



مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات

مجلة
جامعة القدس المفتوحة
للأبحاث والدراسات



Journal of Al-Quds Open University for Research and Studies

العدد الثاني والأربعون ، الجزء الثاني ، صفر 1439 هـ / تشرين ثاني 2017م

مجلة علمية فصلية محكمة

A Quarterly Scientific Refereed Journal

No. 42 - Vol. 2 - Safar - 1439H/ November 2017



42

الجزء الثاني

Journal of
Al-Quds Open University
for Research and Studies



ISSN 2074 - 5648

ISSN 2074 - 5648



**JOURNAL OF AL-QUDS OPEN UNIVERSITY
FOR RESEARCH & STUDIES**

A Quarterly Scientific Refereed Journal
No. 42 - Vol. 2 - November 2017

PUBLISHER:

Deanship of Scientific Research
Al-Quds Open University

ALL CORRESPONDENCES SHOULD BE ADDRESSED TO:

Editor - In - Chief
Deanship of Scientific Research
Al-Quds Open University
Al-Masyoun - Ramallah \ Palestine
P.O. Box: 1804
Tel: +970 - 2 - 2984491
+970 - 2 - 2952508
Fax: +970 - 2 - 2984492
Email: sprgs@qou.edu

DESIGN & PRODUCTION:

Deanship of Scientific Research
Al-Quds Open University

Opinions expressed in this journal are solely those of their authors.

All Rights Reserved. ©2017



**مجلة جامعة القدس المفتوحة
للأبحاث والدراسات**

مجلة علمية فصلية محكمة
العدد 42، الجزء 2، تشرين الثاني 2017 م

الناشر:

عمادة البحث العلمي
جامعة القدس المفتوحة

توجه المراسلات والأبحاث على العنوان الآتي:

رئيس هيئة التحرير
عمادة البحث العلمي
جامعة القدس المفتوحة

الماصيون - رام الله / فلسطين
ص.ب 1804

هاتف: +970-2-2984491

+970-2-2952508

فاكس: +970-2-2984492

بريد إلكتروني: sprgs@qou.edu

تصميم وإخراج فني:

عمادة البحث العلمي
جامعة القدس المفتوحة

المجلة غير مسؤولة عن الآراء المنشورة فيها. حيث أنها تمثل آراء الباحثين المؤلفين.

حقوق الطبع والتصميم والانتساب والترجمة والنشر محفوظة للناشر ©2017

مجلة جامعة القدس المفتوحة
للأبحاث والدراسات

المشرف العام

أ. د. يونس مرشد عمرو
رئيس الجامعة

رئيس هيئة التحرير
أ. د. سمير داود النجدي

مشرف التحرير

أ. د. حسني محمد عوض
عميد البحث العلمي

هيئة التحرير

| | |
|--------------------------|-----------------------------|
| أ. د. فيصل حسين غوادة | أ. د. عبد الناصر قاسم الفرا |
| أ. د. جمال محمد إبراهيم | أ. د. محمد محمد الشلش |
| أ. د. سامي عوض أبو اسحاق | أ. د. هاني حسين أبو الرب |
| د. معتصم توفيق الخضر | أ. د. عماد صالح عبد الحق |
| د. غسان إسماعيل فطافطة | د. رشدي يوسف القواسمة |
| د. موسى علي طالب | د. عاطف حسني العسولي |

المدقق اللغوي

أ. د. عمر عتيق

رؤية الجامعة

الريادة والتميز والإبداع في مجالات التعليم الجامعي المفتوح، وخدمة المجتمع، والبحث العلمي، وترسيخ مكانتها القيادية في بناء مجتمع فلسطيني قائم على العلم والمعرفة.

رسالة الجامعة

إعداد خريجين مؤهلين لتلبية حاجات المجتمع، قادرين على المنافسة في سوق العمل المحلي والإقليمي، والإسهام الفاعل والتميز في مجال البحث العلمي، وبناء القدرات التقنية والبشرية، من خلال تقديم برامج تعليمية وتدريبية على وفق أفضل ممارسات التعليم المفتوح وأساليب التعليم المدمج، وتعزيز بيئة البحث العلمي في إطار من التفاعل المجتمعي والتعاون والشراكة وتبادل الخبرات مع الأطراف المعنية كافة، مع مراعاة أحدث معايير الجودة والتميز.

القيم التي تؤمن بها الجامعة

لتحقيق رؤية الجامعة ورسالتها وأهدافها، تعمل الجامعة على تطبيق وترسيخ الإيمان بالقيم الآتية:

- الريادة والتميز.
- الانتماء الوطني والقومي.
- ديمقراطية التعليم وتكافؤ الفرص.
- الحرية الأكاديمية والفكرية.
- احترام الأنظمة والقوانين.
- الشراكة المجتمعية.
- الإدارة بالمشاركة.
- الإيمان بدور المرأة الريادي.
- النزاهة والشفافية.
- التنافسية.

المجلة

تنشر المجلة البحوث والدراسات الأصيلة المرتبطة بالتحصينات العلمية لأعضاء الهيئة التدريسية والباحثين في جامعة القدس المفتوحة وغيرها من الجامعات المحلية والعربية والدولية، مع اهتمام خاص بالبحوث المتعلقة بالتعليم المفتوح، والمراجعات والتقارير العلمية وترجمات البحوث، شريطة أن لا تكون الورقة منشورة في مجلد المؤتمر أو أية مجلة أخرى.

قواعد النشر والتوثيق

أولاً - متطلبات إعداد البحث:

يجب أن تتضمن مسودة البحث الآتي:

1. صفحة منفصلة عليها: اسم الباحث/ الباحثين وعنوانه/ هم بعد عنوان البحث مباشرة باللغتين العربية والإنجليزية، ويذكر بريده/هم الإلكتروني.
2. ملخصين أحدهما باللغة العربية والآخر بالإنجليزية في حدود (100 - 150) كلمة لكل منهما، يتضمنان كلمات مفتاحية لا يزيد عددها عن ست كلمات.
3. تدرج الرسوم البيانية والأشكال التوضيحية في النص، وترقم ترقيماً متسلسلاً، وتكتب أسماؤها وعناوينها والملاحظات التوضيحية تحتها.
4. تدرج الجداول في النص وترقم ترقيماً متسلسلاً وتكتب عناوينها فوقها. أما الملاحظات التوضيحية فتكتب تحت الجداول.

ثانياً - شروط تسليم البحث:

1. رسالة موجهة من الباحث إلى رئيس هيئة التحرير تتضمن رغبته في نشر بحثه في المجلة ويحدد فيها التخصص الدقيق للبحث.
2. يقدم الباحث بحثه بإرساله عبر البريد الإلكتروني لعمادة البحث العلمي (sprgs@qou.edu) بصيغة (Word)، مع الأخذ بعين الاعتبار أن يكون البحث مكتوباً بصيغة العمودين المتقابلين؛ ويمكن الاسترشاد بالنموذج الإلكتروني المرفق في صفحة عمادة البحث العلمي للجامعة.
3. تعهد خطي من الباحث بأن بحثه لم ينشر، أو لم يقدم للنشر في دورية أخرى، وأنه ليس فصلاً أو جزءاً من كتاب منشور.
4. سيرة ذاتية مقتضبة للباحث تتضمن: اسمه الرباعي، ومكان عمله، والدرجة العلمية، ورتبته الأكاديمية، وتخصصه الدقيق، إضافة إلى بريده الإلكتروني ورقمي هاتفه الثابت والنقال.
5. نسخة كاملة من أداة جمع البيانات (الاستبانة أو غيرها)، إذا لم تكن قد وردت في صلب البحث أو في ملاحقه.
6. أن يتجنب الباحث أية إشارة قد تدل على شخصيته في أي موقع من صفحات البحث، وذلك لضمان السرية التامة في عملية التحكيم.

ثالثاً - شروط النشر:

تؤكد هيئة التحرير على ضرورة الالتزام بشروط النشر بشكل كامل، إذ إن البحوث التي لا تلتزم بشروط النشر سوف لن ينظر فيها، وتعاد الملاحظات بشأنها لأصحابها مباشرة حتى يتم التقيد بشروط النشر.

1. تقبل الأبحاث باللغتين العربية والإنجليزية على أن تكون مكتوبة بلغة سليمة خالية من الأخطاء النحوية واللغوية.

2. يقدم الباحث بحثه بإرساله عبر البريد الإلكتروني لعمادة البحث العلمي (sprgs@qou.edu) بصيغة (Word)، مع مراعاة الآتي:

◆ الأبحاث المكتوبة باللغة العربية يستخدم الخط *Simplified Arabic* بحجم (14) غامق للعنوان الرئيس، و (13) غامق للعناوين الفرعية، و (12) عادي لباقي النصوص، و (11) عادي للجداول والأشكال.

◆ الأبحاث المكتوبة باللغة الإنجليزية يستخدم الخط *Times New Roman* بحجم (14) غامق للعنوان الرئيس، و (13) غامق للعناوين الفرعية، و (12) عادي لباقي النصوص، و (11) عادي للجداول والأشكال.

◆ المسافة بين الأسطر: مفردة.

◆ الهوامش:

- إذا كان البحث باللغة العربية: 3 سم للأعلى والأسفل، و 3 سم للجانب الأيمن و 2.5 سم الأيسر.

- أما إذا كان البحث باللغة الإنجليزية: 3 سم للأعلى والأسفل، و 2.5 سم للجانب الأيمن و 3 سم الأيسر.

3. ألا يزيد عدد كلمات البحث عن (7000) كلمة، وبما لا يزيد عن (25) صفحة حجم (A4)، بما في ذلك الأشكال والرسوم والجداول والهوامش والمراجع. علماً بأن الملاحق لا تنشر، إنما توضع لغايات التحكيم فحسب.

4. أن يتسم البحث بالجددة والأصالة والموضوعية، ويمثل إضافة جديدة إلى المعرفة في ميدانه.

5. أن لا يكون منشوراً أو قدم للنشر في مجلة أخرى، وأن يتعهد الباحث خطياً، وعدم تقديم بحثه للنشر إلى أية جهة أخرى إلى حين الانتهاء من إجراءات التحكيم واتخاذ القرار المناسب بهذا الشأن، ويتعهد الباحث الرئيس بأنه أطلع على شروط النشر في المجلة والتزم بها.

6. أن لا يكون البحث فصلاً أو جزءاً من كتاب منشور.

7. لا يجوز نشر البحث أو أجزاء منه في مكان آخر، بعد إقرار نشره في المجلة، إلا بعد الحصول على كتاب خطي من عمادة البحث العلمي في الجامعة.

8. تحتفظ المجلة بحقها في أن تطلب من الباحث أن يعيد صياغة بحثه، أو أي جزء منه بما يتناسب وسياساتها في النشر، وللمجلة إجراء أية تعديلات شكلية تتناسب وطبيعة المجلة.

9. يجب أن يرفق مع البحث ملخصان أحدهما باللغة العربية وآخر باللغة الإنجليزية، في حدود (100 - 150) كلمة لكل منهما، ويراعى أن يتضمن الملخص أهداف البحث ومشكلته ومنهجه وأبرز النتائج التي توصل إليها، ويثبت الباحث في نهاية الملخص ست كلمات مفتاحية (Key Words) كحد أقصى ليتمكن الآخرون من الوصول إلى البحث من قواعد البيانات.
10. أن يشير الباحث إلى أنه استل بحته من رسالة ماجستير أو أطروحة دكتوراه إذا فعل ذلك، في هامش صفحة العنوان.
11. لا تعاد البحوث التي ترد إلى المجلة إلى أصحابها سواء قبلت للنشر أم لم تقبل.
12. تعتذر المجلة عن عدم النظر في البحوث المخالفة للتعليمات وقواعد النشر.
13. يلتزم الباحث بدفع النفقات المترتبة على إجراءات التحكيم حال طلبه سحب البحث ورغبته في عدم المضي في إجراءات التقييم.
14. يبلغ الباحث بالقرار النهائي لهيئة التحرير بقبول بحته أو رفضه في غضون ثلاثة إلى ستة أشهر من تاريخ استلام البحث.

رابعاً - التوثيق:

1. تدون الإحالات المرجعية في نهاية البحث وفق النمط الآتي: إذا كان المصدر أو المرجع كتاباً فيثبت: اسم المؤلف، عنوان الكتاب أو البحث، اسم المترجم أو المحقق (مكان النشر، الناشر، الطبعة، سنة النشر)، الجزء أو المجلد، رقم الصفحة، أما إذا كان المرجع مجلة، فيثبت: المؤلف، عنوان البحث، اسم المجلة، المجلد، عدد المجلة وتاريخها، رقم الصفحة.
2. ترتب قائمة المصادر والمراجع في نهاية البحث وفق الترتيب الألف بائي (الأبتي) لكنية/ لقب المؤلف، ثم يليها اسم المؤلف، عنوان الكتاب أو البحث، (مكان النشر، الناشر، الطبعة، سنة النشر)، الجزء أو المجلد، ويجب أن لا تحتوي القائمة على أي مصدر أو مرجع لم يذكر في متن البحث.
 - في حالة عدم وجود طبعة يضع الباحث (د. ط).
 - في حالة عدم وجود دار النشر يضع الباحث (د. د).
 - في حالة عدم وجود مؤلف يضع الباحث (د. م).
 - في حالة عدم وجود سنة أو تاريخ نشر يضع الباحث (د. ت).
3. على الباحث استخدام نمط "Style APA" في توثيق الأبحاث العلمية والتطبيقية، حيث يشار إلى المرجع في المتن بعد فقرة الاقتباس مباشرة وفق الترتيب الآتي: "اسم عائلة المؤلف، سنة النشر، رقم الصفحة".
4. يستطيع الباحث تفسير ما يراه غامضاً من كلمات أو مصطلحات باستخدام طريقة الحواشي في المتن، حيث يشار إلى المصطلح المراد توضيحه برقم في أعلى المصطلح، ثم يشار لهذه الهوامش في قائمة منفصلة قبل قائمة المصادر والمراجع.

ملاحظة: لمزيد من المعلومات حول آلية التوثيق بنظام APA، يمكنك الاطلاع على المعلومات المتوفرة على الصفحة الإلكترونية لعمادة البحث العلمي:

<http://journals.qou.edu/resources/pdf/apa.pdf>

خامساً - إجراءات التحكيم والنشر:

ترسل البحوث المقدمة للنشر إلى متخصصين لتحكيمها حسب الأصول العلمية، ويلقى البحث القبول النهائي بعد أن يجري الباحث التعديلات التي يطلبها المحكمون، والباحثون مسؤولون عن محتويات أبحاثهم، فالبحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر معدّها وليس عن وجهة نظر المجلة. كما أن البحوث المرسلّة إلى المجلة تخضع لفحص أولي تقوم به هيئة التحرير، لتقرير أهليتها للتحكيم والتزامها بقواعد النشر، ويحقّ لهيئة التحرير أن تعتذر عن قبول البحث دون إبداء الأسباب.

وتتم إجراءات التحكيم والنشر وفق الآتي:

1. تقوم هيئة التحرير بمراجعة البحوث المرسلّة إلى المجلة للتأكد من استيفائها لمعايير النشر في المجلة، ولتقرير أهليتها للتحكيم.
2. ترسل البحوث المستوفية لمعايير النشر إلى اثنين من المحكمين من ذوي الاختصاص، تختارهم هيئة التحرير بسرية تامة، من بين أساتذة متخصصين في الجامعات ومراكز البحوث داخل فلسطين وخارجها، على ألا تقل رتبة المحكم عن رتبة صاحب البحث.
3. يقدم كل محكم تقريراً عن مدى صلاحية البحث للنشر. إذا اختلفت نتيجة المحكمين (أحدهما مقبول والآخر مرفوض)، يرسل البحث لمحكم ثالث لترجيح الحكم، ويعد حكمه نهائياً.
4. إذا اختلفت نتيجة المحكمين (أحدهما مقبول والآخر مرفوض)، يرسل البحث لمحكم ثالث لترجيح الحكم، ويعد حكمه نهائياً.
5. يبلغ الباحثون بقرار هيئة التحرير بقبول بحثه أو رفضه في غضون ثلاثة إلى ستة أشهر من تاريخ استلام البحث، وبعد إجراء التعديلات عليه إن وجدت.
6. يزود الباحث بنسخة من العدد الذي نشر فيه بحثه، ويتم إرسال نسخة من العدد إلى مكتب الجامعة في الأردن للباحثين من خارج فلسطين، ويتحمل الباحث تكلفة النقل من الأردن إلى مكان إقامته.

سادساً - أخلاقيات البحث العلمي:

1. الالتزام بمستوى أكاديمي ومهني عالٍ في جميع مراحل البحث، ابتداءً من مرحلة تقديم مقترح البحث، ومروراً بإجراء البحث، وجمع البيانات، وحفظها، وتحليلها، ومناقشة النتائج، وانتهاءً بنشرها بكل أمانة ودون تحريف أو انتقائية أو إغفال للمنهج العلمي الصحيح.
2. الالتزام بالاعتراف الكامل بجهود كل الذين شاركوا في البحث من زملاء وطلبة بإدراجهم ضمن قائمة المؤلفين، وكذلك الاعتراف بمصادر الدعم المادي والمعنوي الذي استخدم لإجراءات البحث.

3. الالتزام بإسناد أية معلومات مستعملة في البحث لمصدرها الأصلي، وكذلك الالتزام بعدم النقل الحرفي لأية نصوص من مصادر أخرى دون إسنادها للمصدر أو المرجع الذي أخذت منه.
4. الالتزام بعدم إجراء أية أبحاث قد تضر بالإنسان أو بالبيئة، والالتزام بأخذ موافقة مسبقة من الجامعة (أو من لجنة أخلاقيات البحث إن وجدت) حين إجراء أية أبحاث على الإنسان أو البيئة، والالتزام بأخذ موافقة مسبقة من الجامعة أو المركز البحثي أو المؤسسة التي يعمل فيها الباحث أو من لجنة أخلاقيات البحث العلمي إن وجدت.
5. الالتزام بأخذ موافقة خطية من كل فرد من الأفراد الذين يستخدمون كموضوع للبحث بعد إعلامهم بكل ما يترتب على اشتراكهم من عواقب، وكذلك الالتزام بعدم نشر نتائج البحث في مثل هذه الحالات إلا بشكل تحليل إحصائي يضمن سرية المعلومات الفردية التي جمعت حول هؤلاء الأفراد.

سابعاً - حقوق الملكية الفكرية:

1. تلتزم المجلة باحترام حقوق الملكية الفكرية.
2. على الباحثين احترام حقوق الملكية الفكرية.
3. تؤول حقوق طبع البحث ونشره إلى المجلة عند إخطار صاحب البحث بقبول بحثه للنشر، وإذا رغب الباحث/ الباحثين في إعادة نشر البحث فإنه يتوجب الحصول على موافقة خطية من عمادة البحث العلمي في الجامعة.
4. لا يجوز نشر أو إعادة نشر البحوث إلا بعد أخذ موافقة خطية من عمادة البحث العلمي.
5. حق المؤلف في أن ينسب البحث إليه، وذكر اسمه على كل النسخ التي تنتج للجمهور بأي شكل كانت، وفي كل نسخة أو طبعة من المصنف.
6. حق المؤلف في طلب أن تنسب مؤلفاته إليه باسمه الشخصي.

المحتويات

الأبحاث:

| الترقيم | الباحث/ الباحثون | عنوان البحث | الصفحة |
|---------|--|---|--------|
| 1 | د. شامخ زكريا علاونه | المدرسة اليوسفية في مدينة غرناطة (738 هـ/ الموافق 1337 م) | 11 |
| 2 | د. رفيق إبراهيم حسين أبو هاني | الاستراتيجية الدفاعية في الإسلام، وتطبيقاتها في إدارة الدولة | 26 |
| 3 | د. خالد علي بني خالد | امدى فاعلية المنهاج الوطني التفاعلي المطور في إكساب أطفال رياض الأطفال المهارات الاجتماعية في محافظة المفرق | 40 |
| 4 | د. مجذوب أحمد محمد أحمد قمر | مظاهر السلوك السلبي وأساليب مواجهته لدى تلاميذ المرحلة الأساسية محلية الدامر بالسودان من وجهة نظر المعلمين | 54 |
| 5 | أ. عمر بن صالح كنيش أ. د مختار نصيرة | الإكراه في القرآن الكريم موضوعٌ، ودلالة | 66 |
| 6 | د. إبراهيم عبد الرحمن النعانة | صورة المدينة في الشعر الفلسطيني المعاصر | 76 |
| 7 | أ. عمر عقلة الدعجة أ. د علي توفيق الحمد | من التوجيه الصوتي للقراءات القرآنية في تفسير القرطبي في ضوء علم اللغة الحديث ظاهرة تحقيق الهمز أنموذجا | 84 |
| 8 | أ. ععدة بن عتو أ. مويلح مختارية أ. د. ماحي إبراهيم | مساهمة المناخ المدرسي المفتوح، المغلق، الجنس، والمستوى التعليمي في التنبؤ بسلوك الاستقواء لدى تلاميذ التعليم الثانوي بوهران | 91 |

مجلة جامعة القدس المفتوحة

للأبحاث والدراسات

العدد [42] - ج [2]

| الترقيم | الباحث/ الباحثون | عنوان البحث | الصفحة |
|---------|---|--|--------|
| 9 | د. صفاء صبح صباحة أ.د نسيم فارس برهم | التغير في الاستراتيجية المتبعة لتحقيق الأمن الغذائي في المملكة العربية السعودية | 105 |
| 10 | د. دلدار غفور حمدامين | الدَّرْسُ الدَّلَالِيّ عند ابن فارس(ت 395 هـ) في كتابه "حِلْيَةُ الْفُقَهَاء" | 114 |
| 11 | أ.د. رزان شهيد أ. فاطمة محمد شريف عبس | قياس التحفظ المحاسبي وبيان أثره في جودة الأرباح المحاسبية "دراسة تطبيقية على سوق دمشق للأوراق المالية" | 133 |
| 12 | د.غازي أحمد اسماعيل مصلح | العوامل المحددة - الحاكمة والمؤثرة على الموقف الروسي من الثورة العربية في سوريا | 143 |
| 13 | د. أمين محمد أمين الغرايبه | جرائم استغلال المعلومات الداخلية في قانون الأوراق المالية الأردني دراسة مقارنة | 158 |
| 14 | م. سراج جديد أ. د. بسام حويجة د. نايل حسن | تقييس السجلات الزلزالية الحقيقية للملئمة طيف الاستجابة التصميمي السوري باستخدام الخوارزمية الجينية | 171 |
| 15 | د. صالح عايد أحمد الخوالدة د. منعم عبد الكريم السعايدة | أثر تدريس مساق الفيزياء الإلكترونية باستخدام نموذج بيركنز وبلايث البنائي المدعم تكنولوجيا في استيعاب المفاهيم الفيزيائية لدى طلبة جامعة آل البيت | 190 |
| 16 | أ. محمد أحمد مصلح | غناء السامر | 203 |
| 17 | د. زياد علي الكايد | دراسة تحليلية نقدية في دور مجلس الأعيان من حيث التشكيل والاختصاصات التشريعية في ضوء نصوص الدستور الأردني لعام 1952 وتعديلاته | 217 |

| الترقيم | الباحث/ الباحثون | عنوان البحث | الصفحة |
|---------|--------------------------------------|--|--------|
| 18 | أ. حسين عاهد حسين عيسه | التسجيل الجديد للأراضي التي لم يسبق تسجيلها في السجل العقاري | 231 |
| 19 | د. نعمان عاطف عمرو | دور بريطانيا في بلورة المشروع منذ عام 1917 م "الصهيوني في فلسطين 1922 | 244 |
| 20 | د.محمد عباس محسن أ. رنا صباح محسن | حدود تطبيق القانون الدولي الإنساني ومدى فعاليته على الاعمال العدائية الإرهابية ..مراجعة تحليلية في ضوء النزاعات المعاصرة | 256 |
| 21 | د. عدنان أحمد حسن أبو شببكية | مظاهرات فلسطين عام 1933 م في جريدة البلاغ المصرية | 268 |
| 22 | د. الطيب بلواضح | الإعلام والمشاركة المجتمعية لتطوير عمل الجماعات المحلية (التجربة الجزائرية) | 288 |
| 23 | د. نورة سعداني أ. محمد رحموني | دور منظمة الأمم المتحدة في تطوير القانون الدولي البيئي | 296 |
| 24 | أ. يوسف مريم | جريمة الإرهاب في القانون الجزائري | 307 |
| 25 | د. وليد محمد عمشه د. أروى ظبيان | استخدامات طلبة الجامعات الأردنية لثراء مبتكرات شبكات التواصل التفاعلية والإشاعات المحققة / دراسة مسحية | 323 |

المدرسة اليوسفية في مدينة غرناطة (738 هـ / الموافق 1337 م) *

د. شامخ زكريا علاونه**

* تاريخ التسليم: 2015/7/8م، تاريخ القبول: 2015/12/9م.
** أستاذ مساعد/ جامعة القدس المفتوحة/ فلسطين.

مقدمة:

ملخص:

يُعد ظهور المدارس في الأندلس من السمات الثقافية التي تميزت بها أسوة ببقية العالم الإسلامي في المشرق، فقد أنشئت المدارس والمراكز العلمية في المدن الرئيسية مثل مدن قرطبة وغرناطة ومالقة والمرية ووادي آش، وقد برز علماء الأندلس في تعليم النحو وغيرها من العلوم المختلفة إذ يذكر ابن خلدون أنه لم يكن هناك من يتقن تعليم كتاب سيبويه في المغرب العربي كما في الأندلس، حيث كان كتابه من أوائل الكتب التي كانت تدرس في المدرسة اليوسيفية⁽¹⁾.

إن شهرة نظام التعليم وانتشار المدارس في الأندلس جعل منها قبلة لطلاب العلم؛ الذين كانوا يكتفون في المدرسة فترة زمنية من المناطق المجاورة سواء كان ذلك من المغرب الإسلامي أو من الغرب الأوروبي⁽²⁾، حيث بدأت المدرسة اليوسيفية بتدريس العلوم الدينية الفقهية والعلوم اللسانية، وفيما بعد أصبحت تدرس العلوم المختلفة كاللغة والنحو والرياضيات والفلسفة⁽³⁾.

لقد كان تأسيس المدرسة اليوسيفية حدثاً ذا أهمية كبيرة في المدينة، بالنسبة لمؤسسها من جهة ولطلاب العلم والعلماء من جهة أخرى، ولكن لا نعرف بالتحديد عدد السنوات التي كانت تتطلب من طلاب العلم قضاءها في المدرسة لإنهاء فترة الدراسة، فكانت تلك المدرسة تقوم على نظام التعليم النظامي، وفيها مناهج فقهية بالمصطلح الحديث أو دراسة المذاهب الفقهية أو علم التفسير أو علم النحو، إذ لا بد من فترة محددة لطلاب المدرسة لنيل إجازة أو شهادة علمية تفيد بانهم أصبحوا قادرين على الحكم أو القضاء أو التفسير أو تدريس النحو وغيره من العلوم المختلفة⁽⁴⁾.

قسم البحث إلى عناوين فرعية عدة عالجت موضوع البحث، وهي الحياة العلمية في مدينة غرناطة ومفهوم مصطلح المدرسة، والظروف السياسية والاقتصادية والثقافية التي أسهمت في إنشاء المدرسة اليوسيفية، وتطرق البحث إلى موقع المدرسة وتسمياتها المختلفة، والفترة التاريخية التي تأسست فيها، والنقوش التي تثبت تاريخ بناء المدرسة، بالإضافة إلى تخطيطها المعماري والمواد التي شيدت منها، كما وقف البحث على التحولات التي طرأت وأجريت على المدرسة بعد عام 897هـ/ 1492م لغاية نهاية عام 1424هـ/ 2003م خاصة الحفريات التي أجريت داخل أروقة المدرسة المختلفة بواسطة قسم الآثار وتاريخ العصور الوسطى في جامعة غرناطة.

أهمية الدراسة وأهدافها:

تكمن أهمية الدراسة في تسليط الضوء على جزء هام من التاريخ الثقافي لمدينة غرناطة بشكل خاص والأندلس بشكل عام الذي يتناول إحدى أهم المدارس الإسلامية التي لا زال بعض أجزائها باقياً حتى الآن، وترجع إلى فترة الدولة الناصرية (629 - 897هـ/ 1232 - 1492م)، وتعد نموذجاً للعمارة والفن المعماري الذي يميز بلاد المغرب والأندلس عن بقية مدن العالم الإسلامي، وذلك من حيث تخطيطها ومكوناتها المعمارية؛ وتقنية البناء والمواد المستخدمة فيها، كما تأتي أهمية الدراسة من اعتمادها على المصادر الإسبانية في تحليل بعض النصوص والكتابات التي

يسلط هذا البحث الضوء على المدرسة اليوسيفية في مدينة غرناطة بالأندلس التي عرفت باسماء متعددة منها، المدرسة الناصرية والمدرسة العلمية والمدرسة الحقوقية ومدرسة غرناطة وهذه التسميات لم تكن تسميات متوالية وإنما متزامنة وذلك حسب ورودها في المصادر والمراجع التاريخية، وكانت من أشهر المدارس العامة في الأندلس، وسيتناول البحث أيضاً الأوضاع السياسية والاقتصادية والثقافية التي أدت إلى تأسيس المدرسة اليوسيفية، بالإضافة إلى تعريف مصطلح المدرسة في الأندلس ومقارنتها بمثيلاتها في المشرق الإسلامي، وتطرق البحث إلى تاريخ تأسيسها، وموقعها وتسمياتها، وبين النقوش الكتابية التي لا زال جزء منها موجوداً في متحف الآثار في مدينة غرناطة، ولم يغفل البحث أسماء المدرسين ولا العلوم التي كانت تدرس فيها، ولا تخطيطها المعماري والتغيرات التي حدثت عليها، وذلك من أجل بيان مكانتها وشهرتها العلمية في تلك الفترة التاريخية والتي تعود إلى سنة (738هـ/ الموافق 1337م).

الكلمات المفتاحية: المدرسة اليوسيفية، المدرسة الناصرية، غرناطة، الأندلس.

Yusufiyah school in the city of Granada

Abstract:

This research highlights the school Yusufiyah in the city of Granada in Andalusia, which is known by various names such as school Nasiriyah, scientific school, school of human rights and the School of Granada; and these names were not consecutive, but concurrent labels according to their listing in the sources and historical references, which were of the most famous public schools in Andalusia, also it examines the political, economic and cultural conditions that led to the founding of the school Yusufiyah. In addition to the definition of the school term in Andalusia and compare it with other schools

in the Arab world. Moreover, the research also wells spoke about the date of its establishment, its location and their names, and inscriptions which are still part of it is in the Archaeological Museum in the city of Granada. The research also refers to the teachers and the disciplines that were taught at the school, the architectural planning and the changes that have taken place on them, in order to highlight its historical, scientific rank during that era which dates back to the year (738 e /, corresponding to 1337 m).

Key words: Yusufiyah school, Granada, Andalusia

لها، فقد نشطت الحركة العلمية في غرناطة بسبب هجرة العديد من علماء المعاهد العلمية التي كانت منتشرة في المدن التي أصبحت تحت حكم الإسبان، هذا فضلاً عن رعاية حكام بني الأحمر للعلم والعلماء، فقد كان الطب والرياضيات والفلك من العلوم الأساسية التي كانت تدرس في الجامع الأعظم في غرناطة، والفقهاء والعلوم الإنسانية في المدرسة اليوسفية⁽⁹⁾.

وفي هذا السياق لا يتسع المقام للحديث بشكل موسع عن العلماء والفلاسفة والمفكرين الذين ظهروا واشتهروا في بلاد بني الأحمر، فمن فلاسفة وعلماء بني الأحمر أو الدولة الناصرية، في مجال الطب ابن السراج الذي عمل طبيباً للسلطان محمد الثاني، والطبيب يحيى بن هذيل التجيبي، وكانت هناك أكتشافات طبية كبيرة نذكر منها توصل الطبيب الشقوري لمداواة الدمامل البارزة من خلال عشبة القرصنة، والطبيب المالقي الذي قدم للسلطان يوسف الأول دواء ضد سموم الأفاعي، كما توصل أطباء الأندلس في تلك الفترة إلى أدوية لعلاج مرض النقرص وعرق النسا وغيرها كثيرة⁽¹⁰⁾.

أما فيما يتعلق بالحركة الأدبية والتي تتمثل بعلوم التاريخ والجغرافيا واللغة والشعر وغيرها من العلوم اللسانية؛ فقد كان التاريخ الناصري حافلاً بأسماء العلماء الذي اشتهروا على مستوى العالم ولا زالت بعض مؤلفاتهم تدرس في الجامعات الأوروبية، فمن المؤرخين المشهورين على سبيل المثال موسى بن سعيد الأندلسي (ت 673هـ/1274م) صاحب كتاب المغرب في حلى المغرب، وأبو الحسن علي بن عبد الله النباهي (ت 713هـ/1313م) صاحب كتاب نزهة البصائر والأبصار، وأبو القاسم الغرناطي قاضي الجماعة (ت 767هـ/1365م) صاحب كتاب العقد المنظم للحكام فيما يجري بين أيديهم من الوثائق والأحكام⁽¹¹⁾.

أما في مجال الرحلات والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من علم التاريخ فلدينا رحلات متعددة منها رحلة ابن جبير (ت 779هـ/1378م)⁽¹²⁾، وابن رشد السبتي (ت 721هـ/1321م)⁽¹³⁾، ومن اللغويين أيضاً ظهر أبو بكر محمد بن أدريس الفراني (ت 707هـ/1307م) صاحب كتاب الختام المفوض عن خلاصة علم العروض، وأبو عبد الله محمد بن علي الفخار البيري (ت 754هـ/1353م)، أما في الشعر فقائمة شعراء السلاطين والقصائد الشعرية كثيرة جداً نذكر منهم أبو عبد الله محمد بن أدريس (ت 633هـ/1235م)، وابن الأبار (ت 659هـ/1260م)⁽¹⁴⁾.

مصطلح المدرسة:

مدرسة كلمة مفردة وجمعها مدارس، وهي اسم مكان⁽¹⁵⁾ ومن الفعل درس على وزن فعل وتأتي مكان للتدريس⁽¹⁶⁾، وكانت هذه المدرسة تدرس (الفقه الإسلامي)، وهو الحقوق بالمعنى الحديث حسب ترجمته من المصادر العربية إلى المؤلفات والكتب الإسبانية، وقد ذكر بعض المؤرخين الإسبان أنها كانت مدرسة للحقوق وهي القواعد الفقهية المستنبطة من الشرع الإسلامي⁽¹⁷⁾، وقد وردت بمعنى المدرسة العليا كذلك⁽¹⁸⁾، وقد أشارت أحدث الدراسات أنها كانت مدرسة عليا لتعليم القانون الإسلامي في المقام الأول بمعنى الفقه الإسلامي؛ وبهذا يستنتج أنها مدرسة فقه، وليست مدرسة قانون، إضافة إلى تعليم قواعد اللغة العربية والفلسفة والآداب العربية⁽¹⁹⁾.

أوردها المؤرخون الإسبان الذي وصفوا تاريخ تأسيسها ودورها في رقي نظام التعليم الفقهي والديني في بلاد الأندلس. وتتمثل أهميتها في لفت انظار الباحثين إلى أهمية ودراسة التاريخ الأندلسي الذي يكاد يتلاشى من اهتمام الباحثين والمهتمين بعلم التاريخ والآثار.

وتهدف الدراسة كذلك إلى تحليل ما ورد في المصادر التاريخية والمراجع الأجنبية عن تاريخ بناء المدرسة العلمية في مدينة غرناطة، والتعرف على العلوم والعلماء الذين كانوا يدرسون فيها، والتطرق إلى تخطيط المدرسة المعماري وأصولها التاريخية، والنقوش الكتابية التي لا زال بعضها باقياً في المتاحف الإسبانية.

منهجية الدراسة:

قام الباحث بتتبع المصادر والمراجع العربية والإسبانية التي تناولت موضوع المدرسة اليوسفية، حسب أقدميتها التاريخية؛ خاصة ابن الخطيب الذي عمل مدرساً في تلك المدرسة وأوقف عليها نسخة من كتابه الإحاطة في أخبار غرناطة، وكتاب المقري نفع الطيب، وتجنباً للتحريف والخطأ ذكرت هوامش البحث الإسبانية كما هي دون تغيير لكي لا يتم تغيير أو تحريف دون قصد على بعض الأسماء.

الحياة العلمية في مدينة غرناطة:

انتشر التعليم في الأندلس انتشاراً عظيماً منذ دخول الإسلام إليها، وظهر العلماء والفلاسفة، وكثرت المدارس، وبالتالي غدت الأندلس مركزاً للعلم والمعرفة، فقد اشتهر عدد كبير من علمائها وخاصة علماء مدينة غرناطة وقراها، فقد بدأ التعليم الابتدائي بمدينة غرناطة وقراها من خلال المساجد وكان المسجد الأعظم في مدينة غرناطة مركزاً لتلك الحلقات الدراسية، وكان المدرس يعرف بالشيخ أو المؤدب ويقوم بتعليم الكتابة والقراءة للطلاب بالإضافة إلى تعليمهم قواعد اللغة العربية في نهاية المرحلة الابتدائية ليكونوا مؤهلين للانتقال إلى دراسة العلوم الأخرى بكل سهولة⁽⁵⁾.

وفي هذا السياق يضيف ابن العربي عن تعليم الكتاتيب في الأندلس فيقول: (وللقوم في التعليم سيرة بدیعة وهي أن الصغير منهم إذا عقل بعثوه إلى المكتب فيتعلم الخط والحساب العربية فإذا حذقه كله أو حذق منه ما قدر له خرج إلى المقرئ فلقنه كتاب الله فحفظ منه كل يوم ربع جزء أو نصفه أو حزباً)⁽⁶⁾.

أما أولاد السلاطين والطبقة الحاكمة فقد تأدبوا على يد شيوخ أو مؤدبين مختصين بهم؛ أمثال الحاجب رضوان وعباد وتلميذ ابن الخطيب أبي عبد الله الشريشي فقد عمل هؤلاء وغيرهم مؤدبين لأبناء السلاطين والأمراء⁽⁷⁾، بلغت قمة التطور العلمي في مدينة غرناطة ببناء المدرسة اليوسفية والمتخصصة في العلوم الفقهية، كما انتشرت مدارس أخرى في مدن أندلسية عدة متخصصة بالرياضيات مثل مدرسة أبي القاسم مسلمة ابن أحمد المجريطي (398هـ/1008م) في قرطبة⁽⁸⁾.

بعد سقوط كثير من حواضر الأندلس بيد الممالك الإسبانية الشمالية خاصة مملكة قشتالة وليون، وانحسار الحكم العربي الإسلامي في الجزء الجنوبي الشرقي من الأندلس؛ وفي ظل حكم دولة بني الأحمر التي قامت على أنقاض دولة الموحدية (635 - 897 هـ / 1237 - 1492م) واتخذت من غرناطة عاصمة

من ثلاثين مدرسة⁽³⁰⁾. بينما ظهرت المدارس في شمال أفريقيا في سنة (647هـ / 1249م) على يد السلطان الحفصي ابي زكريا وهي المدرسة الشماعية (al-shamma'iyya) وبعد عقد من الزمان قامت أرملة بتمويل بناء المدرسة التوفيقية⁽³¹⁾، وبعد فترة تم بناء أكثر من مدرسة في المغرب العربي، إذ قام السلطان المريني أبو حفص ببناء مدرسة الصفارين سنة (670هـ / 1271م)، ومن ثم تم بناء مدرسة العطارين سنة (725هـ / 1325م)، وكذلك مدرسة البوعنانية سنة (751هـ / 1350م) وهي من أكثر المدارس الإسلامية اتقاناً وجمالاً في تلك الفترة⁽³²⁾، كما قام أبو الحسن المريني بإرسال أبو حسان السوري إلى مدينة سبتة⁽³³⁾ حيث قام ببناء مدرسة أطلق عليها اسم مدرسة الفقه الجديدة سنة (748هـ / 1347م)⁽³⁴⁾.

لقد تطور نظام التعليم في العالم الإسلامي ضمن ثلاث مراحل، مرحلة التعليم في المساجد التي اقتصر على تعليم الحروف والكتابة والقراءة؛ والمرحلة الثانية مرحلة المدارس الدينية التي اقتصرت بتعليم القرآن والحديث، أما المرحلة الثالثة فهي المدارس المتخصصة في العلوم المختلفة كالعلوم التطبيقية وغيرها من العلوم⁽³⁵⁾.

الظروف السياسية والاقتصادية التي أدت إلى تأسيس المدرسة اليوسيفية:

أقيمت المدرسة اليوسيفية في ذروة الإزدهار الاقتصادي والسياسي والثقافي في مملكة غرناطة في فترة بني نصر، وسبب هذا الإزدهار هو فترة الهدوء مع الممالك المسيحية في الشمال خاصة مملكة قشتالة⁽³⁶⁾ فتلك الفترة من الناحية السياسية تميزت بالهدوء والرخاء سياسي، فقد انعكس هذا الهدوء على الوضع الاقتصادي، وبالتالي على الناحية العمرانية، فزادت منشآت قصر الحمراء⁽³⁷⁾، وكذلك مدينة غرناطة، ولم ينحصر التطور في مجال العمران والبناء؛ وإنما اتسع ليشمل الجانب التجاري فقد صدرت مدينة غرناطة السكر والفخار والسيراميك والحريز وغيره من البضائع إلى الممالك المجاورة⁽³⁸⁾.

يتضح من خلال المصادر التاريخية أن السلطان الذي قام ببناء هذه المدرسة هو يوسف بن إسماعيل بن فرج بن إسماعيل بن يوسف بن نصر الأنصاري الخزرجي وكنيته أبو الحجاج الذي حكم سنة (734 - 755هـ / 1333 - 1354م)⁽³⁹⁾ ويعرف باسم يوسف الأول، تولى الحكم وعمره خمسة عشر عاماً وثمانية أشهر بعد مقتل شقيقه محمد الرابع على يد الوزير رضوان⁽⁴⁰⁾.

ووصف يوسف بن إسماعيل على لسان الدين بن الخطيب بدر الملوك وزين الأمراء، كان أبيض أزهر، مليح القد جميل الصفات براق الثنايا أنجل رجل الشعر أسوده، كث اللحية وسيماً. عذب الكلام عظيم الحلاوة يفضل الناس بحسن المرأى، وجمال الهيئة، كما يفضلهم مقاماً ورتبة، وافر العقل، كثير الهيبة إلى ثاقب الذهن وبعيد الغور والتفطن للمعاريض، والتبريز في كثير من الصنائع العملية كان مائلاً إلى الهدنة، ومزجياً للأمور، كلفاً بالمباني والأثاث جماعة للحلي والذخيرة مستملاً لمعاصريه من الملوك⁽⁴¹⁾.

يتضح من مما سبق أن السلطان يوسف الأول حسب ابن الخطيب كان كلفاً بالمباني ويقصد بهذه العبارة أنه كان ذا شغف واهتمام كبير جداً بالمباني المعمارية خاصة العسكرية منها

هل يمكن القول: إن مدرسة غرناطة مدرسة عليا (جامعة)، أم مدرسة بالمفهوم الحديث؟، إن عملية التدريس في العصور الإسلامية السابقة كانت تختلف عما هو موجود في الوقت الحاضر من حيث التعمق والتبحر في العلوم المختلفة؛ لذلك عدها بعضهم مدرسة عليا وآخرون عدوه مدرسة عادية؛ وذلك نظراً للتباين الحضاري والثقافي والعلمي الذي عرفت به الأندلس⁽²⁰⁾ وشهرتها على مستوى العالم⁽²¹⁾.

أما في أوروبا في فترة العصور الوسطى فكان نظام تعليمي مرتبطاً بالنظام الإقطاعي والكنسي الذي كان سائداً⁽²²⁾، أما في الشرق فكانت المدرسة تختلف عن الغرب الأوروبي إذ كانت المدرسة تتكون من مصلى وقاعات تدريس وغرف نوم ومعيشة ومكتبة وساحات عامة، كما هو في المدرسة اليوسيفية، كما كانت المدارس الدينية في المشرق مختلفة المذاهب والمناهج ولم يكن تنسيق أو تبادل فيما بينها، ولكن جامعات ومدارس أوروبا كانت تتبع النظام الإقطاعي، وكانت تعرف بالمدارس العامة، ويطلق عليها باللغة اللاتينية⁽²³⁾ Studium Generale وكانت تستطيع أن تقوم بتغيير نظام التعليم على عكس المدارس الإسلامية في الشرق؛ فمثلاً المدرسة الشافعية كانت تدرس المذهب الشافعي والمدرسة النحوية كانت تدرس النحو.

كما أن التعليم في المدارس العربية الإسلامية كان تعليمياً (ذاتياً) يقوم على التعلم الذاتي أكثر منه تعليمياً جماعياً، على عكس النظام الأوروبي الإقطاعي حيث كان التعليم جماعياً أكثر من تعليم فردي، وذلك بدليل خروج عدد كبير من الجغرافيين والرحالة والعلماء المسلمين حول العالم؛ وتأليفهم كتب ورحلات بمجهوداتهم الذاتية يفوق عدد الرحالة والجغرافيين والعلماء في أوروبا في تلك الفترة التاريخية؛ مما انعكس على تطور نظام التعليم والتدريس والمعرفة في المدارس الإسلامية أكثر منها في مثيلاتها في الغرب الأوروبي، على الرغم من وجود نظام إقطاعي ونظام دولة سلطاني أو ملكي⁽²⁴⁾. وبالإضافة إلى أن تحديد توجهات الجامعة في أوروبا من قبل رجال الدين والكنيسة حد من التطور في التعليم الجامعي في تلك الفترة التاريخية، وفي المقابل لم يُقيد المدرسون بهيئة فقهية دينية متشددة مسؤولة عن نظام التعليم في المدارس الإسلامية؛ ولم يتقيد المدرسون بتعليم كتبهم التي ألفوها أو اعدوها للطلاب كما هي الحال في الجامعات الأوروبية، من خلال ما سبق تبين أن هناك فرقاً بين التعليم في أوروبا والمشرق الإسلامي في تلك الفترة التاريخية⁽²⁵⁾.

الأصول التاريخية للمدارس:

تناولت بعض المصادر التاريخية كيفية تطور نظام التعليم من تعليم الأديرة في أوروبا⁽²⁶⁾ والمساجد في المشرق والأندلس إلى نظام الكتاتيب⁽²⁷⁾ وانتقالاً إلى الزوايا والتكايا وصولاً إلى هذا اللفظ، فقد تطور مفهوم المدارس في المشرق الإسلامي في القرن الحادي عشر⁽²⁸⁾، حينما قام الملك السلجوقي ألب أرسلان (455 - 465هـ / 1063 - 1072م) بإصدار أوامره لبناء المدارس الدينية سنة (465 - 485هـ / 1072 - 1092م) فقد أصبحت مدارس متعددة العلوم تدرس فيها العلوم الدينية المختلفة وانتشرت على نطاق واسع في بلاد الشام⁽²⁹⁾؛ إذ شيدت أولى المدارس سنة (459هـ / 1067م)، وفيما بعد أصبح في بغداد أكثر

والمدنية حيث تم ترميم وإضافة عدد لا بأس به من المباني في قصر وبوابات وأسوار قصر الحمراء⁽⁴²⁾.

إن أولى الخطوات السياسية الداخلية التي اتخذها في بداية فترة حكمه على المستوى السياسي هي طرد قتلة أخيه بني العلي إلى تونس⁽⁴³⁾ بعد أن قاموا بقتل أخيه محمد الرابع في وادي السقائين ظاهر الخضراء⁽⁴⁴⁾، وقام بتولية الأمير أبي يحيى أبي بكر بن الأمير أبي زكريا⁽⁴⁵⁾ على تونس، إلى أن هلك. وولي ولده عمر ثم ولده أحمد، ثم عاد الأمر إلى عمر ثم استولى على الأمر السلطان أبي الحسن وقتلت عمر بعض حصصه⁽⁴⁶⁾. والمقصود بهذا القول مقتلته بسبب طموحاته وتطلعه لمكانة سياسية في الدولة. فهذا على الصعيد الداخلي حيث أنشئت المدرسة في ظروف سياسية كان السلطان يقوم فيها بالتخلص من خصومه السياسيين؛ ومع ذلك كان هناك جزء من اهتماماته يتجه نحو التطوير في المملكة في الجانب العلمي والثقافي.

وأوضحت نتائج الحفريات التي أجريت في باحات المدرسة أنها شيدت على بناء آخر يعود للفترة الزيرية⁽⁵⁹⁾ الصنهاجية⁽⁶⁰⁾ في الفترة الواقعة ما بين (403 - 483هـ/1012 - 1090م)⁽⁶¹⁾، ومن أهم أبواب مدينة غرناطة التي كانت تفتح على المدرسة اليوسفية باب الرملة⁽⁶²⁾ فتذكر بعض المصادر التاريخية أن هذا الباب الملاصق لساحة المدرسة كان مكاناً ودار حكم للزيريين خاصة فترة ماكس بن حبوس الذي قتل في تلك الساحة الملاصقة للمدرسة و«كانت عادة السلطان الخروج إلى موضع يعرف بالرملة، وبأزائها منية كان يحكم بها حبوس⁽⁶³⁾ أبوه؛ وكان لها بابان فاتفقوا على أن يقيموا الملعب ويقتلوه عند خروجه من تلك المنية، وقد تسلحوا بالدروع تحت الثياب عازمين على الشر⁽⁶⁴⁾».

ونستنتج من الحفريات الأثرية ومن النص السابق الذكر أننا أمام دار حكومية إدارية وسياسة تعود للفترة الزيرية؛ وربما تكون بيوتا سكنية ضمن الأحياء التي كانت تتشكل منها مدينة غرناطة، وقد تكون منشأة تجارية أو زراعية⁽⁶⁵⁾ أنظر شكل رقم (4).

أصولها التاريخية:

تطرق العمري في كتابه مسالك الأبصار إلى مكان وتاريخ بناء المدرسة، ويذكر أنها توجد بجانب المسجد، ويعود تاريخ بنائها إلى سنة (738هـ/ الموافق 1337م)⁽⁶⁶⁾، بينما يضيف المؤرخ الأسباني الماجرو أن المدرسة أنشئت على بيت الرخام الذي يعود للفترة المرابطية (449هـ/1253م)⁽⁶⁷⁾، وهو بيت حاكم مدينة غرناطة في الفترة المرابطية، وهو محمد بن سعيد بن خلف بن جاسر⁽⁶⁸⁾؛ وفيما بعد في الفترة الناصرية حوّلت إلى مدرسة⁽⁶⁹⁾. وعرفت باليوسفية نسبة إلى من قام بتحويلها من بيت حكومي إلى مدرسة عامة⁽⁷⁰⁾ وبناءً على ما ذكره العمري والماجرو بخصوص تاريخ تأسيس المدرسة من الناحية المعمارية أثبتت المكتشفات الأثرية أن المدرسة شُيدت على مرحلتين، وذلك لوقوع السور الخارجي بالقرب من باب الرملة، وقد شُيدت على بناء آخر، لذلك فإن أقوال العمري لا تتناقض مع المؤرخ الأسباني الماجرو. وكذلك الإختلاف الواضح بين الجدران التأسيسية التي تعلوها من حيث الفرق بين حجم الحجارة وطريقة تشييدها وسماكتها وإختلاف نسبة ولون مادة الشيد في كلا الجدارين، لذلك فإن المدرسة قد شُيدت على بناء آخر يعود لفترة أقدم من الفترة الناصرية⁽⁷¹⁾.

بعد سيطرة الملكين الكاثوليكين فرديناند بن خوان الثاني ملك أرغون وإيزابيلا وريثة عرش أخيها هنري الرابع العاجز ملك قشتالة؛ إذ تزوجت الأخيرة ملك أرغون وتوحدت المملكتين؛ وبالتالي بدأ العد التنزالي لإنهاء حكم المسلمين في بلاد الأندلس⁽⁷²⁾ وبعد سقوط غرناطة عدت المدرسة ملكاً عاماً، وفيما بعد تحولت إلى ملكية عامة لبلدية غرناطة، وهدمت وأضيفت أبنية ومنازل ملاصقة للمدرسة ذات طابع غربي لا تتناسب وعمارة المدرسة والزخارف الإسلامية؛ حيث التناقض الواضح بين النموذجين المعماريين⁽⁷³⁾

وأما فيما يتعلق بالسياسة الخارجية التي اتخذها، وهي سياسة المهادنة من أجل كسب مزيد من الوقت لاستقرار مملكته وسلطته السياسية وتعزيز وتقوية نظامه على المستويات كافة، إذ تشير المصادر التاريخية إلى أنه قام بتوقيع اتفاقية سلام وهدنة مع ملك كاستيا (عام 735هـ/1334م) كذلك مع ملك أرجون عام (736هـ/1335) (Argon)⁽⁴⁷⁾، وهذه المعاهدة دامت تقريباً أربع سنوات، وقد انتهت بوقوع معركة طريف⁽⁴⁸⁾، التي انهزم فيها للمسلمون، ويسمونها المؤرخون الأسبان بمعركة (Batalla de sala do)، بمعنى (المالحة) وفي شهر آذار من العام ذاته قام الملك يوسف بالتوقيع على تمديد الهدنة لمدة عشر سنوات أخرى على أن يدفع مبلغاً وقدره عشرة آلاف دبلونس⁽⁴⁹⁾ (Doblones)، ملوك قشتالة وأرجون

قام بأكبر عملية بناء وتشيد في تاريخ مدينة غرناطة في تلك الفترة التاريخية، فبنى المدرسة اليوسفية 750هـ/1349م، وباب العدل (Puerts de la Justicia) في السنة ذاتها، وهو أحد أهم المداخل الرئيسية لقصر الحمراء⁽⁵⁰⁾ وباب الطبايق السبع⁽⁵¹⁾ (Puerta de la Siete Suelos)، وقصر قمارش، وبرج القاضي⁽⁵²⁾، وقصر شليل نسبة إلى نهر شليل الذي يمر بمحاذاة قصر الحمراء⁽⁵³⁾، ويعود الفضل في تطور نظام التدريس في المدرسة لابن الخطيب، كما كان للوزير رضوان دور بارز في تطورها في تلك الفترة التاريخية⁽⁵⁴⁾.

المدرسة اليوسفية:

موقعها:

تقع المدرسة في الجزء الغربي من مدينة غرناطة، وتفتح أبوابها على رحاب المسجد الأعظم في غرناطة⁽⁵⁵⁾، أنشئت في مركز النشاط الديني المتمثل بالمسجد الكبير، والثقافي الذي كان ولا زال مركزاً لإلقاء الدروس الدينية والفقهية وخطب الجمعة والصلاة خمسة أوقات في اليوم، والنشاط الاقتصادي كون المدرسة ملاصقة لمركز القيسارية، وهي السوق الرئيس في مدينة غرناطة ولا يزال هذا السوق قائماً؛ وغالباً ما توجد مؤسسات الدولة بالقرب من المسجد⁽⁵⁶⁾، ويضيف الباحث الأسباني -Henríquez de Jorqu- (era en) بأن محيط المدرسة اليوسفية الساحة العامة التي كانت تتم فيها الأنشطة الدينية والثقافية وبجانباها القيسارية وغيرها من

تأسيسها:


الأثري خاصة بعد الاكتشافات الأثرية التي تمت فيها من خلال قسم آثار وتاريخ العصور الوسطى في جامعة غرناطة؛ والتي أجريت في صحن وساحات المدرسة الداخلية عام 2006. (أنظر الشكل رقم 1).

نحن لا نبحث عن تاريخ تأسيس المبنى وحسب؛ وإنما عن وضع تصورات جديدة وتقييم ما تم إحدائه في المدرسة خاصة عمليات الترميم والبناء والإضافات من خلال مالكيها، وهي أسرة (Echeverría)، ففي نهاية القرن الرابع عشر؛ أي بعد خروج المسلمين من الأندلس تملكها هذه العائلة، وقد اكتشف من خلال عمليات الترميم الحديثة في المدرسة كتابات وزخارف عربية عدة طُمست من قبل خبراء الصيانة والترميم في الجزء المتبقي من المدرسة، ومع بداية القرن التاسع عشر حولت ملكية المدرسة إلى بلدية غرناطة التي قامت بعمليات صيانة وترميم في الجزء المتبقي من المدرسة؛ حيث اكتشف من خلالها لوح رخامي مكتوب عليه نقش باللغة العربية يوضح تاريخ بناء المدرسة بشكل لا لبس فيه⁽⁷⁹⁾. (أنظر شكل 2)

تبين من خلال الحفريات الأثرية والتحريات العلمية التوصل إلى أن شخصاً كان يحتفظ بالنص التأسيسي الذي كان يوجد في داخل المدرسة؛ فقام بالتبرع به لمتحف غرناطة، وقد ساعد الباحثين والمرممين على إعادة تصور شكل الباب وزخرفته وطريقة تصميمه حتى يتناسب وقيمة الأثر المعماري في المدرسة⁽⁸⁰⁾.

شكل رقم (1)

مخطط الحفريات الأثرية التي أجريت في صحن المدرسة Malpica Cuello



النقوش التاريخية في المدرسة: النقش التأسيسي: نقش مدخل المدرسة

نص النقش:

فأدخل تشاهد سناه قد لاح شمس ضحى
اذ قرّب الله من مرمك ما نزحاً
بها سبيل الهدى والعلم قد وضّحاً
طرزت صحفاً ميزانها رجحاً⁽⁸¹⁾

يا طالب العلم هذا باب به فُتِحاً
واشكر مجيرك من حل ومرْتَحِل
وشرفت حضرة الإسلام مدرسة
أعمال يوسف مولانا ونيته قد


فى علوم الدين على الأيام، أمير المسلمين أظله الله بعونه، العلى الشهير الكريم السعيد الطاهر الرفيع الهمام السلطان المؤيد أبو الحجاج يوسف ابن العلى الكريم الكبير الخطير الشهير المجاهد الفاضل العادل أمير المسلمين وناصر الدين أبى الوليد اسماعيل بن فرج بن نصر كفى الله فى الإسلام صنائعه الزاكية وتقبل اعماله الجهادية، وتم ذلك فى شهر محرم عام خمسين وسبعمئة.

تحليل النص:

جزء من النص موجود فى متحف الآثار فى مدينة غرناطة، وفى هذا النقش يتضح تاريخ بناء المدرسة بشكل لا لبس فيه، إذ ترد عبارة (أمر ببناء هذا الدار) وهى كلمة يراد بها المدرسة بكل أقسامها، كما تتقدم اسم السلطان ألقاب دينية وندبوية وهى (العلى، الشهير، الكريم، السعيد، الطاهر، الرفيع، الهمام، السلطان، المؤيد).

شكل رقم (2)

جزء من النص التأسيسي للمدرسة اليوسفية أنظر: Bilal J.J. Sarr Marroco; Luca Mattei



النقش الثالث:

كما زينت جدران المدرسة اليوسفية ببعض الأبيات الشعرية للمؤرخ ابن الخطيب، وقد جاء فيها:

وتبقى عهد المجد ثابتة الرسم
وتجنى ثمار العز من شجر العزم
كفيت اعتراض البيدا ولجج اليم

ألا هكذا تبنى المدارس للعلم
ويقصد وجه الله بالعمل الرضا
فيا ظاعناً للعلم يطلب رحلة

الأنهار خالدين فيها ويكفر عنهم سيئاتهم وكان ذلك عند الله فوزاً عظيماً

هذا النقش غير موجود بما تبقى من المدرسة حالياً، حيث يرد النص عند المؤرخ المقري (82)

النقش الرابع:

أول خمس آيات من سورة الفتح (83)

1. ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾

2. ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيَنْتِمْ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾

3. ﴿وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَظِيمًا﴾

4. ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيُزَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ وَاللَّهُ جُنُودَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾

5. ﴿لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا



انظر: ابراهيم أبو رميس (غرناطة فترة الدولة الزيرية)

علوم وطلاب وعلماء المدرسة:

وأبعد عن الأندلس بسبب فتوى شرعية، وتوفي عام خمسة وستين وسبعماية⁽⁹⁷⁾.

5. فرج بن قاسم بن أحمد بن التغلبي مدرس مادة الفقه عالم في علم القراءات والتفسير، وقرأ بالمدرسة النصرانية في ثامن وعشرين من رجب عام أربعة وخمسين وسبعماية⁽⁹⁸⁾.

6. أبو جعفر أحمد بن علي بن محمد بن خاتمة الأنصاري توفي عام 770هـ/1369م.

مكاتبها العلمية:

على الرغم من الظروف القاسية التي شهدتها مملكة غرناطة لكثرة حروبها مع الممالك النصرانية في الشمال، إلا أنها استطاعت تحقيق نهضة علمية وأدبية ودينية رفيعة، فقد كان لبعض ملوكها دور في هذه النهضة، هذا الإهتمام انعكس على مكانة المدرسة العلمية أو اليوسيفية، فقد أخذ يفد إليها العديد من العلماء والطلاب من مختلف أنحاء المملكة النصرانية ومن المناطق المجاورة، وأشارت بعض المصادر إلى وجود بعض الفنادق التي كانت موقوفة على المدرسة، فغدت تلك الفنادق مكاناً لمبيت الطلاب والغرباء والعلماء والوافدين لنهل العلم من علماء المدرسة⁽⁹⁹⁾.

ويتضح أنه الحق بالمدرسة مسجد من الجهة الجنوبية لا زالت الواجهة الجنوبية من المسجد ومحراب المسجد قائمين لغاية الآن، ويعد بمنزلة مسجد داخل المدرسة⁽¹⁰⁰⁾، وكانت الجهة الملاصقة للمسجد من الجهة الجنوبية عبارة عن مكتبة زودت بكتب نفيسة جداً أحرقت غالبيتها، ونهبت غالبية مخطوطاتها بسقوط مدينة غرناطة ولم يكن الملك الكاثوليكيان على علم كاف بأهمية هذه المخطوطات التي تتناول مختلف العلوم العلمية والطبية لعلماء عظام، اشتهروا في تلك الفترة التاريخية، وكان من أهم الكتب الموقوفة على المدرسة كتاب الإحاطة في أخبار غرناطة للمؤرخ لسان الدين ابن الخطيب وقد أوقفت هذه النسخة المخطوطة من الكتاب بأمر من السلطان محمد الثامن (829 - 831هـ/1417 - 1428م)⁽¹⁰¹⁾.

أسهمت مدرسة غرناطة في رفع مكانة مدينة غرناطة في الأندلس من الناحية العلمية، فقد رفدت جميع نواحي الحياة بالعلماء أمثال الأمام الشاطبي العالم الأصولي، ولسان الدين بن الخطيب، والسرقسطي اللغوي، وأبن زمرك الشاعر، والرقاح عالم الهندسة والرياضيات، كما شتهرت بعدد من الأطباء ومنهم محمد بن ابراهيم الأنصاري، والطبيب يحيى بن هزيل التجيني، ومحمد الشقوري، كما اشتهرت نساء غرناطة بممارسة الطب ومنهن حفصة بنت الحاج، وحمدونة بنت زياد، ويعد هؤلاء العلماء من أشهر من تخرجوا في المدرسة اليوسيفية⁽¹⁰²⁾.

تخطيطها المعماري: الواجهة الخارجية:

حدثت تغيرات في الواجهة الرئيسية الخارجية من مدرسة غرناطة في عام (1134هـ/ 1722م)؛ نتيجة للإهمال التي تعرضت له، وبالتالي تم هدمها من قبل مالكيها قبل أن تتحول إلى ملك عام لبلدية غرناطة، إذ يلاحظ في صورة رقم (3)، مدخل المدرسة وقد تم بناؤه على النمط الغربي، وأهم ما يميز ما يظهر في الشكل السابق هو زاوية مئذنة المسجد الجامع في مدينة غرناطة

ازدهرت حركة التأليف والتصنيف في الآداب والتراجم في الفترة الناصرية، وبرزت جبهة عريضة من الأدباء المعروفين، نذكر في مقدمتهم ذا الوزارتين الأديب المؤرخ لسان الدين ابن الخطيب الغرناطي السلماني، صاحب المؤلفات في شتى نواحي المعرفة، وعد إنتاجه موسوعة علمية حقاً، فقد كتب في التاريخ والأدب والفلسفة والتصوف والطب والموسيقى والفلك والسياسة، وغير ذلك، وقد بلغ ما كتبه في هذا حوالي خمسة وستين كتاباً، فقد معظمها - للأسف - إبان محنة نزوحه من الأندلس إلى المغرب لاجئاً سياسياً في أخريات أيامه.

لم تسعنا المصادر التاريخية بعدد السنوات المطلوبة لتخريج الطلاب في المدرسة الناصرية، وكان المتفوقون من الطلاب يحصلون على شهادة على شكل مخطوط يمنحون بموجبها حق التدريس في مادة معينة، أو في كتاب كالفقه أو التفسير أو غيره من العلوم المختلفة، أما فيما يتعلق بالعلوم التي كانت تدرس فيعتقد أن القرآن الكريم كان يتصدر تلك العلوم، ثم كان يأتي بالدرجة الثانية كتاب (الموطأ) للإمام مالك بن أنس⁽⁸⁴⁾. وفي القرن الخامس عشر ظهر كتاب (تحفة الحكماء في نكت العقود والأحكام) للقاضي أبي بكر بن عاصم الغرناطي⁽⁸⁵⁾، وفيه توضيحات وتعليقات استقاها القاضي من كتاب الموطأ. وقد اعتمد الكتاب في المدرسة اليوسيفية ونال شهرة واسعة في المغرب والأندلس، وقد اهتمت مدرسة غرناطة بتعليم اللغة والأدب فاعتمد لذلك كتاب سيبويه⁽⁸⁶⁾، وكتاب الأغاني للأصفهاني⁽⁸⁷⁾ وأثار الجاحظ⁽⁸⁸⁾ ومقامات الهمداني⁽⁸⁹⁾ ومقامات الحريري⁽⁹⁰⁾، وكذلك درس الشعر بشكل عام فاعتمد ديوان الحماسة⁽⁹¹⁾، وديوان المتنبي⁽⁹²⁾، وسقط الزند للمعري⁽⁹³⁾.

بعض المدرسين بالمدرسة اليوسيفية:

كثر عدد المدرسين الذين تعدوا للتدريس في مدرسة غرناطة، وكانوا متخصصين في مجالات مختلفة من العلم والمعرفة. وخير مصدر يمكن الاعتماد عليه لهؤلاء المدرسين كتاب الإحاطة في أخبار غرناطة للمؤلف لسان الدين بن الخطيب ومن بين أولئك المدرسين:

1. محمد بن علي بن أحمد الخولاني يكنى بأبي عبد الله، كانت له مشاركة من غير صناعة العربية من قراءات وفقه، قعد للتدريس في المدرسة الناصرية في غرناطة، كان عالماً بالعروض والتفسير⁽⁹⁴⁾.

2. محمد بن محمد بن محارب كان إماماً في الفرائض والحساب مشاركاً في الفقه والأصول وكثير من العلوم العقلية ومدرساً في المدرسة اليوسيفية، ولكنه اعتذر عن التدريس فيها في فترة لاحقة وتوفي سنة خمسين وسبعماية⁽⁹⁵⁾.

3. يحيى بن أحمد بن هزيل التجيني درس الطب والحساب في المدرسة له ديوان شعر المسمى بالسليمانيات والعربيات، وتنشيط الكسل، وشرحه لكراسة الفخر، وكتابة الاختيار والاعتبار في الطب، وكتابه التذكرة في الطب توفي عام ثلاثة وخمسين وسبعماية⁽⁹⁶⁾.

4. منصور بن علي بن عبد الله الزاواوي عالم الفروع الفقهية والتفسير في المدرسة الناصرية، وكان مفتياً، امتحن

الذي تحول في الوقت الحاضر إلى كاتدرائية.

(شكل رقم 4)


صور قديمة لمدخل مدرسة غرناطة ويظهر زاوية المسجد الجامع.




تخطيط المدرسة:

الجزء الشمالي يقع مدخلها، وكما يوجد بناء مربع في الزاوية الشمالية الغربية من المدرسة. و يعتقد أنه كان هناك أماكن للمدرسين والعلماء، ومن خلال الحفريات الأثرية لم يثبت أن في المدرسة يوجد سكن داخلي أو أماكن للنوم.

تعد المدرسة اليوسفية نموذجاً مشابهاً للمدارس في المغرب الاسلامي، ويتوسطها صحن مفتوح يحيط به من جوانبه الأربعة قاعات للتدريس، وفي الجهة الجنوبية تقع المكتبة والمسجد، وفي



مخطط المدرسة قبل أن تهدم (Luca MATTEI)



مخطط المدرسة بعد الهدم


مواد البناء: الحجارة والطابية

ثم يوضع فيه التراب مختلطاً بالكلس، ويركز بالمراكز المعدة لذلك، حتى ينعم ركزه، ويختلط أجزاؤه بالكلس. ثم يزداد التراب ثانياً وثالثاً إلى أن يمتلئ ذلك الخلاء بين اللوحين على الصورة الأولى، ويركز كذلك إلى أن يتم، وتنتظم الألواح كلها سطراً فوق سطر، إلى أن ينتظم الحائط كله ملتحمًا، كأنه قطعة واحدة، ويسمى الطابية وصانعه الطواب⁽¹⁰³⁾ حيث لا زال هذا المصطلح يعرف في فلسطين، فيقال عن صانع البناء باللغة العامية (طوبرجي) وهي لفظ تركي يضاف لها كلمة جي للدلالة على صاحب الحرفة فيقال: طوبرجي، وقندرجي، ويطلق على مصطلح البناء (الطوبار) لقد جاءت تلك التسميات من الحرفة ذاتها؛ ويقال عن الأزميل الذي يستخدم في تهيئة وتشذيب الحجارة بالطنبر⁽¹⁰⁴⁾

شيدت مدرسة غرناطة من الحجارة المشذبة للواجهات الخارجية، خاصة الجدار الخارجي للمسجد وهو الجزء المتبقي في الوقت الحاضر، أما الأجزاء الداخلية فهي مشيدة من مادة تابيال أو تابييه (Tapial) وهو مصطلح عربي لا زال مستخدماً باللغة الإسبانية وهو مشتق من كلمة طابية، وهو البناء بالتراب ويشرح ذلك المؤرخ والفيلسوف ابن خلدون في كتابه بإسهاب كيفية بناء الطابية حيث يقول "ومنها البناء بالتراب خاصة تقام منه حيطان بأن يتخذ لها لوحان من الخشب مقدران طولاً وعرضاً بإختلاف العادات في التقدير. وأوسطه أربعة أذرع في ذراعين، فينصبان على أساس، وقد بوعد ما بينهما على ما يراه صاحب البناء في عرض الأساس، ويوصل بينهما بأذرع من خشب يربط عليها بالحبال والجدل، وتسد الجهتان الباقتان من ذلك الخلاء بينهما بلوحيين آخرين صغيرين

شكل رقم (3)

شكل جدار مبني من مادة الطابية (Tapial Calicanto) أنظر: Malpica Cuello



نتائج البحث:

الهوامش:

1. ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد (1971): المقدمة، دار الارقم للنشر والتوزيع، ص 468.
 2. المراكشي، عبد الواحد (1978): المعجب في تلخيص اخبار المغرب، تحقيق: محمد سعيد العريان ومحمد العربي العلمي، ط2، الدار البيضاء، دار الكتاب، ص 347.
 3. المقرري، التلمساني (1968): نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب، دار الثقافة بيروت، ج5، ص 268.
 4. فرحات، يوسف شكري (1993): غرناطة في ظل بني الأحمر، دار الجيل بيروت، ط1، ص 129.
 5. ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد (1971): المقدمة، دار الارقم للنشر والتوزيع، ص 437.
 6. العربي، ابي بكر محمد بن عبد الله (1331هـ) احكام القرآن، ط1، مطبعة السعادة، ج3، ص 291.
 7. المقرري، التلمساني: (1968): نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب، دار الثقافة بيروت، ج5، ص 268.
 8. المرجع السابق، ج1، ص 37.
 9. المراكشي، عبد الواحد (1978): المعجب في تلخيص اخبار المغرب، تحقيق: محمد سعيد العريان ومحمد العربي العلمي، ط2، الدار البيضاء، دار الكتاب، ص 347.
 10. المقرري، التلمساني: (1968): نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب، دار الثقافة بيروت، ج5، ص 498.
 11. المصدر السابق، ج5، ص 498.
 12. راجع: ابن جبير، ابو الحسن (1968): رحلة ابن جبير، دار التراث، بيروت.
 13. المقرري، التلمساني: (1968): نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب، دار الثقافة بيروت، ج1، ص 37.
 14. المصدر السابق، ج3، ص 522.
 15. MAKDISI, G., (1970): "Madrasa and University in the Middle Ages", Studia Islamica. 32, pp. 255-264
 16. CABANELAS RODRÍGUEZ, D. (1988): "La Madraza árabe de Granada y su suerte en época cristiana", Cuadernos de la Alhambra. vol. 27.31
 17. PEZZI, E. (1989): El vocabulario de Pedro de Alcalá,
- أثبتت نتائج الحفريات الأثرية أن المدرسة اليوسيفية شُيّدت على بناء آخر يعود للفترة الزيرية؛ كان يطلق عليه بيت الرخام، وهو بيت حاكم مدينة غرناطة في الفترة الزيرية، إذ أوضحت الحفريات التي قام بها قسم التاريخ والآثار في جامعة غرناطة أن أساسات بيت الرخام من مادة الطابية أو Tapial كأقدم طبقة أثرية، وتعلوها جدران بنيت من الحجارة كطبقة علوية تعود للفترة الناصرية. وأن البناء كان في الأساس مبنى حكومي واستمر كذلك في فترة الدولة الناصرية خلال تشييد بناء المدرسة اليوسيفية على المكان ذاته.
- استنتج من تخطيط المدرسة اليوسيفية من الناحية المعمارية أن المدرسة كانت تحتوي على مسجد أو مصلى بداخلها على الرغم من وقوعها بالقرب من الجامع الأعظم. ويستدل على ذلك من خلال المحراب الذي لا يزال باقياً من المدرسة الذي يعلوه نقش كتابي أوردناه في سياق الحديث عن نقوش المدرسة؛ ولا يعرف على وجه الدقة لماذا وجد المسجد بداخل المدرسة على الرغم أنها ملاصقة للجامع الأعظم؛ والتفسير العلمي لوجوده أن تخطيط المدرسة جاء من المشرق والمغرب الإسلامي، إذ كانت تلك المدارس تحتوي على مسجد بداخلها ربما لبعدها عن المساجد؛ ولإقامة الصلاة في داخل المدرسة إذا تعذر وصول المدرسين والطلاب إلى المسجد ويبدو من خلال دراسة المراجع والأبحاث الأسبانية التي تناولت المدرسة اليوسيفية أنها وقعت في خطأ كبير جداً، فقد ذكرت غالبيتها أن المدرسة اليوسيفية كانت تدرس الحقوق، ومن خلال البحث في مصادر تلك الفترة تبين أنها كانت تدرس الفقه. وعند ترجمة كلمة الفقه إلى اللغة الإسبانية كانت ترجمة خاطئة، ولهذا فإن مدرسة غرناطة هي مدرسة لتدريس المذاهب الفقهية وليست مدرسة لتدريس الحقوق بالمصطلح الحديث.
- واستنتج من خلال البحث أيضاً أن مدرسة غرناطة هي مدرسة وليست جامعة، فقد ذكر بعض المؤرخين أنها مدرسة عليا أو ربما بمنزلة جامعة، إلا أنها مدرسة كبقية المدارس التي ذكرناها في حنايا البحث، وإن كانت تدرس في الأساس الفقه الإسلامي مع علوم فكرية أو لسانية أخرى.
- إن غالبية المراجع التاريخية تفتقد إلى معلومات ومخطوطات المدرسة اليوسيفية؛ إلا أن الحكومة الإسبانية ومراكز المخطوطات جمعتا نفائس الأندلس في مكتبة الأوسكريال في مدريد. ومن بينها مخطوطات تعود لعلماء المدرسة اليوسيفية، يمكن الإطلاع عليها والإفادة منها في صياغة معلومات جديدة عن المدرسة اليوسيفية. (105)

35. PEDERSEN, J. [MAKDISI, G.] y HILLENBRAND, R. (1985): S.v «Madrasa» en E.I2, V. Leiden, pp. 1119-1144.
36. SECO DE LUCENA PAREDES, L. (1975): La Granada nazarí del siglo XV.:65-67
37. مملكة قشتالة: أو Castell وهي لفظ لاتيني معناه القلعة حيث كان العرب يطلقون على قشتالة القديمة القلاع وكذلك قشتاليه. أنظر: الحميري، أو عبد الله محمد (866هـ/1461م 1937): صفة جزيرة الاندلس، تحقيق ليفي بروفنسال، القاهرة، ص161.
38. قصر الحمراء: أو القصر الذهبي أو المدينة الذهبية أنشئ على يد سلاطين بني الأحمر، وكان مركزاً للحكم وعنوان للدولة، تأسس قصر غرناطة على انقاض قصر ملك غرناطة باديس بن حبوس والذي عرف حسب المؤرخون الأسبان باسم Casa del Gallo، بمعنى بيت الديك، وقد شيده الملك المسلم أبو عبد الله محمد الأول محمد بن يوسف بن محمد بن أحمد بن نصر بن الأحمر بين 1238 - 1273 في مملكة غرناطة خلال النصف الثاني من القرن العاشر الميلادي. أنظر: محمد توفيق - غرناطة وقصر الحمراء، ص100: ماريانو، مانويل. الفن الاسلامي في اسبانيا، نقلة إلى العربية لطفي عبد البديع و محمود عبد العزيز سالم. الدار المصرية للترجمة والتأليف، ص 306.
39. ابن الخطيب. الإحاطة، ج1، ص 99. أنظر أيضاً: Adela, Fabr egas, Gracia. (2000): Produccion comercio de azucar en el Mediterraneo medieval, el ejemplo del Rieno de Granada, Granada, p.47
40. ابن الخطيب، لسان الدين (ت776هـ/ 1374م). (1980): اللوحة البدرية في تاريخ الدولة الناصرية، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط3، ص102.
41. المصدر السابق، ص 110.
42. المصدر السابق، 102.
43. Torres Balbas, Leopoldo. Musulla y Saria en las Cuidades Hispanomusulmanes, Al-andalus, XIII, 1848, P180
44. عنان، محمد. (1987): نهاية الاندلس، ط4، مكتبة الخانجي، مطبعة المدني، القاهرة، ص128.
45. وادي السقائين: يقع ظاهر الجزيرة الخضراء، حيث يطلق على الجزء الجنوبي من الاندلس بالجزيرة الخضراء. أنظر: عنان، محمد. (1987): نهاية الاندلس، ط4، مكتبة الخانجي، مطبعة المدني، القاهرة، ص128.
46. ابن الخطيب، لسان الدين (ت776هـ/ 1374م). (1980): اللوحة البدرية في تاريخ الدولة الناصرية، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط3، ص102
47. ابن الخطيب، لسان الدين. اللوحة البدرية، ص109.
48. Argon: اشتق اسم أرجون من نهر أرغون، الذي ينبع من وادي كانفرانس وينحدر من جبال البرتات، حيث كانت ارغون اقليماً صغيراً وأصبحت مدينة جاقا المركز الرئيس له. أنظر: Aguado Blete Manuel. (1947): La Historia de Espanam Madrid, p. 502
49. طريف: نسبة إلى مدينة طريفة وهو سميت بهذه الاسم نسبة إلى مؤسسها طريف القائد الاسلامي مولى القائد موسى بن نصير الذي شارك بالفتوحات الاسلامية في الأندلس. أنظر: ابن الخطيب، كناسة الدكان Almería.P. 589
18. KAZIMIRSKI, B. (1860) : Dictionnaire arabe-français. .Tomo I, Beirut.P: 688
19. CABANELAS RODRÍGUEZ, D. (1988): "La Madraza árabe de Granada y su suerte en época cristiana", Cuadernos de la Alhambra. vol. 27.31
20. الاندلس: خضع جنوب شبه الجزيرة الأيبيرية لقبائل الوندال فسمي هذا الجزء فندالسيا نسبة إلى هذه القبائل وهو الاسم الذي اختاره المسلمون فجعلوه بعد التعريب اسم الأندلس. أنظر: Cristobal Torres Delgado. (1974): El Rieno Nazari de Granada, Granada, p25
21. MAKDISI, G., (1970): Madrasa and University in the Middles Ages, Studia Islamica. 32, pp. 255-264
22. يوسف، جوزيف نسيم (1971): نشأة الجامعات في العصور الوسطى، ط1، منشأة المعارف، الاسكندرية، ص 123.
23. المرجع السابق، ص123.
24. MAKDISI, G., (1970): Madrasa and University in the Middles Ages, Studia Islamica. 32, pp. 255-264
25. MAKDISI, G., (1970): Madrasa and University in the Middles Ages, Studia Islamica. 32, pp. 255-264
26. الكردي نيفين (2011): الأوضاع الدينية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية في الغرب الأوروبي من القرن التاسع حتى القرن الحادي عشر، رسالة ماجستير الجامعة الاسلامية، ص 10.
27. خنفر خلقي (1991): تاريخ الحضارة الإسلامية ط2 دار الاعتصام الخليل، ص329
28. يوسف، جوزيف نسيم (1971): نشأة الجامعات في العصور الوسطى، ط1، منشأة المعارف، الاسكندرية، ص 123. أنظر أيضاً: فيشر، هيربرت (1969): تاريخ أوروبا في العصور الوسطى، ترجمة وتحقيق محمد مصطفى زياد - السيد الباز العريني، دار المعارف، القاهرة، مجلد 2، ص 223.
29. النعيمي، عبد القادر بن محمد الدمشقي (1990): الدارس في تاريخ المدارس، ط1، دار الكتي العلمية، بيروت، لبنان. ص96.
30. Bilal J.J. Sarr Marroco; Luca Mattei, The madrasa Yu-sufiyya in al-Andalus, La Madraza Yusufiyya en época andalusí: un diálogo entre las fuentes árabes escritas y arqueológicas 2009.p.53
31. PEDERSEN, J. [MAKDISI, G.] y HILLENBRAND, R. (1985): S.v «Madrasa» en E.I2, V. Leiden, pp. 1119-1144
32. TERRASSE, H. (1927): Médersas du Maroc, Paris
33. سبته: تقع على الساحل الشمالي من المغرب؛ وهي مدينة اسبانية وبالإضافة إلى مدينة مليلة القريبة منها.
34. MARTÍNEZ ENAMORADO, V. (1998): Epigrafía y poder inscripciones árabes de la Madrasa al-Yadida de Ceuta, (1998: 29 y 2002: 39-58

57. HENRÍQUEZ DE JORQUERA, F. (1987): Anales de Granada, Edición del impreso original de 1646, Granada, pp. 76-77
58. MARTÍNEZ ENAMORADO, V. (1998): Epigrafía y poder inscripciones árabes de la Madrasa al-Yadida de Ceuta, .Ceuta,p: 29
59. Malpica Cuello, Antonio. (MALPICA, y 2007:140-141 y .SARR, 2007: 165-180)
60. الدولة الصنهاجية الزيرية: أسست على يد زاوي بن زيري بن مناد حكمت غرناطة ما بين (483-403هـ/1090-1012م). الطويل، مريم قاسم. مملكة غرناطة في عهد بني زيري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، ص75.
61. طويل، مريم قاسم. (1994) مملكة غرناطة في عهد بني زيري، دار الكتب العلمية بيروت، ص76.
62. باب الرملة: ويعرف بالاسبانية بـ Bibramla وخارج الباب كان يعرف بيدان الرملة، وحالياً يعرف بساحة باب الرملة - plaza de Bibram la من أشهر ميادين مدينة غرناطة من الجهة الغربية-ades Hispano musulmanes, Al-Andalusm Vol,XV, GRANADA, 1950, Torres Balbasm,Contronos, de las cuid : أنظر: P475d
63. حبوس بن ماكس: وذكر أيضاً باسم حبوس بن مالس وحبوس بن ماكس من حكام غرناطة في فترة بني زيري، تولى حكم غرناطة بعد رحيل زاوي بن زيري إلى مدينة القيروان، سنة 410هـ/1019م وتوفي سنة 429هـ/1037م. ابن، الخطيب. الإحاطة. ج1، ص447.
64. ابن بلقين (2005) كتاب التبيان، ص106
65. Cabría destacar la gran similitud entre esta jamba y las aparecidas en la excavación realizada en el interior del torreón SE de la alcazaba de Guadix que también se .(han datado en el siglo XI. (SARR et alii, 2006: 127-144
66. ابن فضل الله العمري، شهاب الدين أحمد بن يحيى (ت 749هـ/1349م) (1927). المسالك والممالك، تونس، ص233.
67. دولة المرابطين: تأسست في بلاد المغرب العربي سنة 427هـ/1035م وسيطرت على الأندلس وقامت بانتهاء حكم ملوك الطوائف سنة 485هـ/1153م، أنظر: حمدي عبد المنعم محمد حسين.(1986): تاريخ المغرب والأندلس في عصر المرابطين. مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، ص37.
68. حمدي عبد المنعم محمد حسين. تاريخ المغرب والأندلس في عصر المرابطين. مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1986، ص49.
69. ALMAGRO CÁRDENAS, A. (1877): Inscripciones árabes de Granada y apuntes arqueológicos sobre la .Madraza, Granada.11
70. .Ibid: 1877,11
71. ALMAGRO CÁRDENAS, A. (1877): Inscripciones árabes de Granada y apuntes arqueológicos sobre la Madraza, Granada
- بعد انتقال السكان، تحقيق محمد كمال شبانه وحسين محمود، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر، د.ت. ص 32، أنظر أيضاً: العمري، ابن فضل الله (ت749هـ/1349م). (1939): وصف إفريقية والمغرب والأندلس، تحقيق حسن حسني عبد الوهاب، تونس، ص 50؛ أنظر أيضاً: حسين مؤنس.(1967): تاريخ الجغرافية والجغرافيون في المعهد اندلس . مطبعة معهد الدراسات الإسلامية. مدريد، ص258؛
50. عملة اسبانية قديمة، وكل دبلونس يساوي 10 بيزتات من العملة الاسبانية قبل تحويلها البيزته الى اليورو الموحد لدول الاتحاد الأوروبي. حتاملة، محمد عبده.(1980) التنصير القسر لمسلمي الأندلس، في عهد الملكين الكاثوليكين، ط1، الجامعة الاردنية، عمان، ص45.
51. ابراهيم محمد عودة.(2000) دراسة تاريخية وأثرية حول مدينة الحمراء، رسالة دكتوراة غير مطبوعة، جامعة غرناطة، ص128.
52. Levi Provençal,E.Les noms des Portes, le Bab as-saria dan las villas LOccident Musulman au moyen, Nnals de llnstitut D,Etuds Orientales,II,P.210
53. قصر قمارش: أحد أقسام قصر الحمراء والذي يضم البهو المسمى بهذا الاسم وبرج الشاهق، وقد كان هذا الجناح هو المقام الرسمي لملوك غرناطة، وسمى بقصر قمارش نسبة إلى البهو الفخم الذي يقع تحت برج قمارش، والذي كان يعقد فيه السلطان مجالسه الرسمية، وكان به مجلس العرش. ويعطو بهو قمارش، البرج المسمى بهذا الاسم وهو برج شاهق في مثل مساحته. وقد بدأ بإنشاء بهو قمارش، السلطان أبو الوليد إسماعيل، في أوائل القرن الثامن للهجرة (أوائل الرابع عشر الميلادي) وأكمله ولده السلطان يوسف أبو الحجاج. وأروع ما فيه زخارف قبتة التي احتفظت بنقوشها الأصلية؛ أما نقوش الجدران، فإنها مع جمالها ليست إلا تجديداً مقلداً لنقوشها القديمة، قام بها الفنانون الإسبان. وقد وردت فيها العبارة الآتية مكررة "عز لمولانا السلطان أبي الحجاج"، وتخللها في سائر جوانبها شعار بني نصر المشهور، وهو "ولا غالب إلا الله. نظر: Gomez Moreno,Manuel.(1996):Granada en el si- glo XIII,Cuadrenos de la Alhambra,II,. P39 موسوعة الكتب الإسلامية. دولة الإسلام في الأندلس، ص 2268.
54. قصر شنيل: هو من الآثار الأندلسية الباقية بمدينة غرناطة، حيث يعتبر بمثابة الصرح المتبقي والمسمى بقصر شنيل، وهو يقع خارج المدينة على الضفة اليسرى من نهر شنيل في بقعة خضراء منعزلة تسمى ضاحية أرميليا أو حدائق الملك والبناء هو أثر متبقي من قصر شنيل الذي تم بناءه محمد الفقيه على يد الأمير الموحي إسحق بن الخليفة أبي يعقوب يوسف في سنة 615 هـ /1218م ويضم البناء نافورة رخامية وصالة مربعة جميلة مملوءة بالمناظر البديعة، إضافة إلى باب عربي معقود على رأسه رقعة نقش عليها ولا غالب إلا الله. وتتسم واجهة هذا الأثر وبهوه بطابع مؤثر من الجمال والنيل، مما يدل على أنه كان صرحاً ملوكياً ذا شأن. عنان، محمد عبد الله.(1961): الآثار الأندلسية الباقية في اسبانيا، القاهرة، ص178. أنظر أيضاً: ابن الخطيب. للمحة البديرة، ص23.
55. عنان، محمد. نهاية الأندلس، ص 139.
56. تم تحويل المسجد الأعظم أو الجامع في مدينة غرناطة إلى كاتدرائية غرناطة، وهي من المعالم السياحية في المدينة ولا زال المحراب يوجد داخل تلك الكاتدرائية لغاية الآن. عنان، محمد عبد الله.(1961)الآثار الأندلسية الباقية في اسبانيا، القاهرة، ص171.

72. الملكين الكاثوليكين: حتملة، محمد عبده، (1981): آل ابي الحسن علي بعد سقوط غرناطة، مجلة دراسات الجامعة الاردنية، مجلد 2، عدد 2، عمان، ص 12
73. CRUZ CABRERA, J.P. y GÓMEZ-MORENO CALERA, J.M. (2007): "Estudio histórico-artístico del Palacio de la Madraza, antigua Casa del Cabildo de Granada", en R. LÓPEZ GUZMÁN Y M^a. E. Díez Jorge (eds.), La Madraza: pasado, presente y futuro, Granada.p. 56 GALERA MENDOZA, E. (2000): "Noticias sobre algunas de las primeras reformas urbanas de la ciudad de Granada tras la conquista (1492-1513)", Cuadernos de arte de la Universidad de Granada, 31, pp. 9-21
74. SECO DE LUCENA PAREDES, L. (1956): "El Hayib Ridwan, la madraza de Granada y las murallas del Al-bayzín", al-Andalus. XXI, pp. 285-296., 1956: 285-296
75. لسان الدين، ابن الخطيب، الإحاطة مرجع سابق، ج 1، ص. 508-509
76. مدينة غرناطة: تقع في وسط الأندلس، وقد أطلق عليها المؤرخون عدة أسماء منها شام الأندلس: و granata بمعنى الرماننة أنظر: المقري، شهاب الدين (ت1041هـ/1631م) (1968): نفع الطيب في غصن الأندلس الرطيب، تحقيق إحسان عباس، دار صار بيروت، 1968، ج 2، ص 392؛ الطويل، مريم قاسم، (1994): مملكة غرناطة، دار الكتب العلمي بيروت لبنان، ص 25.
77. أبيبيريا: أقدم أسماء شبه الجزيرة هو ايبيريا نسبة إلى الإيبيريين الذين كانوا من أقدم سكانها ولما استولى عليها الرومان في القرن الثاني أطلقوا عليها اسم اسبانيا: أي شاطئ الأرناب وربما كان ذلك لأن الفينيقيين عندما نزلوا بعض جهات الساحل قبل الرومان صادفوا به اسراباً من الأرناب فأطلقوا على هذا الشاطئ كلمة اسبانيا التي جعلها الرومان بعد ذلك اسماً لشبه الجزيرة كلها وبعد الرومان خضع جنوب شبه الجزيرة الايبيرية لقبائل الوندال فسمي هذا الجزء فندالشييا نسبة إلى هذه القبائل وهو الاسم الذي اختاره المسلمون فجعلوه بعد التعريب اسم الأندلس. أنظر: Cristobal Torres Delgado. (1974): El Rieno Nazari de Granada, Granada, p25 أنظر أيضاً: حتملة محمد عبده، أبيبيريا قبل مجيء العرب المسلمين، الجامعة الأردنية، عمان، 1996، ص 18
78. الدول الناصرية: أو دولة بني الاحمر تأسست في مدينة غرناطة بعد زوال حكم الموحدین سنة 635هـ/1238م وقد شملت الدولة ما بين جيان وبياسة حتى البحر، وشرقاً حتى المرية، وغرباً حتى مصب الوادي الكبير، وسقطت غرناطة سنة 898هـ/1492م. مجهول. اخبار العصر في انقضاء دولة بني نصر. (1991): ط 1، تحقيق حسين مؤنس، الزهراء للاعلام العربي القاهرة، ص 114: عبد الله، محمد عنان. (1987): نهاية الاندلس، ط 4، مكتبة الخانجي، مطبعة المدني، القاهرة، ص 244.
79. GÓMEZ-MORENO GONZÁLEZ, (1982): 309-310 y PAULA VALLADAR, (1890): p. 231
80. Bilal J.J. Sarr Marroco; Luca Mattei. (2009): The madraza Yusufiyya in al-Andalus, La Madraza Yusufiyya en época andalusí: un diálogo entre las fuentes árabes escritas y arqueológicas 2009.p.53
81. يوسف شكري، فرحات. (1993): غرناطة في ظل بني الاحمر. دار الجيل، بيروت، ط 1، ص 134
82. المقري، شهاب الدين (ت1041هـ/1631م) (1978): أزهار الرياض في أخبار عياض، ضبطه وحققه وعلق عليه مصطفى السقا، ابراهيم الايباري، عبد الحفيظ شلبي، مطبعة فضالة، الرباط، ج 1، ص 272.
83. ابو رميس، ابراهيم. (2003): غرناطة في ظل بني زيري، رسالة دكتوراة غير مطبوعة، جامعة غرناطة، غرناطة، ص 397.
84. مالك بن أنس: هو شيخ الإسلام، حجة الأمة، إمام دار الهجرة أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن غيمان بن خثيل بن عمرو بن الحارث، وهو فقيه ومحدث مسلم، وثاني الأئمة الأربعة عند أهل السنة والجماعة، وصاحب المذهب المالكي (179-93هـ / 795-711م). الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. (2001): سير أعلام النبلاء، ج 8، مؤسسة الرسالة، ص 49.
85. ابي بكر بن عاصم الغرناطي (ت829هـ/1426م) هو قاضي الجماعة الغرناطي القيسي الفقيه الأصولي المحدث العالم الكامل المحقق، المطمع، المتقن في علوم شتى مولده بغرناطة عام (760هـ/1359م) أنظر: تحفة الحكام في نكت العقود والاحكام. لأبي بكر محمد بن محمد بن عاصم الأندلسي. (2011): تحقيق محمد عبد السلام محمد. دار الافاق العربية، القاهرة، ط 1، مقدمة المحقق، ص 7.
86. سيبويه: 148 - - 180 هـ 765 - 796 م عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، يُكنى أبو بشر، الملقب سيبويه: إمام النحاة، وأول من بسط علم النحو. أخذ النحو والأدب عن الخليل بن أحمد ويونس بن حبيب وأبي الخطاب الأفش وعيسى بن عمر، وورد بغداد، وناظر بها الكسائي، وتعصبوا عليه، وجعلوا للعرب جعلاً حتى وافقوه على خلافه، من آثاره: كتاب سيبويه في النحو. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. (2001) سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، ج 8، ص 352.
87. الأصفهاني: صاحب كتاب الأغاني
88. الجاحظ: أبو عثمان عمرو بن بحر أديب من كبار أئمة الأدب في العصر العباسي، ولد في البصرة وتوفي فيها. 159 سنة م. كني بالجاحظ لجحوظ عينيه، عمّر الجاحظ نحو تسعين عاماً وترك كتباً كثيرة يصعب حصرها، وإن كان البيان والتبيين، كتاب الحيوان، البخلاء أشهر هذه الكتب. الجاحظ، أبو عثمان، عمرو بن بحر (ت255هـ/869م): البيان والتبيين، تحقيق: عبد السلام محمد هارون. (1985): مكتبة الخانجي، الطبعة الخامسة، القاهرة، ج 1، مقدمة المحقق.
89. الهمذاني: «أحمد بن الحسين»، وكنيته «أبو الفضل»، ولقبه «بديع الزمان»، ونسب إلى همذان تلك البلدة الجبلية في إيران التي ولد فيها العام 358هـ الموافق للعام 967م، وأمضى فيها اثنين وعشرين عاماً تلقى خلالها العلم عن العالم اللغوي الشهير «أبي الحسين أحمد بن فارس» زيدان، جرجي. (1983): تاريخ آداب اللغة العربية، المجلد الأول، بيروت، دار مكتبة الحياة، ص 619.
90. مقامات الحريري: أنظر: المقامات في اصطلاح الأدياء فهي فن كتابي سردي، عبارة عن أحاديث خيالية أدبية بليغة، شرح مقامات الحريري، لأبي العباس أحمد بن عبد المؤمن القيسي الشريشي. (1992)، تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم، المكتبة العصرية.
91. ديوان الحماسة: أنظر: حول الديوان: ديوان الحماسة. حبيب بن أوس

8. الأندلسي، أبي بكر محمد بن محمد بن عاصم الأندلسي (2011): تحفة الحكام في نكت العقود والاحكام. تحقيق محمد عبد السلام محمد. دار الافاق العربية، القاهرة، ط1، مقدمة المحقق.
9. الحميري، أو عبد الله محمد (866هـ/1461م) (1973): صفة جزيرة الاندلس، تحقيق ليفي بروفنسال، القاهرة.
10. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (2001): سير أعلام النبلاء، ج8، مؤسسة الرسالة.
11. الشريشي، أبي العباس أحمد بن عبد المؤمن القيسي الشريشي (1992): شرح مقامات الحريري، تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم، المكتبة العصرية.
12. الطائي، حبيب بن أوس الطائي (1998): ديوان الحماسة، دار الكتب العلمية.
13. العربي، ابي بكر محمد بن عبد الله (1331هـ) احكام القرآن، ط1، مطبعة السعادة، ج3.
14. العمري، ابن فضل الله (ت749هـ/1349م) (1339هـ): وصف إفريقيا والمغرب والاندلس، تحقيق حسن حسني عبد الوهاب، تونس.
15. مجهول (1991): اخبار العصر في انقضاء دولة بني نصر، ط1، تحقيق حسين مؤنس، الزهراء للاعلام العربي القاهرة.
16. المتنبي (1983): ديوان المتنبي. دار بيروت للطباعة والنشر.
17. المراكشي، عبد الواحد (1978): المعجب في تلخيص اخبار المغرب، تحقيق: محمد سعيد العريان ومحمد العربي العلمي، ط2، الدار البيضاء، دار الكتاب.
18. المقرئ، شهاب الدين التلمساني (ت1041هـ/1631م) (1968): نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب، تحقيق إحسان عباس، دار صار بيروت.
19. أزهار الرياض في أخبار عياض، ضبطه وحققه وعلق عليه مصطفى السقا، ابراهيم الابياري، عبد الحفيظ شلبي، مطبعة فضالة، الرباط.
20. النعيمي، عبد القادر بن محمد الدمشقي (1990): الدارس في تاريخ المدارس، ط1، دار الكتي العلمية، بيروت، لبنان.
21. ثانياً- المراجع العربية:
22. ابراهيم، محمد عودة (2000): دراسة تاريخية وأثرية حول مدينة الحمراء، رسالة دكتوراة غير مطبوعة، جامعة غرناطة.
23. ابو رميس، ابراهيم (2003): غرناطة في ظل بني زيري، رسالة دكتوراة غير مطبوعة، جامعة غرناطة.
24. حتاملة، محمد عبده (1980): التنصير القسر لمسلمي الأندلس، في عهد الملكين الكاثوليكين، ط1، الجامعة الاردنية، عمان.
25. حتاملة، محمد عبده (1996): ايبيريا قبل مجيئ العرب المسلمين، الجامعة الاردنية، وزارة الثقافة، عمان.
26. حتاملة، محمد عبده (1999): موسوعة الديار الأندلسية، ط1، الجامعة الأردنية.
27. حسين مؤنس (1967): تاريخ الجغرافية والجغرافيون في المعهد اندلس، مطبعة معهد الدراسات الاسلامية. مدريد.
- الطائي (1998)، دار الكتب العلمية.
92. ديوان المتنبي: ابو الطيب المتنبي (303هـ - 354هـ) (915م - 965م) هو أحمد بن الحسين بن الحسن بن عبد الصمد الجعفي أبو الطيب الكندي الكوفي المولد، نسب إلى قبيلة كندة نتيجة لولادته بحي تلك القبيلة في الكوفة لانتمائه لهم. عاش أفضل ايام حياته واكثرها عطاء في بلاط سيف الدولة الحمداني في حلب وكان أحد أعظم شعراء العرب، وأكثرهم تمكناً باللغة العربية وأعلمهم بقواعدها ومفرداتها. أنظر: ديوان المتنبي (1983): دار بيروت للطباعة والنشر، ص5.
93. يوسف شكري، فرحات (1993): غرناطة في ظل بني الاحمر. دار الجبل، بيروت، ط1، ص135
94. ابن الخطيب. الإحاطة، ج3، ص36
95. ابن الخطيب، الإحاطة، ج3، ص79
96. ابن الخطيب. الإحاطة، ج4، ص390
97. ابن الخطيب. الإحاطة، ج3، ص324
98. ابن الخطيب، الإحاطة، ج4، ص253
99. عنان، محمد. الآثار الاسلامية الباقية، مرجع سابق، ص172
100. المرجع السابق، ص172
101. المقرئ، المصدر السابق، ج1، ص55.
102. الخالدي، أحمد رشيد (2011): المدن والآثار الإسلامية في العالم، دار المعتز للنشر والتوزيع، ط1، ص242.
103. ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد (2001): مقدمة ابن خلدون، اعتناء ودراسة احمد الزعبي، دار الأرقم، بيروت، ص444.
104. القاسمي، محمد سعيد (1988): قاموس الصناعات الشامية، تحقيق ظافر القاسمي، دار طلاس للنشر والترجمة والتوزيع، ط1، ص294.

المصادر والمراجع :

أولاً- المصادر العربية:

1. ابن جبیر، ابو الحسن (1968): رحلة ابن جبیر، دار التراث، بيروت.
2. الجاحظ، أبو عثمان، عمرو بن بحر (ت255هـ / 869م) (1985): البيان والتبيين، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، الطبعة الخامسة، القاهرة، ج1، مقدمة المحقق.
3. ابن الخطيب، لسان الدين (ت776هـ / 1374م) (1980)
4. اللوحة البدرية في تاريخ الدولة الناصرية، دار الآفاق الجديدة، ط3، بيروت.
5. الإحاطة في أخبار غرناطة، ج2، ج3، ج4، ط1، مكتبة الخانجي القاهرة.
6. كناسة الدكان بعد انتقال السكان، تحقيق محمد كمال شبانه وحسن محمود، ط1، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة.
7. ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد (2001): مقدمة ابن خلدون، اعتناء ودراسة احمد الزعبي، دار الأرقم، بيروت.

- pasado, presente y futuro, Granada.
7. Gomez Moreno, Manuel. Granada en el siglo XIII, Cuadrenos de la Alhambra, II, 1996
 8. GÓMEZ-MORENO GONZÁLEZ, 1982: 309-310 y PAULA VALLADAR, 1890
 9. GALERA MENDOZA, E. (2000): "Noticias sobre algunas de las primeras reformas urbanas de la ciudad de Granada tras la conquista (1492-1513)", Cuadernos de arte de la Universidad de Granada, 31
 10. HENRÍQUEZ DE JORQUERA, F. (1987): Anales de Granada, Edición del impreso original de 1646, Granada
 11. Malpica Cuello, Castiilos en Granada. Granada. 2000
 12. MARTÍNEZ ENAMORADO, V. (1998): Epigrafía y poder inscripciones árabes de la Madrasa al-Yadida de Ceuta, 1998
 13. MARTÍNEZ ENAMORADO, V. (1998): Epigrafía y poder inscripciones árabes de la Madrasa al-Yadida de Ceuta, Ceuta
 14. Malpica Cuello, Antonio. (MALPICA, y 2007:140-141 y SARR, 2007
 15. ades Hispanomusulammes, Al-Andalusm Vol, XV, GRANADA, 1950,
 16. MAKDISI, G., (1970): "Madrasa and University in the Middles Ages", Studia Islamica. 32
 17. Levi Provençal, E. Les noms des Portes, le Bab as-saria dan las villas LOccident Musulman au moyen, Nnals de Iinsitut D, Etuds Orientales, II.
 18. PEZZI, E. (1989): El vocabulario de Pedro de Alcalá, Almería.
 19. KAZIMIRSKI, B. (1860) : Dictionnaire arabe-français. Tomo I, Beirut.
 20. PEDERSEN, J. [MAKDISI, G.] y HILLENBRAND, R. (1985): S.v «Madrasa» en E. I2, V. Leiden
 21. SECO DE LUCENA PAREDES, L. (1975): La Granada nazari del siglo XV
 22. SECO DE LUCENA PAREDES, L. (1956): "El Hayib Ridwan, la madraza de Granada y las murallas del Albayzín", al-Andalus. XXI
 29. حمدي عبد المنعم محمد حسين. (1986): تاريخ المغرب والاندلس في عصر المرابطين. مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية.
 30. خنفر خلقي (1991) : تاريخ الحضارة الإسلامية ط2 دار الاعتصام الخليل.
 31. الخالدي، أحمد رشيد. (2011): المدن والآثار الإسلامية في العالم، ط1، دار المعزز للنشر والتوزيع.
 32. زيدان، جرجي. (1983): تاريخ آداب اللغة العربية، المجلد الأول، بيروت، دار مكتبة الحياة.
 33. الطويل، مريم قاسم. (1994): مملكة غرناطة، دار الكتب العلمية بيروت لبنان.
 34. فيشر، هيربرت (1969): تاريخ أوروبا في العصور الوسطى، ترجمة وتحقيق محمد مصطفى زياد - السيد الباز العريني، درا المعارف، القاهرة، مجلد 2.
 35. عبد الله، محمد عنان. (1987): نهاية الاندلس، ط4، مكتبة الخانج، مطبعة المدني، القاهرة.
 36. عنان، محمد عبد الله. (1961): الآثار الاندلسية الباقية في اسبانيا، القاهرة.
 37. طويل، مريم قاسم. (1994): مملكة غرناطة في عهد بني زيري، دار الكتب العلمية بيروت.
 38. الكردي نيفين (2011) الأوضاع الدينية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية في الغرب الأوروبي من القرن التاسع حتى القرن الحادي عشر، رسالة ماجستير الجامعة الإسلامية.
 39. محمد توفيق (1973) غرناطة وقصر الحمراء، دت
 40. مارينو، مانويل (1980). الفن الاسلامي في اسبانيا، نقلة إلى العربية لطفي عبد البديع و محمود عبد العزيز سالم. الدار المصرية للترجمة والتأليف.
 41. موسوعة الكتب الإسلامية. دولة الإسلام في الاندلس (دت)
 42. يوسف شكري، فرحات. (1993): غرناطة في ظل بني الاحمر، ط1، دار الجيل، بيروت. يوسف،
 43. يوسف، جوزيف نسيم (1971): نشأة الجامعات في العصور الوسطى، ط1، منشأة المعارف، الاسكندرية.

ثالثاً المراجع الإسبانية:

1. ALMAGRO CÁRDENAS, A. (1877): Inscripciones árabes de Granada y apuntes arqueológicos sobre la Madraza, Granada
2. Aguado Blete Manuel. La Historia de Espanam Madrid, 1947
3. Bilal J.J. Sarr Marroco; Luca Mattei, The madrasa Yusufiyya in al-Andalus, La Madraza Yusufiyya en época andalus: un diálogo entre las fuentes árabes escritas y arqueológicas 2009
4. CABANELAS RODRÍGUEZ, D. (1988): "La Madraza árabe de Granada y su suerte en época cristiana", Cuadernos de la. Alhambra. vol. 27
5. Cristobal Torres Delgado, (1974 (El Rieno Nazari de Granada, Granada 1974
6. CRUZ CABRERA, J.P. y GÓMEZ-MORENO CALERA, J.M. (2007): "Estudio histórico-artístico del Palacio de la Madraza, antigua Casa del Cabildo de Granada", en R. LÓPEZ GUZMÁN Y M^a. E. DÍEZ JORGE (eds.), La Madraza:

الاستراتيجية الدفاعية في الإسلام، وتطبيقاتها في إدارة الدولة*

د. رفيق إبراهيم حسين أبو هاني**

* تاريخ التسليم: 2015/7/12م، تاريخ القبول: 2015/12/5م.
** أستاذ مساعد/ كلية الرباط الجامعية / فلسطين.

security elements, and other state institutions. Then it talks about the levels of defense strategy in Islam, and their applications in the two halves of the state administration, the field one which is called the field strategy, and the national strategy, which is expressed as the supreme strategy of the state. At the end, this research talks about the most important findings and recommendations, that the researcher hopes to be taken into account by political and strategic decision maker.

Key words: Defense Strategy, Islam, managing the state.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الخلق أجمعين، محمد - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وعلى أصحابه الغر الميامين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فقد قال تعالى: ﴿أَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَاتٍ أَنْزَلَ عَلَيْهَا مَاءً غَدِيقًا لَكُمْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ (1) على نصرهم لقدير... (1)

شرح الله عز وجل للأمة الإسلامية الجهاد في سبيله؛ لتذود عن حياضها، وتدفع كل عدوان عن حرمتها، وهناك سيل من الآيات القرآنية الكريمة، والأحاديث النبوية الشريفة، التي تبين جليا انتهاج أسلوب الدفاع بكافة أنواعه المشروعة؛ للحفاظ على مقدرات الأمة المعنوية والمادية .

لقد خاض النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مع قوى الكفر والضلال حوارًا فكريًا مدافعًا عن فكرة الإسلام، ومبشرًا بدعوة السماء دعوة العدالة، والحرية والكرامة الإنسانية السامية بكل معانيها، وخاض معهم صراعًا ماديًا عبر عشرات الغزوات والسرايا؛ ليحفظ دولة الإسلام من عدوانهم الغاشم المتطرف، الذي يحمل كل معاني الإرهاب بصوره البشعة المرعبة لكل ما هو إنساني.

إن العالم اليوم الذي يزعم الحضارة، والذي تقوده الولايات المتحدة لا يرضى عن إسلام مدافع عن مقدرات الأمة وحرمتها. هم يريدون إسلامًا متقوقعًا في زاوية مسجد، لا يعرف من الدين إلا شعائر وأذكار، بعيد عن هموم المسلمين لا دولة فيه، هذا الإسلام الذي يريدونه مدجنًا، لا يدافع أصحابه عن حريتهم، وكرامتهم، ويسلمون طائعين، أو مكرهين كل ما لديهم من مقدرات الأمة، من اقتصاد، ونفط، ومعادن، وخيرات، وثروات .

لذا كان لا بد وفي ظل هذا الاستبداد والتخاذل المهين، الذي تعيشه اليوم الأمة الإسلامية، وبالذات ما تتعرض له العربية قلعة الإسلام، وحصنه المنيع من هجمة بربرية شرسة من قوى الكفر والضلال، ومعها مكر المنافقين، ويساعدهم تخاذل الحكام؛ بل وتأميرهم إلا من رحم ربي وهم قليل؛ كان لا بد من النظر والتأمل في كتاب الله عز وجل وسنة الحبيب - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في استنباط ما يدل على الأسلوب الناجع للدفاع عن الأمة الإسلامية وأسرع الطرق للوصول إليه، مع بيان كيفية تطبيقاته حاليا في ظل واقعنا المعاصر، فيما يسمى بإدارة الدولة الحديثة.

ملخص:

عاش النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قائدا لهذه الأمة ردحا من الزمن، فعلمها منهج حياتها في العقيدة والحكم والمجتمع، ورسم الطريق نحو بناء دولة متينة، تقوم على أصول قويمه، ولقد جاء هذا البحث - وإن كان بشكل مختصر- ويزعم مؤلفه بأنه قد تناول أهم ما في هذا الموضوع من أصول يبني عليها في ميدان السياسة والحرب، وإدارة الدولة، ولقد اتسم هذا البحث بعنوان مهم يمس جانبا هاما في حياة الأمة الإسلامية، لأنه يتحدث عن تعريف الاستراتيجية الدفاعية ضمن هيئة النظام السياسي الإسلامي، ومثروعتها في الإسلام، وعلاقتها بإدارة الدولة، فهو يربط الماضي الأصيل المتين بالحاضر والمستقبل، الذي ترنو الأجيال إليه، فجاء الحديث في البداية عن تعريف الاستراتيجية الدفاعية في اللغة والاصطلاح، ومكانتها في إدارة الدولة و مشروعيتها في الإسلام، وعلاقة هذه الاستراتيجية بإدارة الدولة وبمكوناتها السياسية والعسكرية والأمنية، وغيرها من مؤسسات الدولة، ثم ورد الحديث عن مستويات الاستراتيجية الدفاعية في الإسلام، وتطبيقاتها في إدارة الدولة بشقيها الميداني، فيما يسمى بالاستراتيجية الميدانية والقومي، وهو ما يُعبّر عنه بالاستراتيجية العليا للدولة، وفي خاتمة هذا البحث أهم النتائج والتوصيات، التي يأمل الباحث أن يتم أخذها بالحسبان لدى صانعي القرار السياسي والاستراتيجي.

الكلمات المفتاحية: الاستراتيجية الدفاعية، إدارة الدولة، النظام السياسي الإسلامي، السياسة والحرب

Defense Strategy in Islam and its Applications in Managing the State

Abstract:

The Prophet Muhammad - peace be upon him - lived as the leader of this nation for so long. He spread the Islamic doctrine and faith as a way of life, governance, and paved the way towards building a strong state based on straight origins. This brief research, as the researcher claims, deals with the most important bases and principles in the field of politics and war, and the state administration. The research has been distinguished by its important title as it highlights an important aspect in the life of the Islamic nation, where it talks about the defense strategy definition within the Islamic political system body, and its legitimacy in Islam, and its relationship to the state administration. It joins the authentic glorious past with the present and the future, that generations aspires to. At first, it talks about the defense strategy definition in the language and terminology, its position in the state administration and its legitimacy in Islam, and the relationship of this strategy with the state administration and its political, military,

أهمية الموضوع:

المصطلحات والمبادئ العسكرية وذلك كونها دراسة تاريخية، وكذلك خلت من ذكر الأحكام الشرعية في المسائل المتعلقة بالنواحي العسكرية، ومع ذلك فإنها تعد رائدة في مثل هذه الدراسات المنهجية المتخصصة.

منهج البحث:

اتبع الباحث المنهج الآتي في البحث:

1. يتبع الباحث في دراسته المنهج الوصفي التحليلي في عرض النصوص القرآنية النبوية، واستنباط الدروس المستفادة منها في مجال البحث.

2. ينسب الباحث الأقوال لأصحابها، مع ذكر المراجع في الحاشية، ويقدم اسم الشهرة للمؤلف ثم يذكر اسم الكتاب ثم يدون رقم الجزء والصفحة.

3. يضع الباحث ما نقله بين علامتي تنصيص، وذلك للتفريق بين ما نقل نصاً، وما نقل بتصريف، وما نقل بالمعنى يذكر في الحاشية (انظر).

4. يقوم الباحث باتباع المنهج العلمي المعتمد، فبعزو الآيات القرآنية، وتخريج الأحاديث النبوية، والآثار من المصادر والمراجع المعتمدة، وإيضاح غريب اللغة، وبيان الأماكن الغريبة، وترجمة الأعلام.

ويتضمن البحث على مبحثين على النحو التالي:

المبحث الأول:

تعريف الاستراتيجية الدفاعية، ومشروعيتها في الإسلام، وعلاقتها بإدارة الدولة .

◆ **المطلب الأول:** تعريف الاستراتيجية الدفاعية في اللغة والاصطلاح، ومكانها في إدارة الدولة.

◆ **المطلب الثاني:** مشروعية الاستراتيجية الدفاعية في الإسلام، وعلاقتها بإدارة الدولة.

المبحث الثاني:

مستويات الاستراتيجية الدفاعية في الإسلام، وتطبيقاتها في إدارة الدولة.

◆ **المطلب الأول:** الاستراتيجية الدفاعية (العلية) في الإسلام، وعلاقتها بإدارة الدولة .

◆ **المطلب الثاني:** الاستراتيجية الدفاعية الميدانية (العسكرية) في الإسلام، وعلاقتها بإدارة الدولة.

وتضمنت الخاتمة أهم النتائج والتوصيات، ثم مسرد المصادر.

والله الموفق والمستعان، ،

المبحث الأول: تعريف الاستراتيجية الدفاعية في اللغة والاصطلاح ومكانتها في الدولة

إن مصطلح الاستراتيجية الدفاعية من المصطلحات الحديثة،

تنبع أهمية الموضوع كونه يدرس احتياجاً مهماً للأمة الإسلامية والعربية، وحمايتها من أي تهديد يمكن أن يواجهها، خاصة في ظل التطور العلمي الهائل في عالم التجسس والاختراق؛ وعالم يموج بالتحديات الكبيرة التي تهدد كيان الأمة العربية والإسلامية، لذا جاء هذا البحث ليبين أهمية المنظومة الدفاعية الداخلية والخارجية للدولة على مستوياتها كافة، وكيفية التغلب على الإشكاليات التي تواجهها.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والتدقيق عثر الباحث على العديد من الدراسات العلمية التي تحدثت عن هذا الموضوع التي ستكون قاعدة انطلاق للبحث، مع الشكر والدعاء لمن أسهم في نشر هذا العلم، ومن هذه الدراسات العلمية :

المدرسة النبوية العسكرية، د. محمد أبو فارس، دار الفرقان - الأردن، (1413هـ - 1993م).

وتعد هذه الدراسة مصدراً مهماً لكل باحث مهتم في قضايا الدفاع على مستوى الدولة في الإسلام، وقد أصلت لبناء الاستراتيجية الدفاعية على مستوى الدولة بشكله الشمولي، ولكن بقي لهذه الدراسة أن تبين بعض المؤسسات والهيئات في مكونات الدولة التي ترعى شؤون الأمن الدفاعي مثل: مجلس الأمن القومي.

1. العقيدة العسكرية الإسلامية دراسة ومنهج ومقارنة، اللواء الركن د. أحمد حسن محمد حسين، القاهرة - مكتبة وهبة (1998م).

وهي عبارة عن كتاب تحدث فيه الكاتب عن مفاهيم عامة للجهاد في سبيل الله تعالى، وكذلك ألحق الكتاب بمجموعة كبيرة من المصطلحات العسكرية المهمة : فكان الكتاب يضم في جنباته مسكاً شاملاً للاستراتيجية العسكرية الإسلامية. ولكن لم تتعمق الدراسة في بعض التفاصيل الهامة للاستراتيجية الدفاعية الإسلامية من الناحيتين: الشرعية والعسكرية؛ لكنها بالمجمل دراسة مختصة تستحق التقدير.

2. المدخل إلى العقيدة والاستراتيجية العسكرية الإسلامية، اللواء محمد جمال الدين محفوظ، الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة (1976م).

وهذه الدراسة عبارة عن كتاب بذل فيه الكاتب مجهوداً كبيراً؛ إذ ركز على مفهوم الاستراتيجية والعسكرية الإسلامية ذكراً العلاقة بينهما، وقد أسهب الكاتب في بيان مبادئ الاستراتيجية الإسلامية، وذكر تفصيلات وتعريفات مهمة تفيد الدارسين في مجال الاستراتيجية الدفاعية الإسلامية.

3. المذهب العسكري الإسلامي، بسام العسلي، دار النفائس، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، (1413هـ - 1993م).

وهي دراسة عن كتاب في مجال التاريخ العسكري التحليلي؛ تستعرض أهم المعارك الإسلامية مع بيان التعليق عليها، وبيان العبقورية العسكرية الإسلامية للقادة العسكريين في الفتوحات الإسلامية . ولم تبين الدراسة التفاصيل العلمية العسكرية لبعض

من تستنهض الطاقات، وتوجهها نحو ذلك الهدف المنشود، فمهام الحاكم الأول هي اللجنة الأولى في هذا المشروع الأممي الكبير.

2. عملية المشاركة في مشروع الاستراتيجية الدفاعية من مسؤولية الجميع في الدولة، فكل مقدراتها البشرية والمادية يجب أن تكون مسخرة لهذا الهدف المنشود، وهو ما يعرف بقوى الدولة الشاملة، فالصحة والتعليم والجيش والإعلام، وكافة قطاعات الشعب مطلوب منها المشاركة بكل طاقتها خاصة في زمن الحرب والتهديد.

3. يجب على منظري الدفاع الشامل أن يضعوا على أولوياتهم تحديد أهداف الدفاع بما يواكب حجم التهديدات، والعمل على تحقيق أقصى فائدة في إطار الغاية الوطنية العليا، ووضع الخطط الاستراتيجية؛ لاستغلال الموقع والثروات الطبيعيه المحركه لعجلة الإقتصاد والصناعة؛ لتخدم الهدف الإستراتيجي للأمة، وكسلاح يمكن استخدامه عند الضرورات السياسية في المفاوضات، والصفقات السياسية والتحالفات الدولية.

4. إن من الواضح في النظرية الجديدة في وضع الاستراتيجية الدفاعية هي طريقة لفهم كيفية التطوير للمناهج المناسبة، وانتقاء الخيارات البديلة مثل: الإعلام، وبرامج التكنولوجيا، وأولويات الميزانية، وكذلك الاختيار من بينها على أساس تأثيرها على التنمية الوطنية الشاملة.

رابعاً - العلاقة بين الاستراتيجية الدفاعية والإرهاب:

من خلال تعريف الاستراتيجية الدفاعية للدولة يتبين الفرق الكبير بين مصطلح الدفاع ومهامه على نطاق الأمة، وما يسمى بالإرهاب، الذي يقوم على العنف الغوغائي، الذي لا يراعي حرمة، ولا قانوناً أخلاقياً، أو عرفاً إنسانياً في مجال الإنسانية وحقوق البشر.

والإرهاب هو: (استخدام طرق عنيفة من قبل طرف ما تهدف لنشر العنف والتخريب: لإجبار الطرف الآخر على اتخاذ أو الامتناع عن موقف معين)⁽¹⁰⁾.

ولكن إذا كان الأمر يتعلق بالدفاع عن قضية عادلة، وكان الهدف هو استرجاع الحقوق المسلوبة مثل: مقاومة الاحتلال والحصار العدواني، فهو ليس من قبيل الإرهاب، وهذا ما قرره الجمعية العامة في الأمم المتحدة في قرار رقم (3034) الصادر في 18 ديسمبر 1972م، فقد أكدت على ضرورة التسليم باستبعاد الأعمال، التي تقوم بها حركات التحرر الوطني، وتشريع أعمالها في تقرير المصير، ونيل الاستقلال.

لقد ورد ذكر كلمة الإرهاب في القرآن الكريم في معرض الدفاع ورد العدوان، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْحَيْلِ تَرَاهُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَأَخْرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ...﴾⁽¹¹⁾، فالواضح من سياق الآية أن الإرهاب موجه لجهة معادية ناصبت الأمة الخصام والعداء، وتربصت بها الدوائر، حيث كانت النتيجة الأمر بالإعداد لعدو الأمة، وعدو الله من أجل ردعها وكفها عن الشرور والتخريب والإرهاب⁽¹²⁾، وربما هذا ما جعل الشاعر يقول:

وتصادم الإرهاب بالإرهاب

التي تختص بشؤون الدولة الحديثة، ومن الطبيعي أنها تحتل موقعا مهما في هرم الدولة، وهذا المبحث يدرس تعريف الاستراتيجية الدفاعية في اللغة والاصطلاح، وبيان العلاقة بينهما، ومكانتها في إدارة الدولة ومشروعيتها في الإسلام.

المطلب الأول: تعريف الاستراتيجية الدفاعية

يرتبط العمل الدفاعي في الدولة بكل مكونات الهيئات العاملة فيها، ويدرس هذا المبحث تعريف الاستراتيجية الدفاعية في الإسلام، من حيث مشروعيتها في القرآن والسنة مبينا اهتمام الشريعة الإسلامية بهذا الموضوع الذي يحافظ على أمن الأمة الإسلامية، والاهتمام بهذا الأمر العظيم الشأن، الذي يحمي مصالح الدولة ويدافع عن مقدراتها، وذلك كما يلي:

أولاً - تعريف الاستراتيجية في اللغة والاصطلاح:

(كلمة الاستراتيجية مشتقة من الكلمة الإغريقية (ستراتيجوس Strategos) التي تعني حريفا قائد الجيش وهي بهذا المعنى تشير إلى فن قيادة الجهود الحربي برمته)⁽²⁾.

وجاء في تعريفها أيضا: (فن استخدام القوة للوصول إلى أهداف السياسة)⁽³⁾ فهي فن توزيع واستخدام الوسائل العسكرية مثل القوات المسلحة والإمدادات لتحقيق أهداف سياسة ما⁽⁴⁾، وهذا التعريف يبين مدى ارتباط مستوى الاستراتيجية بالقيادة العليا للدولة وأهميتها بالنسبة لمن يديرها.

ثانياً - الدفاع في اللغة والاصطلاح:

الدفاع في اللغة: (دفع) (دفع) الإزالة بقوة دفعه يدفعه دفعا ودفاعا، قال تعالى: ﴿... وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدَمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيُنْصِرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾⁽⁵⁾ (6). وفي قراءة أخرى: (ولولا دفاع)⁽⁷⁾.

مفهوم الدفاع اصطلاحا يعني: (كل إجراء عملي ينفذ عبر استثمار كافة الوسائل والإمكانات الموجودة بهدف التصدي للعدو)⁽⁸⁾.

ثالثاً - الاستراتيجية الدفاعية اصطلاحا:

إن مصطلح الاستراتيجية الدفاعية من المصطلحات الحديثة المتخصصة، التي شاعت في علم الاستراتيجيات الحديثة، والباحث يورد تعريفا لها كما يلي:

(إعداد الدولة لمواجهة الخصم، وذلك من خلال تطوير، واستخدام القدرات والإمكانات المتيسرة للدولة في كافة جوانبها؛ السياسية والاقتصادية والعسكرية والاجتماعية والبشرية - وهي ما تعرف بقوى الدولة الشاملة - لتحقيق الأهداف، والغايات الوطنية، والأمن الوطني للدولة، وسلامة أراضيها)⁽⁹⁾.

ومن خلال التعريف الاصطلاحي يمكن الوصول إلى بعض الاستنتاجات المهمة كما يلي:

1. إن مسؤولية القيادة السياسية في انتهاج استراتيجية دفاعية للدولة هي مسؤولية رئيسية وعظيمة، فأى خلل يقع في هذا المستوى سيدمر المشروع ويعصف به، فالقيادة السياسية هي

لا عدل إلا إن تعادلت القوى

الاستراتيجية الدفاعية الإسلامية ومن المعلوم

أن اتساع إطار التدمير⁽¹⁶⁾، وشموله، يتطلب بالمقابل اتساع إطار الإعداد، وشموله، ولم يعد ذلك قاصراً على المقاتلين وما يتعلق بهم، بل أصبح يشمل كذلك فئات الشعب كله، ومناطق الدولة ومنشأتها، فلكل دور في الحرب وعليه الاستعداد له، والتدريب لمواجهة أخطارها وآثارها⁽¹⁷⁾. وأصبح الإعداد عملة ذات وجهين متلازمين: وقاية ودفاع، وهما ركنا الإعداد.

ثانياً - الثبات في وجه العدوان

أمر الله تعالى بالإعداد لكف العدوان وردعه؛ حتى لا يجرؤ أحد على التفكير حتى باللجوء للقوة العسكرية، ولكن ربما يتهور بعض المغرضين الطغاة، فيلجأ لاستخدام القوة العسكرية؛ لإيذاء الدولة الإسلامية، لذا فقد أمر الله تعالى بالثبات في وجه تلك القوات الغاشمة، وحرّم الشرع الإسلامي الفرار من الزحف؛ بل وعده من الكبائر الموبقة، وذلك كما ورد في القرآن والسنة وبيانه كما يلي:

● من القرآن الكريم:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَدْبَارَ ﴿١٨﴾ وَمَنْ يُولُوهُمْ يَوْمَئِذٍ دَبْرَهُ إِلَّا مَتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مَحْنِيزًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَذَبَّاعٌ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١٨﴾﴾

وجه الدلالة

توضح الآية ضرورة الثبات في وجه العدوان، وجاء في معنى الآية أنه (إذا تدانيتم وتعاينتكم فلا تفرّوا عنهم ولا تعطوهم أذباركم والفرار كبيرة موبقة بظاهر القرآن، والتحرّف: الزوال عن جهة الاستواء. فالتحرّف من جانب إلى جانب لمكايد الحرب غير منهزم، وكذلك المتحيز إذا نوى التحيز إلى فئة من المسلمين؛ ليستعين بهم فيرجع إلى القتال غير منهزم أيضاً)⁽¹⁹⁾ وهنا يتبين مدى أهمية الثبات، وعدم النكوص أمام القوات الغازية من أعداء الدولة الإسلامية، وهذا بالطبع يعمل على بناء استراتيجية دفاعية متينة لا يمكن اختراقها.

● من السنة النبوية المطهرة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمَوِيقَاتِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ قَالَ الشَّرْكَ بِاللَّهِ وَالسُّحْرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَكْلُ الرِّبَا وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ)⁽²⁰⁾

وجه الدلالة من الحديث:

يبين الحديث الخطورة، التي يترتب عليها الفرار من زحف العدو الغزاة، الذين يصرون على مواجهة القوات المسلمة، وذلك بالطبع ضمن قيود بينهما القرآن الكريم، حيث يجوز التظاهر بالفرار حال الكر والفر، وضمن سياق الحرب خدعة، أو للتحيز إلى فئة مقاتلة أخرى للثبات من جديد في وجه الغزاة المعتدين⁽¹²⁾، وقرنت هنا بأكبر الكبائر الموبقة مثل: الشرك بالله والسحر، وهذا بالتأكيد يثبت قلوب المجاهدين، ويرسخ منظومة الدفاع للدولة، بحيث يصبح شأنها أروياً دينياً، لا يجوز التراخي فيه.

لقد احتل الصهاينة بلاد المسلمين، وهتكوا المقدسات والحرما، وقتلوا الشيب والشباب والنساء والأطفال، ولم يراعوا في الشعب الفلسطيني إلا ولا ذمة، ثم بعد ذلك ينادي هذا العدو المجرم بالسلام، ويحاول أن يقنع العالم بأنه يدافع عن وطنه وحدوده، بل وسمى جيشه المغتصب المجرم بجيش الدفاع.

إنه من الفطرة وطبيعة الأشياء أن تهب الأمة الإسلامية، وفي مقدمتها الشعب الفلسطيني للدفاع عن وطنه المسلوب، وتحرير الأقصى السليب، فهذا مما قرره الشريعة الإسلامية الغراء والقوانين والأعراف الإنسانية في كل حقب التاريخ.

لقد تبنى الإسلام منهاجا يقوم على عقيدة قتالية واضحة في نفس كل مقاتل، إنه يقاتل من أجل هدف نبيل وغاية فضلى تنخلع من كل أنحاء الأرض التي تجعل الإنسان المقاتل يخلد إليها، إنه يقاتل من أجل رسالة. رسالة التوحيد والتحرير لجميع البشر بلا استثناء، فإن استشهد من أجل رسالته فهو حي لم يموت وله من حياة الشهداء ما يتمناها كل مقاتل، وإن ظفر على عدوه كان الثواب الجزيل في الآخرة على كل خطوة خطاها⁽¹³⁾.

المقصد الثاني: أهمية الاستراتيجية الدفاعية في الدولة:

أكد التشريع الإسلامي على ضرورة إعداد الدولة والشعب للدفاع، وحمل المسؤولية للجميع: لكي يكون التجهيز للدولة كاملاً، فلا مجال للتراجع والنكوص أمام المخاطر، التي تحيق بالأمة الإسلامية، لذا فقد أكد الله تعالى على المؤمنين على ضرورة الدفاع عن مكونات الأمة الإسلامية، ودفع العدوان عنها، ومن تلك الوسائل الدفاعية ما يلي:

أولاً - امتلاك القوة الرادعة:

يعد امتلاك القوة التي تشكل استراتيجية الردع مطلباً مهماً في الاستراتيجية الدفاعية الإسلامية، لذا ورد الأمر بامتلاكها، والسعي لها بقدر المستطاع، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تَرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَأَخْرِبُونَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ...﴾⁽¹⁴⁾.

وجه الدلالة:

إن القوة هي الأساس الأول التي تنبني عليها استراتيجية الردع في الاستراتيجية الدفاعية الإسلامية، وقد جاء لفظ القوة بصيغة النكرة التي تفيد العموم، فهي تشمل جميع أنواع القوة والإعداد لها، وقد فسر الرسول - صلى الله عليه وسلم - القوة الواردة في الآية بالرمي قال عَقِيْبَةُ بْنُ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ: (وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ) أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ)⁽¹⁵⁾ وبالتالي فإن القوة العسكرية الواردة في الآية تتركز في أمرين هما:

1. قوة الرماية بكافة أنواعها من السهام، والنبل قديماً، والمدافع، والصواريخ، بكافة أنواعها في زماننا المعاصر.

2. سرعة الحركة، والانتقال بكافة أنواعها: من الخيل قديماً إلى الطائرات، والسفن، والزوارق الحربية، والدبابة، والآليات في الوقت المعاصر.

وبهذا تتضح القوة: التي تحقق استراتيجية الردع في

نَعَمَتَ اللَّهِ عَ لَيْكُم إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿22﴾

وجه الدلالة من الآية:

تبين الآية الكريمة الأمر بالاعتصام وأهميته، يقول القرطبي - رحمه الله تعالى - في هذه الآية: (الله تعالى يأمر بالألفة وينهى عن الفرقة، فإن الفرقة هلكة والجماعة نجاة، ورحم الله ابن المبارك⁽²³⁾ حيث قال:

منه بعروته الوثقى لمن دانا⁽⁴²⁾

يجد أن هناك نوعان من الأعداء الذين سيدفعهم الله عز وجل وأولهما: الخونة، وهم يمثلون العدو الداخلي في صفوف الدولة الإسلامية، وثانيهما: الكفار، وهم يمثلون العدو الخارجي للدولة الإسلامية، وهذا هو أسمى معاني الدفاع، ومكوناته.

2. قال تعالى: ﴿... وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿29﴾

وجه الدلالة:

يتبين من الآية الكريمة اهتمام القرآن الكريم بأسلوب الدفاع؛ لأن الفساد في الأرض موجود ومستمر ما دامت الخليقة ومعنى ذلك « ولولا دفاع الله المؤمنين الأبرار عن الفجار والكفار لفسدت الأرض، أي هلكت⁽³⁰⁾، وقد ورد في كتاب الله عز وجل ما يفصل في ذلك⁽³¹⁾، ويوضح أهمية الدفاع في استراتيجية الدولة؛ من أجل الحفاظ عليها من كل مفسد ومخرب، داخلياً كان أو خارجياً، ويعدّ تدرج المسلمين من من استراتيجية الدفاع (السلبى أولاً ثم الإيجابي) إلى استراتيجية الردع، فالهجوم نتيجة طبيعية ومنطقية لتطور قدراتهم، وإمكاناتهم البشرية والمادية، وبالتالي العسكرية⁽³²⁾.

3. قال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَّا تَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴿33﴾

وجه الدلالة:

أمر الله سبحانه وتعالى بالجهاد من أجل غاية عظمى، ألا وهي الدفاع عن الضعفاء المؤمنين من أيدي الكفرة والطغاة، ورد الأذى عنهم، ففي هذه الآية (حض على الجهاد، وهو يتضمن تخليص المستضعفين من أيدي الكفرة والمشركين الذين يسومونهم سوء العذاب، ويفتنونهم عن الدين، فأوجب تعالى الجهاد لإعلاء كلمته، وإظهار دينه، واستنقاذ المؤمنين الضعفاء من عباده، وإن كان في ذلك تلف النفوس؛ وتخليص الأسارى واجب على جماعة المسلمين، إما بالقتال، وإما بالأموال)⁽³⁴⁾، فالدفاع صريح في هذه الآية عن المكونات البشرية للدولة الإسلامية، والدفاع عن العقيدة من واجبات السلطات الإسلامية، وذلك لأن (المحنة في العقيدة أشد من المحنة في المال والأرض والنفوس والعرض؛ لأنها محنة في أخص خصائص الوجود الإنساني، الذي تتبعه كرامة النفس، والعرض، وحق المال والأرض، لذلك يستنكر القعود عن الاستجابة

ثالثاً - العمل على تقوية الوحدة بين الأمة الإسلامية:

تعدّ قيمة وحدة الأمة الإسلامية من القيم الضابطة لمسيرة الحكم في الدولة الإسلامية، وذلك لما تمثله من أهمية كبيرة في قوة الأمة واستقرارها، ويكمن سر هذه القوة في وحدة المجتمع المسلم، وهذا ما أكد عليه القرآن الكريم، ووضحته السنة النبوية في كثير من النصوص يكتفي الباحث بذكر مثال واحد للدلالة عليها كما يلي:

• من القرآن الكريم:

قال تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا

إن الجماعة حبل الله فاعتصموا

• من السنة النبوية المطهرة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسُّسُوا، وَلَا تَحَسُّسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا⁽²⁵⁾»

وجه الدلالة:

يبين الحديث الأمر الجلي الواضح بوحدة الأمة، وكونها قلباً واحداً، ينبض بالمحبة لبعضها البعض، وينهى الرسول - صلى الله عليه وسلم - عن كل أشكال الفرقة والتشردم، وما يؤدي لتفكك الأمة، ومن ثم هوانها وضياعها.

إن العمل على تقوية وحدة الأمة الإسلامية يمثل أهم مقومات الاستراتيجية الدفاعية، فلا يمكن بناء القوة في الدولة طالما بقي أفرادها ومؤسساتها تبعاً لذلك في شتات من أمرهم، وتشردم في قرارهم؛ لذا على العاملين في مجال الاستراتيجية الدفاعية في الدولة أن ينتبهوا لهذه القيمة العظيمة، التي قامت عليها دعائم وأركان الإسلام.

المقصد الثاني: مشروعية الدفاع من القرآن الكريم والسنة النبوية:

أولاً - مشروعية الدفاع من القرآن الكريم:

تضمن القرآن الكريم في العديد من الآيات ما يدل الاهتمام بوضع استراتيجيات الدفاع، التي تحافظ على مقدرات الدولة الإسلامية، وترعى مصالح المسلمين، ويمكن الاكتفاء ببعضها كما يلي:

1. قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ ﴿26﴾

وجه الدلالة:

يتبين من الآية مفهوم الدفاع بمعناه الصريح، حيث يوضح رب العزة جل وعلا بأنه (يدفع عن المؤمنين بأن يديم توفيقهم؛ حتى يتمكن الإيمان من قلوبهم، فلا تقدر الكفار على إمالتهم عن دينهم، وإن جرى إكراه فيعصمهم حتى لا يرددوا بقلوبهم)⁽²⁷⁾ فالله سبحانه وتعالى تكفل بحفظ عباده المؤمنين الموحدين، فيسّر لهم سبل الدفاع بمعناه الشامل، وبأنه - سبحانه وتعالى - كفيل بالدفع عن المؤمنين لرد أذى الكافرين⁽²⁸⁾، والمتعمّن في نص الآية

لهذه الصرخات)⁽³⁵⁾.

ثانياً - مشروعية الدفاع من السنة النبوية المطهرة:

1. جاء رجل للنبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال: فلا تعطه مالك. قال: أرأيت إن قاتلني؟ قال: قاتله، قال: أرأيت إن قتلني؟ قال: فأنت شهيد، قال: أرأيت إن قتلتني؟ قال: هو في النار)⁽³⁶⁾.

وجه الدلالة:

يتبين من الحديث (جواز قتل القاصد لأخذ المال بغير حق، سَوَاءَ كَانَ الْمَالُ قَلِيلاً أَوْ كَثِيراً لِعُمُومِ الْحَدِيثِ)⁽³⁷⁾، فإذا كان هذا الحكم على صعيد الفرد، فكيف بمن أراد أن يهدد مصالح الدولة كافة؟ فالدفاع فيه أوجب، والأولوية فيه أعظم.

2. قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (من قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد)⁽³⁸⁾.

وجه الدلالة:

يتبين من الحديث مجالات الدفاع التي يبينها التشريع الإسلامي، وهي: الدين والعقيدة وما يقاس عليها من الفكر والمبادئ الراسخة في دولة الإسلام، والمال وما يقاس عليه من مصالح وأموال ثم الأهل والعشيرة والشعب والأمة، ثم النفس، وما يقاس عليها من سلامة الجسد من كل مكروه، ولا شك أن الدفاع عن الدين والنفس والأهل والمال والبلاد وأهلها، من الجهاد المشروع، ومن يقتل في ذلك وهو مسلم يعتبر شهيداً⁽³⁹⁾، ففي هذا الحديث دلالة صريحة في وجوب الإعداد للدفاع بالطرق المشروعة، التي تحقق مصالح العباد والبلاد.

المبحث الثاني: مستويات الاستراتيجية الدفاعية في الدولة:

يمكن تقسيم المستويات للاستراتيجية الدفاعية للدولة لقسمين رئيسيين، أولهما: الاستراتيجية الدفاعية العليا للدولة، وهي التي تمس مكونات الدولة السياسية والاقتصادية والعسكرية، ويمكن أن تشكل تهديداً شاملاً للدولة كلها، ويختص بالتخطيط لها ما يعرف بمجلس الأمن القومي، وثاني المستويات الاستراتيجية هو ما يعرف بالاستراتيجية الميدانية، وهي التي تختص بالجانب العسكري فقط، ويشرف على التخطيط لها وتنفيذها ما يعرف بمجلس الدفاع الوطني، ويمكن التفصيل لبيان هذين المستويين من الاستراتيجية على ما يلي:

المطلب الأول: الاستراتيجية الدفاعية (العليا) على مستوى الأمن القومي الشامل

يرتبط مفهوم الاستراتيجية الدفاعية العليا بمصطلح الأمن القومي؛ لذا لا بد من بيان هذا المصطلح وتعريفه وبيان نشأته، ثم يأتي الحديث عن الجهود، التي يمكن أن تقوم بها الدولة للحفاظ على أمنها الوطني، وذلك على ما يلي:

المقصود الأول: تعريف الأمن القومي ونشأته وجهود الدولة المتبعة لتحقيقه

كثرت التعريفات لمصطلح الأمن القومي، ولعل أشملها، وأدقها - حسب ظن الباحث - ما يلي: (تأمين الدولة من الداخل،

ودفع التهديدات الخارجية عنها؛ بما يكفل لشعبها حياة مستقرة توفر له استغلال أقصى طاقة ممكنة، للنهوض والتقدم والازدهار)⁽⁴⁰⁾.

لذا، فإن تسمية الأمن الوطني بهذا الاسم، تدل على عمومته، وإنه يشمل كل المستويات الحيوية للأمة، وإن عبارة الأمن القومي ظهرت كمصطلح أمني عندما تم إنشاء مجلس الأمن القومي الأمريكي (عام 1947م)، وبعدها ظهر ما يُسمى مجلس «الأمن القومي السوفييتي قبل تفككه، مع الأخذ بعين الاعتبار أن المعنى العام للأمن الوطني لم يكن ظهوره وليد العصر، وإنما نشأ مع قيام أول تجمع بشري، فيما يعرف بالقبيلة والعشيرة، وحتى ما هو أكبر منها وصولاً للدولة، وذلك كان يتمثل عندما كانت هذه التجمعات البشرية تتعرض للخطر العام، فكان مجلس القبيلة يلتزم وي طرح الأفكار والرؤى للخروج من هذه الأزمات، ثم تطور هذا المفهوم ليصبح بمعناه الحالي، وتشكلت له الهيئات والمجالس المتخصصة على مستوى الدولة.

ثانياً - الإجراءات المتبعة في الدولة لتحقيق الأمن القومي

تعد مسؤولية حماية الأمن القومي من أهم المهام الملقاة على كاهل الدولة فمهامها تتلخص في حراسة الدين وسياسة الدنيا به⁽⁴¹⁾ كما قرر الفقهاء الكرام، وإن الأمة التي تستغل كل فرصة في حياتها؛ فتعد وتستعد وتبذل قصارى جهدها في الإعداد والاستعداد للتصدي لأعدائها؛ ينبغي أن تتفاعل بالنجاح والنصر؛ لأنها أخذت بالأسباب الموصلة إليه. والأمة التي يصيبها الإحباط والكسل وتترهل؛ فلا تعد ولا تستعد الاستعداد الكافي لنزال أعدائها، وتتوانى عن حشد كل طاقاتها وقدراتها؛ فلا تلوّمن إلا نفسها إذا منيت بالهزائم الساحقة، والنكبات الماحقة، وأصبحت نهياً لكل طامع، وهدفاً لكل غاز، فاستبيحت أراضيها، ودنست مقدساتها، وامتهنت كرامتها، وصودرت حريتها، وقتلت شخصيتها، وخيم عليها هذا البلاء، الذي لا يرفع إلا إذا فاءت إلى رشدها؛ فأعدت واستعدت لغسل العار⁽⁴²⁾، إن مفهوم الأمن القومي مرتبط وجوداً وعندما يتكامل المجتمع القومي فهو يحتاج إرادة قومية متجانسة ذات الفاعلية في الداخل والقدرة الحركية في الخارج⁽⁴³⁾ لدفع أي خطر يهدق بالأمة.

هذا ويمكن ذكر بعض الجهود التي يجب أن تقوم بها الدولة من أجل الحفاظ على منظومة الأمن القومي لها، وذلك على ما يلي:

1. تشكيل مجلس الأمن القومي

ورد في كتاب الله عز وجل ما يشير إلى اهتمام الشريعة الإسلامية بمبدأ الأمن القومي والوطني بمفهومه الشامل، فقال سبحانه وتعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾⁽⁴⁴⁾.

وجه الدلالة من الآية:

تبين الآية الكريمة بمفهومها ومنطوقها أهمية الأمن بمفهومه الشامل، فقد ورد في أسباب النزول لها «أن بعض أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - شكوا جهد مكافحة العدو، وما كانوا فيه من الخوف على أنفسهم، وأنهم لا يضعون أسلحتهم»⁽⁴⁵⁾ لهذا وعدهم

عقيدتهم، ومدينتهم»⁽⁴⁷⁾، ويضاف على ذلك عن أمنهم الاقتصادي.

2. ضرورة الموازنة في مصالح الأمة العليا فقد اجتهد النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في أن يرد بعض المعتدين عن شعبه في المدينة المنورة، حيث وقعت عدة مفاصد على الدولة أولهما: الحصار وخطر الاستئصال وثانيهما: دفع نصف ثمار المدينة، وكلتا المفسدتين تمسّان بشكل مباشر قضايا الأمن الوطني. فالأول كان يمثل تهديدا عسكريا، والآخر يمثل تهديدا اقتصاديا ولقد أقر النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - باختيار الصحابة - رضي الله عنهم - بشأن عدم التفريط بالأمن الاقتصادي للدولة .

وهذه الحادثة تدل بشكل واضح على الجهود التي يجب أن تبذلها الدولة ومؤسساتها الشورية والتخصصية من أجل الحفاظ على الأمن القومي للدولة، ورعاية مقدراتها الأساسية.

هذا ويمكن تعريف مجلس الأمن القومي بأنه:

«هيئة استشارية عليا لتقدير المواقف السياسية الوطنية (القومية) وتأثيراتها على سياسات الدولة واستراتيجيتها الوطنية . ويضم هذا المجلس أعضاء من السلطة التشريعية والتنفيذية . ويعد رأس الهرم السياسي متمثلا برئيس الدولة أو رئيس مجلس الوزراء - حسب النظام السياسي - هو المشرف الرئيسي على هذا المجلس»⁽⁴⁸⁾

ويمكن أن يضاف لهذا المجلس العديد من الخبراء والاستشاريين المتخصصين، وهؤلاء يطلق عليهم في المصطلح السياسي الشرعي (أهل الحل والعقد)، وذلك حسب طبيعة التهديد الذي يمس أمن الدولة، وأهمية هذا المجلس ينبع في أنه المعبر عن الإرادة القومية.

التي هي مجموعة العوامل التي تشكل في مجموعها إرادة الدولة، والأساس الذي تستند إليه عند اتخاذ القرار القومي، ولذلك فإنها تتجسد في ثلاثة عناصر رئيسية⁽⁴⁹⁾ هي:

1. القيادة السياسية.

2. الأهداف الاستراتيجية.

3. حجم القاعدة العلمية، والقدرة التكنولوجية.

ويمكن ذكر أهم المهام المنوطة بهذا المجلس في الاستراتيجية الدفاعية للدولة كما يلي:

- تحديد التهديد الرئيسي للدولة.
- تحديد موعد ونوع الحرب، التي على الدولة الإعداد لها.
- الرقابة على السياسة العسكرية (العقيدة العسكرية) للدولة، بصفتها الوثيقة العسكرية للدولة التي تعبر عن سياستها وقيمها الضابطة .
- تحديد الهدف السياسي العسكري، من الحرب المنتظرة.
- تحديد طبيعة الصراع المنتظر، وتوقيته المحتمل، ومداه ومرحلة المرتقبة.
- تحديد حدود وإمكانيات مسرح العمليات المنتظر.
- تحديد الدول والمنظمات والهيئات الأجنبية، التي سيتم التعاون معها، ونوع التعاون المطلوب من كل منهم (الحلفاء)،

الله تعالى بالأمن بعد الخوف، ويتمكين الدين لهم، وبهذا يتبين أن الأمن الوطني الشامل هو نعمة من الله العلي القدير، يجب على الدولة الإسلامية أن تتحرك بشكل جاد لتحقيق هذا المفهوم، ولقد طبّق النبي صلى الله عليه وسلم هذا المفهوم وسعى إليه، حيث ورد في سيرة النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ما يدل على جهود رئاسة الدولة في الحفاظ على الأمن الوطني للدولة من خلال تشكيل مجلس استشاري، ولو حتى بشكل مؤقت ليضع الحلول للقضايا التهديدية الكبرى التي تمس بالدولة، وذلك حسب ما ورد في غزوة الأحزاب عام خمسة هجري حيث أراد الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أن يرد فريقاً من الغزاة المعتدين على المدينة المنورة بالتضحية بثلاث ثمار المدينة؛ من أجل أن يردهم عن الحرب، ويخذلهم عن غزوه، وجاء ما نصه في السيرة النبوية:

(لما اشتد على الناس البلاء؛ بعث رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إلى عيينة بن حصن، وإلى الحارث بن عوف، وهما قائدا غطفان فأعطاهما ثلث ثمار المدينة على أن يرجعا بمن معهما عنه، وعن أصحابه فجرى بينه وبينهما المفاوضة في الصلح حتى كتبوا الكتاب، ولم تقع الشهادة، ولا عزيمة الصلح، ثم بعث رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إلى سعد بن معاذ، وسعد بن عباد، فذكر لهما ذلك واستشارهما فيه، فقالا: يا رسول الله. أمراً تحبه فتصنعه؟ أم شيئاً أمرك الله به لا بد لنا من العمل به، أم شيئاً تصنعه لنا؟ قال بل شيء أصنعه لكم والله ما أصنع ذلك إلا أني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة، وكالبوكم من كل جانب، فأردت أن أكسر عنكم من شوكتهم إلى أمر ما، فقال له سعد بن معاذ: يا رسول الله، قد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان، لا نعبد الله، ولا نعرفه، وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها تمرة، إلا قرئ، أو بيعاً، فحين أكرمنا الله بالإسلام، وهدانا له وأعزنا بك، وبه نعطهم أموالنا ما لنا بهذا من حاجة، والله لا نعطيكم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا، وبينهم، فقال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فأنت وذلك. فتناول سعد الصحيفة، فمحا ما فيها من الكتب، ثم قال: ليجهدوا علينا)⁽⁴⁶⁾

وجه الدلالة من الحادثة:

تبين لنا هذه الحادثة من السيرة النبوية ضرورة عقد مجلس استشاري أعلى؛ ليقدم الحلول لتهديدات كبرى تمس الأمن الوطني الشامل للدولة، وهذا ما فعله النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عندما عقد مجلساً يضم كبار الصحابة - رضي الله عنهم - على صورة ما يمكن أن يُسمى مجلس الأمن القومي؛ للخروج بمقترحات مهمة تقرر ما سيفعلون في مواجهة الأخطار الداهمة، ويمكن استقصاء ذلك فيما يلي:

1. أهمية الدفاع عن المقدرات الاقتصادية للدولة، إذ إن الصحابة رضوان الله عليهم، عندما شاورهم الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بإعطاء الكفار ثلث ثمار المدينة كان رأيهم ألا يعطوهم تمرة واحدة، وذلك لأنهم علموا أن الإسلام سيحفظ لهم مالهم، وأن الله ناصرهم على عدوهم، ورفضوا أن يعطوا مالهم قهراً، واختاروا القتال على التفريط بأمنهم الاقتصادي، وأقرهم الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - على ذلك، واختار القتال، «ولقد أدرك قادة غطفان مغزى هذا الموقف، ولم ينسوه حتى انتهاء الحصار، وربما أثر في معنوياتهم أن وجدوا أناساً مستعدين للقتال حتى الموت: دفاعاً عن

♦ توعية القادة وأصحاب القرار السياسي بأهمية دراسة التاريخ الفلسطيني، والإفادة منه في معرفة ماضيهم، وفهم حاضرهم، والتنبؤ بمستقبلهم .

♦ وضع توصيات تعمل علي رسم صورة واضحة المعالم؛ لتحرير فلسطين والقدس.

ولكن من الواضح أن هذا المؤتمر السابق من خلال استقراء أهدافه؛ يركز على البعد التاريخي أكثر من غيره، ومن الجدير بالذكر أن التاريخ هو أحد المكونات، التي يمكن أن تسهم في بناء الاستراتيجية الدفاعية العليا للدولة، ولذلك لا بد من مراجعة شاملة لهذا المؤتمر، يتم من خلالها الاهتمام بالمجالات كافة، التي تسهم في بناء منظومة الأمن الوطني

2. إنشاء كلية الدفاع الوطني :

يعد النشاط العلمي في مجالات الأمن الوطني من الأنشطة الاستراتيجية في الدولة، حيث يتم إنشاء الكليات والمعاهد، التي تعنى بهذا الجانب، فالى جانب الكليات الحربية والأمنية التي تؤهل الطلاب لديها؛ ليقوموا بمهامهم الأمنية والعسكرية على أكمل وجه، يتم إنشاء المعاهد العليا في الدولة، التي من خلالها يكمل المتخصصون النابغون فيها دراستهم العليا، وأما فيما يخص الجانب العلمي في دراسات الأمن الوطني؛ فقد تم إنشاء كليات متخصصة في هذا المجال، فمثلا في الكيان الصهيوني تم إنشاء معهد دراسات الأمن القومي⁽⁵³⁾، الذي يقوم بتأهيل قادة دولة الكيان المدنيين والعسكريين، وتدريبهم على مواجهة الأخطار الداهمة توسيع آفاق التفكير الاستراتيجي المهني .

ويوجد في الدول العربية مثل هذه المعاهد، وعلى سبيل المثال لا الحصر يوجد في مصر ما يسمى بكلية الدفاع الوطني، وتعد هذه كلية أعلى مراكز الدراسات العسكرية، فيما يتعلق بموضوعات الأمن القومي، والاستراتيجية القومية، وإعداد الدولة للدفاع، ومهمتها تكمن في توسيع آفاق الدارسين العسكريين، والمدنيين في مجال الأمن القومي، والاستراتيجية القومية، وتعريفهم بحقائق التهديدات، التي تواجه الأمن القومي المصري، وأنسب دور لكل من قطاعات الدولة في مواجهة هذه التهديدات، والنظرة إلى المشاكل القومية نظرة شاملة، تضم كل الأبعاد السياسية والعسكرية والاقتصادية والاجتماعية.⁽⁵⁴⁾

ولكن للأسف، وإن كانت الدول العربية قد بادرت لإنشاء مثل هذه الكليات، لكن يبقى البعد النظري هو المسيطر عليها، وقد اهتمت بجوانب بعيدة عن واقع الصراع الحقيقي المتمثل بالكيان الصهيوني، فدولة عربية مركزية مثل: مصر قد أنهت الصراع معه من خلال ما يسمى باتفاقية كامب ديفيد، وركزت كل دراساتها ومجالسها الأمنية لمجابهة ما يسمى بالإرهاب، وتسخير طاقة الدولة بكافة مجالاتها لمحاربة المعارضين من شعبها، وكل من يرفع صوته عاليا ضد الظلم والجبروت، الذي يتعرض الشعب له. في مقابل الكيان الصهيوني، الذي سخر كل مقدراته العلمية والعملية، من أجل وضع الخطط الاستراتيجية الدفاعية طويلة الأمد، بما فيها الجبهة المصرية، وغيرها من الدول العربية الأخرى فمتى يستفيق العرب من سباتهم ؟ متى؟

والشكل الذي سيتم من خلاله هذا التعاون (أحلاف - اتفاقيات دفاع مشترك - مذكرة تفاهم إستراتيجي)، والذي سيحدد على أساسه شكل العلاقات الدولية للدولة.

موعد وشكل انعقاد مجلس الأمن القومي:

يعد هذا المجلس أعلى مجلس أمني سياسي في الدولة، وهو - كما سبق - بيانه يناقش أهم القضايا الاستراتيجية في الدولة، لذا فإنه ينعقد سنويا بشكل دوري، ويمكن أن ينعقد بشكل طارئ، وذلك حسب طبيعة التهديد، الذي يواجهه الدولة، وهناك أشكال عدة لانعقاده كما يلي:

1. يمكن أن ينعقد المجلس اعتياديا، إذ يحدد الموعد لهذا المجلس، واستدعاء الأعضاء إليه في صورة الاجتماع العادي، ويتم من خلاله طرح الرؤى والأفكار، وتقدير حجم التهديدات، والأولويات على مستوى استراتيجية الدولة .

2. بعض الدول تنتهج شكل المؤتمر السنوي لهذا المجلس، ويغلب عليه الطابع العنصري، وذلك على شاكله مؤتمر هرتسليا (50) الصهيوني، الذي تأسس عام (2000م) بمبادرة من (عوزي آراد)، وهو ضابط سابق في الموساد، وشغل منصب المستشار السياسي لرئيس الوزراء بنيامين نتنياهو. يجتمع في هذا المؤتمر النخب الإسرائيلية في الحكومة، والجيش، والمخابرات، والجامعات، ورجال الأعمال، وضيوف من المختصين الأجانب من الولايات المتحدة، وأوروبا، ويتم فيه مناقشة مستقبل كيان إسرائيل، ووضعها اقتصاديا، وعسكريا، واجتماعيا، ورصد الأخطار المحيطة بها من الداخل والخارج في دول الجوار، وفي الإقليم، وفي العالم، تحت هدف استراتيجي هو الأمن القومي لإسرائيل.⁽⁵¹⁾

وفي قطاع غزة في العام (2015م)، وتحديدًا في كلية الرباط الجامعية التابعة لوزارة الداخلية الفلسطينية، تأسس مؤتمر علمي سنوي - حسب ما ورد في توصيات المؤتمر - يشكّل في مضمونه عمليات التفكير الأمني القومي في مستواه العالي المتقدم، وأطلق عليه اسم: (فلسطين أسباب الاحتلال وعوامل الانتصار)⁽⁵²⁾، وكانت أبرز أهداف المؤتمر - حسب ما أورده القائمون على المؤتمر - تتمثل فيما يلي:

♦ بيان أهمية فلسطين، والقدس المباركة .

♦ الوقوف على أسباب احتلال فلسطين والقدس عبر العصور، وبيان الموقف الدولي من ذلك.

♦ التعرف على وسائل الاستعمار وأساليبه، التي مكنته من البقاء لأطول فترة ممكنة في فلسطين.

♦ تحفيز الباحثين، والمؤرخين المعاصرين إلى الاهتمام بالتاريخ الجهادي الفلسطيني.

♦ بيان أنواع الاستعمار، وأشكاله المختلفة التي مرت على فلسطين والقدس عبر العصور.

♦ إبراز صورة المقاومة الفلسطينية والعربية والإسلامية، التي ظهرت على أرض فلسطين، من خلال التاريخ الفلسطيني والإسلامي.

♦ تأصيل طرق ورؤى جديدة للانتصار يستنبطها الباحثون، من خلال دراسة التجارب السابقة في التاريخ الفلسطيني.

يعاتب الله أحداً تخلف عنها، إنما خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يريد غير قريش؛ حتى جمع الله بينهم، وبين عدوهم على غير ميعاد»⁽⁶¹⁾.

وهذا يؤكد شرعية هذه الحرب، فهي ليست حرباً عدوانية، وإنما تمثل حرباً عادلة، تنتزع الحقوق الشرعية لأصحابها. فقد رسخ الإسلام مفهوم أخلاق الحرب قبل أن تدرك أوروبا ذلك بمئات السنين، ولقد رأى العالم الجرائم التي سجلت في تاريخ حروب أوروبا، سواءً التي وقعت ضد المسلمين، أو فيما بينها فقد «روى مدونو الوقائع من دون أن يرمش لهم جفن، المذابح التي دس بها الصليبيون نصرهم عند الاستيلاء على القدس، وعبر أوروبا كلها خلفت الحروب الدينية جرائم مهولة، بينما عكف عدد لا يحصى من رجال اللاهوت على كلا الجانبين على تبريرها، باسم الإنجيل، بيد أن الأحوال في القرون الماضية تبهر بالمقارنة بالمذابح، والجرائم التي قادت إليها الحروب الصليبية الأيدولوجية للقرن العشرين، والحرب العالمية الثانية»⁽⁶²⁾، فهذه أحد الشهادات، التي تبين مدى الجرائم الحربية، التي وقعت فيها أوروبا قديماً، وحديثاً، وما قامت به أمريكا، وما زالت هذه الجرائم قائمة إذ شاهد العالم ما حدث في العراق، وأفغانستان، وما يحدث في فلسطين من قبل الصهاينة، والسكوت على جرائمهم، وسكوت العالم عما يحدث في سوريا واليمن ومصر وليبيا، كل ذلك يدين تلك القوى العالمية، ويجعل حروبها حروباً عدوانية مقيتة، وأنها لا تصلح لأن تكون حامية لحقوق الشعوب.

2. صد العدوان عن الدولة الإسلامية:

ورد في قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدَمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلِيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾⁽⁶³⁾.

وكان - عليه الصلاة والسلام - يخرج بنفسه قائداً لبعض المعارك الدفاعية، وذلك لصد العدوان عن الدولة الإسلامية الواعدة في المدينة المنورة؛ حيث خرج - صلى الله عليه وسلم - في غزوة أحد فقد ورد في صحيح مسلم في الحديث الذي رواه ثابت عن أنس: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَسَرَتْ رِبَاعِيَّتَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَشَجَّ فِي رَأْسِهِ، فَجَعَلَ يَسْلُتُ الدَّمَ عَنْهُ، وَيَقُولُ (كَيْفَ يَفْلَحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ، وَكَسَرُوا رِبَاعِيَّتَهُ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ)»⁽⁶⁴⁾. فقد نزف الدم من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دفاعاً عن دينه، ووطنه، فهذا من قبيل الحرب العادلة في الاستراتيجية الدفاعية الإسلامية.

ولكي تبقى هذه الاستراتيجية الدفاعية الميدانية مضبوطة بالاستراتيجية العليا للدولة، فلا تخرج عما رسم لها من الخطط والإمكانيات، فإنه يجب على الدولة أن تشكل ما يسمى بمجلس الدفاع الوطني، وفيما يلي يبين الباحث هذا المفهوم، واختصاصاته في شؤون الدفاع.

ثانياً - جهود الدولة في بناء الاستراتيجية الدفاعية الميدانية (العسكرية)

1. تشكيل مجلس الدفاع الوطني:

المجلس الأعلى لشؤون الدفاع (أو الحرب) ويرأسه عادة رئيس الدولة، ويشمل في عضويته العديد من الشخصيات العامة والمتخصصة، وتحدد عضويته إما بناء على الوضع الوظيفي (مثل

المطلب الثاني: الاستراتيجية الدفاعية الميدانية (العسكرية) ، وجهود الدولة لتحقيقها:

تعد الاستراتيجية الدفاعية الميدانية، أو ما يمكن أن يطلق عليها اسم (الاستراتيجية الدنيا) هي المستوى الثاني في منظومة الدفاع للدولة⁽⁵⁵⁾، فهي التي يسعى من خلالها الاستراتيجيون والخبراء لوضع الخطط والدراسات، التي تدفع عن الدولة الأخطار الداهمة سواء كانت داخلية، أو خارجية، لذا من خلال هذا البحث سيتم التفصيل فيها على النحو التالي:

المقصد الأول: تعريف الاستراتيجية الدفاعية الميدانية (العسكرية) وأهميتها في الدولة

أولاً - تعريف الاستراتيجية الدفاعية الميدانية (العسكرية)

الاستراتيجية الدفاعية الميدانية يتجه معناها إلى العمل العسكري التخصصي، وهي بهذا المعنى تشير إلى فن قيادة المجهود الحربي برمته⁽⁵⁶⁾، وجاء في تعريفها أيضاً: «فن استخدام القوة للوصول إلى أهداف السياسة»⁽⁵⁷⁾، فهي فن توزيع واستخدام الوسائل العسكرية مثل: القوات المسلحة والإمدادات؛ لتحقيق أهداف سياسة ما⁽⁵⁸⁾، وتحديدًا هنا في مسائل الدفاع، ورد العدوان، ويفهم مما سبق بيانه من تعريف للاستراتيجية الدفاعية الميدانية: أنها تقوم على ما يأتي:

1. إن مهمة الاستراتيجية تقع على كاهل القيادة العسكرية العليا في وزارة الدفاع، وهيئة قيادة الأركان.

2. يجب أن تُحکم الاستراتيجية الميدانية بضوابط الاستراتيجية العليا للدولة، وتسير ضمن الأهداف التي رسمتها لها، فلا تحيد عنها.

ثانياً - أهمية الاستراتيجية الدفاعية في الدولة الإسلامية:

ورد في كتاب الله سبحانه وتعالى ما يرشد إلى أهمية الاستراتيجية الدفاعية الميدانية (العسكرية)، وذلك من خلال بيان طبيعة مهام الدفاع في الدولة، ضمن سير تشريع الجهاد في سبيل الله تعالى، وهو ما يسمى الباعث على القتال في الإسلام⁽⁵⁹⁾، بحيث تصبح عملية الحرب منضبطة، فيما يمكن تسميته أخلاق الحرب الإسلامية، فينفى عنها مصطلح العدوان والعبث، على خلاف من تجرأ على الدماء من الذين لا يدينون دين الحق من شعوب، ودول ضلت الطريق الحق. ويمكن إجمال أهم البواعث على القتال في الإسلام على ما يلي:

1. انتزاع الحق الشرعي للدولة الإسلامية:

ومثاله: الخروج في غزوة بدر؛ لانتزاع الحقوق التي يتم الاعتداء عليها من قبل الكفار عندما استولوا على أموال وبيوت المسلمين، فأذن الله تعالى لهم بالجهاد في سبيل الله تعالى، حيث قال تعالى: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾⁽⁶⁰⁾ الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقِّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ

وعن عبدالله بن كعب قال: سمعت كعب بن مالك - رضي الله عنه - يقول: لم أتخلف عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في غزوة غزاه إلا في غزوة تبوك، غير أنني تخلفت عن غزوة بدر، ولم

للباحثين بأن يقتحموا هذا المجال البحثي الهام، الذي يخاطب أهم أولويات الأمة العربية والإسلامية، ويبين الباحث هنا أهم النتائج والتوصيات، التي خلص اليها؛ لتكون نبراساً يضيء الطريق للسائرين في حقل السياسة والدفاع، وهي كما يلي:

النتائج :

1. أكد التشريع الإسلامي على ضرورة إعداد الدولة والشعب للدفاع، وحمل المسؤولية للجميع لكي تكون الجهوزية للدولة كاملة، فكلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته.
2. العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي لكلمة الدفاع بجامع الإزالة للخطر، ونفي التهديد والضرر بشقيه الداخلي والخارجي وعلى جميع المستويات في الدولة، فإن كل الجهود المتضافرة في مكونات الدولة في كافة المجالات تهدف لغاية واحدة، ألا وهي نفي الضرر والتهديد.
3. الاستراتيجية الدفاعية هي من مسؤولية الجميع في الدولة، فكل مقدراتها البشرية والمادية يجب أن تكون مسخرة لهذا الهدف المنشود، وهو ما يعرف بقوى الدولة الشاملة.
4. يمكن تقسيم المستويات للاستراتيجية الدفاعية للدولة لقسمين رئيسيين أولهما: الاستراتيجية الدفاعية العليا للدولة وهي التي تمس جميع مكونات الدولة السياسية والاقتصادية والعسكرية، ويمكن أن تشكل تهديداً شاملاً للدولة كلها، ويختص بالتخطيط لها ما يعرف بمجلس الأمن الوطني، وثاني المستويات الاستراتيجية هو ما يعرف بالاستراتيجية الميدانية، وهي التي تختص بالجانب العسكري.
5. يرتبط مفهوم الاستراتيجية الدفاعية العليا بمصطلح الأمن القومي الذي يعني تأمين الدولة من الداخل ودفع التهديدات الخارجية عنها؛ بما يكفل لشعبها حياة مستقرة توفر له استغلال أقصى طاقة ممكنة للنهوض والتقدم والازدهار.
6. على الدولة أن تسعى بشكل حثيث للحفاظ على الأمن القومي لها من خلال جهود عملية مثل: تشكيل مجلس الأمن القومي، الذي يضم شخصيات رفيعة في الدولة، ويرأسه رئيس البلاد أو رئيس مجلس الوزراء. وعلمية مثل: الاهتمام بكلية الدفاع الوطني والمحافل العلمية المشابهة لها لتعزيز الفكر الاستراتيجي للدولة.
7. تعد الاستراتيجية الدفاعية الميدانية، أو ما يمكن أن يطلق عليها اسم (الاستراتيجية الدنيا) هي المستوى الثاني في منظومة الدفاع للدولة، فهي التي يسعى من خلالها الاستراتيجيون والخبراء لوضع الخطط والدراسات، التي تدفع عن الدولة الأخطار الداهمة، سواءً كانت داخلية أو خارجية.
8. الإرشاد إلى أهمية الاستراتيجية الدفاعية الميدانية (العسكرية)، وذلك من خلال بيان طبيعة مهام الدفاع في الدولة ضمن سير تشريع الجهاد في سبيل الله تعالى، وهو ما يسمى الباعث على القتال في الإسلام، بحيث تصبح عملية الحرب منضبطة، فيما يمكن تسميته أخلاق الحرب الإسلامية.

الوزارات التي لها دور رئيس في إعداد الدولة للدفاع)، أو على أساس الخبرة والعلاقات الدولية والإقليمية لشخص بعينه (يحدد بالاسم في هذه الحالة)، ويكون التحديد إما بنص دستوري ثابت، أو بقرار من رئيس الدولة بتشكيل المجلس.

وتقوم وزارة الدفاع بدور رئيسي لإعداد الدولة للدفاع، بالإضافة إلى مسؤوليتها الرئيسية، في تجهيز وتنظيم وتدريب القوات المسلحة وإعدادها للقتال، فإنها ذات دور فعال ورئيسي في إعداد باقي المجالات، بما يتلاءم مع أهداف الصراع المنتظر. لذا، فهي المسؤولة عن تحديد متطلبات خطة الإعداد ومراحلها، وهي التي تعد للقيادة السياسية الخطوط الرئيسية للأسس والقيود، التي تعمل الأجهزة كافة في إطارها، وقد تكلف من قبل مجلس الوزراء للقيام بدور الرقابة والمتابعة، لباقي القطاعات، والتنسيق بينها، أو تشكل لجنة وزارية لذلك، من قبل مجلس الوزراء.

وأهم مهام هذا المجلس التخصصي (65) ما يلي:

- دراسة مسائل الدفاع عن الدولة، والبت فيها وتكليف جهات الاختصاص بتنفيذها، ومتابعة ذلك.
- صياغة العقيدة العسكرية للدولة، ومن ثم إقرارها من مجلس الأمن القومي، والعمل على الالتزام بها، وإلزامها للمستويات الأخرى في المؤسسة العسكرية.
- دراسة مقترحات وزارة الدفاع الخاصة بإعداد الدولة للدفاع، وإقرارها أو تعديلها.
- تحديد حجم القوات المسلحة والتركيبة التنظيمي لها، ومستوى التدريب القتالي، ودرجة الاستعداد، والجهوزية المطلوبة.
- تحديد الأولويات في الصناعات العسكرية، وأسلوب تأمين الاحتياجات للقوات العسكرية الميدانية.
- اتخاذ قرار إعلان الطوارئ والتعبئة العامة، أو الجزئية وإعلانه.
- وتعد هذه المهام السابق هي أهم ما يناط بالاستراتيجية الدفاعية الميدانية، التي يتم ترتيبها من خلال مجلس الدفاع الوطني.

طبيعة انعقاد مجلس الدفاع الوطني:

يعد مجلس الدفاع الوطني من المجالس التخصصية في الدولة ذات المهام المستمرة، بخلاف مجلس الأمن القومي ذو الطبيعة الاستشارية؛ لذا فإن المحافظة على دورية اللقاءات والانعقاد لمدد لا تطول يحفظ الأمن الدفاعي للدولة، فيمكن أن ينعقد هذا المجلس بصورة شهرية على الأقل، وفي حال وجود تهديدات عاجلة فإنه ينعقد بشكل دائم؛ حتى يستطيع السيطرة على سير العمليات العسكرية حسب الخطة المتفق عليها.

الخلاصة:

بعد هذه الجولة البحثية التي تضمنت دراسة متخصصة بشؤون الدفاع، من حيث التأصيل الشرعي له، والتطبيق العملي له من خلال إدارة رشيدة للدولة، وإن كانت هذه الدراسة بشكلها الحالي لا تعطي المجال للتفصيل؛ فإن الباحث يوجه النصيحة

التوصيات:

9. رفعت: أحمد وآخرون، الإرهاب الدولي، مركز الدراسات العربي الأوروبي، الطبعة الأولى (1998م)، ص 226.
10. الأنفال: (من الآية:60).
11. انظر: يوسف: فرج، مكافحة الإرهاب، مكتبة الوفاء القانونية، الطبعة الأولى (2011م) ص 10.
12. انظر: أبو فارس، محمد، المدرسة النبوية العسكرية، ص 13.
13. الأنفال: (من الآية:60).
14. مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، الجامع الصحيح دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، بدون طبعة أو تاريخ نشر، كِتَابُ الْإِمَارَةِ، بَابُ فَضْلِ الرَّمِيِّ وَالْحَتِّ عَلَيْهِ، وَذَمُّ مَنْ عَلِمَهُ ثُمَّ نَسِيَهُ، (ح 3541)، (10/32).
15. ضوابط مشروعية استخدام أسلحة الدمار الشامل:
 - لما كانت أسلحة الدمار الشامل ذات قدرة تدميرية فائقة، وأثر خطير على البيئة والإنسان، فإنه لا يجوز القول بجوازها مطلقاً؛ بل لا بد من التقييد في استخدامها؛ لأنها تهلك الحياة، وتفسد الأرض والبيئة، والله سبحانه وتعالى لا يحب الفساد. وهناك خمسة ضوابط شرعية يجب أخذها بعين الاعتبار، كما يلي:
 - لا يجوز استخدام هذه الاسلحة إلا في حال وجود مصلحة راجحة متحققة من استخدامها، لذلك ينبغي على أصحاب القرار في الدولة ألا يتسرعوا في اللجوء إلى استخدام مثل هذه الأسلحة المدمرة إلا بناء على وجود مسوغ واضح لاستخدامها ().
 - لا يجوز استخدام أسلحة الدمار الشامل إذا علمنا أن أثرها سيتعدى العدو إلى بلاد المسلمين، أو في حال وجود إخوة مسلمين لنا بين العدو، أو من لا يجوز قتلهم، كمنساء العدو، وأطفاله، أو أنها تصل بتدميرها إلى بلاد محايدة. أي أنها لا تُستخدم إلا في حال الضرورة القصوى.
 - لا يجوز استخدام أسلحة الدمار الشامل إذا كنا قادرين على هزيمة العدو، وحمله على الاستسلام بالأسلحة الأقل تأثيراً منها، كالأسلحة التقليدية من بنادق، ومدافع، وما شابهها من وسائل القتال المعروفة.
 - إذا دخل المسلمون في معاهدة دولية تمنع من استخدام أسلحة الدمار الشامل في الحروب، والتزمت بها الأطراف الأخرى؛ فإنه يتعين علينا الالتزام بها؛ لأن المسلمين عند شروطهم، وقد قال الله تعالى: (فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الْمُتَّقِينَ). (سورة التوبة: من الآية 7).
 - لا يجوز استخدام هذا السلاح ضد المسلمين سواء كانوا محاربين أم بغاة لما لها من قوة تدميرية شاملة وعمامة وهذا يتنافى مع أحكام قتالهم. انظر. هيكل: الجهاد والقتال (ج 2، ص 1361).
16. العساف: سوسن، استراتيجية الردع، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، الطبعة الأولى (2008م) ص 166.
17. الأنفال: (آية: 16-15).

1. ضرورة الاهتمام بدراسة الاستراتيجيات الدفاعية ودعم البحث العلمي المتعلق بأمن الأمة، وتفعيل المؤتمرات العلمية المتخصصة بهذا الشأن على غرار مؤتمر (فلسطين أسباب الاحتلال وعوامل الانتصار) الذي عقدته كلية الرباط الجامعية عام 2015م.
 2. إذا كانت الدول العربية قد بادرت بإنشاء كليات الدفاع الوطني التي تُعنى بدراسات الأمن القومي، فهذا جيد، ولكن يبقى عليها أن تتجه بهذه الدراسات للتركيز على الأولويات، وضرورة تحديد التهديد الرئيسي لها، فالعدو الذي يجب التركيز عليه هو الكيان الصهيوني، الذي يُمكّر للأمة ليل نهار.
 3. ضرورة تحمل الجميع مسؤولياته، فعملية المشاركة في مشروع الاستراتيجية الدفاعية هي من مسؤولية الجميع في الدولة، فكل مقدراتها البشرية والمادية يجب أن تكون مسخرة لهذا الهدف المنشود، وهو ما يعرف بقوى الدولة الشاملة، فالصحة والتعليم والجيش والإعلام وكافة قطاعات الشعب مطلوب منها المشاركة بكل طاقتها، خاصة في زمن الحرب والتهديد.
 4. ضرورة الاهتمام بالجيش، فهو يشكل أحد أركان الاستراتيجية الدفاعية الميدانية (العسكرية) في نظام الدولة؛ وذلك لأنه الذراع التنفيذي لها، وهذا يتم من خلال التركيز على تطوير الكادر البشري فيه، والاهتمام بالصناعات العسكرية المتطورة.
 5. يجب إعادة النظر في الاتفاقات الموقعة بين الكيان الصهيوني وبعض الدول العربية، التي تطبع معه، فهذا يشكل تهديداً مباشراً وخطيراً على مكونات الأمن القومي العربي والإسلامي، فأشد الناس عداوة للذين آمنوا هم هؤلاء اليهود الغزاة لأرض فلسطين الحبيبة، وبيت المقدس، مسرى رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- ## الهوامش:
1. الحج (39).
 2. غرين: روبرت، 33 استراتيجية للحرب، ترجمة: سامر أبو هوش، مكتبة العبيكان، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى، (1430هـ - 2009م)، ص 19.
 3. بوفر: الجنرال أندريه، مدخل إلى الاستراتيجية العسكرية، ترجمة أكرم ديري، والهيثم الأيوبي، دار الطليعة، بيروت - لبنان، (1968م)، ص 27.
 4. محفوظ: المدخل إلى العقيدة والاستراتيجية العسكرية الإسلامية، مرجع سابق، ص 29.
 5. (الحج: 40).
 6. القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة الطبعة: الثانية، 1384هـ - 1964م، (12/67).
 7. كلية فلسطين العسكرية: تكتيك الدفاع، منشورات خاصة - غزة، الطبعة الأولى (2014م) ص 23.
 8. حسين وآخرون: الاستراتيجية منشورات الحلبي الحقوقية - بيروت الطبعة الأولى 2013م ص 130

18. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، (7/ 333).
19. البخاري: الصحيح، كِتَابُ الْوَصَايَا، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا، إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾ [النساء: 10] (ح 2560)، (9/ 315).
20. انظر. ابن النحاس: الشهيد أحمد بن إبراهيم (المتوفى: 814هـ)، مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق في فضائل الجهاد، تحقيق: د. صلاح الخالدي، دون طبعة ودار نشر (1419هـ - 1999م) ص 213.
21. (آل عمران: 103)
22. يقصد أحد أبرز علماء الحديث عبد الله بن المبارك رحمه الله، ولد سنة ثمان عشرة، ومائة، وفي يوم من أيام شهر رمضان (سنة 181هـ) توفي عبد الله بن المبارك، وهو راجع من الغزو، وكان عمره ثلاثة وستين عامًا، ويقال: إن الرشيد لما بلغه موت عبد الله، قال: مات اليوم سيد العلماء. انظر الخطيب البغدادي: أحمد بن علي أبو بكر، تاريخ بغداد، (ج10، ص 156).
23. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن (ج4، ص159).
24. البخاري، الصحيح الجامع، بَابُ مَا يُنْهَى عَنِ التَّخَاؤُدِ وَالتَّدَابُرِ، (ح 5604) (ج 9، ص 81).
25. الحج: (38).
26. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن (12/67).
27. انظر. ابن عاشور: الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع - تونس، بدون طبعة تاريخ نشر. التحرير والتنوير (17/272).
28. البقرة: (من الآية: 251).
29. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن (3/260).
30. قال تعالى: (...) وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدَمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ (الحج: 40).
31. سويد: اللواء الركن ياسين، معارك خالد بن الوليد رضي الله عنه، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الرابعة (1989م)، ص 117.
32. النساء: (75).
33. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن (5/280).
34. قطب: سيد، في ظلال القرآن، القاهرة، الطبعة: السابعة عشر، (1412 هـ). (2/708).
35. مسلم: الصحيح، كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مَنْ قَصَدَ أَخَذَ مَالَ غَيْرِهِ بِغَيْرِ حَقٍّ كَانَ الْقَاصِدُ مُهَذَّرَ الدَّمِ فِي حَقِّهِ وَإِنْ قُتِلَ كَانَ فِي النَّارِ وَأَنَّ مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ (ح 201) (1/ 340).
36. النووي: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، (1392هـ) ، (1/ 262).
37. البخاري: الجامع الصحيح، كِتَابُ الْمَطَالِمِ وَالْغَضَبِ، بَابُ مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ (ح 2300) (8/ 377).
38. http://www.binbaz.org.sa/mat/3844 الموقع الرسمي للشيخ الراحل عبد العزيز بن باز 30/11/2014م
39. حسين وآخرون، الاستراتيجية، ص 20.
40. الماوردي: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى : 450هـ) الأحكام السلطانية والولايات الدينية، ص 3.
41. أبو فارس: محمد، المدرسة النبوية العسكرية، دار الفرقان - الأردن، 1413هـ - 1993م، ص 106.
42. انظر. ربيع: حامد، نظرية الأمن القومي العربي، دار الموق العربي، القاهرة، دون طبعة، (1984م)، ص 67.
43. النور (55).
44. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، (12/ 297).
45. الأندلسي: الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء، تحقيق: د. محمد كمال الدين عز الدين علي عالم الكتب - بيروت - الطبعة الأولى، (1417هـ)، (2/105).
46. عرموش: أحمد راتب، قيادة الرسول السياسية والعسكرية، دار النفائس، ص 80.
47. حسين وآخرون: الاستراتيجية، ص 198.
48. انظر. زهران: جمال، منهج قياس قوة الدول، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، (2006م)، ص 80.
49. هرتسليا: مغتصبة صهيونية، أقيمت على تجمع للقرى الفلسطينية منها: قرية شبيب الفلسطينية، وهي تقع على شاطئ البحر المتوسط، ضمن لواء ما يسمى تل أبيب (تل الربيع الفلسطينية). ويسكنها حوالي 87,000 نسمة حسب مكتب الإحصاء الإسرائيلي. تم تسميتها نسبة لمؤسس الصهيونية الحديثة تيودور هرتزل. تغطي المدينة مساحة مقدارها 26 كيلومترا مربعا. يقع غربي المدينة حي يعتبر من أرقى وأغنى الأحياء في المغتصبات الصهيونية، حيث السفارات، ومنازل الدبلوماسيين الأجانب، ورجال الأعمال. يشار إلى أن المدينة قد تأسست في عام 1924 على يد المغتصبين اليهود إلى فلسطين. انظر. موقع رام الله لاند على الانترنت. http://forum.ramallah-land.com بتاريخ: 15 - 3 - 2015م.
50. انظر: الموقع الرسمي لمؤتمر هرتسليا الصهيوني على الانترنت http://www.herzliyaconference.org
51. http://www.moi.gov.ps/conference / الموقع الرسمي لوزارة الداخلية الفلسطينية 18 - 3 - 2015م
52. http://www.arabic-military.com الموقع الرسمي لكلية الدفاع الوطني في مصر بتاريخ: 15 - 1 - 2015م
53. مقابلة مسجلة أجراها الباحث مع العميد صفوت الزيات، القاهرة، 15 - 3 - 2012م
54. غرين: روبرت، 33 استراتيجية للحرب، ترجمة: سامر أبو هوش، مكتبة العبيكان، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى، (1430هـ - 2009م)، ص 19.
55. بوفر: الجنرال أندريه، مدخل إلى الاستراتيجية العسكرية، ترجمة أكرم ديري، والهيثم الأيوبي، دار الطليعة، بيروت - لبنان، (1968م)، ص 27.
56. محفوظ: اللواء جمال الدين محفوظ، المدخل إلى العقيدة والإستراتيجية العسكرية الإسلامية، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة - مصر، 1976م، ص 29.

57. انظر: هيكل، محمد خير، الجهاد والقتال في السياسة الشرعية، دار البيارق، بيروت، الطبعة الثانية، (1417هـ - 1996م)، (1/586).
58. الحج (آية: 39 - وجزء من الآية 40).
59. ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ) السيرة النبوية، هجر للطباعة والنشر - الجيزة الطبعة: الأولى، (1417هـ - 1997م). (2/389).
60. Bugnion: Francois, just war and a war of aggression, and international humanitarian law. المجلة الدولية للصليب الأحمر، مختارات من أعداد 2002م، ص37. ترجمة موقع منظمة الصليب الأحمر على الإنترنت، (www.icrc.org).
61. الحج (من الآية: 40).
62. مسلم: الجامع الصحيح، كتاب الجهاد، والسير، باب غزوة أحد، (4746هـ)، (5/179).
63. انظر: حسين وآخرون، الاستراتيجية، ص 199.
- المصادر والمراجع:**
- أولاً- القرآن الكريم.**
- ثانياً- كتب الحديث:**
1. البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، الصحيح الجامع (صحيح البخاري) دار ابن كثير، دمشق، دون تاريخ أو طبعة.
2. مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، الجامع الصحيح دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، بدون طبعة أو تاريخ نشر.
- ثالثاً- كتب التفسير:**
1. ابن عاشور: الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع - تونس، بدون طبعة تاريخ نشر، التحرير والتنوير
2. القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة الطبعة: الثانية، 1384هـ - 1964م.
3. قطب: سيد، في ظلال القرآن، القاهرة، الطبعة: السابعة عشر، (1412 هـ).
- رابعاً- شروح الحديث والفقه والسيرة النبوية:**
1. ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ) السيرة النبوية، هجر للطباعة والنشر - الجيزة الطبعة: الأولى، (1417هـ - 1997م).
2. الأندلسي: الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء، تحقيق: د. محمد كمال الدين عز الدين علي عالم الكتب - بيروت - الطبعة الأولى، (1417هـ)
3. عرموش: أحمد راتب، قيادة الرسول السياسية والعسكرية، دار النفائس - بيروت طبعة الأولى، (1989م).
4. النووي: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، (1392هـ).
5. أبو فارس: محمد، المدرسة النبوية العسكرية، دار الفرقان - الأردن،
- (1413هـ - 1993م).
6. ابن النحاس: الشهيد أحمد بن إبراهيم (المتوفى: 814هـ)، مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق في فضائل الجهاد، تحقيق: د. صلاح الخالدي، دون طبعة ودار نشر (1419هـ - 1999م).
7. خامساً- الكتب الاستراتيجية:
8. بوفر: الجنرال أندريه، مدخل إلى الاستراتيجية العسكرية، ترجمة أكرم ديري، والهيثم الأيوبي، دار الطليعة، بيروت - لبنان، (1968م).
9. حسين زكريا، وآخرون: الاستراتيجية منشورات الحلبي الحقوقية - بيروت الطبعة الأولى (2013م)
10. ربيع: حامد، نظرية الأمن القومي العربي، دار الموق العربي، القاهرة، دون طبعة، (1984م)
11. زهران: جمال، منهج قياس قوة الدول، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، (2006م).
12. سويد: اللواء الركن ياسين، معارك خالد بن الوليد رضي الله عنه، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الرابعة (1989م).
13. شفيق: منير، الاستراتيجية والتكتيك في فن علم الحرب، دار العربية للعلوم، بيروت، الطبعة الأولى (1429هـ - 2008م).
14. العساف: سوسن، استراتيجية الردع، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، الطبعة الأولى (2008م).
15. غرين: روبرت، 33 استراتيجية للحرب، ترجمة: سامر أبو هوش، مكتبة العبيكان، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى، (1430هـ - 2009م).
16. محفوظ: اللواء جمال الدين محفوظ، المدخل إلى العقيدة و الإستراتيجية العسكرية الإسلامية، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة - مصر، 1976م.
- سادساً- مقابلات شخصية مسجلة:**
- مقابلة مسجلة أجراها الباحث مع العميد صفوت الزيات، القاهرة، 15 - 3 - 2012م
- سابعاً- مواقع الإنترنت:**
1. www.icrc.org الصليب الأحمر الدولي.
2. http://www.arabic-military.com الموقع الرسمي لكلية الدفاع الوطني في مصر
3. http://ar.wikipedia.org موسوعة الويكيبيديا على الإنترنت
4. http://www.moi.gov.ps/conference /الموقع الرسمي لوزارة الداخلية
5. http://forum.ramallah-land.com موقع رام الله لاند على الإنترنت
6. http://www.binbaz.org.sa/mat/3844 الموقع الرسمي للشيخ الراحل عبد العزيز بن باز

**مدى فاعلية المنهاج الوطني التفاعلي المطور
في إكساب أطفال رياض الأطفال المهارات الاجتماعية
في محافظة المفرق***

د. خالد علي بني خالد**

* تاريخ التسليم: 2015/7/15م، تاريخ القبول: 2015/10/3م.
** أستاذ مساعد/ وزارة التربية والتعليم الأردنية /الأردن.

ومحاولة جذب انتباه الراشدين من حوله، والميل إلى حب الثناء والتقدير، والرغبة في المنافسة مع الآخرين والجنوح إلى الاستقلال في الطعام واللباس وتقبل المعايير الاجتماعية (محمد، 2008).

وللتربية مسؤولية كبيرة في مساعدة الطفل على النمو الاجتماعي، عن طريق تهيئة الظروف، والأوساط الاجتماعية، والاستعدادات البيولوجية التي تعينه على التطور الاجتماعي. فضلاً عن الاهتمام بالتطور الحركي، وتنمية قدرات الأطفال المعرفية والإدراكية عن طريق اللعب والكلام، وإثراء اللغة، وفهم الأنظمة والقوانين، بالإضافة إلى تطوير الاعتماد على الذات، والتواصل والتفاعل مع الآخرين (الحوالدة، 2003).

وتؤكد التربية الحديثة أن التعليم لا يقتصر على الجانب الأكاديمي، لكنه يجب أن يشمل تعليم المهارات الحياتية منها: المهارات الاجتماعية؛ كالتعاون وتحمل المسؤولية، ومهارات الاتصال والتواصل، وصنع القرار، وحل المشكلات، وتقدير الذات، (اليونسكو، 2000).

ويعد المنهاج هو الأداة لتنشئة الناشئة الصالحة لمساعدتهم على تفتح وتنمية استعدادهم ومواهبهم وقواهم وقدراتهم المختلفة، وممارسة حقوقهم وواجباتهم، ولتحمل مسؤولياتهم نحو أنفسهم وأسرهم ومجتمعاتهم وأمتهم، وهي الأداة لإحداث التغيير المنشود في عادات المجتمع ومعتقداته واتجاهاته ونظمه وأساليب حياتهم (الخرزعلي، 1996).

مشكلة الدراسة

يعد المنهاج محورا مهما في أي مرحلة تعليمية، ويقوم المنهاج على تنمية العديد من المهارات عند الأطفال، ومن ذلك المهارات الاجتماعية التي تعد من المكونات الأساسية في شخصية الطفل، ولا بد عند استخدام أي منهاج أن يكون له اثر واضح على الفئة التي يستهدفها، ومن ذلك اكسابهم المهارات الاجتماعية اللازمة، ويتمثل الغرض من هذه الدراسة في التعرف إلى مدى فاعلية المنهاج الوطني التفاعلي المطور في إكساب أطفال رياض الأطفال المهارات الاجتماعية.

أسئلة الدراسة:

تحاول الدراسة الاجابة عن الاسئلة التالية:

◀ السؤال الأول: ما المهارات الاجتماعية المتضمنة في المنهاج الوطني التفاعلي المطور من وجهة نظر معلمات المرحلة؟

◀ السؤال الثاني: ما فاعلية المنهاج الوطني التفاعلي في إكساب أطفال رياض الأطفال للمهارات الاجتماعية في محافظة المفرق؟

◀ السؤال الثالث: هل هناك اختلاف في فاعلية المناهج الوطني التفاعلي في إكساب أطفال رياض الأطفال للمهارات الاجتماعية يعزى للجنس (ذكر، أنثى)؟

أهمية الدراسة:

تبرز أهمية الدراسة فيما يلي:-

1. تتناول منهاج م رحلة عمرية حرجة ومهمة، إذ إن الطفولة

ملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مدى فاعلية المنهاج الوطني التفاعلي المطور في إكساب أطفال رياض الأطفال المهارات الاجتماعية في البادية الشمالية الغربية / محافظة المفرق.

ولتحقيق أهداف الدراسة استخدم الباحث بطاقة الملاحظة، التي تكونت من 68 فقرة، وتكونت عينة الدراسة من (225) طفلاً موزعين إلى (100) ذكر، و(125) أنثى، وأظهرت نتائج الدراسة أن المهارات الاجتماعية كلها جاءت متضمنة في المنهاج الوطني التفاعلي المطور بمتوسط حسابي مرتفع، كما أظهرت النتائج أيضاً قوة المنهاج الوطني التفاعلي، وكذلك أظهرت النتائج أن هناك اختلافات في إكساب المهارات الاجتماعية تبعاً لمتغير الجنس.

الكلمات المفتاحية: المنهاج الوطني، الفاعلية، رياض الأطفال، المهارات الاجتماعية.

The Effectiveness of a Developed National Interactive Curriculum in Helping Mafraq Governorate Kindergarten Students Acquiring Social Skills.

Abstract:

This study aims to identify the Effectiveness of the Developed National Interactive Curriculum in Helping Mafraq Governorate Kindergarten Students Acquiring the Required Social Skills in Mafraq governorate, the study focus on the region of Northern Eastern Badia Directorate. To achieve the objectives of the study, the researcher used the observation sheet which consisted of 68 paragraphs. The study sample consisted of 225 students (100 males and 125 females). The study results showed that social skills (as a whole) were included in the developed national interactive curriculum with a high mean. The study results also showed the strength of The Developed National Interactive Curriculum and that acquiring these skills differ according to the sex variable.

Key words: national curriculum, effectiveness, kindergarten, social skills.

مقدمة:

يمثل النمو الاجتماعي مسالة ضرورية لإنماء شخصية الطفل، ويدور التكوين الاجتماعي للطفل في هذه المرحلة بتعامله مع نفسه، والتعامل مع الآخرين الذين يعيشون معه، ويتفاعل معهم خارج الأسرة والتكيف مع الأشياء من حوله، ومن أبرز مظاهر النمو الاجتماعي، زيادة وعيه بذاته، وزيادة إدراكه للبيئة الاجتماعية وما فيها من علاقات، وتوسيع قاعدة التفاعل الاجتماعي داخل الأسرة، ومع تشكل المعايير الاجتماعية والقيم الأخلاقية بإدراك الخطأ والصواب وإنماء صداقات مع الأطفال الآخرين واللعب معهم،

الإطار النظري والدراسات السابقة:

تعليم في مرحلة رياض الأطفال

لا شك أن مراحل العمر تأخذ أدواراً مهمة في تشكيل شخصية الفرد، إلا أنه لا يمكن إنكار ما تمتاز به السنوات الخمس الأولى من عمر الإنسان عن باقي مراحل العمر في تكوين الأساس الذي تبنى عليه جميع الخصائص الشخصية اللاحقة من جسمية، عقلية، وسلوكية، اجتماعية، وخلقية، وهنا يبرز الاهتمام بدور الحضانه ورياض الأطفال في العملية التربوية، لأنها تمثل أولى البيئات المنظمة والمراقبة التي يعيشها الطفل خارج بيته وأسرتة (ابو شعيرة، 2008).

تعرف رياض الأطفال بأنها مؤسسات تربوية ترعى الأطفال في مرحلة الروضة لغرض تقديم رعاية منظمة هادفة محددة المعالم، لها فلسفتها وأساسها وأساليبها وطرقها التي تستند لمبادئ ونظريات علمية ينبغي السير على هديها (بدر، 2002).

ويعد العالم التربوي الألماني (فريدريك فرويل) أول من أطلق مسمى رياض الأطفال على مدارس الأطفال في هذه المرحلة السنوية في القرن التاسع عشر، وقد وضع فرويل وأكد أن معنى kinder-garten تعني بستان الطفل؛ إذ عد الروضة هي البستان الذي ينمو فيه الأطفال مثل النباتات الصغيرة، يتلقون فيه حب واهتمام ورعاية المربية التي مثلها "بالبستاني" وهو تشبيه مطابق للتفسير اللفظي لكلمة بستان التي تعني "المساحة الخضراء" التي يجد فيها الطفل راحته وجنته مع طفولته وأنداده (الحريري، 2002).

وقد عرفها Good بأنها مؤسسة تعليمية أو جزء من نظام تربوي مخصص لتعليم الأطفال الصغار من 4 - 6 سنوات، وهي تتميز بأنشطة اللعب المنظم ذي القيم التعليمية والاجتماعية، وبإتاحة الفرص للتعبير الذاتي للطفل، والتدريب على كيفية العلم والحياة معاً بتناسق في بيئة وبرامج مختارة بعناية لزيادة نمو الطفل وأضطراة (بدر، 2002).

ومرحلة رياض الأطفال مرحلة تعليمية هادفة لا تقل أهمية عن المراحل التعليمية الأخرى، كما أنها مرحلة تربوية متميزة وقائمة بذاتها، لها فلسفتها التربوية وأهدافها السلوكية وسيكولوجيتها التعليمية والتعلمية الخاصة بها، وترتكز أهداف رياض الأطفال على احترام ذاتية الأطفال وفرديتهم واستثارة تفكيرهم الإبداعي المستقل وتشجيعهم على التغيير دون خوف، ورعاية الأطفال بدنياً، وتعويدهم على العادات الصحية السليمة ومساعدتهم على المعيشة والعمل واللعب مع الآخرين، وتذوق الموسيقى والفن وجمال الطبيعة، وتعويدهم التضحية ببعض رغباتهم في سبيل صالح الجماعة (الحريري، 2002).

تعد مرحلة رياض الأطفال اغير تدريسية بقدر ما هي مرحلة للتنمية الشاملة لحواس الطفل، قدراته، مهارته، ميوله، اتجاهاته. والهدف الرئيس للروضة ليس اكتساب المعلومات، وان كانت المعرفة قيمتها الحقيقية -كوسيلة لتحقيق النمو الشامل للطفل- إعداده، وتهيئته للمرحلة الابتدائية. ومثل هذا الإعداد لا يأتي عن طريق تزويد الطفل بالكثير من المعلومات، بل تأتي أهمية الروضة بغرض الإعداد الشامل لشخصية الطفل عقلياً، حسيماً، انفعالياً،

مرحلة مهمة في تكوين مبادئ شخصية الإنسان.

2. تقدم نتائج واقتراحات ستسهم في تغيير وتطوير المنهاج بصورة أفضل وأكثر ملائمة لهذه المرحلة العمرية.

3. تقدم تغذية راجعة عن منهاج رياض الأطفال في تنمية، وإكساب المهارات بشكل عام والمهارات الاجتماعية بشكل خاص.

أهداف الدراسة:

تتمثل اهداف الدراسة بالتالي:

1. التعرف على المهارات الاجتماعية المتضمنة في المنهاج الوطني التفاعلي المطور من وجهة نظر معلمات المرحلة.

2. التعرف على مدى فاعلية المنهاج الوطني التفاعلي في إكساب أطفال رياض الأطفال للمهارات الاجتماعية في محافظة المفرق.

3. الكشف عن وجود اختلاف في فاعلية المناهج الوطني التفاعلي في إكساب أطفال رياض الأطفال للمهارات الاجتماعية يعزى للجنس (ذكر، انثى).

حدود الدراسة:

1. تقتصر الدراسة على ياض الاطفال في المدارس الحكومية في محافظة المفرق.

2. تتحدد الدراسة بالفترة الزمنية التي تم فيها التدريب الميداني من الفصل الدراسي الاول للعام الدراسي 2014 - 2015.

3. تقتصر الدراسة على طلبة رياض الاطفال.

4. اقتصرت الدراسة على معرفة فاعلية المنهاج الوطني التفاعلي المطور في إكساب أطفال رياض الأطفال المهارات الاجتماعية.

التعريفات والمصطلحات الإجرائية:

المنهاج الوطني التفاعلي المطور: هو منهاج خاص بمرحلة رياض الأطفال في الأردن، وله مجالات عدة وهي: الأخلاقي، الانفعالي- الاجتماعي، اللغوي، الجسمي- الصحي، العقلي- المعرفي، الجمالي. (المومني، 2010).

ويعرف إجرائياً بأنه المنهاج المطبق في رياض الأطفال، وهو صادر من قبل وزارة التربية والتعليم الأردنية، وقد تم تأليفه من قبل فريق متخصص، وقد صدرت الطبعة المطورة منه 1997. ويشمل: الإطار النظري وكتاب أنشطة الطفل العملية.

مرحلة رياض الأطفال: هي مرحلة من مراحل التعليم قبل المدرسي من سن (4 - 5) سنوات، وهي مرحلة غير إلزامية مجانية تابعة لوزارة التربية (أبو طفل، تغريد و الصابغ، ليلي و السعدي، شرين، 2004: 33).

المهارات الاجتماعية: هي عادات وسلوكيات مقبولة اجتماعياً، يتدرب عليها الطفل إلى درجة الإتقان، والتمكن من خلال التفاعل الاجتماعي. (حداد، 2010: 50).

وتعرف إجرائياً بأنها المهارات الاجتماعية جميعاً التي تم تضمينها في قائمة المهارات واعتمدها بعد الإجراءات اللازمة لها.

تأليف وإعداد المنهاج الوطني التفاعلي لرياض الأطفال الحكومية من قبل فريق وطني متخصص في رياض الأطفال.

المرحلة الثانية: من خلال الإصلاح التربوي نحو اقتصاد المعرفة (ERFKEI)، تم تطوير المنهاج ضمن الخطوات الآتية:

◆ إعداد الإطار العام والنتائج العامة والخاصة بمنهاج رياض الأطفال.

◆ ترجمة النتائج العامة والخاصة لمنهاج رياض الأطفال إلى مواد تعليمية متنوعة اشتملت على ما يلي:

- الإطار العام والنتائج العامة والخاصة لمنهاج رياض الأطفال.
- الكتاب المرجعي لمعلمات رياض الأطفال.
- كتاب أنشطة الطفل العملية.
- كتاب الأنشطة باللغة العربية والانجليزية.
- الكتاب المصور.
- بطاقات متنوعة باللغة العربية الانجليزية للأحرف والمقاطع والكلمات والأعداد ورسوم الكلمات والأعداد والصور للوحدات.
- لوحات الأعداد والحروف.

◆ قامت فرق من الميدان بتجريب المنهاج في ورش متخصصة بعد خضوع المعلمات للتدريب من قبل مشرفي ومدرسي رياض الأطفال.

◆ حوسبة منهاج رياض الأطفال، وتزويد وزارة التربية والتعليم ببرمجيات المنهاج المحسوبة تنفيذاً للاتفاقية الموقعة بين وزارة التربية والتعليم والمركز الإقليمي لتطوير البرمجيات التعليمية ضمن خطة مديرية الحوسبة.

المهارات الاجتماعية الخاصة بطفل الروضة

هناك تعريفات متعددة للمهارات الاجتماعية:

عرف الصغیر المهارات الاجتماعية على أنها: القدرة على ترجمة المعرفة إلى تعرف، أو فعل، أو عمل يؤدي إلى أداء مرغوب، وتتميز المهارات بأنها مكتسبة (الصغير، 2003).

وقام بعض المربين بجهود لتحديد المهارات، فمنها مهارات تتعلق بالمشاركة الاجتماعية، والعلاقات مع الآخرين وتتضمن المهارات التالية:

■ مهارات شخصية: وتشتمل على توضيح العلاقات الشخصية، والربط بين المشاعر والمعتقدات والقناعات، وتعديل السلوك الشخصي ليتناسب مع سلوك الجماعات الأخرى.

■ مهارات التفاعل مع المجموعة وتشتمل على: الإسهام في خلق جو من التعاون بين أفراد المجموعة، والعمل لتنظيم حياة المجموعة، والعمل كقائد أو كعضو في المجموعة. والعمل على تقرب وجهات النظر في المواقف الاجتماعية، والصبر والمثابرة لتحقيق الهدف الاجتماعي.

■ مهارات المشاركة الاجتماعية والسياسية وتشتمل على:

اجتماعياً، بدنياً في حدود امكانياته واستعداداته، ومستوى نضجه (مصطفى، 2001).

وررياض الأطفال هي المرحلة التي ترعى الطفل ما بين الثالثة أو الرابعة حتى السادسة في مؤسسات تربوية اجتماعية تهدف إلى تحقيق النمو المتكامل والمتوازن للأطفال من النواحي الجسمية والعقلية والاجتماعية، بالإضافة إلى تدعيم وتنمية قدراتهم عن طريق اللعب والنشاط الحر، وتعد هذه المرحلة بمنزلة التهيئة للمدرسة الابتدائية؛ بمعنى أنها تهيئ عريض، أو تقديم الخبرة المستمرة من مقتطفات المعرفة والمهارات العملية المحسوسة بما يفيد التنمية العقلية والجسمية والصحية للطفل عن طريق نشاطه الحر، وبعيداً عن التقيد بمنهاج جامدة (محمد، 2008). وفي الأردن حددت أهداف رياض الأطفال كما ذكرها (العناني، 2005) على النحو التالي:

تنمية الاستعداد الطبيعي لدى الطفل لتمارين عضلاته، وتقوية ذاته جسدياً. وتكوين العادات الصحية السليمة وتنميتها، وتنمية الرغبة الطبيعية لدى الطفل في اكتساب المعرفة. وتلبية رغبة الطفل في اكتشاف البيئة المحيطة والتفاعل معها. وتنمية الحواس، وتوعية الطفل بأهميتها. وتثبيت الخبرات الإيجابية التي يتعرض لها الطفل وتنميتها. وتنمية القدرة على التنظيم والتصنيف. وتنمية قدرات الطفل على التعبير عن نفسه بالرموز الكلامية. ومساعدة الطفل على حل المشكلات التي تواجهه. ومساعدة الطفل على التعبير عن ذاته كإنسان له قدراته ومميزاته. وتكوين صورة عن الطفل وعن ذاته كعضو في جماعة يتواصل معها عن طريق رموز وأنظمة معروفة.

ومن مظاهر اهتمام وزارة التربية والتعليم في الأردن برياض الأطفال، استحداث شعب في المدارس الحكومية تقدم التعليم المجاني في مرحلة الروضة، إذ استحدثت رياض الأطفال في تسع مديريات تربية، وعملت وزارة التربية والتعليم بالتعاون مع المجلس الوطني لشؤون الأسرة على تنفيذ المشروع الوطني لتطوير تعليم رياض الأطفال، وذلك بدعم من برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية، وتم تطوير المنهاج الوطني التفاعلي لرياض الأطفال من قبل فريق وطني متخصص في رياض الأطفال بإشراف اللجنة الوطنية لتطوير تعليم رياض الأطفال تشمل مختلف القطاعات (وزارة التربية والتعليم، 2006).

المنهاج الوطني التفاعلي

يعد المنهاج الوطني التفاعلي من أبرز إنجازات مشروع تطوير تعليم رياض الأطفال في الأردن، فقد تم تطوير هذا المنهاج من قبل فريق وطني متخصص في رياض الأطفال، وإشراف اللجنة الوطنية لتطوير تعليم رياض الأطفال. وزودت رياض الأطفال الحكومية بالمنهاج، وبوشر بتطبيقه تجريبياً اعتباراً من بداية الفصل الدراسي الثاني 2003 / 2004 (الحوامدة والعدوان، 2009).

لذلك فقد ظهر أن الأردن لم يتوان عن إعطاء مرحلة رياض الأطفال أهمية كبيرة، فوضع منهاج خاص بالروضة، وعمم على رياض الأطفال الحكومية ضمن مرحلتين متتاليتين:

المرحلة الأولى: بالتعاون مع المجلس الوطني لشؤون الأسرة، وبدعم من صندوق الخليج العربي الإنمائي (AGFUND). و تم

وجود فروق دالة إحصائية في مدى امتلاك المعلمات للمهارات الاجتماعية، كما أظهرت النتائج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مدى امتلاك المعلمات للمهارات الاجتماعية تعزى لمتغير المؤهل العلمي، والخبرة العملية، والتفاعل بينهما.

أجرى مومني (2007). دراسة بعنوان فاعلية برنامج تدريبي مقترح في المهارات الاجتماعية على تنمية مهارة المبادأة لدى أطفال ما قبل المدرسة، وتكونت عينة الدراسة من ثلاث شعب تضم (69) طفلاً وزعت عشوائياً على ثلاث مجموعات: المجموعة التجريبية الأولى التي تلقت التدريب الكلي، والمجموعة التدريسية الثانية التي تلقت التدريب الجزئي، والمجموعة الضابطة التي تلقت التعليم والتدريب في الظروف الطبيعية المعتادة. قام الباحث ببناء برنامج تدريبي في النمو الاجتماعي، و طور مقياساً للمبادأة بعد إجراءات الصدق والثبات، وأظهرت نتائج الدراسة وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مهارة المبادأة، وذلك لصالح المجموعة التجريبية التي حصلت على التدريب الجزئي في مهارة المبادأة فقط، ومقارنة مع درجات الأطفال في المجموعة الضابطة. وأظهرت نتائج الدراسة عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مهارة المبادأة، تعزى إلى جنس الطفل، أو إلى التفاعل بين الجنس والمجموعة.

أجرت الرقاد (2005). دراسة بعنوان فاعلية برنامج تدريبي لتنمية السلوك القيادي لدى أطفال الرياض، وتكونت عينة الدراسة من (120) طفلاً و طفلة، وقد استخدمت الرقاد مقياساً للسلوك القيادي قبل تطبيق البرنامج وبعده، ثم تم تطبيق البرنامج المبني على لعب الأدوار فتوصلت الدراسة إلى وجود أثر للبرنامج على أطفال المجموعة التجريبية.

وأجرى طلافحة (2003). دراسة بعنوان مدى معرفة معلمي الدراسات الاجتماعية للمرحلة الأساسية بالمهارات الاجتماعية ومدى ممارستهم لها. وأثر كل من متغيري الجنس والتخصص والخبرة في معرفة المعلمين للمهارات الاجتماعية وممارستهم لها، والعلاقة بين مدى معرفة المعلمين للمهارات الاجتماعية ومدى ممارستهم لها. ولتحقيق هذه الأهداف استخدم اختبار معرفي من إعداد الباحث لقياس معرفة المعلمين للمهارات الاجتماعية، وتكونت الدراسة من (54)، معلماً ومعلمة من معلمي ومعلمات الدراسات الاجتماعية في مدارس تربية إربد الثانية. واستخدمت الدراسة اختبار معرفة المعلمين للمهارات الاجتماعية، وبطاقة ملاحظة لقياس مدى ممارسة المعلمين لتلك المهارات، وأظهرت النتائج أن متوسط معرفة المعلمين للمهارات الاجتماعية (0.72)، وهو أقل من المستوى المقبول تربوياً (0.85)، ووجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى للجنس لصالح الإناث في مدى معرفة تلك المهارات، ولمتغير التخصص لصالح معلمي الجغرافيا والتاريخ، كما بينت الدراسة أن متوسط ممارسة المعلمين للمهارات الاجتماعية كان بدرجة متدنية، وبينت أيضاً عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى لمتغير التخصص والخبرة في ممارسة المهارات الاجتماعية، وعدم وجود علاقة ارتباطية بين مدى معرفة المعلمين للمهارات الاجتماعية وممارستهم لها.

وأجرى حياة (Hyatt, 2001) دراسة بعنوان فاعلية طريقتين في التدريب على المهارات الاجتماعية لرياض الأطفال، وتقوم الطريقة الأولى على تشجيع المبادأة لدى الأطفال، عن طريق

تحمل المسؤولية الاجتماعية، والعمل بشكل فردي أو جماعي لتقرير خطة العمل المناسبة، والعمل من أجل الحرية والعدالة وحقوق الإنسان (الصغير، 2003).

أهمية المهارات الاجتماعية:

تكمن أهمية التفاعل الاجتماعي الإيجابي بتحقيق الفائدة على نطاق واسع (للأطفال والآباء والمعلمين، وللجميع) وتتمثل تلك الأهمية فيما يلي:

♦ تعد المهارات الاجتماعية عاملاً مهماً في تحقيق التكيف الاجتماعي داخل الجماعات التي ينتمي إليها الأطفال.

♦ تفيد المهارات الاجتماعية في التغلب على مشكلات الأطفال، وتوجيه تفاعلهم مع البيئة المحيطة.

♦ يساعد اكتساب الأطفال المهارات الاجتماعية على استمتاعهم بالأنشطة التي يمارسونها، وتحقيق إشباع لحاجتهم النفسية.

♦ يساعد اكتساب المهارات الاجتماعية على تحقيق قدر كبير من الاستقلال الذاتي، والاعتماد على النفس، والاستمتاع بأوقات الفراغ، كما وتمنحهم الثقة بالنفس، ومشاركة الآخرين بالإعمال التي تتفق مع قدراتهم وإمكاناتهم وطاقتهم الذهنية والجسمية.

♦ تعد المهارات الاجتماعية ضرورية لكل نشاط يقوم به الطفل إذ إنها تُغير سريان النشاط، وتمكن من القيام بتنفيذ الواجبات الصعبة والكبيرة والحركية (حسين، 2001).

الدراسات السابقة:

تناول البحث في هذا الفصل الدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع الدراسة الحالية، والمتصلة بفاعلية المناهج الوطني التفاعلي في إكساب أطفال الروضة المهارات الاجتماعية، وهي مرتبة من الأحدث إلى الأقدم:

أجرت سليمان (2011) دراسة بعنوان المهارات الاجتماعية لدى أطفال الرياض وعلاقتها بتقييم الوالدين، وتكونت عينة الدراسة من (200) طفل في محافظة دمشق، وأظهرت نتائج الدراسة أن هناك انتشاراً مناسباً للمهارات الاجتماعية التالية: التعاون، المشاركة الوجدانية، التفاعل مع الكبار، النظام، كما أظهرت النتائج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى لمتغير الجنس، وأوصت الدراسة إلى ضرورة الكشف عن المهارات الاجتماعية في المراحل التي تلي مرحلة الرياض، وتنميتها وتدعيمها لدى الجنسين.

أجرت المومني (2010) دراسة بعنوان تحليل مناهج رياض الأطفال التفاعلي في الأردن، ودرجة ملاءمته لقدرات الأطفال من منظور إسلامي، وتكونت عينة الدراسة من (165) طفلاً وطفلة، وتكونت أدوات الدراسة من تحليل محتوى المناهج التفاعلي، واختبار أدائي مكون من (25) فقرة، وأظهرت النتائج ملائمة المناهج لقدرات أطفال الروضة.

وأجرت خابور (2009) دراسة بعنوان مدى امتلاك معلمات رياض الأطفال في مديريات لواء الرمثا للمهارات الاجتماعية من وجهة نظرهن، وتكونت عينة الدراسة من (99) معلمة، موزعات على (37) روضة في لواء الرمثا في الأردن، وأظهرت النتائج عدم

تتعلق بالقراءة والكتابة، وتم تطبيق ملاحظة قبلية وملاحظة بعدية، وأسفرت نتائج الدراسة عن زيادة نسبة اللعب التمثيلي ولعب الأدوار اللذين يدوران حول موضوعات تطلب استخدام مواد القراءة والكتابة، كما زادت المفردات عموماً عند الأطفال بالإضافة إلى زيادة التفاعل الاجتماعي بين الأطفال، وبشكل أكبر عند الإناث.

أجرى كوهن (Cohn, 1990) دراسة بعنوان أثر خروج المرأة للعمل في التنشئة الاجتماعية للطفل. وتكونت عينة الدراسة من (89) طفلاً وطفلة، ومن أجل تنفيذ الدراسة استخدمت كوهن مقابلات شخصية منفصلة مع كل من الأب والأم، وبطاقة ملاحظة سلوك الطفل في حجرة اللعب في الروضة، واختبار القدرات المعرفية للأطفال (وكسلر وبينيه، 1978). وتقديرات المعلمين لسلوك الأطفال في السنة الأولى من المدرسة. وأظهرت النتائج وجود علاقة ارتباطية عالية بين قوة العلاقة والارتباط بين الأم والطفل وكفاءة الطفل الاجتماعية، وسلوكه مع زملائه في الروضة، والسنة الأولى للدراسة. وأظهرت الدراسة أن الأطفال الذين فقدوا الحب والعطف والأمان مع والديهم لم يتمكنوا من تحقيق التكيف الاجتماعي مع زملائهم ومعلميهم، وأظهروا مستوى منخفضاً من الكفاءة الاجتماعية بالمقارنة بغيرهم من الأطفال في الأسر التي تسود بينها علاقة الأمان والمحبة والعطف.

منهجية وإجراءات الدراسة:

تناول هذا الفصل وصفاً لمجتمع الدراسة، وعينتها، وأدوات الدراسة، وصدقها وثباتها، وإجراءات الدراسة، والمعالجات الإحصائية.

منهجية الدراسة:

اشتملت الدراسة على منهجيتين: الأولى منهما منهجية كمية بأسلوب وصفي تقيس المهارات الاجتماعية المتضمنة في المنهاج الوطني التفاعلي المطور من وجهة نظر المعلمين، والثانية منهجية كمية بأسلوب تجريدي من التصاميم الأولية (التمهيدية) تقيس مدى فاعلية المنهاج الوطني التفاعلي المطور.

مجتمع وعينة الدراسة:

تكون مجتمع الدراسة من طلبة رياض الأطفال جميعاً، في مديرية التربية للواء البادية الشمالية الغربية، وتكونت عينة الدراسة من (100) طفل، و(125) طفلة موزعين على (9) شعب، تم اختيارهم بالطريقة القصدية والجدول (1) يوضح ذلك.

جدول 1

توزيع عينة الدراسة على مؤسسات رياض الأطفال

| النوع | إناث | ذكور | المجموع |
|--------|------|------|---------|
| حكومية | 125 | 100 | 225 |

أدوات الدراسة:

ينطلب تنفيذ هذه الدراسة إعداد أداتين يتمثلان في:

- اولاً - أداة تشتمل على المهارات الاجتماعية التي قسمت

تدريبهم من خلال نشاط يستمر خمس دقائق يومياً، في حين تقوم الطريقة الثانية على أسلوب يستند إلى التعزيز الإيجابي لسلوك المبادأة عند الأطفال. وشملت عينة الدراسة (24) طفلاً من أطفال ما قبل المدرسة، تتراوح أعمارهم (4 - 5) سنوات، حيث تم توزيع عينة الدراسة إلى ثلاث مجموعات بشكل عشوائي: ثمانية أطفال، (4) ذكور و(4) إناث في المجموعة الأولى، حيث تم تنمية المبادأة عن طريق التدريب، وثمانية أطفال (4) ذكور و(4) إناث في المجموعة الثانية، حيث تم تنمية المبادأة عن طريق التعزيز الإيجابي، وثمانية أطفال في المجموعة الضابطة. وبعد تحليل البيانات الكمية والنوعية عن طريق ملاحظة أنشطة وممارسات الأطفال السلوكية من قبل المعلمين، أشارت نتائج الدراسة إلى أن الأطفال في المجموعتين الأولى والثانية قد اظهروا مجموعة من السلوكيات الاجتماعية المرغوبة التي تشير إلى المبادأة الإيجابية مقارنة مع أطفال المجموعة الضابطة.

وأجرت أستون (Stone, 2000) دراسة بعنوان تشكيل الحياة الاجتماعية في الصف والروضة، لتعكس روح العدالة الاجتماعية والمساواة، والتسامح، والاحترام بين الأطفال، وقدمت الدراسة إطاراً فلسفياً وميدانياً يمكن على أساسه تشكيل صفوف الروضة كمجتمعات صغيرة تعمل من أجل كل فرد فيها. ومن خلال إجراء ملاحظات لصفوف الروضة، وتدوينها. أوضحت الدراسة أن المعلمين يستطيعون تشكيل مجتمع الصف معتمدين على أربعة مكونات من مكونات القيادة وهي: قبول الدور القيادي، ومعرفة خصائص نمو الأطفال، ومعرفة طبيعة التربية قبل المدرسة، والالتزام بالتدريس عن طريق النموذج. وقد أظهرت نتائج الدراسة أن الأمان والنظام حصلوا على المرتبة الأولى بالنسبة لبعض الأطفال، وليس العاطفة والمسؤولية.

وأجرى روبنسون (Robinson, 1999) دراسة بعنوان تقييم فاعلية برنامج للتدريب على المهارات الاجتماعية في التفاعل الاجتماعي، والمشاركة والعلاقات مع الأقران، وتحسين مفهوم الذات للأطفال ذوي صعوبات التعلم، واشتملت عينة الدراسة على سبعة أطفال ممن يعانون من صعوبات التعلم، وتلقى هؤلاء الأطفال تدريبات في المهارات الاجتماعية، وأظهرت نتائج الدراسة تحسناً ملموساً في المهارات الاجتماعية بالنسبة لإفراد المجموعة التجريبية.

وأجرى استاسي (Staci, 1995) دراسة فاعلية برنامج قائم على اللعب في إكساب أطفال الروضة خبرات اجتماعية ومهارات التفاعل الاجتماعي، وذلك من خلال تصميم برنامج يضم بعض الخبرات الاجتماعية التي سيتدرب الأطفال عليها بطريقة لعب الأدوار. وتكونت عينة الدراسة من (60) طفلاً. وأشارت نتائج الدراسة إلى ازدياد التفاعل الاجتماعي بين أفراد كل فئة بصورة ملحوظة، وخاصة الإناث. وازدياد التفاعل الاجتماعي الموجه من الأطفال إلى المعلمة.

وأجرى ووكر (walkor, 1992) دراسة بعنوان أثر احاطة الأطفال الذين ينتمون إلى وسط اجتماعي إقتصادي متدن بمواد تتعلق بالقراءة والكتابة من خلال التمثيل ولعب الأدوار، وقد بلغ عدد أفراد العينة (17) طفلاً وطفلة من وسط اجتماعي ثقافي متدن، ومعلمة ومساعدة معلمة، وقد تم إغناء بيئة الأطفال بمواد

جدول (2)

قيم نسبة الاتفاق بين الملاحظين للدرجة الكلية وللدرجات الفرعية الخاصة ببطاقة ملاحظة المهارات الاجتماعية لدى أطفال الروضة

| عدد الفقرات | نسبة الاتفاق بين التطبيقين | المهارات الاجتماعية وإبعادها |
|-------------|----------------------------|--|
| 4 | 100.0 % | مهارات آداب الحديث |
| 3 | 100.0 % | مهارات حل المشكلات |
| 4 | 98.6 % | مهارة التعاون |
| 3 | 100.0 % | مهارة الاعتماد على الذات |
| 4 | 94.2 % | مهارة التوكيد |
| 5 | 86.2 % | مهارة آداب الطعام |
| 3 | 100.0 % | مهارة آداب الاستقبال والزيارة |
| 3 | 97.8 % | مهارة التحية والاستئذان |
| 6 | 99.0 % | مهارة السلوك القيادي |
| 8 | 100.0 % | مهارة الاتصال |
| 3 | 100.0 % | مهارة الإصغاء إلى التعليمات والتوجيهات |
| 3 | 100.0 % | مهارة بدء المحادثة |
| 2 | 100.0 % | مهارة طلب خدمة أو مساعدة |
| 3 | 96.0 % | مهارة التعامل مع الفضل أو الخسارة |
| 3 | 100.0 % | مهارة اتخاذ القرار |
| 3 | 96.9 % | مهارة التفاوض |
| 2 | 100.0 % | مهارة ضبط الذات |
| 3 | 100.0 % | مهارة الكشف والتعبير عن المشاعر |
| 3 | 100.0 % | مهارة التعاطف مع الآخرين |
| 68 | 98.3 % | الأداة الكلية |

ثبات بطاقة ملاحظة المهارات الاجتماعية لدى أطفال الروضة:

لأغراض التحقق من ثبات بطاقة ملاحظة المهارات الاجتماعية لدى أطفال الروضة؛ قام الباحث باختيار عينة استطلاعية مؤلفة من (20) طفلاً، من خارج عينة الدراسة، وطبقت بطريقة الملاحظة وإعادة الملاحظة (Test-Retest) بفواصل زمني مقداره أسبوعين بين التطبيق الأول والثاني، حيث تم حساب إعادة باستخدام معادلة بيرسون، وثبات الاتساق الداخلي باستخدام كرنباخ ألفا (Cronbach,sa) للدرجة الكلية الخاصة ببطاقة ملاحظة المهارات الاجتماعية، وتبين أن ثبات إعادة للدرجة الكلية الخاصة ببطاقة ملاحظة المهارات الاجتماعية؛ قد بلغت قيمته (0.91)، وكذلك بلغت قيمة ثبات الاتساق الداخلي للدرجة الكلية الخاصة ببطاقة ملاحظة المهارات الاجتماعية لدى أطفال الروضة (0.97).

إجراءات الدراسة:

للإجابة عن الأسئلة التي تحددت بها مشكلة الدراسة الحالية،

إلى (19) مهارة رئيسية، و(68) مهارة فرعية التي تم تحكيماً من أجل تحديدها وتصنيفها إلى مهارات رئيسية، تندرج تحت كل منها مهارات فرعية، ثم اختيار الأنسب منها لبناء قائمة الملاحظة، وتم استخراج صدق وثبات الاداة وكانت كالتالي:

صدق الاداة: فقد تم التأكد من صدق الاداة من خلال عرضها على (13) محكماً من الأساتذة المختصين في الجامعات في الأردن، ممن يحملون درجة الدكتوراه في المناهج وطرق التدريس، وعلم النفس التربوي، والإرشاد التربوي، وأصول التربية، والقياس والتقويم، وعلم الاجتماع، والإشراف التربوي، وقاموا بإبداء آرائهم وملاحظاتهم حول مناسبة فقرات الاستبانة، ووضوح صياغتها وإنتماء فقراتها، واستبعدت وأضيفت وعدلت الفقرات التي أشاروا إليها، وبالتالي أصبحت الاستبانة تتمتع بدرجة جيدة من الصدق الظاهري، وصدق المحكمين.

● ثانياً: بطاقة الملاحظة: قام الباحث بتحويل قائمة المهارات الاجتماعية التي عرضت على المحكمين بعد أن مرت بالإجراءات سابقة الذكر، من تحكيم، وتدقيق لغوي، ودرجة أهمية، إلى بطاقة ملاحظة ممارسة الأطفال للمهارات الاجتماعية، حيث تكونت من (68) مهارة فرعية مندرجة ضمن (19) مهارة اجتماعية رئيسية، مع اعتماد تدرج ثلاثي الفئات (بدرجة كبيرة، بدرجة متوسطة، بدرجة قليلة) وتعطى الأوزان (1، 2، 3) على التوالي وفق الظهور.

صدق محتوى بطاقة ملاحظة المهارات الاجتماعية لدى أطفال الروضة:

للتحقق من الصدق المنطقي؛ قام الباحث بعرض بطاقة الملاحظة للمهارات الاجتماعية على مجموعة من المحكمين مؤلفة من (13) محكماً، ممن يحملون درجة الدكتوراه في المناهج وطرق التدريس، وعلم النفس التربوي، والإرشاد التربوي، وأصول التربية، والقياس والتقويم، وعلم الاجتماع، والإشراف التربوي.

قام الباحث بإجراء التعديلات المتفق عليها بنسبة لا تقل عن (85 %) من المحكمين على جدوى إجرائها، وبناءً على ملاحظاتهم؛ فقد أصبحت بطاقة ملاحظة المهارات الاجتماعية في صورتها النهائية مؤلفة من (19) مهارة رئيسية، و(68) مهارة فرعية.

ثبات الاتفاق لبطاقة ملاحظة المهارات الاجتماعية لدى أطفال الروضة:

لأغراض التحقق من ثبات الاتفاق لبطاقة ملاحظة المهارات الاجتماعية لدى أطفال الروضة؛ قام الباحث باختيار عينة استطلاعية مؤلفة من (20) طفلاً، من خارج عينة الدراسة باستخدام معادلة هولستي لحساب نسبة الاتفاق بين الباحثين على الدرجة الكلية الخاصة ببطاقة ملاحظة المهارات الاجتماعية لدى أطفال الروضة، وعلى الدرجات الفرعية الخاصة بالمهارات الرئيسية لبطاقة ملاحظة المهارات الاجتماعية، وذلك كما في الجدول 2.

فقد تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لجميع المجالات وكانت النتائج كالتالي:

♦ أولاً: النتائج المتعلقة بالسؤال الأول: ما المهارات الاجتماعية المتضمنة في المنهاج الوطني التفاعلي المطور من وجهة نظر معلمات المرحلة؟

للإجابة عن سؤال الدراسة الأول، فقط تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية الخاصة بالمهارات الاجتماعية كلها، والمهارات الاجتماعية الرئيسة والمتضمنة في المنهاج الوطني التفاعلي المطور؛ مع مراعات ترتيب المهارات الاجتماعية الرئيسة ترتيباً تنازلياً وفقاً لمتوسطاتها الحسابية وذلك كما في الجدول (3)

الجدول 3

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية الخاصة بالمهارات الاجتماعية (ككل) الرئيسة مرتبة تنازلياً وفقاً لمتوسطاتها الحسابية.

| الانحراف المعياري | المتوسط الحسابي | قائمة المهارات الاجتماعية | رقم المهارة الرئيسة | الرتبة |
|-------------------|-----------------|------------------------------|---------------------|--------|
| 0.00 | 1.000 | الاعتماد على الذات | 4 | 1 |
| 0.00 | 1.000 | التوكيد | 5 | 2 |
| 0.00 | 1.000 | طلب خدمة أو مساعدة داخل الصف | 13 | 3 |
| 0.00 | 1.000 | اتخاذ القرار | 15 | 4 |
| 0.03 | 0.995 | الاتصال | 10 | 5 |
| 0.05 | 0.990 | آداب الحديث | 1 | 6 |
| 0.05 | 0.990 | التعاون | 3 | 7 |
| 0.07 | 0.987 | حل المشكلة | 2 | 8 |
| 0.07 | 0.987 | التعامل مع الفشل أو الخسارة | 14 | 9 |
| 0.07 | 0.980 | السلوك القيادي | 9 | 10 |
| 0.07 | 0.976 | آداب الطعام | 6 | 11 |
| 0.09 | 0.973 | بدء المحادثة | 12 | 12 |
| 0.09 | 0.973 | التفاوض | 16 | 13 |
| 0.09 | 0.973 | الكشف والتعبير عن المشاعر | 18 | 14 |
| 0.09 | 0.973 | التعاطف مع الآخرين | 19 | 15 |
| 0.14 | 0.960 | ضبط الذات | 17 | 16 |
| 0.12 | 0.947 | آداب الاستقبال والزيارة | 7 | 17 |
| 0.16 | 0.787 | التحية والاستئذان | 8 | 18 |

قام الباحث باتباع الإجراءات الآتية:

1. دراسة الإطار النظري، والإطلاع على الدراسات ذات الصلة بموضوع الدراسة.

2. بناء قائمة المهارات الاجتماعية، ثم تحكيمها من قبل المختصين في مجال المناهج وعلم النفس والقياس والتقويم، والإرشاد النفسي، وعلم الاجتماع، وأصول التربية والإشراف التربوي.

3. بناء قائمة الملاحظة للمهارات الاجتماعية في ضوء قائمة المهارات الاجتماعية والتي تم تحكيمها من قبل المختصين وإجراء الصدق والثبات.

4. عرض القائمة على المختصين من أجل التحكيم وعمل الثبات، وتم إجراء التعديلات التي أوصى بها المحكمون.

5. تحديد مجتمع الدراسة، جميع أطفال رياض الأطفال في البادية الشمالية الغربية/ محافظة المفرق للعام الدراسي 2014/2015 بالمدارس الحكومية التابعة لوزارة التربية والتعليم في مديرية تربية البادية الشمالية الغربية، في محافظة المفرق.

6. طبقت أداة الدراسة المتمثلة في بطاقة ملاحظة المهارات الاجتماعية تطبيقاً قبلياً، واحتفظ بنتائج الأطفال في هذا التطبيق، لمقارنتها بنتائجهم في التطبيق البعدي لتلك الأداة بعد دراستهم المنهاج الوطني التفاعلي المطور.

المعالجة الإحصائية:

للإجابة عن أسئلة الدراسة استخدم الباحث المعالجات الإحصائية التالية:

◀ السؤال الأول: تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية الخاصة بقائمة المهارات الاجتماعية كلها، والمهارات الاجتماعية الرئيسة، والمهارات الاجتماعية الفرعية التابعة لها الواردة في المنهاج الوطني التفاعلي المطور من وجهة نظر معلمات رياض الأطفال.

◀ السؤال الثاني: تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ببساطة ملاحظة المهارات الاجتماعية، ومجالاتها في التطبيقين القبلي والبعدي وإجراء اختبار (t - test) للعينات المترابطة.

◀ السؤال الثالث: تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمقدار التحسن الناتج عن طريق طرح تحصيل أطفال الروضة في بطاقة الملاحظة القبليّة من تحصيلهم في بطاقة الملاحظة البعديّة تبعاً لاختلاف فنّتي متغير الجنس، ثم إجراء اختبار (t - test) للعينات المستقلة على مقدار التحسن على مستوى بطاقة الملاحظة الكلية وعلى مستوى المهارات الاجتماعية الرئيسة.

النتائج:

لمعرفة المهارات الاجتماعية المتضمنة في المنهاج الوطني التفاعلي المطور بالإضافة إلى الكشف عن فاعليته في إكساب أطفال رياض الأطفال للمهارات الاجتماعية في محافظة المفرق،

قد كانت (متضمنة) الواقع متوسط حسابي مقداره (0.965)

♦ ثانياً: النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني: ما فاعلية المنهاج الوطني التفاعلي في إكساب أطفال رياض الأطفال للمهارات الاجتماعية في محافظة المرق؟ ”: للإجابة عن سؤال الدراسة الثاني، تم حساب المتوسطات الحسابية الخاصة بالمهارات الاجتماعية والمهارات الاجتماعية الرئيسة قبل وبعد تطبيق المنهاج الوطني التفاعلي المطور على الأطفال متبوعة بإجراء اختبار (t - test) للعينات غير المستقلة وذلك كما في الجدول (4).

| الرتبة | رقم المهارة الرئيسية | قائمة المهارات الاجتماعية | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري |
|--------|----------------------|----------------------------------|-----------------|-------------------|
| 19 | 11 | الإصغاء إلى التعليمات والتوجيهات | 0.747 | 0.15 |
| | | الكلي للقائمة | 0.965 | 0.02 |

يلاحظ من الجدول (3): أن المهارات الاجتماعية المتضمنة في المنهاج الوطني التفاعلي المطور من وجهة نظر معلمات المرحلة

الجدول (4)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية الخاصة بالمهارات الاجتماعية (ككل) والمهارات الاجتماعية الرئيسة ونتائج اختبار t - test لها.

| الدالة الإحصائية | درجة الحرية | قيمة ت المحسوبة | الارتباط | الانحراف المعياري | المتوسط الحسابي | التطبيق | قائمة المهارات الاجتماعية: |
|------------------|-------------|-----------------|----------|-------------------|-----------------|---------|----------------------------------|
| 0.000 | 224 | -365.315 | 0.03 | 0.049 | 1.010 | قبل | آداب الحديث |
| 0.000 | 224 | -172.862 | -0.01 | 0.078 | 1.019 | قبل | حل المشكلة |
| 0.000 | 224 | -133.731 | 0.10 | 0.145 | 2.932 | بعد | التعاون |
| 0.000 | 224 | -111.630 | -0.36 | 0.203 | 1.113 | قبل | الاعتماد على الذات |
| 0.000 | 224 | -152.072 | 0.11 | 0.077 | 2.987 | بعد | التوكيد |
| 0.000 | 224 | -128.267 | -0.32 | 0.136 | 1.061 | قبل | آداب الطعام |
| 0.000 | 224 | -126.642 | 0.09 | 0.162 | 2.893 | بعد | آداب الاستقبال والزيارة |
| 0.000 | 224 | -114.086 | 0.18 | 0.152 | 1.084 | قبل | التحية والاستئذان |
| 0.000 | 224 | -206.596 | 0.21 | 0.123 | 2.959 | بعد | السلوك القيادي |
| 0.000 | 224 | -214.236 | -0.21 | 0.144 | 1.084 | قبل | الاتصال |
| 0.000 | 224 | -167.430 | 0.09 | 0.119 | 2.923 | بعد | الإصغاء إلى التعليمات والتوجيهات |
| 0.000 | 224 | -166.168 | 0.06 | 0.143 | 1.047 | قبل | بدء المحادثة |
| 0.000 | 224 | -93.251 | 0.11 | 0.178 | 2.890 | بعد | طلب خدمة أو مساعدة داخل الصف |
| | | | | 0.157 | 1.111 | قبل | |
| | | | | 0.204 | 2.890 | بعد | |
| | | | | 0.092 | 1.090 | قبل | |
| | | | | 0.118 | 2.924 | بعد | |
| | | | | 0.066 | 1.048 | قبل | |
| | | | | 0.101 | 2.931 | بعد | |
| | | | | 0.165 | 1.080 | قبل | |
| | | | | 0.062 | 2.988 | بعد | |
| | | | | 0.127 | 1.034 | قبل | |
| | | | | 0.124 | 2.945 | بعد | |
| | | | | 0.280 | 1.182 | قبل | |
| | | | | 0.108 | 2.976 | بعد | |

| الدالة الإحصائية | درجة الحرية | قيمة ت المحسوبة | الارتباط | الانحراف المعياري | المتوسط الحسابي | التطبيق | قائمة المهارات الاجتماعية: |
|------------------|-------------|-----------------|----------|-------------------|-----------------|------------|-----------------------------|
| 0.000 | 224 | -72.068 | -0.30 | 0.268 0.167 | 1.126 2.836 | قبل بعد | التعامل مع الفضل أو الخسارة |
| 0.000 | 224 | -148.807 | 0.03 | 0.177 0.081 | 1.065 2.979 | قبل بعد | اتخاذ القرار |
| 0.000 | 224 | -114.614 | -0.01 | 0.208 0.121 | 1.101 2.948 | قبل بعد | التفاوض |
| 0.000 | 224 | -166.006 | -0.12 | 0.164 0.047 | 1.044 2.996 | قبل بعد | ضبط الذات |
| 0.000 | 224 | -144.291 | -0.08 | 0.182 0.058 | 1.114 2.990 | قبل بعد | الكشف والتعبير عن المشاعر |
| 0.000 | 224 | -180.427 | 0.03 | 0.092 0.133 | 1.021 2.935 | قبل بعد | التعاطف مع الآخرين |
| 0.000 | 224 | -395.431 | -0.50 | 0.053 0.028 | 1.072 2.941 | قبل بعد | الكلية للقائمة |

رياض الأطفال للمهارات الاجتماعية يعزى للجنس (ذكر، أنثى)؟

للإجابة عن سؤال الدراسة الثالث تم حساب الفرق (الكسب) بين المتوسطين الحسابيين للملاحظتين القبليّة والبعدية الخاصين بالمهارات الاجتماعية والمهارات الاجتماعية والرئيسة لصالح الملاحظة البعدية مقارنة بالقبليّة؛ مما يشير إلى فاعلية المنهاج الوطني التفاعلي المطور في إكساب أطفال رياض الأطفال للمهارات الاجتماعية.

♦ ثالثاً: النتائج المتعلقة بالسؤال الثالث: هل هناك اختلاف في فاعلية المنهاج الوطني التفاعلي المطور في إكساب أطفال

يتضح من الجدول (4)، وجود فرق إحصائي بين المتوسطين الحسابيين للملاحظتين القبليّة والبعدية الخاصين بالمهارات الاجتماعية، والمهارات الاجتماعية والرئيسة لصالح الملاحظة البعدية مقارنة بالقبليّة؛ مما يشير إلى فاعلية المنهاج الوطني التفاعلي المطور في إكساب أطفال رياض الأطفال للمهارات الاجتماعية.

♦ ثالثاً: النتائج المتعلقة بالسؤال الثالث: هل هناك اختلاف في فاعلية المنهاج الوطني التفاعلي المطور في إكساب أطفال

جدول 5

الفرق بين المتوسطين الحسابيين (الكسب) للملاحظتين القبليّة والبعدية للمهارات الاجتماعية (ككل) والرئيسة وفقاً لمتغير الدراسة (الجنس) ونتائج اختبار t - test للعينات المستقلة.

| الدالة الإحصائية | درجة الحرية | قيمة ت المحسوبة | الانحراف المعياري للفرق | الفارق بين المتوسطين الحسابيين للقبلي من البعدي | العدد | الجنس | الكسب في قائمة المهارات الاجتماعية: |
|------------------|-------------|-----------------|-------------------------|---|-------|-------|-------------------------------------|
| 0.553 | 223 | -0.595 | 0.10 | 1.978 | 100 | ذكر | الكسب في آداب الحديث |
| 0.000 | 223 | 4.870 | 0.13 | 1.984 | 125 | أنثى | الكسب في حل المشكلة |
| 0.000 | 223 | 4.430 | 0.14 | 1.867 | 125 | أنثى | الكسب في التعاون |
| 0.000 | 223 | 4.182 | 0.21 | 1.940 | 100 | ذكر | الكسب في الاعتماد على الذات |
| 0.768 | 223 | -0.295 | 0.20 | 1.820 | 125 | أنثى | الكسب في التوكيد |
| | | | 0.17 | 1.907 | 100 | ذكر | |
| | | | 0.26 | 1.773 | 125 | أنثى | |
| | | | 0.20 | 1.870 | 100 | ذكر | |
| | | | 0.17 | 1.877 | 125 | أنثى | |

| الدلالة الإحصائية | درجة الحرية | قيمة ت المحسوبة | الانحراف المعياري للفارق | الفارق بين المتوسطين الحسابيين للقبلي من البعدي | العدد | الجنس | الكسب في قائمة المهارات الاجتماعية: |
|-------------------|-------------|-----------------|--------------------------|---|-------|-------|-------------------------------------|
| 0.268 | 223 | 1.110 | 0.21 | 1.856 | 100 | ذكر | الكسب في |
| | | | 0.22 | 1.824 | 125 | أنثى | آداب الطعام |
| 0.856 | 223 | -0.182 | 0.23 | 1.840 | 100 | ذكر | الكسب في آداب |
| | | | 0.21 | 1.845 | 125 | أنثى | الاستقبال والزيارة |
| 0.003 | 223 | 2.960 | 0.22 | 1.830 | 100 | ذكر | الكسب في التحية |
| | | | 0.24 | 1.739 | 125 | أنثى | والاستئذان |
| 0.272 | 223 | 1.101 | 0.12 | 1.845 | 100 | ذكر | الكسب في السلوك |
| | | | 0.14 | 1.825 | 125 | أنثى | القيادي |
| 0.004 | 223 | 2.947 | 0.10 | 1.911 | 100 | ذكر | الكسب في الاتصال |
| | | | 0.15 | 1.860 | 125 | أنثى | |
| 0.012 | 223 | 2.530 | 0.13 | 1.940 | 100 | ذكر | الكسب في الإصغاء |
| | | | 0.20 | 1.883 | 125 | أنثى | إلى التعليمات والتوجيهات |
| 0.101 | 223 | -1.648 | 0.17 | 1.890 | 100 | ذكر | الكسب في بدء المحادثة |
| | | | 0.17 | 1.928 | 125 | أنثى | |
| 0.008 | 223 | 2.671 | 0.24 | 1.850 | 100 | ذكر | الكسب في طلب خدمة |
| | | | 0.32 | 1.748 | 125 | أنثى | أو مساعدة داخل الصف |
| 0.000 | 223 | 5.193 | 0.40 | 1.840 | 100 | ذكر | الكسب في التعامل |
| | | | 0.28 | 1.605 | 125 | أنثى | مع الفشل أو الخسارة |
| 0.004 | 223 | -2.879 | 0.21 | 1.873 | 100 | ذكر | الكسب في اتخاذ القرار |
| | | | 0.17 | 1.947 | 125 | أنثى | |
| 0.058 | 223 | -1.902 | 0.24 | 1.813 | 100 | ذكر | الكسب في التفاوض |
| | | | 0.24 | 1.875 | 125 | أنثى | |
| 0.108 | 223 | -1.612 | 0.20 | 1.930 | 100 | ذكر | الكسب في ضبط الذات |
| | | | 0.15 | 1.968 | 125 | أنثى | |
| 0.594 | 223 | 0.534 | 0.20 | 1.883 | 100 | ذكر | الكسب في الكشف |
| | | | 0.19 | 1.869 | 125 | أنثى | والتعبير عن المشاعر |
| 0.013 | 223 | 2.496 | 0.15 | 1.943 | 100 | ذكر | الكسب في التعاطف |
| | | | 0.16 | 1.891 | 125 | أنثى | مع الآخرين |
| 0.000 | 223 | 4.365 | 0.04 | 1.891 | 100 | ذكر | الكسب في |
| | | | 0.08 | 1.851 | 125 | أنثى | المهارات الاجتماعية |

يتضح من الجدول 5، وجود فرق دال إحصائياً بين الفارق في المتوسطين الحسابيين للملاحظتين القبلي والبعدي الخاص بالمهارات الاجتماعية، وكل من المهارات الاجتماعية الرئيسية (حل المشكلة، التعاون، الاعتماد على الذات، التحية والاستئذان، الاتصال، الإصغاء إلى التعليمات والتوجيهات، طلب خدمة أو مساعدة داخل الصف، التعامل مع الفشل أو الخسارة، التعاطف مع الآخرين) يعزى لمتغير الدراسة (الجنس)، لصالح الذكور مقارنة بالإناث. كما يوضح الجدول السابق وجود فرق دال إحصائياً بين الفارق في المتوسطين الحسابيين للملاحظتين القبلي والبعدي الخاص بالمهارة الاجتماعية الرئيسية (اتخاذ القرار) يعزى لمتغير الدراسة (الجنس): لصالح الإناث مقارنة بالذكور.

يتضح من الجدول 5، وجود فرق دال إحصائياً بين الفارق في المتوسطين الحسابيين للملاحظتين القبلي والبعدي الخاص بالمهارات الاجتماعية، وكل من المهارات الاجتماعية الرئيسية (حل المشكلة، التعاون، الاعتماد على الذات، التحية والاستئذان، الاتصال، الإصغاء إلى التعليمات والتوجيهات، طلب خدمة أو مساعدة داخل الصف، التعامل مع الفشل أو الخسارة، التعاطف مع الآخرين) يعزى لمتغير الدراسة (الجنس): لصالح الإناث مقارنة بالذكور.

مناقشة النتائج والتوصيات:

في المنهاج ومنها: تنوع الأنشطة العملية التي يمارسها طفل الروضة، مما يبعده عن الملل، كذلك يعرض المنهاج المهارات الاجتماعية بطرق متعددة وأساليب مختلفة تسهل عملية اكتساب المهارات، كما يعزو الباحث فاعلية المنهاج الوطني التفاعلي المطور في إكساب الأطفال المهارات الاجتماعية الى تركيزه على نمذجة التعلم وتقليد السلوك مما جعل عملية الاكتساب أكثر سهولة، وتميز المنهاج كذلك بأنه يعرض المهارات الاجتماعية بطريقة مترابطة متكاملة، مما أثرى النمو الاجتماعي لدى أطفال الروضة، وجعلهم في حالة تفاعل اجتماعي متنوع، كذلك راعى المنهاج حالة التجانس البيئي والثقافي لأطفال الروضة في المدارس الحكومية، مما أسهم في تحقيق أهدافه، ومن مزايا المنهاج الوطني التفاعلي المطور أنه ينوع الاستراتيجيات التعليمية التي تسهم بصورة قوية جداً في إكساب أطفال الروضة المهارات الاجتماعية، وهذا يتفق مع نتائج دراسة المومني (2010) والرقاد (2005).

السؤال الثالث: هل هناك اختلاف في فاعلية المناهج الوطني التفاعلي في إكساب أطفال رياض الأطفال للمهارات الاجتماعية يعزى للجنس (نذكر، انثى)؟

أشارت النتائج الى وجود فروق دالة إحصائية عند مستوى الدلالة $\alpha = 0.05$ بين الفارق في المتوسطين الحسابيين للملاحظتين القبلية والبعديّة الخاص بالمهارات الاجتماعية (ككل)، وكل من المهارات الاجتماعية الرئيسة (حل المشكلة، التعاون، الاعتماد على الذات، التحية والاستئذان، الاتصال، الإصغاء إلى التعليمات والتوجيهات، طلب خدمة أو مساعدة داخل الصف، التعامل مع الفشل أو الخسارة، التعاطف مع الآخرين) يعزى لمتغير الدراسة (الجنس) لصالح الذكور مقارنة بالإناث. كما أظهرت النتائج وجود فرق دال إحصائية عند مستوى الدلالة $\alpha = 0.05$ بين الفارق في المتوسطين الحسابيين للملاحظتين القبلية والبعديّة الخاص بالمهارة الاجتماعية الرئيسة (اتخاذ القرار) يعزى لمتغير الدراسة (الجنس) لصالح الإناث مقارنة بالذكور.

ويعزو الباحث هذا الأمر أن الذكور أكثر جرأة من الإناث في ممارسة هذه المهارات كسلوك اجتماعي ضمن البيئتين الصفية والمدرسية بشكل عام، كما أن طبيعة الجنس الذكوري تختلف بالتأكيد عن الإناث من حيث امتلاك هامش أكبر من الحرية في التفاعل والحركة، داخل مجتمع الأسرة أو المحيط الاجتماعي الأوسع، وهذا يعطي بعداً نفسياً مهماً لدى الذكور يجعلهم في حالة تفوق على الإناث في مثل هذه المهارات الاجتماعية، كما يعزى ذلك أيضاً إلى طبيعة الألعاب التي يمارسها الذكور مقارنة بالإناث، كما يظهر متغير الجندر "الأدوار والمسؤوليات" التي يقوم بها الذكور مقارنة بالإناث عاملاً مهماً في إبراز مهارات التواصل والاعتماد على الذات، وتطوير مفهوم الذات المثالية لدى الأطفال في المستقبل، ويمكن الإشارة إلى تركيبة المجتمع الذي يعيش فيه أطفال "عينة الدراسة" كمجتمع متماسك، وأثرها على مهاراتهم الاجتماعية كالتفاعل الاجتماعي، ومهارة حل المشكلات وغيرها من المهارات.

كما جاء الفرق لصالح الإناث في هذه المهارة، وربما لأن المخزون اللغوي لدى الإناث في الغالب أكثر من الذكور في هذه المرحلة، وترك مساحة أكبر من المعلمة في حرية التحدث والتفكير

يتناول هذا الجزء مناقشة النتائج التي تم الحصول عليها من خلال ربط النتائج الكمية للبيانات عن مدى فاعلية المنهاج الوطني التفاعلي المطور في إكساب أطفال رياض الأطفال المهارات الاجتماعية في محافظة المفرق بأداة الدراسة.

السؤال الأول: ما المهارات الاجتماعية المتضمنة في المنهاج الوطني التفاعلي المطور من وجهة نظر معلمات المرحلة؟ أشارت النتائج فيما يتعلق بمدى تضمن المهارات الاجتماعية في المنهاج الوطني التفاعلي المطور من وجهة نظر معلمات المرحلة قد كانت متضمنة للمهارات الاجتماعية جميعها، بمتوسط حسابي مقداره (0.965)

ويعزو الباحث هذه النتيجة إلى أن مشروع تطوير تعليم رياض الأطفال في الأردن قد أولي رعاية كبيرة جداً، واهتمام بالغ في إعداد منهاج متكامل متوازن يتصف بالشمولية، حيث ركز على جانب إكساب وتنمية المهارات الاجتماعية لدى أطفال هذه الفئة العمرية كونها تعد مرحلة غير تدرسية في المقام الأول، ومن المهم إكساب طفل الروضة المهارات الاجتماعية التي تؤهله لدخول مرحلة المدرسة الأولى، وهو قادر على التكيف والانسجام والتفاعل مع أقرانه بشكل يجعله أكثر قدرة على اكتساب المعرفة، وتنميتها فيما بعد، كما أن وضع المنهاج من قبل فريق تربوي متخصص يمتلك الخبرة الكبيرة جعل هذا المنهاج يحقق أهدافه من خلال المزايا التي توافرت فيه وعلى رأسها مساعدة الأطفال في تكوين علاقات اجتماعية، بالإضافة إلى اللغة والقدرة الحركية، كذلك المنهاج يخلو من القيود المعتادة وترك للطفل حرية وراعى سيكولوجية الأطفال، كما أنه منهاج متطور ونام بما يوفره من أنشطة، كما أنه تعامل مع الأطفال بصورة متكاملة من جميع جوانبها وراعى حاجاته، وهذا يبرر تضمن المنهاج الوطني التفاعلي المطور للمهارات الاجتماعية، ويتفق مع دراسة المومني (2010) ولا يوجد دراسات تختلف نتائجها مع نتائج هذه الدراسة.

السؤال الثاني: ما فاعلية المنهاج الوطني التفاعلي في إكساب أطفال رياض الأطفال للمهارات الاجتماعية في محافظة المفرق؟

أشارت النتائج الى وجود فروق إحصائية بين المتوسطين الحسابيين للملاحظتين القبلية والبعديّة الخاصين بالمهارات الاجتماعية، والمهارات الاجتماعية الرئيسة لصالح الملاحظة البعدية مقارنة بالقبلية: مما يشير إلى فاعلية المنهاج الوطني التفاعلي المطور في إكساب أطفال رياض الأطفال للمهارات الاجتماعية.

ويعزو الباحث ذلك الى قوة المنهاج الوطني التفاعلي المطور، لأنه احتوى على كثير من الأنشطة التي توفر جواً ايجابياً لتفاعل أطفال الروضة في الجانب الاجتماعي، وجعلهم يشاركون بحماس في ممارسة الخبرات الاجتماعية التي اكتسبوها من خلال دراستهم للمنهاج الوطني التفاعلي المطور كي تكون هذه المشاركة تحت إشراف المعلمة وتوجيه منها، وهذا يبرز كثيراً من نقاط القوة

- أدى إلى ظهور هذه المهارة لصالح الإناث مقارنة بالذكور إذ تبادر الإناث إلى إعطاء ثقة للمعلمة أو للكبار مهما كانت صفتهم دون تردد، مما يجعلهم أكثر قدرة ووعياً بالبدايل المحتملة الخاصة بموقف ما أو بمشكلة ما، كما أن الإناث لا يتسرعن في التعامل مع الأمور كما يحدث عند الذكور، كما أن العاطفة عند الإناث مندفعه أكثر من الأطفال الذكور، ويلاحظ أيضاً أن التفاعل اللغوي بين الإناث أكبر منه عند الذكور، مما يساعد الإناث على اتخاذ القرار بحرية أكبر، وهذا يسهم في زيادة المخزون المعرفي لدى الإناث وله أكبر الآثار عند الإناث في قدرتهن على اتخاذ القرار وحل المشكلات، وهذا يتفق مع دراسة استاسي (Staci,1995) ولا توجد دراسات تختلف نتائجها مع نتائج هذه الدراسة.

التوصيات:

- بناء على أهم النتائج لهذه الدراسة، وقيام الباحث بتحليلها إحصائياً وتفسيرها ومناقشتها يوصي الباحث بما يلي:
1. إجراء مزيد من التطوير للمنهاج من خلال التغذية الراجعة، وكتابة الأبحاث حول الكيفية التي يقدم بها المنهاج، وربط الجوانب الاجتماعية بالمعرفية، لتحقيق الشمولية في شخصية طفل الروضة.
 2. إعادة هيكلة المنهاج الوطني التفاعلي المطور بطريقة أكثر سلاسه بالنسبة لطفل الروضة، والتدرج في إكساب المهارات الاجتماعية.
 3. التوسع في دراسة المنهاج الوطني التفاعلي المطور من حيث مراعات عامل الجنس الذي يوفر فرصة أكثر عدالة للأطفال الروضة للتفاعل والمشاركة وبناء الشخصية.
- ## المصادر والمراجع:
- ### أولاً. المراجع العربية:
1. أبو شعيرة، خالد. (2008). المدخل إلى علم التربية. ط1. مكتبة المجتمع العربي: عمان - الأردن.
 2. أبو طفل، تغريد و الصايغ، ليلي و السعدي، شرين. (2004). المنهاج الوطني التفاعلي، الأسس الحديثة لتربية أطفال الروضة وتعليمهم. عمان: وزارة التربية والتعليم.
 3. بدر، سهام محمد. (2002). اتجاهات الفكر التربوي في مجالات الطفولة. ط1. مكتبة الانجلو المصرية: القاهرة - مصر.
 4. حداد، نهلا. (2010). أثر برنامج تدريبي في المهارات الاجتماعية في تنمية مفهوم الذات الأكاديمي والثقة بالنفس لدى الأطفال ذوي صعوبات التعلم في محافظة المفرق. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة البيت. المفرق - الأردن.
 5. الحريري، رافدة. (2002). نشأة وإدارة الأطفال من المنظور الإسلامي العلمي. ط1. الرياض: مكتبة العبيكان.
 6. حسين، احمد. (2001). دور المسرح في اكساب بعض المهارات الاجتماعية لأطفال الصف الرابع الإبتدائي. رسالة ماجستير غير منشورة. جامعة المنصورة: مصر.
7. الحوامدة، محمد والعدوان، زيد. (2009). مناهج رياض الأطفال: أسس تنمية الطفولة المبكرة. عمان: جدارا للكتاب الجامعي.
 8. خابور، رشا. (2009). مدى امتلاك معلمات رياض الاطفال في مديريات لواء الرمثا للمهارات الاجتماعية من وجهة نظرهن، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة ال البيت: الاردن.
 9. الخزعلي، قاسم محمود. (1996). تحليل منهاج التربية الإسلامية للصفوف الأربعة الأولى من منظور إسلامي. رسالة ماجستير غير منشورة. جامعة اليرموك: اردن - الأردن.
 10. الخوالدة، محمد محمود. (2003). مقدمة في التربية. عمان: دار المسيرة.
 11. الرقاد، هناء (2005). فاعلية برنامج تدريبي لتنمية السلوك القيادي لدى اطفال الرياض. اطروحة دكتوراه غير منشورة. جامعة عمان العربية للدراسات العليا: عمان.
 12. سليمان، فريال (2011). المهارات الاجتماعية لدى اطفال الرياض وعلاقتها بتقييم الوالدين، مجلة جامعة دمشق، المجلد 13. 27.
 13. شريف، السيد عبد القادر. (2005). التربية المقارنة. ط1. الرياض: دار الزهراء.
 14. الصغير، كليب احمد (2003). بناء برنامج تدريبي لتطوير مهارات اتصال مديري المدارس الثانوية العامة في محافظة اردب في ضوء احتياجاتهم التدريسية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة عمان العربية للدراسات العليا: عمان - الاردن
 15. طلافحة، فراس (2003) مدى معرفة معلمي الدراسات الاجتماعية للمرحلة الاساسية بالمهارات الاجتماعية ومدى ممارستهم لها، سالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، اردب.
 16. العساف، جمال و ابو لطيفة، راند. (2008). مناهج رياض الأطفال (رؤية معاصرة). ط1. عمان: مكتبة المجتمع العربي.
 17. العناني، حنان. (2005). تنمية المفاهيم الاجتماعية والدينية والأخلاقية في الطفولة المبكرة. عمان: دار الفكر.
 18. محمد، ربيع وعامر، طارق. (2008). المسؤولية الاجتماعية لطفل ما قبل المدرسة. عمان: دار اليازوري العلمية.
 19. مصطفى، فهيم (2001). الطفل ومهارات التفكير. ط1. القاهرة: دار الفكر العربي.
 20. المومني، تغريد سليمان. (2010). تحليل منهاج رياض الأطفال التفاعلي في الأردن ودرجة لائتمته لقدرات الأطفال من منظور أسلامي. أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة اليرموك. اردب - الأردن.
 21. مومني، عبد اللطيف (2007). فاعلية برنامج تدريبي مقترح في المهارات الاجتماعية على تنمية مهارة المبادأة لدى اطفال ما قبل المدرسة، مجلة العلوم التربوية والنفسية، 8 (2). 144.
 22. وزارة التربية والتعليم. (2006). الإطار العام والنتائج العامه والخاصة لمنهاج رياض الاطفال. ط1. إدارة المناهج والكتب المدرسية. عمان - الاردن.
 23. وزارة التربية والتعليم. (2008). إدارة التعليم العام وشؤون الأطفال،

مديرية التعليم العام، قسم رياض الأطفال. عمان: الأردن.

24. وزارة التربية والتعليم.(2008). جداول وإحصائيات 200 / 2008 استرجع من <http://www.moe.gov.jo>

25. اليونسكو.(2000). التعليم القائم على الجودة: تكامل المهارات الاجتماعية والسلوكية في البرامج المدرسية، الندوة الإقليمية العربية، مكتب اليونسكو الإقليمي، بيروت - لبنان.

ثانياً-المراجع الأجنبية:

1. Cohn , D., (1990). child – mother Attachment of Six – year – olds and social Competence at. Echool. Child Development , Review , 16 (6) , p 152 –162
2. Holl , L. (1980). Survey of preschool program in the Stat of American Education Research. Pennsylvania journal , (8) , 1.
3. Hyatt ,K. (2001). A comparison of Social Skills training approaches on preschool teacher and child behaviors. Dissertation Abstracts International , 62 (1) , 127.
4. Robinson,B ,.(1999).The application of a formal social skills training program to anhanca the social skills of a group of leaving disabled adolescents.D.A.1.60,(4),p1841.
5. Staci ,C ,.(1995).Improrimy student Behavior Thronuh social skills instruction.Master Action Research saint Xavier University.(ERIC Document Reprodyction service No: Ed394666),from an Early Childhood Teacher.Occasional paper.
6. Stone,J , G.(2000).The classroom as from an Early child hood Teacher. Occasional paper.(ERIC documwnt community Idea Reproduction service No: Ed443584).
7. walkor , C ,. (1992). Socio prama play and literacy in Head start classroom. USA: Harper and Row.

**مظاهر السلوك السلبي وأساليب مواجهته
لدى تلاميذ المرحلة الأساسية
بمحلية الدامر بالسودان من وجهة نظر المعلمين***

د. مجذوب أحمد محمد أحمد قمر**

* تاريخ التسليم: 2015/7/22م، تاريخ القبول: 2015/10/7م.
** أستاذ مساعد/ جامعة دنقلا/ السودان.

مقدمة:

يعيش الفرد في مجتمعات مليئة بالمتغيرات والمؤثرات التي تؤثر عليه سلباً وإيجاباً ما يجعل الفرد يبحث عن البيئة المناسبة له، والتي تساعده على تكوين شخصية قادرة على التعامل مع التحديات والظروف التي تفرضها عليه الأحداث التي تمر بها المجتمعات التي يعيش فيها، وهذا يتطلب العمل على تفعيل العملية الإرشادية والتعليمية للتخفيف من المشكلات السلوكية التي قد يواجهها الفرد. والعملية التربوية عملية إنسانية تتسم بنشاط إنساني وتتميز بغايات إنسانية ولهذا يفترض أن يطور التربويون فهماً واعياً لقيادة هذا الإنسان وكيفية التعامل معه - بحيث يبذل وعن قناعة منه - أقصى ما يستطيع من جهد أثناء ممارسته لدوره (عواد وزامل، 2011).

التربية في جوهرها عملية تعديل للسلوك الإنساني، وإحداث تغييرات مرغوب فيها حيث يحتاج الفرد دوماً إلى تعديل سلوكه نحو الأفضل وهو - بطبعه - يتأثر بما حوله من ظروف، فيكتسب أنماطاً سلوكية إيجابية وأخرى سلبية، وهو بطبعه يخطئ، ويقع على كاهل المعلمين في المدارس، توجيه المتعلمين وإرشادهم وإكسابهم أنماط السلوك الحسن وغرس الاتجاهات الإيجابية مع دعم وتقويم القيم الأصيلة. ولما كان تكيف الفرد يعتمد على طبيعة سلوكه، فقد شهد عقد الستينات من هذا القرن، انبثاق علم السلوك الإنساني، فأرسيته أساليب تعديل السلوك على المفاهيم والقوانين التي قدمها المنحني السلوكي في علم النفس التي ركزت على دراسة السلوك الظاهر، إذ أفادت العديد من الدراسات الميدانية أن السلوك الإنساني، لا يتغير بمجرد الاستماع إلى التوجيهات والنصائح والمواظب على أهميتها، إذ إن الأثر الفعلي في تعديل السلوك وتغيير الاتجاهات يظل محدوداً ما لم يرتبط بتطبيقات علمية، وأنماط سلوكية تستمر لفترة طويلة من البيئة المحيطة لضمان تكرارها، وتثبيتها حتى تتحول إلى عادات راسخة، وممارسات في السلوك الإنساني.

ويُعد المعلم مسئولاً عن توفير البيئة المناسبة التي من شأنها أن تساهم في إكساب التلميذ المعارف والمهارات والقيم من ناحية، وإكسابه السلوك الإيجابي المقبول في المجتمع من ناحية أخرى؛ بغية إعداد التلميذ إعداداً صحياً يتناسب مع المجتمع، مما يتوجب على المعلم أن يتمتع بالعديد من المهارات والكفايات اللازمة للتعليم والتعلم ومن أهمها كفايته في إدارة الصف، حيث تعد إدارة الصف الدراسي من أهم القضايا التي تواجه المعلم، وتتحدى قدراته في تهيئة المناخ التعليمي المناسب لذا يجب أن يأخذ المعلم بعين الاعتبار اختلاف التلاميذ فيما بينهم من حيث قدراتهم واستعداداتهم، ومستوى دافعيتهم، وكذلك مشكلاتهم الشخصية، والأسرية والصحية (أبودف والديب، 2009).

لقد كانت مشكلات السلوك - ولا تزال - واحدة من أهم المسائل التي يوليها المعلمون عناية خاصة، فقد كانت نظرة المعلمين لمشكلات السلوك من الناحية التاريخية تمثل في عملية التعلم ذلك الجانب الشائك الذي لا بد من مواجهته بشكل ما، حتى يتقدم دولا العمل المدرسي بهدوء وانتظام، فالمدرس الناشئ كان يخشى عدم قدرته على فرض النظام، كما كان يخشى أن تعوزه الحيلة في أن يجعل التلاميذ يسلكون مسلكاً حسناً، وكان معيار

ملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة مظاهر السلوك السلبي وأساليب مواجهته لدى تلاميذ المرحلة الأساسية في محلية الدامر من وجهة نظر المعلمين، تكونت عينة الدراسة من (210) معلماً ومعلمة، للعام الدراسي 2015، وهي تمثل نسبة (30%) من مجتمع الدراسة تم اختيارهم عن طريق العينة العشوائية الطبقية. والمنهج المستخدم في هذه الدراسة المنهج الوصفي. وقد أظهرت الدراسة أن مستوى تقييم المعلمين لمظاهر السلوك السلبي لدى تلاميذ المرحلة الأساسية كان منخفضاً، وأن مستوى مواجهتهم له كانت بدرجة متوسطة بشكل عام. أما ترتيب مجالات الأساليب فكان على الترتيب التالي: "الأساليب النفسية والأساليب التربوية والأساليب الاجتماعية"، كما وجدت فروق دالة إحصائية في مستوى مظاهر السلوك السلبي السائدة لدى تلاميذ المرحلة الأساسية من وجهة نظر المعلمين تبعاً لمتغير الجنس ولصالح الذكور. إلا أنها لم تجد فروقاً دالة إحصائية في مستوى مواجهة السلوك السلبي، وأخيراً على ضوء مناقشة النتائج اقترح الباحث مجموعة من التوصيات.

الكلمات المفتاحية: السلوك السلبي، مواجهة السلوك السلبي، تلاميذ مرحلة الأساس، ولاية نهر النيل.

The aspects of negative behavior and ways to confront basic stage pupils in Adamer locality of Sudan from the point of view of teachers

Abstract:

This study aimed to identify the aspects of negative behavior and the way to confront basic stage pupils in Adamer locality of Sudan from the point of view of teachers. The sample of the study consisted of (210) teachers for the academic year (2015) which represents (30%) of the original society, chosen by the stratified random. The descriptive analytical method was used in this study. The results of the study showed that the level of the teachers evaluating to the student's aspects of negative behaviors in the basic stage was low, and their coping with them was medial level. The arrangement of the styles domains was as follows: "psychological ways, educational and social ways". There are significant differences in the level of the manifestations of the prevailing negative behavior among pupils basic stage from the point of view of teachers according to gender and in favor of males. However, it did not find statistically significant differences in the level when facing negative behavior. Finally, in light of the study, the researcher suggested some recommendations.

Key words: Negative behavior, facing negative behavior, Basic school

- الحكم على المدرس المحبوب يعتمد إلى حد بعيد على مدى سيطرته على الصف، ونجاحه في فرض الهدوء والنظام .
- والهدف من هذا أن يركز المدرس جهده على عملية التدريس التي يتم بها الهدف الأساسي وهو التعلم، ولا يتشتت انتباهه ومجهوده بالاهتمام بالمشكلات السلوكية العارضة ومن أصعب ما يواجهه المعلم وإدارة المدرسة هو انتشار المشكلات السلوكية التي تعد عامل تحدي للنظام التربوي وقيم المجتمع. ورغم أن مهمة المدرسة كواقع طبيعي نتيجة المتغيرات المستجدة في المجتمع لا تقتصر على التعليم والتربية، بل تتجاوز ذلك لتجد الحلول لهذه المشاكل بصورة عامة. ورغم أن الغالبية من التلاميذ يتمتعون بسلوك اجتماعي قيمى عالٍ، فإن الأقلية منهم يتصرفون بشكل عدواني وتخريبي، مما يسبب تأثيراً سلبياً متفاوتاً على المناخ الصفى وزعزعة الاستقرار والنظام المدرسي و تشويش عملية التفاعل الصفى(بركات،2008).
- مشكلة الدراسة:**
- تُعد مرحلة الأساسي أولى مراحل التعليم المنظم بجمهورية السودان، حيث يلتحق بها الأطفال الذين أكملوا سن السادسة، يندرجون فيها لمدة ثماني سنوات حتى بلوغ سن الرابعة عشر من العمر(إذ تشتمل هذه الفترة على مرحلتين من المراحل العمرية المهمة في حياة الناشئة التي تشكل أهم الملامح الأساسية لشخصية الطفل، التي تتميز بجملة خصائص وسمات، يجدر بالإدارة المدرسية الإلمام بها مما يعينهم على ممارسة عملهم، وتفهم سلوك التلاميذ والمشاكل المرتبطة بها).
- ذكر أبو داف و الديب(2009) أن العملية التعليمية في شتى مراتبها ومرآطها تعاني من بعض السلوكيات السلبية التي تعوق أداء رسالتها، وتحقيق أهدافها على الوجه الأمثل، ولعل من أبرز هذه السلوكيات السلوك غير المناسب عند بعض التلاميذ وما يترتب على ذلك من آثار سيئة على أنفسهم وعلى مجتمعهم، من حيث إهدار الطاقة المادية والمعنوية، إضافة إلى خيبة الأمل والقلق للمعلمين.
- إن الوقوف على أشكال السلوك السلبي لدى تلاميذ المدارس بمرحلة الأساس في محلية الدامر يمثل خطوة مهمة في معالجته ؛ لأن معرفة السلوك السلبي دون الوقوف على أشكاله يدخل ضمن المعالجات العمومية، من خلال ملاحظة الباحث ومعاشرته لبعض المعلمين في مرحلة الأساس ؛ فقد اشتكى كثير منهم من ظاهرة السلوك السلبي إذ أضحت ظاهرة تحتاج إلى الدراسة، والوقوف على الأسباب وتقديم الدعم للمعلمين في كيفية مواجهته بالطرق والأساليب العلمية المختلفة، وهذا هو الدافع الذي دفع الباحث إلى كتابة هذه الورقة العلمية.
- أهمية الدراسة:**
- تأتي أهمية هذه الدراسة من أهمية موضوعها، وهو مظاهر السلوك السلبي، وأساليب مواجهته لدى تلاميذ المرحلة الأساسية في محلية الدامر بالسودان من وجهة نظر المعلمين، وتبرز أهمية الدراسة في جانبها النظري والتطبيقي في الجوانب الآتية:
1. تثير الاهتمام لمسألة خطيرة تتعلق بأطراف العملية التعليمية، وتسهم في توفير فهم دقيق نحو سلوكيات التلاميذ غير
- المرغوب فيها.
2. أهمية المرحلة العمرية التي تدرسها الدراسة: أي أنها تجري على فئة مهمة وحساسة إلا وهي أطفال مرحلة الأساسي مستقبل الغد.
3. إنها إحدى الدراسات القليلة في السودان – على حد علم الباحث – التي تتناول بنوع من الخصوصية أهم مظاهر السلوك السلبي لدى تلاميذ المرحلة الأساسية في محلية الدامر، حيث أن التلاميذ يأتون من بيئات مختلفة، ومستويات ثقافية واجتماعية متباينة وأساليب تنشئة متباينة قد تؤثر على العملية التعليمية.
4. يأمل الباحث أن تكون هذه الدراسة إضافة حقيقية إلى التراث العلمي السيكولوجي بصفة عامة، ولمحلية الدامر بولاية نهر النيل بصفة خاصة.
5. تأتي أهميتها من الناحية التطبيقية فيما تسفر عنه من نتائج قد يفيد منها القائمون على رعاية وتعليم وتربية الأطفال في وضع الخطط والبرامج الوقائية والتعليمية في مواجهة السلوك السلبي، مما يؤدي بدوره إلى الحد من مظاهره داخل غرفة الصف.
- أهداف الدراسة:**
- تهدف الدراسة الراهنة إلى الوقوف على مظاهر السلوك السلبي لدى تلاميذ المرحلة الأساسية في المدارس الحكومية في ولاية نهر النيل – محلية الدامر(السودان) من وجهة نظر المعلمين، وذلك بتحديد تكرار هذه المظاهر السلوكية من جهة، والكشف عن الأساليب النفسية والاجتماعية والتربوية المختلفة، التي يحاول المعلمون استخدامها عادةً لمواجهة المظاهر السلوكية السلبية من جهة أخرى. وبالتحديد فإن الدراسة الراهنة تهدف إلى الآتي:
1. التحقق من مستوى مظاهر السلوك السلبي السائدة لدى تلاميذ المرحلة الأساسية في محلية الدامر بالسودان من وجهة نظر المعلمين
 2. الكشف عن أكثر الأساليب التي يستخدمها المعلمون عادةً لمواجهة مظاهر السلوك السلبي لدى تلاميذ المرحلة الأساسية.
 3. معرفة الفروق في استجابات المعلمين في السلوك السلبي وأساليب مواجهته التي يمكن أن تُعزى لمتغير الجنس.
- أسئلة الدراسة:**
- تكمن مشكلة الدراسة في الإجابة على الأسئلة الآتية :
- ◀ ما مستوى مظاهر السلوك السلبي السائدة لدى تلاميذ المرحلة الأساسية في محلية الدامر بالسودان من وجهة نظر المعلمين؟
 - ◀ ما مستوى أساليب مواجهة السلوك السلبي السائدة لدى تلاميذ المرحلة الأساسية بالسودان من وجهة نظر المعلمين؟
 - ◀ هل توجد فروق دالة إحصائية في مستوى مظاهر السلوك السلبي السائدة لدى تلاميذ المرحلة الأساسية في محلية الدامر بالسودان من وجهة نظر المعلمين تبعاً لمتغير الجنس؟
 - ◀ هل توجد فروق دالة إحصائية في مستوى مواجهة السلوك السلبي السائدة لدى تلاميذ المرحلة الأساسية في محلية الدامر

يواجهون أعباء كثيرة تتعلق بالنواحي الاجتماعية والنفسية جنباً إلى جنب مع واجباتهم الدراسية، إذ تؤثر الأوضاع التي يمر بها التلميذ على سلوكه الذي قد يأخذ أشكال عدة، لعل منها: ما يأخذ شكل الازدراء أو السخرية من الآخرين، أو التعالي عليهم، أو المشاركة في المشاجرات، وإيذاء النفس والآخرين جسدياً أو معنوياً: كالشتم، والاعتداء على الممتلكات، أو إزعاج الآخرين، مما يحد من إنتاجية التلميذ ومستوى تعلمه، الأمر الذي يؤثر كذلك بالسلب على مختلف أبعاد البيئة التعليمية.

وقد يغلب على بعض التلاميذ في الصف، موقف التحدي والمجاهبة لما يقوله المعلم أو يعلمه، ولأسباب عدة، ربما يكون الأسلوب الذي يتعامل به المعلم مع تلاميذه، هو السبب في ذلك، وقد يرجع ذلك إلى تصرف التلميذ نفسه مع معلميه وزملائه لأسباب عائلية أو اجتماعية، ويحتاج هؤلاء التلاميذ كي يتغلبوا على مشكلة التحدي هذه، إلى تفهم المعلم للظروف التي تحيط بهم، وتدفعهم إلى هذا التصرف، كما يحتاجون إلى مزيد من التشجيع لمواجهة التحدي، بصبر وإيمان وبروية وإمعان، وفي مساعدة المعلمين بعضهم بعضاً، على تشخيص أسباب المشكلة وإيجاد خطة لعلاجها، والموازنة بين الحلول وتقدير أهميتها، واختيار الحل الأكثر ملاءمة (عواد، وزامل، 2011).

نتيجة لتوسع مفهوم التعليم ازدادت المهام الملقاة على عاتق المعلم. فبعد أن كان دوره محصوراً على تقديم المعلومات إلى المتعلم، أصبحت أدواره الآن متعددة وأصبح مطالباً بالقدرة على أدائها. لأنه معني بالتفاعلات المختلفة ومناسباتها داخل الصف، فهو المنظم للمناخ الاجتماعي والنفسي، وهو معني بكل ما يواجه المتعلمين من مشكلات تعليمية، كل هذا يجعل منه صاحب الدور الأول في تهيئة بيئة صحية لتلاميذه (القطامي، 2004).

غير أنه يواجه في عمله هذا العديد من المشكلات الصعبة، تجعل من إدارته لصفه غاية في الصعوبة. فقد أشارت دراسة (Gallup, 1985) إلى أن أكبر المشكلات التي يواجهها المعلمون في المدارس الحكومية هي تدني مستوى الانضباط في غرفة الصف.

إن الصيغة التي تحكم تفاعل الأفراد فيما بين بعضهم بعضاً قد تأخذ ثلاث صور هي: الاقتراب الإيجابي من الآخرين أو تحاشيهم أو الاعتداء عليهم، ويمثل الاقتراب الإيجابي الصيغة المثلى من التفاعل حيث تأخذ هذه الصيغة شكل التواد والمحبة والمعاونة وكل ما يمكن أن تنتظم ملامحه في شكل توافق اجتماعي. وعلماء النفس عندما يتوقفون أمام التحاشي فإنما يتوقفون أمامه كظاهرة نفسية مهددة للفرد في تواصله مع إطاره الاجتماعي، ولكنهم عندما يتوقفون أمام الاعتداء على الآخرين فإنهم يتوقفون أمامه كظاهرة نفسية مهددة للفرد وإطاره الاجتماعي (حسين، 1987).

معايير السلوك العادي والسلوك غير العادي :

● المعيار الإحصائي: يقوم هذا المحك أساساً على درجة شيوع السلوك بين أفراد الجماعة، وبناءً عليه فالسلوك العادي هو ما يتفق مع سلوك الغالبية العظمى من الأفراد. ومن ثم يعد الشخص المتوسط في خاصية ما هو أكثر الأفراد استواءً. أما الشذوذ وفقاً لهذا المحك، فيشتمل على نواحي الانحراف السلبية والإيجابية، وينصب الشذوذ بالمعنى المرضي أكثر على بعض نواحي الانحراف السلبية كضعف الأنا والشعور بالنقص والانطواء وغيرها، مما يدل

بالسودان من وجهة نظر المعلمين تبعاً لمتغير الجنس؟

التعريفات الإجرائية:

◆ السلوك: يعرفه عيسوي (1998) "هو الاستجابات الحركية والغددية، أي الاستجابات الصادرة عن عضلات الكائن الحي، أو عن الغدد الموجودة في جسمه أو الأفعال أو الحركات العضلية أو الغددية".

◆ السلوك السلبي: سلوك خارج عن حد المألوف أو حد السواء، تبدو أعراضه على شكل سلوك مشكل يؤدي بالضرورة إلى اضطراب علاقة الفرد بنفسه (في صورة قلق أو انسحاب)، أو اضطراب علاقاته بالناس (في صورة عدوان أو تمرد)، وبالتالي يؤدي إلى عدم سوء التوافق (أبوليلة، 2002)

إجرائياً: الدرجة التي يحصل عليها المستجيب على استبيان السلوك السلبي المستخدم في هذه الدراسة.

◆ أساليب مواجهة السلوك السلبي

- في اللغة: أساليب مفردتها أسلوب، والأسلوب هو الطريق. ويقال: سلكت أسلوب فلان في كذا أي طريقته ومذهبه. ويقال: أخذنا في أساليب من القول أي الفنون المتنوعة.

- الاصطلاح: يعني الكيفية أو الطريقة التي يعامل بها الآخرون ومخاطبتهم، وكذلك الكيفية التي يدرك بها الكبار أدوارهم التربوية في تنشئة وتقويم سلوكيات الصغار (الدسوقي، 1979).

- إجرائياً: الدرجة التي يحصل عليها المفحوص على استبيان أساليب مواجهة السلوك السلبي المستخدم في هذه الدراسة.

◆ محلية الدائم: تقع في ولاية نهر النيل بشمال السودان وعلى مسافة 300 كيلو متر (186.41 ميل) شمال العاصمة الخرطوم وحوالي 13 كيلو متر، وتمتد على الضفة الشرقية لنهر النيل وإلى الجنوب من مقرن نهر عطبرة مع نهر النيل، وتعد من المحليات الإدارية والتاريخية القديمة في السودان.

حدود الدراسة:

يمكن تعميم نتائج هذه الدراسة بالظروف والعوامل التالية:

1. العامل الزمني: طبقت هذه الدراسة في الفصل الدراسي الأول 2015.
2. العامل المكاني: طبقت هذه الدراسة في ولاية نهر النيل - محلية الدامر.
3. العامل البشري: طبقت هذه الدراسة على معلمي ومعلمات المرحلة الأساسية في المدارس الحكومية السودانية في محلية الدامر.
4. عامل إجراءات الدراسة: تحدد نتائج هذه الدراسة في أدواتها التي استخدمت لجمع البيانات.

الإطار النظري ويعتوي على

السلوك السلبي

إن التلاميذ وبحكم حاجاتهم الشديدة إلى اكتشاف ذاتهم، وتحقيق قدر مناسب من الاستقلالية، وإثبات الذات أمام الآخرين،

على سوء التوافق والاضطراب (القريطي، 1998).

حصل على، بطاقة تشخيصية على أن الفئات التشخيصية المعروفة كالذهان و العصاب تشير إلى درجة من اللساء، والصورة الأخيرة لهذا المعيار ترى في خضوع الفرد لعلاج أو رعاية طبية أو نفسية محدداً لاضطرابه أو عدم سوائه، رغم أن هناك بعض المجرمين والمنحرفين الذين لا يتعرضون لأي علاج على الإطلاق.

العوامل المساعدة على حدوث السلوك السلبي:

● أولاً: عوامل ترجع إلى الطفل كما أوردها كازدين (2000) ومنها

- الحالة المزاجية للطفل وتتمثل في بعض السمات مثل مستويات النشاط، والاستجابات الانفعالية، ونوعية الطباع، والقابلية للتكيف الاجتماعي .

- المشكلات وأوجه القصور النفس عصبية، وتؤثر على مجالات القدرات المختلفة مثل العمليات المعرفية، اللغة والكلام، الاندفاعية، الانتباه، والذكاء .

- المستويات دون الإكلينيكية للاضطراب السلوكي ويشير ذلك إلى اللساء إلى حد ما.

- الأداء الأكاديمي للطفل ومستوى ذكائه، ويرتبط القصور الأكاديمي، وانخفاض مستوى الأداء الوظيفي للذكاء بالاضطراب السلوكي، كما أنه يمكن من خلال الاضطراب السلوكي التنبؤ بالفشل التالي، أو اللاحق في المدرسة وانخفاض مستوى التحصيل الدراسي.

- ومن المحتمل أن تؤدي التصرفات المضطربة إلى إيقاف الدراسة أو الطرد من المدرسة، أو المشاجرات. كذلك تشمل التفكير في الانتحار، أو محاولات القيام به أو حتى تنفيذه .

● ثانياً: عوامل ترجع إلى الوالدين والأسرة: للأسرة مسئولية كبرى ودور مهم في تقدير النماذج السلوكية التي يبدو عليها الطفل في كبره، فلا شك أن شخصية الإنسان وفكرته عن هذا العالم وما يتشربه من تقاليد وعادات للسلوك إنما هي نتاج لما يتلقاه الطفل في أسرته منذ يوم ميلاده (حمزة، 1995)، وهذه العوامل هي (وبستر- ستراتون، 1995).

- خصائص الوالدين والعلاقات الأسرية مثل: خصائص الصحة النفسية للوالدين، وخصوصاً وجود الاكتئاب، أو الشخصية المضادة للمجتمع التي تؤثر على إدراكهم الحسية وطرائق تفاعلهم مع أطفالهم .وجود ضغوطات بين الزوجين كالطلاق والانفصال بين الزوجين .إن الآثار السلبية للضغوطات الزوجية على اتجاهات، وتفاعلات الوالدين مع أطفالهم كانت تسجل بشكل مستمر في عينات غير إكلينيكية

- كما أن العلاقات المختلة تجعل الوالدين أقل تقبلاً لأطفالهما، بمعنى أن يكونا أقل دفئاً، وأقل عاطفة، وأقل في مساندتهما الانفعالية لهم، كما يقل القلق أيضاً في مثل هذه الأسر قياساً بأباء الأطفال والمراهقين الأسوياء .

- وفيما يتعلق بمستوى العلاقات الأسرية فقد لاحظ كازدين (Kazdin 1993)، أن التواصل أو العلاقات بين أعضاء الأسرة تتسم بانخفاض مستوى المساندة، وزيادة الجانب الدفاعي فيها، وانخفاض مستوى المشاركة في الأنشطة بين أعضاء الأسرة، والسيادة والهيمنة الزائدة والواضحة من جانب عضو واحد من أعضاء الأسرة.

● المعيار الاجتماعي: ورد في أبو ليلة (2002)، أن هذا المعيار يأخذ به المعنيون بالأمور الاجتماعية ؛ فالمجتمع كما يرونه مجموعة من العادات والتقاليد والآراء والأفكار التي تسود سلوك الأفراد الذين يتألف منهم. فإذا ما خرج الأفراد على هذه المعايير التي تسود مجتمعهم عد سلوكاً شاذاً . وهكذا يكون التوافق بين سلوك الأفراد وبين المجتمع استواء، ويكون عدم التوافق شذوذاً . ويقصد بهذا المحك مدى تطابق سلوك الفرد مع أسلوب ثقافة مجتمعة.

● المعيار النفسي الموضوعي: يرى أصحاب هذا الاتجاه أن الشذوذ يكمن في الاضطراب النفسي الشديد الذي تظهر آثاره في السلوك ووظيفته الذي يكشف عنه الفحص والتحليل اللذين يثبتن بوساطتهما إذا كان الاضطراب من درجة تسمح بتسمية الحالة حالة شاذة، أو يبرهن على خلاف ذلك. وقد يأخذ في الفحص الطرق العلمية المختلفة كطريقة الملاحظة، وتقرير الفرد عن نفسه، وقد يعتمد عدداً من الاختبارات النفسية، وقد يجمع بين أكثر من طريقة واحدة في محاولة تحديد الاضطراب.

● معيار النضج الفردي والتطور: يكون السلوك الناضج هو ما يتلاءم مع الفرد، والمشكلات التي تواجهه ومصادر طاقاته، وما أسهم في نمو الفرد، وساعد على تحقيق ذاته، فالنضج الفردي مقياس لدرجة نمو الفرد ومدى تحقيقه لذاته ككائن بشري .

● المعيار التكامل: يشمل هذا المعيار التكيف والتكامل والنضج وإرضاء الذات وسلامة المجتمع، ويتجاوز المعيار التكامل في حقيقته التكيف الفردي إلى الشرائط الاجتماعية التي يفرضها العلم والتجربة، ويحترم قيمة الفرد ويهبه حرية الاختيار. ويتسع السلوك الشاذ في إطار المعيار التكامل فيشمل عدداً كبيراً من ردود الفعل الهدامة كالانحراف الجنسي والغش، واضطرابات التكيف وغيرها. وتتضمن كل تلك الاضطرابات نوعاً أو آخر من سوء التكيف الحيوي أو النفسي أو الاجتماعي.

● السلوك غير المعقول: أو الذي لا يمكن التنبؤ به " قد يحكم على الشخص بأنه شاذ إذا كان سلوكه فيما يبدو غير معقول، أو لا يمكن التنبؤ به. وهذا يعني في جوهره أن الملاحظ يجد نفسه في ضوء ما يعلم عن الأحوال والملابس عاجزاً عن أن يجد في تصرفات المريض شيئاً من المنطق أو المعنى.

● المعيار الطبني: ويرى أن السلوك الشاذ ما كان أساس انحرافه صراعات نفسية تلتف في الجهاز العصبي، أو غيرهما من الأسباب المرضية .

● المعيار المثالي: ويرى أن الشخص العادي أو السوي هو الكامل أو المثالي أو ما يقرب منه، ولكن عدد الأفراد الذين يحققون هذا المعيار قد يكون نادراً جداً من الناحية الإحصائية، وقد لا يوجد على الإطلاق.

● المعيار الإكلينيكي: ويأخذ هذا المعيار صوراً وأسماء متعددة، فهو تارة يحدد اللساء في ضوء المفاهيم الطبية والبيولوجية، وينظر إلى اللساء في ضوء فكرة البقاء، وتارة أخرى يركز على الأعراض المرضية symptoms، أو تجمعات زمالات الأعراض syndromes، وتارة ثالثة يرى أن الشخص الشاذ هو الذي

الدراسات السابقة

أجرى هويدي واليمانى (2007): دراسة هدفت إلى التعرف على السلوكيات غير المقبولة من وجهة نظر المعلمين التي تصدر عن تلاميذ الصفين الثالث والسادس الأساسيين. وقد بلغ عدد أفراد العينة (249) معلماً ومعلمة يدرسون هذين الصفين في المدارس العامة في البحرين. وخلصت نتائج الدراسة إلى أن السلوكيات غير المقبولة الشائعة بين التلاميذ تتعلق بتلك الموجهة نحو تلاميذ الصف الدراسي، يليها التوجه نحو ممتلكات الصف، أما أقلها شيوعاً فكانت الموجهة نحو المعلم. كما تبين أن السلوكيات غير المقبولة تشيع بين التلاميذ أكثر من التلميذات، وأن تلاميذ منطقة سترة هم الأعلى، في حين لا توجد فروق دالة بين تلاميذ الصفين الثالث والسادس. وأوضحت النتائج أيضاً ارتفاع السلوكيات غير المقبولة في حال اختلاف جنس المعلم عن جنس التلاميذ.

من الدراسات التي وقف عليها الباحث دراسة بركات (2008)، هدفت الدراسة إلى التعرف على مظاهر السلوك السلبى لدى طلبة المرحلة الأساسية من وجهة نظر المعلمين، وتحديد الأساليب التي يستخدمها هؤلاء المعلمون لمواجهة هذه المظاهر السلوكية. طبقت عينة الدراسة على عينة مكونة من (832) معلماً ومعلمة، أظهرت نتائج الدراسة، أن مستوى تقييم المعلمين لمظاهر السلوك السلبى لدى طلبة مرحلة الأساس كان متوسطاً، وأن مستوى مواجهتهم لها كان مرتفعاً بشكل عام، المظاهر الخمسة الأكثر تكراراً للسلوك السلبى لدى الطلبة وفقاً لتقييم المعلمين، كانت على الترتيب التالي: الخريشة على الجدران، والحديث دون استئذان، والشتم والسب، وركل الآخرين، والفوضى. بينما المظاهر الخمسة الأقل تكراراً للسلوك السلبى فكانت على الترتيب التالي: التجول في الصف، والتصفيق، والمناداة، وإحداث أصوات مزعجة، والألفاظ البذيئة، أما ترتيب مجالات السلوك تبعاً لمستوى ظهورها لدى التلاميذ فكانت على الترتيب التالي: مجال السلوك العدوانى، ومجال السلوك اللفظى، ومجال السلوك الحركى، إن الأساليب الخمسة الأكثر استخداماً لدى المعلمين للتعامل السلوك السلبى كانت على الترتيب التالي: التجاهل والعزل، الإنشغال، واستخدام الأساليب الجذابة، وبناء علاقة إنسانية مع الطالب، بينما الأساليب الخمسة الأقل استخداماً فكانت على الترتيب التالي: الكوميديا والهزل، ومعرفة أسباب السلوك، والعقاب والتوجيه والإرشاد، والتعلم الجماعى التعاونى. أما ترتيب مجالات الأساليب فكانت على الترتيب التالي: الأساليب الاجتماعية، الأساليب النفسية، الأساليب التربوية.

وهدف دراسة أبو دف و الديب (2009) إلى تحديد مستوى ممارسة معلمي المرحلة الثانوية لأساليب تعديل السلوك، كما جاء في السنة النبوية. تكونت عينة الدراسة من (212) من المديرين والمشرفين التربويين بمحافظة غزة، كشفت الدراسة عن استخدام المعلمين لأساليب الرسول صلى الله عليه وسلم في تعديل سلوك طلابهم بنسبة عالية، بلغت (81.72)، كما بينت الدراسة وجود فروق ذات دلالة إحصائية تُعزى لمتغير المهنة (مدير، مشرف) لصالح المديرين حول درجة استخدام المعلمين لأساليب تعديل السلوك، كذلك بينت وجود فروق ذات دلالة إحصائية لمتغير الجنس (ذكر، أنثى) لصالح الإناث.

قام بركات (2010): بدراسة هدفت إلى التعرف إلى مدى توافر المخالفات السلوكية لدى مرحلتى التعليم الأساسى والثانوي

وقف الباحث على العديد من الدراسات السابقة حول السلوك السلبى، ومواجهته من قبل المعلمين في البيئتين الأجنبية والعربية، ويمكن إجمال أبرز تلك الدراسات على النحو التالي:

أجرى برودسك (Brodese,2002) دراسة هدفت إلى تقصي وجهة نظر الأمهات حول السلوك التخريبي والعنيف لدى طلاب المرحلة الأساسية، تكونت عينة الدراسة من (210) أما لأحد أو أكثر من التلاميذ الذين يدرسون في المرحلة الأساسية، وقد انتهت الدراسة إلى أن الأمهات قد قررن أن العنف اللفظى لدى أبنائهن أكبر ممارسة من العنف الجسمى لصالح الأبناء الإناث، والعكس لصالح الأبناء الذكور، لمعالجة هذا السلوك السلبى يفضل استخدام الأساليب النفسية والتربوية المناسبة.

هدفت دراسة مونتي (Monty,2003) إلى استطلاع رأي (45) معلماً في سبع مدارس مختلفة في إحدى الولايات الأمريكية، حول الأساليب المتبعة في علاج بعض مظاهر المشكلات السلوكية والأكاديمية: مثل مشكلة التفاعل مع الزملاء، ومشكلات التصرف السيئ، وتدني مستوى التحصيل. وتوصلت الباحثة إلى أن الأسلوب العلاجي عن طريق الإرشاد والتوجيه، وإعطاء المعززات، والتعليم من خلال التفاعل الصفى الجماعى، هي أفضل الأساليب في معالجة المشاكل السلوكية والأكاديمية على حد سواء.

قام واي (Wei,2003) بدراسة هدفت إلى تقصي مظاهر السلوك السلبى من وجهة نظر عينة مكونة من (164) معلماً ومعلمة. وقد أظهرت النتائج أن أكثر أشكال السلوك السلبى انتشاراً لدى التلاميذ هي السلوكيات المرتبطة بالتهجم اللفظى والزعيق والشتم والصراخ على الآخرين، ثم السلوكيات التخريبية والفوضوية، وأخيراً سلوكيات السرقة والاعتداء على ممتلكات غيره. وكان متوسط ظهور هذه الأشكال السلوكية مرتفعاً لدى التلاميذ.

هدفت دراسة هوفمان (Hoffmann,2004) إلى الكشف عن مظاهر السلوك السلبى لدى تلاميذ المرحلة الأساسية من وجهة نظر عينة مكونة من (280) معلماً ومعلمة. وبينت النتائج أن نمط السلوك اللفظى هو الأكثر انتشاراً لدى التلاميذ، ثم نمط السلوك الحركى، ثم السلوك العدوانى التخريبي.

استهدفت دراسة كوبر (Cooper,2004) الكشف عن أهم مظاهر المشكلات السلوكية السلبية ومعرفة أهم العوامل المؤثرة في ظهور هذه المشكلات لدى تلاميذ المرحلة الابتدائية، إذ كشفت النتائج أن أهم مظاهر السلوك السلبى هو التكلم بصوت مرتفع، والتشويش أثناء كلام المعلم. ولكن كان المتوسط العام لهذه المظاهر السلوكية منخفضاً.

أفادت دراسة ماري (Marie,2004) التي هدفت إلى معرفة اتجاهات المعلمين نحو السلوك السلبى والعدوانى في غرفة الصف، ومعرفة أشكال السلوك السلبى السائد لدى التلاميذ. تكونت عينة الدراسة من (150) معلماً ومعلمة. إن اتجاهات المعلمين السلبية نحو التلاميذ الذين يمارسون السلوك السلبى، وأن أكثر مظاهر السلوك السلبى ظهوراً لدى التلاميذ هو السلوك اللفظى، ثم الحركى، وأخيراً العدوانى الفوضوي.

أولاً: منهج الدراسة:

عمد الباحث في هذه الدراسة على إتباع المنهج الوصفي التحليلي في وصف مظاهر السلوك السلبي لدى تلاميذ مرحلة الأساس من وجهة نظر معلمي هذه المرحلة.

ثانياً: مجتمع الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من (2775) معلماً ومعلمة وحدة مدينة الدامر ولاية نهر النيل موزعين على (36) مدرسة، منها (17) مدرسة للبنين، و(18) مدرسة للبنات وأخرى مختلطة، وهي تنتشر على أنحاء المحلية بمسافات متباعدة جداً.

ثالثاً: عينة الدراسة:

1. العينة الاستطلاعية: قام الباحث بتطبيق أدوات الدراسة على عينة استطلاعية مكونة من (41=ن) من معلمي مرحلة الأساس، والهدف منها استبعاد العبارات غير الدالة التي تبتعد عن الخصائص المقاسة.

2. العينة الدراسة:

تم اختيار عينة الدراسة من (15) مدرسة، منها (7) مدارس من البنين، و(8) من البنات، وبلغ حجم عينة الدراسة (210) معلماً ومعلمة من مجتمع الدراسة الأصلي الذي يبلغ (2775) معلماً ومعلمة في مدارس المرحلة الأساسية في محلية الدامر بولاية نهر النيل السودان، منها (100) معلماً و(110) معلمة، تم اختيارهم عن طريق العينة العشوائية الطبقية بنسبة (30%) من مجتمع الدراسة في بداية الفصل الدراسي الأول.

رابعاً: أدوات الدراسة:

1. استبيان السلوك السلبي: هو من إعداد بركات (2008) وهو يتكون من (23) عبارة موزعة على ثلاثة مجالات رئيسية هي: المجال اللفظي وعدد فقراته (7) فقرات، والمجال الحركي وعدد فقراته (9) فقرات، والمجال العدواني وعدد فقراته (7) فقرات. يجب عنها المعلم باستخدام مقياس ليكرت (Likart) الخماسي (موافق جداً، موافق، إلى حد ما، غير موافق، غير موافق جداً).

جدول (1)

يبين عوامل السلوك السلبي والعبارات التي تنتمي لكل مجال من المجالات الثلاثة

| المجال | عدد الفقرات | المجال | عدد الفقرات | المجال | عدد الفقرات |
|---------------|-------------|----------------------|-------------|-----------------|-------------|
| السلوك اللفظي | من 1-7 | السلوك اللفظي الحركي | من 8-16 | السلوك العدواني | من 17-23 |

صدق استبيان السلوك السلبي:

استخدم الباحث ثلاثة مؤشرات للدلالة على صدق الاستبيان: المؤشر الأول (صدق المحكمين)، قام الباحث بعرضه على (5) من الأساتذة والخبراء في علم النفس والتربية، لفحص عبارات المقاييس وأبدوا آراءهم في كل عبارة، وقد أتفق المحكمون على إجراء بعض التعديلات حتى يتماشى مع البيئة السودانية. والتزم الباحث بما أوصى به المحكمون. أما المؤشر الثاني فهو الصدق الذاتي وهو من أنواع الصدق الإحصائي، ويقاس بحساب الجذر

في المدارس الحكومية في محافظة طولكرم في فلسطين من وجهة نظر المعلمين، وذلك في ضوء متغيرات: الجنس، والمرحلة التعليمية، والمؤهل العلمي، والتخصص، وقد تم توزيع لائحة المخالفات السلوكية المعدة لهذا الغرض على عينة من المعلمين بلغ حجمها (197) معلماً ومعلمة، وقد أظهرت النتائج أن المخالفات السلوكية تتوافر لدى الطلبة بمستوى متوسط، كما أظهرت النتائج وجود فروق دالة إحصائية في مستوى توافر المخالفات السلوكية لدى الطلبة من وجهة نظر المعلمين بحيث تُعزى لمتغيرات الجنس والمرحلة التعليمية وذلك لصالح الطلاب الذكور، وطلبة المرحلة الثانوي، بينما أظهرت النتائج من جهة أخرى عدم وجود فروق في مستوى المخالفات السلوكية لدى الطلبة من وجهة نظر المعلمين تبعاً لمتغيري المؤهل والتخصص العلمي.

أما دراسة عواد و زامل (2011): فهذهت إلى معرفة تقدير السلوك المشكل لدى تلاميذ مدارس وكالة الغوث الدولية (الانروا) في محافظة نابلس من وجهة نظر المعلمين، تكونت عينة الدراسة من (136) معلماً ومعلمة اختيروا من مجتمع الدراسة البالغ عددهم (355) معلماً ومعلمة بنسبة (38%). أظهرت نتائج الدراسة أن درجة تقدير المعلمين للسلوك المشكل لتلاميذ مدارس الغوث الدولية (الانروا) بدرجة عالية، كما أظهرت عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية تُعزى لمتغير الجنس، والتخصص، والمؤهل العلمي، والمرحلة التي يدرسها المعلم والتفاعلات بينهما، ووجود فروق دالة إحصائية تُعزى لمتغير الخبرة لما يختص درجة تقدير المعلمين للسلوك المشكل لدى تلاميذ مرحلة الأساس، وكانت الفروق في متغير سنوات الخبرة لصالح المعلمين ذوي الخبرة الأقل من 7 سنوات.

من خلال استعراض الدراسات السابقة تبين للباحث أن قضية السلوك السلبي لدى طلبة مرحلة الأساس أصبحت حقيقة واقعية موجودة في معظم دول العالم، وهي تشغل العاملين كافة في ميدان التربية بشكل خاص والمجتمع بشكل عام، فجاءت نتائج الدراسات السابقة متباينة في تفسيره ومستوى وجوده (بركات، 2008، و أبو دف و الديب، 2009 و Wei,2003). كما أن الدراسة الحالية تتفق مع الدراسات السابقة باهتمامها بتلاميذ مرحلة الأساس، إذ سعت الدراسات السابقة إلى تناول مظاهر السلوك السلبي لدى طلبة المرحلة الأساسية من وجهة نظر المعلمين من جوانب مختلفة، وأن الدراسة الحالية تختلف عن الدراسات السابقة من خلال سعيها لتناول مظاهر السلوك السلبي وأساليب مواجهته لدى تلاميذ المرحلة الأساسية في محلية الدامر في السودان من وجهة نظر عينة جديدة لم تجر عليها دراسة من قبل في السودان على حد علم الباحث.

منهجية الدراسة وإجراءاتها:

يتناول هذا الجزء من الدراسة الطرق والإجراءات التي اتبعتها الباحث في تحديد مجتمع الدراسة والعينة، وشرح الخطوات والإجراءات العملية في بناء أداة الدراسة ووصفها، ثم شرح مخطط تصميم الدراسة ومتغيراتها، والإشارة إلى أنواع الاختبارات الإحصائية التي استخدمت في الدراسة.

السلوك السلبي وعدد فقراته (10) فقرات، و مجال الأساليب الاجتماعية لمواجهة مظاهر السلوك السلبي وعدد فقراته (10) فقرات، والأساليب التربوية لمواجهة مظاهر السلوك السلبي وعدد فقراته (7) فقرات. يجب عنها المعلم باستخدام مقياس ليكرت (Likert) الخماسي (موافق جداً، موافق، إلى حد ما، غير موافق، غير موافق جداً).

جدول (4)

يبين عوامل السلوك السلبي والعبارة التي تنتمي لكل مجال

| الفقرات | أساليب مواجهة السلوك السلبي |
|---|-----------------------------|
| 26 - 24 - 23 - 22 - 19 - 12 - 11 - 10 - 9 - 1 | الأساليب النفسية |
| 30-29-28-27 -21- 20 - 6 - 4 - 3-2 | الأساليب الاجتماعية |
| 25-18-17 - 16-15-14 - 13 - 8 - 7 - 5 | الأساليب التربوية |

صدق الاستبيان

استخدم الباحث ثلاثة مؤشرات للدلالة على صدق الاستبيان: المؤشر الأول (صدق المحكمين) قام الباحث بعرضه على (5) من الأساتذة وهم الأساتذة الذين حكموا الاستبيان السابق، لفحص عبارات المقاييس وابدوا آراءهم في كل عبارة. وقد أتفق المحكمون على إجراء بعض التعديلات حتى يتماشى مع البيئة السودانية. أما المؤشر الثاني فهو الصدق الذاتي، وكانت الدرجة الكلية لصدق الاستبيان حوالي (0.96). أما المؤشر الثالث فهو معامل التجانس الداخلي بين الفقرات الذي أفرزه حساب معاملات الارتباط بيرسون بين درجة كل فقرة والدرجة الكلية للاستبيان والجدول (5) يوضح ذلك.

جدول (5)

قيم معامل الارتباط بين كل بند والدرجة الكلية لاستبيان مواجهة السلوك السلبي

| المجال التربوي | المجال الاجتماعي | المجال النفسي | | | |
|----------------|------------------|---------------|----------|--------|----------|
| الفقرة | الارتباط | الفقرة | الارتباط | الفقرة | الارتباط |
| 1 | 0.634 | 11 | 0.033 | 21 | 0.540 |
| 2 | 0.529 | 12 | 0.278 | 22 | 0.551 |
| 3 | 0.589 | 13 | 0.070 | 23 | 0.646 |
| 4 | 0.687 | 14 | 0.300 | 24 | 0.611 |
| 5 | 0.683 | 15 | 0.216 | 25 | 0.775 |
| 6 | 0.573 | 16 | 0.212 | 26 | 0.617 |
| 7 | 0.696 | 17 | 0.638 | 27 | 0.189 |
| 8 | 0.677 | 18 | 0.657 | 28 | 0.394 |
| 9 | 0.634 | 19 | 0.423 | 29 | 0.610 |
| 10 | 0.633 | 20 | 0.683 | 30 | 0.421 |

يتضح من الجدول (5) أن جميع الفقرات حققت الدلالة الإحصائية عند مستوى (0.05 و 0.01) في حين لم تحقق الفقرات

التربيعي لمعامل الثبات المحسوب بأي طريقة من طرق حساب الثبات، وكانت الدرجة الكلية لصدق الاستبيان حوالي (0.96). وأما المؤشر الثالث فهو معامل التجانس الداخلي بين الفقرات الذي أفرزه حساب معاملات الارتباط بيرسون بين درجة كل فقرة والدرجة الكلية والجدول (2) يوضح ذلك:

جدول (2)

قيم معامل الارتباط بين كل بند والدرجة الكلية لاستبيان السلوك السلبي

| المجال اللفظي | المجال الحركي | المجال العدواني | | | |
|---------------|---------------|-----------------|----------|--------|----------|
| الفقرة | الارتباط | الفقرة | الارتباط | الفقرة | الارتباط |
| 1 | 0.666 | 8 | 0.455 | 15 | 0.507 |
| 2 | 0.585 | 9 | 0.626 | 16 | 0.495 |
| 3 | 0.289 | 10 | 0.457 | 19 | 0.565 |
| 4 | 0.447 | 11 | 0.427 | 20 | 0.640 |
| 5 | 0.432 | 12 | 0.551 | 21 | 0.671 |
| 6 | 0.609 | 13 | 0.600 | 22 | 0.744 |
| 7 | 0.424 | 14 | 0.681 | 23 | 0.793 |

يتضح من الجدول (2) أن الفقرات جميعها حققت الدلالة الإحصائية عند مستوى (0.05 و 0.01)، وهذا يدل على صدق الاستبانة في محاورها الثلاثة.

ثبات استبيان السلوك السلبي

للتأكد من ثبات الاستبيان في البيئة السودانية تم حسابه بطريق الاتساق الداخلي (كرونباخ ألفا)، وبلغت نسبة الثبات الكلية (922.) والجدول (3) يوضح معامل الثبات للمقاييس الفرعية حيث بلغت درجت الثبات لهذه المقاييس (843).

جدول (3)

قيم معاملات الثبات بطريقة الفاكرونباخ لاستبيان السلوك السلبي

| المجالات | عدد الفقرات | معامل الثبات |
|--------------------------------|-------------|--------------|
| مجال السلوك اللفظي | 7 | 0.899 |
| مجال السلوك الحركي | 7 | 0.761 |
| مجال السلوك العدواني | 9 | 0.690 |
| الدرجة الكلية للمقاييس الفرعية | 23 | 0.854 |

يلاحظ الباحث من الجدول (3) أن جميع معاملات الثبات أكبر من (761.) لجميع الأبعاد والدرجة الكلية، وهذا يشير إلى تمتع الأبعاد بدرجات ثبات جيدة جداً في مجتمع الدراسة الحالي. من خلال الإجراءات السابقة يظهر أن (الاستبيان) له درجتنا صدق وثبات تويدان استخدامه في مجتمع البحث.

2. استبيان أساليب مواجهة السلوك السلبي: هو من إعداد بركات (2008) وهو يتكون من (30) عبارة موزعة على ثلاثة مجالات رئيسية هي: مجال الأساليب النفسية لمواجهة مظاهر

السائدة لدى تلاميذ المرحلة الأساسية في محلية الدامر في السودان من وجهة نظر المعلمين؟" للإجابة عن هذا السؤال تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والوزن النسبي والجدول (7).

الجدول (7)

يبين متوسط الدرجات والوزن النسبي لمعدل انتشار السلوك السلبى

| الترتيب | المجالات | المتوسط الحسابي | الوزن النسبي | التقييم |
|---------|--------------------------------|-----------------|--------------|---------|
| 1 | مجال السلوك اللفظي | 15.80 | 45.14 % | منخفض |
| 3 | مجال السلوك الحركي | 17.81 | 39.57 % | منخفض |
| 2 | مجال السلوك العدواني | 14.27 | 40.77 % | منخفض |
| | متوسط الدرجة الكلي على المقياس | 15.96 | 41.82 % | منخفض |

يتبين من الجدول (7) ما يلي:

1. أن التقييم الكلي لممارسة مظاهر السلوك السلبى لدى تلاميذ المرحلة الأساسية من وجهة نظر المعلمين كان منخفضاً، حيث بلغت النسبة المئوية الكلية لمتوسط استجابات المفحوصين على جميع الفقرات لجميع مجالات الاستبيان (41.82 %)، ولدى مقارنة هذه النتيجة مع الدراسات السابقة تبين أنها تتفق مع كوبر (Cooper, 2004)، وتتعارض مع بركات (2008) وبركات (2010) و عواد وزامل (2011) وأبودف والديب (2009).

يمكن تفسير ضعف شيوع السلوك السلبى لدى تلاميذ مرحلة الأساس في محلية الدامر، إلى أهمية أسلوب الثواب المستخدم في العملية التربوية، وبناء شخصية التلميذ وتعديل سلوكه، حيث يعد معززاً قوياً للآخرين للإتيان بمثل هذا السلوك، ومن أجل أن يكون له أثره التربوي وضعت له ضوابط تحتم على المعلم إتباعها، فقد شهدت محلية الدامر في الفترة الأخيرة تدريباً مكثفاً للمعلمين في المجال التربوي والنفسي، وكيفية التعامل مع التلاميذ، فضلاً عن طبيعة المراحل العمرية، مما كان له الأثر في ضعف شيوع السلوك السلبى بين التلاميذ من جهة، ومن جهة أخرى قد تلجأ إدارة المدرسة إلى استخدام أسلوب العقاب في معالجة السلوك المتكرر الذي استخدمت معه كل الأساليب التدريجية مما يجعل المعلم لا يبالغ في استخدامه كأسلوب أمثل لمعالجة السلوكيات السلبية، (وليست العقوبة أول خاطر يخطر على قلب المعلم ولا أقرب سبيل)، وقد يكون العقاب بإحضار ولى الأمر (السلطة الضابطة للتلميذ) ومن أجل ذلك لا يرغب التلاميذ في تكراره .

2. إن ترتيب المجالات الفرعية لمظاهر السلوك السلبى تبعاً لتقييم المعلمين كان كما يلي: مجال السلوك اللفظي، مجال السلوك العدواني، مجال السلوك الحركي. اتفقت هذه النتيجة مع نتائج دراسة واي (Wei, 2003) وهوفمان (Hoffmann, 2004) وكوبر (Cooper, 2004) و ماري (Marie, 2004) التي أشارت جميعاً إلى أن السلوك اللفظي جاء في المرتبة الأولى، كما وتتعارض مع نتائج هويدي واليماني (2007)، وبركات (2008)، ويمكن تفسير ذلك إلى أن تلاميذ مرحلة الأساسي في محلية الدامر عادةً ما يلجأون إلى

التالية الدلالة الإحصائية (11 و 13 و 27) وبالتالي فقد حذفت، فتكون الاستبانة، في صورتها النهائية مكونة من (27) فقرة . ويكون المجال الأول "الأساليب النفسية" مكوناً من (9) فقرات، والمجال الثاني "الأساليب الاجتماعي" مكوناً من (9) فقرات، والمجال الثالث "الأساليب التربوية" مكوناً من (9) فقرات.

ثبات استبيان مواجهة السلوك السلبى:

للتأكد من ثبات الاستبيان في البيئة السودانية تم حساب المقياس بطريقة الاتساق الداخلي (كرونباخ ألفا) فبلغت نسبة الثبات الكلية (0.922) والجدول (6) يوضح معاملات الثبات للمقاييس الفرعية حيث بلغت درجات الثبات لهذه المقاييس (0.843)

جدول (6)

قيم معاملات الثبات بطريقة الفاكرونباخ لاستبيان مواجهة السلوك السلبى

| المجالات | عدد الفقرات | معامل الثبات |
|-------------------------------|-------------|--------------|
| مجال الأساليب النفسية | 9 | 0.732 |
| مجال الأساليب الاجتماعية | 9 | 0.894 |
| مجال الأساليب التربوية | 9 | 0.718 |
| الدرجة الكلية للمقياس الفرعية | 27 | 0.843 |

يلاحظ الباحث من الجدول (6) أن جميع معاملات الثبات اكبر من (0.718) لجميع الأبعاد والدرجة الكلية وهذا يشير إلى تمتع الأبعاد بدرجات ثبات جيدة جداً في مجتمع الدراسة الحالي. من خلال الإجراءات السابقة يظهر أن الاستبيان له درجتا صدق وثبات تؤيدان استخدامه في مجتمع البحث الحالي.

خامساً: الوسائل الإحصائية :

استخدمت الوسائل الإحصائية الآتية لتحقيق أهداف البحث :

1. معامل ارتباط بيرسون - Pearson correlation coefficient
 2. معادلة الفاكرونباخ. Cronbach – Alpha formula
 3. اختبار (ت) لمجموعتين مستقلتين.
 4. المتوسطات الحسابية والانحراف المعياري و الوزن النسبي.
- من أجل تفسير نتائج الدراسة اعتمد الباحث المعيار الآتي:
- المنخفض، أقل من 47 %.
 - المتوسط من (47 % - 73 %)
 - المرتفع: (أكثر من 73 %).

نتائج الدراسة ومناقشتها:

يعرض الباحث نتائج الدراسة ومناقشتها على ضوء نتائج الدراسات السابقة والإطار النظري على النحو التالي:

عرض نتيجة السؤال الأول:

نص السؤال الأول على: "ما مستوى مظاهر السلوك السلبى

يلاحظ من الجدول (8) أن أساليب مواجهة مظاهر السلوك السلبي، جاءت بدرجة متوسطة حيث كان المتوسط الحسابي (25.67) درجة، بوزن النسبي قدره (57.03%) درجة، وكان مجال الأساليب النفسية الأكثر انتشاراً بوزن نسبي قدره (58.02%) درجة، ويليه مجال الأساليب التربوية بوزن نسبي قدره (57.42%) درجة، وكان مجال الأساليب الاجتماعية الأقل انتشاراً بوزن نسبي قدره (55.66%) درجة. وكلها جاءت بدرجة متوسطة.

إن هذين الأسلوبين (النفسية والتربوية) من أفضل الأساليب للتصدي للسلوك السلبي لدى تلاميذ مرحلة الأسسي من وجهة نظر الباحث، فهما يقومان على معرفة أسباب السلوك مما يهدد للحد من السلوك السلبي، وبالتالي يقلل من نسبة حدوثه لدى التلاميذ وإذا لم يتحسن السلوك السلبي من خلال الأسلوب النفسي يمكن الرجوع إلى الأسلوب التربوي، وعند مراجعة الدراسات السابقة نجد أن هذه الدراسة اتفقت مع برودسك (Brodské, 2002) و مونتي (Monty, 2003)، وتتعارض مع نتائج بركات (2008)، ومع دراسة أبودف والديب (2009).

عرض نتيجة السؤال الثالث

نص السؤال الثالث على: "هل توجد فروق دالة إحصائية في مستوى مظاهر السلوك السلبي السائدة لدى تلاميذ المرحلة الأساسية في محلية الدامر في السودان من وجهة نظر المعلمين تبعاً لمتغير الجنس؟" للإجابة عن هذا السؤال تم حساب اختبار (ت) لمجموعتين مستقلتين لمعرفة دلالة الفروق بين الجنسين في مستوى تقييم مظاهر السلوك السلبي السائدة لدى تلاميذ المرحلة الأساسية في محلية الدامر في السودان من وجهة نظر المعلمين تبعاً لمتغير الجنس والجدول (9) يبين ذلك.

جدول (9)

اختبار (ت) لمجموعتين مستقلتين لمعرفة دلالة الفروق بين الجنسين في مستوى تقييم مظاهر السلوك السلبي السائدة لدى تلاميذ المرحلة الأساسية بمحلية الدامر بالسودان

| المجال | الذكور | | الإناث | | قيمة (ت) المحسوبة | مستوى الدلالة |
|-----------------|----------|---------------|---------|----------|-------------------|---------------|
| | المحسوبة | مستوى الدلالة | المتوسط | الانحراف | | |
| السلوك اللفظي | 16.2400 | 2.53509 | 15.4091 | 1.67165 | 2.828 | 0.000 |
| السلوك الحركي | 18.2600 | 4.60483 | 17.4091 | 4.05986 | 1.423 | 0.059 |
| السلوك العدواني | 14.1200 | 3.74241 | 14.4091 | 2.97172 | - 623.- | 0.004 |
| الدرجة الكلية | 48.6200 | 8.99133 | 47.2273 | 6.00406 | 1.331 | 0.000 |

السلوك السلبي في جميع المجالات والدرجة الكلية ولصالح المعلمين عدا مجال السلوك الحركي، فلا توجد فيه فروق بينهم. يعزى الباحث

السلوك اللفظي بغاية تحقيق أهداف شخصية أساسية، لعل أهمها ما يتعلق بتحقيق المكانة الاجتماعية بغرض السيطرة واكتساب القوة والنفوذ بالإضافة إلى أن المجتمع المدرسي والعائلي له الدور الأكبر في الحد من السلوك العدواني ولا يسامح فيه، وبالتالي يعد السلوك العدواني تحدياً للسلطة القائمة، كما يرى الباحث أن مصدر السلوك اللفظي قد يرجع إلى الآباء أو الأخوة أو أولاد الجيران أو، مشاهدة تلك السلوكيات عبر شاشات الجهاز المرئي أو أشرطة العنف والمطاردة والقتل المسجلة، أي أن تلميذ هذا العصر يعاني من كثير من المشكلات السلوكية التي نتجت عن انتشار الوسائل التكنولوجية التي تتطلب من الآباء والأمهات والمعلمين التصدي لها بشتى الأساليب. ولا بد في هذا الجانب من التعامل بحذر ودراية، ودراسة واقع التلميذ دراسة دقيقة واعية، والإطلاع على الظروف البيئية المحيطة بحياته الأسرية كافة، ومهما كانت شخصية التلميذ فهو إنسان أتى إلى المدرسة ولا نعرف ماذا به؟ وماذا وراءه؟ فقد يكون وراء أسرة مضطربة، أو وراء أسرة تهتم به وتعمل على تدليله، وهو في كل هذه الأحوال مجني عليه، ويحتاج إلى الأخذ بيده.

عرض نتيجة السؤال الثاني:

نص السؤال الثاني على: "ما مستوى أساليب مواجهة السلوك السلبي السائدة لدى تلاميذ المرحلة الأساسية في محلية الدامر في السودان من وجهة نظر المعلمين؟" للإجابة عن هذا السؤال استخرجت المتوسطات الحسابية والنسب المئوية لتكرارات المعلمين لكل مجال من مجالات المقياس الثلاثة (النفسية، والاجتماعية، و التربوية) والجدول (8) يوضح ذلك.

الجدول (8)

يبين متوسط الدرجات والوزن النسبي لمعدل انتشار السلوك السلبي

| الترتيب | الأساليب | المتوسط الحسابي | الوزن النسبي | التقييم |
|---------|----------------------|-----------------|--------------|---------|
| 1 | الأساليب النفسية | 26.11 | 58.02% | متوسط |
| 3 | الأساليب الاجتماعية | 25.05 | 55.66% | متوسط |
| 2 | الأساليب التربوية | 25.84 | 57.42% | متوسط |
| | متوسط الدرجات الكلية | 25.67 | 57.03% | متوسط |

واليماني (2007)، وبركات (2010)، وبرودسك (2002، Brodeske)، وتتعارض مع نتائج دراسة أبو داف والديب (2009)، ودراسة عواد وزامل (2011).

عرض نتيجة السؤال الرابع:

نص السؤال الرابع على: "هل توجد فروق دالة إحصائياً في مستوى مواجهة السلوك السلبي السائد لدى تلاميذ المرحلة الأساسية في محلية الدامر في السودان من وجهة نظر المعلمين تبعاً لمتغير الجنس؟" للإجابة عن هذا السؤال تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية واختبار (T.test) بين مجموعتين مستقلتين لمعرفة دلالة الفروق بين الجنسين في مستوى مواجهة السلوك السلبي السائد لدى تلاميذ المرحلة الأساسية في محلية الدامر في السودان من وجهة نظر المعلمين والجدول (10) يبين ذلك.

جدول (10)

اختبار (ت) لمجموعتين مستقلتين لمعرفة دلالة الفروق بين الجنسين في مستوى مواجهة السلوك السلبي السائد لدى تلاميذ المرحلة الأساسية في محلية الدامر في السودان

| الجنس | الذكور | الإناث | | مستوى الدلالة | قيمة (ت) المحسوبة | مستوى الدلالة |
|---------------|---------|---------|----------|---------------|-------------------|---------------|
| | | المتوسط | الانحراف | | | |
| النفسي | 26.1900 | 3.44860 | 26.0545 | 3.02539 | 0.301 | 0.169 |
| الاجتماعي | 24.7100 | 3.02613 | 25.3636 | 3.11765 | -1.539 | 0.368 |
| التربوي | 25.9800 | 3.44357 | 25.7091 | 2.97496 | 0.611 | 0.291 |
| الدرجة الكلية | 76.8800 | 8.65183 | 77.1273 | 7.32234 | -0.222 | 0.276 |

تشير نتائج الجدول (9) إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (0.05) بين المعلمين والمعلمات في درجة تقدير مواجهة السلوك السلبي في جميع المجالات والدرجة الكلية، ومن خلال النتائج التي توصلت إليها الدراسة يتبين أهمية هذه الأساليب في مواجهة السلوك السلبي، فغياب الفروق بين المعلمين في مواجهة السلوك السلبي يُعزى إلى أن هذه الأساليب واضحة وجليّة في ممارسة المعلمين؛ لمواجهة السلوك السلبي الذي قد يعوق العملية التعليمية ويعكر صفاءها، وذلك ينسجم مع ما ذهب إليه الباحث في تفسير نتيجة السؤال الأول، ومن بديهيات القول: إن الإخفاق في معالجة أنماط السلوك السلبي لدى التلاميذ، من شأنه أن يضر بالعملية التعليمية، ويؤثر سلباً على نتائجها، ويبدو ذلك واضحاً من خلال، تدني مستوى التفاعل الإيجابي بين التلاميذ فيما بينهم من جانب، والتلاميذ والمعلمين من جانب آخر، واختلفت نتيجة هذه الدراسة مع أبو داف والديب (2009) ودراسة بركات (2010).

التوصيات:

1. تكثيف المقابلات الإرشادية لهؤلاء التلاميذ الذين يصدر منهم السلوك السلبي لمعرفة أسباب المشكلة، والعمل على تلافيتها.
2. تطبيق الخطط والبرامج الإرشادية العلاجية التي من

- شأنها أن تحد من المشكلات السلبيّة وتعالجها.
3. عقد الدورات التدريبية للمعلمين والمعلمات لتوجيههم، وتوضيح أهم المظاهر السلوكية السلبيّة لدى الطلبة ليتعرفوا على كيفية التعامل معها.
4. يوصي الباحث الباحثين الآخرين بإجراء المزيد من الدراسات في هذا الاتجاه على فئات ومراحل أخرى في محلية الدامر.
5. استخدام الأساليب ذات الطابع النفسي والتربوي في تعديل السلوك السلبي في مدارس مرحلة الأساس في محلية الدامر.
6. توفير باحث اجتماعي ونفسي في جميع المدارس.

المصادر والمراجع:

أولاً- المراجع العربية:

1. أبو ليلة، بشرى عبد الهادي (2002). أساليب المعاملة الوالدية كما يدركها الأبناء وعلاقتها باضطراب المسلك. رسالة ماجستير غير منشورة. الجامعة الإسلامية - غزة.
2. أبو داف، محمود خليل والديب، ماجد حمد (2009). مدى ممارسة معلمي المرحلة الثانوية لأساليب تعديل السلوك كما جاءت في السنة النبوية من وجهة نظر المديرين والمشرفين التربويين بمحافظة غزة، مجلة الجامعة

- reponding passive behavior". *Dissertation Abstrats International*, 64-05B, AA19528069, p. 2943
6. Monty, J. (2003). "School-Wide discipline in urban high schools: Perceptions of violence prevention strategies". *Dissertation Abstrats International*, 62-11A, AA13033978, p. 3652
 7. Wei, S. (2003). "Study of passivation behavior for titanium aluminides". *Dissertation Abstrats International*, 63-043, AA19907653, p 5033
 - الإسلامية(سلسلة الدراسات الإنسانية) المجلد السابع عشر، العدد الأول، ص 486-453.
 3. بركات، زياد(2008). مظاهر السلوك السلبي لدى طلبة المرحلة الأساسية من وجهة نظر، المعلمين وأساليب تعاملهم معها، مجلة جامعة النجاح للأبحاث(العلوم الإنسانية)،22،(4)،2008، 1218 – 1258.
 4. بركات، زياد(2010). المخالفات السلوكية لدى طلبة مرحلتي التعليم الأساسي والثانوي من وجهة نظر المعلمين في محافظة طولكرم بفلسطين. ن. مجلة العلوم التربوية والنفسية،11،(3)، 165-193
 5. حسين، محيي الدين أحمد(1987). التنشئة الأسرية والأبناء الصغار. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
 6. حمزة، مختار(1995). التشريعات الاجتماعية العمالية والأسرية، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث.
 7. الدسوقي، كمال (1979). النمو التربوي والمراهق، دار النهضة العربية للطباعة والنشر.
 8. عواد، يوسف دياب وزامل، مجدي على(2011). درجة تقدير المعلمين للسلوك المشكل لدى تلاميذ مدارس وكالة الغوث الدولية(الانروا) في محافظة نابلس، وسبل علاجه، مجلة جامعة الأزهر بغزة، سلسلة العلوم الإنسانية، المجلد 13 العدد 2، ص 178-139.
 9. عيسوي، عبد الرحمن محمد (1998). علم النفس الفسيولوجي. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية.
 10. القريطي، عبد المطلب(1998). في الصحة النفسية، القاهرة: دار الفكر.
 11. القطامي، يوسف و القطامي نابغة (2004). إدارة الصفوف الأسس السلوكية. عمان: دار الفكر. عمان .
 12. كازدين(2000). "الاضطرابات السلوكية للأطفال المراهقين"، ترجمة عادل عبد الله محمد، دار الرشاد: القاهرة.
 13. هويدي، محمد و اليماني، سعيد، (2007) السلوكيات غير المقبولة من وجهة نظر المعلمين لدى تلاميذ المرحلة الابتدائية بمملكة البحرين.مجلة العلوم التربوية والنفسية،8، 1، ص 44-13
 14. وبستر- ستراتون(1995). نظريات الإرشاد والعلاج النفسي القسم الثاني"، ترجمة حامد الفقي، دار القلم:الطبعة الأولى، الكويت.

ثانياً المراجع الأجنبية:

1. Brodeske, L. (2002). "The comparison of mothers' perceptions of physically violent behavior between elementary school age boys versus girls in sibling, friend, and acquaintance relationships". *Dissertation Abstrats International*, 62-12B, Naa1307200, p. 5948
2. Cooper, M. (2004). "Covariation among a children problem behaviors". *Child Development*, 91(1), p. 2032-2046
3. Gallup,A.M(1985). *The 17 th annual Gallup poll of the publics attitudes tow and the public schools . ph. Delta kappan* (67).
4. Hoffmann, R. (2004). "Slitent rage: Passive – aggressive behavior in organizations". *Dissertation Abstrats International*, 65-02B, AA19519595, p.1138
5. Marie, A. (2004). "Measuring attitudes toward assertive

الإكراه في القرآن الكريم موضوع، ودلالة*

أ. عمر بن صالح كنيش**
أ. د. مختار نصيرة**

* تاريخ التسليم: 2015/7/22م، تاريخ القبول: 2016/7/10م.
** طالب دكتوراه/ جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية/ الجزائر.
*** أستاذ دكتور/ جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية/ الجزائر.

أما بعد:

فَيَنْتَصِفُ الإسلام للناس، بأن جعل عبوديتهم لله تقوم على أساس من الحرية مقصودة، حرية تنافي الإكراه في تجلياته الدينية والدينية؛ حرية تتعاقق وفطرة الإنسان وكسبه في الحياة، إنه ليُعْلِمُها حتى لتكاد تكون ركن الحياة ومادة الإنسانية والتكليف. نطق القرآن فنفي الإكراه في واقع الناس، وجرمه دينياً وسياسياً وأسريراً، واعتذر للمكروه يكلؤه في أحايين كثيرة بعفو الله ومغفرته وواسع رحمته.

أول سورة نزلت تحريرية ثورية في أمّة وثنية أمية، أول آية فيها: أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ [سورة العلق: 1]، ثم لم تلبث أن أشارت إلى الطغيان والإكراه ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظِرٌ﴾ [سورة العلق: 6-10] استغنى ﴿إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجْعَىٰ﴾ [سورة العلق: 6-10] أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَىٰ عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰ ﴿﴾ [سورة العلق: 6-10]

وهكذا فكتاب الله تعالى حافل بالحديث عن هذا الأمر. ثم إن الذي دعاني إلى اختيار هذا الموضوع أسباب:

♦ أولاً: لما لهذا الموضوع من أهمية قيمية أخلاقية وعملية في حياة المسلمين اليوم، خاصة فيما يتعلق بالمخارج الشرعية للإكراه، والعلاقة بمقاصد الشريعة فيه.

♦ ثانياً: ما حصل لهذا الموضوع من تقزيم وحصر لكلياته؛ صورة أو صورتين، وهما الإكراه على الدين والاضطرار في الحرام، بينما حقيقة الموضوع أوسع من ذلك.

♦ ثالثاً: ما يترتب على ذلك من رد على بعض المبطلين، ودفن لبعض الشبهات.

الدراسات السابقة:

حيوية موضوع الإكراه جعل الدراسات حوله كثيرة، وإجمالاً يمكننا أن نقسمها إلى قسمين:

1. الدراسات القديمة: أي ما ورد في كتب الفقه المذهبي والفقه المقارن وكتب التفسير وبعض الشروح الحديثية، وذلك في مباحث العبادات أو المعاملات أو الجنائيات ونحو ذلك.

2. الدراسات الحديثة: وهي دراسات تنطلق أساساً من الكتب القديمة وتجمع آراء العلماء ومذاهبهم في موضوع الإكراه من حيث المفهوم والأنواع والشروط، والآثار على تصرفات المكلفين وصحة العبادات والمعاملات ونحو ذلك.

ويفترق بحثنا هذا مع التقائه ببعض مفردات هذه البحوث في جهتين:

- كونه يركز على موضوع الإكراه انطلاقاً من كتاب الله تعالى وليس من آراء الفقهاء.

- كونه يبحث الموضوع عموماً من جهة الفكر وليس الفقه، ويعمق النظر خاصة فيما لم تطرقه هذه الدراسات والأبحاث كمخارج الإكراه...

ومن أبرز هذه الدراسات:

الإكراه في الشريعة الإسلامية، لفخري أبو صفية، الإكراه وأثره في الأحكام الشرعية، لمحمد سعود المعيني، الإكراه وأثره

ملخص:

يُعنى هذا البحث بدراسة موضوع الإكراه في القرآن الكريم، وتبيين أنواعه ودلالات كل نوع وأثره. وتظهر أهميته في كونه يبحث إحدى المرتكزات الأساسية لمبدأ الحرية الذي يقرره الإسلام وهو النهي عن الإكراه. وقد استخدمت المنهج الاستقرائي في جمع مادة البحث، والتحليلي للإحاطة بتفاصيله المختلفة.

ومن أهم النتائج التي توصلت إليها: أن القرآن الكريم يولي العناية الخاصة لهذا الموضوع من منطلق اهتمامه وحرصه على حرية الإنسان وكرامته، وأن الإكراه في كتاب الله أنواع، منها الديني والسياسي والاجتماعي الأسري، وأن للإكراه مخارج شرعية تحدث عنها القرآن الكريم وحددها بكل دقة، كما أن هذه الأنواع المنفية لها علاقة لا تخفى بمقاصد الشريعة الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: أنواع الإكراه، مخارج الإكراه، الدين، مقاصد الشريعة

The coercion in the Holy Quran

Subject and signification

Abstract:

This research deals with the study of the coercion in the Holy Quran, and shows its different types, as well as the meanings of each type and its impact. The importance of this research lies in its enquiry of one of the basic pillars of the principle of freedom declared in Islam which is forbidding compulsion. The researcher uses the Inductive approach to collect items of this research, and the Analytic one to find out various details.

The most important findings of the research are: the Holy Quran is very interested in this subject. This is due to the Quran's interest in human freedom and dignity, and there are various kinds of coercion in Holy Quran; such as religious, political and social.

Meanwhile the Quran puts forward solutions to get rid of these types of coercion. Besides, denying these types of coercion has a strong relationship with the purposes of Sharia.

Key words: kinds of coercion, solutions for coercion, religion, purposes of sharia.

مقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

والإكراه على هذا يتضمن أموراً:

- وجود مؤثر خارجي يضطر المرء إلى تصرف ما.
- قوة ذلك المؤثر بحيث يتحقق معنى الإكراه به.
- فساد اختيار العبد وانتفاء رضاه بما أكره عليه.

فالإكراه إذن يضاد الطبيعة البشرية، ويقضي على التصرفات الناتجة عنه بالفساد، ومن ثم أبطله الإسلام وحرمه في كل المستويات الاعتقادية والتشريعية.

المبحث الثاني: موضوعات الإكراه ودلالاتها في القرآن الكريم

1. آياته:

الآيات التي ذكرت الإكراه بلفظه في القرآن الكريم ست، نجعلها كما يأتي بحسب ترتيبها في المصحف:

1. ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنَ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [سورة البقرة: 256]

2. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [سورة النساء: 19]

3. ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [سورة يونس: 99]

4. ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [سورة النحل: 106]

5. ﴿إِنَّا آمَنَّا بِرَبِّنَا لِيُغْفِرَ لَنَا خَطَايَانَا وَمَا أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنْ السُّحْرِ وَاللَّهُ خَبِيرٌ وَأَبْقَى﴾ [سورة طه: 73]

6. ﴿وَلِيَسْتَعْفِفَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَأَتَوْهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تَكْرَهُوا فَتْيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِنَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يَكْرَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة النور: 33]

لكن الإكراه بغير لفظه كثير في القرآن الكريم، فمن ذلك:

♦ الاضطراب: قال تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَجِدْ غَيْرَ رَحِيمٍ﴾ [سورة البقرة: 173]

♦ العضل: قال تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَبَسْنَ أَجْلِهِنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضُوا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَمْ زَكَاةٌ لَكُمْ وَأَطْرَهُ اللَّهُ يُعَلِّمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [سورة البقرة: 232]

♦ التهديد بالسجن والصغار: قال تعالى: ﴿قَالَتْ فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَنِي فِيهِ وَلَقَدْ رَاوَدتُّهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ وَلَئِنْ لَمْ يَفْعَلْ مَا أَمَرَهُ لَيَسْجُنَنَّ وَلَيَكُونَا مِنَ الصَّاغِرِينَ﴾ [سورة يوسف: 32]

♦ غضب الشيء: قال تعالى: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ

في التصرفات، لعيسى شقرة، الإكراه وأثره في القصاص والحدود في الشريعة الإسلامية، لعبد العزيز بن سعد الحلاف، لا إكراه في الدين إشكالية الردة والمرتدين من صدر الإسلام إلى اليوم، لطفه جابر العلواني، أحكام الإكراه وتطبيقاته في الفقه الإسلامي، لتيسير محمد برم، الإكراه وأثره على إرادة المكره في الأفعال الجنائية والتصرفات الشرعية والعقود المالية في الفقه الإسلامي، لعبد الحسيب سند عطية، القول المبين في الإكراه وأثره في التصرفات عند الأصوليين، لرمضان محمد عيد هيتي، أثر الإكراه على المعاملات المالية دراسة فقهية مقارنة، لإياد عودة ...

منهج البحث وحدوده:

اعتمدت في هذا البحث على منهجين: المنهج الاستقرائي، والمنهج التحليلي، فقامت باستقراء مادة الموضوع في كتاب الله تعالى، ثم قمت بتحليلها وفق معطياتها السياقية المناسبة، مستظهرا من كتب التفسير خاصة أوجه الدلالة التي تكتنفها.

خطة البحث:

وقد جعلت هذا البحث وفق الخطة الآتية:

- ♦ ملخص باللغتين العربية والإنجليزية
- ♦ مقدمة: وهي ما تقدم -
- ♦ المبحث الأول: مفهوم الإكراه وحكمه .
- ♦ المبحث الثاني: موضوعات الإكراه ودلالاتها في القرآن الكريم
- آياته:
- أنواع الإكراه وأمثله ودلالته في القرآن الكريم:
- ♦ المبحث الثالث: مخارج الإكراه .
- ♦ المبحث الرابع: الإكراه ومقاصد الشريعة الإسلامية .
- ♦ الخاتمة: استعرضت فيها أهم نتائج البحث .
- ♦ قائمة بالمصادر والمراجع المعتمدة .

المبحث الأول: مفهوم الإكراه وحكمه

لغة: الإكراه يأتي بمعنى القهر، والقسر، والجبر، والإلجاء، عكس الطوعية والاختيار والمشيئة⁽¹⁾.

فالإكراه: حمل الإنسان على شيء يكرهه، فهو مضاد للحب والرضا والاختيار، وجاء في القرآن الكريم مقابلته بالحب أو الطوع دلالة على ضده، قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كَرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [سورة البقرة: 216]، قال تعالى: ﴿قُلْ أَنْفَقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ إِنْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾ [سورة التوبة: 53]

اصطلاحاً: عرفه السرخسي فقال: «الإكراه اسم لفعل يفعله المرء بغيره، فينتفي به رضاه، أو يفسد به اختياره»⁽²⁾.

قال ابن عاشور: «وإنما يكون ذلك بفعل شيء تضيق عن تحمله طاقة الإنسان، من إيلام بالغ، أو سجن أو قيد أو نحوه»⁽³⁾.

﴿إِن لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ﴾، كأنهم كانوا لا يأخذون على السحر أجراً، فلما كانت هذه المهمة صعبة طلبوا عليها أجراً، فهي معركة تتوقف عليها مكانته بين قومه، أما ممارستهم للسحر إرهاباً للناس وتخويفاً لمن تُسَوَّل له نفسه الخروج والتمرد على فرعون، فكان سُخْرَةً، لا يتقاضون عليه أجراً.

لذلك لم يعارض فرعون سحرته في طلبهم، بل زادهم منحة أخرى ﴿وإنكم لمن المقربين﴾، فسوف تكونون سدنة الفرعونية، يريد أن يشحن همهم، ويشحن عزائمهم، حتى لا يدخروا وسعاً في فن السحر في هذه المعركة»⁽⁶⁾.

ولكن الآيات أيضاً تتحدث عن وعيد فرعون وتهديده لهم بعد إيمانهم، وذكر ما يريد أن يوقعه بهم من القطع والصلب والعذاب، بسبب ما لحقه من حرج انهزامهم ثم إعلان إسلامهم.

والتهديد والوعيد المجرد من الحاكم الظالم مما يحصل به الاضطراب ويقع به الإكراه، فكيف إذا كان من فرعون وبمطل من الحرج عليه ظاهر؟

المثال الثاني:

غصب سفينة المساكين: قال تعالى: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾ [سورة الكهف: 79]

والغصب يتضمن الإكراه، فهو «الاستيلاء على مال الغير قهراً بغير حق»⁽⁷⁾.

وهذا إكراه سياسي على الأموال، لكنه يتعلق ابتداء بذوات هؤلاء المساكين، وليس المال في حد ذاته، فكانوا وسيلة الإكراه إلى المقصود بإخبار عدل متحقق.

والذي يظهر أن الإكراه في هذه الصورة ملجئ، لأنه يسلب الرضا والاختيار⁽⁸⁾، ويتضمن إتلاف المال كله.

ومقصد الواقعة أنه يجوز فراراً من مباشرة الإكراه، التحايل على المكره بما يبعد أذاه، ولا يفسد منفعة المال، أو الآلة بما هو مناسب، ولذلك لم يدلهم - على سبيل الحيلة - تغيير مسلكهم، إذ رآه لا ينفع، وصرح به فقال: وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ، ويعني بذلك إحاطته بهم، وقدرته عليهم، فكان المخرج الوحيد ما دلهم عليه، وفعله من خرق السفينة.

المثال الثالث:

التهديد بالسجن والصغار في قصة يوسف. قال تعالى: ﴿قَالَتْ فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ وَلَقَدْ رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ وَلَئِن لَّمْ يَفْعَلْ مَا أَمَرَهُ لَيَسْجُنَ وَليَكُونَا مِنَ الصَّاغِرِينَ﴾ [سورة يوسف: 32]

وهذه صورة إكراه سياسي، من امرأة العزيز.

قال ابن عاشور: «ولم تزل مصممة على مراودته تصريحا بفرط حبها إياه، واستشماخا بعظمتها، وأن لا يعصي أمرها، فأكدت حصول سجنه بنوني التوكيد، وقد قالت ذلك بمسمع منه إرهاباً له»⁽⁹⁾.

وقد اختلف العلماء في التهديد بالسجن أو التوعد بالعذاب، هل يعد من الإكراه أم لا؟ والراجح اعتباره، «لأن الإكراه لا يكون غالباً إلا بالوعيد بالتعذيب أو بالقتل أو بالضرب أو بغير ذلك، أما ما

يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾ [سورة الكهف: 79]

◆ الإخراج من الديار والأموال: قال تعالى: ﴿الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بغيرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهْدَمَتِ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدٌ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [سورة الحج: 40]

◆ الاستضعاف: قال تعالى: ﴿إِن فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضَعِفُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [سورة القصص: 4]

2. أنواع الإكراه وأمثله ودلالاته في القرآن الكريم:

بالنأمل في الآيات المسوقة في الإكراه بلفظه أو بمعناه في كتاب الله تعالى، يمكن أن نصل إلى أن الإكراه درجات وأنواع، تختلف بحسب الموضوع: فمنها:

• أولاً: الإكراه السياسي

أي إكراه السلطة الحاكمة بعض رعاياها على فعل معين، أو التهديد والوعيد بإيقاع عقوبة حالة عدم الامتثال.

وهذه بعضهم أن مجرد دعوة السلطان إكراه، وهو مذهب فيه ضعف لا يخفى، « فلا إكراه إلا مع الخوف، فحيثما وجد حكم بالإكراه وإلا فلا»⁽⁴⁾.

الأمثلة من القرآن الكريم:

المثال الأول:

سحرة فرعون: قال تعالى: ﴿قَالَ آمَنْتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ إِنَّهُ لَكَبِيرِكُمْ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ فَلَأَقْطَعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خَلْفٍ وَلَأَصْلَبَنَّكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ وَلَتَعْلَمَنَّ إِنَّمَا أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَى قَالُوا لَنْ نُؤْتِرَكَ عَلَى مَا جَاءَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالَّذِي فَطَرْنَا فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِي هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا إِنَّا آمَنَّا بِرَبِّنَا لِيَغْفِرَ لَنَا خَطَايَانَا وَمَا أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ السِّحْرِ وَاللَّهُ خَبِيرٌ وَأَبْقَى﴾ [سورة طه: 71-73]

فقد ذهب المفسرون إلى أن الإكراه المعبر عنه في هذه الآيات، متعلقه أمران:

1. الطاريء السياسي: الذي ظهر في معجزات موسى عليه السلام، وتفسير فرعون له بمنطق مناورة ساحر لا أكثر، فحمل هؤلاء قسراً على معارضة موسى في معجزاته، وجمعهم من مختلف المدائن لأجل ذلك، فذكروا الإكراه بهذا الاعتبار.

2. المتعلق المنهجي السياسي: فكان لفرعون، رؤية داخل مملكته تقضي بأخذ بعض الولدان وإجبارهم على تعلم السحر، فلا يبعد أن يكون هؤلاء قد تعلموه بطريق الجبر، فذكروا الإكراه كما في الآية بهذا الاعتبار⁽⁵⁾.

وفي الأمرين هم في خدمة السياسة الشمولية التي يتبناها فرعون، وتحت إكراهه، ومما يؤكد ذلك تسخيرهم لهذه الخدمة بالقوة وامتهان كرامتهم بلا أجر، فقالوا: ﴿إِن لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ﴾.

قال الإمام الشعراوي - رحمه الله -: « وَمَا أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ السِّحْرِ، فكانوا مكرهين، كانوا أيضاً مُسْخَرِينَ، بدليل قولهم:

الزنا، ويحملونهن عليه، مع أن الإماء أنفسهن لا رغبة لهن فيه» (18).
وكما اشتملت الآية الإكراه، اشتملت على صريح عفو الله
ومغفرته للمكروهات، وعذرهن لأجل الإكراه، وعرضت بالوعيد للذين
يكرهونهن على البغاء (19).

قال الرّازي: «فإن الله غفورٌ رحيمٌ بهن، لأن الإكراه أزال الإثم
والعقوبة، لأن الإكراه عذرٌ للمكروهة، أما المكروه فلا عذر له فيما
فعل» (20).

المثال الثاني:

وراثة النساء كرهاً وعصلهن: ﴿قال تعالى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضَلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ
مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ
فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا
كَثِيرًا﴾ [سورة النساء: 19]

فهذا إكراه داخل الأسرة، قال ابن عاشور: «الآية استئناف
تشريع في أحكام النساء التي كان سياق السورة لبيانها، وهي لم
تزل أيها مبينة لأحكامها تأسيساً واستطراداً، وبدءاً وعوداً» (21).

وصورة هذا الإكراه كما روى البخاري عن ابن عباس رضي
الله عنهما: «كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته، إن شاء
بعضهم تزوجها وإن شاءوا زوجها، وإن شاءوا لم يزوجوها فهم
أحق بها من أهلها، فنزلت هذه الآية في ذلك» (22).

وقد كان أهل الجاهلية في عوائدهم التي تماثلوا عليها
يمارسون هذا الإكراه، بحيث لو أرادت المرأة المحيد عنها لأصبحت
سبية، ولم تجد من ينصرها (23).

كما كانوا يمارسون العضل بصور مختلفة، والعضل في اللغة:
المنع والحبس والتضييق، وأعضل الأمر: اشتد، وداء عضال: شديد،
والمعضلات: الشدائد (24).

قال ابن فارس: «العين والضاد واللام أصل واحد صحيح
يدل على شدة والتواء في الأمر... وعضلت المرأة عضلاً، وعضلتها
تعضيلاً، إذا منعتها من التزوج ظلماً. قال الله تعالى: فلا تعضلوها
أن ينكحن أزواجهن [البقرة: 232]، أي تحبسوهن» (25).

فعلى هذا فالعضل للنساء يتضمن معنى الإكراه لهن.

قال ابن عاشور: «عطف النهي عن العضل على النهي عن
إرث النساء كرهاً لمناسبة التماثل في الإكراه وفي أن متعلقه سوء
معاملة المرأة، وفي أن العضل لأجل أخذ مال منهن» (26).

● ثالثاً: الإكراه الديني

وهو الأكثر ذكراً في كتاب الله تعالى، ويمكننا أن نجعله
قسمين:

- القسم الأول: ما ورد في الوقائع والقصص.
- والقسم الثاني: ما ورد في النهي عنه بصفة عامة.

فمن القسم الأول لنا أمثلة:

المثال الأول:

قصة أصحاب الأخدود. قال تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ ذَاتَ الْبُرُوجِ
(1) وَالْيَوْمِ الْمَوْعُودِ (2) وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ (3) قَتَلَ أَصْحَابَ الْأَخْدُودِ

مضى من العقوبة فإنه لا يندفع بفعل ما أكره عليه، ولا يخشى منه
شيئاً بعد وقوعه، إنما الخشية والخوف مما يهدد به، فإذا وقع الفعل
المهدد به انتهت الخشية وذهب الخوف، فالذي يندفع إذن بإتيان
الفعل المكروه عليه هو ما يتوعد به من العقوبة أو التعذيب وليس ما
وقع فعلاً» (10).

وامرأة العزيز وإن لم تحقق ما أرادت بالوعيد، ولا تحقق ما
هددت به في حينه؛ إلا أن يوسف - عليه السلام - دخل السجن
بسبب من ذلك، رأوا «أن الأصل حبسه حتى يسقط عن السنة الناس
ذكر هذا الحديث، وحتى تقل الفضيحة» (11).

ولكن من جهتها هي، سجنه أدمى للتأثير، فلا تزال - وهو
سجين - تكيد له، وتتردد عليه، وتردده بالترغيب والترهيب
لمرادها، بخلاف ما لو تهددته بالقتل، فيفوت مرادها بوفاته. ولذلك
فإنه - عليه السلام - لما قال: ﴿رَبِّ السَّجْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي
إِلَيْهِ﴾، أردفه بقوله: ﴿وَلَا تَصْرَفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنَّ
مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾. ومع ذلك فالذي يظهر أن هذا الإكراه إكراه ناقص
غير ملجئ، يسلب الرضا دون الاختيار، فقد اختار يوسف عليه
السلام ههنا «السجن مع ما فيه من الألم والشدة وضيق النفس» (12).

● ثانياً: الإكراه الأسري - الاجتماعي

المثال الأول:

الإكراه على البغاء الوارد في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْرَهُوا
فَتْيَاتَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِيَبْتَلِيَ عَلَيْكُمُ الْبِغَاءَ
وَمَنْ يَكْرَهُهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة
النور: 33]

فمن الواضح أنه إكراه اجتماعي أسري، لأن الآية: «انتقال إلى
تشريع من شؤون المعاملات بين الرجال والنساء التي لها أثر في
الأنساب ومن شؤون حقوق الموالى والعبيد» (13).

قال فخر الدين الرازي: «الإكراه إنما يحصل متى حصل
التخويف بما يقتضي تلف النفس؛ فأما باليسير من الخوف فلا
تصير مكروهة، فحال الإكراه على الزنا كحال الإكراه على كلمة الكفر،
والنص وإن كان مختصاً بالإماء إلا أن حال الحرائر كذلك» (14).

وقد ذكر المفسرون والأصوليون أن الشرط والتعليل في الآية
خرجاً مخرج الغالب، لأن الغالب في الإكراه لا يكون إلا عند إرادة
التحصن، فلا يلزم منه جواز الإكراه عند عدم إرادة التحصن، وهذا
الوجه أقوى الوجوه.

وكذلك تعليل النهي، خرج مخرج الغالب كالشرط؛ فعرض
الدنيا غالباً هو الذي كان يحملهم على إكراه الإماء على البغاء (15).

وللفخر الرازي جواب بديع، قال: «لا نزاع أن ظاهر الآية
يقتضي جواز الإكراه على الزنا عند عدم إرادة التحصن، ولكنه فسد
ذلك لامتناعه في نفسه، لأنه متى لم توجد إرادة التحصن في حقها
لم تكن كارهاة للزنا، وحال كونها غير كارهاة للزنا يمتنع إكراهها
على الزنا فامتنع ذلك لامتناعه في نفسه وذاته» (16).

والشرط (إن أردن تحصناً)، والتعليل (لتبتغوا عرض الحياة
الدنيا) ذكراً لزيادة التبشيع (17).

أي أن له «فائدة أقوى من فائدة نفي الحكم عند انتفائه، وتلك
الفائدة هي التقبيح والتشنيع على هؤلاء الذين يكرهون الإماء على

المثال الأول:

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [سورة يونس: 99]

وقال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [سورة البقرة: 256]

ذهب بعض المفسرين إلى أن الإكراه على الدين لا شيء فيه، ولا يستنكر في الشرائع والعقول، «وذلك لأن أكثر الناس يحبون أديانهم بسبب الإلف والعادة، ولا يتأملون في الدلائل التي توردهم عليهم فإذا أكره [المرء] على الدخول في الدين بالتخويف بالقتل دخل فيه، ثم لا يزال يضعف ما في قلبه من حب الدين الباطل، ولا يزال يقوى في قلبه حب الدين الحق إلى أن ينتقل من الباطل إلى الحق، ومن استحقاق العذاب الدائم إلى استحقاق الثواب الدائم»⁽³¹⁾.

ويرى الشيخ رشيد رضا تبعاً لمحمد عبده، أن القول بذلك فيه مصادمة لنصوص القرآن الكريم، والثابت من سيرته صلى الله عليه وسلم، فالإكراه على الدين منفي في الإسلام بنص القرآن، وحروب الرسول صلى الله عليه وسلم، لم تكن حرب إكراه بل حرب دفاع، وكيف يحاول الإكراه والله تعالى يقول له: أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ⁽³²⁾.

ويتحقق الشيخ الشعراوي-رحمه الله- مذهب نفي الإكراه على أصل الدين بمجموعة من الحجج:

- الأولى: الدين متعلق بالقلب: فيرى أن مطلوبات الدين ليست هي المطلوبات الظاهرة فقط التي تقع عليها العين، فهناك مطلوبات أخرى مستترة، فهب إنك أكرهت قلباً أتستطيع أن تكره قلباً؟ والحق سبحانه وتعالى يريد قلباً لا قوالب، وهكذا لا يصلح الإكراه في قضية الدين.

- الثانية: إرسال الرسل: فالدين إنما يكون بالاختيار والحب وليس القهر، ولو أراد الله قهر الناس وإكراههم لما أرسل الرسل إليهم.

- الثالثة: تشريع الجزية: فلقد كان المسلمون يأخذون الجزية من البلاد المفتوحة، أي أن هناك أناساً بقوا على دينهم، ومادام هناك أناس باقون على دينهم فهذا دليل على أن الإسلام لم يكره أحداً⁽³³⁾.

◀ ولكن هل هناك من إكراه داخل منظومة الدين، بمعنى هل يمكن الحديث عن إكراه إيجابي ضروري؟

إذا كان الإكراه هو منع الناس من الظلم، وفرض حرية الاختيار في الدين، فالإسلام يقرر ذلك، ويقف أمام تلك القوى الظالمة وتسلطها، ثم يترك الناس يعتنقون ما يشاؤون⁽³⁴⁾.

وإذا كان الإكراه هو تحمل المسؤولية الدينية، وتنفيذ مطلوبات الدين، بعد الاختيار الحر، فالآية لا تتناول ذلك، وهناك فرق بين القهر على أصل الدين أو القضية العقدية الأولى (مسألة اعترافك أنك مسلم) والقهر على مطلوب الدين (الإكراه على التدين)⁽³⁵⁾.

قال ابن عاشور: «إنَّ للشرعية حقوقاً على أتباعها تقيد حرية تصرفاتهم بقدرها، وذلك في صلاحهم في الحال أو في المستقبل، وتلك مثل إلزامهم بإقامة المصالح العامة كفروض الكفايات... ومتمى تجاوز المرء حدود حريته في هذا النوع، وأوقف عند الحد الشرعي...»⁽³⁶⁾.

(4) النَّارُ ذَاتُ الْوُقُودِ (5) إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ (6) وَهُمْ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ شُهُودٌ (7) وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ (8) [البروج: 1- 8]

وهذه القصة تصور لنا الإكراه لأجل ترك الديانة، قال الفخر الرازي: «قال القفال: ذكروا في قصة أصحاب الأخدود روايات مختلفة وليس في شيء منها ما يصح إلا أنها متفقة في أنهم قوم من المؤمنين خالفوا قومهم أو ملكاً كافراً، كان حاكماً عليهم فألقاهم في أخدود وحفر لهم، ثم قال: وأظن أن تلك الواقعة كانت مشهورة عند قريش فذكر الله تعالى ذلك لأصحاب رسوله تنبيهاً لهم على ما يلزمهم من الصبر على دينهم واحتمال المكاره فيه، فقد كان مشركو قريش يؤذون المؤمنين على حسب ما اشتهرت به الأخبار من مبالغتهم في إيذاء عمارة وبلال»⁽²⁷⁾.

وهذا النوع من الإكراه فيما هو ظاهر كان التهديد فيه بالقتل خياراً وحيداً، لا بالسجن أو الإخراج، وقد نفذ فيهم بالفعل، مما يدل على أنه إكراه تام ملجيء.

والقرآن الكريم كما يصور لنا أنه ما من ذنب لهؤلاء سوى الإيمان بالله تعالى، وهو حقه الطبيعي في أدنى تجلياته، يوقفنا على مقابله الشنيع من فجور هؤلاء الطغاة واستعمالهم الحرق في سبيل منع هذا الحق. وبرأي سيد قطب فهم يوجهون حقدهم وانتقامهم لا لذوات الأشخاص، بل لتلك الصفة التي هم عليها، للإيمان ذاته⁽²⁸⁾.

ولكن بعض المقصود من هذه السورة-وهي مكية-وهذه القصة بذاتها؛ الإشارة إلى لزوم التعالي بالإيمان على الإكراه والفتنة.

قال الفخر الرازي: «قصة أصحاب الأخدود ولا سيما هذه الآية تدل على أن المكره على الكفر بالإهلاك العظيم الأولى له أن يصبر على ما خوف منه، وأن إظهار كلمة الكفر كالرخصة في ذلك»⁽²⁹⁾.

المثال الثاني:

في قصة أصحاب الكهف. قال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ وَلَنْ تُفْلِحُوا إِذًا أَبَدًا﴾ [سورة الكهف: 20]

وهذه الآية تصور لنا مشهد الإكراه بأنه متردد بين الرجم واستردادهم إلى الملة الأولى، فكان استنقاذ حياتهم بهذه الحيثية، واستنقاذ ديانتهم بهذا الانعزال في الكهف مبرراً، ومقصوده الآخر هو ما أراد الله من ظهور الإيمان وزوال دولة الكفر والإكراه والطغيان، والدلالة على البعث والساعة.

ويتحدث الفخر الرازي في تفسيره عن أن الكفر لا يضرهم أن لو أكرهوا عليه، وهذا معلوم من دين الإسلام، فما وجه قولهم: (وَلَنْ تُفْلِحُوا إِذًا أَبَدًا)؟ وجوابه أن لو ردوا بالإكراه، وأظهروا تلك الملة الفاسدة مدداً، فربما تميل قلوبهم إلى ذلك الكفر، ويصيرون كذلك في نفس الأمر ولن يفلحوا إذا أبداً⁽³⁰⁾.

فالآية تضيف بعداً آخر في مسألة الخروج من الإكراه، وهو عدم التعرض له والاعتزال والخروج من البلد والفرار بالدين.

والقسم الثاني:

ما ورد في النهي عنه بصفة عامة، وفيه أمثلة:

فمطلوب الصبر حال الإكراه، كمطلوب الشكر حال العافية منه، وإذا كان بعض أهل الباطل ربما استأنسوا بالصبر على باطلهم، ولما يزالوا يدارون به، فأولى ذلك بالمؤمن، إظهارا لنفاسة الحق، وإعلاماً برفعة الصدق والموالاة لله رب العالمين.

قال رشيد رضا: «وَمَنْ عَلَمَةَ الْمُؤْمِنِ الْكَامِلِ أَلَّا يَخَافَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَخَشَوُا اللَّهَ﴾ [سورة المائدة: 44]، وَقَالَ: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [سورة آل عمران: 175]، وَكَانَ النَّبِيُّ وَأَصْحَابُهُ يَتَحَمَّلُونَ الْأَذَى فِي ذَاتِ اللَّهِ وَيَصْبِرُونَ» (42).

♦ ثانيا: الاعتزال والهجرة: وهو ما يظهر في قصة الفتية أهل الكهف، ويؤيده قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا [سورة النساء: 97]

فذكرت الآية الاستضعاف، والمستضعف في جميع القرآن لا يكون إلا مكرهاً إما لقلّة عدد أو ضعف سند، وقد سمت الآية من يقدر على مباشرة الهجرة خروجاً من حال الإكراه والاستضعاف بالظالم لنفسه وتوعدته بسوء المصير، قال رشيد رضا: «ولذلك كان من مسائل الإجماع وجوب الهجرة على المسلم من المكان الذي يخاف فيه من إظهار دينه ويضطر فيه إلى التقيّة» (43).

وقال ابن عاشور: «وهذه التقيّة مثل الحال التي كان عليها المستضعفون من المؤمنين الذين لم يجدوا سبيلاً للهجرة، قال تعالى: «إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ [سورة النحل: 106]، ومثل الحالة التي لقيها مسلمو الأندلس حين أكرههم النصارى على الكفر فتظاهروا به إلى أن تمكنت طوائف منهم من الفرار» (44).

♦ ثالثاً: القتال: قال تعالى: ﴿أَذِّنْ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بَأْنَهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدَمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ [سورة الحج: 40.39]

فالظلم إذا كان يتضمن معنى الإكراه في الدين وما يقارنه من الاعتداء على الأنفس والأموال، ولا يندفع إلا بالجهاد لمنعه ودفعه، فقد صرح القرآن الكريم بوجوبه درءاً للفتنة والفساد، ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض.

قال رشيد رضا: «وأما منع الفتنة، وهي اضطهاد الناس لأجل دينهم حتى يتركوه، فهو السبب الأول لشرعية القتال في الإسلام» (45).

♦ رابعاً: الأخذ بالرخصة والتقيّة، أو الإجابة ظاهراً لا باطناً: حين الإكراه على الكفر أو شيء من مظاهره، والاضطرار إلى الأكل المحرم، وما كان في معناه.

فالمخرج بالترخص بشروطه من الإكراه قد أقره القرآن الكريم في أرفع الكليات الخمس وهي الدين، فدل ذلك على جوازها في سائر الكليات وفروع الشريعة الأخرى، قال الشاطبي: «محال الاضطرار مغتفرة في الشرع، أعني أن إقامة الضرورة معتبرة، وما يطرأ عليه من عارضات المفسد مغتفرة في جنب المصلحة المجتلبة، كما اغتفرت مفسد أكل الميتة والدّم ولحم الخنزير وأشباه

وعلى هذا تقاس الردة وعقوبتها، فالإكراه يطرّد انعدامه ابتداءً ولكنه لا ينعكس، فيعاقب المرتد على الخروج من الدين، «لأنّ الله لم يكره أحداً على الدخول في الدين بل للإنسان أن يفكر ويتدبر؛ لأنّه إن دخل في الدين وارتكب ذنباً فسيلقى عقاب الذنب؛ لأنّه دخل برغبته واختاره بيقينه، فالمخالفة لها عقابها، إذن: فالدخول إلى الإيمان لا إكراه فيه، ولكن الخروج من الدين يقتضي إقامة الحد على المرتد ومعاقبة العصي على عصيانه» (37).

المثال الثاني:

قال تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [سورة النحل: 106]

تتحدث الآية عن رخصة الله بالكفر به قولياً أو فعلياً، أو بشيء من مظاهره، شرط سلامة القلب واطمئنانه بالإيمان، لأن الآية ناطت الرخصة بذلك، «فمن نطق بكلمة الكفر مكرهاً وقاية لنفسه من الهلاك لا شارحاً بالكفر صدراً ولا مستحسناً للحياة الدنيا على الآخرة لا يكون كافراً، بل يُعذر كما عذر عمار بن ياسر» (38).

والذي يفهم من كلام أهل العلم في هذه المسألة نوع تضييق تتناوله جملة الاستثناء:

- أولاً: لا يجوز الاستمرار على الكفر، وتطويل المكث عليه، فالرخص مقيدة بزمانها ومكانها، قال ابن عاشور: «والاستدراك بقوله: ولكن من شرح بالكفر صدراً استدراك علي الاستثناء، وهو احتراس من أن يفهم من الاستثناء أن المكره مرخص له أن ينسلخ عن الإيمان من قلبه» (39).

- ثانياً: أنها لا تجوز في مبتدأ الدعوة، لأنها لا تتقوم إلا بإظهار متبعتها جماعتهم، فلا تغتفر حينئذ، وإنما تجوز لأحد المؤمنين بعدما تقوم جامعة الإيمان (40).

- ثالثاً: إعلان الكفر حال الإكراه وإن كان جائزاً، «فإن من صبر على البلاء ولم يفتتن حتى قتل فإنه شهيد، ولا خلاف في ذلك، وعليه تدل آثار الشريعة التي يطول سردها، وإنما وقع الإذن وخصه من الله رفقا بالخلق، وإبقاء عليهم، ولما في هذه الشريعة من السّماحة، ونفي الحرج، ووضع الإصر» (41).

المبحث الثالث: مخارج الإكراه

الذي يستنبط من آيات الإكراه التي عرضناها آنفاً، هو أنّ القرآن الكريم يوظف أنواعاً من المخارج للمؤمن قبل وقوع الإكراه وأثناء وقوعه. وهذه المخارج تتنوع و تتكامل، وهدفها استنقاذ حياة الناس وحرّياتهم وكراماتهم.

ومن أهم المخارج التي وقفت عليها:

♦ أولاً: احتمال الإكراه والصبر عليه، والأخذ بالعزيمة: وهو ما يظهر لنا في قصة يوسف-عليه السلام-، وقصة أصحاب الأخدود، وسحرة فرعون، وآيات أخرى كثيرة في كتاب الله تعالى. وقد قال الله تعالى في كتابه: ﴿وَمَنْ النَّاسُ مِنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةً لِلنَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ وَلَئِنْ جَاءَ نَصْرٌ مِنْ رَبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ أَوْلَىٰ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ﴾ [سورة العنكبوت: 10]

فيه من تعريض الأنساب للاختلاط وإن كان لا يبلغ مبلغ الزنى في خرم كلية حفظ النسب من حيث كان الزنى سرّاً لا يطلع عليه إلا من اقترفه وكان البغاء علناً، وكانوا يرجعون في إلحاق الأبناء الذين تلداهم البغايا بأبائهم إلى إقرار البغي بأن الحمل ممن تعينه، واصطلحوا على الأخذ بذلك في النسب فكان شبيهاً بالاستلحاق على أنه قد يكون من البغايا من لا ضبط لها في هذا الشأن فيفضي الأمر إلى عدم التحاق الولد بأحد»⁽⁵⁰⁾.

وفي قصة يوسف - عليه السلام - كان التعلق بمقصد حفظ العرض ظاهراً من حيث إن الزنا مفسدٌ للأعراض، وقاضٍ بالخصومة والعداوة فيها. ولقد قرر أكثر العلماء أنه لا رخصة لمن أكرهه على الزنا وإن كان الإكراه تاماً، لأن حرمة الزنا ثابتة في العقول، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانَةَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [سورة الإسراء: 32]، فدللت الآية على أنه كان فاحشة في العقول قبل مجيء الشرع، فلا يحتمل الرخصة بحال⁽⁵¹⁾.

♦ ثانياً: حفظ النفس والتيسير على الناس: كما في (الإجابة إلى الكفر بالإكراه ظاهراً لا باطنياً، والاضطرار إلى المحرم خوف الهلاك، وقصة أصحاب الكهف). قال ابن العربي عن المعنى الأول: «وإنما وقع الإذن وخصه من الله رفقا بالخلق، وإبقاء عليهم، ولما في هذه الشريعة من السّماحة، ونفي الحرج، ووضع الإصر»⁽⁵²⁾.

وقال ابن عاشور: «وقد رخص الله ذلك رفقا بعباده واعتباراً للأشياء بغاياتها ومقاصدها»⁽⁵³⁾.

♦ ثالثاً: حفظ الدين: كما في (نفي الإكراه عليه، وقصة أصحاب الكهف، وصبر أصحاب الأودود على القتل افتداءً بأنفسهم لدينهم).

فالإكراه على الدين منفي ولو بشبهة حق وغاية صدق: كأن يكره المسلم غيره على الدخول في الإسلام.. لأن الإيمان محله القلب، وفي الدعوة متسع لبلوغ ذلك دون الإكراه، ولأن أصول الدين وتشريعاته لا تكون محفوظة ولا مقصودة في فعل المكره وقوله.

ومن جهة ثانية فمقصد الصبر على الدين لو تحقق الإكراه (كحال أصحاب الأودود)، أو كان متوقفاً قريباً (كحال أهل الكهف)، معتبراً أيضاً بالمقاصد العليا للدين وحفظه.

♦ رابعاً: حفظ المال: كما في (قصة السفينة في سورة الكهف). وهذا المقصد معتبر فيما هو دون الإكراه كالإسراف والتبذير وإنفاق المال في غير وجوهه المشروعة، وفي الإكراه وحصول الضرر فيه من باب أولى. وقصداً إليه منعت الشريعة الإسلامية العقود التجارية مالم تكن عن رضى واختيار لا إكراه فيها بوجه من الوجوه، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [سورة النساء: 29]

♦ خامساً: حفظ الحرية: الحرية مقصدٌ عظيم من مقاصد الشريعة الإسلامية، فهي فرع المساواة عن تصرف الناس في ذاتهم⁽⁵⁴⁾، والإكراه بلا شك ناقض لهذا التمكن، فهو إجبار يفسد الاختيار وينافي الرضا، وفي أنواع الإكراه السالف ما يخرم هذا المقصد.

ولقد حرص القرآن الكريم على تأكيد مبدأ الحرية وضرورتها في الاعتقاد والفكر والسلوك، وقررها عمومًا وخصوصًا بلا تمييز

ذلك في جنب الضرورة لإحياء النفس المضطربة، وكذلك النطق بكلمة الكفر أو الكذب حفظاً للنفس أو المال حالة الإكراه»⁽⁴⁶⁾.

♦ خامساً: مقام الجدال والحوار والتّحدي: فإنّه لما تهدد فرعون موسى قائلاً: قَالَ لئن اتَّخَذْتَ إِلَهًا غَيْرِي لِأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ [سورة الشعراء: 29]، حاوره موسى - عليه السلام -، وتحداه جدلاً بالمعجزات التي وهبها الله إياه.

والحال نفسه في قصة شعيب - عليه السلام -، فلما تهدده مستكبرو قومه: [سورة الأعراف: 88-89]

﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ ﴿٢٩﴾ قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴿٣٠﴾ عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبُّنَا أَفَتُحِبُّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ ﴿٣١﴾﴾

والحال نفسها في قصة نوح مع ابنه، فلم يجبره وإنما أخذه بالجدال والحوار، قال تعالى: وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ وَيَادَى نُوحٍ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يَا بُنَيَّ ارْكَبْ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ قَالَ سَأُوْبِي إِلَى جِبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمِ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمَغْرِقِينَ [سورة هود: 42-43]

♦ سادساً: استعمال الحيل: والحيلة سلوكٌ طريق يتوصل به إلى المقصود، على وجه فيه حذق ومهارة وجودة نظر⁽⁴⁷⁾. وقد ذكرنا سالفاً - انطلاقاً من قصة حرق السفينة في سورة الكهف، أنه يجوز فراراً من مباشرة الإكراه، التحايل على المكره بما يبعد أذاه، ولا يفسد منفعة المال أو الآلة. والله أعلم.

قال ابن عاشور: «ومثل التحيل باللفظ الموجه يصدر ممن أكرهه بتهديد بالقتل على أن يقول كفرةً أو حراماً مع أن الإكراه يحل له القول، قال الله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [سورة النحل: 106]»⁽⁴⁸⁾.

المبحث الرابع: الإكراه ومقاصد الشريعة الإسلامية

إذا كانت أحكام الله تعالى معللة قصداً برعاية مصالح العباد في العاجل والآجل⁽⁴⁹⁾، فإن نفي الإكراه بصوره المختلفة التي عرضناها، يتقاطع رأساً مع مقصد الشريعة الإسلامية في حفظ حرية الإنسان واختياره، ومن ثم كرامته.

وإذا كان الإسلام قد قرر تلك الكليات الخمس كمقاصد محورية في حياة الإنسان، فإننا نجد مقصد الحرية يغلف تلك الكليات ويحيط بها إحاطة السوار بالمعصم، ولا ينفك عنها بحال من الأحوال، ليس كآلية تنفيذية لتلك المقاصد فحسب، ولكن كأولوية يناط وجودها وعدمها بالحرية في الموضوع والوظيفة.

وعلى سبيل التطبيق لما سبق بيانه من أنواع الإكراه وأدلته، نجد أن المقاصد تتوزع أنواع الإكراه، وتتداخل فيما بينها في المثال الواحد، وهذه بعض الصور:

♦ أولاً: حفظ العرض والنسل: بالنسبة (للإكراه على البغاء، التهديد بسجن يوسف - عليه السلام -). ويعبر عن المعنى الأول ابن عاشور فيقول: «ولا شك أن البغاء يمت إلى الزنى بشبه لما

- في الجنس أو العرق أو اللون، وجعلها أولوية كحياة الإنسان تمامًا، ومنع الإكراه والسَّيطرة والتقليد، ولم يقف عند حدود تحرير الاعتقاد ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [سورة البقرة: 256]، أو الأهداف والاختيارات ﴿وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ﴾ [سورة البقرة: 139]، بل تعداه إلى تحرير الكينونة الإنسانية بعامّة في مستوياتها الروحية والجسدية اتساقًا مع مبادئ الفطرة ومقتضياتها، ففي الإسلام لا يمكن أبداً فصل (الحرية) عن (الحياة) عن (الفطرة)، وأي محاولة في ذلك الاتجاه محاولة عابثة لشطر الإنسان وكسره.
- الخاتمة:**
1. نهى القرآن الكريم عن الإكراه بأنواعه المختلفة وذمّه، حفاظًا على حرية الإنسان وكرامته، وحتى يقوم بوظيفته الاستخلافية على أكمل وجه.
 2. الإكراه في كتاب الله تعالى أنواع كثيرة، منها الديني والسياسي والاجتماعي، ومنه الملجئ وغير الملجئ.
 3. لنفي الإكراه علاقة مباشرة بمقاصد الشريعة الإسلامية ووكلياتها المعروفة.
 4. أشار القرآن الكريم إلى مخارج شرعية للإكراه، ومنها الصبر والهجرة واستعمال الجدل والحيلة...
- التوصيات:**
1. أولاً: البحث الموضوعي لمصطلحات قرآنية أخرى، مع التركيز على الجوانب الدلالية التي لم يطرقها الباحثون ولها علاقة بواقعنا المعاصر.
 2. ثانياً: ضرورة النظر في المصطلحات القرآنية على ضوء اللغة القرآنية ذاتها، ثم على ضوء الصحيح من السنّة النبوية، وعدم الاكتفاء بالنظر المعجمي أو الفقهي الحادث.
- الهوامش:**
1. ينظر ابن منظور، لسان العرب 13/534، والجوهري، الصحاح 6/2247، وسعدى أبو حبيب، القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً ص 317، وأحمد مختار عبد الحميد، معجم اللغة العربية المعاصرة 3/1925
 2. السرخسي، المبسوط 24/38، وينظر علي حيدر، درر الحكام في شرح مجلة الأحكام 2/658
 3. ابن عاشور، التحرير والتنوير 14/294
 4. النيسابوري، غرائب القرآن و رغائب الفرقان 4/559، والرازي، مفاتيح الغيب 22/78
 5. المعنى مستفاد من تفسير ابن عطية وابن الجوزي والطبري وغيرهما
 6. الشعراوي، تفسير الشعراوي 15/9320
 7. الموسوعة الفقهية الكويتية 31/228
 8. ينظر للتفريق بينهما علي حيدر، درر الحكام 2/660
 9. ابن عاشور، التحرير والتنوير 12/264
 10. عبد القادر عودة، التشريع الجنائي في الإسلام 1/564، وينظر ابن العربي، أحكام القرآن 3/160
11. الرازي، تفسير الرازي 452/18
 12. ابن عاشور، التحرير والتنوير 12/265
 13. ابن عاشور، التحرير والتنوير 18/222
 14. الرازي، مفاتيح الغيب 23/376
 15. انظر الشوكاني، فتح القدير 4/35، وينظر الأصفهاني، شرح مختصر ابن الحاجب 2/476، والآمدي، الإحكام 3/91
 16. الرازي، مفاتيح الغيب 23/377
 17. ابن عاشور، التحرير والتنوير 18/227
 18. عبد الكريم النملة، المذهب في أصول الفقه المقارن 4/1782
 19. ابن عاشور، التحرير والتنوير 18/228
 20. الرازي، مفاتيح الغيب 23/377
 21. ابن عاشور، التحرير والتنوير 4/282
 22. صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب لا يحل لكم أن تراثوا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن (6/44) ح (4579)
 23. ابن عاشور، التحرير والتنوير 4/283
 24. ابن منظور، لسان العرب 11/451، والفيومي، المصباح المنير 2/415، والجوهري، الصحاح 5/1766، وابن فارس، معجم اللغة 1/762، ومعجم مقاييس اللغة 4/345، وابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم 1/407، وأحمد مختار عبد الحميد، معجم اللغة العربية المعاصرة 2/1512
 25. ابن فارس، معجم مقاييس اللغة 4/345
 26. ابن عاشور، التحرير والتنوير 4/284
 27. الرازي، مفاتيح الغيب 31/110
 28. سيد قطب، في ظلال القرآن 3/1606
 29. الرازي، مفاتيح الغيب 31/113
 30. الرازي، مفاتيح الغيب 21/466
 31. انظر الرازي، مفاتيح الغيب 8/326، ومحمد رشيد رضا، تفسير المنار 4/51
 32. محمد رشيد رضا، تفسير المنار 4/51
 33. الشعراوي، تفسير الشعراوي 2/112-114، و 10/6227، وبنحو ذلك قال سيد قطب في تفسيره 3/1821، والزحيلي في تفسيره 3/21-26، وكل ذلك قد ورد في تفسير المنار 3/33، و 4/51، و 11/395
 34. الشعراوي، تفسير الشعراوي 4/2513
 35. المرجع نفسه 2/113، و 10/6228، و 18/11208
 36. ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية ص 399
 37. الشعراوي، تفسير الشعراوي 11/6439-6440، و 14/8514
 38. محمد رشيد رضا، تفسير المنار 3/231
 39. ابن عاشور، التحرير والتنوير 14/294
 40. ينظر ابن عاشور، التحرير والتنوير 11/262
 41. ابن العربي، أحكام القرآن 3/162

42. محمد رشيد رضا، تفسير المنار 3/221
43. محمد رشيد رضا، تفسير المنار 3/221
44. ابن عاشور، التحرير والتنوير 3/221
45. محمد رشيد رضا، تفسير المنار 11/209
46. الشاطبي، الموافقات 1/288
47. ينظر محمد عبد الوهاب بحيري، الحيل في الشريعة الإسلامية ص 23
48. ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية ص 353 354
49. الشاطبي، الموافقات 1/334
50. ابن عاشور، التحرير والتنوير 18/225
51. ينظر الكاساني، بدائع الصنائع 7/177، وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته 6/4446
52. ابن العربي، أحكام القرآن 3/162
53. ابن عاشور، التحرير والتنوير 14/294
54. ينظر ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية ص 390
- ### المصادر والمراجع:
1. ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، ط 1، دار الكتاب العربي بيروت، 1422هـ
2. ابن العربي، محمد بن عبد الله أبو بكر، أحكام القرآن، تحقيق: محمد عبد القادر عطاء، ط 3، دار الكتب العلمية بيروت، 1424هـ 2003م
3. ابن سيده، علي بن اسماعيل أبو الحسن، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد حميد هندراوي، ط 1، دار الكتب العلمية بيروت، 1421هـ 2000م
4. ابن عاشور محمد الطاهر، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر- تونس، 1984م
5. ابن عاشور محمد الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، ط 2، دار النفائس للنشر والتوزيع الأردن، 1421هـ 2001م
6. ابن عطية، عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام أبو محمد، الاندلسي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، ط 1، دار الكتب العلمية بيروت، 1422هـ
7. ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين القزويني الرازي معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، 1399هـ 1979م
8. ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين القزويني الرازي، مجمل اللغة، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، ط 2، مؤسسة الرسالة بيروت، 1406هـ 1986م
9. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين، لسان العرب، ط 3، دار صادر بيروت، 1414هـ
10. أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ط 1، عالم الكتب، 1429هـ 2008م
11. الأصفهاني شمس الدين محمود بن عبد الرحمن بن أحمد أبو الثناء، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، تحقيق: محمد مظهر بقا، ط 1، دار المدني السعودية، 1406هـ 1986م
12. الأمدي سيف الدين علي بن أبي علي بن محمد أبو الحسن، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، ط 1، المكتب الإسلامي بيروت
13. بحيري محمد عبد الوهاب، الحيل في الشريعة الإسلامية، ط 1، مطبعة السعادة، 1394هـ 1974م
14. البخاري، محمد بن اسماعيل أبو عبد الله، الجامع الصحيح، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط 1، دار طوق النجاة، 1422هـ
15. الجوهري، اسماعيل بن حماد أبو نصر، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط 4، دار العلم للملايين بيروت، 1407هـ 1987م
16. خواجه أمين أفندي علي حيدر، درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، تعريب: فهمي الحسيني، ط 1، دار الجيل، 1411هـ 1991م
17. الرازي فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن ابن علي، التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب ط 3، دار إحياء التراث العربي بيروت، 1420هـ
18. رضا، محمد رشيد، تفسير القرآن الحكيم المشهور بتفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م
19. الزحيلي، وهبة، التفسير الوسيط، ط 1، دار الفكر - دمشق، 1422هـ
20. الزحيلي، وهبة، الفقه الإسلامي وأدلته، ط 4، دار الفكر - دمشق.
21. السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل، المبسوط، دار المعرفة بيروت، 1414هـ 1993م
22. الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي، الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق: مشهور حسن آل سلمان، ط 1، دار ابن عفان، 1417هـ 1997م
23. الشعراوي، محمد متولي، تفسير الشعراوي (الخواطر)، مطابع أخبار اليوم، 1997م
24. الشوكاني، فتح القدير، ط 1، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب . دمشق بيروت، 1414هـ
25. الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد شاكر، ط 1، مؤسسة الرسالة، 1420هـ 2000م
26. عودة، عبد القادر، التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، دار الكاتب العربي بيروت.
27. الفيومي، أحمد بن محمد بن علي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية بيروت.
28. قطب سيد، في ظلال القرآن، ط 17، دار الشروق بيروت، القاهرة، 1412هـ
29. الكاساني، علاء الدين، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط 2، دار الكتب العلمية، 1406هـ - 1986م
30. النملة عبد الكريم، المهذب في علم أصول الفقه المقارن، ط 1، مكتبة الرشد الرياض، 1420هـ 1999م
31. النيسابوري نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي، تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان، تحقيق: زكريا عميرات، ط 1، دار الكتب العلمية بيروت، 1416هـ
32. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية الكويتية، الكويت

صورة المدينة في الشعر الفلسطيني المعاصر*

د. إبراهيم عبد الرحمن النعانة**

* تاريخ التسليم: 2015/7/29م، تاريخ القبول: 2015/9/16م.
** أستاذ مشارك/ جامعة أم القرى/ المملكة العربية السعودية.

الطاهر المقدّس نبشاً وترعرع، ومن خيراته ومائه تغذى، هذا الوطن
بمدنه وريفه يُعدُّ أمّاً للفلسطيني، وهل من الطاعة أن يعقّ الولد أو
الابن أمه ؟ .

ملخص:

إنّ الواجب المقدّس يملي على الابن أن يدافع عن الأمّ
(الأرض) بكل طاقاته وإمكاناته، لأنّ التفريط بها أو التقاعس عن
نصرتها ضربٌ من التمرد على الطاعة الواجبة والحقوق المشروعة .
لقد تعرّضت المدن الفلسطينية إلى مخطط صهيوني يسعى
إلى تهويدها وطمس معالمها الحضارية الفلسطينية، والعربية،
والإسلامية، والإنسانية، وغدت هويتها هدفاً للتشويه⁽¹⁾، وإذا وقف
الشاعر الفلسطيني مكتوف الأيدي فإنّ مصيره مهدد بالخطر من
عدوٍّ لئيم، تمرّس على القتل والتعذيب، والغطرسة بكل ألوانها، تراه
يفتح فاه كل يوم لابتلاع المزيد من الأرض .

ونشير هنا إلى أن الشاعر الفلسطيني قد أدرك خطورة
الموقف، فهبّ منافحاً عن مدينته وريفه وبأديته بالكلمة المؤثرة
في نفوس الناس، فيلهب بها قلوب الجماهير . ويستثير مشاعرهم
وأحاسيسهم، ومع ذلك فقد يشكك بعض الناس في جدوى هذا الشعر
المؤثر، ويقول: ما الأثر الفاعل الذي تركه الشعر في الأرض المحتلة
في التحول والتغيير ؟ وما طبيعة الخدمة التي يقدمها الشعر لجرح
نازف، وقلوب مكلومة، ونساء ثكالي بفعل هذا المحتل ؟ ببساطة
شديدة أقول : إنّ الشعر لا يمتلك عصاً سحرية تقود الجماهير إلى
الثورة في الزمن الذي تلقى فيه القصيدة ؟ فقد تفعل فعلها في
الزمن المناسب، بعد أن تمرّ زمناً معيناً، وتتجاوز ظرفاً محدداً لا
تصلح معه الثورة أو المقاومة، ولكنها مع ذلك الوقت لا تموت، وإنّما
تبقى تمور في الأعماق، تغلي وتشتد إلى أن تختار الزمن والمكان
المناسبين لتفريغ هذا الحماس وهذا الهمّ، وقد يتعانق هذا الأثر
الناجم عن الكلمة أو القصيدة الشعرية مع تأثيرات أخرى، فينفجر
لحظة مجيء المخاض ويتحقق هذا الأثر على أرض الواقع⁽²⁾ .

ونتيجة لهذه الخصوصية التي تميّزت بها المدينة الفلسطينية،
فإنها تعكس صورة مغايرة تماماً لصورة المدينة العربية خارج
الأرض المحتلة في تجربة الشاعر، ومن هنا فإنّ الخطر الذي يهدد
الوطن الفلسطيني المنتزع من الشاعر الفلسطيني جعله يسمو
بعلاقته في المدينة على مستوى البعد الرومانسي والاجتماعي،
بكل ما تحمله الكلمة من ملامح الرفض والغربة والنفور، ليتوحد
هذا الشاعر الفلسطيني مع وطنه، ريفاً وبادية ومدينة، فيدافع عنها
معانقاً روحه وأنفاسه الطاهرة إلى أن يتحرر الوطن والإنسان من
برائث المغتصبين⁽³⁾ .

من هنا لا بدّ أن نتذكر أنّ ظروف العرب في المحتل من
أرضهم، - حيث كانت جميع المدن الفلسطينية وما تزال تتعرّض
لمحاولات التهويد وطمس الهوية العربية، ومعالم هذا الانتماء -
أثارت في نفوس الشعراء روح التحدي والمقاومة . ونبهتهم إلى
ضرورة النظر إلى هذه المدن باعتبارها رمزاً للوجود العربي في
الأرض المحتلة⁽⁴⁾ .

إنّ الحديث عن المدينة المحتلة يثير قضية الانتماء للأرض،
فأعطاهما بعداً وطنياً لم تكتسبه مدن أخرى، وأصبحت كياناً واحداً
من الإنسان والمكان الذي يرتبط بقيم اجتماعية حضارية وأبعاد
إنسانية، ويشكّل هذا الفهم قمة الوعي الحضاري والوطني لها⁽⁵⁾ .

يتناول البحث قضية مهمة تتمحور حول علاقة الشاعر
الفلسطيني بوطنه، ومدى تلاحم مشاعره وأحاسيسه مع معاناة
وطنه بعد احتلاله وسلب إرادته، ويستعرض مواقف عديدة لشعراء
فلسطينيين، عاشوا هموم وطنهم، وتألّموا لأهاته وأوجاعه، فأصبح
الوطن لديهم رمزاً للوجود والبقاء والصمود أمام كل التحديات،
وأصبح شغلهم الشاغل، فغدا الشاعر الفلسطيني يتغنّى بهذا الوطن،
ويعزف على أوتار جروحه .

ومن خلال هذا البحث نستطيع أن نتلمّس قوة الارتباط بين
الشاعر الفلسطيني ووطنه، ونستطيع كذلك أن نرسم تلك الصورة
التي رسمها الشعراء الفلسطينيون لوطنهم، تلك الصورة التي تعالج
آلام وأوجاع الوطن وأهله .

وأخيراً كشف البحث عن محور مفصلي أساسي يوضح الوحدة
العضوية بين الشاعر ووطنه، وكيف طغت أحداث وطنه على عواطفه
كلها، ولذلك يتساءل المرء منا عن كل ذلك بقوله: هل استطاع
الشعراء الفلسطينيون نقل هموم وطنهم بصورة لاثقة ناصعة ؟ أم
أن الغموض يكتنف ذلك المشوار الذي رسموه في حياتهم ؟

الكلمات المفتاحية: المدينة، الشعر الفلسطيني المعاصر،
الشاعر الفلسطيني، الوطن

Image of the town in Contemporary

Palestinian Poetry

Abstract:

This paper deals with an important issue that revolves around the relationship between the Palestinian poem and Homeland. It shows how close the poem in his feelings to his Homeland following the Israeli occupation. The paper highlights many stands of Palestinian poems who lived their Homeland's suffering and reflected this agony through their poems.

The paper has shown a pivot axis represented in the integration of the poem with the poet's Homeland. The question remains : Have the Palestinian poems shown clearly their Homeland's or have their poems been obscure ?

Key words: town, Palestinian Poetry, contemporary

مقدمة:

تبدو علاقة الشاعر الفلسطيني بمدينته المحتلة ذات أبعاد
إيجابية مبنية على أسس من الودّ والمحبة والإخلاص، وليست
علاقة تناقض أو تنافر، من هنا نراه يتحدّ بمدينته، ينطق باسمها،
وينافح عن قضاياها وهمومها، لأنها تشكل قضية مصيرية في
نظره، فهي أرضه وموطنه الذي ضمه بين جناحيه، ومع ترابه

◆ المدينة في شعر راشد حسين:

في هذا البحث سنلتقي مع نخبة من شعراء الأرض المحتلة ممن برزت صورة المدينة في أشعارهم، لاستجلاء مواقفهم وكشف أبعاد المدينة لديهم، ومن هؤلاء الشعراء راشد حسين⁽⁶⁾ الذي أحب وطنه وعشق ترابه، فحبّه لقريته (مصمص) لم يمنعه من حب المدن الفلسطينية الأخرى، ولذا كان راشد حسين يحمل في نفسه إخلاصاً شديداً لوطنه الجميل حقاً، وتعلقاً حميماً بعناصر هذا الوطن ومظاهره - الناس، والقريّة، والمدينة، والأرض - وبخاصة وهو يلمس أنّه يتعرّض للتشويه والتهويد، ولذلك لم يكن حبّه - (مصمص) أنّها مسقط رأسه وحسب، وإنما يحبها لأنها تمثّل رمزاً

للقرية في الوطن الذي أحبه، كما يحب حيفا، ويافا، وعكا⁽⁷⁾.

ويظهر توحد الشاعر بالوطن من خلال المحاورّة التي يعقدها مع محبوبته، وفيها يسمو حبّه للأرض على كل حب للأنتى، فإذا كان حبّه للفتاة ذا درب واحد فقط، فإن للوطن في قلبه مئة مدخل⁽⁸⁾.
لقد تمثّل راشد حسين حبّ الوطن فغدا يسري في عروقه كالدمّ المناسب في شرايينه، فحب الوطن عنده مقدّس لا يقبل المساومة فهو عصب الحياة وعمادها.

يقول راشد حسين مفضلاً حبّه للوطن على حبّه لمحبوبته في قصيدته (هي وبلادي):⁽⁹⁾

أجميع قلبك لي، وكل هواك لي ؟
هو من فؤادي في المكان الأوّل
ارحم، فقلت : رحمتُ لو لم تسألي
ولموطني في القلب مائة مدخل

قالت سألتك بالغرام الأوّل
فأجبتُها خطأ ظننت، فموطني
قالت : أتقسو، هكذا يا شاعري ؟
للحبّ نحو القلبِ دربٌ واحدٌ

تخضع للاحتلال والبعيدة عن الأُسْر والهوان، فالمدينة المحتلة هي الوطن، فالإنسان بلا وطن لا يشعر بدورة الزمن، ولا بسعادة الوجود ودفء الحياة، لذلك فقد زرع الإنسان الفلسطيني وطنه في نفسه، وغذاه بكل قطرة عزيزة من دمه، وحمله في قلبه حيث أقام وحيث رحل⁽¹⁴⁾.

ويعمّق راشد حسين ارتباطه بالوطن من خلال تعلقه بطفولته المحبّبة في مدينة (حيفا)، ويصور مشاعر أهله على أنّها حالة إنسانية، من خلال دفء الإحساس الطفولي في صدق وحميمية وعفوية، ومن هنا فإنّه يمثّل الريادة في الكشف عن مثل هذه المواقف والمحاولات الإنسانية في حياة النكبة⁽¹⁰⁾.

لقد صور راشد حسين عدداً من المدن الفلسطينية تبعث على الحزن واليأس والقنوط، وتدلل على ما أصابها من وهن وعذاب، وصور كذلك كيف لحق بهذه المدن ذبول الحياة، وكيف جفت أغصانها، ليبعث في النفس أسى ومرارة، وليدبّ في القلب حزناً، وفي النفس مرارة وعذاباً، فمدينة يافا تتحول من عروس البحر المتوسط، وثغره الياسم إلى مدينة خاملة مهملة، ينسج العنكبوت عليها بيته، ويتجذّر فيها الحذر والكسل، ومع كل هذا فإن الحزن لا يصل إلى درجة الانهزام والقنوط، فهذا الألم والحزن يحمل في أعماقه الشعور بالمسؤولية بضرورة تغيير الواقع الجديد البائس، وردّ الحياة الطبيعيّة إلى المدينة المظلومة، فالشاعر يجعل نغمته تمورّ في أعماقه فتحولّ حزنه إلى حزن واع وفاعل، فتستتبّ غراس الغضب في حقول النفس⁽¹⁵⁾، يقول الشاعر راشد حسين :

فها هو شاعرنا راشد يخاطب (حيفا) ويثمن عودة الحياة العربية إليها من خلال عودة طفولته فيها، فيقول في قصيدته (قصيدة إلى حيفا)⁽¹¹⁾ :

في صَدْرِكَ الدافئِ طفولتي القصيرة أزهّرت
وكما يتبخّر ماءٌ بحرك في الهواء، تبخّرت
لكنّ تعودُ مياهُ بحركِ إن سماءك أمطرت
وأنا لماذا لا تعودُ مع الشتاءِ طفولتي

وحينما حصل راشد حسين على تصريح لزيارة مدينة (القدس)، صورها محبوبته من نوع آخر يتعلّق بها تعلق الطفل بأمه، وينتهي مفعول تصريح السفر ليضطر إلى مغادرتها، فلا يرتوي من حبّها ولا يشبع،⁽¹²⁾ ويزداد شوقاً إليها، فيبثها حبه قائلاً :

يافا إذنٌ بلا قمر
يافا دمٌ على حجر

أمدينة الزيتون زيتون الهوى أثمر
لما بسطت على فؤادي زندك الأخضر
وعصبتة بلظى محبة فارس أسمر
وزرعت في قلبي عينيّن للحب⁽¹³⁾

يافا التي رضعت من أئدائها حليب البرتقال
تعطش وهي من سقت أمواجها المطر
يافا التي كسرت الأيام فوق هذه الرمال
ذراعها شلت وظهرها انكسر
يافا التي كانت حديقة أشجارها الرّحال
قد مسخت محششة توزع الحذر⁽¹⁶⁾

إنّ صورة المدينة الفلسطينية في ذهن الشاعر الفلسطيني تكتسبُ بعداً أشمل وإطاراً أعمّ من صورة المدينة الحرّة التي لا

الأغاني باعتبارها رمزاً للإخلاص والصمود في وجه الأعداء، هي قصة كفاح لأنها أبيّة، وهي رمز للتفاؤل بمستقبل واعد، وهي أنثى عذراء طاهرة نقيّة، يقول هارون في قصيدته (غزّة الصّامدة) (18):

مدينتنا الصّارة الخالدة
ومنبتُ آمالنا الصّاعدة
وأنشودة الأنفس الماجدة
وأغرودة عذبة واعدة
تموجُ بآمالها الفاضلة

ويظهر تمسك الشاعر بمدينته غزّة من خلال رفضه للذلّ والاستسلام والتفريط بها، لأنها جنّة الله في الأرض، حيث يفقديها بالمهج والأرواح، يقول رشيد في قصيدته (غزّة هاشم) (19):

قد تعلمنا بأننا لن نُسالم
نحن من حولك حصن من جماجم

◆ غزّة وبيت المقدس في شعر هارون هاشم رشيد
أمّا الشاعر هارون هاشم رشيد (17) فهو من الشعراء الذين تشبّثوا بوطنهم من خلال حبّه لمدينة غزّة هاشم، فيغني لها أسمى

مدينتنا غزّة الصامدة
مدينتنا قمة الأمنيات
مدينتنا حلم الخالدين
مدينتنا قصة للكفاح
مدينتنا غزّة الباسلة

وفي قصيدته (يا غزّة) (20) ينعي الشاعر أولئك الذين يحاولون نسيان هذه المدينة، أو يتقاعسون عن نصرتها، فمن يسعى إلى نسيانها أو طي صفحاتها فهو مجحف بحقها، يدعو عليه الشاعر بأن يُصاب بالعمى، ويتر كفيه وقدميه، لأن غزّة اسم ومضمون يتنفّس الإنسان من خلاله، فهو في الأكباد محمول، وفي الأفواه ملتصق، فالشاعر يتوحد بوطنه غزّة، ويجعله جزءاً لا يتجزأ منه، لا يستطيع الفكك منه:

يا غزّة ففقت عيناها
وقطعت كفاها
وشلت قدماها

على جمراتها سرت
وقدمت وضحيت
أنا ما قلت
رب البيت يحميه وسلّم
ولكنني تسمرت
هنا
مهما يكن أمري
ومهما يعصف الموت

ويقول رشيد كذلك (22):

لعينيهما
مدينتي التي سجنّت
لمسجدها
لأقصاها
لها
للقدس وهي تئن
تحت سناك الحقد
لها للقدس
في الأسر المذلّ

إنّ الحديث عن المدينة المحتلة مرتبط بالحديث عن مظاهر الطبيعة، ممّا يؤكد على عدم وجود فجوة بين الريف والمدينة، فالقضية ليست كذلك، بل هي أكبر، إنها قضية أرض أينما كانت، وهذا الفهم من القضايا التي تميّزت بها رؤية شعراء المقاومة العربيّة في الأرض المحتلة للمدينة الجريحة الأسيرة (23).

◆ محمود درويش والوطن :

نرى التمسك الكبير عند الشاعر محمود درويش (24) بأرض

من حاول يوماً أن يجرح اسمك
أو ينسأه
اسمك محمول في الأكباد
وفي الأنفاس
وفي الأفواه

ويتوجّه الشاعر بعد ذلك إلى مدينة القدس الخالدة ليعزف لها أجمل الألحان والأنشيد، معلناً صرخة مدوية بأنه لن يترك مدينة القدس تناضل وحيدة، فها هو يسير صوبها ليحررها من أيدي الغاصبين، ولا يسير إلاّ ومعه السلاح و مخاطراً بنفسه في مهاوي الردى من أجلها، فقد ثار وقدم وضحي ولم يكن يوماً متخاذلاً عن نصرتها، ويقول كما يقول بعضهم: للبيت رب يحميه، فليس هذا النهج سبيله، فقد تسمّر قريباً من القدس، رمزاً للغابات والصمود، وأعلن أنّه سيناضل من أجل مدينته ويموت شهيداً من أجل عيونها، يقول رشيد في قصيدته (للقدس) (21):

أنا في القدس ما زلت
أنا في القدس قاتلت
أنا والنار تأكلني

وطنه قرية كانت أم مدينة⁽²⁵⁾:

وطني ليس حُزْمَةً من حكايا
وطني ليس قصة أو نشيدا
هذه الأرض جلد عظمي
وقلبي
فوق أعشابها يطير كنحلة
علقوني على جدائل نخلة
واشقوقني فلن أخون النخلة

وفي قصيدته (قاع المدينة) يؤكد درويش على فضائل الموت من خلال هذه الكلمات: الموت، الدّم، الصليب، وتبرز في هذه القصيدة ثنائية الحياة والموت، الحياة القاسية وربما الذليلة المعزوزة من التمسك بالحياة نقيض الموت، الحياة الكريمة المعزوزة من طلب الشهادة والموت، وتتحرك قصيدته هذه في إطار هذه الثنائية التي نلح من أبعادها أن الموت الناجم عن مقارعة الأعداء ومقاوتهم فيه حياة للأجيال الآتية، حياة كريمة حرة بعيدة عن الذل والهوان⁽²⁸⁾:

لولا الموت

كنت حجارة سوداء

كنت يداً منحطة نحيلة

لا لون للجدران

لولا قطرة الدّم

شكراً صليبَ مدينتي

شكراً.....

لقد علمتنا لون القرنفل والبطولة

يا جسرننا الممتد من فرح الطفولة

يا صليب إلى الكهولة

الآن

نكتشف المدينة فيك

أه، يا مدينتنا الجميلة

♦ ♦ حب الوطن عند سميح القاسم :

من يقرأ شعر سميح القاسم يلحظ حب الوطن الكبير الذي عبر عنه الشاعر في مجمل شعره، ففي قصيدته (أصوات من مدن بعيدة)⁽²⁹⁾ يعبر الشاعر سميح القاسم⁽³⁰⁾ عن حبه للوطن من خلال التعبير عن الأرض بالأم الرووم، التي يجدها حضاناً دافئاً، تملؤه بالحنان والعطف، فيشكوها همّة، ويبيت أحزانه لها، وهي تفصح له عن شوقها وحبها له، وتخبره بأنها تشعر بالغبرة ومرارتها كما يشعر هو بذلك. فالشعور واحد والمصير واحد مشترك، لذا فالمدينة هي الأم والشاعر ابنها، ومن هنا تغدو هذه المدينة جزءاً من نفس الشاعر ومشاعره وأحاسيسه، وتجدها كذلك مكملة لأجزاء كثيرة من حياته وظروفها المختلفة، فهي امتداد الطبيعي، ومتنفسه الوحيد، وكلاهما يتوحد في الآخر:

جعلتني ابناء من قرون

أرضعتني البقاء

دفقت في عروقي الدماء

حسناً لا مفر

إن توحد الشاعر الفلسطيني بأرضه قرية كانت أم مدينة، ورؤيته المشتركة لأبعاد القرية والمدينة له ما يبرره، فمن الجانب الجغرافي لا توجد مسافات شاسعة بين القرية والمدينة، مما جعل وجود القواسم المشتركة تغطي على التقاطع أو الفواصل والمفارقات، فهناك توحد في الأسلوب العمراني، والاجتماعي، والعادات، والتقاليد، والتقدم الحضاري بما جعل التشابه والتقارب كبيراً، أما في الجانب المصيري فهناك توحد أيضاً، فالقرية والمدينة على حد سواء تتعرضان إلى مخطط صهيوني لا يتلأهما، لذلك نجد هذه الرؤية المميزة لأبعاد صورة الوطن (القرية والمدينة) في نفوس الشعراء الفلسطينيين، فالشاعر محمود درويش نجده يتوحد مع وطنه (القرية والمدينة) فهي جلد عظمه، وما أجمل هذا الأمر وأروع! فالجلد هو الطبقة الحامية للعظام، فإذا تعرّى العظم وساخ الجلد ترك خطراً عظيماً على عظم الإنسان إلى درجة الموت، وللجلد دلالة أخرى فهو النسيج الحي الذي تتركز فيه الأعصاب، ومن هنا ندرك قيمة الوطن بالنسبة لشاعرنا درويش، فهي هي يصف قلبه بأنه طير من طيور الوطن ينتقل فوق الأعشاب والأشجار الخضراء العالية، وهذا هو المكان المناسب له، ولنتخيل أن الأعشاب والأشجار قد أزيلت فهل تبقى للطير بيئة مناسبة؟ لا، لأن من مستلزمات حياة هذا الطائر عشب.

من هنا ندرّك تمسك الشاعر درويش بوطنه، فلن يخون هذا الوطن، ولو أدى ذلك إلى موته ونهايته، لأنّ وطنه هو بيتته التي على أرضها يتحرك ويفرح وينعم بالحياة وفي أحضانها يتشرف بالموت.

وفي قصيدته (سرحان يشرب القهوة) يتوحد درويش بالأرض حينما يتحدث عن القدس التي تمثل رمزاً للمنعة والقوة والتجذر في نفسه فيقول⁽²⁶⁾:

من الصّعب أن تجدوا فارقاً واحداً

بين حقل الدّرة

وبين تجاعيد كفي

ولكنها وطني

ويتمسك الشاعر درويش بمدينته المحتلة حيث وجد أنّ الموت سبيل الحياة والخلّاص، لذلك ارتفعت المدينة لتصبح هوية وانتماء، فعن طريق الموت تجد الحياة في الجمادات وظواهرها المادية المختلفة، و تصبح جميلة رائعة ترتدي ثوبها القشيب، ثوب العزّ والتقدّم والتحصّر والمنعة⁽²⁷⁾.

كليهما لخدمة غرضه وهو التمسك بالأرض وافتدائها والتضحية في سبيلها، وهذه الثنائية تتشكل بين الأنا والأنثى على النحو الآتي : بيتك، إلي، وجرحي وعاري، قلبي، ولو عدنا لاستجلاء الغرض المقصود من هذه الثنائية فإننا نستطيع التوصل إلى صورتين متناقضتين لهذه الثنائية، إحداهما إيجابية مشرقة، والأخرى سلبية سوداوية، وتتمثل الصورة الإيجابية في الأنا المتمسك بأرضه ووطنه ورفض الخروج منه، على الرغم من الجوع والعري نتيجة المقاومة والكفاح، ولذلك نجد شاعرنا يقول : قلبي المقاوم، ليؤكد على تصميمه وعزمه على البقاء والتحصي .

أما الصورة السلبية القاتمة المتمثلة بالأنثى، الذي ينعم برغد الحياة وترفها خارج الوطن المحتل، وتتجسد سلبية الأنثى بأنها جرح الأنا وعاره، ومن هنا فإنه يستحق لعنة بيته الباقي، وهذه العبارة « بيتك الباقي » توحى بدلالات عميقة، وتحمل طاقة تعبيرية، فالمنزل الذي أواك، وفي أحضانه تربيت أصبح اليوم مهجوراً وحيداً يصب غضبه عليك، ويلعنك، لأنك لم تحافظ عليه وتضمن كرامته، والبيت الذي تركته لم يبق كما عهدته، فقد أوحى كلمة الباقي بأن البيت - هذا البناء المادي - هو الباقي وأنت المنهزم، وفي كلا الأمرين فإن هذه الكلمة الظاهرة تخفي في أعماقها نقيضها السليبي، فالبيت باقٍ وأنت المنهزم، البيت يلعن، وأنت الملعون .

◆ المدينة المقدسة في شعر فدوى طوقان:

تعكس الشاعرة الكبيرة فدوى طوقان⁽³²⁾ صورة المدينة المقدسة في شعرها كثيراً، وقد لفها الحزن والضياح بسبب الأسر، فأصبحت تكلى غارقة في دماؤها، فتقول⁽³³⁾:

يا سيد، يا مجد الأكوان

في عيدك تُصَلِّبُ هذا العام

أفراح القدس

صَمَمْتَ في عيدك يا سيد كل

الأجراس

من ألفي عام لم تصمت

في عيدك إلا هذا العام

فقباب الأجراس حداد

وسواد ملتف بسواد

في هذه المقطوعة تبرز مأساة مدينة القدس من خلال هذه المفارقة التي يشهدها هذا العام، فقد كانت الأيام مجداً وأملاً مشرقاً، أما اليوم فعلى العكس من ذلك، إذ نرى أجراس الكنائس تلجم في أعياد هذا العام، وتبعث كل مظاهر التدين الأسى والحزن، فشتان بين ماضٍ تليد، للعيد فيه بهجة، وبين حاضرٍ محزن يبعث على الأسى والشجن، فالصورة اليوم سوداوية قاتمة جسدتها الشاعرة فدوى من خلال رؤيتها لما آلت إليه الأمة من تشتت وتفرق وتناحر، أدى كل ذلك إلى احتلال القدس وأسرته، هذا هو طرف المفارقة الذي يجسده الزمن الحاضر، فهو زمن مشؤوم وقاتم، وصلت فيه الحال

إنني حامل دمها المستباح

ودمي المستباح

حملته وأنا معاً في خطر

فالكفاح الكفاح

فبعد قراءة هذه المقطوعة الشعرية يبرز التوحد بين ثنائية أنا الشاعر والأرض أو المدينة، ويظهر هذا من خلال الضمائر المتصلة في الأفعال والأسماء، نحو : جعلتني ابنها، أرضعتني، دفقت، عروقي، إنني، دمها، دمي، حملته، أنا، ويظهر، التوحد وامتداده بين الشاعر وأرضه من خلال العلاقة الحميمة بين الأم والابن : فالمدينة اتخذت من الشاعر ابناً لها، واعتنت به وربته بصورة مثالية رائعة ترمز إلى تربية العرب لأبنائهم على الشجاعة والحمية والانتماء للأرض، والمدينة رعته وأنشأته وهو فتى، فخلقت في نفسه الإباء ورفض الذل فكانت نشأته مبنية على العزة والكرامة، حتى أنه يعد ما تتعرض له مدينته من خراب وضياح هو نهايته وضياحه وفقدان أمله المنشود .

وتأتي النتيجة الحتمية، وهي كيف يحافظ الشاعر على مدينته المحتلة ؟ هل بعقها بعد هذا الارتباط الأزلي الرائع ؟

الجواب الحتمي والمنطقي والشرعي، هو الدفاع عن هذه المدينة بالكفاح، ولعل هذه الثنائية بين المدينة والشاعر تعدى الجانب أو المستوى الخاص إلى المستوى العام، فلم تعد المدينة الفلسطينية هي قصد الشاعر وهدفه فحسب، بل تعدى هذه الخصوصية لتشمل الوطن الفلسطيني، وكذلك لم يتحدد الشاعر بذاته ليدافع عنها، بل ينسحب ذلك من ذات الشاعر إلى آفاق القومية، لتكون الأرض الفلسطينية هي الأم، والشعب الفلسطيني والعربي هو الابن .

ويظهر تمسك الشاعر سميح القاسم بوطنه من خلال الرسالة التي أبرقها إلى الشاعر محمود درويش، حيث دعاه إلى الخروج من وطنه واللجوء إلى بيروت، وفيها يرفض الخروج من وطنه، ويتمسك بترابه فهو الأعلى من كل الحياة التي يعيشها أهل بيروت على الرغم من رغدها.

يقول شاعرنا سميح القاسم في قصيدته (إليك هناك حيث يموت)⁽³¹⁾ :

إليك هناك حيث تموت كالشمس الخريفية

بأكفان حريرية

إليك هناك يا جرحي ويا عاري

إليك إليك من قلبي المقاوم جائعاً عاري

تحياتي وأشواق

ولعنة بيتك الباقي

وفي هذه المقطوعة تلقي الثنائية بظلالها بين طرفين متناقضين، ويوظف الشاعر بينهما بعيداً عن الزينة اللفظية، مُستغلاً

إلى الدرك الأسفل . وطنياً، له سمة عامة تبعد الشاعر عن الذاتية الضيقة، وهذا سرُّ نجاح هذا الشعر، وتذوق الناس له، وحبهم لسماعه والتغني به .

الهوامش:

1. حسني محمود، شعر المقاومة الفلسطينية دوره وواقعه في عهد الانتداب، الزرقاء، الأردن، الوكالة العربية للنشر والتوزيع، ط1، ج2، ص14 .
2. حسني محمود، " راشد حسين من الرومانسية إلى الواقعية"، الزرقاء، الأردن، الوكالة العربية للنشر والتوزيع، ط1، 1984م، ص174 .
3. كامل السوافيري، الاتجاهات الفنية في الشعر الفلسطيني المعاصر، القاهرة، الأنجلو مصرية، ط1، 1973م، ص18 .
4. كامل السوافيري، الشعر المعاصر في فلسطين، القاهرة، دار المعارف، ط1، 1975م، ص184 .
5. زهير عبيدات، المدينة في الشعر الحديث، عمان، دار الكندي، ط1، 2006 ص35 .
6. راشد حسين محمود اغباريه، شاعر وكاتب وصحفي فلسطيني، من قرية ممص شمال فلسطين، ولد سنة 1926م، وفي سنة 1969م غادر فلسطين إلى الولايات المتحدة الأمريكية، ليعمل في مكتب منظمة التحرير الفلسطينية في نيويورك ولقي مصرعه هناك سنة 1977م إثر نشوب حريق في شقته، ودفن في قريته في فلسطين، له إصدارات حول شعر المقاومة، وتغنى بفلسطين في أشعاره .
7. حسني محمود " راشد حسين، من الرومانسية إلى الواقعية" الزرقاء، الأردن، الوكالة العربية للنشر والتوزيع، ط1، 1984م، ص178 .
8. غالي شكري، أدب المقاومة، بيروت، دار الآفاق الجديدة، ط1، 1979م، ص78 .
9. راشد حسين، ديوان مع الفجر، بيروت، دار العودة، ط1، 1998م، ص70 .
10. حسني محمود " راشد حسين، من الرومانسية إلى الواقعية" الزرقاء، الأردن، الوكالة العربية للنشر والتوزيع، ط1، 1984م، ص255 .
11. راشد حسين، ديوان (صواريخ)، دار العودة، بيروت، ط1، 1990م، ص170 .
12. حسني محمود، " راشد حسين، من الرومانسية إلى الواقعية"، الزرقاء، الأردن، الوكالة العربية للنشر والتوزيع، ط1، 1984م، ص175 .
13. راشد حسين، ديوان (صواريخ)، ط1، ص211 .
14. مفيد قميحة، الاتجاه الإنساني في الشعر العربي المعاصر، بيروت، ط1، 1980م، ص213 .
15. حسني محمود، شعر المقاومة الفلسطينية، ط1، ج2، ص(123-122) .
16. راشد حسين، الشعر المقال في الأرض المحتلة، ط1، ص202 .
17. هارون هاشم رشيد : ولد في غزة سنة 192م، تلقى تعليمه الثانوي فيها، وزاول مهنة التعليم، سنة 1947م مدة سبع سنوات، ثم عمل في مكتبة الإذاعة في غزة، أقام في القاهرة، من دواوينه : مع الغرباء، عودة الغرباء .
18. هارون هاشم رشيد، ديوانه، بيروت، دار العودة، ط1، 1981م، ص223 .
19. المصدر نفسه، ص283 .
20. المصدر نفسه، ص498 .

بينما الزمن الماضي هو الزمن المشرق الذي شهد أفراح القدس وتغريد أجراس الكنائس، ومن هنا فإن رؤية الشاعر لمدينتها وهي أسيرة مكبلة بالقيود أثرت في نفسيته، ومشاعرها، ورؤيتها للعالم من حولها، وتعيش هي بين أكنافه، فأدركت أن الخطر يدق ناقوسه كل حين، مما جعلها بائسة متشائمة، وتتجلى هذه الصورة في قصيدتها (إلى الوجه الذي ضاع في المدينة)⁽³⁴⁾:

أه يا حبي لماذا ؟

وطني أصبح باباً لسقر

ولماذا شجر التفاح صار اليوم

زقوماً، لماذا ؟

من كل هذا نتلمس حجم المصيبة، وهول النكبة التي جعلت هؤلاء الشعراء يهتفون في كل قصيدة من قصائدهم للوطن والارتباط به، وعدم مغادرته، والوقوف بحزم في وجه كل المخططات، والعمل على تحدي المصاعب بكل ما أتى المرء من عزم وقوة وإرادة .

وإذا بخل الشاعر الفلسطيني المعاصر في الحديث عن أمور خاصة به، فمرّد ذلك أن همّ الوطن وما حلّ به أكبر من هذا، فهو يرى فيه قضية شخصية تهمّه قبل غيره، ووطنية كبيرة تلامس مشاعر الآخرين أمثاله، تجد صداها مؤثراً في الأنفس، بمعنى أصبح الشاعر الفلسطيني المعاصر أسيراً في حب وطنه، ومولعاً في الدفاع عن قضاياه، فما يكاد ينتهي من ذكره حتى يعود مرّة أخرى لينسج من وحي خياله، ومن واقعه المرير قصة أخرى من قصص حب هذا الوطن، وهذا ما دفعه إلى توظيف كل مشاعره وأحاسيسه للتعبير عما في خاطره من حب وتجدّر لتراب وطنه، ومن حزن وألم لمعاناته

الخاتمة:

إن الدارس للشعر الفلسطيني يلحظ بكل وضوح أن جلّ هذا الشعر قد كان تعبيراً عن حب الشاعر الفلسطيني لوطنه الأسير - شأنه شأن كل فلسطيني - فهذا الشعر تعبير صادق عن معاناة شعب واجه الاحتلال والقتل والتشرد والضياع، فالشاعر الفلسطيني يصور هذه المعاناة ويوضح مدى تأثيرها في نفس الفلسطيني، وكيف زادتته إصراراً على التمسك بتراب هذا الوطن، فما تعبير الشاعر الفلسطيني عن تصوير مدينته أو قريته إلا صورة صادقة نقلها بكل أمانة من معاناة أبناء شعبه، وهذا ما أعطى الشعر الفلسطيني وهجاً وتألقاً وانتشاراً، فالصدق أمر رئيس في نجاح الشاعر وتحقيق الهدف الذي يرموه .

عند قراءة هذا الشعر، وتأمّلنا في كلماته نجده يرسم صورة واضحة محددة للمدن والقرى الفلسطينية كلها، ويوضح الحزن والألم الذي يخيم على تلك الديار بسبب ظروف الاحتلال، وعدم الشعور بالأمن والأمان، فأصبح هم الشاعر الفلسطيني في كل شعره همّاً وطنياً ينقل من خلاله ما يعانيه شعبه، ولذلك تغنى هذا الشاعر بمدينته أو قريته بوصف شوارعها وحواريها وأهلها وطبيعتها، فهو يجد في ذلك متنفساً قوياً يعبر فيه عما يدور في ذهنه من آلام وأفكار وأحزان، فمن هنا نعد هذا الشعر شعراً شمولياً

21. المصدر نفسه، ص 446 .
11. القاسم، سميح، ديوانه، دار العودة، بيروت، لبنان، ط1، 1973م .
22. المصدر نفسه، ص442 .
12. قميحة، مفيد، الاتجاه الإنساني في الشعر العربي المعاصر، بيروت، ط1، 1980م .
23. زهير عبيدات، المدينة في الشعر الحديث، ط1، ص66 .
13. محمود، حسني، "راشد حسين من الرومانسية إلى الواقعية"، الزرقاء، الأردن، الوكالة العربية للنشر والتوزيع، ط1، 1984م .
24. محمود درويش: شاعر فلسطيني معاصر، شهد آثار النكبة التي حلت عام 1948م، له خمسة عشر ديواناً منها: أوراق الزيتون، آخر الليل نهار، شيء عن الوطن، عاشق من فلسطين، حبيبتني تنهض من نومها .
14. محمود، حسني، شعر المقاومة الفلسطينية، ط1، ج2 .
25. محمود درويش، ديوانه، بيروت، دار العودة، ط1، 1970م، ص235 .
15. المناصرة، عز الدين، الأعمال الشعرية للشاعر الفلسطيني عبد الرحيم محمود، دمشق، دار الفكر، ط1، 1988 م .
26. المصدر نفسه، ص425 .
16. المناصرة، عز الدين، الجفر والمحاورات (قراءة في الشعر اللهجي بفلسطين الشمالية)، عمان، دار البشير، ط1، 1993 م .
27. المدينة في الشعر الحديث، زهير عبيدات، ط1، 65 .
17. الوحيدي، جميل عياد، ديوان آلام و آمال، بيروت، دار العلم، ط1، 1985م .
28. محمود درويش، ديوانه، بيروت، دار العودة، ط1، 1970م، ص256 .
29. سميح القاسم، ديوانه، دار العودة، بيروت، لبنان، ط1، 1973م، ص356 .
30. سميح القاسم: شاعر فلسطيني معاصر، عاش حياته في ظل الاحتلال، وبقي ينافح عن تراب الوطن، من دواينه: أغاني الدروب، دمي على كفي، دخان البراكين .
31. سميح القاسم، ديوانه، دار العودة، بيروت، لبنان، ط1، 1973م، ص464 .
32. فدوى طوقان: ولدت الشاعرة فدوى في نابلس من مدن فلسطين سنة 1914م، وأخوها الشاعر إبراهيم طوقان، من دواينها: وحدي مع الأيام، وجدتها، أعطنا حباً، أمام الباب المغلق، الليل والفرسان، ت2003م .
33. فدوى طوقان، الأعمال الشعرية الكاملة، بيروت، دار الآداب، ط1، 1969م، ص385 .
34. المصدر نفسه، ص412 .

المصادر والمراجع:

1. درويش، محمود، ديوانه، بيروت، دار العودة، ط1، 1970م .
2. رشيد، علي هاشم، شموع على الدرب، القاهرة، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر، ط1 1967 م .
3. رشيد، هارون هاشم، ديوانه، بيروت، دار العودة، ط1، 1981م .
4. الزغل، أشرف ضيوف النار الدائمون، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط1، 1999 م .
5. زياد، توفيق، الأدب الشعبي الفلسطيني (دراسة)، بيروت، دار العودة، ط1، 1973 م .
6. زياد، توفيق، الأعمال الشعرية الكاملة، بيروت، دار العودة، ط1، 1971م، ثلاث مجلدات .
7. السوافيري، كامل، الاتجاهات الفنية في الشعر الفلسطيني المعاصر، القاهرة، الأنجلو مصرية، ط1، 1973م .
8. السوافيري، كامل، الشعر المعاصر في فلسطين، القاهرة، دار المعارف، ط1، 1975م .
9. طوقان، إبراهيم، الديوان، بيروت، دار القدس، ط3، 1975 م .
10. طوقان، فدوى، الأعمال الشعرية الكاملة، بيروت، دار الآداب، ط1، 1969م .

**من التوجيه الصوتي للقراءات القرآنية
في تفسير القرطبي في ضوء علم اللغة الحديث
ظاهرة تحقيق الهمز أنموذجا***

أ. عمر عقلة الدعجة
أ.د. علي توفيق الحمد*****

* تاريخ التسليم: 2015/8/12م، تاريخ القبول: 2015/10/31م.
** طالب دكتوراه/ جامعة اليرموك/ الأردن.
*** أستاذ دكتور/ جامعة اليرموك/ الأردن.

كل واحدة منها، فصار بذلك توجيه القراءات القرآنية علما قائما بذاته، وظهرت المؤلفات المستقلة في توجيهها، وتبيان حججها، ومسوغات كل واحدة منها .

ومن بين الأئمة الذين عُنوا بالقراءات القرآنية عناية خاصة الإمام القرطبي، إذ حرص على توجيهها وبيان عللها ومسوغاتها؛ لذا بدا للباحث أن يدرس ناحية من التوجيهات الصوتية في تفسير (الجامع لأحكام القرآن الكريم) للإمام القرطبي، رحمه الله تعالى؛ لأن توجيهاته للقراءات القرآنية في تفسيره لم تدرس على حد علم الباحث، وهي جديرة بالدراسة والاهتمام .

ولمّا كان تفسير الإمام القرطبي واسعا ممتدا، وتوجيهاته للقراءات القرآنية كثيرة زاخرة حتى لا تكاد تخلو منها آية، رأى الباحث أن يتناول ظاهرة صوتية واحدة تناولها القرطبي بالتوجيه والتعليل، تدل - ولو قليلا - على بعض جهوده اللغوية في توجيه القراءات؛ وهي قضية تحقيق الهمز، وأن يبين توجيه القرطبي لبعض القراءات المتعلقة بها، بأخذ بعض نماذج من توجيهاته لها .

وهذا البحث - نهاية - جزء من أطروحتي التي أعددتها للدكتوراه بعنوان (التوجيه الصوتي والصرفي للقراءات القرآنية في تفسير (الجامع لأحكام القرآن الكريم) للقرطبي من سورة الفاتحة إلى أواخر سورة المائدة: دراسة مقارنة في ضوء علم اللغة الحديث)، إذ جرت عادة عمادة البحث العلمي والدراسات العليا في جامعة اليرموك ألا يناقش طلاب الدكتوراه أطروحاتهم حتى يحصلوا على قبول لنشر بحث يمس موضوعات أطروحاتهم ومُستلما منها؛ فكان هذا البحث .

فما كان فيه من توفيق فمن الله العلي العظيم وحده، وما كان فيه من تقصير وخلل وخطل فمن نفسي ومن الشيطان، والله أعلى وأعلم .

تمهيد

يتناول هذا البحث الحديث عن توجيه القرطبي للقراءات المتعلقة بتحقيق الهمز من وجهة نظر علم اللغة الحديث لها؛ فقد أخذت الهمزة وتحولاتها الصوتية حيزا كبيرا في كتب النحويين والصرفيين؛ لكونها صوتا غير مستقر، إذ يعترها كثير من التحولات والتغيرات التي جعلتها مثار تساؤل واهتمام عندهم .

والكلام على الهمزة وتحولاتها الصوتية عند الأوائل ينحو منحى عدة، ومنها الكلام على تحقيقها وتسهيلها، إذ إنها تحقق تارة وتسهل أخرى، وقد جعلوا لها مواضع تسهل فيها، ووضعوا القواعد لذلك، وذكروا حالات كل من تحقيقها وتسهيلها وإبدالها، يقول سيبويه: (اعلم أن الهمزة تكون فيها ثلاثة أشياء: التحقيق والتخفيف والبدل)⁽¹⁾، فالهمزة إما أن تحقق أو تخفف - تسهل - أو تبدل؛ وسيخصص الحديث في هذا المبحث على تحقيق الهمز عند القرطبي .

سيكون الحديث عن تحقيق الهمز في مبحثين: الأول: مفهوم تحقيق الهمز في اللغة والاصطلاح، والثاني: توجيهات القرطبي لقراءات تحقيق الهمز في ضوء علم اللغة الحديث .

المبحث الأول: مفهوم تحقيق الهمز لغةً واصطلاحاً

فالتحقيق لغة من قولك: (حققت الرجل وأحققته: إذا غلبته

ملخص:

يُعنى هذا البحث بإحدى الظواهر الصوتية التي تناولها اللغويون والنحويون القدامى والمحدثون بالبحث والتحليل، وهي ظاهرة تحقيق الهمز، إذ هو محاولة لدراسة هذه الظاهرة من خلال توجيه القرطبي للقراءات القرآنية المتعلقة بهذه الظاهرة، ثم موازنة هذه التوجيهات بمقولات علم اللغة الحديث فيها؛ ذلك بأخذ بعض نماذج من توجيه القرطبي لهذه الظاهرة في القراءات القرآنية، ثم التعليق عليها بأراء المحدثين وتحليلاتهم؛ فهو بحث يقوم على الاستقراء وعرض الآراء - بغية الموازنة وتحليلها، والخروج برأي صوتي يحكم هذه الظاهرة ويحسن تحليلها وتسويغها .

الكلمات المفتاحية: التوجيه الصوتي، القراءات القرآنية،

القرطبي، تحقيق الهمز

The phonetical aspects of Quranic citations in Qurtubi Imam Tafseer with respect to modern linguistics: glottal stop as a case study

Abstract:

This research highlights a phonetical phenomena's which is studied by linguists, grammarians, studier of Islamic religion by researching and analysis, It's a representation of glottal stop phenomenon, as it is an attempt to study this phenomenon by orienting for Quranic readings by AL-qurtubi on this phenomenon, then comparing these Rationale with linguistics; by taking some models of AL-qurtubi's orienting's to this phenomenon in the Quranic readings, then comment on the views of the modernists and their analysis. This search is based on induction and presentation of views - in order to compare with them - and analysis, to find a vocal opinion Warrantees this phenomenon, improves the analysis and justification.

Keywords: vocal orienting, al-qurtubi, glottal stop.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الخلق أجمعين، نبينا محمد الرسول الهادي الأمين، وعلى كل من اهتدى بهديه واستن بسنته إلى يوم الدين، وبعد:

فقد ابتدأ الاهتمام بالقراءات القرآنية وتوجيهها منذ نشأة القراءات القرآنية، إذ اهتم الأوائل بها محاولين توجيهها، وقد بدأ هذا الاهتمام من علماء الشريعة مفسرين وفقهاء وعقديين، كل بحسب حاجة تخصصه إلى ذلك .

فبعد أن قام العلماء بجمع القراءات في مؤلفات مستقلة، وكان لكل إمام أو مصر قراءة تنسب إليه، اجتهد العلماء في توجيه هذه القراءات محاولين بذلك التوفيق بينها، بل بيان خصائص كل واحدة منها والفوائد المترتبة على اختلافها، والدلالات المبنية على

التقاء الساكنين، هذان الساكنان اللذان نشأ عن حذف حركة اللام الأولى قبل إدغامها في الثانية، فالتقى بذلك سكون الألف التي مع المد مع سكون اللام، فلجأ القارئ إلى همز الألف للتخلص من السكون الأول؛ وأما التوجيه الآخر فهو نسبة الهمز إلى لغة من لغات العرب⁽¹⁰⁾، ومنه باب: شأبة ودأبة.

وأما التوجيه الصوتي الحديث لهذه المسألة فهو توجيه صوتي صرفي يتعلق بالمقطعية الصوتية، إذ لجأ العرب إلى همز الحركة الطويلة للتخلص من صعوبة المقطع المتمثلة بالتقاء الساكنين بحسب تفسير الأوائل، فأشربوا الحركة الطويلة بالهمز للتخلص من طول المقطع وصعوبته، وهو باب شأبة ودأبة، فنطقوهما على الصورة التي ذكرت بدل نطقها بحركة طويلة: شأبة ودأبة (II)، وتمثيل هذه التحولات المقطعية الصوتية صوتياً كما يأتي:

Jaab/ba/tun (شأبة) ← Ja/?ab/ba/tun (شأبة)
daab/ba/tun (دأبة) ← da/?ab/ba/tun (دأبة)

ويمثل هذه المسألة قراءة الهمز في قوله تعالى: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾، إذ تخلصوا في قراءة: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ من طول الحركة بنبر المقطع، فصارت كما يأتي:

Wa/laḍ/ḍaal/liin ← wa/laḍ/ḍa/?al/liin

وهذا المقطع - غير المنبور (ḍaa) - من المقاطع الصوتية الطويلة، إذ يتكون من صوت صامت ثم من حركة طويلة - تتكون من حركتين قصيرتين - ثم من صامت (ص ح ص)، وهو مقطع مشروط بإدغام الصامت الأخير فيه بصامت مثله يليه مباشرة، لذا أدغمت اللام في مثلها في كلمة (الضالين) كما يأتي:

daal/liin

ولصعوبة هذا المقطع (daa) الذي أتبع فيه الصامت الأخير (ا) بصامت آخر مدغم فيه من المقطع (liin) عمدوا إلى نبره للتخلص من طول الحركة، فغدا المقطع على هذا الشكل:

ḍaal/liin ← ḍa/?al/liin

ومن هنا تظهر أهمية همز المقطع في عملية النبر التي بها تمّ التخلص من مقطع غير مرغوب فيه في النظام المقطعي العربي، فكان الهمز هنا ضرورياً لتحقيق النبر المقطعي.

ومن المواضع التي وجه فيها القرطبي قراءة الهمز قوله في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ (سورة البقرة: 61) وقرأ نافع ﴿النَّبِيِّينَ﴾ بالهمز⁽¹²⁾ حيث وقع في القرآن إلا في موضعين في سورة الأحزاب: ﴿إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ﴾ (الأحزاب، 50) و﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا﴾ (الأحزاب، 53)، فإنه قرأ بلا مد ولا همز، وإنما ترك همز هذين لاجتماع همزتين مكسورتين، وترك الهمز في جميع ذلك الباقيون⁽¹³⁾. فأما من همز فهو عنده من ﴿أنبياء﴾: إذا أخبر، واسم فاعله منبئ، ويجمع نبياء: أنبياء⁽¹⁴⁾. وقد جاء جمع نبي: نبياء، قال العباس بن مرداس السلمي يمدح النبي صلى الله عليه وسلم:

على الحق وأثبتته عليه ... وصنعت الثوب صنعا تحقيقاً أي مُشبعاً ... وثوب مُحَقَّقٌ إذا كان محكم النسج ... وأحَقَّتْ - إبلنا - ربيعاً إذا كان الربيع تاماً فرَعَتْهُ⁽²⁾، وفي التاج: (حق الشيء): أوجبته وأثبتته ... وحَقَّقْتُ الأمر... صار حقا وثبت... والحقيقة: ما أقر في الاستعمال على أصل وضعه. وقيل: هو اسم لما أريد به ما وُضِعَ له، فعيل، من حَق الشيء: إذا ثبت ... والمَحَقُّ من الثياب: المحكم النسج ... والمَحَقُّ من الطعن: النافذ إلى الجوف ... وأحَقَّتْ الأمر إحقاقاً: أحكمته وصحَّته⁽³⁾.

والملاحظ أن هذه المعاني اللغوية جميعها يجمعها خيط دلالي واحد، وهو الثبات على الشيء وإحكامه والتشديد على إبقائه على حاله، والتوكيد على ثباته على ما وُضِعَ له في الأصل؛ فالمعنى الجامع لهذه المعاني هو الديمومة والثبات على أصل الوضع، أو الديمومة والثبات مطلقاً.

وأما تحقيق الهمزة فقد عرفه سيبويه فقال: (فالتحقيق قولك: قرأت، ورأس، وسأل، ولوم، وبئس، وأشبه ذلك)⁽⁴⁾؛ الظاهر من أمثلة سيبويه أن تحقيقي الهمز في الاصطلاح هو إبقاء الهمزة على أصلها وهذا ما يقرره ابن جني في قوله: (اعلم أن الهمزة حرف مجهور، وهو في الكلام على ثلاثه أضرب: أصل، وبدل، وزائد. ومعنى قولنا أصل: أن يكون الحرف فاء الفعل، أو عينه أو لامه)⁽⁵⁾.

فتحقيق الهمز بناء على ما قرره الأوائل هو إبقاء الهمزة على أصلها الذي جاءت عليه من غير إعلال ولا إبدال؛ وعلى هذا فهي أصل في كلمتها التي وردت فيها من غير أن يجري عليها أي تحول صوتي.

وقد عرف ابن الطحان التحقيق فقال: «وأما التحقيق فهو عبارة عن ضد التسهيل، وهو

الإتيان بالهمزة أو بالهمزتين خارجات عن مخرجهن، مندفعات عنهن، كاملات في صفاتهن»⁽⁶⁾.

فتحقيق الهمزة اصطلاحاً هو الإتيان بالهمزة على أصلها بإخراجها من مخرجها، وتحقيق صفاتها من غير تحويل فيها ولا تبديل ولا إعلال.

ويظهر من هذا أن ثمة علاقة وطيدة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي، إذ كلاهما يدل على التثبيت وإبقاء الشيء على أصل، وضعه من غير تغيير فيه، وأكد المعنى الاصطلاحي على هذا المعنى مع الهمزة، إذ تبقى على أصلها دون تغيير.

المبحث الثاني: توجيهات القرطبي لقراءات تحقيق الهمز في ضوء علم اللغة الحديث

من توجيهات الإمام القرطبي في تفسيره توجيهه لقراءات الهمز في قوله تعالى: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾⁽⁷⁾، يقول: (وقرأ أيوب السخيتاني: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾⁽⁸⁾ بهمزة غير ممدودة؛ كأنه فر من التقاء الساكنين، وهي لغة. حكى أبو زيد قال: سمعت عمرو بن عبدي يقرأ: ﴿فيومئذ لا يسأل عن ذنبه إنس ولا جان﴾ فظننته قد لحن، حتى سمعت من العرب: دأبة وشأبة⁽⁹⁾.

فوجه فالإمام القرطبي قراءة الهمز في هذه الآية بتوجيهين، التوجيه الأول: توجيه صوتي، فسر فيه سبب عزوف القارئ عن قراءة المد والتضعيف إلى قراءة الهمز من غير مد، وهو الفرار من

يا خاتَمَ النَّبَاءِ إِنَّكَ مُرْسَلٌ بِالْحَقِّ كُلُّ هَدَى السَّبِيلِ هَدَاكَا⁽¹⁵⁾

هذا معنى قراءة الهمز. واختلف القائلون بترك الهمز، فمنهم من اشتقَّ اشتقاقاً من هَمْزٍ، ثم سهل الهمز. ومنهم من قال: هو مشتق من نبا ينبو: إذا ظهر. فالنَّبِيُّ من النَّبُوَّة وهو الارتفاع، فمنزلة النبي رفيعة. والنبي بترك الهمز أيضاً: الطريق، فسمي الرسول نبياً لاهتداء الخلق به. كالطريق⁽¹⁶⁾، قال الشاعر:

لَأُصْبِحُ رَتْمًا دُقَاقَ الْحَصَى مَكَانَ النَّبِيِّ مِنَ الْكَاتِبِ⁽¹⁷⁾

بشر⁽²⁷⁾ أو أكثر فإن المقطع الطويل الأقرب إلى آخر الكلمة (غير المقطع الاخير) يستقبل النبر الأولي، وفي أغلب الحالات يستقبل المقطع الأقرب إلى بداية الكلمة نبراً ثانوياً⁽²⁸⁾.

وهذا يعني - بناء على القاعدة - أن المقطع المهموز هو المنبور، فتتحقق فيه نبران: الأول: هو الهمز: إذ إن الهمز نَبْرٌ⁽²⁹⁾ في نفسه، ثم زادت حدة المقطع مع النبر، وهو النبر الثاني من النبرين.

كما أن الدلالة التي تعطىها كلمة ﴿النَّبِيِّينَ﴾ مع كونها مشتقة من الجذر (نبأ) دلالة قطعية، بمعنى أنها تتوافق مع معنى الإنباء وهو الإخبار عن الله - عز وجل - ولا تحمل غير هذا المعنى، إذ إن قراءة (النبيين) - بالتسهيل - تحمل عدة دلالات ذكرها القرطبي في تفسيره، إذ قد تكون بمعنى الظهور، وبمعنى الارتفاع، وبمعنى الطريق⁽³⁰⁾، وهي كلها معانٍ ظنية مأخوذة من الفعل (نبا) ومعانيه اللغوية: أما قراءة الهمز فقطعية الدلالة، إذ إن توجيهها اقتصر على أنها اشتقت من الفعل (أنبا)⁽³¹⁾، فلا تحمل إلا دلالة واحدة واضحة ولا توجه إلا بتوجيه واحد معروف.

فتوجيه القرطبي لقراءة تحقيق الهمز في هذا الموضع توجيه اشتقائي، إذ إن كلمة (النبيين) اشتقت من فعل لامة مهموزة همزاً أصلياً، وهو (نبأ)، وإن كانت القضية صوتية (وهي تحقيق الهمز): إلا أن القرطبي لجأ إلى التوجيه الاشتقائي ليخرج وجه القراءة، إذ لو كان أصلها الألف ثم قلبت همزة لبقيت المسألة على أصلها الصوتي، لكن لما كان التوجيه اشتقاقياً - مع كون القضية صوتية - بقي التوجيه في حدود الاشتقاق.

ولا يختلف علم اللغة الحديث كثيراً مع توجيه القرطبي لهذه القراءات ما دام الأصل الاشتقائي بين القراءتين - الهمزة والتسهيل - واحداً، إذ الأصل في كلتا القراءتين الهمز، لكنه مع قراءة تحقيق الهمز بقي على أصله دون تغيير، وأما مع قراءة التسهيل فحصل تحويل جعل الهمزة ياء.

ومن المواضع التي وجه فيها القرطبي القراءات المتعلقة بالهمز تعليقه على همز كلمة (زكريا) من قوله تعالى: ﴿فَنَقَلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولِ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكْرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكْرِيَّا الْمَحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكَ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (آل عمران، 37): إذ يقول القرطبي: وقرأ حفص وحمزة والكسائي ﴿زكريا﴾⁽³²⁾ بغير مدٍّ ولا همز، ومدّه الباقون وهمزوه. وقال الفراء: أهل الحجاز يمدون ﴿زكريا﴾ ويقصرونه، وأهل نجد يحذفون منه الألف ويصرفونه فيقولون: زكري. قال الأخفش: فيه أربع لغات: المد والقصر، وزكري بتشديد الياء والصرف، وزكّر. ورأيت زَكْرِيَّا⁽³³⁾.

وجه القرطبي قراءة الهمز - بعد أن نسبها ونسب القراءة

فالأنباء لنا كالسبل في الأرض⁽¹⁸⁾.

وجه القرطبي قراءة الهمز في كلمة ﴿النَّبِيِّينَ﴾ من قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ (البقرة، 61) توجيهها اشتقاقياً، فهي عنده من الفعل (أنبا) بمعنى أخبر، وبين اسم الفاعل منها وهو المنبئ، أي المخبر، وبين الجمع منها - معتمداً على المادة المعجمية - وهو أنبياء: حتى يبين أن الهمزة أصل في الكلمة تبقى معها في اشتقاقاتها المتنوعة.

فالتوجيه الذي أتى به توجيه اشتقائي معجمي دلالي، إذ إن كلمة (النبيين) - وفق توجيهه قراءة الهمز - مأخوذة من أنبا، وهي تدل على وظيفة الأنبياء المرسلين من عند الله - عز وجل - إذ وظيفتهم الإنباء والإخبار عن رب العالمين، فبين معنى قراءة الهمز على هذا الأساس⁽¹⁹⁾.

وقد ضعفت النحاة وجه تحقيق الهمز في كلمة (النبيين): لقلّة الاستعمال لا لعدم صحة القياس، يقول سيبويه: (وقالوا نبياً وبريةً، فالزهما أهل التحقيق البدل، وليس كل شيء نحوهما يفعل به ذاً، وإنما يؤخذ بالسمع. وقد بلغنا أن قوماً من أهل الحجاز من أهل التحقيق يحققون نبيء وبريةً، وذلك قليل رديء. فالبديل هنا كالبدل في منسأة وليس بدل التخفيف وإن كان اللفظ واحداً)⁽²⁰⁾.

فمع أن ناساً من أهل الحجاز يحققونها إلا أن تحقيقها ضعيف رديء: لأنه لم يرد كثيراً في السماع، لكنها حملت على القياس، والبديل هنا - كما يرى سيبويه - ليس للتخفيف إنما هو إبدال لازم لا جائز للتخفيف، كالإبدال الذي في (منسأة)⁽²¹⁾، إذ أصلها الهمز لكنها أبدلت إبدالاً لازماً: لأنها سُبقت بفتحة أولاً، ولأنها سُمعت عن العرب على هذه الشاكلة وحفظت، ومثلها في هذا كلمة (النبيين) التي حققت فيها الهمزة.

وهنا لا بدّ من الحديث عن قيمة النبر في هذه القراءة، إذ إنها وإن كانت رديئة من حيث الاستعمال إلا أنها قياسية، فهي من باب الهمز الجائز قياسياً لكن طبيعة بعض اللهجات⁽²²⁾ جعلت من هذا الهمز ذا طبيعة وطبقة صوتية خاصة وهي النبر، أي نبر بعض المقاطع حتى كان النبر من بنية الكلمة⁽²³⁾، يعطيها قيمة لا تتحقق إلا به: فتمثيل كلمة ﴿النبيين﴾ في الكتابة الصوتية كما يأتي:

?an/na/bi/?ii/na

فالكلمة تتكون من خمسة مقاطع صوتية: فالمقطع الأول متوسط (ص ح ص) أو طويل في تعبير بعض الدارسين مثل سلمان العاني وغيره⁽²⁴⁾، والثاني مقطع قصير (ص ح)⁽²⁵⁾، والثالث قصير أيضاً (ص ح) والرابع متوسط (ص ح ح)⁽²⁶⁾ والخامس قصير (ص ح)، والمقطع المنبور بحسب قواعد النبر المقطعي هو المقطع المهموز في هذه الكلمة، فعندما «تحتوي الكلمة مقطعين طويلين (المقطع الطويل عند الطيب الجكوش وسلمان العاني = المتوسط عند كمال

ونسبها وتوجيهها، وقد كان من ضمن توجيهاته أن وجه ظاهرة تحقيق الهمز، فحمل عنوان البحث مصطلح التوجيه - بشكل عام - ثم خصص : لتكون هذه القضية أو الظاهرة مدار البحث بوجه خاص، وإشارة لتوجيهات القرطبي بوجه عام، ونظرة فيها لإماحة لما قدمه القرطبي لعلم توجيه القراءات القرآنية .

وقد توصل الباحث إلى جملة من النتائج العامة والتوصيات، أهمها:

1. توجيهات القرطبي للقضايا الصوتية منها ما كان ناضجا صوتيا حتى قارب المحدثين في توجيهاتهم، ومنها ما اكتفى فيها بالتوجيه اللهجي، وهو ليس توجيهها صوتيا مقنعا، وإن كان صحيحا، إذ إن الأصل أن يذكر المسوغات التي تتوافق ومنطق التفكير الصوتي .

2. يستمد القرطبي توجيهاته الصوتية من مقولات اللغة والنحو وعلوم القرآن، إذ هي السبيل عنده لتوجيه القراءات وإيجاد عللها .

3. توجيه القرطبي لبعض قراءات ظاهرة تحقيق الهمز ارتقى إلى مقولات علم اللغة الحديث، إذ إنه علل لهذه الظاهرة بمسوغات صوتية مقنعة ومنطقية توافق التفكير الصوتي .

وأهم توصية يخرج بها هذا البحث هي أهمية العمل على مادة التفاسير؛ والبحث في حنايا صفحاتها عن موضوعات لغوية جدية بالبحث، إذ إن الباحث يجد فيها عشرات الموضوعات التي فيها غناء عظيم، فخلال استقرائي لتفسير القرطبي دونت عشرات العناوين التي - إن نساء الله في الأجل - سأبحث فيها .

هذا جهدي المقصّر، فما كان فيه من خير فمن الله، وما كان فيه من زلل فمن نفسي ومن الشيطان، والله الموفق الهادي إلى الصواب، والحمد لله الذي بفضلته تتم الصالحات .

الهوامش:

1. سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (ت 180 هـ)، الكتاب، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة - مصر، ط 3، 1992م، 3/541.
2. ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت 711 هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، لبنان، د. ط. د. ت. لسان العرب، 10/49، -55، 56، مادة: حقق .
3. الزبيدي، السيد محمد مرتضى الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، من إصدارات وزارة الإرشاد والأنباء الكويتية، مطبعة حكومة الكويت، الكويت، 1965 م، 25/169، 170، 178، 182، مادة: حقق.
4. سيبويه، الكتاب، 3/541 .
5. ابن جني، أبو الفتح عثمان (ت 392 هـ)، سر صناعة الإعراب، دراسة وتحقيق: حسن هندواوي، دار القلم، دمشق - سوريا، ط 2، 1997 م، 1/69.
6. ابن الجزري، شمس الدين أبو الخير محمد (ت 833 هـ)، التمهيد في علم التجويد، تحقيق: غانم قدوري حمد، مؤسسة الرسالة، ط 1، 2001 م، ص 71 . وانظر التعريف نفسه: السّماتي، ابن الطحان (ت 561 هـ)، مرشد القارئ إلى تحقيق معالم المقارئ، تحقيق: حاتم صالح الضامن، مكتبة

الأخرى إلى أصحابهما - توجيهها لهجيا، دون الالتفات إلى قيمة الهمز الصوتية أو العناية بتحولاته وتغييراته التي مر بها حتى استوى على حالته .

وقد استعان القرطبي بما ذكره القراء في توجيه القراءة، وبما ذكره اللغويون من لغات في (زكريا)، إذ إن للحجازيين فيه لغتين: الأولى لغة المد، والثانية القصر، فهما لغتان واردتان عن الحجازيين .

فالقرطبي إذن لم يزد في توجيهه لقراءة المد التي يُحقق فيها الهمز على أنها لهجة من لهجات القبائل الحجازية، وهو توجيه جيد بالنسبة إلى زمانه، لكنه غير كاف في نظر المحدثين، بل من وجهة نظر بعض المتقدمين أيضا .

فمن وجهة نظر بعض المتقدمين يرى صاحب الإتيقان - وهو يتحدث عن أسباب المد - أن المد « سببه لفظي ومعنوي، فاللفظي، إما همز أو سكون، الهمز يكون بعد حرف المد وقبله ... ووجه المد لأجل الهمز أن حرف المد خفي، والهمز صعب، فزيد في الخفي ليتمكن من النطق بالصعب⁽³⁴⁾ .

ويذهب السيوطي إلى أن الهمز أحد أسباب المد اللفظية، ويريد الباحث بإدراج كلامه توجيه النظر إلى كلامه على وجه الهمز، إذ إن الهمز جاء لتقوية الصوت الضعيف الخفي؛ لأن الهمزة صوت صعب، وصعوبته - التي عني بها وقفته الهوائية وانفجاره وشدته وبيئته بين الهمس والجهر⁽³⁵⁾ هي التي تعطي لحرف المد الضعيف قوته .

وهذا الكلام الذي ذكره السيوطي صحيح من جانب الاتصال والتعاقد، بمعنى أن تعاضد صوتي المد والهمز معا يؤدي إلى زيادة قوة صوت المد عما لو كان منفصلا أو موقوفا عليه دون اتصال بهمز، وإلا فقوة الإسماع في صوت المد أكبر منها في صوت الهمزة⁽³⁶⁾ منفصلين؛ لذا فقوة الإسماع - وهي صفة مُضادة للخفاء المعني عند السيوطي - تزيد في الصوت الممدود بوجود الهمزة في قراءة ﴿زكرياء﴾، وتمثيلها الصوتي كالاتي:

Za/ka/riy/yaa?

ويظهر بالكتابة الصوتية وجود تحول صوتي واحد على القراءة حتى استوت على هذا الشكل، وتمثيله الصوتي كما يأتي:

Za/ka/riy/yaa ← Za/ka/riy/yaa?

فقد زيدت الهمزة آخر الكلمة دون أن تجري أي تحولات صوتية أخرى - عدا الزيادة - على الكلمة، وهذه الهمزة - كما أشير سابقا - زائدة، إذ إن أصل كلمة (زكرياء) ثلاثي هو (زكر)⁽³⁷⁾، وهذه الزيادة وإن كانت لهجة لبعض الحجازيين، كما ذكر القرطبي، إلا أن لزيادتها أسبابا صوتية، كتحقيق المقطع وإبرازه .

الخاتمة:

هذا البحث يمثل أنموذجا علي توجيه القرطبي للقراءات القرآنية على الصعيد الصوتي، فقد تحدثت البحث عن توجيه القرطبي لظاهرة من الظواهر الصوتية التي تحدث العلماء عنها كثيرا، وهي ظاهرة تحقيق الهمز .

وقد عرض البحث لهذه الظاهرة على أنها جزء من الدراسة الصوتية عند القرطبي، إذ إنه عني بالقراءات القرآنية، ذكرها

23. يقول سيبيويه: "واعلم أن الهمز التي يحقق أمثالها أهل التحقيق زمن يبني تميم وأهل الحجاز وتُجعل في لغة أهل التحقيق بين بين، تُبدل مكانها الألف إذا كان ما قبلها مفتوحاً... وليس ذا بقياس مُتَلَبِّ، نحو ما ذكرنا، وإنما يحفظ عن العرب... فمن ذلك، قولهم: منسأة، فإنما أصلها منسأة". سيبيويه: الكتاب، 3/ 553 - 554.
24. وهي لهجات قبائل وسط الجزيرة العربية وشرقها وهي تميم وما جاورها.
25. انظر: أنيس، إبراهيم، في اللهجات العربية مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة - مصر، 3، 2002م، ص 67؛ وانظر محيسن، محمد سالم، المقتبس من اللهجات العربية والقرآنية، دوار محيسن للطباعة والنشر والتوزيع، د. ط، د. ت، ص 68.
26. شاهين، عبد الصبور، القراءات القرآنية في ضوء علم اللغة الحديث، مكتبة الخانجي، القاهرة - مصر، د. ط، د. ت، ص 122.
27. لأنه يتكون من صامت فحركة فصامت، انظر: كمال بشر، علم الأصوات، 510.
28. لأنه يتكون من صامت فحركة. انظر: كمال بشر علم الأصوات، ص 510.
29. لأنه يتكون من صامت فحركة طويلة، انظر المرجع السابق، ص 511.
30. وهما في المثال المقطعان: (bii) و (bii)، لأن المقاطع المتوسطة تعد طويلة في تصنيف دارسين آخرين خلاف كمال بشر، كالطيب البكوش وسلمان العاني. انظر مثلاً: العاني، سلمان حسن. التشكيل الصوتي في اللغة العربية فونولوجيا العربية، ترجمة ياسر الملاح، مراجعة محمد محمد غالي، النادي الأدبي الثقافي، جدة - المملكة العربية السعودية، ط 1، 1983م، ص 135. وانظر: البكوش، الطيب، التصريف العربي من خلال علم الأصوات الحديث، المطبعة العربية، تونس، 3، 1992م، ص 77 - 78.
31. سلمان العاني، التشكيل الصوتي في اللغة العربية، ص 135.
32. المقصود بالنبر هنا نبر الطاقة المتعلق بزيادة قوة هواء النفس وقوة قذفه. انظر: البايبي، أحمد، القضايا التطريزية في القراءات القرآنية دراسة لسانية في الصوارة الإيقاعية، عالم الكتب الحديث، إربد - الأردن، ط 1، 2012م، ص 13.
33. انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 1/ 156 - 157.
34. انظر: الفارسي، أبا علي الحسن بن عبد الغفار (ت 377هـ)، الحجة في علل القراءات السبع، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1، 2007م، 1/ 481.
35. قرأ عاصم وحمزة والكسائي بالقصر (زكريا)، وقرأ أبو بكر بالمد والهمزة والنصب، والباقون بالرفع على وجه تخفيف (كفَلها).
36. انظر: ابن زنجلة، أبا زرعة عبد الرحمن بن محمد (ت 403 هـ) حجة القراءات تحقيق وتعليق سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط 1، 1997 ص 161؛ وانظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 5/ 107.
37. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 5/ 107.
38. السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، 1/ 271 - 272.
39. كمال بشر، علم الأصوات، ص 288.
40. أبو الهيجا، خلدون، ظاهرة الوضوح السمعي في الأصوات اللغوية، (رسالة الصحابة، الشارقة - الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة - مصر، د. ط، 2007 م، ص 71.
7. سورة الفاتحة، الآية: 7.
8. هذه القراءة لم يقرأ بها إلا أيوب السخثياني، انظر: بن جنبي، أبا الفتوح عثمان (ت 293 هـ ت)، المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات، تحقيق: علي النجدي ناصف و عبد الحليم النجار و عبد الفتاح إسماعيل شلبي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء كتب السمة، القاهرة - مصر، 1994 م، 1/ 46. وانظر: أبا حيان الأندلسي، محمد بن يوسف (ت 745 هـ)، تفسير البحر المحيط، دراسة وتحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1، 1993 م، 1/ 151.
9. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد ابن أبي بكر (ت 671 هـ)، الجامع لأحكام القرآن والمبني لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي وآخرين مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط 1، 2006م، الجامع لأحكام القرآن، 1/ 233.
10. الهمز من خصائص لهجة تميم، ثم انتشر فصار خاصة للعربية الفصحى فاستعملته همدان وقيس وأسد وغيرهم. انظر: الجندي، أحمد علم الدين، اللهجات العربية في التراث، الدار العربية للكتاب، طرابلس - ليبيا، د. ط، 1983م، 1/ 317 وما بعدها.
11. بشر، كمال، علم الأصوات، القاهرة - مصر، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، 2000م، ص 511.
12. وهي قراءة قالون، وروي عن نافع في القرآن كله ما كان لفظ النبي جمعاً.
13. انظر: أبا حيان الأندلسي، تفسير البحر المحيط، 1/ 399، وانظر: القيسي، مكي ابن أبي طالب (ت 437 هـ)، الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، تحقيق: محيي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط 3، 1984 م، 1/ 243 - 244، وانظر: عبد اللطيف الخطيب معجم القراءات القرآنية، 1/ 115؛ وانظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 1/ 156.
14. قراءة ترك الهمز قراءة الجمهور وهي المختارة.
15. انظر: أبا حيان الأندلسي، تفسير البحر المحيط، 1/ 399، وانظر: مكي ابن أبي طالب القيسي، الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، 1/ 243 - 244، وانظر: عبد اللطيف الخطيب معجم القراءات القرآنية، 1/ 115.
16. انظر: ابن منظور، لسان العرب، 1/ 162 ظن مادة: نبأ.
17. انظر: ابن مرداس العباس، (ت 26هـ)، ديوانه، جمعه وحققه: يحيى الجبوري، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط 1، 1991م، ص 122.
18. انظر: ابن منظور، لسان العرب، 1/ 164، مادة: نبأ.
19. البيت لأوس ابن حجر: انظر، ابن حجر، أوس (ت 20 ق. هـ) ديوانه، تحقيق وشرح: محمد يوسف نجم، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، د. ط، 1980م، ص 11.
20. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، -156/ 2/ 157.
21. انظر: المصدر السابق، -156/ 2/ 157.
22. سيبيويه، الكتاب، 3/ 555.

الخانجي، القاهرة - مصر، د. ط، د. ت .

ماجستير)، إربد - الأردن، جامعة اليرموك 1992م .

41. انظر: ابن منظور، لسان العرب، 4/326، مادة: زكر .

المصادر والمراجع:

أولاً. المراجع العربية:

17. العاني، سلمان التشكيل الصوتي في اللغة العربية فونولوجيا العربية، ترجمة ياسر الملاح، مراجعة محمد محمد غالي، النادي الأدبي الثقافي، جدة - المملكة العربية السعودية، ط1، 1983م .
18. الفارسي، أبو علي الحسن بن عبد الغفار (ت 377 هـ)، الحجة في علل القراءات السبعة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 2007 .
19. القرطبي، أبا عبد الله محمد بن أحمد ابن أبي بكر (ت ٦٧١ هـ)، الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي وآخرين مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط1، 2006م .
20. القيسي، مكي ابن أبي طالب (ت 437 هـ)، الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، تحقيق: محيي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط3، 1984م .
21. محيسن، محمد سالم، المقتبس من اللهجات العربية والقرآنية، دوار محيسن للطباعة والنشر والتوزيع، د. ط، د. ت .
22. ابن مرداس، العباس، (ت26هـ)، ديوانه، جمعه وحققه: يحيى الجبوري، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط1، 1991م .
23. ابن منظور، أبا الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت 711 هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت - لبنان، ط2، 1882م .

ثانياً. الرسائل الجامعية:

1. أبو الهيجا، خلدون، ظاهرة الوضوح السمعي في الأصوات اللغوية، (رسالة ماجستير)، جامعة اليرموك، إربد - الأردن، 1992م .
10. أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف (ت745هـ)، تفسير البحر المحيط، دراسة وتحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1993م .
11. الزبيدي، السيد محمد مرتضى الحسيني (ت 1205 هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين من أولي العلم والفضل، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، الكويت، ط1، 2001م .
12. ابن زنجلة، أبا زرعة عبد الرحمن بن محمد (ت 403 هـ) حجة القراءات تحقيق وتعليق سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، طه، 1997م .
13. ابن زنجلة، أبا زرعة عبد الرحمن بن محمد (ت 403 هـ) حجة القراءات تحقيق وتعليق سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، طه، 1997م .
14. سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (ت180 هـ)، الكتاب، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة - مصر، ط3، 1992م .
15. السيوطي، جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن (ت 911هـ)، الإتيقان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، من إصدارات وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، د. ط، د. ت .
16. شاهين، عبد الصبور، القراءات القرآنية في ضوء علم اللغة الحديث، مكتبة

**مساهمة المناخ المدرسي المفتوح، المغلق، الجنس،
والمستوى التعليمي في التنبؤ بسلوك الاستقواء
لدى تلاميذ التعليم الثانوي بوهران ***

أ. عدة بن عتو**

أ. مويلح مختارية***

أ.د. ماحي إبراهيم****

* تاريخ التسليم: 2015/8/25م، تاريخ القبول: 2016/9/17م.
** طالب دكتوراه/ جامعة وهران/ الجزائر.
*** مدرس/ جامعة وهران/ الجزائر.
**** أستاذ دكتور/ جامعة وهران/ الجزائر.

ملخص:

من طرف العاملين فيها، والقائمين عليها على حد سواء في العملية التعليمية من جهة، وعلى سلوكيات التلاميذ ونفسياتهم من جهة ثانية، إذ تعدر المدرسة المؤسسة الثانية التي تسهم في التنشئة الاجتماعية؛ لأن التلاميذ يقضون فيها ساعات طوال في الدراسة والتعلم، وهم في علاقاتهم بالزملاء يتفاعلون اجتماعياً، نفسياً، ومعرفياً مع خصائص هذه المدرسة والمناخ السائد فيها، فطبيعتها تسهم في تشكل الهوية والانتماء لديهم، فهي كفيلة بإنتاج وتوليد أنواع من الانطباعات والتصورات والتأثيرات التي تتراوح بين السلبى والإيجابى، والتي يعبر عنها بأنماط التفاعل والعلاقات السائدة بينهم وبين مدرسيهم، والعاملين فيها، والمشرفين على إدارتها مما يؤثر في اتجاهاتهم وسلوكهم.

«لقد استنتج في كثير من البحوث والدراسات التي تناولت المناخ المدرسي أن لكل مدرسة مناخها الدراسي الخاص، الذي يختلف من مدرسة لأخرى في مكوناته، وفعاليتها وشدته، وأثره على سلوك وانفعالات الفرد داخل المؤسسة سواء كان تلميذاً أم أستاذاً أم إدارياً، وبالتالي يؤثر على شخصيته، وتعد المدرسة أياً كان مستواها، من أهم بيئات التفاعل الاجتماعى لأنها تلعب دوراً أساسياً في تشكيل شخصيات تلامذتها، وتحديد مستقبلهم، فهي المؤسسة الثانية بعد الأسرة والمكلمة لعملها، وهي الأداة الفعالة لتعزيز الأنماط السلوكية المقبولة، وتشجع القيم والاتجاهات النفسية الإيجابية التي تتماشى ومعايير المجتمع، وتعديل الأنماط السلوكية غير المقبولة ما يزود المجتمع بالطاقات الصالحة والفعالة». (باشرة كمال، 2012: 5).

ومن جهة أخرى أشار (ورد في صادق والمعضادي، 2001) إلى «أن الباحثين ذكروا بأن هناك أنماطاً مختلفة للمناخ المدرسي لكل نمط منها خصائصه التي يعرف بها وهي: المناخ المفتوح، ومناخ الإدارة الذاتية، والمناخ الموجه، والمناخ العائلي، والمناخ الأبوي، والمناخ المغلق، ولعل أكثر هذه المناخات التي نالت اهتمام الدراسات المناخ المفتوح، والمناخ المغلق، فالمناخ المفتوح ترتفع فيه درجات الانتماء والقدوة في العمل والنزعة الإنسانية، والتركيز على الإنتاج بينما تنخفض فيه درجات التباعد والإعاقة والشكالية في العمل، وفيه ترتفع الروح المعنوية لدى المعلمين ويعملون معاً دون شكوى، ويسود بينهم وبين الإدارة والطلبة التعاون والاحترام والعلاقات القوية، إذ تعمل الإدارة المدرسية على إشباع حاجات العاملين، مما يزيد التزامهم بواجباتهم الوظيفية خلافاً لما هو عليه الحال في المناخ المغلق، فقد أولى علماء النفس والتربية بالبيئة المدرسية عناية خاصة، لأنها أهم البيئات التي تؤثر في بناء شخصية الطالب وتوافقه واتجاهاته، فالطالب الذي يجد في بيئته المدرسية ما يساعده على النمو والشعور بالأمن والتقدير يكون متوافقاً معها، أما إذا كان يسودها الإحباط والتهديدات أو النظر إلى الطالب نظرة دونية فقد يؤدي هذا كله إلى حدوث اضطرابات سلوكية واتجاهات سلبية تجاه مدرسته والدراسة فيها». (صالح هندي، 2011: 105 - 107).

مما سبق ذكره يمكننا القول إن الباحثين درسوا مفهوم المناخ المدرسي من مناحي عدة وتفسيرات تبعا لنوع الدراسة، أدواتها، وعياناتها، وأهدافها، وعلى الرغم من تباين التعريفات والتفسيرات لهذا المصطلح نجدتها تتفق ضمناً في بعض الخصائص التي تعد

يهدف البحث الحالي إلى الكشف عن مساهمة المناخ المدرسي المفتوح، المغلق، الجنس، والمستوى التعليمي في التنبؤ بسلوك الاستقواء لدى تلاميذ التعليم الثانوي تتكون عينة البحث من (250) تلميذاً وتلميذة، وللإجابة عن هذه الإشكالية تم تطبيق أداتين: (مقياس المناخ المدرسي، ومقياس سلوك الاستقواء)، وبعد تحليل المعطيات أظهرت نتائج الدراسة أن المتغيرات المستقلة المناخ المدرسي المفتوح والمغلق، والجنس والمستوى التعليمي لا تسهم في التنبؤ بظهور سلوك الاستقواء لدى التلاميذ، كما أشارت أنه يختلف المناخ المدرسي باختلاف الجنس ولصالح الإناث في المناخ المفتوح، وهناك اختلاف تبعاً للمستوى الدراسي والمؤسسة التعليمية في المناخ المدرسي المغلق. كما أن هناك اختلافاً في الاستقواء الجسمي واللفظي تبعاً لنوع المؤسسة التعليمية، أما المتغيرات المستقلة المتبقية لا يوجد اختلاف، وتمت مناقشة هذه النتائج في ضوء الدراسات ذات العلاقة بالبحث.

الكلمات المفتاحية: المناخ المدرسي المفتوح، المناخ المدرسي المغلق، سلوك الاستقواء.

The relationship between climate school and behavior of bullying among students in secondary education in Wahren

Abstract:

The current research aimed to reveal the relationship between climate school and behavior of bullying among students in secondary education, the sample was formed of 250 male and female pupils, in order to address this problem the study applied two tools: (scale of climate school, and scale of bullying behavior. the analysis of data has showed that the independent variables of open/closed climate school, gender and educational level do not contribute to the prediction of bullying behavior among students. The results showed also that the type of climate school varies according to gender in favor of females in the open climate, and the existence of differences depending on the educational level and institution in the closed climate school. As there is also a difference in physical and verbal bullying behavior. These findings were discussed in the light of previous research in the field.

Key words: climate school, bullying behavior.

مقدمة:

يعكس المناخ المدرسي (Climat school) السائد، طبيعة ونوع العلاقات والتفاعلات بين العناصر البشرية والمادية من منشآت وتجهيزات ووسائل والطريقة التي تسير بها، وأساليب العمل المتبعة

ويفرض المستقوي سيطرته كما يشاء" (عبد الكريم جرادات، 2008: 109).

مما سبق أمكننا أن نستخلص أن لسلوك الاستقواء ثلاثة مكونات هي: أنه سلوك عدواني متكرر، وأنه سلوك سلبي متعمد ومقصود غايته إلحاق الأذى، والثالث أنه سلوك موجه من طالب قوي نحو طالب ضعيف.

مشكلة البحث:

نتيجة لما أفرزته الملاحظات الميدانية التي قام بها الباحثان في المؤسسات التربوية في بعض المدارس الثانوية في وهران من تفشي بعض حالات العvisان والاستقواء للنظام التربوي، بل وحتى خارج هذه المؤسسات بين التلاميذ، واستناداً لإحصائيات مديرية التربية بوجود مثل هذا السلوك الاستقوائي في مؤسساتها، تأتي أهمية البحث الحالي في محاولة علاقة المناخ المدرسي بسلوك الاستقواء، وتقصي العوامل المساهمة في التنبؤ بهذا السلوك من جهة، والتعرف على اختلاف نوع المناخ المدرسي، ونوع السلوك الاستقوائي باختلاف متغيرات الجنس والمؤسسة والمستوى الدراسي لدى فئة تلاميذ التعليم الثانوي من جهة ثانية.

إشكاليات البحث:

◀ ما القدرة التنبؤية للمناخ المدرسي ببعديه (المغلق، والمفتوح)، الجنس، والمستوى الدراسي، في ظهور سلوك الاستقواء لدى تلاميذ المرحلة الثانوية؟

◀ هل يختلف نوع المناخ المدرسي لدى تلاميذ التعليم الثانوي باختلاف الجنس والمؤسسة التعليمية والمستوى الدراسي؟

◀ هل يختلف نوع السلوك الاستقوائي باختلاف الجنس، المؤسسة التعليمية، والمستوى الدراسي؟

أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية الدراسة في بعديها النظري والتطبيقي فيما يلي:

من الناحية النظرية:

♦ إن تحديد معالم الهوية لدى التلاميذ وتشكلها، يقتضي إحداث توازن بين ما يطلبه المربون سواء كانوا أسراً أو معلمين، اولطموحات والمشاكل التي يعيشها هؤلاء التلاميذ للتغلب عليها وفهمها، مما يوجب معرفة مطالب النمو لديهم، لفهم مختلف سلوكياتهم وبالخصوص السلوك الاستقوائي.

♦ إجراء البحوث النفسية من أجل التعرف على مدى انتشار مثل هذا السلوك الاستقوائي، لاسيما أن كثير من المؤسسات التعليمية تعاني من هذا السلوك، ودراسة الفروق بين الجماعات والأفراد، وكذا علاقته بسمات الشخصية.

♦ تقديم بعض الأدبيات النظرية لفهم خصائص السلوك الاستقوائي، ووضع خطط وبرامج ومحاضرات تحسيسية بالنسبة للطواقم التربوي، ومستشاري التربية والتوجيه، وحتى المسؤولين عن التخطيط التربوي.

شائعة في أي مؤسسة تعليمية، من حيث العلاقات الإنسانية القائمة بين أفرادها من مسارين، تربويين، أساتذة، معلمين، وتلاميذ، ومن حيث منشأتها ووسائلها وجودة التسيير فيها.

تعد ظاهرة الاستقواء في المدارس مشكلة تربوية واجتماعية خطيرة تلقى بظلالها على النشاطات والفعاليات التعليمية مما يؤدي إلى تواضع في أداء المدرسة، وقدرتها للوصول إلى أهدافها من خلال تحقيق النمو المعرفي والانفعالي والاجتماعي للمتعلمين، وإعداد شخصيات متكاملة تتسم بسلوكات إيجابية وفعالية إنتاجية مبتغاة، «ويعرف الاستقواء بأنه نشاط شعوري متعمد للأنشطة العدوانية بقصد الإيذاء، وإثارة الخوف من خلال التهديد، وخلق الرعب لدى الضحية، ويظهر الاستقواء في سلوكات متعددة تؤدي إلى إلحاق الأذى بالآخرين سواء كان نفسياً كالإهانة والسب، أو جسدياً كالضرب».

كما بين جرادات الاستقواء في ثلاثة أشكال هي (اللفظي الذي يشير إلى استخدام ألفاظ مشينة أو عبارات تهديد، والاستقواء الجسمي وهو إيذاء الضحية بدنياً، والاستقواء الاجتماعي الذي يتمثل في نشر الشائعات المغرضة والتهامات، وقد يصل إلى الإساءة الجنسية التي تعد أخطر أنواع الإساءة، وتشير الدراسات إلى أن الاستقواء يظهر لدى الذكور أكثر من الإناث بصورة عامة، ولاسيما في شكله البدني، فيما تميل الإناث إلى الاستقواء اللفظي، ونشر الشائعات). (محمد القداح، وبشير عربيات، 2013: 802).

للسلوك الاستقوائي أشكال متعددة حسب ما ذكره (1980 Bowker)، وهي «الاستقواء الجسمي وهو أكثر أشكال الاستقواء وضوحاً، ويحدث عندما يتأذى الشخص جسدياً من الضرب، والرفس، والعض، واللكم، والخدش، والصفع وشد الشعر أو أي شكل من أشكال الهجوم الجسمي، أما الاستقواء غير الجسمي ويشار إليه (بالاستقواء الاجتماعي) فقد يكون لفظياً أو غير لفظي، ويتضمن الاستقواء اللفظي المكالمات التلفونية المسيئة، ونشر الإشاعات المزيفة أو الخبيثة، واستخدام اللغة المسيئة، والوصف بألقاب معينة والسخرية أو التعليقات m العرقية، والتعليقات القاسية والتخويف العام. أما الاستقواء غير اللفظي فقد يكون مباشراً أو غير مباشر، فالاستقواء المباشر غير اللفظي يصاحب عادة الاستقواء اللفظي والجسمي ويتضمن الإيذاءات البذيئة والتعابير الوجيهة المؤذية، ومن جهة أخرى يتضمن الاستقواء غير اللفظي وغير المباشر التجاهل المتعمد والاستثناء من النشاط، أما إتلاف الممتلكات فيتضمن تمزيق الملابس، وإتلاف الكتب، وإفساد الممتلكات وسرقتها، ويعد الاستقواء الجنسي الشكل الأخير للاستقواء، ويتضمن استخدام أسماء جنسية ينادي بها، أو كلمات جنسية قذرة أو لمساً جنسياً أو التهديد بالممارسة الجنسية» (معاوية أبو غزال، 2009: 90).

ورد في (Olweus, 1993)، أن من الفروق الأساسية بين سلوك الاستقواء والسلوكات العدوانية الأخرى " أن الاستقواء متكرر، فالمتستقوون يوجهون بشكل متكرر ومنتظم ومقصود سلوكات سلبية اتجاه الضحايا، ولا يتطلب العدوان البسيط بالضرورة عدم توازن في القوة في حين يتميز الاستقواء بعدم وجود توازن بين المستقوي والضحية إما جسدياً أو نفسياً، ومن الصعب عليه مقاومة المستقوي ونتيجة لذلك يطور الضحية إحساساً بالعجز تجاهه

من الناحية التطبيقية:

♦ إن معرفة وتحديد العوامل المؤدية للعنف بصفة عامة، وداخل المدرسة بصفة خاصة مهم بالنسبة للأخصائي النفسي لقياسها وتكميمها، ومحاولة ضبطها والتحكم فيها.

♦ باستخدام مقياس السلوك الاستقوائي المطور من طرف (معاوية أبو غزال، 2009)، أمكن تقدير نسبة الانتشار وتحديد الفئات المستقوية والضحايا من أجل التدخل ومواجهة هذا السلوك، وذلك بوضع خطط فعالة وسريعة للحد من انتشاره، ومحاولة التقليل منه قدر المستطاع بالفهم والبحث والعمل الجماعي.

♦ وضع برامج إرشادية وتدريبية للمستقيين والضحايا على حد سواء، للاستبصار بسلوكهم وتعديله وتصحيح مدركاتهم الخاطئة باستخدام نماذج معرفية سلوكية، وكذا التحسين والتصويب من حسن كيفية التحدث للذات، وإرشادهم لأهمية الآخرين في بناء الشخصية وحسن توافقها.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة الحالية إلى:

♦ إبراز مساهمة أبعاد المناخ المدرسي والجنس والمستوى التعليمي في التنبؤ بظهور الاستقواء لدى التلاميذ.

♦ إبراز مدى اختلاف نوع المناخ المدرسي، ونوع السلوك الاستقوائي باختلاف كل من متغيرات الجنس والمؤسسة التعليمية والمستوى الدراسي.

التعريف الإجرائية:

1. المناخ المدرسي: وهو ذلك المناخ النفسي والاجتماعي السائد بالمدرسة المتمثل في العلاقات والتفاعلات بين أعضائها: (تلاميذ، أساتذة، وإدارة)، وكذا المحيط المادي المتمثل في التجهيزات المادية، وهو ما يقيسه مقياس المناخ المدرسي المطبق في هذه الدراسة وينقسم إلى بعدين:

- المناخ المدرسي المفتوح: هو ذلك المناخ النفسي والاجتماعي الذي يؤدي بالتلاميذ إلى الشعور بالانسجام داخل الصف المدرسي مع زملائهم ومع الأساتذة الذي يؤدي بهم إلى حب المدرسة والشعور بالانتماء لها، ويلبي مختلف الحاجات النفسية والاجتماعية لهم، وهو الدرجة التي يحصل عليها الفرد في بعد المناخ المدرسي المفتوح الذي أعده (عبد الله بن طه الصافي، 2001).

- المناخ المدرسي المغلق: هو ذلك المناخ النفسي والاجتماعي الذي يؤدي إلى انعدام الانسجام الاجتماعي بين التلاميذ الذي يتوفر على تجهيزات قليلة ومساحات قد تكون ضيقة، وقد تكون واسعة أيضا، ويسوده سوء العلاقات مع الإدارة، وهو الدرجة التي يحصل عليها الفرد في بعد المناخ المدرسي المغلق الذي أعده (عبد الله الصافي، 2001).

2. سلوك الاستقواء: إيقاع الأذى الجسدي أو النفسي أو العاطفي أو المضايقة أو الإحراج أو السخرية من قبل طالب مستقوي على طالب آخر أضعف منه، أو أصغر منه، أو لأي سبب من الأسباب وبشكل متكرر، ويقاس هذا السلوك من خلال الدرجة التي يحصل

عليها في مقياس السلوك الاستقوائي المطور من طرف (معاوية أبو غزال، 2009)، وهو يتكون من الأشكال التالية:

(استقواء لفظي، استقواء جسدي، استقواء اجتماعي، إتلاف ممتلكات)، وهو مجموع الدرجات المتحصل عليها من خلال الإجابة على فقرات هذه الأبعاد.

حدود الدراسة:

تمثلت حدود الدراسة الحالية فيما يلي:

- حدود بشرية: وتقتصر هذه الدراسة على عينة من تلاميذ التعليم الثانوي.

- حدود مكانية: أجريت الدراسة في بعض المدارس الثانوية في وهران.

- حدود زمنية: في حدود شهري مارس وأفريل من العام الدراسي 2014 - 2015.

- حدود موضوعية: إبراز العلاقة بين المناخ المدرسي وسلوك الاستقواء.

الدراسات السابقة:

لاحظ الباحثان وجود عدد من الدراسات السابقة التي تطرقت لمتغيرات الدراسة، ويمكننا تصنيفها إلى شقين أساسيين هما: دراسات تطرقت للمناخ المدرسي في علاقته بمتغيرات نوعية وشخصية، ودراسات أخرى تطرقت للاستقواء في علاقته ببعض الخصائص الشخصية والديموغرافية وذلك وفقا لما يلي:

1. الدراسات التي تطرقت للمناخ المدرسي في علاقته بمتغيرات أخرى منها:

أشارت دراسة (باشرة كمال، 2012)، بعنوان المناخ المدرسي وعلاقته بالتوافق النفسي والاجتماعي للمراهق وتكونت عينة الدراسة من 287 تلميذا وتلميذة، في أربع متوسطات: اثنتان ريفية واثنتان حضرية في مدينة سيدي بلعباس، وقد استخدم الباحث مقياس المناخ المدرسي ومقياس التوافق العام، وبعد المعالجات الإحصائية أسفرت النتائج أن هناك ارتباطا دالا إحصائيا بين المناخ المدرسي المفتوح والتوافق العام، ولا توجد علاقة بين المناخ المدرسي المغلق والتوافق العام، مع فروق دالة إحصائية بين الجنسين تبعا للمناخ المدرسي المفتوح ولصالح الإناث، وكذلك لا توجد فروق دالة بين الجنسين تبعا للمناخ المدرسي المغلق، كما توجد فروق دالة إحصائية بين منطقة المؤسسة (ريفية، حضرية)، تبعا لمتغير المناخ المدرسي المفتوح ولصالح الريفية، كما توجد فروق بينهما تبعا لمتغير المناخ المغلق ولصالح الحضرية.

هدفت دراسة (صالح هندي، 2011)، إلى تحديد خصائص المناخ المدرسي في المدارس الأساسية في الأردن من وجهة نظر معلمي التربية الإسلامية، وطلبة الصف العاشر، وعلاقة ذلك بمتغيرات مديرية التربية، وجنس المدرسة، وحجمها، وتكونت عينة الدراسة من (36) معلماً ومعلمة، ومن (324) طالبا وطالبة من الصف العاشر الأساسي، يتوزعون على (18) مدرسة، تم اختيارها بالطريقة العشوائية، وبلوغ هدف الدراسة صمم الباحث استبيانها،

حالات الاستقواء لدى طلبة المدارس الخاصة في عمان، واختلافها باختلاف موقع المدرسة والجنس ونوع المدرسة (مختلطة، غير مختلطة)، وتكونت عينة الدراسة من (1368)، استخدم الباحثان مقياس البيئة المدرسية والاستقواء، وبعد المعالجات الإحصائية، أظهرت النتائج وجود علاقة ارتباطية بين البيئة التعليمية وسلوك الاستقواء تشير إلى قدرة تنبؤية متوسطة في ظهور هذا الاستقواء، ووجود علاقة ارتباطية بين متغيرات المنطقة والجنس ونوع المدرسة وسلوك الاستقواء، كما كشفت الدراسة أيضاً عن تباين القدرة التنبؤية لهذه المتغيرات، إذ كانت عالية لمتغير المنطقة، وضعيفة للجنس، في حين لم يظهر لمتغير نوع المدرسة أي مساهمة تنبؤية. (محمد قداح، وبشير عربيات، 2013: 795).

حاولت دراسة (حنان أسعد خوج، 2012)، الكشف عن العوامل المساهمة في التنبؤ بالتنمر المدرسي لدى تلاميذ الصف السادس بالمرحلة الابتدائية، وتكونت العينة من (267) تلميذاً وتلميذة، ودلت النتائج على وجود علاقة ارتباطية سالبة بين التنمر المدرسي والمهارات الاجتماعية، ووجود فروق بين مرتفعي ومنخفضي التنمر المدرسي في المهارات الاجتماعية لصالح منخفضي التنمر، كما أسهم الضبط الاجتماعي، والضبط الانفعالي والحساسية الاجتماعية في التنبؤ بالتنمر المدرسي. (حنان أسعد خوج، 2012: 188).

كما تطرقت دراسة (مريم محمد غرايبة، 2010)، إلى التعرف على مستوى التعرض للسلوك الاستقوائي، وأثر برنامج تدريبي قائم على دعم الأقران في مواجهة هذا السلوك، واستخدمت الباحثة تصميمًا تجريبيًا يقوم المجموعات الضابطة والتجريبية مكونة من (31) طالباً وطالبة، وقد استخدم مقياس السلوك الاستقوائي بمجالاته الثلاثة: اللفظي، والاجتماعي والجسدي وعلى الممتلكات)، وبعد تطبيق البرنامج أسفرت النتائج أن نسبة الضحايا قدر ب(4.2%)، وكان أعلى مستوى للسلوك الاستقوائي هو اللفظي، ثم يليه الجسدي وعلى الممتلكات، وأخيراً الاجتماعي، وعدم وجود فروق دالة بين المجموعتين تعزى لأثر المعالجة أو الجنس والتفاعل بينهما، كما ظهرت فروق في تقدير الذات بين المجموعتين ولصالح التجريبية. (مريم محمود غرايبة، 2010: 01).

في حين هدفت دراسة (معاوية أبو غزال، 2009)، إلى الكشف عن الفروق في مستويات الشعور بالوحدة والدعم الاجتماعي المدرك لدى مجموعات الاستقواء (غير مشاركين، مستقوين، ضحايا، مستقوي - ضحايا)، وفيما إذا كانت هذه الفروق تختلف باختلاف مجموعات الاستقواء أو جنس الطالب أو التفاعل بينهما، وتألقت عينة الدراسة من (978) طالباً وطالبة، منهم (463) إناثاً، و(515) ذكوراً من الصف السابع إلى الصف العاشر، تم تصنيفهم إلى (837) غير مشاركين و(67) ضحية (26 مستقويًا و(48) مستقويًا - ضحية، طبق على أفراد عينة الدراسة مقياس الاستقواء والوقوع ضحية، والشعور بالوحدة، والدعم الاجتماعي المدرك، وكشفت نتائج الدراسة أن مستوى الشعور بالوحدة لدى مجموعة الضحايا كان أعلى منه لدى مجموعات غير المشاركين، والمستقوين والمستقويين الضحايا، وأن مستوى الشعور بالوحدة لدى مجموعة المستقويين كان أعلى منه لدى مجموعة غير المشاركين، ولم تكشف نتائج الدراسة عن وجود فروق بين المستقويين والمستقويين - الضحايا،

وبعد المعالجات الإحصائية أسفرت النتائج عن الخصائص الإيجابية التي يتصف بها المناخ المدرسي من وجهة نظر المعلمين والطلبة هي على الترتيب (الخصائص المتعلقة بالعلاقة بين الطلبة، والعلاقة بين الطلبة والمعلمين، والعلاقة بين الطلبة والإدارة المدرسية، والعلاقة بين المعلمين والإدارة المدرسية، أما عن الخصائص السلبية للمناخ فتمثلت في وجود مشكلات مدرسية، كما أظهرت النتائج أيضاً وجود فروق دالة إحصائية عند المستوى نفسه بين متوسطات تقديرات الطلبة لخصائص مناخ مدارسهم تعزى إلى أثر مديرية التربية، وجنس المدرسة، وعدم وجود أثر لمتغير حجم المدرسة في هذه التقديرات.

في دراسة لـ (Theodoros & al, 2010) التي تم فيها اختبار علاقة المناخ المدرسي المتصور بسلوك الاستقواء لدى تلاميذ الطور الأول البالغ عددهم (369)، واختبار أيضاً متغير الانخراط في السلوكيات المحفوفة بالمخاطر كمتغير وسيط، وبعد تطبيق مقياس الدراسة، توصلت النتائج إلى وجود علاقة بين المناخ المدرسي وسلوك الاستقواء، في حين كانت تصورات التلاميذ سلبية لهذا المناخ، كما تبين أيضاً ارتباط المتغير الوسيط والمتمثل في السلوكيات المحفوفة بالمخاطر بسلوك الاستقواء. (Theodoros & al, 2010).

ذهبت دراسة (محمد ضبيب العتيبي، 2007)، لإبراز أثر المناخ المدرسي في أداء المعلمين العاملين في المدارس الحكومية في الرياض، وتكونت عينة الدراسة من 266 معلماً من مستويات دراسية مختلفة (ابتدائي، متوسط، ثانوي). وقد طبق الباحث استمارة خاصة بالمناخ المدرسي ومعوقاته، وأسفرت النتائج أن طبيعة المناخ السائد في المدارس يسوده نمط من العلاقات الإنسانية، وتعاون متبادل بين المعلمين وروح معنوية معتبرة إلى حد ما، كما دلت النتائج على درجة متوسطة من الرضا اتجاه المناخ المدرسي السائد، كما أن هناك معوقات تتمثل في تشدد الإدارة في تطبيق اللوائح، مع عدم مراعاتها لتوزيع المهام حسب الكفاءات والقدرات الشخصية للمعلمين، كما لا توجد فروق دالة بين أفراد العين تبعاً للسن والمؤهل العلمي والتخصص الدراسي. (محمد ضبيب العتيبي، 2007: 149).

2. الدراسات التي أشارت لسلوك الاستقواء نذكر مايلي:

أشارت دراسة كل من (نيكولاس وديبرا، 2014)، إلى وجود علاقة ارتباطية بين سلوك الاستقواء والمناخ المدرسي لدى التلاميذ من مستويات دراسية مختلفة (أولى، ثانية، وثالثة) يتراوح أعمارهم بين 3 - 12 سنة، وبعد المعالجات الإحصائية فسرت المتغيرات ما نسبته 70% من التباين المفسر في تحليل الانحدار، كما بينت النتائج وجود مستوى عالي من سلوك الاستقواء على الضحايا بالنسبة للمستوى الثاني، في حين كانت منخفضة في المستويات الدراسية الأخرى، وبينت قيم بيتا المعيارية أثر البيئة المدرسية الآمنة في التنبؤ، وأيضاً أسهم عامل الخطر العالي لسلوك الاستقواء في الصف الدراسي وتدعيم الكبار في المناخ الآمن في التنبؤ. (Nicholas & debra, 2014).

في دراسة (محمد قداح، وبشير عربيات، 2013)، التي هدفت للوقوف على القدرة التنبؤية للبيئة التعليمية في ظهور

طريقة اختيار العينة الأساسية وخصائصها:

يتمثل المجتمع الذي اتخذناه مجالاً بشرياً لدراستنا من تلاميذ التعليم الثانوي السنوات (الأولى، والثانية، والثالثة) والمقدر عددهم بـ(2520) تلميذاً وتلميذة، من ولاية وهران والبالغ عددهم (250)، أي ما يقارب (10.08 %)، وحددت هذه السنوات بطريقة قصدية بناءً على إحصائيات مديرية التربية، وانتشار سلوك الاستقواء في هذه الثانويات بالذات من جهة، وبناءً على الملاحظات والمقابلات التي أجريت مع أفراد العينة، وترشيحات المعلمين والمربين والقائمين على التسيير البيداغوجي في هذه المؤسسات بالذات من جهة ثانية، والجدول التالي يوضح خصائص العينة الأساسية:

جدول رقم (01)

يوضح خصائص العينة الأساسية

| المجموع | إناث | ذكور | الجنس |
|--------------|---------|---------|-----------------|
| 250 | 149 | 101 | |
| المجموع | السنة 2 | السنة 1 | المستوى الدراسي |
| 250 | 3 | 2 | 1 |
| السن | 19-18 | 17-16 | 15 - 14 |
| المجموع: 250 | 59 | 127 | 42 |

أدوات الدراسة:

مقياس المناخ المدرسي:

تم استخدام هذا المقياس الذي أعده (عبد الله بن طه الصافي، 2001) لقياس اتجاهات تلاميذ المرحلة الإعدادية والثانوية نحو المناخ المدرسي، وقد تألف من (47) فقرة تحتوي على بعدين وهما: (المناخ المفتوح، والمناخ المغلق). ويصحح المقياس بإعطاء درجتين للإجابة (بنعم)، ودرجة واحدة للإجابة على (لا)، فأعلى درجة للمناخ المفتوح هي: (32)، وأدناها (16)، أما المناخ المغلق فأعلاه هو (26) وأدناه هو (13)، وهذا بعد ما أفرزته نتائج الصدق بالنسبة للفرات المتبقية.

مقياس الاستقواء:

يعد مقياس الاستقواء ثاني أداة مستخدمة في جمع البيانات، وأعدّه وطوره للعربية معاوية أبو غزال للأطفال والمراهقين، وقد تألف المقياس من (34) فقرة موزعة على أربعة أبعاد (استقواء جسمي، لفظي، اجتماعي، وإتلاف الممتلكات)، ويصحح بطريقة ليكرت: من (5) بدرجة كبيرة جداً، إلى (1) بدرجة قليلة جداً.

ولقد تم تجريب الأدوات على عينة استطلاعية قوامها (25) تلميذاً وتلميذة سنة أولى من التعليم الثانوي، فدلّت النتائج على:

صدق وثبات أدوات الدراسة:

صدق وثبات مقياس المناخ المدرسي: والذي يوضح علاقة كل فقرة بالمقياس ككل، ولقد تم اعتماد (معامل بيرسون) لتوضيح هذا الاتساق، كما تم استخدام طريقتي ألفا كرومباخ والتجزئة النصفية للتأكد من الثبات، حيث أسفرت النتائج على ما يلي:

تعليق عام على الدراسات السابقة:

يلاحظ من استعراض الأدب التربوي السابق المتعلق بموضوع الاستقواء في البيئة الجزائرية أن دراسة (باشرة كمال، 2012) أبرزت وجود ارتباط موجب دال بين المناخ المدرسي والتوافق الشخصي والاجتماعي لدى فئة التلاميذ، أما في بيئات عربية أخرى نذكر ما ذهب إليه دراسة (محمد ضبيب العتيبي، 2007)، إلى وجود تباين وفروق في إدراك المناخ المدرسي ومعوقاته لدى فئة المعلمين، والشيء نفسه أشارت إليه أيضاً دراسة (صالح هندي، 2011) بخصوص كيفية إدراك خصائص للمناخ المدرسي المتمثل في العلاقات الإنسانية بين الطلبة والمعلمين والإدارة والعكس صحيح، أما الدراسة الحالية فقد تناولت القدرة التنبؤية للمناخ المدرسي في ظهور الاستقواء لدى فئة التلاميذ. كما يلاحظ أن دراسة (Theodoros & al, 2010)، جاءت متوافقة مع دراستنا في وجود علاقة ارتباطية بين المناخ المدرسي وسلوك الاستقواء لكن لدى الطور الأول فقط، بينما الدراسة الحالية اقتصر على تلاميذ التعليم الثانوي.

يلاحظ أيضاً من خلال استعراض الأدب التربوي بخصوص سلوك الاستقواء أن دراسة (محمد قدام، وبشير عربيات) بينت مساهمة البيئة المدرسية في ظهور الاستقواء لدى التلاميذ بدرجة متوسطة، في حين أشارت دراسة (Nicholas & debra, 2014)، إلى وجود مستوى عالٍ من سلوك الاستقواء لدى التلاميذ، وهذه الدراسات جاءت متسقة مع الدراسة الحالية في إبراز مساهمة المناخ المدرسي في التنبؤ بالسلوك الاستقوائي، وبناءً على ما تقدم تظهر الحاجة الماسة لإجراء دراسة تلقي الضوء على هذه العلاقة من خلال تخصيص فئة تلاميذ التعليم الثانوي فقط التي تتراوح أعمارهم بين (14 - 17 سنة)، مع إبراز مدى مساهمة المناخ المدرسي بنوعيه (المغلق والمفتوح) والجنس والمستوى التعليمي في التنبؤ بالمناخ المدرسي.

منهج وطريقة إجراء الدراسة:

لقد تم إتباع المنهج الوصفي التحليلي لمعطيات الدراسة إحصائياً، باعتبار أنه المنهج الملائم لطبيعة هذه الدراسة.

جدول رقم (04)

يوضح العوامل المستخرجة وتشعباتها بعد التدوير لمقياس المناخ المدرسي ن=250

| الفقرة | العبارات | الترتيب | التشعب | تسمية العوامل |
|--------|--|---------|--------|---------------------------------|
| 21A | يشجعنا الأساتذة على نظافة المدرسة | 1 | 0.73 | المناخ المفتوح |
| 20A | غالبًا ما يسود التعاون بين التلاميذ في المدرسة | 2 | 0.65 | |
| 19A | أفضل مراجعة دروسي مع مجموعة من الزملاء داخل المدرسة | 3 | 0.60 | |
| 14A | معظم الأساتذة أكفاء | 4 | 0.59 | |
| 23A | أشعر أن معظم الأساتذة لا يستطيعون تقدير ظروفنا الخاصة | 5 | 0.55 | |
| 6A | أشعر أنني شخص مهم وأنا بين زملائي بالمدرسة | 1 | 0.73 | الشعور بالقيمة الذاتية والتقدير |
| 9A | أميل إلى الاشتراك مع بعض زملائي في نشاط مدرسي | 2 | 0.66 | |
| B17 | معظم الأساتذة يتحدثون عن مشاكلهم الخاصة | 3 | 0.59 | |
| A22 | عندما تواجهني مشكلة يساعدي زملائي بالمدرسة على حلها | 4 | 0.55 | |
| B3 | لا أجد تشجيعًا من المدرسة لإظهار مواهبي وقدراتي الخاصة | 5 | 0.47 | |
| A12 | أشعر بأمانة وإخلاص الأساتذة في العمل المدرسي | 1 | 0.65 | تقدير قيمة وإخلاص الأساتذة |
| A5 | يشجعنا معظم الأساتذة على مراجعة دروسنا | 2 | 0.55 | |
| B5 | أشعر بين زملائي بأنني شخص غير مرغوب فيه | 3 | 0.47 | |
| A10 | يهتم معظم الأساتذة بإجراء مسابقات علمية بين التلاميذ | 4 | 0.46 | |
| B21 | أعتقد أن مكتبة المدرسة ليست لها فائدة | 1 | 0.66 | |
| A15 | عندما يأتي تلميذ جديد أحاول أنا وزملائي أن نجعله مرتاحًا | 2 | 0.65 | فقدان قيمة المكتبة |
| B9 | مدير المؤسسة متشدد وصارم جدا في تعامله مع التلاميذ | 3 | 0.48 | |
| A11 | يسعدني الحضور إلى المدرسة كل يوم | 4 | 0.44 | |
| A2 | أفضل أن أكون باستمرار قريبًا من زملائي في المدرسة | 1 | 0.72 | |
| A3 | مدرستي ممتعة | 2 | 0.59 | |
| A7 | معظم الأساتذة في ثانويتي يمكن التحدث معهم في أي وقت | 3 | 0.57 | الشعور بالانتماء الاجتماعي |
| B10 | أشعر أن بعض الأساتذة يتحيزون لبعض التلاميذ | 1 | 0.73 | |
| B11 | يضايقني زملائي بالمدرسة | 2 | 0.49 | |
| B6 | يشدد الأستاذ على الواجب المدرسي ولا يقتنع بأي مبرر | 3 | 0.47 | |

جدول رقم (02)

يوضح صدق وثبات مقياس المناخ المدرسي ن=25

| مقياس المناخ المدرسي | صدق البناء | طرق حساب الثبات |
|--|---|----------------------|
| بالنسبة للمناخ المدرسي المفتوح: | تراوح ما بين (0.41 و 0.71) عند مستوى الدلالة 0.01 و 0.05. | ألفا كرومباخ 0.82 |
| | ولقد تم حذف 06 فقرات غير دالة إحصائياً | التجزئة النصفية 0.79 |
| بالنسبة للمناخ المدرسي المغلق: | تراوح ما بين (0.42 و 0.60) عند مستوى الدلالة 0.01 و 0.05. | ألفا كرومباخ 0.77 |
| | ولقد تم حذف 12 فقرة غير دالة إحصائياً | التجزئة النصفية 0.68 |
| النتيجة النهائية، وعليه احتوى المقياس على مجموع (29) فقرة دالة | | |

صدق وثبات مقياس سلوك الاستقواء: ومن أجل توضيح هذه العلاقة تم استخدام معامل ارتباط لبيرسون للتأكد من الصدق، أما الثبات فقد استخدمنا طريقتي ألف كرومباخ والتجزئة النصفية، فدلّت النتائج على ما يلي:

جدول رقم (03)

يوضح صدق وثبات مقياس سلوك الاستقواء ن=25

| سلوك الاستقواء | صدق البناء | طرق حساب الثبات |
|---|--|----------------------|
| استقواء جسمي والدنيا (8) | تراوح ما بين (0.59 و 0.77) عند مستوى الدلالة 0.01. ولقد تم حذف فقرة واحدة غير دالة، فالدرجة العليا (40) | ألفا كرومباخ 0.84 |
| استقواء اجتماعي بين (10-50) | تراوح ما بين (0.49 و 0.86) عند مستوى الدلالة 0.01 و 0.05، ولقد تم حذف فقرة واحدة غير دالة إحصائياً، تتراوح الدرجات بين (10-50) | التجزئة النصفية 0.68 |
| استقواء لفظي | تراوح ما بين (0.49 و 0.75) عند مستوى الدلالة 0.01 و 0.05، لم تحذف أي فقرة، تتراوح الدرجات بين (8-40) | ألفا كرومباخ 0.78 |
| إتلاف ممتلكات | تراوح ما بين (0.73 و 0.83) عند مستوى الدلالة 0.01، لم تحذف أي فقرة، تتراوح الدرجات بين (6-30). | ألفا كرومباخ 0.82 |
| النتيجة النهائية، وعليه احتوى المقياس على مجموع (32) فقرة دالة. | | |

الصدق العاملي لمقياس المناخ المدرسي: تجدر الإشارة هنا إلى أنه تم تطبيق الصدق العاملي على عينة قوامها (250) من غير أفراد العينة الاستطلاعية الأولى، حيث تم إدخال الفقرات الدالة إحصائياً فقط في التحليل العاملي الذي تم بطريقة المكونات الأساسية باستخدام طريقة فاريماكس، ويمكن إظهار ملامح نتيجة التحليل العاملي بعد التدوير، حيث ننبه هنا إلى أنه تم إعادة التحليل العاملي للمرة الثانية، وذلك طبقاً لمحك كاتل الذي يركز على نقطة الانعطاف، حيث تم استخراج - في التحليل العاملي للمرة الأولى - 9 عوامل لكن بعد بروز نقطة الانعطاف بشكل واضح تم إعادة التحليل العاملي بسبعة عوامل فقط كما هو مبين في الجدول التالي:

| الفقرة | العبارات | الترتيب | التشبع | تسمية العوامل |
|--------|---|---------|--------|------------------|
| B18 | لا يثق بي معظم الأساتذة | 1 | 0.62 | امتزاز |
| A8 | أحب مدرستي لأن فيها أشياء كثيرة تجلب الاهتمام | 2 | 0.54 | ثقة بعض الأساتذة |
| B16 | مدرستي مكتظة جدا بالتلاميذ | 3 | 0.53 | |

| ف | العبارات | الرتبة | التشبع | تسمية العوامل |
|----|---|--------|--------|---------------|
| M5 | احتلت على أحد الطلبة وأخذت نقوده. | 3 | 0.75 | |
| J8 | وقفت أمام أحد الطلبة وأخذت دوره بالقوة في الطابور الصباحي، أو في أماكن الشراء. | 4 | 0.70 | |
| M6 | رفضت إرجاع بعض الأشياء التي استلفتها من أحد الطلبة | 5 | 0.69 | |
| M3 | استخدمت القوة أو التهديد بالقوة ضد أحد الطلبة لأخذ نقوده، أو أي شيء يخصه. | 6 | 0.636 | |
| V6 | جعلت أحد الطلبة أضحوكة أمام الآخرين. | 7 | 0.630 | |
| S7 | نشرت الإشاعات والأكاذيب عن بعض الطلبة. | 8 | 0.630 | |
| V8 | كشفت عمداً الأسرار الشخصية لأحد الطلبة | 9 | 0.62 | |
| S9 | حرّضت بعض الطلبة على طلاب آخرين. | 10 | 0.594 | استقواء جسيمي |
| M2 | سرتت أشياء خاصة بأحد الطلبة. | 11 | 0.593 | |
| V7 | أطلقت على أحد الطلبة ألقاب بذيئة. | 12 | 0.57 | |
| J5 | صفعت أحد الطلبة بيدي. | 13 | 0.55 | |
| J3 | لويت ذراع أحد الطلبة، أو حشرته في مكان ضيق كزاوية الصف مثلاً أو تحت المقعد. | 14 | 0.538 | |
| S3 | اتهمت أحد الطلبة بأعمال لم يرتكبها وجعلت الآخرين يكرهونه. | 15 | 0.535 | |
| S6 | طردت أحد الطلبة من المجموعة التي ألعب فيها، أو التي أكون متواجداً معها. | 16 | 0.529 | |
| M4 | أخفيت عمداً أشياء خاصة بأحد الطلبة. | 17 | 0.527 | |
| J4 | هاجمت أحد الطلبة وضربته بأدوات مثل العصا، الكرسي، القلم... الخ | 18 | 0.49 | |
| V4 | أصدرت تعليقات مزعجة عن علامات أحد الطلبة، أو قدرته على القراءة أو الكتابة. | 1 | 0.75 | |
| S4 | لم اختر أحد الطلبة للعب معي ومع أصدقائي. | 2 | 0.70 | |
| V2 | نظرت إلى أحد الطلبة نظرات غاضبة لتخويفه أو تهديده. | 3 | 0.67 | |
| V5 | أصدرت تعليقات مزعجة عن السمات الجسمية والمظهر العام لدى أحد الطلبة مثل طوله ووزنه... الخ. | 4 | 0.66 | استقواء لفظي |
| V3 | سببت أحد الطلبة بالأفاظ بذيئة. | 5 | 0.65 | |
| V1 | نظرت إلى أحد الطلبة عمداً بسخرية واستهزاء | 6 | 0.60 | |
| S5 | أشعلت الفتن بين الطلبة بتشجيعهم على المشاجرات. | 7 | 0.55 | |
| M1 | قمت عمداً بإتلاف وتخريب أشياء تخص أحد الطلبة. | 8 | 0.52 | |

كما تجدر الإشارة هنا إلى أن الجذر الكامن بالنسبة للعامل الأول: قدره (2.956)، بنسبة تباين قدرها (10.948%) / أما العامل الثاني: فكان جذره الكامن (2.578) بنسبة تباين قدرها (9.548%)، في حين تحصل العامل الثالث: على جذر قدره (1.838) بنسبة تباين قدرها (6.808%)، أما العامل الرابع كان (1.791) بنسبة تباين قدرها (6.632%)، أما عن العامل الخامس: فكان (1.774) بنسبة تباين (6.570%)، أما العامل السادس: بجذر كامن (1.621) بنسبة تباين قدرها (6.003%)، أما العامل السابع والأخير: فكان (1.438) بنسبة تباين قدرها (5.326%)، في حين قدرت النسبة التراكمية الكلية بـ (51.835%).

جاءت البنود في الجدول السابق مرتبة ترتيباً تنازلياً طبقاً لتشبعها على العامل أي من أعلى تشبع إلى أدناه، وبذلك تسهل تسمية العوامل حيث تم حصرها في (المناخ المفتوح، والشعور بالقيمة والتقدير الذاتي، وتقدير قيمة، وإخلاص الأساتذة، وفقدان قيمة المكتبة، والشعور بالانتماء الاجتماعي، والمناخ المغلق، وامتزاز ثقة بعض الأساتذة)، علماً بأن العوامل السبعة قد تشبعت فقراتها تشبعا أعلى من (0.30)، إذ أن مؤشر التشبع المقبول (0.40) هو الذي نعتمده في الدراسة الحالية، وقد قدرت النسبة التراكمية المفسرة للعوامل بـ (51.83%)، وهي مؤشر مقبول إحصائياً في التحليل العاملي، حسب كل من (حجاج غانم، 2013: 130: تيغزة أحمد بوزيان، 2012: 83)، في حين قدرت قيمة اختبار كايز ماير أولكن (KMO) بـ (0.77)، وهو أيضاً مؤشر دال على صلاحية المقياس واحترامه لشروط التحليل العاملي، حيث تجدر الإشارة هنا إلى أن فقرتين لم تتشبع على أي عامل وعليه تم حذفها ليصبح المقياس في شكله النهائي يحتوي على مجموع (27) فقرة فقط.

الصدق العاملي لمقياس سلوك الاستقواء:

تم تطبيق الصدق العاملي على عينة قوامها (250) من غير أفراد العينة الاستطلاعية الأولى، حيث تم إدخال الفقرات الدالة إحصائياً فقط في التحليل العاملي، ويمكن إظهار ملامح نتيجة التحليل العاملي بعد التدوير، كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول رقم (05)

يوضح العوامل المستخرجة وتشبعاتها بعد التدوير لمقياس سلوك الاستقواء ن=250

| ف | العبارات | الرتبة | التشبع | تسمية العوامل |
|----|---|--------|--------|---------------|
| J9 | ألقيت أحد الطلبة على الأرض وجلست فوقه. | 1 | 0.78 | استقواء |
| J7 | ضربت أحد الطلبة بقدمي أو عرقلته عندما مر أمامي. | 2 | 0.76 | جسيمي |

قدرها (10.944%)، أما عن العامل الرابع كان جذره (2.755) بنسبة تباين قدرها (8.608%)، وقد قدرت النسبة التراكمية الكلية ب(65.60%).

الأساليب الإحصائية في معالجة البيانات:

وللتأكد من صحة الفرضيات استخدمنا الإحصاء المتقدم: المتمثل في تحليل الانحدار المتعدد، كما استخدمنا أيضاً تحليل التباين الثلاثي، وذلك باستخدام (spss; 20).

عرض ومناقشة النتائج:

● عرض ومناقشة الفرضية الأولى: التي تنص لا يسهم المناخ المدرسي ببعديه (المفتوح، والمغلق)، والجنس، والمستوى الدراسي في تباين درجات سلوك الاستقواء لدى تلاميذ التعليم الثانوي، واختبار هذه الفرضية استخدمنا تحليل الانحدار المتعدد، وتجدر الإشارة هنا إلى أنه تم التعامل مع متوسطات الأبعاد على اعتبار أنها غير متجانسة، ومتساوية وذلك توخياً لمصادقية أكثر، وأسفرت النتائج كما هو موضح في الجدول الآتي:

جدول رقم (06)

يوضح ملخص نتائج تحليل الانحدار المتعدد

| سلوك الاستقواء | | | | المتغير التابع | |
|--------------------|----------|----------------|-----------------------|------------------------|------------------------|
| إدخال كل المتغيرات | | | | الطريقة | |
| م. الدلالة | قيمة (ف) | متوسط المربعات | مجموع المربعات | درجات الحرية | نتيجة تحليل التباين |
| | | 1066.696 | 4266.784 | 4 | الانحدار |
| غير دال | 0.86 | 1231.679 | 301761.412 | 245 | الخطأ |
| | | | 306028.196 | 249 | المجموع |
| غير دال | 0.002 | معامل ر المعدل | | 0.11 | معامل ر |
| | | الجنس | المناخ المدرسي المغلق | المناخ المدرسي المفتوح | المتغيرات المساهمة |
| | 0.062 | 0.063 | 0.006 | 0.051 | معامل بيتا المعدل Beta |
| | 0.95 | 0.95 | 0.08 | 0.76 | قيمة (ت) |
| | غير دال | غير دال | غير دال | غير دال | مستوى الدلالة |

كون الدراسة في المرحلة الثانوية تتطلب الالتزام بحضور الدروس ومتابعتها، وانجاز المشاريع المدرسية المختلفة والمتعددة، والتقيد بالقوانين الداخلية للمؤسسة التعليمية، لأنها تشدد وبصرامة لاسيما بعض الثانويات المتفوقة التي لها صيت في التعليم، ولديها مسؤول كفاء يسعى في كل الأحوال للتوفيق بين متطلبات الدراسة وقانون المؤسسة ومتطلبات أولياء أمور التلاميذ لنجاح العملية التربوية، أضاف إلى ذلك أن المرحلة العمرية التي يمر بها هؤلاء التلاميذ تتطلب حاجيات خاصة تساعدهم على النمو والتوافق على حد سواء، حتى وإن كانت مرحلة حساسة يحدث فيها بعض الاضطرابات والمشكلات التي تتطلب التدخل والحل والمساعدة، فنجد هؤلاء التلاميذ ربما يركزون على الدراسة، وعلى مختلف الوسائل والحاجيات التي يحتاجونها في مثل هذا السن على الرغم

| ف | العبارات | الرتبة | التشبع | تسمية العوامل |
|-----|--|--------|--------|-------------------------|
| S8 | ابتعدت عمداً عن أحد الطلبة. | 1 | 0.74 | |
| S11 | لم أصغ عمداً إلى أحد الطلبة في أثناء حديثه. | 2 | 0.69 | ستقواء اجتماعي |
| S10 | قاطعت عمداً أحد الطلبة أثناء حديثه. | 3 | 0.65 | |
| S1 | رفضت عمداً رغبة أحد الطلاب بصداقتي | 1 | 0.84 | |
| J2 | افتعلت أسباباً للتشاجر مع أحد الطلبة الأقل قوة مني وضربته. | 2 | 0.54 | اللامبالاة ورفض الصداقة |
| J1 | قرصت أحد الطلبة وشددت شعره مُسبباً له الألم والضيق. | 3 | 0.51 | |

يلاحظ أن الجذر الكامن بالنسبة للعامل الأول قدره (8.613)، بنسبة تباين قدرها (26.613%)، أما العامل الثاني فكان جذره الكامن (6.124) بنسبة تباين قدرها (19.137%)، في حين تحصل العامل الثالث على جذر كامن قدره (3.502) بنسبة تباين

يظهر من خلال الجدول أعلاه من تحليل التباين، ومن معاملات الارتباط، ومعاملات بيتا أنه ليست هناك مساهمة للمتغيرات المستقلة (المناخ المفتوح، المناخ المغلق، الجنس، المستوى التعليمي) في التنبؤ بسلوك الاستقواء لدى تلاميذ التعليم الثانوي.

لقد أشارت نتائج التحليل الإحصائي ومن خلال ملخص الانحدار المتعدد عدم مساهمة المتغيرات المستقلة (المناخ المفتوح، والمغلق، والجنس المستوى الدراسي) في تباين درجات سلوك الاستقواء لدى هؤلاء التلاميذ، وبالتالي تعذر إمكانية التنبؤ بهذا السلوك الاستقوائي.

يمكن تفسير هذه النتيجة في ضوء طبيعة المرحلة الدراسية،

والالتزام في أشكال متعددة تولد لديهم ربما شعور بالضيق مما يجابهونه من أجل التعلم. كما ويعد المناخ المدرسي حسب (المرهوية حبيبة، 2009) أحد العوامل المؤثرة في نتائج التعلم، ولاسيما في مجال الاتجاهات، إذ أنه يرتبط بمثيرات سارة أو مؤلمة تقود إلى تشكيل تلك الاتجاهات لدى الطلبة، فهو الجو العام الذي يسود عمليات التعلم، ليس في بعده المادي فقط، بل يتجاوز ذلك إلى المناخ النفسي الناجم عن العلاقات الاجتماعية القائمة بين المعلم والطلبة، وبين الطلبة أنفسهم في إطار المهمات التعليمية التي تجري في بيئة التعلم. فالمناخ المدرسي نتاج طبيعي لمقومات البيئة التعليمية في بعديها المادي والنفسي، حيث يشير إلى المشاعر السائدة لدى كل من الطلبة والمعلمين والإداريين نتيجة إدراكهم لنوع العلاقات القائمة بينهم، ومدى شعورهم بالأمن والارتياح بصورة تدفعهم إلى تعلم فعال، وبناء سلوكيات واتجاهات نحو المدرسة والعاملين فيها.

هذه النتيجة المتوصل إليها تتعارض مع دراسة (محمد قداح، وبشير عربيات، 2013)، التي أثبتت وجود علاقة ارتباطية بين متغيرات المنطقة والجنس والمستوى التعليمي وسلوك الاستقواء، مع تباين القدرة التنبؤية لهذه المتغيرات إذ كانت عالية بالنسبة للمنطقة، وضعيفة بالنسبة للجنس. ومن جهة أخرى تتعارض أيضا مع دراسة (العساف، 2008) التي تتضمن البحث في مدركات الطلبة لبيئة التعلم الآمنة وعلاقتها بتفاعلهم الاجتماعي، ودافعيتهم للتعلم، وقد أكدت نتائجها وجود علاقة إيجابية دالة إحصائيا بين مدركات الطلبة لبيئة التعلم الآمنة وتفاعلهم الاجتماعي، كما أفرزت فروقا ذات دلالة إحصائية لصالح الإناث، وصالح المدارس الخاصة في مستوى تلك المدركات.

كما تتعارض أيضا مع دراسة (Gregory, Fan, Cornel, 2010)، وقد أشارت النتائج إلى أن الطلبة الذين يتلقون دعماً من الطاقم المدرسي يظهرون اتجاهات إيجابية لطلب المساعدة في مواجهة حالات الاستقواء، كما أكدت الدراسة على أن لمجهود العاملين في المدرسة أثراً بينياً في توفير مناخ مدرسي يقي الطلبة من الاستقواء والتهديد. وعليه فإننا نقبل الفرض الصفري لعدم مساهمة المتغيرات المستقلة في التنبؤ بسلوك الاستقواء لدى تلاميذ التعليم الثانوي، وبالتالي نرفض فرض البحث وتكون الفرضية قد تحققت.

● عرض وتفسير نتائج الفرضية الثانية: التي تنص على اختلاف نوع المناخ المدرسي لدى تلاميذ التعليم الثانوي باختلاف الجنس، والمؤسسة التعليمية، والمستوى الدراسي، واختبار هذه الفرضية تحليل التباين الثلاثي، حيث لوحظ من خلال الجدول أن اختبار ويلكس لامبدا $wilks\ lambda$ بالنسبة لمتغير الجنس كان دالا عند مستوى (0.01)، وكذلك الأمر بالنسبة لمتغير المؤسسة التعليمية عند مستوى الدلالة نفسه، أما متغير المستوى التعليمي للم يكن دالا، وفي مايلي الجدول الثاني- Test of Between-Sub-jects Effects الذي يوضح دلالة الفروق بصورة صريحة، إذ أسفرت نتائجه ما يلي:

من تعرض بعضهم لسوء المعاملة أو الاستهزاء من طرف الزملاء وبعض المضايقات، فهي كلها لواحق لمرحلة النمو، فهي عندهم تحدث بصفة ربما آلية، أو أنها جزء من إثبات وتحديد الهوية تبعاً لاختلاف المعتقدات والعادات والثقافة السائدة ووسائل الإعلام، وهي كلها تتبلور في شكل سلوك يبرر النمو إلى حد ما في حدود المقابلات مع أفراد العينة الحالية. وقد تفسر هذه النتيجة من ناحية أخرى في ضوء إدراك التلاميذ لقيمة تأكيد الذات وتحديد الهوية والشخصية، فبدأت تتحدد لدى التلميذ في هذه المرحلة مواطن القوة والضعف، بعد أن مر بعضهم بإخفاقات تحصيلية غير متوقعة لذلك يكون لهذه العقبات دور في تقييم أدائهم وكفاءتهم في الدراسة بمستوى متوسط أو أكثر حسب نوع الشخصية والقدرات العقلية التي يمتلكها كل تلميذ، وهذا كفيل بتقوية استبصارهم بتنمية الدافع للتعلم من أجل النجاح وتحقيق ما يصبوا إليه كل تلميذ، وما ينتظره منه والداه والمجتمع من ناحية أخرى، وهذا يسهم في تبلور روح المبادرة، والتنافس بين التلاميذ على اختلاف جنسهم، وتفاوت مستوياتهم الاجتماعية والاقتصادية في الحياة على مراتب عالية وجديرة بالتقدير دفعت أفراد العينة محل الدراسة إلى التركيز، وتنمية هذا النوع من الإدراك، والاستبصار بمواطن الضعف، وتقوية الجوانب الايجابية بغية الوصول لمبتغاهم وتحقيق طموحاتهم.

قد تفسر هذه النتيجة أيضا من خلال مدركات التلاميذ لواقع المناخ المدرسي، ونوع المناخ السائد فيه، فقد يعده بعضهم مناخا مفتوحا إذا كان يتماشى وتطلعاتهم وطموحاتهم، ويمنحهم نوعا من الحرية، والتعبير في إطار قانوني لا يخل بالسير الحسن للمؤسسة التعليمية مما يخدم أهدافها وأهداف التلاميذ، فنوع المناخ يؤثر إما سلبا أو إيجابا على نمو طموحاتهم وتحقيق أهدافهم، ونوع العلاقات الإنسانية التي تتسم بالدفء والعناية والاهتمام والاحتواء تدرك على أنها مناخ مفتوح متفهم، ويتمشى مع حاجيات نمو هؤلاء التلاميذ حتى وإن كانت منشأته بسيطة، ويسودها الاكتظاظ في بعض الأقسام، أو قد لا تتماشى مع التطور التكنولوجي في اعتقادهم، وعلى العكس منه تماما فإذا انعدمت هذه العناية والاهتمام والاحتواء وعدم تقدير الظروف الخاصة للتلاميذ، وما قد يتعرضون له من نكبات وصعوبات فهو يولد مدركات سلبية لديهم، وهو ما أشار إليه (Mayer & Conner, 2008)، الذي اكتشف علاقة بين المناخ المدرسي السلبي كما هو متصور من طرف التلاميذ وتورطهم في سلوكيات استقوائية عدوانية سواء كانوا مستقوين، أو ضحايا، أو ضحايا مستقوين، وإضافة إلى أن الدراسات والبحوث أشارت إلى أن المناخ المدرسي السلبي يسهم في رفع من سلوكيات الاستقواء داخلها.

على اختلاف هذه المدركات وتذبذبها بين السلبي والايجابي يبقى عليهم أيضا توجيه انتباههم، وتصحيح مدركاتهم حسب ما تقتضيه ظروف كل مؤسسة تعليمية وما تحتويه من التزامات وتعليمات، فهي قد تحد من حرياتهم نوعا ما وتعلمهم الطاعة

جدول رقم (07)

يوضح نتائج تحليل التباين الثلاثي للجنس والمؤسسة والمستوى الدراسي

| مصدر التباين | نوع المناخ المدرسي | درجات الحرية | مجموع المربعات | متوسط المربعات | قيمة (ف) | م.الدلالة |
|-------------------|--------------------|--------------|----------------|----------------|----------|--------------|
| الجنس | المغلق | 1 | 0.211 | 0.211 | 2.80 | غير دال |
| | المفتوح | | 1.258 | 1.258 | 14.67 | دال عند 0.01 |
| المؤسسة التعليمية | المغلق | 2 | 1.246 | 0.415 | 5.516 | دال عند 0.01 |
| | المفتوح | | 0.387 | 0.129 | 1.50 | غير دال |
| المستوى الدراسي | المغلق | 3 | 0.669 | 0.334 | 4.44 | دال عند 0.01 |
| | المفتوح | | 0.083 | 0.042 | 0.48 | غير دال |
| الخطأ | المغلق | 243 | 18.291 | 0.075 | | |
| | المفتوح | | 20.838 | 0.086 | | |
| الإجمالي | المغلق | 250 | 995.430 | | | |
| | المفتوح | | 1751.515 | | | |

جهة، وأنهم لا يميلون للعمل ضمن جماعات بالقدر الذي تعملن فيه الإناث ويستمتعن به، وهم ربما أكثر شقاوة من الإناث ويمتازون بالاندفاعية، والتسرع في اتخاذ القرارات الخاطئة التي تنعكس على نفسياتهم وتفكيرهم، هذا في حدود ما أفرزته بعض الملاحظات والمقابلات لأفراد العينة محل الدراسة، وأيضا نتائج أدائهم على مقياس المناخ المدرسي.

قد تفسر نتائج اختلاف المستوى الدراسي لصاح المستوى النهائي (سنة ثالثة) الذين يدركون بأنه مناخ مدرسي مغلق خلافا للمستويات الدراسية الأخرى، وهذا راجع برأينا إلى أن المرحلة النهائية هي مرحلة فاصلة تحدد مستقبل التلاميذ على اعتبار أن منهم من تعرض لنكبات وخبرات الفشل والإعادة، ولأنها ترتبط بطموحات وترسم ملامح الشخصية المستقبلية، فأى فشل أو إعادة اختبار الفشل من شأنه أن ينعكس سلبا على نفسية التلميذ، وعلى تصوراتهم نحو المحيط المدرسي وعلى قراراتهم وأفكارهم اللاعقلانية أحيانا، وقد نجد قواعد ونظام المناخ المدرسي الذي يتسم بالالتزام والصرامة والتشدد لا يتفق مع حاجياتهم لاسيما أنهم في مرحلة المراهقة وفيه تتبلور الاستقلالية الاقتصادية للمراهق، وحب تأكيد الذات والشعور بالمسؤولية الاجتماعية، ومنهم من يعول عليه في البيت، ومنهم من يريد إدراك مراتب أعلى وكل هذا وغيره من متغيرات أخرى تجعل من المرحلة النهائية مرحلة حساسة ومرهقة تنسم بالضيق والجدة في تجاوزها والانتقال للجامعة على غرار زملائهم الذين لا يزالون يختبرون المراحل اللاحقة من التعلم، فقد تختلف تصوراتهم وإدراكاتهم وطموحاتهم تبعا لذلك.

قد تفسر نتائج اختلاف المؤسسة التعليمية لصالح المؤسسة رقم (02)، لأن هذه المؤسسة وغيرها من المؤسسات الأخرى تعاني من مشكلات تتعلق بالنظام والالتزام، فكثيرا ما تقع فيها مظاهر سلوك الاستقواء سواء على الزملاء أو على الأساتذة أو الطاقم الإداري، وهو ما يشكل خطرا وتهديدا على سلامة الأفراد في المؤسسة التعليمية. وهذا يشمل كل الطاقم التعليمي، وكون منشأتها قديمة وتتوسط سياج عمراني يتسم بكثرة الحركة وكثرة المشكلات

يظهر من خلال الجدول أعلاه من مصدر التباين، وجود اختلاف لدى تلاميذ التعليم الثانوي في نوع المناخ المدرسي بالنسبة للجنس، بقيمة (ف) ب(14.67) عند مستوى (0.01) في المناخ المفتوح ولصالح الإناث بمتوسط قدره (2.68)، ووجود اختلاف أيضا بالنسبة للمؤسسة التعليمية، بقيمة (ف) ب(5.51) عند مستوى (0.01) في المناخ المغلق ولصالح الثانوية الثانية (رقم 02) بمتوسط قدره (2.049)، ووجود أيضا اختلاف بالنسبة لمتغير المستوى الدراسي بقيمة (ف) قدرها (4.44) عند مستوى (0.01) في المناخ المغلق ولصالح المستوى النهائي (الثالثة) بمتوسط قدره (2.042).

أسفرت نتائج المعالجات الإحصائية ومن خلال مصدر التباين عن وجود اختلاف في نوع المناخ المدرسي باختلاف الجنس ولصالح الإناث بمتوسط حسابي قدره (2.68)، بحيث يدرك الإناث أنه مناخ مفتوح مقارنة بالذكور الذين يدركونه بأنه مغلق، مع وجود أيضا اختلاف بالنسبة لمتغير المستوى الدراسي في المناخ المغلق، ولصالح المستوى الدراسي النهائي بمتوسط حسابي قدره (2.042)، مع وجود أيضا اختلاف بالنسبة للمؤسسة التعليمية في المناخ المغلق بمتوسط حسابي قدره (2.049)، ولصاح المؤسسة الثانية ولقد تم التعامل مع المدارس الثانوية بأرقام كتدابير احترازية تصون سمعة المؤسسة، وتفاديا لأي إشكالات في البحث العلمي والتزاما بالسرية. وقد تفسر هذه النتيجة إلى أن إدراك نموذج المناخ المفتوح من قبل الإناث يفسر بأنهم يعملن ضمن فرق عمل ومجموعات، ولديهن القدرة على التغلب على بعض الصعوبات وحل المشكلات، ويتمتعن بعلاقات ودية والرضا، مما يكسبهن شعورا بالانتماء، وإشباع حاجيات نفسية من حب وأمان، وحاجيات اجتماعية من انتماء وعقد صداقات بينهن قد تدوم ربما لمرحلة لاحقة من العمر، وعلى العكس لدى بعض الذكور الذين تكون لديهم علاقات تتسم نوعا ما بالبرودة ومتذبذبة يسدوها بعض الصراعات مما تولد لديهم شعور بالإحباط، وتغير بعض الاتجاهات لاسيما أنهم في مراحل يقررون فيها الانضمام إلى مجموعات من

في نوع المناخ المدرسي الذي يراه الذكور أكثر انفتاحاً من الإناث. وعليه فإن الفرضية قد تحققت.

● عرض وتفسير نتائج الفرضية الثالثة: التي تنص على اختلاف نوع السلوك الاستقوائي لدى تلاميذ التعليم الثانوي باختلاف الجنس والمؤسسة التعليمية والمستوى الدراسي، تم هنا التعامل مع متوسطات الأبعاد لكونها غير متجانسة في العدد، ولاختبار هذه الفرضية تحليل التباين الثلاثي، حيث لوحظ من خلال الجدول أن اختبار ويلكس لامبدا 'wilks lambda' بالنسبة لمتغير الجنس كان دالاً عند مستوى (0.01)، أما بالنسبة لمتغيري (نوع المؤسسة والمستوى التعليمي) فلم يكن دالاً، وفي مايلي الجدول الثاني Test of Between-Subjects Effects، والذي يوضح دلالة الفروق بصورة صريحة وواضحة، حيث أسفرت النتائج على مايلي:

جدول رقم (08)

يوضح نتائج تحليل التباين الثلاثي للجنس والمؤسسة والمستوى الدراسي

| مصدر التباين | أبعاد سلوك الاستقواء | درجات الحرية | مجموع المربعات | متوسط المربعات | قيمة (ف) | م.الدلالة |
|-------------------|----------------------|--------------|----------------|----------------|----------|--------------|
| الجنس | استقواء جسيمي | 1 | 0.002 | 0.002 | 0.002 | غير دال |
| | استقواء اجتماعي | | 2.41 | 2.41 | 2.27 | غير دال |
| | استقواء لفظي | | 4.31 | 4.31 | 3.17 | غير دال |
| المستوى الدراسي | إتلاف ممتلكات | 2 | 1.24 | 1.24 | 0.83 | غير دال |
| | استقواء جسيمي | | 0.229 | 0.114 | 0.082 | غير دال |
| | استقواء اجتماعي | | 1.961 | 0.98 | 0.92 | غير دال |
| | استقواء لفظي | | 0.426 | 0.213 | 0.15 | غير دال |
| | إتلاف ممتلكات | | 2.666 | 1.333 | 0.89 | غير دال |
| | استقواء جسيمي | | 11.563 | 3.854 | 2.75 | دال عند 0.04 |
| المؤسسة التعليمية | استقواء اجتماعي | 3 | 7.115 | 2.372 | 2.23 | غير دال |
| | استقواء لفظي | | 11.406 | 3.80 | 2.79 | دال عند 0.04 |
| | إتلاف ممتلكات | | 10.84 | 3.615 | 2.43 | غير دال |
| الخطأ | استقواء جسيمي | 243 | 340.298 | 1.40 | | |
| | استقواء اجتماعي | | 258.468 | 1.06 | | |
| | استقواء لفظي | | 330.237 | 1.35 | | |
| | إتلاف ممتلكات | | 360.886 | 1.48 | | |
| | استقواء جسيمي | | 1783.000 | | | |
| | استقواء اجتماعي | | 1760.220 | | | |
| الإجمالي | استقواء لفظي | 250 | 1909.250 | | | |
| | إتلاف ممتلكات | | 1714.972 | | | |

بالنسبة لنوع المؤسسة التعليمية، بقيمة (ف) قدرها (2.75) عند مستوى (0.04) في الاستقواء الجسيمي، ووجود اختلاف أيضاً في

يظهر من خلال الجدول أعلاه من مصدر التباين، ووجود اختلاف لدى تلاميذ التعليم الثانوي في نوع السلوك الاستقوائي

النوع من السلوك الاستقوائي مما قد يدفع به للجنوح، والعصيان، والتمرّد، والتميز باللامعيارية، وهو شأن هؤلاء التلاميذ الذين يستخدمون الاستقواء الجسمي في هذه المؤسسات التعليمية في خارجها وداخلها في كثير من الأحيان مما يتطلب التدخل السريع للفصل فيها مما يجعل المؤسسة وعمالها وتلاميذها عرضة لهذا الخطر الدائم والمتكرر باستمرار.

كما وقد أسفرت النتائج أيضا عن وجود اختلاف أيضا في سلوك الاستقواء اللفظي بقيمة (ف) قدرها (2.79) عند مستوى (0.04)، ولا يوجد اختلاف في المتغيرات المستقلة الأخرى (كالجنس، والمستوى الدراسي)، حيث دلت نتائج اختبار (LSD) عن وجود فروق في هذا السلوك الاستقوائي بين الثانوية رقم (1) ورقم (2) ورقم (4) ولصالح الثانوية رقم (1) بمتوسط حسابي قدره (2.78)، ووجود فروق بين الثانوية رقم (3) والثانوية رقم (3) والثانوية رقم (4) ولصالح الثانوية رقم (3) بمتوسط قدره (2.72). وقد تفسر هذه النتيجة لأسباب تخص طبيعة العلاقات الاجتماعية داخل هذه المؤسسات التعليمية التي تتسم بنوع من التشدد من جهة، واللامبالاة من جهة ثانية، فهذا التذبذب في التسيير، ومعالجة المشكلات، والتحيز لجوانب على جوانب يؤدي إلى المفاضلة ويكسر هيبة المؤسسة ككل.

قد نجد بعض الأساتذة أيضا يعاملون التلاميذ المستقوين بمثل سلوكهم الاستقوائي كرد على الاستفزاز، أو الطيش، أو محاولة للاحتقار، إلى حد سمح في تبلور هذا النمط من السلوك واستفحال الظاهرة، وخرجها عن نطاق السيطرة والتحكم واتسامها بالخطر. ولا بد لنا من معرفة وفهم عامل آخر لا يقل أهمية في تفسير سلوك الاستقواء اللفظي حسب (Elinoff & al; 2004)، وهو السياق الذي يحدث فيه الاستقواء الذي يختلف حدوثه من مدرسة إلى أخرى كاستجابة لضغط الأقران، وهو شأن التلاميذ المستهدفين بالدراسة الحالية الذين يستخدمونه تعبيراً لهذا الضغط، واستجابة لنمط هذه الشعبية التي يتمتع بها بعض المستقوين، أضف إلى ذلك عاملاً آخر مهما في رأينا وهو نقص التدابير الاحترازية، ونقص الدعم من طرف الإدارة، لأنه وكما أثبتت بعض الدراسات أن الدعم الإداري يجعل التلاميذ بأمان عن الطلبة المستقوين من جهة، ويمدهم بالدعم الاجتماعي والنفسي كنتيجة لمواجهة هذا السلوك في أوانه، واتخاذ التدابير العقابية اللازمة لردعه من جهة أخرى، كذلك الدعم الاجتماعي الذي يتلقاه التلاميذ من أقرانهم كرمز للحماية والأمان والتقدير والتعاطف والدفاع من شأنه أيضا حماية التلاميذ الذين يقعون ضحايا هذا الاستقواء.

قد يكون هذا النوع من السلوك الاستقوائي اللفظي تعبيراً عن نقص تأكيد الذات، والشك في القدرات الذاتية نتيجة تتالي صدمات وخبرات الفشل، وعدم تحقيق الحاجيات النفسية والاجتماعية والمادية على حد سواء، وكنقص للاستراتيجيات المعرفية لتنظيم الانفعالات، وتنظيم الذات والسيطرة على الغضب، كما تجدر الإشارة هنا إلى أن وسائل الإعلام لها دور في تفاقم هذه الظاهرة، فقد يستقوي بعض التلاميذ على بعضهم الآخر كتقليد ومحاكاة لشخصيات أفلام تتميز بمشاهدات حادة وعنيفة، ما من شأنه أن يبرمج في العقل اللاواعي في أدمغة هؤلاء المستقوين لأن آخر شيء يشاهده ويفكر فيه المرء يبرمجه عقله اللاواعي ليصبح جزءاً من

سلوك الاستقواء اللفظي بقيمة (ف) قدرها (2.79) عند مستوى (0.04)، ولا يوجد اختلاف في المتغيرات المستقلة الأخرى (الجنس، والمستوى الدراسي)، كما تم الاستعانة بتجانس الاختبار بالنسبة لأنواع السلوك الاستقوائي، والذي لم يكن دالاً، مما يدل على احترام شروط التجانس، وبغية الكشف عن دلالة هذه الفروق ولصالح أي مؤسسة استخدمنا اختبار (LSD) للمقارنات البعدية، حيث دلت النتائج على وجود فروق دالة في سلوك الاستقواء الجسمي بين الثانوية رقم (03) والثانوية رقم (02) ولصالح الثانوية رقم (2) بمتوسط حسابي قدره (2.81)، ووجود فروق أيضاً بين الثانوية رقم (03) والثانوية رقم (04) ولصالح الثانوية رقم (3) بمتوسط حسابي قدره (2.69)، كما أفرزت نتائج اختبار (LSD) أيضاً عن وجود فروق في سلوك الاستقواء اللفظي بين الثانوية رقم (1) ورقم (2) ورقم (4) ولصالح الثانوية رقم (1) بمتوسط حسابي قدره (2.78)، ووجود فروق بين الثانوية رقم (3) والثانوية رقم (3) والثانوية رقم (4) ولصالح الثانوية رقم (3) بمتوسط قدره (2.72).

لقد دلت نتائج المعالجات الإحصائية على اختلاف نوع السلوك الاستقوائي باختلاف المؤسسة التعليمية، إذ أسفرت عن وجود اختلاف لدى تلاميذ التعليم الثانوي في نوع السلوك الاستقوائي بالنسبة لنوع المؤسسة التعليمية، بقيمة (ف) قدرها (2.75) عند مستوى (0.04) في الاستقواء الجسمي، حيث كانت الفروق في نوع الاستقواء الجسمي لصالح الثانوية رقم (2) بمتوسط حسابي قدره (2.81)، ووجود فروق أيضاً بين الثانوية رقم (3) ورقم (4) ولصالح الثانوية رقم (3) بمتوسط حسابي قدره (2.69).

وقد تفسر هذه النتيجة في ضوء ما أشار إليه (Atkinson & Hombly; 2002) من أن السلوك الاستقوائي قد يفسر أحيانا على أنه تصرف طائش ببساطة، أو قد يكون شيئاً يقوم به الفرد عند الشعور بالمل، فبعض التلاميذ يرون أنه لا يوجد خطأ بذلك، أو لأنهم لا يفهمون أو لا يعينهم كم يؤذي سلوكهم الآخرين، أو لأنهم يعتقدون أن الفرد الذي يستقوى عليه يستحق ذلك، وهو شأن بعض التلاميذ الذين يستخدمون سلوك الاستقواء الجسمي على أقرانهم، فهم لا يابهون، ويعتقدون أنه لا ضرر في ذلك تماماً ويمتدحون المستقوين، إما خوفاً منهم أو لأنهم ببساطة يتلذذون برؤية العنف الجسدي لاسيما من طرف الضحايا الذين ربما أهانهم وأشعروهم بالخزي، وجرحوا مشاعرهم وكرامتهم أمام الجنس الآخر، كما أنه إشارة لدى بعضهم الآخر على أنهم قلقون، وغير سعداء ربما في بيوتهم، وغير راضين عن صداقاتهم التي تتسم بالتذبذب في عقدها وبنائها، أضف إلى ذلك أن بعض الخصائص التي تميز الشخصية وهي الخجل والانطواء، ونقص أو فقدان بعض المهارات الاجتماعية وقلة الأصدقاء، لها دور كبير في وقوع صاحبها ضمن ضحايا دائرة الاستقواء.

كما تفسر أيضاً النتيجة أن للأسرة دوراً في حدوث الاستقواء، فكثيراً ما يصف الوالدان للأطفال أن استخدام القوة وتخويف الآخرين وتهديدهم وإهانتهم وإذلالهم، تعد أساليب سلوكية مقبولة مما يعزز هذا السلوك السلبي لديهم، وكنتيجة لاستخدامه فهم يعبرون عن عجزهم في تطوير مهارات اجتماعية تتسم بالمحبة والحماية والرضا، أو كطرق للتعبير عن بعض المواقف الضاغطة، وبعض المشكلات التي تصادفهم التي يصعب التعامل معها إلا بهذا

4. صالح، هندي.(2011). واقع المناخ المدرسي في المدارس الأساسية في الأردن من وجهة نظر معلمي التربية الإسلامية وطلبة الصف العاشر وعلاقته ببعض المتغيرات.المجلة الأردنية في العلوم التربوية،7(2)،105 – 123.
5. عبد الكريم، جرادات.(2008).الاستقواء لدى طلبة المدارس الأساسية: انتشاره والعوامل المرتبطة به.المجلة الأردنية في العلوم التربوية،4(2)،109 – 124.
6. كمال، باشرة.(2012).المناخ المدرسي وعلاقته بالتوافق النفسي والاجتماعي لدى المراهق.رسالة ماجستير منشورة.جامعة وهران.
7. محمد ضبيب،العتيبي.(2007).المناخ المدرسي ومعوقاته ودوره في أداء المعلمين بمراحل التعليم العام بالرياض.رسالة ماجستير غير منشورة. جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
8. محمد قذاح، وبشير عربيات.(2013).القدرة التنبؤية للبيئة التعليمية في ظهور الاستقواء لدى طلبة المرحلة الأساسية العليا في المدارس الخاصة في عمان.مجلة جامعة النجاح للأبحاث،27(4)،795 – 818.
9. مريم محمود،غرايبة.(2010).السلوك الاستقوائي وأثر برنامج تدريبي قائم على دعم الأقران في مواجهته وتحسين تقدير الذات لدى طلبة المدرسة الأساسية العليا.رسالة دكتوراه غير منشورة.جامعة اليرموك.
10. معاوية أبو غزال.(2009).الاستقواء وعلاقته بالشعور بالوحدة والدعم الاجتماعي.المجلة الأردنية في العلوم التربوية،5(2)،89 – 114.

ثانياً المراجع الأجنبية:

1. Atkinson, M. & Hornby, G. (2002) *Mental Health Handbook for Schools*. London: RoutledgeFalmer.
2. Bowker, L. (1980). *Prison victimization*. New York, NY: Elsevier North Holland, Inc.
3. Elinoff, M., Chafouleas, S., & Sassu, K. (2004). *Bullying: Considerations for defining and intervening in school settings*. *Psychology in the Schools*, 41, 887-897.
4. Espinoza, E. (2006). *The Impact of peer abuse (bullying) on School Performance*.*Electronic Journal of Research in Educational Psychology*, 4(9), 221-238.
5. Gregory, A., Cornell, D., Fan, X., Sheras, P., Shih, T., & Huang, F. (2010). *Authoritative school discipline: High school practices associated with lower bullying and victimization*. *Journal of Educational Psychology*, 102, 483-496.
6. Meyer-Adams, N., & Conner, B. (2008).*School Violence: Bullying behaviors and the psychosocial school environment in Middle Schools*. *Children In Schools*, 4, 211-221.
7. Nicholas G., Debra.P.(2014).*School Climate and Bullying Victimization: A Latent Class Growth Model Analysis*. *School Psychology Quarterly*, 29(3),256-271.
8. Olweus, D. (1993). *Bullying at school: What we know and what we can do*. Oxford, UK: Balckwell.
9. Piscatelli,J., & Lee,C.(2011). *State policies on school climate and bully prevention efforts: Challenges and opportunities for deepening state policy support for safe and civil schools*. New York: National School Climate Center.Available online at:<http://www.schoolclimate.org/climate/papers-briefs.php>.
10. Theodoros,G, Elias,K, Effrosyni,M, Maria.G.(2010). *The relationship between perceived school climate and the prevalence of bullying behavior in Greek schools: implications for preventive inclusive strategies*. *Procedia Social and Behavioral Sciences*,5, 2208-2215.

التوصيات والاقتراحات:

في ضوء النتائج التي تم التوصل إليها ومناقشتها، فإن البحث يوصي بالآتي:

1. ضرورة وضع وبرامج تدريبية تستهدف المستقيمين Bullies من أجل محو وتصحيح أفكارهم (الخاطئة) التي تدفعهم للاستقواء، وتزويدهم بالمهارات الاجتماعية اللازمة، وتعزيز القيم الإنسانية لديهم، بما يسهم بتغيير نوع الحديث إلى الذات.
2. توعية القائمين على تسيير المؤسسات التربوية بضرورة التدخل، وتقديم الدعم الاجتماعي والحماية لضحايا الاستقواء اللفظي والجسمي، وعدم التذبذب في اتخاذ التدابير اللازمة لردع السلوك الاستقوائي.
3. العمل على تحسين ظروف العمل الموظفين والأساتذة لحماية من سلوك الاستقواء.
4. توعية أولياء الأمور القائمين في تربية الأبناء، بضرورة المساهمة في فهم حاجيات وسلوك أبنائهم، والتعاون مع المدرسة لتوطيد علاقة من شأنها التقليل من السلوك الاستقوائي.

المصادر والمراجع:

أولاً المراجع العربية:

1. أحمد بوزيان، تيغزة.(2012).التحليل العاملي الاستكشافي والتوكيدي مفاهيمهما ومنهجيتهما بتوظيف حزمة spss وليزرل Lisrel.(ط1).الأردن: دار المسيرة.
2. حجاج غانم.(2013).التحليل العاملي نظرياً وعملياً في العلوم الإنسانية والتربوية.(ط1).عالم الكتب.القاهرة.
3. حنان أسعد خوج.(2012).التنمر المدرسي وعلاقته بالمهارات الاجتماعية لدى تلاميذ المرحلة الابتدائية بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية.مجلة العلوم التربوية والنفسية.البحرين،13(4)،187 – 218.

التغير في الاستراتيجية المتبعة لتحقيق الأمن الغذائي في المملكة العربية السعودية*

د. صفاء صبح صباينة**

أ. د. نسيم فارس برهم***

* تاريخ التسليم: 2015/10/3م، تاريخ القبول: 2016/2/3م.
** أستاذ مشارك/ جامعة حائل/ المملكة العربية السعودية.
*** أستاذ دكتور/ الجامعة الأردنية/ الأردن.

concluded that the demand for food is increasing gap, Self-sufficiency in agricultural crops ratio decreases. The study recommends the need to re-examine the decision to stop support for the cultivation of grain oriented, Building data base on agricultural investment initiative outside.

Key Words: food security, self-sufficiency, domestic production, poor countries have fertile land, external agricultural investment.

مقدمة:

يتأثر إنتاج الغذاء في المملكة العربية السعودية بالعديد من المحددات الطبيعية والفنية والاقتصادية، ويأتي شح الأراضي الزراعية على رأس قائمة المحددات الطبيعية، إذ تمثل الأراضي الزراعية (2%) من مساحة المملكة، التي تبلغ (2.25) مليون كم²، تقع غالبيتها ضمن الحزام الصحراوي. (هيئة المساحة الجيولوجية، 2010م)، وتقدر مساحة الأراضي الصالحة للزراعة بحوالي (48899) ألف هكتار (الجدول رقم 1)، والمساحة القابلة للاستصلاح بحوالي (3785) ألف هكتار. (الزهراني والطيب، 2009، ص39)

الأراضي واستخداماتها في المملكة العربية السعودية

| الأراضي حسب تصنيفاتها | المساحة (ألف هكتار) | % من الإجمالي |
|----------------------------|---------------------|---------------|
| أراضي صالحة للزراعة | 48899 | 15.75 % |
| أراضي قابلة للإصلاح | 3785 | 1.22 % |
| الغابات | 2700 | 0.87 % |
| المراعي | 170000 | 54.78 % |
| أراضي صحراوية (بور) | 75000 | 24.16 % |
| أخرى (المدن والطرق والقرى) | 10000 | 3.22 % |
| الإجمالي | 310384 | 100% |

المصدر: المشهدي وآخرون، 1419هـ، ص33.

ويعد شح الموارد المائية العذبة في المملكة العربية السعودية من أهم العقبات التي تواجه محاولات تحقيق الأمن الغذائي Food Security، فالمملكة من أكثر دول العالم تعرضاً لظاهرتي الجفاف والتصحر، وتفتقد لوجود الأنهار والبحيرات العذبة، يضاف إلى ذلك قلة وتذبذب كميات الأمطار الساقطة فيها. (وزارة المياه والكهرباء، 2013م)

ورغم شح الموارد المائية فقد انتهجت المملكة استراتيجية لدعم القطاع الزراعي في بداية خطة التنمية الزراعية الأولى في بداية عام 1970م، وحتى نهاية خطة التنمية الزراعية السابعة في نهاية عام 2004م، وذلك بتوفير مشروعات للري والصرف الزراعي وبناء السدود وتوطين البادية وتوزيع الأراضي البور وتمليكها للمواطنين، وتقديم الإعانات والقروض، والأهم الدعم المتمثل في شراء القمح والحبوب من المزارعين بسعر تفضيلي، مما أسهم في تزايد مساحة المحاصيل الزراعية، وتزايد نسب الاكتفاء الذاتي نسبياً مع تزايد

ملخص:

يشكل الأمن الغذائي في الوقت الحالي أولوية هامة للمملكة العربية السعودية، وبخاصة أن المملكة تستورد نحو (70%) - (80%) من احتياجاتها من السلع الغذائية الأساسية، وبما يعنيه ذلك من تهديد للأمن الغذائي الاستراتيجي، وعبء مالي، في ظل الانخفاض المضطرب في أسعار النفط خلال العقود الثلاثة الأخيرة، وهناك العديد من المؤشرات التي تشير إلى بداية أزمة غذائية، حيث ارتفع متوسط أسعار المواد الغذائية خلال العقد الماضي بنحو (30% - 40%)، مما أدى إلى حدوث تضخم مفاجئ في أسعار المواد الغذائية، ويتوقع تزايد الطلب على الغذاء سنوياً في المملكة، بسبب ارتفاع معدل النمو السكاني، ولمواجهة هذا التزايد في الطلب على الغذاء لجأت المملكة في ثمانينيات القرن الماضي لتأمين الغذاء بدعم الزراعة المحلية، وبخاصة القمح والشعير، ورغم تميز هذه التجربة، إلا أنها كانت على حساب الأمن المائي، وبسبب التحذيرات التي أطلقها الخبراء بنضوب المياه الجوفية في المملكة، انطلقت مبادرة الملك عبدالله بن عبد العزيز لدعم الاستثمار الزراعي في الخارج، لذا هدفت هذه الدراسة إلى معرفة التغير في واقع الأمن الغذائي في المملكة العربية السعودية، وقد توصلت الدراسة إلى أن فجوة الطلب على المواد الغذائية تتزايد، ونسبة الاكتفاء الذاتي من المحاصيل الزراعية تتناقص، وتوصي الدراسة بضرورة إعادة دراسة قرار وقف الدعم الموجهة لزراعة الحبوب، وبناء قاعدة بيانات عن مبادرة الاستثمار الزراعي الخارجي.

الكلمات المفتاحية: الأمن الغذائي، الاكتفاء الذاتي، الانتاج المحلي، الاستثمار الزراعي الخارجي.

Change in the strategy followed to achieve food security in Saudi Arabia

Abstract:

Food security is at the moment an important priority for Saudi Arabia, Especially that the Kingdom imports about (70% - 80%) of the basic needs of food commodities, and what this means from the threat of strategic food security, financial burden, With decline in oil prices over the last three decades. There are many indicators that refer to the beginning of the food crisis, As the average price of food has risen over the past decade about (30% -40%), Sudden inflation in food prices occurred, Expected increase in demand for food each year in the Kingdom, Because of the high population growth rate. To meet this increase in demand for food Kingdom resorted in the eighties of the last century to secure food to support local agriculture, especially wheat and barley. The cause of warnings by experts depletion of groundwater in the Kingdom, Began King Abdullah initiative to support agricultural investment abroad. So, The study

2. التعرف على أهمية تجربة الاكتفاء الذاتي من خلال الزراعة المحلية في تحقيق الأمن الغذائي.

3. التعرف على التحديات التي تواجه المملكة في مجال الاستثمار الزراعي الخارجي من خلال الأدبيات العالمية، وذلك لعدم توفر بيانات عن نتائج الاستثمار الزراعي الخارجي.

مشكلة الدراسة وأسئلتها:

تعد قضية تحقيق التوازن بين العرض والطلب مهمة، وتسعى المملكة العربية السعودية إلى تحقيق مستوى معين من الأمن الغذائي، وذلك عن طريق الاحتفاظ بمخزون استراتيجي من السلع الغذائية، والتي من أهمها: القمح والأرز والزيوت النباتية، يكفي الاحتياجات الاستهلاكية لمدة ستة أشهر على الأقل كنوع من الأمن الغذائي، ويتم تكوين هذا المخزون عن طريق الإنتاج المحلي، أو عن طريق الواردات أو كليهما، وقد اتجهت المملكة إلى الاستثمار الزراعي الخارجي بعد أن اتخذت قرار الوقف التدريجي لزراعة بعض المحاصيل داخل المملكة.

ستحاول الدراسة الإجابة عن الأسئلة التالية:

- ◀ ما هو واقع الأمن الغذائي في المملكة العربية السعودية؟
- ◀ ما هو حجم الانجاز الذي حققته المملكة في تجربة الاكتفاء الذاتي من خلال الزراعة المحلية؟
- ◀ ما الأهمية النسبية لكل من الزراعة المحلية والاستيراد في تحقيق مستويات مختلفة من الأمن الغذائي لأهم السلع الاستراتيجية؟
- ◀ ما هي التحديات التي تواجه الاستثمار الزراعي الخارجي للمملكة؟

أهمية الدراسة:

تبرز أهمية هذه الدراسة في التعرف على أبرز الاستراتيجيات التي اتبعتها المملكة لتحقيق الأمن الغذائي، ذلك أن الأمن الغذائي يرتبط بالأمن القومي للمملكة، فالغذاء أصبح سلاحاً تستخدمه الدول الاحتكارية الكبرى للضغط على الدول المستوردة، لذا، فإن نتائج هذه الدراسة تمثل جزءاً من قاعدة المعلومات التي تهتم متخذ القرار فيما يتعلق بتناقص نسبة الاكتفاء الذاتي من المواد الغذائية، وتزايد حجم الفجوة الغذائية، هذا ويمكن تلخيص مبررات الدراسة، فيما يلي:

1. قلة الدراسات التي تناولت الأمن الغذائي في المملكة، في الوقت الذي تكثر فيه دراسات الأمن المائي، وهي الدراسات التي حذرت من نزوب محتمل للمياه الجوفية في حال استمرار الزراعة المحلية.

2. الحاجة الماسة لصياغة الإطار النظري الخاص بالسياسات العامة التي انتهجتها المملكة لتحقيق الأمن الغذائي على مدى العقود الماضية، وتقييم فاعلية تلك السياسات في تحقيق الاكتفاء الذاتي.

3. يعد الاستثمار الزراعي الخارجي مفهوماً حديثاً، تناوله العديد من الباحثين والمؤسسات الدولية بالنقد والتحليل، ولا بد من التعرف على وجهات النظر العالمية فيما يخص هذا النمط الحديث من الاستثمار.

حجم السكان وتطور مستوى المعيشة (الجدول رقم 1)، وتحولت المملكة من مستورد للقمح إلى سادس أكبر مصدر في العالم.

(صندوق التنمية الزراعية، 2013)، وبهذا أصبح القطاع الزراعي المستهلك الأول للمياه في المملكة، حيث قدر متوسط استهلاك القطاع الزراعي للمياه بنحو (89.4%) يأتي نحو (63.5%) منها من الموارد الجوفية.

(الجدول رقم 1)

نسب الاكتفاء الذاتي من محصولي القمح والشعير من عام 1974 - 2004

| المحصول | 1974 | 1979 | 1984 | 1989 | 1994 | 1999 | 2004 |
|---------|------|------|-------|-------|-------|-------|-------|
| القمح | 36.1 | 18.0 | 132.5 | 203.9 | 154.4 | 104.2 | 116.2 |
| الشعير | 46.9 | 2.1 | 0.1 | 9.4 | 39.2 | 4.0 | 3.3 |

(المصدر: وزارة الزراعة (ب.ت)؛ 2006) (FAO)

ومنذ ثمانينات القرن الماضي ظهرت العديد من التحذيرات بنزوب المياه الجوفية، وخطورة التوسع الزراعي في دولة تصنف على أنها من أفقر عشر دول في موارد المياه العذبة. (المنظمة العربية للتنمية الزراعية، 2002) وتعتمد اعتماداً كلياً على الموارد المائية الجوفية غير القابلة للتجديد، وفي ضوء ما سبق فقد أصدر مجلس الوزراء الموقر القرار رقم 335 بتاريخ 11/9/1428هـ تضمن العديد من الإجراءات الهادفة إلى التحول من السياسة التوسعية في مجال الإنتاج الزراعي في المملكة إلى سياسة إنكماشية بصفة عامة، وفي إنتاج القمح بصفة خاصة، والذي كان إنتاجه المحلي قد تجاوز معدلات تحقيق الاكتفاء الذاتي الكامل بثلاثة أضعاف (300%) إلى أن صدر قرار إيقاف زراعة القمح تدريجياً، وذلك خلال مدة أقصاها (8) سنوات وبمتوسط معدل انخفاض قدره 12.5% سنوياً، لتصبح بعدها نسبة الاكتفاء الذاتي المتحققة ب محصول القمح في عام 2015/1437هـ (صفر%) (صندوق التنمية الزراعية، 2013)، إلا أن المملكة وفي ظل وقف الدعم للزراعة المحلية أصبحت تبحث عن بدائل لتحقيق الاكتفاء الذاتي، ومن أبرز البدائل التي لجأت إليها المملكة استئجار مساحات زراعية في دول ذات أراضٍ واسعة وخصبة، وموارد مائية وفيرة، وهو ما يعرف بالاستثمار الزراعي الخارجي، وذلك لتوفير مخزون استراتيجي من بعض المحاصيل الاستراتيجية في سبيل تحقيق الأمن الغذائي لسكان المملكة العربية السعودية.

وتهدف هذه الدراسة إلى تقييم استراتيجية الاكتفاء الذاتي التي دعمتها المملكة في تحقيق الأمن الغذائي، وتقدير حجم الفجوة الغذائية بعد قرار وقف دعم زراعة الحبوب، وكذلك دراسة الاستثمار الزراعي الخارجي السعودي في دولة أخرى، وتقييم فاعلية هذه الاستراتيجية في تحقيق الأمن الغذائي.

أولاً: الإطار النظري للدراسة

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى:

1. التعرف على واقع الأمن الغذائي في المملكة العربية السعودية، والفجوة الغذائية المستقبلية.

بضرورة تنمية وحماية الموارد المائية المتاحة والأخذ بمفهوم الأمن المائي، وتعديل نمط التركيب المحصولي لاستمرار التنمية الزراعية.

وقامت دراسة (مرهون، 1998م) بالبحث في الفجوة الغذائية في دول حوض الخليج، وأرجعت هذه الفجوة إلى ثلاثة عوامل أساسية، ارتبط الأول بنمط الموارد الزراعية المتاحة إذ تعاني أغلب أقطار حوض الخليج شحاً ملحوظاً في مواردها المائية، وانخفاضاً في مواصفات التربة الزراعية، وانخفاض أو انعدام المراعي الطبيعية. والعامل الثاني للفجوة الغذائية يعود إلى نمط برامج التنمية الاقتصادية المعتمدة في هذه الأقطار من حيث تدني مستوى الاعتمادات المخصصة للقطاع الزراعي، ومحدودية نصيب القطاع من حصص الاستثمار القطاعي، وانعكاس ذلك على نسبة المساهمة الزراعية في الناتج الإجمالي القومي. ويعزى العامل الثالث للفجوة الغذائية إلى سياسية الانفتاح الاقتصادي غير المحدود في معظم الأقطار، وغياب سياسات حماية الإنتاج المحلي.

وقامت دراسة (السريتي، 2000) بمحاولة الوصول إلى هدف تحقيق سياسة مناسبة لتحقيق الأمن الغذائي في بعض الدول العربية، وقد أوصت الدراسة بتقليل حجم الفجوة الغذائية، وتخفيف حدة مشكلة الأمن الغذائي في الأجل القصير، كما أوصت بحلها في الأجل الطويل باتباع سياسة تنمية الإنتاج الغذائي، وذلك من خلال تشجيع الاستثمار في القطاع الزراعي، مع العمل على رفع إنتاجية الأراضي القديمة والمستصلحة والمستزرعة حديثاً.

ويضاف إلى تلك الدراسات التي تناولت أهمية الموارد الطبيعية المحلية في تحقيق الأمن الغذائي، دراسات عالمية تناول فيها الباحثون نمط الاستثمار الزراعي الخارجي الذي انتهجته العديد من دول العالم - ومنها المملكة - لتوفير الغذاء، ورغم أهمية هذه الدراسات وتنوعها، إلا أنه يؤخذ عليها أن معظمها اقتباس من وسائل الإعلام أو من تقارير البحوث الأخرى (Liversage, H., 2010, P23).

ومن أهم هذه الدراسات الدراسة المشتركة بين المعهد الدولي للبيئة والتنمية والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، 2009، وتضم الدراسة بحثاً ميدانية من أثيوبيا، وغانا، وكينيا، ومدغشقر، وموزمبيق، والسودان، وتنزانيا، وزامبيا. وتفيد الدراسة بزيادة نسبة الأراضي المستثمرة من قبل دول أخرى في إفريقيا وغيرها من القارات. وترى الدراسة أن مثل هذه الاستثمارات قد يترتب عليها العديد من الفوائد والمنافع، إلا أنها قد تسبب ضرراً للسكان المحليين، وتبرز الدراسة عدداً من المفاهيم غير الدقيقة حول ما بات يُعرف باسم "Land Grabbing". ويتضح من الدراسة أن الصفقات بين أطراف القطاع الخاص أكثر شيوعاً من تلك المبرمة بين الحكومات فيما يتعلق بالاستثمارات الزراعية الخارجية.

وفي دراسة (Liversage, 2010)، قدرت مساحة الأراضي المملوكة من قبل جهات أجنبية في الدول النامية بنحو (15 - 20) مليون هكتار مربع، وغالبيتها في أمريكا اللاتينية وأفريقيا وأجزاء من آسيا، إلا أن المستغل فعلياً من هذه الحيازات لا يتجاوز (10 %)، ويرى الباحث صعوبة تقدير الآثار المترتبة على مثل هذه الاستثمارات، خاصة على المجتمعات المحلية.

منهجية الدراسة:

لتحقيق أهداف الدراسة سيتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي في استقصاء واقع الأمن الغذائي في المملكة، وتحليل الاستراتيجيات التي انتهجتها المملكة لتوفير الغذاء. واعتمدت الدراسة المنهج الكمي، وذلك باستخدام معامل الأمن الغذائي، وحساب المتاح للاستهلاك، وتقدير الفجوة الغذائية.

لا تتوافر أية بيانات أو معلومات عن حجم الاستثمار الزراعي الخارجي للمملكة، لذا، سيكتفى بتحليل سلبيات وإيجابيات الاستثمار الزراعي الخارجي من خلال الأدبيات العالمية.

مصادر البيانات:

1. البيانات المنشورة: وهي جميع البيانات ذات الصلة بأهداف ومتغيرات الدراسة، والصادرة عن المؤسسات والوزارات المحلية والعالمية ذات العلاقة.

2. الأدبيات العالمية: وهي التي تناولت موضوع الاستثمار الزراعي الخارجي بالنقد والتحليل.

ثانياً: الدراسات السابقة

رغم تنوع وتعدد المقالات والتقارير في الأمن الغذائي السعودي، إلا أنه يلاحظ نقصاً في الدراسات والبحوث العلمية التي تتناول الموضوع، ويلاحظ أن معظم الدراسات ركزت على الأمن المائي للمملكة، وهي الدراسات التي حذرت من نضوب محتمل للموارد المائية الجوفية في حال استمرار الزراعة المحلية.

ومن بين هذه الدراسات، دراسة (الزهراي و الطيب، 2009) التي تناولت الأمن المائي والأمن الغذائي في المملكة، وقد هدفت إلى توفير بيانات وخيارات لمتخذي القرار للإسهام في تعزيز الأمن المائي والغذائي من خلال ترشيد استخدام المياه والأراضي الزراعية. وقد توصلت الدراسة إلى أن كميات المياه المستغلة من الموارد المائية الجوفية غير المتجددة ارتفعت من (1170 مليون م³) في نهاية خطة التنمية الثانية، إلى (12400 مليون م³) في نهاية خطة التنمية السابعة، لذا، أوصت الدراسة بضرورة تبني القطاع الزراعي لأساليب وممارسات زراعية ترشد من استخدام المياه.

أما دراسة (الشنيفي، 2005م) فهدفت إلى إبراز أهمية الزراعة في تحقيق الأمن الغذائي، وتوصل الباحث إلى أن مفهوم الأمن الغذائي لا يتوقف فقط على توفير الاحتياجات الغذائية لجميع أفراد المجتمع، بل يضاف إلى ذلك جودة وسلامة الغذاء.

وهدف دراسة (غانم والرويس، 2004)، إلى التوصل إلى نمط التركيب المحصولي الأمثل في ضوء اعتبارات الأمن المائي، ومقارنته بالتركيب المحصولي السائد، وتوصلت الدراسة إلى أن الحبوب تحتل المرتبة الأولى في هيكل التركيب المحصولي السائد، ويقدر إجمالي العائد النقدي لكمية المياه المستخدمة في التركيب المحصولي المقترح بنحو 35,5 مليار ريال، بينما بلغ نظيره في التركيب المحصولي الراهن نحو 10 مليار ريال، وأوصت الدراسة

| السنة | القمح | 2003 | 2010 |
|--------|------------------|------|------|
| الطلب | المتاح للاستهلاك | 413 | 518 |
| السلعة | للحوم الحمراء | 2003 | 2010 |
| | الإنتاج المحلي | 241 | 122 |
| العرض | الواردات | 171 | 196 |
| | الصادرات | 8 | صفر |
| الطلب | المتاح للاستهلاك | 420 | 318 |
| السلعة | الدواجن | 2003 | 2010 |
| | الإنتاج المحلي | 503 | 1062 |
| العرض | الواردات | 260 | 1506 |
| | الصادرات | 26 | 10 |
| الطلب | المتاح للاستهلاك | 789 | 2578 |
| السلعة | الشعير | 2003 | 2010 |
| | الإنتاج المحلي | 138 | 16 |
| العرض | الواردات | 4040 | 7500 |
| | الصادرات | 8 | صفر |
| الطلب | المتاح للاستهلاك | 4170 | 7516 |

المصدر: مصلحة الإحصاءات العامة، الكتاب الإحصائي، وزارة الاقتصاد والتخطيط، 1425هـ - 1423هـ.

الكتاب الإحصائي الزراعي السنوي، أعداد مختلفة (1425هـ - 1433هـ)

1. لقد انخفضت نسبة مساهمة الإنتاج الزراعي المحلي في السلع الأساسية جميعها بين عامي 2003 - 2010، وبنسب مرتفعة، مما يؤكد تأثير قرار وقف الدعم للزراعة المحلية وبخاصة الحبوب، بل إن التأثير كان سريعاً وبنسب غير متوقعة.

2. انخفضت نسبة الاكتفاء الذاتي من القمح من (100%) عام 2003، إلى (45.5%) عام 2010، واستوردت المملكة (1814) ألف طن من القمح، بعد أن كانت سادس مصدر للقمح عالمياً في عام 2006م. (البنك الدولي، 2013، ص156)

3. انخفضت نسبة الاكتفاء الذاتي من الزيوت النباتية من (47.5%) عام 2003، إلى (27%) عام 2010.

4. انخفضت نسبة الاكتفاء الذاتي من اللحوم الحمراء من (59.6%) عام 2003، إلى (38.4%) عام 2010.

5. انخفضت نسبة الاكتفاء الذاتي من لحوم الدواجن من (68.3%) عام 2003، إلى (41.5%) عام 2010.

6. انخفضت نسبة الاكتفاء الذاتي من الشعير من (3.3%) عام 2003، إلى (0.2%) عام 2010.

7. أما الإنتاج المحلي من السكر والأرز والحبوب المجفف، فهو (صفر)، لعامي 2003 و2010، في حين تبلغ واردات المملكة من السكر (1231)، ومن الأرز (840) ألف طن، و (2300) ألف طن

ثالثاً: الأهمية النسبية للزراعة المحلية والواردات في تحقيق الأمن الغذائي لأهم السلع الإستراتيجية:

اتسمت الزراعة المحلية قبل فترة السبعينيات بصغر حجم الحيازات الزراعية، وتبعثها وعدم استقرارها، كما اتسمت بالأساليب اليدوية البدائية في جميع العمليات الزراعية، بالإضافة إلى انخفاض الإنتاجية مقارنة بالمستويات العالمية (الزهراني والطيب، 2009، ص39).

ومع بداية خطط التنمية في عام 1970م بدأ القطاع الزراعي يشهد تغيرات حقيقية من خلال زيادة الإنتاج الزراعي بالتوسع الأفقي والرأسي، لذا اتبعت خطط التنمية الزراعية سياسات الدعم للقطاع الزراعي، وتقديم القروض، وإعانات المعدات والآليات الزراعية، والاستيراد لمستلزمات الإنتاج والأسمدة، بالإضافة إلى إعانات تشجيعية تدفع نقدا للمزارعين، وتوزيع الأراضي البور (وزارة التخطيط، 1400هـ).

ونتيجة لتلك السياسة فقد شهد إنتاج معظم المحاصيل الزراعية تزايداً مضطرباً من خلال خطط التنمية الزراعية، ويمكن تحليل دور الإنتاج المحلي في تغطية الطلب من خلال حساب المتاح للاستهلاك = (الإنتاج المحلي + الواردات) - الصادرات

وسيقم حساب المتاح للاستهلاك (أي الطلب على السلع) لعام 2003 وعام 2010 للسلع الأساسية الاستراتيجية، وقد تم اختيار هذين العامين، للأسباب التالية:

1. يمثل عام 2003م نهاية خطة التنمية الزراعية السابعة (2000-2003)، فقد بلغ قطاع الزراعة مراحل متقدمة في التطور، وحقق كميات عالية من الإنتاج (صندوق التنمية الزراعي، 2013)

2. أما عام 2010، فقد تم اختياره، لتحديد المتاح للاستهلاك بعد قرار وقف الدعم رقم 335 بتاريخ 9/ 11/ 1428هـ / 2008م، أي بعد مرور عامين على تنفيذ القرار. (صندوق التنمية الزراعي، 2013)

ويمثل (الجدول رقم 2) المتاح للاستهلاك لعامي 2003م و 2010م وفق المعادلة السابقة، ويلاحظ ما يلي:

(الجدول رقم 2)

| السلعة | القمح | 2003 | 2010 |
|--|-------|------|------|
| المتاح للاستهلاك من السلع الغذائية الرئيسية لعام 2003م وعام 2010م (ألف طن) | | | |
| الإنتاج المحلي | | 2524 | 1515 |
| العرض الواردات | | صفر | 1814 |
| الصادرات | | 1.2 | صفر |
| الطلب المتاح للاستهلاك | | 2523 | 3329 |
| السلعة الزيوت النباتية | | 2003 | 2010 |
| الإنتاج المحلي | | 196 | 140 |
| العرض الواردات | | 250 | 390 |
| الصادرات | | 33 | 12 |

| معامل الأمن الغذائي | متوسط الاستهلاك المحلي (ألف طن) | يكفي الاستهلاك المحلي (يوم) | المخزون الاستراتيجي (ألف طن) | المحصول |
|---------------------|---------------------------------|-----------------------------|------------------------------|-----------------|
| 68 % | 500.33 | 176 | 342.45 | الزيوت النباتية |
| 36 % | 633.34 | 197 | 227.98 | اللحوم الحمراء |
| 40 % | 1596.34 | 213 | 632.09 | لحوم الدواجن |
| 1 % | 2885 | 175 | 374.67 | السكر |
| 4 % | 1289 | 170 | 462.34 | الأرز |
| 67 % | 2069 | 145 | 1389 | الحليب المجفف |

اعداد: الباحثان، 2013، بيانات المخزون الاستراتيجي من صندوق التنمية الزراعية، 2013.

تم حساب معامل الأمن الغذائي من خلال تقسيم المخزون الاستراتيجي على متوسط الاستهلاك المحلي.

♦ يتضح أن أعلى مخزون استراتيجي لعام 2010، سيكون للقمح بنحو (1782.56)، تكفي الاستهلاك المحلي (260)، ومن خلال العلاقة بين المخزون الاستراتيجي ومتوسط الاستهلاك المحلي، تم تقدير معامل الأمن الغذائي بنحو (54 %).

♦ حققت الزيوت النباتية أعلى نسبة في معامل الأمن الغذائي بنحو (68 %)، حيث يتوفر مخزون استراتيجي يكفي الاستهلاك المحلي لمدة (176) يوماً.

♦ يعد معامل الأمن الغذائي في السكر الأقل، فلا يتجاوز (1 %)، والمخزون يكفي الاستهلاك المحلي (175) يوماً، وكذلك ينخفض معامل الأمن الغذائي لسلعة الشعير إلى (25 %).

رابعاً: الاستثمار الزراعي الخارجي:

يعد الاستثمار الخارجي، أحد الحلول المطروحة لمعالجة مشكلة الأمن الغذائي في المملكة منذ يناير من عام 2009م عندما أعلن الملك عبدالله بن عبد العزيز مبادرة الأمن الغذائي، بدعم صندوق الاستثمار بنحو 3 بليون ريال سعودي (800 مليون دولار)، وذلك بهدف دعم القطاع الخاص للزراعة في الخارج، بعد أن اتخذت المملكة قرار وقف الدعم للزراعة المحلية، بهدف الحفاظ على المياه الجوفية. (وزارة الزراعة، 2010).

وقد برز الاستثمار الخارجي في الإنتاج الزراعي من قبل شركات خاصة وحكومات، وهو ما بات يعرف بـ Land Grabbing الذي يختلف في نهجه عن تلك الحلول التي رُوِّج لها علماء المياه في منتصف السبعينات، والمتمثلة بما عرف بالمياه المفترضة (Virtu- al Water) كحل لمشكلة إنتاج الغذاء، والمياه المفترضة تقوم على استيراد السلع التي تحتاج لكميات مياه كبيرة بدلاً من زراعتها.

1.4 الاستثمار الزراعي الدولي: دوافعه وحجمه وتوزيعه الجغرافي

تتباين الدوافع من وراء الإستثمار الزراعي الخارجي الدولي في الدول النامية؛ فمنها من أجل تأمين الغذاء اللازم لسكان الدول المستثمره التي تعاني من نقص في المياه والأراضي الزراعية (Resource seeking)، ولكنها تملك رأس المال، كما هي الحال

من الحليب المجفف لعام 2010م.

8. تراوحت الأهمية النسبية لإسهام الإنتاج المحلي في تحقيق الأمن الغذائي النسبي بين حد أدنى يبلغ (الصفر) لسلع السكر المكرر والأرز والحليب المجفف، و(0.2 %) للشعير، وحد أعلى يبلغ 45.5 % للقمح لعام 2010م.

9. ومن ناحية أخرى فقد تراوحت الأهمية النسبية لإسهام الواردات في تحقيق الأمن الغذائي النسبي بين حد أدنى يبلغ 54.5 % للقمح، وحد أعلى يبلغ 100 % لسلع السكر المكرر والأرز والحليب المجفف، (98.8 %) للشعير.

تقدير حجم فجوة الطلب على السلع الغذائية الأساسية لسنوات 2010 - 2003

تشير بيانات الجدول السابق إلى أن إنتاج المملكة من السلع الغذائية كافة سيتناقص مستقبلاً، وبخاصة من سلعتي القمح والشعير، حيث ستتوقف المملكة نهائياً عن الإنتاج، وستتحول إلى مستورد لهذه السلع، في الوقت الذي سيتزايد فيه الاستهلاك بسبب النمو السكاني، وارتفاع مستوى المعيشة، وبناء على كميات الإنتاج والاستهلاك للسنوات السابقة، يمكن تقدير حجم فجوة الطلب على السلع الغذائية لنفس السنوات، على النحو التالي (الجدول رقم 3):

(الجدول رقم 3)

| تقدير فجوة الطلب على السلع الغذائية الأساسية للسنوات 2003 و2010 (ألف طن) | | | | | |
|--|------|------|----------------|------|------|
| المحصول | 2003 | 2010 | المحصول | 2003 | 2010 |
| القمح | 1- | 1814 | اللحوم الحمراء | 163 | 196 |
| الشعير | 4032 | 7500 | لحوم الدواجن | 234 | 1496 |
| الزيوت النباتية | 217 | 378 | | | |

المصدر: اعداد الباحثان، 2012، تم حساب فجوة الغذائية من خلال الفرق بين الإنتاج والمتاح للاستهلاك الوارد في الجدول رقم 2.

تشير بيانات الجدول السابق إلى تزايد الفجوة الغذائية مستقبلاً لأهم السلع الاستراتيجية، مما يؤكد على آثار قرار وقف الدعم الذي اتخذته المملكة، ويحتم هذا الوضع على المملكة البحث عن بدائل استراتيجية لتحقيق الأمن الغذائي كخطوة في تحقيق الأمن القومي.

تقديرات المخزون الاستراتيجي ومعامل الأمن الغذائي لأهم السلع الغذائية:

من خلال بيانات المخزون الاستراتيجي لأهم السلع الغذائية، ومتوسط الاستهلاك المحلي تم حساب معامل الأمن الغذائي لعام 2010م، على النحو التالي (الجدول رقم 4):

(الجدول رقم 4)

التنبؤ بالمخزون الاستراتيجي ومعامل الأمن الغذائي لعام 2010م

| معامل الأمن الغذائي | متوسط الاستهلاك المحلي (ألف طن) | يكفي الاستهلاك المحلي (يوم) | المخزون الاستراتيجي (ألف طن) | المحصول |
|---------------------|---------------------------------|-----------------------------|------------------------------|---------|
| 54 % | 3300.67 | 260 | 1782.56 | القمح |
| 25 % | 7869.33 | 102 | 1978.56 | الشعير |

(وإن كانت مدعومة من دولها) ليس لهم أطماع سياسية تؤثر على سيادة الدولة المستثمر فيها ويملكون رأس المال والتكنولوجيا والسوق التي لا تتوفر في ريف الدول النامية، فهم وسيلة لنقل التكنولوجيا وتوفير البنية التحتية وفرص العمل، وتقديم خدمات السكن والتعليم والصحة لأبناء الريف في تلك الدول. كما أن العقود التي يتوصل إليها المستثمرون مع الدول أو أصحاب الأراضي، هي عقود شفافة وقانونية وتعقد بموافقة الطرفين، أي بعكس ما كانت تمارسه الدول الإستعمارية والشركات الاحتكارية العالمية، والأهم من ذلك أن الأرض المستأجره أو المشتراة هي أراض بكر لم تكن مستغلة في السابق أو أن إستغلالها كان تقليدياً متدني الإنتاجية (Bickel, 2010, p32).

وعندما نتفحص هذه الظاهرة نجد بعض الملاحظات عليها، فمثلاً الملكية، وبخاصة في الدول الإفريقية ذات النصيب الأكبر من ظاهرة الاستثمار الزراعي الدولي، ما زالت قائمة على التقاليد المحلية، فالزارعون البسطاء يمارسون الزراعة التقليدية على أراض عامة (مشاع) منذ مئات السنين، ولا يملكون وثائق أو سندات تسجيل رسمية لها، وهي في الواقع أراض دولة، وعندما توقع الدولة عقداً ببيع أو تأجير مساحة واسعة من الأراضي مع المستثمرين، فإنه يتم إجلاء السكان المحليين منها، وإنهاء حيازاتهم للأرض، ويقف هؤلاء بلا سند قانوني أمام دولهم (Bayoumy, 2009. P 14).

كما أن نمط الإستغلال في هذه الإستثمارات هو من نوع الزراعة الواسعة "Culture Mono" القائم على كثافة رأس المال وقلة العمالة اليدوية، ولهذا؛ فإن فرص العمل بهذه المشاريع يبقى ضئيلاً (World Bank, 2011).

وفي هذا المجال، يمكن تصنيف الاستثمارات الزراعية الخارجية إلى نموذجين:

1. النموذج العربي (الخليجي): فالاستثمارات العربية الزراعية الدولية، لا يصاحبها إنتقال عمالة وطنية (من دول المصدر) الى دول الهدف. ذلك أن المجتمع العربي - والخليجي بالذات - لا يميل الى العمل الزراعي، ويعتمد على السكان المحليين في تلك الدول أو على العمالة الوافدة، وهذا ما تمارسه بالفعل السعودية والإمارات وقطر وحديثاً البحرين. لذا يتم توفير فرص عمل جديدة للمواطنين المحليين في تلك المجتمعات. ولهذا نجد تشجيعاً وترحيباً بالمشاريع السعودية في السودان، كما كان الأمر مع المشروع الأخير الذي وقعته السعودية مع السودان في بداية شهر أيار من العام الحالي (2012) الذي بموجبه ستتملك السعودية (2) مليون فدان، وسيكون المشروع منطقة حرة لا يخضع للقوانين السودانية. ويبرز هنا أهمية العامل الحضاري المتمثل باللغة والقيم والدين في تقبل مثل هذه المشاريع. (Braun, and Dick, 2009, p13)

2. النموذج الآسيوي: بدأت الصين والهند وكوريا الجنوبية، ويلاحظ في هذا النموذج من الاستثمارات انتقال العمالة من الدول صاحبة المشروع الى الدول المستثمر فيها، وتنافس هذه العمالة المجتمعات المحلية، وتحول دون إفادتها من المشاريع الزراعية. ولهذا قاوم مزارعو موزمبيق عملية تأجير الأراضي الزراعية للصين؛ لأنها تضمنت توطين الآف الصينيين للعمل في المشاريع الزراعية الصينية هناك. كما أن عملية التفاوض بين حكومة مدغشقر وشركة Daewoo Logistics Corporation الكورية لاستئجار (1.3) مليون

بالنسبة للمملكة العربية السعودية ودول الخليج العربي كافة، وهذا يعني أن سعر الغذاء ليس هو المشكلة، وإنما وفرته في السوق، وإمكانية تأمينه. ومنها دول ذات الحجم السكاني الكبير كالصين والهند، وحديثاً كوريا الجنوبية التي تحاول جاهدة إنتاج الغذاء لسكانها في دول تقع خارج حدودها بعد أن استنفذت إمكانياتها المحلية المتاحة، وهنا يلعب السعر ووفرة الأراضي دوراً مهماً في عملية الاستثمار. وهناك شركات ودول تهدف إلى إنتاج زيت الوقود النباتي للحد من الاعتماد على البترول بعد ارتفاع أسعاره في السنوات الأخيرة، ويمثل هذا الاتجاه الدول المتقدمة كالولايات المتحدة وغرب أوروبا، بالإضافة الى ذلك هناك شركات تنتج للسوق العالمي بشكل عام (Chantzi, 2011, p25). (Market seeking).

ومن اللافت للنظر دور القطاع الخاص وشركاته الكبرى في الإستثمارات الزراعية الخارجية، وتعاضم المساحات الزراعية المستغلة بالأنماط المذكوره سابقاً. وقد بلغت المساحات التي تم شراؤها أو إستئجارها لهذه الأغراض حوالي (227) مليون هكتار، وتتركز معظم هذه المساحة في القارة الإفريقية، وذلك لجملة من الأسباب؛ أهمها: وفرة الأرض غير المستغلة، وتدني تكاليف الاستئجار أو حتى الشراء، وسهولة توقيع عقود الإيجار أو الشراء؛ بسبب: استئثار الفساد السياسي في هذه الدول، وعدم وجود ملكية فردية موثقة (Reguly, E., 2009, p13).

ويتوقع تزايد هذه المساحة بسرعة كبيرة في حال إزالة العوائق الاستثمارية في دول متعددة مثل كندا وأوكرانيا التي تتميز بإتساع أراضيها الخصبة، وتتميز مساحة الوحدات الزراعية في مثل هذا النوع من الاستثمارات بالحجم الكبير (Cuffaro, N. and Hallam, D., 2011, p12)، والتي قد تصل الى أكثر من (500) ألف هكتار (الجدول رقم 5).

(الجدول رقم 5)

عدد مشاريع الاستثمارات الزراعية الخارجية ومساحاتها في الدول الأفريقية لعام 2012م

| الدولة | عدد المشاريع | مساحة المشاريع مجتمعة (ألف هكتار) |
|---------|--------------|-----------------------------------|
| كمبوديا | 16 | 958 |
| أثيوبيا | 406 | 1190 |
| ليبيريا | 17 | 1602 |
| موزمبيق | 405 | 2670 |
| نيجيريا | 115 | 793 |
| السودان | 132 | 3965 |

المصدر: البنك الدولي، 2012، تقارير منشورة.

2.4 أثر الاستثمار الزراعي الخارجي على المجتمعات المحلية (في الدول المستثمر فيها)

قد يبدو الاستثمار الزراعي الخارجي مجرد استثمار خارجي أجنبي كما عرف في النصف الثاني من القرن الماضي، بين الدول الصناعية والنامية، وأنه يصب في صالح الفريقين (المستثمر والمضيف) على أساس ما يعرف «Win-win deal» (Woertz, 2011, p21). فالمستثمرون هم في الأساس شركات خاصة

للسوق السعودي أية كميات. ويؤمل في المستقبل القريب أن تتوفر مثل هذه البيانات والمعلومات من أجل قياس الأهمية النسبية لمنتجات هذه المبادرة، ومقارنتها بالأهمية النسبية للإنتاج المحلي والواردات.

خامساً: النتائج والتوصيات

النتائج

لقد توصلت الدراسة من خلال التحليل السابق والمناقشة، إلى النتائج التالية:

1. حققت المملكة نسب مرتفعة من الاكتفاء الذاتي من خلال الزراعة المحلية في نهاية خطة التنمية السابعة، حيث وصلت نسبة الاكتفاء الذاتي للقمح إلى (101%)، وللزيوت النباتية (47,5%)، وللحوم الحمراء (57,3%)، و(63,7%) للحوم الدواجن.
2. وجود فجوة بين العرض والطلب على الموارد الغذائية، ويتوقع تزايدها باضطراد مستقبلاً بعد قرار وقف الدعم التدريجي للزراعة المحلية.
3. تتراوح معامل الأمن الغذائي بين حد أعلى (68%) لسعة الزيوت النباتية، وحد أدنى (1%) لسعة السكر، في حين بلغ (54%) للقمح.
4. يعد الاستثمار الزراعي الخارجي أسلوباً حديثاً اعتمده المملكة لتوفير احتياجاتها الغذائية.
5. يعد النموذج السعودي في الاستثمار الزراعي الخارجي مرحباً به في العديد من الدول الأفريقية، لأنه يتم وفق عقود شفافة وواضحة، ويتضمن تطوير البنية التحتية في الدول المستثمر فيها.
6. تعذر في هذه الدراسة المقارنة بين الزراعة المحلية والاستيراد والاستثمار الزراعي الخارجي من خلال منهج تكلفة توفير الاحتياجات الاستهلاكية، وذلك لعدم توفر أية بيانات أو معلومات عن اتفاقيات الاستثمار الزراعي الخارجي السعودي.

التوصيات:

بناء على ما سبق، فإن هذه الدراسة توصي بما يلي:

1. ضرورة قيام وزارة الزراعة بسرعة بناء قاعدة بيانات ومعلومات متكاملة وحديثة عن مبادرة الاستثمار الزراعي الخارجي، وإتاحة هذه البيانات بشفافية كاملة للباحثين.
2. ضرورة إعادة دراسة قرار وقف الدعم لزراعة الحبوب في المملكة، وأن يتم ذلك من قبل فرق بحثية متكاملة ومتنوعة تضم التخصصات والجهات ذات العلاقة، من أجل تحديد الأسلوب الأمثل لتحقيق الأمن الغذائي.
3. أن تقوم وزارة الصناعة والتجارة والجهات ذات العلاقة بالعمل على إعداد إستراتيجية وخطط لرفع المخزون الاستراتيجي للسلع الغذائية الأساسية، لزيادة معامل الأمن الغذائي.
4. إنشاء مركز موحد لبحوث الغذاء في الجامعات السعودية والخليجية، لأهمية المؤسسات الأكاديمية والبحثية في الوقوف على التحديات التي تواجه المملكة ودول الخليج عامة في موضوع الأمن الغذائي.

هكتار (تشكل نصف الأراضي الزراعية في الجزيرة) لزراعتها بالذرة ونخيل الزيت أدت إلى إسقاط الحكومة في الجزيرة عام 2009 بسبب المعارضة الشعبية لهذه الصفقة (Braun, and Dick, 2009, p15)

بالإضافة إلى التأثير السلبي على الحيازة والعمالة في الدول المستقبلية للمشاريع الزراعية الخارجية، فقد نجم عن زيادة الطلب على الأراضي الزراعية في الدول النامية بروز مشكلة التنافس بين المستثمرين، مما انعكس على إرتفاع أسعار الأراضي الزراعية. مما يعني الحد من قدرة السكان المحليين على شراء أو استئجار الأراضي الزراعية في وطنهم (Cuffaro, and Hallam, 2011, p23).

يرى (woertz, 2011) أن القيود التي وضعتها بعض الدول مثل روسيا والأرجنتين والهند وفيتنام على تصدير الحبوب في عام 2008 قد أحدثت تأثيراً نفسياً يندرج بمشكلة غذاء قادمة تتطلب الإسراع في إيجاد حلول لها. وهذا هو السبب وراء حركة دول الخليج العربي ومنها المملكة للبحث عن أراض زراعية لإنتاج الغذاء وراء حدودها، أو حتى حدود إقليمها، واعتبار تأمين الغذاء قضية غير قابلة للتأجيل. ولكن، وكما يذكر woertz، فإن استئجار أو حتى شراء أراض زراعية في الخارج لا يعني أن إنتاج الغذاء قد بدأ فعلاً. فالخبرات اللازمة للإنتاج وكذلك عملية التمويل تقف عائقاً أمام الوصول إلى الهدف. فما زال مشروع زراعة الأرز السعودي في إندونيسيا في مناطق Irian Jaya and Sulawesi يراوح مكانه بسبب الصعوبات المالية التي تصل إلى مليارات الدولارات، ومن الجدير ذكره الصعوبات التي يواجهها المستثمرون في الدول الأخرى، مثل: قضايا الفساد، وسوء البنية التحتية (أو حتى عدم وجودها)، وعدم الاستقرار السياسي، وعدم توفر الأيدي العاملة الماهرة. (woertz, 2011, p34)

تأتي المملكة العربية السعودية في مقدمة دول العالم في الاستثمار الزراعي الخارجي، فبعد أن توقفت السعودية عن دعم زراعة القمح في أراضيها منذ عام 2008 لارتفاع التكاليف، واستنزاف المياه الجوفية، تراجعت المساحة المزروعة، فاتجهت إلى تأمين الغذاء عن طريق الاستثمارات الخارجية. وتتضمن قائمة السلع الاستراتيجية التي تركز عليها المملكة في الاستثمارات الزراعية الخارجية: القمح، والأرز، والسكر، واللحوم الحمراء، والأسماك، والشعير، والحبوب الزيتية، والأعلاف بما فيها الأعلاف الخضراء، وفول الصويا، والذرة.

وتسعى المملكة لاستئجار أراض زراعية في كل من: باكستان، وكازاخستان، والفلبين، وفيتنام، وأستراليا، وتركستان، والعديد من الدول الأخرى التي يصل عددها إلى نحو (31) دولة. (صندوق التنمية الزراعية، 2013)

وتتصدر السودان قائمة الدول التي تجذب الاستثمارات السعودية، ويبلغ حجم المسطحات الخضراء التي تدخل ضمن استثمارات السعودية في السودان أكثر من (4.6) مليون فدان زراعي، استثمر فيها نحو (1.6) مليار دولار، إلا أنه لم تتوفر لغاية اليوم أية إحصائيات أو معلومات عن حجم هذه الاستثمارات أو الاتفاقيات الموقعة، وكما نعتقد لم يصل من إنتاج هذه المشاريع

grab, Reuters, May 3.

4. Braun, J.v. and Meinzen-Dick, R. 2009, „Land Grabbing“ by foreign investors in developing countries: risks and opportunities, IFPRI, 13.
5. Daniel, S. 2011, Land grabbing and potential implications for world food security, in: M. Behnassi et al. (eds.), Sustainable agricultural Development. Springer Science and Business Media B.V.
6. Chantzi, N. 2011, Land-grabbing in developing countries by large corporations, Junior Model United Nations, Feed the World.
7. Cuffaro, N. and Hallam, D., 2011, “Land Grabbing” in developing countries: foreign investors, regulation and codes of conduct. Paper presented at the International Conference on Global Land Grabbing, 6– University of Sussex.
8. Food and Agricultural Organization of the United Nations (FAO) (2006). FAO STAT. Agriculture: Food Balance Sheet.
9. Liversage, H., 2010, Responding to „land grabbing“ and promoting responsible investment in agriculture, IFAD Occasional Paper 2, pp. 1-12.
10. Reguly, E., 2009, Food crises and the global land grab, Global & Mail.
11. Nasim Barham. 2012, The Diverse Facets of Land Grabbing with Special Reference to the Middle East, Center for mellemostudier, ANALYSIS, June, pp1-8.
12. Suedhoff, R., 2009, Die Welternaehrungskrise. Ursachen, Auswirkungen and Loesungsasatzen, ZFAS, 2: 45 – 54.
13. World Bank, 2011, Rising global interest in farmland – can it yield sustainable and eq-uitable benefits? Washington, D.C.
14. Woertz, E., 2011, Arab food, water, and the big land grab that wasn't, Brown Journal of World Affairs, Vol. XVIII, Issue 1, 119 – 132.
15. United Nations (2004). World Urbanization Propects: The 2003 Revision Population Database.
16. (IIED), (FAO), and (IFAD). Land Grabbing or the Land development? Agricultural investment and international land deals in Africa.

المصادر والمراجع:

أولاً المراجع العربية:

1. أيوب، نزهة ومرهون، عبد الجليل. (1998). الأمن الغذائي لدول الخليج، مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، بيروت: لبنان.
2. البنك الدولي، 2013، تقارير أسعار المواد الغذائية، ص156.
3. الزهراني، خضران بن حمدان ومنير، صديق الطيب. (2009). الأمن الغذائي والمائي في المملكة العربية السعودية، قسم الإرشاد الزراعي والمجتمع الريفي\ كلية علوم الأغذية والزراعة: جامعة الملك سعود.
4. السبريتي، السيد محمد (2000م). الأمن الغذائي والتنمية الاقتصادية: رؤية إسلامية. الاسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر.
5. الشنيفي، محمد بن صالح. (1426هـ - 2005م). الزراعة لتحقيق الأمن الغذائي في المملكة العربية السعودية، بحث رقم (137)، مركز بحوث كلية الأغذية والزراعة: جامعة الملك سعود، ص-26 5.
6. صندوق التنمية السعودي، تقارير لعدة سنوات، 2003، 2010، 2013.
7. غانم، عادل محمد خليفة والرويس، خالد بن نهار. (2004). التركيب المحصولي الراهن والمقترح في ضوء اعتبارات الأمن المائي بالمملكة العربية السعودية، المجلد (17)، العدد (1)، مجلة جامعة الملك سعود، الرياض: المملكة العربية السعودية.
8. منتدى الرياض الاقتصادي. (2009). الأمن المائي والغذائي والتنمية المستدامة، 3 – 5 محرم، التقرير النهائي، ص53.
9. منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (2006). حالة انعدام الأمن الغذائي في العالم 2006م. روما: منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة.
10. وزارة التجارة والصناعة، مؤشرات التجارة الخارجية، 2012، تقارير منشورة، ص23
11. وزارة الزراعة (بدون تاريخ). السلاسل الزمنية للإحصاءات الزراعية (1971 – 998م). الرياض: وزارة الزراعة، إدارة الدراسات الاقتصادية والإحصاء.
12. وزارة المالية والاقتصاد الوطني (2010). نشرة التجارة الخارجية. الرياض.
13. وزارة الكهرباء والمياه (1427هـ:ب). السودان في المملكة العربية السعودية. الرياض: وزارة الكهرباء والمياه، وكالة الوزارة لشئون المياه.
14. وزارة التخطيط (1400هـ). خطة التنمية الأولى. الرياض: وزارة التخطيط.
15. وزارة الاقتصاد والتخطيط (1420هـ). خطة التنمية السابعة (1420/1421هـ – 1424/1425هـ). الرياض: وزارة الاقتصاد والتخطيط.
16. وزارة الزراعة، 2010. مبادرة الملك عبد الله بن عبد العزيز للاستثمار الزراعي الخارجي.

ثانياً المراجع الأجنبية:

1. Action Aid UK, (2010), meals per gallon: the impact of industrial biofuels on people and global hunger, p25.
2. Bickel, U., et al (eds.), 2010, Appetite for land- large-scale foreign investment in land, MISCEREOR, Aachen, germany.
3. Bayoumy, Y., 2009, Food crises and the global land

الدُّرسُ الدَّلاليُّ عند ابن فارس (ت 395 هـ) في كتابه (حليّة الفقهاء)*

د. دلدار غفور حمدامين**

* تاريخ التسليم: 2015/10/7م، تاريخ القبول: 2015/10/24م.
** أستاذ مساعد/ جامعة صلاح الدين-إربيل/ كردستان/ العراق.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد: فإن الباحث في الدراسات الفقهية اللغوية يتيقن الترابط القوي بين علوم اللغة وعلوم الشريعة بعضها ببعض، فلا يمكن لطالب الشريعة أن يلم بعلومها إذا لم يكن بارعاً في علوم اللغة المسماة بعلوم الآلة، فهي الوسيلة لتفسير التنزيل المبارك وفهم السنة الشريفة واستنباط الحكم الشرعي وغيرها من أمور الدين، وفي تراثنا اللغوي الإسلامي نماذج كثيرة لعلماء أفاض جمعوا بين هذه العلوم، ومن هؤلاء فقيه ابن فقيه، ولغوي ابن لغوي، هو أبو الحسين أحمد بن زكريا بن فارس الرازي (ت395هـ)، وهو أحد أعلام اللغة والشريعة في القرن الرابع الهجري (العاشر الميلادي)، أول من أظهر مصطلح (فقه اللغة)، وهو صاحب (مقاييس اللغة) و(المجمل) في الحقل المعجمي، وهو مؤلف (فتيا فقيه العرب) و(حلية الفقهاء) في ألبان الفقه ولغته.

إن هذه الدراسة تحاول كشف ما أودعه ابن فارس من منهج لغوي، ودرس نقدي دلالي في كتاب غير مشهور في أوساط أهل اللغة والباحثين فيها، وهو كتاب (حلية الفقهاء) الذي هو شرح لألفاظ الشافعي - رحمه الله تعالى - (ت204هـ) الواردة في مختصر أشهر تلامذة الشافعي، وهو أبو إبراهيم إسماعيل المزني (ت264هـ)، ولم يتناول أحد - حسب علمنا - هذا الكتاب في بحث علمي أو رسالة علمية، ولم يذكر أحد من أصحاب كتب التراجم شيئاً عنه، سوى القول بأن لابن فارس كتاباً في ألفاظ الفقه باسم (حلية الفقهاء).

واقترضت مادة البحث أن يتكون البحث من مقدمة وتمهيد وبحثين وخاتمة، تناول التمهيد موجزاً عن ابن فارس ومنهجه في حلية الفقهاء، أما المبحث الأول فدرس معايير الفكر الدلالي عنده في كتاب حلية الفقهاء، واختص المبحث الثاني ببيان النقد الدلالي عند ابن فارس في الكتاب المذكور، أما الخاتمة فشملت نتائج توصل إليها البحث، وأخيراً: نسأل الله تعالى الصواب والإخلاص في القول والعمل، والله المستعان.

التمهيد:

ابن فارس ومنهجه

أولاً: ابن فارس (ت395هـ)⁽¹⁾:

إن ابن فارس عالم في اللغة معروف، أثنى علوماً شتى، وقد وُصف بذلك، جاء في وفيات الأعيان: «كان إماماً في علوم شتى، وخصوصاً اللغة، فإنه أتقنها»⁽²⁾، وألف مؤلفات كثيرة، وعرف بأراء لغوية، ذكرها في كتبه، فألف معجميه البارزين (المقاييس) و(المجمل)، وقد نال بعض مؤلفاته، وخاصة (المقاييس) شهرة واسعة، أما معجم (مجمّل اللغة) فألفه لهدف معجمي، وتوخى فيه التقريب والإبانة عما ائتلف من حروف اللغة، أما كتابه (متخير الألفاظ) فهو من معاجم المعاني⁽³⁾، ويُعد كتابه (الفرق) من كتب التراث اللغوي المهمة⁽⁴⁾، كما ألف كتاباً في اللغة سماه بـ (الصاحب في فقه اللغة)، ليأخذ عنه الثعالبي (ت429هـ) المصطلح (في فقه اللغة وسر العربية)، والكتبان يتفقان في عرضهما لقضايا الألفاظ، ومعرفة الألفاظ العربية ودلالاتها.

ملخص:

يتمتع الدرس الدلالي بدراسته من قبل فئات كثيرة من العلماء مختلفي الاختصاص، ومتنوعي الاتجاهات، ومنهم ابن فارس (ت395هـ) مؤلف كتاب (حلية الفقهاء) في مصطلحات الشافعية، وقد عرضت هذه الدراسة لفكر ابن فارس الدلالي ونقده في كتاب غير مدروس حتى الآن - حسب اطلاعنا - في دراسة علمية، من خلال مقدمة وتمهيد ومطلبين وخاتمة.

تناول التمهيد نبذة عن ابن فارس ومنهجه في كتاب (حلية الفقهاء)، أما المطلب الأول فدرس معايير الفكر الدلالي عند ابن فارس في كتابه، وهي خمسة معايير (التعليل، والتعميم، والتوضيح، والاحتجاج، والفرق اللغوية)، واختص المطلب الثاني ببيان النقد الدلالي عند ابن فارس في الكتاب المذكور الذي اتخذ مسارات عدة، تجلت في (العلاقات الدلالية، والترجيح اللغوي، والأحكام النقدية، وذكر اللغات، وقواعد في النقد اللغوي)، أما الخاتمة فشملت نتائج توصل إليها البحث.

الكلمات المفتاحية: الدرس الدلالي، ابن فارس (حلية الفقهاء)، مصطلحات الشافعية.

Semantic study in Ibn Fari's book Hilya Al-Fuqaha, (he died in 395)

Abstract:

Enjoying the semantic study lesson is done by many scholars of different categories and more trends, including IbnFaris (died in395 AH) the author of Hilya Al-Fuqaha of Shaafiee. The study is presented to the thought ofIbnFari's semantic criticism in a book, which has not been studied in a scientific study according to our knowledge, through the introduction, preliminary, two demands and conclusion, addressing the book of IbnFaris and systematization in his book (Hilya Al-Fuqaha).

The first requirement, which is studied by IbnFaris, is about semantic standards, is five criteria (reasoning, circular, illustration, protest and linguistic differences), and singled out the second requirement a statement of criticism of IbnFaris in semantic book, which is mentioned and taken several paths, reflected in the (semantic relations, linguistic weighting, cash provisions, and mentioned languages, and linguistic exchange rules). The final part includes the findings of research.

Key words: Lesson, symantic, Ibn Fari's, Hilya Al-Fuqaha

على هذا المنهج ولم يتبع منهج شرح المادة اللغوية على وفق الحروف الهجائية كسائر المعاجم اللغوية، كما هي الحال في كتب شرحت غريب ألفاظ كتب الفقه ك(المغرب في ترتيب المعرب) لأبي الفتح المطرزي (ت 610هـ)، و(تهذيب الأسماء واللغات) للنووي (ت676هـ)، و(المصباح المنير) للفيومي (ت770هـ)، وذلك لسببين:

أحدهما: ليسهل على القارئ استخراج المادة اللغوية من الأبواب الفقهية في كتاب مختصر المزني، والثاني: وضع كتابه لمن تصدى لقراءة مختصر المزني أو الأم للشافعي، ولم يضعه ليكون معجماً لغوياً.

وقد ضمن ابن فارس كتابه حليه الفقهاء مسائل فقهية، ولا سيما بعض المسائل الخلافية بين الشافعية والأحناف كمسألة النية والوضوء، والمسائل الفقهية التي ضمنها كتابه ليست بالقليلة⁽¹⁷⁾ باعتبار أن أصل الكتاب هو كتاب في الفقه، بل كان في بعض الأحيان يستطرد في ذكر الأحكام الفقهية كما في أنواع الحج، وأنواع الشركة، وأحكام الظهار⁽¹⁸⁾، ولسنا بصدد استقراء المسائل الفقهية التي ضمنها كتابه، بل للإشارة إلى قوة باعه في الفقه مع علو كعبه في العربية ولا سيما اللغة.

وقد يذكر آراء بعض أئمة الفقه مشيراً إليهم لانتشار فقه الخلاف الفقهي في وقته⁽¹⁹⁾، وكان ابن فارس -بحكم مذهبه الشافعي حين ألف الكتاب- يحتج لأقوال الإمام الشافعي في مواضع من الكتاب بالأدلة اللغوية والشعرية، وكان يتلمس أطف الطرائق للاستدلال والاحتجاج بها على ما يقوله الشافعي، فقد ذهب الشافعي إلى أن مسح بعض الرأس كاف في أداء فرض المسح⁽²⁰⁾، وقد احتج ابن فارس لهذا القول بأن الباء هنا للاعتمال أو الالتصاق، وكلاهما يكفي فيه القليل والكثير⁽²¹⁾، وفي احتجاجه على وجوب موالاة أعضاء الوضوء⁽²²⁾، وعلى أن القرء في قوله تعالى [ثلاثة قرء] [البقرة/228] يقصد به الحيض⁽²³⁾.

ومن أهم ما يميز منهجه في بيان دلالات غريب ألفاظ المزني أن ابن فارس قد بين -أحياناً- مفهوم المصطلح الفقهي من غير ذكر تأصيل للمعنى اللغوي لوضوحه وخفاء المعنى الاصطلاحي، كما في بيان معنى (الملاسة في البيع) -حين كان في صدد ذكر البيوع المنهي عنها-، وصورتها بأن يقول لصاحبه: إذا لمست ثوبي أو لمست ثوبك فقد وجب البيع بكذا، ومنها (المنابذة) بأن يقول لك إذا انبذت الحصة فقد وجب بكذا⁽²⁴⁾، فما كان واضح المعنى لغة بين معناه في الاصطلاح الفقهي.

وأما موارد ابن فارس في كتابه حلية الفقهاء فلا شك أنه كان حافظاً لكثير من مسائل اللغة عارفاً بدلالاتها ومواردها، فقد كانت تصانيفه مما يصنف ضمن مفهوم المعاجم اللغوية، ولكنه على طريقة الحفاظ من أهل اللغة وغيرهم، فنقل عن عدد من أئمة اللغة بالإسناد تارة، وبغير إسناد تارة أخرى، ولا بد أولاً من التأكيد أن ابن فارس ذكر حديثاً بإسناده إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مما يدل على قوة باعه في الإسناد بشرط صحة الرواية إن كان رجال السند عدولاً ضابطين، فقد أورد حديث رسول الله (صلى الله عليه وسلم): [لا تناجشوا ولا تدابروا وكونوا عباداً لله إخواناً] بإسناده⁽²⁵⁾.

يبدو لنا مما تقدم قدرة ابن فارس في الجمع بين التأليف في الألفاظ والمعاني من المعجمات، وقل من جمعا بينهما في التأليف من اللغويين الأوائل، كما عول اللاحقون على مؤلفاته في هذا الباب، لا سيما (المقاييس) و(الصاحب).

أما مورده الفقهي فكان من والده الذي كان فقيهاً شافعيّاً لغوياً، وروى عنه في كتبه⁽⁵⁾، مما أثر في شخصيته العلمية ليكون فقيهاً لغوياً مثل والده، وجهوده في اللغة معروفة، ولكن قد يخفى على بعض جهوده في الفقه ولغته، كونه من أبرز العلوم التي أسهم فيها ابن فارس بنصيب وافر، وكان له فيها جملة مؤلفات، وإن لم يبلغه في علوم اللغة من إمامة مجمع عليها⁽⁶⁾، وقد ذكر من ترجموا لابن فارس مؤلفات تختص بهذا الباب، وهي أربعة كتب: (كتاب أصول الفقه، ومقدمة الفرائض، وفتيا فقيه العرب، وحلية الفقهاء)، ولم يصل إلينا الكتابان الأول والثاني، أما الثالث فحضر من الألفاظ -كما وصفه السيوطي-⁽⁷⁾، ووصف ابن خلكان مضمونه بأنه «مسائل في اللغة يعاين بها الفقهاء»⁽⁸⁾، أما كتاب (حلية الفقهاء) فشرح لألفاظ الإمام الشافعي (ت 204هـ)، وقد صرح ابن فارس بالهدف من تأليفه فقال: «اختصرت هذا من علم الشافعي، ومن معنى قوله لأقربه على من أراده»⁽⁹⁾، حاول فيه ابن فارس تحقيق أمرين، الأول الكشف عن المشكل الدلالي في الألفاظ المدروسة، والثاني: الوصول إلى مراد الشافعي فيها، فبدأ فيه بإيراد بعض التعريفات والمباحث في أصول الفقه تحت تسمية أبواب⁽¹⁰⁾، ثم أتبعها بذكر الألفاظ والمصطلحات الواردة في فقه الشافعية، معتمداً الترتيب المبوّب حسب الأبواب الفقهية تحت تسمية (كتاب) وجعل لكل كتاب أبواباً⁽¹¹⁾.

ثانياً: منهجه :

إن كتاب ابن فارس - وإن كان قد وسم كتابه بـ(حلية الفقهاء)- ليس كتاباً في الفقه، بل هو كتاب في اللغة، انتهج فيه ابن فارس توضيح غريب الألفاظ التي وردت في (مختصر المزني) لكتاب (الأم) للإمام الشافعي، فقد اختصر المزني (الأم) للشافعي فيما تشدّد إليه حاجة المتعلم لأحكام الشريعة ولتقريب ألفاظ (الأم) للمتعلمين، إذ قال المزني: «اختصرت هذا من علم محمد بن إدريس الشافعي -رحمه الله-، ومن معنى قوله لأقربه على من أراده»⁽¹²⁾، ولم يقتصر ابن فارس في حليه الفقهاء على الألفاظ الواردة في مختصر المزني، بل تجاوزه ليورد ألفاظاً ذكرها الشافعي في (الأم) مما اشتدّت إليه الحاجة إلى معرفته، كما في بعض الأحاديث الواردة في (الأم) مما لم يذكره المزني، فقد بين معنى الألفاظ (المفتاح والتحليل والتسليم)⁽¹³⁾ التي وردت في حديث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) [مفتاح الصلاة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم]⁽¹⁴⁾، كما بين ابن فارس معنى التأمين، وهو مصطلح إسلامي ورد في (الأم)⁽¹⁵⁾ ولم يذكره المزني في المختصر، فذكر ابن فارس بأن التأمين «أن يقول بعد قراءته لفاتحة الكتاب: آمين»⁽¹⁶⁾، وهذا يدل على أن ابن فارس في شرح المادة اللغوية لم يقيد نفسه بمختصر المزني، بل تعداه إلى كتاب الأم للشافعي مما تشدّد الحاجة إلى معرفته وتوضيحه من الألفاظ العربية.

وقد وضع ابن فارس عناوين داخلية لكتابه جرى فيها على وفق الكتاب المدروس بذكر العناوين الفقهية لكل باب، مضمناً كل عنوان ما ورد فيه من لفظ يحتاج إلى شرح وتوضيح، وإنما سار

أولاً - التعليل:

ويقصد به تعليل التسمية، وهو أن يكون في الشيء المسمّى ملحظ أو صفة ما يكون الاسم معبراً عنها، فيكون ذلك الملحظ أو الصفة هو علة التسمية⁽³⁸⁾، وقد انتظم في الفكر اللغوي لابن فارس أن يسطر علة التسمية لكل اسم ورد في حلية الفقهاء، وهذا الفكر اللغوي لم يكن بدعة ابتدعتها ابن فارس في كتابه، بل كان سائراً في ذلك على منهج أسلافه من علماء اللغة، قال ابن الأعرابي (ت231هـ): «الأسماء كلها لعلة خصت العرب ما خصت منها من العلل ما نعلمه ومنها ما نهله»⁽³⁹⁾، وقد أولع به الخليل، فذكر عشرات التعليلات للتسمية، ومنه علة تسمية الخزانة مخدعاً، لأن الإخداع إخفاء الشيء، ومعرفة سبب تسمية سفلة الناس غوغاء؛ لأن الغوغاء هي الجراد⁽⁴⁰⁾، كما سار على هذا النهج القاسم بن سلام (ت224هـ) في (غريب الحديث)⁽⁴¹⁾، وابن السكيت (ت244هـ)⁽⁴²⁾، وأكثر من التعليل ابن قتيبة في (غريب الحديث)⁽⁴³⁾ وابن دريد (ت321هـ) في (الجمهرة)⁽⁴⁴⁾ والأزهري (ت370هـ) في (تهذيب اللغة)⁽⁴⁵⁾ و(الزاهر)⁽⁴⁶⁾، كما اعتمده ابن فارس في (مجمّل اللغة) و(مقاييس اللغة)⁽⁴⁷⁾، وصار فكر التعليل منتشراً بين واضعي المعاجم (48).

ولا شك أن مفهوم التعليل عموماً قد شاع وانتشر بين علماء العربية، فنجد عند اللغويين والنحاة والصرفيين، كما نجد عند علماء الفقه ولا سيما في مباحث التعليل الفقهي، ومباحث التعليل في أصول الفقه ممّا اصطلح عليه علة الحكم⁽⁴⁹⁾، ولكن مفهوم التعليل اللغوي عند علماء اللغة المذكورين من واضعي المعاجم بمختلف أنواعها يختلف عن مفهوم التعليل عند النحاة والصرفيين كما يختلف عن مفهومه الفقهي والأصولي، وما يعنينا -هنا- هو الاختلاف بين مفهوم التعليل اللغوي والنحوي، فالعلة عند النحاة تمثل العلة التعليمية ككون (زيد) من (يقوم زيد) مرفوعاً؛ لأنه فاعل، والعلة التركيبية في بيان الفرق بين حركة الفاعل والمفعول⁽⁵⁰⁾، وأمّا العلة الجدلية فلم يكن لها نصيب عند النحاة المتقدمين، فقد ذكر الخليل حين سئل عن العلل التي يذكرها في النحو فأجاب: «إن العرب نطق على سجيّتها وطباعها وعرفت مواقع كلامها وقام في عقولها علله وإن لم ينقل ذلك عنها»⁽⁵¹⁾، وهو ما نبه إليه سيبويه بقوله «وليس شيء ممّا يضطرون إليه إلا وهم يحاولون به وجهاً»⁽⁵²⁾.

ولا شك في أن العلة الجامعة بين الأصل والوجه الذي يضطرون إليه هي السبب المجوّز في الخروج عن الأصل، فالتعليل النحوي استقر في فكر النحاة الأوائل كما أن التعليل اللغوي كان مستقرّاً في فكر اللغويين الأوائل، وقد ذكر ابن جنّي عنواناً وسّمه بقوله: (باب في أن العرب قد أرادت من العلل والأغراض ما نسبناه إليها وحملناه عليها)، وهذا يشمل النحو واللغة جميعاً، فالتعليل مذهب فكري قامت عليه العرب في وضع لغتها، وقال ابن جنّي في بيان هذا العنوان: «اعلم أن هذا موضع في تثبيته وتمكينه منفعة ظاهرة وللنفس به مسكة وعصمة؛ لأن فيه تصحيح ما ندعيه على العرب: من أنها أرادت كذا وكذا وفعلت كذا وكذا، وهو أحزم لها وأجمل بها وأدل على الحكمة المنسوبة إليها»⁽⁵³⁾، فالتعليل وبيان الغاية من الكلام دلالة وتركيباً دالّ على حكمة العرب فهم لم يتكفوا الكلام تكلفاً إلا وكان لعلّة أو غرض مقصود.

وهذا النهج قد سار عند أهل المعاجم مساراً يختلف عمّا هو

وأما ما نقله عن أئمة اللغة بالإسناد فقد نقل عن الخليل قوله «الشَّفَقُ الحُمْرَةُ»، وهو ما ذكره الخليل في العين كذلك⁽²⁶⁾، ودلالة الغذاء في قول عمر بن الخطاب (وذلك عدل بين غذي المال وخياره) في باب صدقة الغنم السائبة، فذكر ابن فارس بإسناده إلى الخليل أن «الغذاء سخالٌ صغارٌ، واحدها غذي»، وهذه العبارة مذكورة في (العين) بعينها⁽²⁷⁾، ونقل بإسناده إلى الخليل كذلك معنى كلمة (أرحب) وهي أنها اسم لحي أو موضع تنسب إليه النجائب الأرحبية⁽²⁸⁾، واستظهر ابن فارس أن أرحب هي في اليمن، ممّا يدل على معرفته باللغة واستدراكه على أئمتها⁽²⁹⁾، ونقل بالإسناد الفراء (ت207هـ) في بعض المسائل اللغوية⁽³⁰⁾، كما نقل بالإسناد إلى ابن قتيبة (ت276هـ)، وكان يسميه القتيبي⁽³¹⁾، والحق يقال إن ابن فارس فرق كتاب غريب الحديث لابن قتيبة في كتابه حلية الفقهاء ممّا له علاقة أو سبب بالموضوعات التي تصدّى لبيانها ابن فارس، فقد نقل عن ابن قتيبة كثيراً من الدلالات اللغوية مفرّاً له في بعضها وعلى سبيل المخالفة في بعضها الآخر، كما سنبيّن في المطلب الثاني عند بحث ترجيحاته اللغوية -إن شاء الله تعالى-.

ولا شك إن طريقة ابن فارس في تفريق (غريب الحديث) لابن قتيبة قد سلكها ابن منظور من بعده بأسلوب أوسع، وذلك حين فرق ابن منظور (النهاية في غريب الحديث) لابن الأثير في كتابه (لسان العرب) على وفق المادة اللغوية بأن وضع الكلمات في محلّها، وراعى زيادات الحروف وأصلها، فوضع كل لفظ في مكانه وفق ترتيبه⁽³²⁾، فلعلّ ابن فارس هو الذي فتح باب هذا المنهج حين فرق غريب الحديث في كتابه (حلية الفقهاء)، ولا شك أن بداية كل علم أقل ممّا يأتي بعدها، وأمّا من نقل عنهم بالوجدادة -أي عن طريق ما وجدته في كتبهم- فقد نقل عن جمهرة اللغة لابن دريد (ت321هـ) حين بين معنى الشَّفَق، فقد قال: «الشَّفَقُ الحُمْرَةُ»، وعن كتاب الزجاج أيضاً⁽³³⁾، ويقصد بكتابه كتاب (معاني القرآن وإعرابه): لأن ما أورده موجود فيه بعينه.

ويمكن القول إن ابن فارس كان في كتابه (حلية الفقهاء) يعتمد طريقة في منهج البحث سديدة، وهي إن ادّعت فالدليل وإن نقلت فالصحة، فأكثر ما نقله إمّا بالسند، وإمّا بذكر موضع المنقول ومطابته، وهو القائل: «ولا معنى لقبول قول لا يدل على صحته دليل»⁽³⁴⁾، ويمكن أن يقال إن منهج ابن فارس في تبين معاني الألفاظ التي تحتاج إلى توضيح وبيان قد جاء في كتابه على محورين: الأول: توضيح الألفاظ التي يكثر دورانها على السنة الناس في المسائل الفقهية وبيانها، والتي اصطلح عليها بالألفاظ الإسلامية⁽³⁵⁾، كالتطهارة والتيمم والصلاة والتثويب والزكاة وغيرها⁽³⁶⁾، والثاني: بيان الألفاظ المعجمية الغريبة وتوضيحها، مثل (المحتدم) و(ضفر الرأس) و(السحل) و(غلل)⁽³⁷⁾.

المبحث الأول: معايير الفكر الدلالي عند ابن فارس في كتابه «حلية الفقهاء»

إن كتاب (حلية الفقهاء) وإن كان يمثل واحداً من كتب عدّة صنّفها ابن فارس في اللغة ولكن هذا الكتاب يمثل مساراً للفكر اللغوي الذي انتهجه ابن فارس، وبعد استقراء المادة اللغوية في حلية الفقهاء تبين أن الفكر اللغوي لابن فارس كان ينتهج خمسة معايير كلية، وهي:

في (السواك): "وأما السواك فسمي بذلك، لأنَّ الرَّجُلَ يردده في فمه ويحرُّكُه" (71)، فترديد السواك شابه ترديد الرَّجُلَ يده في فمه، وفي دلالة (الاستنشاق) قال ابن فارس: «والاستنشاق: هو الاستنشاق، وهو من نشقت الرائحة، إذا أدخلتها في أنفك. وقد يدعى الاستنشاق استنشاقاً، لأنَّه من إدخال الماء في النَّثْرَةَ، والنَّثْرَةُ: هي الأنف» (72)، فشابه الاستنشاق الاستنشاق في الإدخال في الأنف، ومنه (الرضاع) الذي هو «شرب اللبن من الضرع، والعرب تقول: لثيم راضع، وذلك أن رجلاً كان يرتضع الإبل والغنم، ولا يلبها، لئلا يسمع صوت الحلب فيسأل اللبن» (73)، إذ الرضاع مصّ الثدي مطلقاً، وفي الشُّرْع مصّ الصبي الرضيع من ثدي أمية في مدته (74)، قال الأزهرى: «المرضع: التي قد دنا لها أن ترضع ولم ترضع بعد، والمرضع: التي معها الصبي الرضيع» (75)، فالرضع سمي رضيعاً لمشابهته الأصل اللغوي، وهو الرضاع من الثدي مطلقاً، ولكنه خصص بالشرع ممّا تقدّم.

3. المجاورة:

قد يسمي الشيء بما يجاوره لقربه منه، كما في دلالة (الاستنجاء) التي هي التنظف بماء أو مدر، والنجاة: النجوة من الأرض، أي: الارتفاع، لا يعلوه الماء (76)، وقال ابن فارس: «أما الاستنجاء، فمن قولك أيضاً: نظف نفسه، وذلك أنه ينظف نفسه من النجوة، وناس يقولون: إنما سمي الاستنجاء، لأنَّ العرب كان أحدهم إذا أراد الحدث يسير بنجوة، فقالوا: ذهب بنجو، كما قالوا: يتغوطف، ثم كثر ذلك حتى صار الاستنجاء التمسح بالأحجار» (77)، فسمي الاستنجاء الذي هو فعل النجوة باسم المكان المجاور للفعل.

4. السببية:

هي نوع من العلاقة التي بحثها علماء البلاغة في بيان علاقات المجاز المرسل (78)، وقد نبه إلى هذه العلاقة علماء اللغة، وقال ابن قتيبة «قد يسمي الشيء باسم غيره إذا كان معه، أو بسببه» (79)، ومن هذا (النفاس) - بكسر النون - التي في الأصل مصدر نفست المرأة - بضم النون وفتحها - مع كسر الفاء فيهما: إذا ولدت (80)، وسميت الولادة نفاساً من التنفس، وهو التشقق والانصداع، يقال: تنفست القوس: إذا تشققت، وقيل: سميت نفاساً لما يسيل لأجلها من الدم، والدم: النفس كما تقدم، سمي الدم الخارج نفسه نفاساً؛ لكونه خارجاً، بسبب الولادة، التي هي النفاس، تسمية للمسبب باسم السبب» (81).

ومثل ذلك ممّا أورده ابن فارس قوله في (القاضي والفاصل والفتاح والحاكم)، فقال: «سُمي القاضي، لأنه يقضي، أي: ينفذ الأحكام، والفاصل، لأنه يفصلها. والفتاح لأنه يفتح أبواب القضايا، والحاكم، لأنه يمنع من الظلم، ويقال: حكمت فلاناً عن كذا، وأحكمته: إذا منعت» (82)، فسمي القاضي قاضياً بسبب فصله في الأحكام، وأضاف في (المقاييس) بأن (قضي) أصل صحيح يدل على إحكام أمر وإتقانه وإنفاذه لهيئته، ... والقضاء: الحكم... سمي القاضي قاضياً، لأنه يحكم الأحكام وينفذها. وسميت المنية قضاءً لأنه أمر ينفذ في ابن آدم وغيره من الخلق... وكل كلمة في الباب فإنها تجري على القياس الذي ذكرناه» (83).

5. التسمية بالحال في الشيء:

وقد يسمي الشيء بحاله المعبر عنه، كما في دلالة (المنبر)،

عليه عند النحاة، فقد أخذ هذا النهج عند النحاة مساراً جُنباً عن أصل ما كان عليه، فقامت العلة الجدلية وعلّة العلة كما هو واضح في الإيضاح في علل النحو للزجاجي (54)، أما التعليل عند واضعي المعاجم اللغوية فقد اتخذ من تعليل التسمية مساراً له واتسم بسهولة المأخذ ووضوح منشأ التسمية غالباً من غير إفراط ولا تفريط؛ ولهذا لا نرى رافضاً لتعليل التسمية الذي انتهجه علماء اللغة إلا في مجال بيان سبب آخر للتسمية، فإن ظهر خلاف فهو خلاف في سبب التسمية وليس في أصل الفكرة.

ويلحظ على العلماء أنهم بينوا تعليل التسمية في:

1. الألفاظ الإسلامية (55)، فذكروا سبب تسمية الأذان (56) والصلاة (57) والمرتد (58).
2. أسماء الأجناس، كما في الحيض (59) والاستنجاء (60) والظُّهر (61).
3. الأعلام، كما في عرفة (62) ومزدلفة (63) ومنى (64).
4. الألفاظ اللغوية الغريبة، كما في الوتر (65) والشغار (66).

ولكن الذي يلحظ عند اللغويين ولا سيما ابن فارس أنهم كانوا يحاولون الربط بين الاسم وسبب تسميته، وحاول الأزهرى أن يضع قانوناً كلياً لبيان العلاقات الرابطة بين الاسم وسبب التسمية، فقال: «إنهم - أي العرب - ربما سموا الشيء باسم غيره إذا كان معه أو من سببه» (67)، والمستقرىء لكلام صاحب حلية الفقهاء يجد أن العلاقات أوسع ممّا ذكره الأزهرى، ويمكن إجمال علاقات تعليل التسمية المستنبطة من فكره في:

1. العموم والخصوص:

إن من الألفاظ ما يبقى على أصل ما وضع له من عموم أو خصوص، واللغة تتأثر بما حولها فيحدث فيها تغيير دلالي، يؤدي هذا إلى تخصيص بعض الدلالات العامة، أو تعميم بعض الدلالات الخاصة، وفي (حلية الفقهاء) طائفة كبيرة من هذه الألفاظ، كقول ابن فارس في بيان دلالة (الجنابة)، حين قال: (اختلف الناس في هذا الاسم، من أي شيء أخذ، فكان الشافعي، رحمه الله، يذهب إلى أن ذلك مأخوذ من المخالطة، وقال: معلوم في كلام العرب أن يقولوا للرجل إذا خالط امرأته: قد أجنب. وإن لم يكن منه إنزال، وكان يقول: ذلك موجود في التقاء الختانين، وإن لم يكن ثم إنزال، وقال قوم: الجنابة مأخوذة من البعد، لأن الجنب بعيد ممّا كان جائزاً له فعله من الصلاة وغير ذلك، قالوا: وتقول العرب: رجل جنب: إذا كان بعيداً، وأتيت فلاناً عن جنابة، أي: عن بعد (68)، وهو ما نقله ابن قتيبة بقوله: «وأصل الجنابة البعد، وكأنه من قولك: جانبت الرجل إذا أنت قطعته وباعدته، ولج فلان في جنب أهله إذا لج في مباحاتهم... فسمي الناكح ما لم يغتسل جنباً لمجانبته الناس وبعده منهم ومن الطعام حتى يغتسل، كما سمي الغريب جنباً لبعده من عشيرته ووطنه» (69)، فمخالطة الرجل لامرأته بالنكاح نوع من المخالطة، فتكون العلاقة بينهما هي الخصوص والعموم، وغيره من الألفاظ (70).

2. المشابهة:

تعدّ المشابهة بين شيئين علة واضحة في تسمية الأسماء بمسمياتها، كالمشابهة في الحركة والاضطراب، ومن ذلك ما قاله

ثانياً التعميم:

التعميم من العموم، وهو الشمول في اللغة، يُقال: عمّ الشيء يعمّ عموماً: شمل، وعمّم الأمر يعمّمهم يشملهم⁽⁹⁹⁾، وعرف ابن فارس العام في كتابه (الصاحبي) بقوله: «العام الذي يأتي على الجملة لا يغادر منها شيئاً، وذلك كقوله جل ثناؤه [خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ] [النور/45]»⁽¹⁰⁰⁾، وقد عقد الثعالبي (ت429هـ) في كتابه (فقه اللغة) الباب الأول بعنوان (في الكليات وهي ما أطلق أئمة اللغة في تفسيره لفظة كل)⁽¹⁰¹⁾، ووضع اللغويون القدماء ضابطاً لما دل على العموم، وهو دخول (كل) عليه، بل هو أهم صيغة فـ «ليس في كلام العرب أعمّ منها»⁽¹⁰²⁾.

واهتم ابن فارس بذكر كليات المعاني، وهذه طريقة في أداء المعاني سديدة، فابن فارس كان يريد من كتاب (حلية الفقهاء) أن يسطر فيه معياراً أساساً من مفاهيم الفكر الدلالي، وهو ذكر كليات المعاني: لأن معرفة الكليات تسهل معرفة الجزئيات؛ لأن الجزئي متضمن في الكلي، ولهذا كان يذكر المعاني الكلية ليسهل الحفظ والاستعمال، ولعلة قريبة من هذا ابتدأ ابن فارس كتابه (حلية الفقهاء) بذكر مقدمات مهيئات قبل الشروع في بيان غريب الألفاظ، ومن هذه المقدمات ذكره العام والخاص⁽¹⁰³⁾، ومما ذكره ابن فارس على طريقة العموم: قوله في دلالة (الكعب): «وأما الكعبان: فهما الناتان، وكذلك كل ناتئ يُقال له كعبٌ، ويُقال لما نتأ من الرمح كعبٌ، وكعبٌ ثدي المرأة: إذا نتأ، وأمرأة كاعبٌ»⁽¹⁰⁴⁾، ومثله ما أورده عن معنى (العصبة) فقال: «والأب طرفٌ، والإبن طرفٌ، والعم جانبٌ، والأخ جانبٌ، فلما أحاطت به هذه القربان عصبت به، وكل شيء استدار حول شيءٍ، فقد عصب به، ومنه العصابة»⁽¹⁰⁵⁾، وغيرها من المواضع⁽¹⁰⁶⁾.

ثالثاً التوضيح:

يعدّ التوضيح معياراً أساساً في المعاجم اللغوية، فإن مفهوم المعجم اللغوي هو إزالة الإبهام والإلباس عن معاني الألفاظ المستقلة لأن المعجم هو اسم مكان من أعجم، والهمزة في أعجم للإزالة والسلب⁽¹⁰⁷⁾، فوظيفة المعجم هي التوضيح، وأما ما انتهجه ابن فارس في حلية الفقهاء من الفكر الدلالي في توضيح المعاني فقد اتخذ مسارات عدة، وهي:

1. ذكر اللفظ الأعراف والأشهر: وذلك على طريقة التعريف اللفظي الذي ذكره علماء آداب البحث والمناظرة إذ بينوا أن التعريف اللفظي هو: «أن يكون اللفظ واضح الدلالة على معنى فيفصل بلفظ أوضح دلالة على ذلك المعنى، كقولك الغضنفر الأسد»⁽¹⁰⁸⁾، فالتعريف اللفظي هو تعيين معنى اللفظ بلفظ آخر واضح الدلالة على ذلك المعنى بالنسبة إلى السامع، وهو طريق أهل اللغة⁽¹⁰⁹⁾، ويلحظ أنهم صرحوا بأن هذا الأسلوب من التعريف هو طريق أهل اللغة من علماء المعجم.

وقد يكون بيان معنى اللفظ المطلوب بذكر المعنى الأعم كقولهم: سعدان نبتٌ، أو الأخص كقولهم اللهو هو اللعب⁽¹¹⁰⁾، مع أن اللعب نوع من أنواع اللهو، فهو أخص منه، ولهذا قال ابن فارس في بيان معنى اللهو: «هو كل شيء شغلك عن شيءٍ فقد ألهاك»⁽¹¹¹⁾، ولا شك أن مفهوم الأشهر يقصد به عند علماء اللغة ما هو متعارف

قال ابن فارس: (والمنبر، من قولك: نبر إذا علا صوته، وكذلك الخاطب يعلو صوته، ومنبر، مفعول منه، ولذلك سميت الهمزة نبرة، لأن من نبر الحرف رفع صوته)⁽⁸⁴⁾، وأشار في (المجمل) و(المقاييس) إلى أن أصله صحيح يدل على رفع وعلو، وكل من رفع شيئاً فقد نبره، ومما يقاس على هذا النبر: دويبة، والجمع أنبارٌ، لأنه إذا دب على الإبل تورمت جلودها وارتفعت⁽⁸⁵⁾، وأكد غيرُه من أصحاب المعاجم اللغوية⁽⁸⁶⁾، والمنبر اسم لمحل رفع الصوت أو آله⁽⁸⁷⁾، ويلحظ أن التسمية هنا باعتبار اسم المكان، وأما باعتبار الزمان فكما في تسمية (يوم النفر)، فقال: «يوم النفر، فإنما سُمي، لأن الناس ينفرون فيه من منى»⁽⁸⁸⁾، فالتسمية هنا باعتبار الحال فيه، ويتنوع إلى مكان وزمان، وهذا النوع من العلاقة استعمله علماء البلاغة في بيان علاقات المجاز المرسل⁽⁸⁹⁾، ويوجد مواضع أخرى في هذا الباب⁽⁹⁰⁾.

6. تسمية الكل باسم الجزء:

وقد يسمّى الشيء باسم الجزء منه، حين يكون قصد المتكلم تعظيم ذلك الجزء وجعله المحور الأساس والمقصد الأعظم، وقد استعمله الرسول (صلى الله عليه وسلم) حين قال [الحجّ عرفة]⁽⁹¹⁾، لأنها صلبُ الحجّ، الذي إذا فات، فات الحجّ⁽⁹²⁾، مع أن الحجّ يتضمّن أركاناً أخرى غير الوقوف بعرفة، ولكن لما كان الوقوف هو المقصد الأعظم جعل الحجّ عرفة، ومنه ما ذكره ابن فارس بقوله «أما النسك، فالذبح، وإنما سُمي الحجّ المناسك لظهور الذبح فيه»⁽⁹³⁾، وقال في (المجمل) بأن النسكية هي الذبيحة⁽⁹⁴⁾، فسمي النسك باسم جزئه، وتسمية الكل باسم الجزء عادة متبعة في اللغة لنفاضة هذا الجزء.

7. الاشتقاق من اسم الجنس:

وهذا النوع من العلاقة يُعرف عند الاشتقاق من اسم الجنس، فإن الاشتقاق يردّ الأشياء إلى أصولها، قال ابن دريد: «ويديت الرجل إذا ضربت يده، ومثله رأسته إذا ضربت رأسه وبطنته إذا ضربت بطنه ورأيته إذا ضربت رثته»⁽⁹⁵⁾، ومنه ما ذكره ابن فارس في علة تسمية (الجلد) و(البطن) و(الرأس)، فقال: «أما الجلد، فمن قولك: جلدت فلاناً، ضربت جلده، كما تقول: رأسته. أي: ضربت رأسه، وبطنته، أي: ضربت بطنه، فكذلك جلدته، معناه: ضربت جلده»⁽⁹⁶⁾.

8. تسمية فاعيل بمعنى (مفعول) أو (فاعل):

وقد يذكر اللغويون علة التسمية عن طريق تأويل (فاعيل) بمعنى (مفعول) أو (فاعل)، كما في تسمية (الشهيد) بمعنى مشهود من الملائكة، قال: «وأما (الشهداء) فجمع شهيد، وسُمي شهيداً، لأن ملائكة الرحمة تشهد، وقال قوم: سُمي شهيداً لسقوطه على الأرض، وذلك أن الأرض تُسمى الشهادة، والوجه الأول أصح»⁽⁹⁷⁾، وأوله الأزهرى بمعنى (فاعل)، فقال: «قيل سُمي شهيداً لأن ملائكة الرحمة تشهد فترفع روحه، وقيل: بل سُمي شهيداً لأنه من جملة من يستشهد يوم القيامة على الأمم الخالية...فهو على التأويل شهيد بمعنى شاهد»⁽⁹⁸⁾.

ولا بد من الإشارة إلى أن فكر التعليل اللغوي عند المتأخرين كالفيروزبادي ضعف مقارنة بما كان قبله لاهتمامه بجمع ألفاظ اللغة وبيان معانيها مطلقاً، وكذا من جاء بعده، كما في (المعجم الوسيط) مثلاً.

ترجيح رأي أو توضيح مسألة، فهو يميل إلى الكوفيين في الاستشهاد بالقراءات، ومنه ما أورده في بيان دلالة (الْفَيْءِ) في باب الطلاق، فقال: «وَأَمَّا الْفَيْءُ فَالرَّجُوعُ، يُقَالُ: فَاءَ الظِّلِّ إِذَا رَجَعَ مِنْ جَانِبِ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: [حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ] [الحجرات/9]، أي: ترجع»⁽¹²³⁾، ومن القراءات التي أوردها في كتابه ما ذكره في دلالة (عَلِمَ) في قوله تعالى: «وَإِنَّهُ لَعَلَّمَ لِّلسَّاعَةِ [الزخرف/61]»، وناس يقرؤونها [وَإِنَّهُ لَعَلَّمَ لِّلسَّاعَةِ]، أي: أماره ودلالة⁽¹²⁴⁾، وهي قراءة الأعمش⁽¹²⁵⁾، أي شرط وعلامة، ومثله ما ذكره في (أصل الزكاة): فقال: «النماء والزيادة...، ومنه قوله تعالى: [أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً] [الكهف/74]، أي نامية»⁽¹²⁶⁾، وهي متواترة، قرأ بها نافع وابن كثير وأبو عمرو وأبو جعفر، اسم فاعل من زكا، أي: طاهرة من الذنوب⁽¹²⁷⁾، وغيرها من المواضع⁽¹²⁸⁾.

واستعان ابن فارس بالحديث الشريف في كثير من المواضع حين يريد بيان دلالة ألفاظ معينة كلفظة (النِيَّةِ)، فقال: «وَأَمَّا النِّيَّةُ: فَهُوَ الْقَصْدُ وَالْعَزِيمَةُ، يُقَالُ: نَوَيْتُ الشَّيْءَ، وَانْتَوَيْتُهُ، قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ] أي: بالمقصد والعزائم»⁽¹²⁹⁾، وكذا في لفظة (الفلاح) قائلاً: «وَأَمَّا الْفَلَّاحُ فَالْفَوْزُ وَالْبِقَاءُ وَالْخُلُودُ فِي الْجَنَّةِ...، وفي حديث ابن مسعود: إذا قال الرَّجُلُ لَامْرَأَتِهِ: اسْتَفْلِحِي بِأَمْرِكِ، أي: فُوزِي»⁽¹³⁰⁾، وغيرهما من المواضع⁽¹³¹⁾.

أمَّا استدلاله بالشعر فتمثل في عدم الاستشهاد بكثير من الشعر ما لم يتطلب السياق ذلك، فقال في دلالة (العول): «وَنَاسٌ يَقُولُونَ: معناها: ذلك أدنى أن لا تجوروا. واحتجوا في ذلك بأشعار كثيرة، والأمر في ذلك قريب مما ذكرناه في الفراء، وذلك أننا لا ننكر أن العول قد يقع على الجور، فلا حاجة بهم إلى الاستشهاد الكثير»⁽¹³²⁾، وسلك مسلك اللغويين عموماً في الاستشهاد بشعر جاهليين من أصحاب المعلقات⁽¹³³⁾، والمخضرمين⁽¹³⁴⁾، والإسلاميين⁽¹³⁵⁾، بيد أنه استشهد بشعر بشار بن برد من المولدين من دون ذكر اسمه، حين نقل عن الشافعي المسألة في (بيع الملامسة)⁽¹³⁶⁾، فلعنه كان يرى الاستشهاد بشعره.

ولم ينسب ابن فارس الشعر إلى قائله في الغالب⁽¹³⁷⁾، وقد صرح في وصف الماء بـ(المالغ) - حين احتج ببيت شعري - بعدم معرفة القائل⁽¹³⁸⁾، والبيت لعمر بن أبي ربيعة⁽¹³⁹⁾، ولم يحتج ابن فارس بكلام العرب وأمثالهم إلا في مواضع محددة جداً، قال في دلالة (المحتدم): «فالمحتدم: الشديد الحرارة. يُقَالُ: احتدم النهار، والعرب تقول: إذا طلع نجم فالصيف في حدم، والعشب في حطم»⁽¹⁴⁰⁾، واستشهد بمثلين فقط، الأول حين بين دلالة (المحاولة) فقال: «وَأَمَّا الْمَحَاوَلَةُ فَبَيْعُ الزَّرْعِ بِالْحَنْطَةِ...، وكل ذلك مأخوذ من الحقل، والحقل: هو القراع، ويُقال للأقرحة: المحاقل، وفي أمثال العرب: لا تُنْبِتُ الْبَقْلَةَ إِلَّا الْحَقْلَةَ»⁽¹⁴¹⁾، ومعنى القراع: لا يلد الوالد إلا مثله⁽¹⁴²⁾، والثاني في لفظة (الغارب)، فقال: «وَأَمَّا قَوْلُهُ: (حَبِيلُكَ عَلَى غَارِبِكَ) فَمَأْخُودٌ مِنْ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا خَلَى عَنْ نَائِقَتِهِ لِلرَّعْيِ أَوْ غَيْرِهِ أَرَخَى حَبِيلَهَا، وَأَلْقَاهُ عَلَى سَنَامِهَا، وَالْعَرَبُ تَتَمَثَّلُ بِذَلِكَ كَثِيرًا»⁽¹⁴³⁾.

خامساً. الفروق اللغوية :

أخذ ابن فارس بمذهب شيخه ثعلب في تسمية الشيء الواحد بأسماء مختلفة - كما صرح بذلك في (الصاحبي) -، فقال: «ويسمى

بين الناس، وليس عند صنف معين أو طبقة معينة، ومن هذا الباب قوله «الجرجرة: الصوت»⁽¹¹²⁾، وذكر في أنواع (الشجاج): «فمنها: الحارصة، وهي التي تحرص الجلد، أي: تشقه. ويقال: حرص القصار الثوب: إذا شقه. والدامعة: وهي التي يسيل دمها قليلاً، كسيلان الدمعة. والباضعة: التي تأخذ في البضعة، وهو اللحم. والموضحة: وهي التي تبدي وضح العظم. والهاشمة: وهي التي تهشم العظم، أي تكسره، والمنقلة: وهي التي تنقل منها فراش العظام. والآمة: وهي التي تبلغ أم الرأس، وهو الدماغ»⁽¹¹³⁾.

2. ذكر الضد أو النقيض:

وهي طريقة من طرائق بيان المعاني، فبالضد تبيّن المعاني، كما في قول ابن فارس في بيان دلالة (الإباحة) قائلاً: «وَأَمَّا الْإِبَاحَةُ: فَمَنْ أَبَحَ الشَّيْءَ، إِذَا لَمْ تَحْظُرْهُ، وَهُوَ مَأْخُودٌ مِنْ بَاحَةِ الدَّارِ، أَي: مَتَسَعَهَا، فَسُمِّيَتْ الْإِبَاحَةُ إِبَاحَةً لِاتِّسَاعِ الْأَمْرِ فِيهَا، وَحَقِيقَةُ الْكَلَامِ: أَنْ يَجْعَلَ خِلَافَ الْإِبَاحَةِ الْحَمَى، لِأَنَّ الْغَالِبَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ذَلِكَ. وَالْفُقَهَاءُ يَذْكُرُونَ الْحَظْرَ وَالْإِبَاحَةَ، وَكُلُّ ذَلِكَ شَائِعٌ ذَائِعٌ»⁽¹¹⁴⁾.

3. بيان التباين بين المتشابهات :

ومن طرق البيان الوقوف عند التباين بين المتشابهات، كبيان التباين في المثنيات اللغوية، ويقصد بـ(المثنيات اللغوية) أن ترد كلمتان متفقتان بترتيب الحروف ومختلفتان في حركة حروفها، ويترتب على ذلك اختلاف المعنى بينهما⁽¹¹⁵⁾، وتناولها القدماء في (باب الحرفين اللذين يتقاربان في اللفظ وفي المعنى ويلتبان، وربما وضع الناس أحدهما موضع الآخر)⁽¹¹⁶⁾، فمن المثنيات قوله في دلالة (الرمة - الرمة): «وَأَمَّا الرِّمَّةُ فَالْعِظَامُ الْبَالِيَةُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: [قَالَ مَنْ يُحِبِّي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ] [يس/78]، والرمة بضم الراء الحبل الخلق»⁽¹¹⁷⁾، وفرق أيضاً بين دلالة (مرع - مريع): «وقوله: مريعاً، يحتمل أن تكون بضم الميم، فإن كان كذلك، فهو الذي يأتي بالرِّيع، وهو النزل الزيادة والنماء، وإن كان بفتح الميم، فهو الذي يصيب الأماكن مريعة، وهو في نفسه مريع، يقال: مكان مريع: إذا كان خصباً»⁽¹¹⁸⁾.

4. الإحالة إلى العرف:

انتهج كثير من علماء اللغة الإحالة إلى العرف، كابن دريد حين قال: «والبِقُّ البعوض معروف»، و«الخد معروف»، و«المدم مكيال معروف»⁽¹¹⁹⁾، وتبعه ابن فارس في (مجملة اللغة)، كقوله في مادة (لهو): «واللهو معروف»⁽¹²⁰⁾، وكذا في (المقاييس)، إذ أحال إلى المتعارف بين الناس، كقوله: «الإبط معروف»، و«الأراك وهو شجر معروف»، و«البول معروف»، و«التل معروف»⁽¹²¹⁾، ومن إحالة ابن فارس إلى العرف مما أورده في (حلية الفقهاء) قوله في (النحر): «فالنحر معروف»، وفي (الخلع): «الخلع معروف في كلام العرب»، وفي (الفراق): «والفراق معروف»⁽¹²²⁾، ولا شك في أن كثيراً من المتعارف بين الناس يتغير بتغيير الزمن والمكان؛ لأن العرف مبني على أساسين، هما الزمن والمكان، ولكن علماء المعجم العربي أحالوا كثيراً من بيان الألفاظ إلى المتعارف في زمانهم، ولعله بسبب الإيجاز، ولوضوحه في زمانهم.

رابعاً. الاحتجاج والاستدلال:

احتج ابن فارس بالقرآن الكريم وقراءاته، في تفسير آية أو

فصل في العربية حسن كثير المنفعة قوي الدلالة على شرف هذه اللغة، وذلك أن تجد للمعنى الواحد أسماء كثيرة فتبحث عن أصل كل اسم منها فتجده مفضي المعنى إلى معنى صاحبه»، وجعل هذا النوع باباً واسعاً في اللغة، وقال فيه: «ولا يحسنون - أي أهل اللغة - لما نحن فيه من حديثه فرعاً ولا أصلاً»⁽¹⁵⁰⁾.

وقد سار ابن فارس على وفق المنهج اجمالاً، أي بإرجاعه معاني الأصل الواحد إلى معنى واحد، وعبر عنه بقوله «أصلان متقاربان»، وبقوله «أصلان متقاربان في المعنى»⁽¹⁵¹⁾، والفرق بين منهج ابن جنّي ومنهج ابن فارس هو أن ابن جنّي كان يرجع اللفظتين المتباينتين إلى معنى إذا تضمنتا معنى كلياً واحداً، وهو ما وسمه الغزالي فيما بعد بالألفاظ المتواطئة - كما تقدم - أي: الألفاظ المتواطئة على معنى واحد، وأمّا ابن فارس فقد تطفّ بإرجاع اللفظ الدال على معنيين إلى معنى واحد، وهو ما وسمناه بالتواطئ المعنوي، فقد أرجع ابن فارس (الحج والعمرة) إلى معنى واحد، وذلك بالرجوع إلى المعنى اللغوي لكل منهما، فقال: «الحج هو الزيارة والقصد، وكذلك العمرة هو الزيارة. يقال: أتانا فلان معتمراً، أي: زائراً»⁽¹⁵²⁾، فإن سريان معنى الزيارة في الحج والعمرة جعل فيهما تواطؤاً لفظياً، وذلك بسريان معنى واحد في اللفظين.

ومما جرى فيه على التواطؤ ولكن من حيث المعنى لا من حيث اللفظ إرجاع معنيين وردّ عليهما لفظاً إلى معنى واحد، فالتواطؤ هنا معنوي وليس لفظياً، كما في إرجاع معنوي الجناية إلى معنى واحد، فقد نقل عن الشافعي أن الجناية من المخالطة والمجامعة⁽¹⁵³⁾، وذهب بعض اللغويين إلى أن الجناية مأخوذة من البعد، لأن جنّب يأتي بمعنى بعد⁽¹⁵⁴⁾، قال ابن فارس: «الجيم والنون والباء أصلان متقاربان، أحدهما الناحية والآخر البعد»⁽¹⁵⁵⁾، ومنه قوله تعالى: [وَأَجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ] [إبراهيم/35]، ولهذا قال ابن فارس: «وقال قوم الجناية مأخوذة من البعد، لأنّ الجنّب بعيد مما كان جائزاً له فعله من الصلاة وغير ذلك»⁽¹⁵⁶⁾، ثم قام بنقده الدلالي بإجراءات إرجاع المعنيين (البعد والمخالطة) إلى أصل واحد.

2. الاشتراك اللفظي:

اهتمّ اللغويون كثيراً بالمشترك اللفظي، فقد نبّه سيبويه في قوله: «اعلم أنّ من كلامهم ... اتفاق اللفظين واختلاف المعنيين»⁽¹⁵⁷⁾، ثم اشتهر وذاع صيته وعقد له ابن فارس فصلاً في كتابه (الصاحبي في فقه اللغة)، وذكر له أمثلة⁽¹⁵⁸⁾، ولسنا بصدد بيان وقوعه والخلاف فيه، ولكن الغرض هو أن نقول إنه يكاد أكثر اللغويين يذكرون المشترك اللفظي، وهكذا بحثه ابن فارس في حلية الفقهاء، لأنّ النصّ على المشترك اللفظي كان عادة أكثر اللغويين، ومن الألفاظ التي نبّه على ورودها على المشترك اللفظي: ما أورده من دلالات (القنوت)، فقال: «وأما القنوت، فطول القيام، وفي بعض الحديث: ما أفضل الصلاة؟ قال: [طول القنوت]⁽¹⁵⁹⁾، والقنوت: السكوت، والقنوت: الدعاء، وكذلك القنوت في صلاة الصبح إنما هو دعاء»⁽¹⁶⁰⁾، والقنوت يتصرّف على وجوه⁽¹⁶¹⁾، هي: السكوت والإقرار والطاعة والعبادة والقيام والدعاء⁽¹⁶²⁾، وقيل للدعاء قنوت «لأنه كان يدعى به وهم قيام قبل الركوع أو بعده فسمي باسم القيام على ما بينت من تسمية الشيء باسم غيره إذا كان منه بسبب»⁽¹⁶³⁾، قال ابن قتيبة: «ولا أرى أصل هذا الحرف إلا الطاعة، لأنّ جميع هذه الخلال: من الصلاة، والقيام فيها، والدعاء وغير ذلك - يكون

الشيء الواحد بالأسماء المختلفة، نحو: «السيف والمهند والحسام، والذي نقوله في هذا: إن الاسم واحد وهو (السيف) وما بعده من الألقاب صفات، ومذهبنا أن كل صفة منها فمعناها غير معنى الأخرى... وبهذا نقول، وهو مذهب شيخنا أبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب»⁽¹⁴⁴⁾.

ولأنّ مذهب ابن فارس هو إنكار الترادف فقد سعى إلى إبراز الفروق اللغوية فيما يُظنّ فيه الترادف، وصار هذا الأمر معياراً يزن به الألفاظ المتقاربة المعنى، وكان يتلمّس أطف الدقائق في بيان الفروق الدلالية بين الألفاظ التي يُظنّ فيها الترادف، ومثال ذلك قوله في الفرق بين (الخيشوم والأنف)، فقال: «فأمّا الخياشيم، فجمع خيشوم، وهي أعالي الأنف، قال بعض أهل اللغة: والأنف كله يُسمّى خيشوماً، والذي أرادته الشافعي هو الأوّل»⁽¹⁴⁵⁾، وكذا الأمر في الفرق بين (السارق والمحارب والمستلب والمختلس والخائن والغاصب)، فقال: «وأجمع الناس أن الله عز وجل، حرّم أخذ مال المسلم والمرء المعاهد بغير حق، وإن أخذ الواحد ذلك من حرزٍ مُستخفياً بأخذه، فإنه يُسمّى سارقاً، وإن أخذه مكابرةً من صاحبه في صحراء، فإنه يُسمّى محارباً، وإن أخذه على تلك السبيل استلاباً، فإنه يُسمّى مختلساً، وإن أخذه من شيء كان مؤتمناً عليه، فإنه يُسمّى خائناً، وإن أخذه قسراً للمأخوذ منه بغلبة ملك، أو فضل قوة، فإنه يُسمّى غاصباً، وكلهم في اسم الظلم مشتركون، وفي وجوب الردّ سواء»⁽¹⁴⁶⁾، وغيرها من المواضع⁽¹⁴⁷⁾.

وأما ما يُظنّ فيه أن ابن فارس ذكره على سبيل الترادف كما في قوله في بيان معنى (أعطان الأبل) «فهو المأوى والمراح والمبارك»⁽¹⁴⁸⁾، فهو من باب التوضيح، وقد مرّ أن التوضيح معيار ومسلك سلكه علماء المعاجم اللغوية في توضيح الألفاظ الغريبة، وإلا فإن ابن فارس قد ثبت أنه من منكري الترادف - كما تقدم -.

المبحث الثاني: النقد الدلالي عند ابن فارس في كتاب «حلية الفقهاء»

يُعدّ النقد الدلالي من أهم الإجراءات اللغوية التي يقوم به عالم اللغة، لأن إجراءات النقد الدلالي تعبر عن فهم لأصول اللغة واستيعاب لنظامها، وبعد استقراء وتتبع إجراءات ابن فارس النقدية الدلالية تبين أنه اتخذ مسارات عدّة، وهي:

أولاً - العلاقات الدلالية (الإحالة الدلالية):

إن معرفة العلاقات بين الكلمات تحتاج إلى اطلاع واستيعاب لكثير من ألفاظ اللغة وكلماتها، والعلاقات الدلالية بين الكلمات التي ذكرها ابن فارس في (حلية الفقهاء) هي:

1. التواطؤ:

لم يذكر ابن فارس هذا المصطلح في حلية الفقهاء ولكنّه نبّه إليه من حيث المعنى، ومصطلح التواطؤ استعمله الغزالي (ت505هـ) حين أجمل العلاقات الدلالية بين الكلمات عموماً، فذكر الألفاظ المتواطئة باعتبارها نوعاً منها، وقصد بالألفاظ المتواطئة الألفاظ الدالة على أعيان متعدّدة بمعنى واحد مشترك بينها ترجع إليه⁽¹⁴⁹⁾، والكشف عن هذا النوع من العلاقات الدلالية يحتاج إلى مزيد نظر ودقة تأمل، وقد أشار ابن جنّي إلى هذا النوع ووسمه بـ (باب في تلاقي المعاني على اختلاف الأصول والمباني)، ثم وصفه بقوله «هذا

موضوع اللّغة... ثمّ على رسوم العرب في مخاطباتها وما لها من الافتنان تحقيقاً ومجازاً⁽¹⁷⁴⁾، وقد ألفه -أي: كتاب الصاحبى- بعد (المقاييس) و(المجمل) بدليل إحالته القاريء في بيان وجوه (الصّلدّم) قائلًا: (وقد ذكرنا ذلك بوجهه في كتاب مقاييس اللّغة)⁽¹⁷⁵⁾، ليتجلّى فيه نضجه اللّغوي؛ لما فيه -أي: في الصاحبى- من (اختصار مبسوط، أو بسط مختصر، أو شرح مشكل، أو جمع متفرّق)⁽¹⁷⁶⁾ فيما يتعلق بنظام اللّغة وسنها، كما صرّح بالإشارة إلى (مجل اللّغة) في كتابه (حلية الفقهاء) في موضعين⁽¹⁷⁷⁾.

ومن ترجيحاته اللّغوية التي ذكرها في (حلية الفقهاء): ترجيحه لرأي ابن قتيبة في فتح الرّاء في (فرق) الذي هو مكيال من المكاييل، تفتح راؤه وتسكن، قائلًا: «سمعت الآن مفتوحاً»⁽¹⁷⁸⁾، وهو مما شدّ في دلالاته عن بابه الدالّ على التمييز والتزييل بين شيئين⁽¹⁷⁹⁾.

ومنه قوله في دلالة (الترّمس) فقال: «والترّمس: أحسبهُ الفول، والفول: الباقلاء، أو الجلبان»⁽¹⁸⁰⁾، ويبدو أنّه أصاب في كلامه، لموافقته ما ذهب إليه الخليل في وصفه للترّمس: «شجر له حبّ مصلع محزن»⁽¹⁸¹⁾، وأن «الفول حبّ يُقال له الباقليّ، الواحدة فولة»⁽¹⁸²⁾، وذكر صاحب (مفاتيح العلوم) بأنّه «حبّ أكبر من العدس وهو من أجناس الباقلاء، وهو بقلاء مصري»⁽¹⁸³⁾.

وذكر بأنّ (الورق) «الفضة، وكذلك الرّقة، وقال قوم: إنّ الرّقة تقع على الذهب والفضة»⁽¹⁸⁴⁾، وكأنّه لا يوافق من ذهب إلى الجمع بين الذهب والفضة في تسمية الرّقة، وقد فرق ابن قتيبة بينهما -أي: الورق والورق- بأنّ «الورق الفضة بكسر الرّاء، والورق بفتح الرّاء المال من الغنم»⁽¹⁸⁵⁾، ف(الورق) عند ابن فارس يشمل صنوف المال، «فلان كثير الورق. والورق صنوف المال من الذهب والفضة والعرض»⁽¹⁸⁶⁾، أمّا (الرّقة) فاسم للدراهم المضروبة⁽¹⁸⁷⁾، قال الأزهرى: «الورق والرّقة: الدراهم خالصة، وقال: «والورق: اسم للدراهم وكذلك الرّقة؛ يُقال: أعطاه ألف درهم رقة لا يخالطها شيء من المال غيرها»⁽¹⁸⁸⁾، وقد أكد النويّ ما ذهب إليه ابن فارس بقوله: «لم يقل أصحابنا، ولا أهل اللّغة، ولا غيرهم إنّ الرّقة تطلق على الذهب، بل هي الورق»⁽¹⁸⁹⁾، ممّا يدلّ على إصابة ابن فارس في رأيه.

ومن ترجيحاته ما أورده حين بيّن مصطلح (التصريّة): ناقلاً عن الشافعي قوله: «(التصريّة أن تُربط أخلاف الناقّة ثم تترك من الحلاب اليوم واليومين والثلاث حتى يجمع لها لبن فيراه مشتريها كثيراً، فيزيد في ثمنها لذلك)⁽¹⁹⁰⁾، وهذا كما قاله، لا التصريّة جمع الماء في الحوض»⁽¹⁹¹⁾، ويبدو أنه اطلع على ما ذكره الأزهرى في (الزاهر) بقوله: «جائز أن تكون سميت مصراً من صرّ أخلافها وهو الجمع، يقال: صرّيت الماء في الحوض إذا جمعت، ويقال لذلك الماء صرى...، ومن جعله من الصرّ قال: كانت المصراه في الأصل مصررة فاجتمعت ثلاث رءات فقلت احداها ياء»⁽¹⁹²⁾، فردّ الثاني؛ لأنّه يقصد المصطلح وليس الأصل اللّغوي، من (صرى)، قال في (المقاييس): (الصّاد والرّاء والحرف المعتل أصل واحد صحيح يدلّ على الجمع. يُقال: صرّ الماء يصريه، إذا جمعه. وماء صرى: مجموع، ...، وكان الصرّة مشتقة مأخوذة من هذا، وسميت المصراً من الشاء وغيرها لاجتماع اللبّن في أخلافها...، والقياس ذلك؛ لأنّه

عنها»⁽¹⁶⁴⁾، «والمشهور في اللّغة أنّ القنوت الدعاء»⁽¹⁶⁵⁾، ويبدو أنّ ابن فارس نقل عن ابن قتيبة الأوجه دون إبراز معنى على آخر كما فعل الأخير.

ومنه ما أورده عن دلالة (العول) قائلًا: «قال ابن داود: ... ولا نعلم للعول معنى غير العول. وإنّ قال: لا معنى للعول إلا الجور. قيل له: أغفلت، وذلك أنّ العول: الجور، والعول مصدر عال عليه بسيفه عولاً، إذا حمل، والعول: المون والقيام بأمر العيال، والعول: المجاوزة، يُقال: عال يعول عولاً: إذا جاوز، والعول الفرائض، والعول: المشقة، ومنه قوله: ويله وعوله، والعول: الغلبة. فأين قولك: أنّ العول لا يحتمل إلا وجهاً واحداً»⁽¹⁶⁶⁾، وغيرها من المواضع⁽¹⁶⁷⁾.

3. الأضداد:

إنّ من سنن العرب في الأسماء أن يسموا المتضادين باسم واحد⁽¹⁶⁸⁾، نقل أبو بكر الأنباري عن قطرب (ت206هـ) وغيره: «إنما أوقعت العرب اللفظتين على المعنى الواحد ليدلوا على اتساعهم في كلامهم، كما زاحفوا في أجزاء الشّعْر، ليدلوا على أنّ الكلام واسع عندهم، وأنّ مذاهبه لا تضيق عليهم عند الخطاب والإطالة والإطناب... وقال آخرون: إذا وقع الحرف على معنيين متضادين، فالأصل لمعنى واحد، ثم تداخل الاثنان على جهة الاتساع»⁽¹⁶⁹⁾.

وقد ذكر ابن فارس بأنّ الفقهاء سلكوا مسلك اللغويين في الأخذ بالمعنى المضاد، فبعد أن أورد آراء اللغويين في كون (الجون) و(القرء) من الأضداد⁽¹⁷⁰⁾، فقال: «فهذا ما تقوله العرب، وليس الاختلاف الواقع بين الفقهاء على أطراح أحد القولين، وكلهم مجمعون على أنّ القرء اسم ما يقع على الحيض، كما يقع على الطهر، ولكن كلاً اختار قولاً، واحتج له من جهة المعنى. ومثّل ذلك أنّ الجون يقع على الأرض، كما يقع على الأسود، ثم اختلف الناس في الشمس، ولم سميت جونا؟ فيقول قوم: لبياضها ونورها، ويقول آخرون: لا، بل لسوادها، لأنها إذا غابت اسودت ثم يحتج كل لمقالته بعد إجماعهم على أنّ الجون الأبيض والأسود، وكذا الفقهاء مجمعون على أنّ القرء الطهر والحيض»⁽¹⁷¹⁾، وكان أكثر صراحة في كون (الجون) من الأضداد في (المقاييس) حين ردّ قول من ذهب إلى أنّه معرب، فقال: «الجيم والواو والنون أصل واحد، زعم بعض النحويين أنّ الجون معرب... وهذا كلام لا معنى له، والجون عند أهل اللّغة قاطبة اسم يقع على الأسود والأبيض، وهو باب من تسمية المتضادين بالاسم الواحد، كالناهل، والظن، وسائر ما في الباب»⁽¹⁷²⁾.

وقال في دلالة (البيع): «والبيع، إعطاء شيء بلفظ البيع، وقد يجوز أن يسمّى البيع شراءً والشراء بيعاً، قال الله عز وجل: [وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ] [يوسف/ ٢٠]، معناه: باعوه»، وكرّر ذلك في موضع آخر بقوله: «العربُ تسمّى البيع شراءً، والشراء بيعاً»⁽¹⁷³⁾.

ثانياً - الترجيح اللّغوي:

ذكر ابن فارس بعض آرائه اللّغوية وذلك بترجيح رأي على آخر، فابن فارس كان عارفاً بسنن العرب في كلامها، وهو الذي وصف كتابه (الصاحبى) بقوله: «هذا كتاب الصاحبى في فقه اللّغة وسنن العرب في كلامها... فأقول: إنّ لعلم العرب أصلاً وفرعاً، أمّا الفرع فمعرفة الأسماء والصفات كقولنا رجل وفرس وطويل وقصير، وهو الذي يبدأ به عند التعلّم، وأمّا الأصل فالقول على

العامة، ناقلاً عن غيره بأن من قال بالفتح خصاً، ومن قال بالكسر عم⁽¹⁹⁸⁾.

وكذا خالف ابن قتيبة في مسائل عديدة، وهو -أي ابن قتيبة- له باع في اللغة طويل، يعد من أكابر العلماء، كما في رده قول القتيبي في «غريب الحديث» حين ذهب إلى أن الأذنين من الرأس لا من الوجه⁽¹⁹⁹⁾، واستشهد بأبيات شعرية في تعضيد رأيه، فقال: «يُقال للقتيبي: إذا كان الوجه هو الذي يواجهك، ولم تكن المواجهة بالأذنين، دل على أنهما ليسا من الوجه، فمن أين لك أنهما من الرأس؟ وذلك أن الرأس ما علا، ولا نعلم أحداً سمى جانبي الجبل رأس الجبل، فلا نلزم من قال:...، فإن العرب تضيف السمع والبصر إلى الرأس، لأنهما من الرأس، ثم لا يدل ذلك على أن حكم العينين حكم الأذنين، ألا ترى الشنفرى يقول:

وغودر عند الملتقى ثم سائري⁽²⁰⁰⁾

مأخوذ من العلو والملك...، وأما قول من قال: إنما هو أن يعود لقوله: أنت علي كظهر أمي ثانية، فرديء من القول، لمخالفته مقالات أهل العلم، ولو جاز لقائل أن يقول: إنما أريد بذلك أن يعاود المظاهرة مرتين، لجاز للأخر أن يقول: وكذلك قوله: [للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فآؤوا] [البقرة/226]، أي: فإن عادوا للإيلاء مرة أخرى، إذ كان (عادوا) و(فآؤوا) في معنى واحد، وإذا كان هذا القول لا معنى له، فكذلك الأول... وهذا القول والذي قبله في الضعف متقاربان، وذلك أنه يلزم ألا تجب الكفارة إلا على ما كان عادوا... لأن القول لا يورث، فإذا كان معنى قوله: [ورثته ما يقول] [مريم/80] ما دل عليه قوله، كذلك قوله: [ثم يعودون لما قالوا] [المجادلة/3]. أي: لما انطوى تحت قولهم، ودل عليه نطقهم، وذلك كثير شائع في الكلام، وهو أن يعد الرجل الآخر شيئاً، فيقول: ألا تفي بقولك، أي: بما دل عليه قولك من وعدك⁽²⁰⁶⁾، فابن فارس يرجح الرأي الذي يعضده الكثير الشائع من الاستعمال اللغوي.

ثالثاً. الأحكام النقدية:

عد ابن فارس الشافعي من علماء اللسان الذين يؤخذ منهم، ولا يقل مكانة عما يذكرونه من علماء اللغة، فقال في بيانه دلالة (المسكين): «وقال بعض أهل اللغة: المسكين الذي لا شيء له، وإنما يحكى مقال الشافعي فيما يشبه هذا المعنى، لأنه ليس في علم اللسان بدون واحد ممن يذكر»⁽²⁰⁷⁾، وأخذ برأي الشافعي في معنى: (ذلك أدنى ألا تعولوا) إنما أريد به كثرة العيال، فقال: «ووافقهما على ذلك الشافعي، ومن قال بمقالته، والشافعي من اللغة بالمكان الذي كان به، فهذا من جهة التوقيف»⁽²⁰⁸⁾.

كما أصدر آبن فارس أحكاماً نقدية في مواضع عديدة في كتابه، منها حكمه على لفظة (المالح) بأنها غير جيدة، ونفى عن الشافعي استعمال (المالح) في وصف الماء، فقال: «فليست المالح لفظة الشافعي، وإنما ذكر الشافعي الأجاج. والمالح في صفة الماء لفظة ليست بالجيدة، إنما يقال: ماء ملح. على أن من أهل العلم من قد أجاز ذلك، احتج بقول القائل، وهو شعر قديم:

لأصبح ماء البحر من ريقها عذبا⁽²⁰⁹⁾

إذا منع الشيء فقد حبس دونه وجمع عنه⁽¹⁹³⁾، ومن الأمثلة على تصويبه لرأي ما أورده في لفظ (الخياف) أيضاً⁽¹⁹⁴⁾.

كما قام ابن فارس بتوجيه التراكيب النحوية وترجيح توجيهه على توجيهه، ومن هذا ترجيحه الكسر على الفتح في «قول المهمل: لبيك إن الحمد والنعمة لك، فقد يقال بالفتح، فمعناها: لبيك وبأن الحمد، ولأن الحمد لك. ومن كسر، فالمعنى الابتداء، كأنه قال: لبيك وأتم الكلام، ثم قال: الحمد والنعمة لك، وهذا أجود الوجهين، لأنه إذا فتح، فكأنه يجعل التلبية له لعل أن الحمد له، وإذا كسر، فمعناها إن الحمد والنعمة لك على كل حال»⁽¹⁹⁵⁾، وسبقه في هذا التوجيه ابن قتيبة، حين ذكر: «والكسر أعجب إلي»⁽¹⁹⁶⁾، وقال به أبو بكر الأنباري (ت328هـ)⁽¹⁹⁷⁾، وجعل الخطابي (ت388هـ) الفتح رواية

إذا ضربوا رأسي وفي الرأس أكثرى

وإنما أراد بالأكثر: السمع والبصر واللسان، فتقول على هذا:....، وإذا اضطرب قولان كما هذا الاضطراب قلنا: إنهما ليسا من الوجه، ولا من الرأس في الحكم حتى يدل على أنهما من أحد هذين⁽²⁰¹⁾.

وإذا لم يكن متأكداً من رأي لا يقول بصحته، كما في تعليقه على كون (القسم) من (المقاسمة)، فقال: «والقسم: اليمين، وقال قوم: من المقاسمة، ولسنا ندري صحة ذلك»⁽²⁰²⁾، وفي (المقاييس): فالقسم، قال أهل اللغة: أصل ذلك من القسامة، وهي الإيمان تقسم على أولياء المقتول إذا ادعوا دم مقتولهم على ناس اتهموهم به. وأمسى فلان متقسماً، أي كأن خواطر الهموم تقسمته⁽²⁰³⁾، فسما قسامه بالاسم الذي أقيم مقام المصدر من أقسم وقسماً وقساماً⁽²⁰⁴⁾، ويبدو أن ابن فارس اكتفى بذكر الرأي في (المقاييس) ولكنه لم يكن مقتنعاً به، فلم يقر بصحة الرأي المذكور في (حلية الفقهاء).

فهو مع صاحب الدليل، فبعد إيراد الآراء المختلفة في معنى (العود) في (الذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا) وصل إلى القول: «وأما قول من قال: إن ذلك إنما هو من عاود في الإسلام ما كان في الجاهلية. فيقال له: ما الدليل على صحة قولك؟ وأنت إنما صححت قولك عند نفسك بإضمار أضرته عند قولك: وتأويلها، والذين كانوا يظاهرون. ولا معنى لقبول قول لا يدل على صحته دليل. وكان القتيبي يقول بهذا القول. إنما قلته تدبراً واستدلالاً، ولم يدل على صحة ذلك شيء يجب قبوله»⁽²⁰⁵⁾، فهو -وإن كان الرأي لابن قتيبة- غير مقتنع به لعدم توفر الدليل المقنع لديه.

وحين عرض ابن فارس لآراء كثيرة حاول بيان أصل (الظهار) والمقصود بـ(العود) في (ثم يعودون لما قالوا)، ثم ضعف رأيين لمخالفته مقالات أهل العلم -حسب تعبيره-، ورجح آخر بحجة ودليل من الاستعمال القرآني، والشائع من كلام العرب، ومن هذه الآراء: «وقال ناس من أهل العلم: ليس الظهار مأخوذاً من الظهر من الجسد، لأنه لو كان كذلك، لكان البطن أولى بذلك، لأن العرب لا تذكر الجصاع إلا بلفظ البطن، يقولون: تبطنتها. ولكن الظاهر هنا

ولو تفلت في البحر والبحر مالح

وفي الفرق بين (نكح) و(أنكح): «وتقول: نكحت المرأة: إذا تزوجتها، وأنكحتها: إذا زوجتها»⁽²²⁹⁾، فد(نكحت) بمعنى (الوطء)، و(أنكحته) بمعنى زوجته⁽²³⁰⁾.

خامساً - قواعد في النقد اللغوي:

ضمن ابن فارس كتابه (حلية الفقهاء) قواعد في النقد اللغوي، وذلك في حنايا إجراءاته النقدية، ولا شك في أن القواعد اللغوية تنطوي تحتها جزئيات كثيرة، تعطي للمتلقي فهماً شاملاً لنظام اللغة وسننها، ومن هذه القواعد التي استقيناها من كلامه:

1. ما لا حد له في اللغة يرجع فيه إلى العرف:

هذه القاعدة ذكر ابن فارس مفهومها عند بحثه مفهوم (القلة)، ومقدارها في حديث رسول الله (صلى الله عليه وسلم): [إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل نجساً]⁽²³¹⁾، فقد نقل عن ابن قتيبة خلاف اللغويين في (القلة) قائلاً: «والقلة التي جعلت مقداراً بين ما ينجس من الماء وما لا ينجس، من استقل فلان بحمله وأقله... والقلة تقع على الكوز الصغير، والجرة اللطيفة والعظيمة، والحب اللطيف إذا كان القوي من الرجال يستطيع أن يقله، ولست أعرف في ذلك على طريق اللغة حداً محدوداً»⁽²³²⁾، ثم علق ابن فارس على كلام ابن قتيبة بقوله: «هذا كله قول القتيبي، فإذا كان الأمر علي ما قاله، فليس إلا الرجوع إلى قول من زعم أنه قد رآها، وأن القلة تسع قريبتين، أو قريبتين وشيئاً»⁽²³³⁾.

وذكر في (المجمل) «ليس في ذلك عند أهل اللغة حد محدود إلا أن يأتي في الحديث تفسير يجب أن يسلم»⁽²³⁴⁾، وكأنه جعل السلامة من الغرابة ووجود الدليل من مستلزمات قبول أي دلالة له. فالعرف اللغوي هو الموضح للمناهج اللغوية أو المقيد لها فيما إذا لم تتبين المفاهيم أو اشترك وصفها على مفاهيم عدة؛ وذلك لأن العبرة في كل مفهوم لغوي هو إجراؤه على الواقع، أي إن العبرة من المفهوم هو الاستعمال، وهو العرف بعينه.

2. بناء الحكم الشرعي على الدلالة اللغوية:

لا شك في أن الأحكام الشرعية مستقاة من القرآن الكريم والسنة النبوية، لأن القرآن الكريم نزل باللسان العربي، قال تعالى: [بلسان عربي مبين] [الشعراء/195]، فلا يفهم الحكم الشرعي إلا بإجرائها على أوضاع اللغة العربية ونظامها، قال الشافعي: «فإنما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها على ما تعرف من معانيها»⁽²³⁵⁾.

وقد بنى ابن فارس بعض الأحكام الشرعية على المفهوم الدلالي للكلمة، فد(العصر) سميت عصراً لأنها في أحد طرفي النهار، وهو ما ذهب إليه، فقال: «وأما العصر فإنما سميت عصراً، لأنها في أحد طرفي النهار»⁽²³⁶⁾، ثم نقل عن ابن قتيبة قوله بأولوية تأخيرها عن وقتها الأول باعتبار أن العصر سميت عصراً لقربها ودونها من المغرب⁽²³⁷⁾، وقد ذهب إلى هذا القول أصحاب المعاجم فهو آخر النهار⁽²³⁸⁾.

وقد استدلل ابن فارس بأن العصر يطلق على صلاة الصبح والعصر من حديث رسول الله (صلى الله عليه وسلم): [حافظ على العصرين]⁽²³⁹⁾، فإذا كان لا يصح تأخير الصبح فكذلك لا يصح تأخير العصر، فالدلالة اللغوية للعصر هي أحد طرفي النهار وليس التأخير، ولهذا يندب تأخير العصر باعتبار أن الدلالة اللغوية

وعن الخليل: «يقال: ماء ملح، ولا يقال: مالح»⁽²¹⁰⁾، وكذا عن ثعلب (ت291هـ)⁽²¹¹⁾ و(مالح) عند بعض لغه رديئة، والعالية منها هي (ملح)⁽²¹²⁾، وعن الأزهرى: «وإن وجد في كلام العرب قليلاً فهي لغة لا تنكر»⁽²¹³⁾، والبيت الذي أنشده ابن فارس منسوب لعمر بن أبي ربيعة، وممن أجازوا (مالح) في وصف الماء ابن دروستويه (ت347هـ) - عدا الأزهرى - الذي ذكر بأن: «قول العامة ليس بخطأ في القياس؛ لأن ما كان فعله على فعل يفعل قد يجيء نعتة على فاعل، مثل ماكث وحامض، إذا أريد به النسب، ولم يعن به الفعل. وكان يجب أن يذكر هذا في باب قوله: ملحت القدر، وأملحتها، وملحتها»⁽²¹⁴⁾.

ومن أحكامه النقدية تصريحه بكون لغة (أفصح) أو (أجود) من لغة أخرى ويحكم عليها بالفصاحة والجودة، كما في معرض بيانه دلالة (القصر): «فالقصر من قولك: قصرت أقصر قصراً، كذا يقال في الصلاة، وإذا أنت قصرت من ثوبك، أو قصر في حاجتك، فذلك بالثقل، والأول أفصح وأجود»⁽²¹⁵⁾، وفي باب (فعل أفعل)، قال عن لغتي (حصر - أحصر) «وقالوا: الأحصار من مرض، أو ذهاب نفقة. يقال: أحصر، وهو محصر. قالوا: ومعنى قوله، عز وجل [فإن أحصرتم] [البقرة/196]، أي: أصابكم شيء يكون سبباً لفوت الحج، وقال بعض أهل اللغة، وهو الأجود إن شاء الله، يقال للذي يمنعه الخوف والمرض: أحصر، وللمحبوس: حصر»⁽²¹⁶⁾، وأهل اللغة مثل الفراء والأزهري⁽²¹⁷⁾، قال الإخفش: «(أحصرني بولي وأحصرني مرضي) أي: جعلني أحصر نفسي، وتقول: حصرت الرجل، أي: حبسته، فهو «محصور»⁽²¹⁸⁾، ولم يذهب مذهب أبي عمرو الشيباني في كونهما بمعنى واحد، فيقال: حصرني الشيء وأحصرني، أي حبسني⁽²¹⁹⁾، وحاول ابن فارس في (المقاييس) جمع الرأيين، قائلاً: «الحاء والصاد والراء أصل واحد، وهو الجمع والحبس والمنع... والكلام في حصره وأحصره، مشتبه عندي غاية الاشتباه؛ لأن ناساً يجمعون بينهما وأخرون يفرقون، وليس فرق من فرق بين ذلك ولا جمع من جمع ناقضاً القياس الذي ذكرناه، بل الأمر كله دال على الحبس»⁽²²⁰⁾.

ومن أحكامه النقدية مجيء القياس عنده بمعنى الاستعمال، فقال: «وأما الهدي، فمن قولك: أهديت الهدى، وذلك سوقك إياه، كأنك ترشده إلى منحرة، وقد يكون من: أهديت أيضاً، ومن هديت العروس إلى بعلها هداً، والقياس في هذه الكلمات كلها، وإن اختلف بها اللفظ، واحد»⁽²²¹⁾، فالأصل هو استعماله بمعنى التقدم للإرشاد⁽²²²⁾.

رابعاً - ذكر اللغات:

لكثير من أبنية الكلمات وشيجة بلغات العرب؛ لذا حرص اللغويون على أن تحوي مؤلفاتهم إشارات إليها، كما فعل ابن فارس في (التأمين) قائلاً: «وأمين: بالمد والقصر مع تخفيف الميم»⁽²²³⁾، و(أمين) مطولة الألف مخففة الميم لغة بني عامر ولا يقال أمين بتشديد الميم⁽²²⁴⁾، وقوله في (أعمر الله) «وأما قول الرجل: أعمر الله، فإنما هو أبقاك الله. يقال: أعمره الله، يعمره: إذا أبقاه، والعمر والعمر: البقاء»⁽²²⁵⁾، وبمعنى الحياة، وهما لغتان فصيحتان⁽²²⁶⁾، وقال في دلالة (البتات) «وأما البتات، فمن قولك: بتت الشيء: إذا قطعت، وبتت القضاء وأبتته: إذا قطعت»⁽²²⁷⁾، وهذا من باب (فعلت وأفعلت) بمعنى واحد، وهو باب في اللغة واسع⁽²²⁸⁾، وذكر

المعجم عامّة، وكتاب (حلية الفقهاء) على وجه الخصوص، فحاول إزالة الإبهام واللبس عن معاني الألفاظ المستقلة بطرق عديدة، كذكر اللفظ الأعراف والأشهر، والبيان بالضدّ، وبيان التباين بين المتشابهات، فضلاً عن الإحالة إلى العرف في مواضع عدّة، وقد أخذ بمذهب شيخه ثعلب في إنكار الترادف، محاولاً إبراز الفروق اللغوية في تسمية الشيء الواحد بأسماء مختلفة، وأمّا ما يُظنّ فيه أن ابن فارس ذكره على سبيل الترادف فهو من باب التوضيح.

3. يمثل (حلية الفقهاء) مساراً للفكر اللغويّ الذي انتهجه ابن فارس، مريداً له أن يحوي معايير أساسية من مفاهيم الفكر الدلالي، فسطر فيه المعايير اللغوية التي تضمّنّها فكره اللغوي في تصنيف المعاجم اللغوية العامّة أو المتخصصة، وبعد استقرار ما أورده فيه، تبين أن الفكر اللغويّ لابن فارس كان ينتهج خمسة معايير كليّة، وهي التعليل، والتعميم، والتوضيح، والاحتجاج، والفروق اللغوية.

4. عُني اللغويون ولا سيما ابن فارس بالربط والتعليل بين الاسم وسبب تسميته، واتخذ ابن فارس من تعليل التسمية - في كتابه - مساراً يتّسم بسهولة المأخذ ووضوحه: إذ ظهر منهج - سار عليه أهل المعاجم - مغاير عما هو عليه عند النحاة: فلا يُواجه تعليل التسمية عند علماء اللّغة رفضاً إلا في مجال بيان سبب آخر للتسمية، فإنّ ظهر خلاف فهو في سبب التسمية وليس في أصل الفكرة، متخذاً من (المصطلحات الإسلاميّة وأسماء الأجناس والأعلام والألفاظ اللغوية الغريبة) مجالاً لتعليقاته.

5. تجلّت إجراءات النقد الدلالي عند ابن فارس في كتابه بوضوح، من خلال مسارات عدّة - بعد استقراره وتتبع إجراءاته النقدية الدلالية فيه -، وهي: بيان العلاقات الدلالية من (التواطؤ) و(الاشترك اللفظي) و(الضدّ)، كما اعتمد ابن فارس الترجيح اللغوي، وأصدر أحكاماً نقدية، واستعان بذكر اللغات في معالجاته اللغوية.

6. ضمّن ابن فارس كتابه (حلية الفقهاء) قواعد في النقد اللغويّ، وذلك في إجراءاته النقدية، مرجعاً ما لا حد له في اللّغة إلى العرف، وبياناً الحكم الشرعي على الدلالة اللغوية، كما استدل بالدلالة اللغوية على الجمع بين الحديثين، واتخذ طريقة في منهج البحث سديدة، وهي إن ادّعت فالدليل، وإن نقلت فالصحّة، فلم يكتف بنقل أقوال الآخرين وأرائهم فحسب، بل أعقبها بتصويب أو ترجيح لرأي على آخر، واتخذ الدليل والحجّة سنداً في الإعجاب برأي أو رده، فهو يردّ قول من لا يملك دليلاً لغوياً، ولم يتخرج من ردّ بعض ما أصله ابن قتيبة أو فسره، والحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصّالحات.

الهوامش :

1. هو أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا بن محمّد الرازي الزهراوي، والرازي نسبة إلى الراي، والراي فيها زائدة، أخذ العلم عن والده الفقيه الشافعي واللغوي، وهو من أهل الحديث، لغوي معجمي نحوي بارز، وقد عدّ من رؤساء أهل السنّة المجودين على مذهب أهل الحديث، توفي سنة 395هـ [ينظر: أبو البركات الأنباري، نزهة الألباء 236، والقفطي، إنباه الرواة 1/129].

2. ابن خلكان، وفيات الأعيان 1/118.

3. وهو كتاب له فيها مكانة رفيعة، وقد سلك مسلك ابن السكيت (ت244هـ)

لا تساعد على هذا الحكم، كما أن هناك قرينة خارجيّة، وهي أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) سئل: أي الأعمال أحب إلى الله؟ فقال: [الصلاة على وقتها] (240).

ومما ورد من بناء الحكم الشرعيّ على الدلالة اللغوية في كتاب (حلية الفقهاء) بناء حكم (الخيار في البيع) على التفرّق في الأبدان، وليس بالكلام فقط، فإذا حصل البيع والشراء فإن لكل واحد من البائع والمشتري الاختيار في نسخ العقد أو إمضائه ما لم يتفرّق، وذلك لقول النبي (صلى الله عليه وسلم) إن [المتبايعين بالخيار في بيعهما ما لم يتفرّق، أو يكون البيع خياراً] (241).

وقد احتجّ ابن فارس لقول الشافعي بأنّ الفرقة تكون بالأبدان وليس بالكلام فقط باعتبار الدلالة اللغوية للافتراق، فقال: (وأما الفرقة، فإنها تكون بالكلام عند قوم، والذي يذهب إليه الشافعي أن الفرقة إنما هي بالأبدان، وذلك أنه لما كان الاجتماع على التساوم إنما هو بالأبدان والكلام، كان الافتراق كذلك لا يكون إلا بهما) (242).

3. الاستدلال بالدلالة اللغوية على الجمع بين الحديثين :

يعدّ الجمع بين الأقوال التي ظاهرها التعارض من أهم اعتبارات النقد اللغوي، لأنّه نابع من أصول لغوية مستقرّة ومعرفة بنظام اللّغة وسننها، فكيف إذا كان الأمر هو الجمع بين الأحاديث النبويّة؟، فهل وقت الفضيلة لصلاة الصبح هو بالجلس أم بالسفارة؟ وجاء في وقت صلاة الصبح الحديث الذي فيه: [والنساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس] (243)، والحديث: [أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر] (244)، وقد جمع ابن فارس بين الحديثين باعتبار الدلالة اللغوية للإسفار لتعدّد الجمع بين الحديثين باعتبار الناسخ والمنسوخ، لأنّه لا يعرف الأول من الآخر منهما، فقال: «ممكن أن يحمل هذا على الناسخ والمنسوخ، لكن لما لم يتوصل إلى ذلك احتجنا إلى الجمع بين الحديثين، فقلنا: الإسفار هو دخول الناس في إسفار الصبح، وذلك لا يكون إلا عند أن يبدو الفجر، وذلك أن الإسفار انكشاف الظلام. ويقال: أمر مسفر: أي: مضى، وأصله من: سفرت البيت إذا كنسته؛ لأنّ ترابه ينكشف عنه، وسفرت المرأة عن وجهها، فالإسفار: انكشاف الظلام، وذلك في أول حالاته، فهذا الوجه بين الحديثين» (245).

الخاتمة:

بعد هذه الرحلة العلمية مع ابن فارس وكتابه يمكننا إيجاز أهم النتائج في الآتي:

1. كان ابن فارس عارفاً برسوم العرب في مخاطباتها، وهو من قلة اللغويين الأوائل ممن جمعوا بين التأليف في معجمات الألفاظ والمعاني في التأليف، وقد تجلّى في كتابيه (الصاحبي) و(حلية الفقهاء) نضجه اللغوي فيما يتعلق بنظام اللّغة وسننها الذي برع فيهما في معجميه (المقاييس) و(المجمل)، وأودعهما - بعد ذلك - في ما ألفه من كتب، ومنها (حلية الفقهاء) الذي فرّق كتاب (غريب الحديث) لابن قتيبة فيه ممّا له علاقة أو سبب بالموضوعات التي تصدّى لبيانها ابن فارس، فقد نقل ابن فارس عن ابن قتيبة كثيراً من الدلالات اللغوية مقرأً له في بعضها، ومخالفاً في بعضها الآخر.

2. عدّ ابن فارس التوضيح معياراً أساساً في مؤلفاته في

27. ابن فارس، حلية 101، وينظر: الخليل، العين 4/439.
28. ينظر: الخليل، العين 3/215، وابن فارس، حلية 101.
29. ينظر: ابن فارس، حلية 101، ينظر: الحموي، معجم البلدان 1/144.
30. ينظر: ابن فارس، حلية 72-73، والفراء، معاني القرآن 3/251.
31. ينظر: ابن فارس، حلية 47، 48، 61، 69 وغيرها، وابن قتيبة هو أبو محمد بن عبد الله بن مسلم الدينوري، كان كوفياً، ومولده بها، وسمي (الدينوري) لأنه كان قاضي (دينور)، وكان ثقةً، ديناً، فاضلاً في اللغة والنحو والشعر، من مصنفاته: غريب القرآن، وغريب الحديث، وأدب الكاتب، وغيرها [ينظر: أبو البركات الأنباري، نزهة الألباء 1/159-160، والقفطي، إنباه الرواة 144/2-147].
32. ينظر: ابن منظور، لسان العرب 6/1، 11، 12، 16... وغيرها.
33. ينظر: ابن فارس، حلية 72، وينظر: ابن دريد، جمهرة اللغة 2/874، والزجاج، معاني القرآن وإعرابه 5/305.
34. ينظر: ابن فارس، حلية 180.
35. ينظر: أبو حاتم الرازي (ت322هـ)، كتاب الزينة، وابن فارس، الصاحبى في فقه اللغة 44.
36. ينظر: ابن فارس، حلية: (الطهارة) 38، و(التيمم) 59، و(التثويب) 67-68، و(الزكاة) 95.
37. ينظر: ابن فارس، حلية: (المحتمد) 64، و(ضفر الرأس) 58، و(غلل) 58، و(السحل) 93.
38. ينظر: محمد المبارك، فقه اللغة وخصائص العربية 191، 302.
39. السيوطي، المزهر في علوم اللغة وأنواعها 1/314 - 315.
40. الخليل، العين: خدع 1/115، -، غوغ 4/457، وينظر: مواضع أخرى على سبيل المثال: 1/169، 181، 192، 199، 247، 336، 64، 30، 131، 212، 4/64، 30، 2/18، 29، 160، 3/131، 212، 4/64، 30، 2/23، 43، 5/23، وغيرها.
41. ينظر: الهروي، غريب الحديث 1/41، 79، 84، 2/26، 46، 84، 3/18، 244، 255، 4/21، 30، وغيرها.
42. ينظر: ابن السكيت، الكنز اللغوي 47، 87، 208.
43. ينظر: ابن قتيبة، غريب الحديث 1/160، 179، 181، 2/63، 118، 224، 387، وغيرها.
44. ينظر: ابن دريد، جمهرة اللغة 76، 73، 75، 1/73، 75، 76، 2/631، 633، 637، 3/1281، 1286، وغيرها.
45. ينظر: الأزهرى، تهذيب اللغة 1/47، 48، 38، 44، 2/5، 12، 38، 44، 3/8، 43، 4/69، 86، وغيرها.
46. ينظر: الأزهرى، الزاهر 27، 30، 49، 73، 83، 96، 100، وغيرها.
47. ينظر: ابن فارس: (مجمل اللغة): 113، 151، 185، 186، 188، 265، وغيرها، و(مقاييس اللغة) 1/91، 92، 110، 17، 21، 2/20، 57، 68، 3/17، 21، وغيرها.
48. ينظر: ابن منظور، لسان العرب 6/4، 36، 60، 1/4، 36، 60، 2/834، 901، 906، 3/1649، وغيرها.
49. ينظر: الأمدي، الأحكام في أصول الأحكام 4/58، 115.
50. تمام حسان، الأصول دراسة استيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب 170.
- في (كتاب الألفاظ) في تناول دلالات الألفاظ وفق الموضوعات، والجمع بين الأبواب المتقاربة أو المتضادة.
4. تناول فيه الفرق في اختلاف تسمية أعضاء الجسم، ووظائفه الحيوية، بين الإنسان والحيوان والطير، وغيرها. [ينظر: ابن فارس، مقدّمة (كتاب الفرق) 3].
5. نزهة الألباء في طبقات الأدباء 236.
6. مقدّمة حلية الفقهاء 9.
7. ينظر: السيوطي، المزهر في علوم اللغة 1/480، وحققه د. حسين علي محفوظ، ونشرته مجلة المجمع العلمي العربي بدمشق (ج1، مح 33) سنة 1958م.
8. ابن خلكان، وفيات الأعيان 1/118، وينظر: ابن فارس، مقدمة (حلية الفقهاء) 11.
9. ابن فارس، حلية الفقهاء 29.
10. بدأ بباب القول في مأخذ العلم، فباب القول في العلم والقول، وباب القول في الناسخ والمنسوخ، وباب القول في الحظر والإباحة،... وأخيراً باب ذكر كلمات صدر بها كتابه. [ابن فارس، حلية 31-20].
11. ومثال ذلك أنه بدأ بكتاب (الطهارة)، وذكره في أبواب (الأنية) و(السواك) و(الوضوء) و(القول في مسح الرأس وغسل الرجلين) و(القول في الأذنين) و(القول في موالاة أعضاء الوضوء) و(الاستطابة) و(ما ينقض الوضوء) ... ف(كتاب الجراحات الديات)، ف(الجهاد)، وذيل الكتاب بـ(المسائل والمشكلات) التي ضمت خمسا وعشرين مسألة فقهية محاولاً بيان ما فيها من معضلات وخلاف بين الفقهاء.
12. المزني، مختصر المزني 8/93، وينظر: ابن فارس، حلية 29.
13. ابن فارس، حلية 75 - 76.
14. ينظر: ابن ماجة، سنن ابن ماجة 1/101، رقم الحديث 275، وهو برواية ﴿مفتاح الصلاة الطهور﴾
15. ينظر: الشافعي، الأم 2/248-250.
16. ابن فارس، حلية 77.
17. ينظر: ابن فارس، حلية (مسألة النية والوضوء) 40-41، والمسائل الأخرى: 42-41، 44-45..
18. ينظر: ابن فارس، حلية: (أنواع الحج) 116، (أنواع الشركة) 144، (أحكام الطهارة) 180.
19. ينظر: ابن فارس، حلية 42، 51، 112، 116، 168.
20. ينظر: الشافعي، الأم 2/58، وابن فارس، حلية 44.
21. ينظر: ابن فارس، حلية 44-45.
22. ابن فارس، حلية 50.
23. ابن فارس، حلية 185.
24. ينظر: ابن فارس، حلية 139.
25. ينظر: ابن فارس، حلية 137، وفي تخريج الحديث: مسلم، المسند الصحيح المختصر، رقمه 4/1964، 2564، وهو برواية [وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ..]
26. ابن فارس، حلية 77، وينظر: الخليل، العين 5/45.

51. الزجاجي، الإيضاح في علل النحو66.
80. تنظر: نفس: الخليل، العين7/271، والجوهري، الصحاح3/985، وابن منظور، لسان6/4503.
52. سيبويه، الكتاب1/32.
81. ابن الحنبلي، المطلع58.
53. ابن جني، الخصائص1/238.
82. ابن فارس، حلية207.
54. الزجاجي، الإيضاح في علل النحو65.
83. ابن فارس، مقاييس اللّغة5/99.
55. ينظر: أبو حاتم الرازي، كتاب الزينة في الألفاظ الاسلامية العربية.
84. ابن فارس، حلية87.
56. ينظر: الأزهرى، تهذيب اللّغة15/15، وابن فارس، حلية66، وابن قتيبة، غريب الحديث1/172.
85. ينظر: ابن فارس، مجمل اللّغة1/852، ومقاييس اللّغة5/380.
57. ينظر: الخليل، العين7/153، وابن فارس، حلية65، وابن قتيبة، غريب الحديث1/167.
86. ينظر: الجوهري، الصحاح2/821، والأزهرى، تهذيب اللّغة5/155.
58. ينظر: ابن دريد، جمهرة اللّغة1/110، وابن فارس، حلية198.
87. ينظر: القونوي، أنيس الفقهاء39.
59. ينظر: الخليل، العين3/267، وابن فارس، حلية63.
88. ينظر: ابن فارس، حلية121.
60. ينظر: الخليل، العين6/186، وابن قتيبة، غريب الحديث1/159-160، وابن فارس، حلية53.
89. ينظر: السكاكي، مفتاح العلوم365.
61. ينظر: الخليل، العين4/37، وابن قتيبة، غريب الحديث1/179، وابن فارس، حلية69.
90. ينظر: ابن فارس، حلية: (التروية)120، و(الحجر)142.
62. ينظر: الخليل، العين20/121، وابن دريد، جمهرة اللّغة2/767، وابن فارس، حلية119.
91. ابن ماجة، سنن ابن ماجة، رقم الحديث3015، 2/1003.
63. ينظر: ابن دريد، جمهرة اللّغة2/821، وابن فارس، حلية119.
92. الطحاوي، شرح معاني الآثار، رقم الحديث3946، 2/209.
64. ينظر: الجوهري، الصحاح6/2498، وابن فارس، حلية120.
93. ابن فارس، حلية121.
65. ينظر: الخليل، العين8/132، وابن دريد، جمهرة اللّغة1/395، وابن فارس، حلية81.
94. ابن فارس، مجمل اللّغة1/865.
66. ينظر: الخليل، العين4/358، وابن قتيبة، غريب الحديث1/207، وابن فارس، حلية166.
95. ابن دريد، جمهرة اللّغة1/234.
67. الأزهرى، تهذيب اللّغة1/48.
96. ابن فارس، حلية199، وينظر: ابن دريد، جمهرة اللّغة1/364، والأزهرى، تهذيب10/346.
68. ابن فارس، حلية57، وينظر: الشافعي، الأم2/79.
97. ابن فارس، حلية93.
69. ابن قتيبة، غريب الحديث2/362-363، وينظر: الأزهرى، تهذيب11/81، وابن الحنبلي، المطلع1/31.
98. الأزهرى، الزاهر131، وينظر: النووي، تهذيب الأسماء واللغات3/158.
70. ينظر: ابن فارس، حلية: (الحيض)63، (الصلاة)65، و(التثويب)67، ... و(التروية)120، وغيرها.
99. ينظر: الجوهري، الصحاح4/1993، وابن منظور، لسان العرب4/3112.
71. ابن فارس، حلية39، وينظر: الخليل، العين5/394، وابن دريد، جمهرة اللّغة2/857.
100. ابن فارس، الصاحبى159.
72. ابن فارس، حلية43، وينظر: ابن قتيبة، غريب الحديث1/160، والجوهري، الصحاح2/822.
101. الثعالبي، فقه اللّغة وسر العربية25.
73. ابن فارس، حلية187.
102. الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه4/84.
74. القونوي، أنيس الفقهاء54.
103. ابن فارس، حلية28.
75. الأزهرى، تهذيب اللّغة1/299.
104. ابن فارس، حلية45، وينظر: الأزهرى، تهذيب اللّغة1/211، وابن فارس، مجمل اللّغة1/787، ومقاييس اللّغة5/186، والجوهري، الصحاح1/213، وابن سيده، المحكم1/285.
76. ينظر: الخليل، العين6/186، والأزهرى، تهذيب اللّغة11/136.
105. ابن فارس، حلية157، وينظر: الأزهرى، تهذيب اللّغة2/30، وابن فارس، مجمل اللّغة1/672، ومقاييس اللّغة4/339، والجوهري، الصحاح1/181-182.
77. ابن فارس، حلية53.
106. ينظر: ابن فارس، حلية: (الإشعار)121، و(النشون)170، و(الظهار)178، و(اللغو)205، وغيرها.
78. ينظر: التفتازاني، المطول576.
107. ينظر: ابن دريد، جمهرة اللّغة1/484، والحملوي، شذا العرف في فنّ الصرف77.
79. ابن قتيبة، غريب الحديث1/439.
108. الشريف الجرجاني، كتاب التعريفات62.
109. ينظر: الأمدي، شرح عبد الوهاب على الولدية في آداب البحث والمناظرة

- 26-27. ((الشنفرى): (حكم العينين)49.
110. ينظر: الأزهرى، تهذيب اللّغة 6/226.
111. ابن فارس، مقاييس اللّغة 5/213.
112. ابن فارس، حلية 37، وينظر: الخليل، العين 6/14، وابن فارس، مجمل اللّغة 1/171، والجوهري، الصحاح 2/612، وابن سيده، المحكم 7/200.
113. ابن فارس، حلية 96، وينظر: الخليل، العين 5/163، والأزهري، تهذيب اللّغة 1/39، 2/153، 5/102، 197، 13/61، 152، والجوهري، ومثله ما قال في (الإشلاء) ص202..
114. ابن فارس، حلية 27.
115. ينظر: الزيدي، فقه اللّغة العربية 437.
116. ابن قتيبة، أدب الكاتب 1/307.
117. ابن فارس، حلية 54، وينظر: ابن قتيبة، أدب الكاتب 1/322، ومثله (الوضوء-الوضوء) ص 40.
118. ابن فارس، حلية 90.
119. ابن دريد، جمهرة اللّغة: 1/74، و1/104، و1/115.
120. ابن فارس، مجمل اللّغة 795.
121. ابن فارس، مقاييس اللّغة: 1/37، و1/83، و1/321، و1/339.
122. ابن فارس، حلية: (النحر) 121، (الخلع) 170، و(النحر) 172.
123. ابن فارس، حلية 175.
124. ابن فارس، حلية 23.
125. الدمياطي، اتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر 496.
126. ابن فارس، حلية 95، وهذه قراءة الجمهور، وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو [زاكية] بألف، وقرأ عاصم وابن عامر والكسائي ﴿زكية﴾ بغير ألف مع التشديد ﴿ينظر: ابن مجاهد، كتاب السبعة 395.
127. الدمياطي، اتحاف فضلاء البشر 370.
128. ينظر: ابن فارس، حلية -على سبيل الاستشهاد لا الحصر-: ألفاظ (الإجماع) يونس/71: ص21-20، و(العلم) الزخرف/61: ص 23، و(الفقه) الأنعام/98: ص23، وغيرها.
129. ابن فارس، حلية 40 - 41، وينظر: البخاري، صحيح البخاري 1/6، رقم الحديث 1.
130. ابن فارس، حلية 67، وينظر: الطبراني، المعجم الكبير 9/329، رقم الحديث 9627.
131. ينظر: ابن فارس، حلية (الطهور) 34، و(الصلاة) 65، و(حي) 66، و(يخّم) 92، وغيرها.
132. ابن فارس، حلية 188.
133. ينظر: ابن فارس، حلية: ((امروء القيس)): (الإنماء)، 203، و(العقيقة) 203 (ولم يذكر اسمه في هذا الموضع)، و((زهير بن أبي سلمى)): (الرهن) 142، و(عشب الفحل) 134 (ولم يذكر اسمه هنا)، و((طرفة بن العبد)): (الإبار) 126 (ولم يذكر اسمه هنا)، و(البيد): (أعطان) 82، و(الساحر) 197، ومن غير أصحاب المعلقات
134. ك((الأعشى)): ذكره في أربعة مواضع، ينظر: ابن فارس، حلية: (الاستطابة) 53، و(الخميصة) 89، و(الجيران) 156، و(القزء) 183، و((عمرو بن معديكرب)): (التحية) 80.
135. ك((الجرير)): ينظر: ابن فارس، حلية: (القياس) 21، و(الإباحة) 27، و(الكسوف) 88، و(الإيلاء) 175، و(العؤل) 190 (ولم يذكر اسمه في المواضع الثلاثة الأخيرة)، و(الفرزدق)): (أكبر) 76.
136. جاء في (حلية الفقهاء): "وأشند الشافعي في كتاب (الأم): وألمست بكفى كفى أبتغي الغنى....." ص56، ينظر: الشافعي، الأم 2/38، وبشار بن برد، ديوان بشار بن برد 4/44.
137. ينظر: -على سبيل الاستشهاد- ابن فارس، حلية: (النفساء) 63 (البيت للسؤال/الهامش) و(الجنابة) 57 (البيت لعلقمة الفحل/الهامش)، و(الجرجرة) 38 (البيت في ديوان عبيد بن الأبرص/الهامش).
138. ابن فارس، حلية 35.
139. ابن منظور، لسان-ملح- 6/4255.
140. ابن فارس، حلية 64، وينظر: المرزوقي، شرح ديوان الحماسة 344.
141. ابن فارس، حلية 128.
142. الميداني، مجمع الأمثال 2/230.
143. ابن فارس، حلية 176، وينظر: العسكري، جمهرة الأمثال 1/382، الرقم 575.
144. ابن فارس، الصحابي 59، ولم نجد رأي ثعلب في (الفصيح) ولا في (مجالسه).
145. ابن فارس، حلية 43، وينظر: ابن سيده، المحكم 5/35، والفروزابادي، القاموس المحيط 1/1105.
146. ابن فارس، حلية 146-145، وينظر: اليسوعي، فرائد اللّغة في الفروق 233.
147. ينظر: ابن فارس، حلية: (خص) ص28، و(الجلد والإهاب) ص 36، و(النزعة والجلحة) ص46، و(المبرك) 82، و(أجناس) 104، و(القرض) 147، و(النكاح) 165.
148. ابن فارس، حلية 82.
149. الغزالي، معيار العلم 81.
150. ابن جنّي، الخصائص 2/125.
151. ينظر: ابن فارس، مقاييس اللّغة (أصلان متقاربان) 1/133، 483، 2/141، 389، 451، 459، 4/42، 4/44، 449، و(أصلان متقاربان في المعنى) 1/75.
152. ابن فارس، حلية 114.
153. ينظر: الشافعي، الأم 2/79، وابن فارس، حلية 57.
154. ينظر: الخليل، العين 6/148 - 149.
155. ابن فارس، مقاييس اللّغة -جنب- 1/483.
156. ابن فارس، حلية 57، وينظر: ص58.
157. سيبويه، الكتاب 1/24.

158. ينظر: ابن فارس، الصحابي 238.
159. ينظر: الطحاوي، شرح معاني الآثار 1/171، رقم الحديث 1022.
160. ابن فارس، حلية 81.
161. ابن قتيبة، غريب الحديث 1/171.
162. ينظر: العسكري، الوجوه والنظائر 389-390، وابن الجوزي، نزهة الأعين النواظر 483-484.
163. ابن قتيبة، غريب الحديث 1/171.
164. ابن قتيبة، تأويل مشكل القرآن 252.
165. الأزهرى، تهذيب اللغة 9/65.
166. ابن فارس، حلية 191.
167. ينظر: ابن فارس، حلية: (الاستنشااق) 43، و(العصر) 70، و(السعي) 86.
168. ابن فارس، الصحابي 60.
169. ابن الأنباري، الأضداد ص 8.
170. ينظر: اللغوي، كتاب الأضداد: (الجون) 121-113، و(القرء) 361-359، وابن الأنباري، الأضداد: (القرء) 31-27.
171. ابن فارس، حلية 104.
172. ابن فارس، مقاييس اللّغة - جون - 1/496.
173. ابن فارس، حلية: الموضوع الأول ص 123، والموضع الثاني 129.
174. ابن فارس، الصحابي 11.
175. نفسه 210، أما أيهما أقدم مقاييس اللغة أم مجملها؟، ففيه خلاف بين الباحثين. [ينظر: ابن فارس، مجمل اللغة (القسم الدراسي) 49، ومعجم مقاييس (مقدمة المحقق) 1/41، نصّار، المعجم العربي 476.
176. ابن فارس، الصحابي 12.
177. الأول: حين ذكر دلالة (المروة) [ابن فارس، حلية 119، وينظر: مجمل 1/828]، والثاني: حين بيّن دلالة (العين) [ابن فارس، حلية 153، وينظر: مجمل 1/641].
178. ابن فارس، حلية 104، وينظر: مجمل اللّغة - فرق - 1/718.
179. ينظر: ابن فارس، مقاييس اللّغة - فرق - 4/433 - 434.
180. ابن فارس، حلية 105.
181. الخليل، العين 7/341، وينظر: الأزهرى، تهذيب اللّغة 13/108، والزاهر 106-107.
182. الخليل، العين - فول - 8/334.
183. الخوارزمي، مفاتيح العلوم 192.
184. ابن فارس، حلية 105، وينظر: مقاييس اللّغة 6/102-101، وابن دريد، جمهرة اللّغة 2/796.
185. ابن قتيبة، غريب الحديث 1/281.
186. ابن فارس، متخير الألفاظ 146، وينظر: كراع النمل، المنجد في اللّغة 1/348.
187. الجوهري، الصحاح 4/1564، وابن دريد، جمهرة اللّغة 2/796.
188. الأزهرى، تهذيب اللّغة 9/221، وينظر: الخوارزمي، مفاتيح العلوم 27.
189. النووي، المجموع 6/2.
190. ابن فارس، حلية 132، وينظر: الشافعي، الأم 8/227، والمزني، مختصر المزني 8/180.
191. ابن فارس، حلية 132.
192. الأزهرى، الزاهرى 138.
193. مادة - صرى - 3/346.
194. ابن فارس، حلية 121.
195. ابن فارس، حلية 118.
196. ابن قتيبة، غريب الحديث 1/220.
197. ينظر: الأنباري، الزاهر 1/101-102.
198. ينظر: الخطابي، إصلاح غلط المحدثين 51.
199. ابن قتيبة، غريب الحديث 1/164.
200. الشنفرى، ديوان الشنفرى 48.
201. ابن فارس، حلية 49-48.
202. ابن فارس، حلية 205، وقال: "وأما القسامة فإنها سميت بذلك؛ لأنها أيمان تقسم على ناس" [ص 197]
203. ابن فارس، مقاييس اللّغة 5/86.
204. الأزهرى، الزاهرى 245.
205. ابن فارس، حلية 181-180، وينظر: ابن قتيبة، غريب الحديث 1/210.
206. ابن فارس، حلية - 180-181.
207. ابن فارس، حلية 163.
208. ابن فارس، حلية 19.
209. ابن فارس، حلية 35، وينظر: مجمل 1/839، ومقاييس 5/347، وينظر: في تخريج البيت: عبد الحميد، شرح ديوان عمر بن أبي ربيعة 485، وابن منظور، لسان-ملح - 6/4255].
210. الخليل، العين - ملح - 3/243.
211. ثعلب، الفصيح 1/318.
212. ابن منظور، لسان العرب - ملح - 6/4254.
213. الأزهرى، تهذيب اللّغة - ملح - 5/64.
214. ابن دروستويه، تصحيح الفصيح وشرحه 1/493.
215. ابن فارس، حلية 85.
216. ابن فارس، حلية 122.
217. ينظر: الفراء، معاني القرآن 1/118، والأزهرى، تهذيب اللّغة 4/137.
218. الأخفش، معاني القرآن 1/174.
219. ينظر: الجوهري، الصحاح 2/632.
220. ابن فارس، مقاييس اللّغة 2/72.
221. ابن فارس، حلية 121، وينظر: ابن دروستويه، تصحيح الفصيح وشرحه 128.
222. ابن فارس، مقاييس اللّغة 6/42-43.

223. ابن فارس، حلية 77.
224. ابن السكّيت، إصلاح المنطق 179.
225. ابن فارس، حلية 124.
226. ينظر: ابن سيده، المحكم 2/148، وابن منظور، لسان العرب 4/3099.
227. ابن فارس، حلية 172.
228. ينظر: أبو حاتم السجستاني، فعلت وأفعلت 115-114.
229. ابن فارس، حلية 166.
230. ينظر: مقاييس اللغة 5/475، وابن القطاع، كتاب الأفعال 3/229.
231. ابن ماجه، سننه 1/172، رقم الحديث 517. والحديث برواية: [إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ]
232. ابن فارس، حلية 62-61.
233. ابن فارس، حلية 62، وينظر: ابن قتيبة، غريب الحديث 1/161.
234. ابن فارس، مجمل اللّغة 1/726.
235. الشافعي، الرسالة 50.
236. ابن فارس، حلية 69.
237. ينظر: نفسه، وابن قتيبة، غريب الحديث 1/179.
238. ينظر-عصر-: العين 1/293، وابن دريد، جمهرة اللّغة 2/739، والأنباري، الزاهر 2/170، والأزهري، تهذيب اللّغة 2/11، وابن فارس، مجمل اللّغة 1/672، ومقاييس اللّغة 4/341.
239. الحاكم، المستدرک على الصّحیحین 1/69، رقم الحديث 51.
240. مسلم، المسند الصحيح المختصر (صحيح مسلم) 1/90.
241. ابن فارس، حلية 70، وينظر في تخريج الحديث: البخاري، الجامع المسند 3/64، رقمه 2107.
242. ابن فارس، حلية 124، وينظر: الشافعي، الأم 4/16.
243. البخاري، الجامع المسند 1/173، رقم الحديث 867، والنسائي، سننه 1/293، رقم الحديث 544.
244. الطبراني، المعجم الأوسط 9/116، رقم الحديث 9289.
245. ابن فارس، حلية 74-73.
- المصادر والمراجع :**
- أولاً. القرآن الكريم.**
- ثانياً. المراجع العربية:**
1. الأمدي، أبو الحسن (سيد الدين علي الثعلبي، ت631هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، ت: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، دمشق، سورية.
2. الأمدي (عبد الوهاب بن ولي الدين، ت1150هـ)، شرح عبد الوهاب على الولدية في آداب البحث والمناظرة، دار نور الصباح، تركيا، 2012م.
3. الأزهري، أبو منصور (محمد بن أحمد، ت370هـ)، تهذيب اللّغة، ت: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2001م.
4. الأزهري، الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، ت: مسعد عبد الحميد السعدي، دار الطلائع، القاهرة.
5. ابن الأنباري، أبو بكر (محمد بن القاسم، ت328هـ)، الأضداد، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، لبنان، 1987م.
6. ابن جني (أبو الفتح عثمان الموصلي، ت392هـ)، الخصائص، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط4.
7. ابن الجوزي (جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي، ت597هـ)، نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، ت: محمد عبد الكريم كاظم الراضي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1984م.
8. ابن الحنبلي، (أبو الفتح شمس الدين محمد البعلبي، ت709هـ)، المطلع على أبواب المقنع، ت: محمود الأرناؤوط وغيره، نشر: مكتبة السوادي للتوزيع، ط1، 1423هـ-2003م.
9. ابن خلكان (شمس الدين أحمد بن محمد الأربلي، ت681هـ)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ت: إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، لبنان، 1971م.
10. ابن دُرستويه (أبو محمد عبد الله بن جعفر، ت347هـ)، تصحيح الفصيح وشرحه، ت: د. محمد بدوي المختون، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، 1998م.
11. ابن دريد، أبو بكر (ت321هـ)، جمهرة اللّغة، ت: رمزي منير، دار العلم للملايين، بيروت، ط1، 1987م.
12. ابن السكّيت (أبو يوسف يعقوب بن إسحاق، ت244هـ)، إصلاح المنطق، ت: محمد مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1423هـ-2002م.
13. ابن السكّيت، الكنز اللغوي في اللسان العربي، ت: أوغست هفنز، نشر: مكتبة المتنبّي، القاهرة.
14. ابن سيده (أبو الحسن علي بن إسماعيل، ت458هـ)، المحكم والمحيط الأعظم، ت: عبد الحميد هندواوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط-1، 1421، 2000م.
15. ابن فارس (أبو الحسين أحمد بن زكريا الرازي، ت395هـ)، حلية الفقهاء، ت: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الشركة المتحدة للتوزيع، بيروت، ط1، 1983م.
16. ابن فارس، الصاحب في فقه اللّغة العربية ومسائلها، نشر: محمد علي بيضون، ط1، 1997م.
17. ابن فارس، كتاب الفرق، ت: د. رمضان عبد التواب، دار الرفاعي بالرياض، ط1، 1402هـ.
18. ابن فارس، متخير الألفاظ، ت: هلال ناجي، مطبعة المعاف، بغداد، 1970م.
19. ابن فارس، مجمل اللّغة، ت: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1986م.
20. ابن فارس، معجم مقاييس اللّغة، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1979م.
21. ابن قتيبة (عبد الله بن مسلم الدينوري، ت276هـ)، أدب الكاتب، ت: محمد الدالي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
22. ابن قتيبة، تأويل مشكل القرآن، ت: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

23. ابن قتيبة، غريب الحديث، ت: د.عبد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، ط1، 1397هـ.
24. ابن القطاع (أبو القاسم السعدي، ت515هـ)، كتاب الأفعال، عالم الكتب، بيروت، ط3، 1983م.
25. ابن ماجة، أبو عبد الله (ت273هـ)، سنن ابن ماجة، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.
26. ابن مجاهد (أبو بكر أحمد بن موسى، ت324هـ)، كتاب السبعة في القراءات، ت: شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، ط2، 1400هـ.
27. ابن منظور (محمد بن مكرم، ت711هـ)، لسان العرب، ت: عبد الله الكبير وغيره، دار المعارف، القاهرة.
28. الأخفش الأوسط (ت215هـ)، معاني القرآن، ت: د.دهدي محمود، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 1990م.
29. الأنباري، أبو البركات (ت577هـ)، نزهة الألباء في طبقات الأدباء، ت: إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الأردن، ط3، 1985م.
30. الأنباري، أبو بكر (ت328هـ)، الزاهر في معاني كلمات الناس، ت: د.حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1992م.
31. البخاري، أبو عبد الله (ت256هـ)، الجامع المسند الصحيح، ت: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ.
32. بشار بن برد، ديوان بشار بن برد، شرح: محمد الطاهر بن عاشور، مطبعة لجنة التأليف، 1966م.
33. التفتازاني، سعد الدين (مسعود بن عمر، ت792هـ)، المطول شرح تلخيص مفتاح العلوم، ت: د.عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 2013م.
34. تمام حسان، د. الأصول دراسة إبستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب، عالم الكتب، بيروت، 2000م.
35. الثعالبي، أبو منصور (ت429هـ)، فقه اللغة وسر العربية، ت: عبد الرزاق المهدي، إحياء التراث العربي، ط1، 2002م.
36. ثعلب (أحمد بن يحيى الشيباني، ت291هـ)، الفصح، ت: د.عاطف مذكور، دار المعارف، مصر.
37. الجرجاني، السيد الشريف (ت816هـ)، كتاب التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1983م.
38. الجوهري (أبو نصر الفارابي، ت393هـ)، الصحاح، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، 1407هـ-1987م.
39. الحاكم النيسابوري (محمد بن عبد الله، ت405هـ)، المستدرک على الصحيحين، ت: مصطفى عبد القادر، دار الكتب العلمية، ط1، 1411هـ-1990م.
40. الحملاوي، أحمد بن محمد، شذا العرف في فن الصرف، دار الكيان للطباعة والنشر، الرياض.
41. الحموي، ياقوت (شهاب الدين الرومي، ت626هـ)، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ط2، 1995م.
42. الخطابي، أبو سليمان (ت388هـ)، إصلاح غلط المحدثين، ت: د.حاتم الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1405هـ-1985م.
43. الخليل الفراهيدي (أبو عبد الرحمن بن أحمد البصري، ت175هـ)،
- العين، ت: د.مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي، نشر: دار ومكتبة الهلال.
44. الخوارزمي، أبو عبد الله (ت387هـ)، مفاتيح العلوم، ت: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2.
45. الهمداني (شهاب الدين أحمد بن محمد، ت1117هـ)، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1419هـ-1998م.
46. الرازي، أبو حاتم (أحمد بن حمدان، ت322هـ)، كتاب الزينة في الألفاظ الإسلامية العربية، عرض وتعليق: حسين بن فيض الله الهمداني، مطابع دار الكتاب العربي، القاهرة، ط2، 1957م.
47. الزبيدي، د. كاصد ياسر، فقه اللغة العربية، من مطبوعات دار الكتب، جامعة الموصل، 1987م.
48. الزجاج، أبو إسحاق (إبراهيم بن السري، ت311هـ)، معاني القرآن وإعرابه، ت: د.عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1408هـ-1988م.
49. الزجاجي، أبو القاسم (عبد الرحمن بن إسحاق، ت337هـ)، الايضاح في علل النحو، ت: محمد المبارك، دار النفائس، بيروت، ط3، 1399هـ-1979م.
50. الزركشي، بدر الدين (ت794هـ)، البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتب، مصر، ط1، 1994م.
51. السجستاني، أبو حاتم (ت248هـ)، فعلت وأفعلت، ت: د.خليل العطية، دار صادر، بيروت، ط2، 1996م.
52. السحيمي، د.سلمان بن سالم بن رجاء، أصل ما زاد على ثلاثة عند ابن فارس من خلال معجم مقاييس اللغة، من منشورات جامعة أم القرى، ط1، 1426هـ.
53. السكّائي، أبو يعقوب (ت626هـ)، مفتاح العلوم، ت: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1407هـ.
54. سيويه (عمرو بن عثمان، ت180هـ)، الكتاب، ت: عبد السلام هارون، مكتبته الخانجي، القاهرة، ط3، 1408هـ.
55. السيوطي (جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، ت911هـ)، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، ت: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، ط1، 1418هـ-1998م.
56. الشافعي (أبو عبد الله محمد بن إدريس، ت204هـ)، الأم، ت: رفعت فوزي، دار الوفاء، ط1، 2001هـ.
57. الشافعي، الرسالة، ت: أحمد محمد شاكر، مكتبته الحلبي، مصر، ط1، 1358هـ-1940م.
58. الشنفرى، ديوان الشنفرى، تحقيق وشرح: د.أميل بديع يعقوب، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1996م.
59. الطبراني، أبو القاسم (ت360هـ)، المعجم الأوسط، ت: طارق بن عوض الله وغيره، دار الحرمين، القاهرة.
60. الطبراني، المعجم الكبير، ت: حمدي السلفي، نشر: مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط2، 1404هـ.
61. الطحاوي، أبو جعفر (أحمد بن محمد الأزدي، ت321هـ)، شرح معاني

81. الهروي، أبو عبيد(القاسم بن سلام، ت224هـ)، غريب الحديث، ت: د. محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد-الدكن، ط1، 1964م.
82. اليسوعي، هنريكوس لامنس، فرائد اللغة في الفروق، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، 1889م.
- الآثار، ت: محمد زهري النجار وغيره، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1414هـ-1994م.
62. عبد الحميد، محمد محي الدين، شرح ديوان عمر بن أبي ربيعة، دار الأندلس، ط4، 1988م.
63. العسكري، أبو هلال(الحسن بن عبد الله بن سهل، ت395هـ)، جمهرة الأمثال، دار الفكر، بيروت.
64. العسكري، أبو هلال، الوجوه والنظائر، ت:محمد عثمان، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط1، 2007م.
65. الغزالي، أبو حامد(ت505هـ)، معيار العلم في فن المنطق، ت:د. سليمان دنيا، دار المعارف، مصر، 1961م.
66. الفراء (يحيى بن زياد، ت207هـ)، معاني القرآن، ت:أحمد يوسف النجاتي وغيره، دار المصرية للتأليف.
67. الفيروزآبادي(محمد بن يعقوب، ت817هـ)، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط8، 1426هـ.
68. القفطي(جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف، ت646هـ)، إنباه الرواة على أنباه النحاة، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي بالقاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية ببيروت، ط1، 1982-1406م.
69. القونوي(قاسم بن عبد الله الحنفي، ت978هـ)، أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، ت: يحيى مراد، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ-2004م.
70. كراع النمل(أبو الحسن علي بن الحسن الأزدي، ت: بعد309هـ)، المنجد في اللغة، ت: د.أحمد مختار عمر، د.ضاحي عبد الباقي، عالم الكتب، القاهرة، ط2، 1988م.
71. اللغوي، أبو الطيب(ت351هـ)، كتاب الأضداد في كلام العرب، ت: د.عزه حسن، دار طلاس، سورية، ط2، 1996م.
72. المبارك، محمد، فقه اللغة وخصائص العربية، دار الفكر للطباعة والنشر، دمشق، ط2، 1964م.
73. المرزوقي (أبو على أحمد بن محمد الأصفهاني، ت421هـ)، شرح ديوان الحماسة، ت: غريد الشيخ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1424هـ-2003م.
74. المزني،(أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى، ت264هـ)، مختصر المزني، دار المعرفة، بيروت، 1410هـ.
75. مسلم(ت261هـ)، المسند الصحيح المختصر، ت:محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث، بيروت.
76. الميداني(أبو الفضل النيسابوري، ت518هـ)، مجمع الأمثال، ت:محمد محيي الدين، دارالمعرفة، بيروت.
77. النسائي(أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، ت303هـ)، سنن النسائي، دارالمعرفة، بيروت، ط1، 4205هـ.
78. نصّار، د. حسين، المعجم العربي نشأته وتطوّره، دار مصر للطباعة، القاهرة، ط2، 1968م.
79. النووي (محي الدين بن شرف، ت676هـ)، تهذيب الأسماء واللغات، دار الفكر، بيروت، 1996م.
80. النووي، المجموع، دار الفكر، بيروت، 1997م.

**قياس التحفظ المحاسبي وبيان أثره
في جودة الأرباح المحاسبية
(دراسة تطبيقية على سوق دمشق للأوراق المالية)***

أ.د. رزان شهيد
أ. فاطمة محمد شريف عبس*****

*تاريخ التسليم: 2015/10/11م، تاريخ القبول: 2015/12/7م.
**أستاذ دكتور / جامعة حلب/ سوريا.
***مدرّس / جامعة حلب/ سوريا.

persistence. finally The result of the research showed that There is No effect of Accounting Conservatism on Accounting Earnings quality.

ملخص:

Key words: Accounting Conservatism, Earnings quality, Earnings Persistence.

مقدمة:

إن الهدف الأساسي للمحاسب هو تقديم المعلومات المالية التي تمتاز بالدقة، وتوفيرها في الوقت المناسب، وعرضها بطريقة يسهل فهمها وإيصالها إلى جميع الأطراف المختلفة ذات الصلة بالشركة عن طريق التقارير المالية. وبالرغم من أن هذه التقارير المالية يتم إعدادها استناداً إلى معايير المحاسبة الدولية، إلا أن هذه المعايير تسمح باستخدام أساليب وطرق محاسبية مختلفة لمعالجة الأحداث والظواهر الاقتصادية نفسها. وبالتالي فإن مرونة اختبار الإدارة للتقديرات المحاسبية من ناحية، ومن ناحية أخرى المرونة في تأجيل أو تقديم الاعتراف بالمصروفات والإيرادات الناتجة عن استخدام أساس الاستحقاق المحاسبي. قد يؤدي إلى ظهور نتائج مختلفة في التقارير المالية لقياس الأحداث الاقتصادية نفسها مما ينعكس اختيار أي من هذه البدائل بدوره على جودة نتائج القياس المحاسبي، ومن ثم على جودة الأرباح المحاسبية.

مشكلة البحث:

إن رقم الربح المحاسبي يعد من أكثر البنود أهمية لمستخدمي التقارير المالية. وإن تعدد الأدوات المستخدمة في إعداد هذه التقارير المالية يؤثر على نتائج الأرباح وبالتالي على جودة الأرباح. فأصبحت تسعى معظم الشركات للتعبير عن أرباحها بصدق وشفافية. فأخذت تعمل على رفع مستوى التحفظ المحاسبي في إعدادها للتقارير المالية لتعزيز مصداقية تقاريرها المالية. وبناءً عليه يمكن صياغة مشكلة البحث بالتساؤلات التالية:

- ◀ هل تمارس الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية التحفظ المحاسبي في إعدادها للتقارير المالية؟
- ◀ هل تتمتع أرباح الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية بالاستمرارية؟
- ◀ هل يوجد أثر للتحفظ المحاسبي في جودة الأرباح المحاسبية؟

أهداف البحث:

يتمثل الهدف الرئيسي للبحث في تحديد العلاقة بين التحفظ المحاسبي في إعداد التقارير المالية ومستوى جودة الأرباح المحاسبية في الشركات، ويمكن صياغة الأهداف الفرعية للبحث بما يلي:

1. قياس مستوى تحفظ الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية في إعداد تقاريرها المالية.
2. قياس مدى استمرارية الأرباح التي تظهر جودة الأرباح المحاسبية في الشركات محل الدراسة.
3. دراسة أثر التحفظ المحاسبي في جودة الأرباح المحاسبية

يهدف هذا البحث إلى قياس مستوى التحفظ المحاسبي في الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية، واختبار مدى تمتع رقم الأرباح بجودة عالية، ومن ثم اختبار تأثير التحفظ المحاسبي في جودة الأرباح المحاسبية. وقد تم تطبيق الدراسة على عينة مكونة من 11 شركة مدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية عن الفترة من (2009 - 2013)، ولغرض تحقيق أهداف الدراسة اعتمدت الباحثة على نسبة القيمة الدفترية إلى القيمة السوقية لحقوق الملكية لقياس التحفظ المحاسبي، واستخدمت نموذج انحدار الأرباح الحالية على الأرباح السابقة لمعرفة مدى استمراريته. ومن ثم اختبرت تأثير التحفظ المحاسبي في جودة الأرباح باستخدام أسلوب تحليل الانحدار، وقد توصلت الدراسة إلى وجود اختلاف في نسب التحفظ المحاسبي بين الشركات والأعوام المختلفة للشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية. كما أظهرت الدراسة بأن أرباح الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية تتمتع بمستوى جودة عال في كل سنوات السلسلة الزمنية للعينة عدا عامي (2010 - 2011) إذ كانت الأرباح فيها أقل قدرة على الاستمرارية. وتوصلت الدراسة إلى عدم وجود أثر ذي دلالة إحصائية للتحفظ المحاسبي في جودة الأرباح المحاسبية.

الكلمات المفتاحية: التحفظ المحاسبي، جودة الأرباح، استمرارية الأرباح.

Measuring Accounting Conservatism and its Effect on Accounting revenues quality «An Applied Study on Damascus Stock Exchange»

Abstract:

This research aimed to measure level of Accounting Conservatism in the Damascus Securities Exchange companies (DSE), then verifying quality of earnings, and then examine the effect of Accounting Conservatism in Accounting Earnings quality. This research has been applied on a sample of 11 companies listed on (DSE) during the period (2009- 2013), in order to achieve the research objectives the ratio of Book Value to market value of equity was used to measure Accounting Conservatism, and regression current earnings on past earnings was used to verify quality persistence . Finally, regression analysis method was used to test the effect of Accounting Conservatism on Accounting Earnings quality. The result of the research showed that There is a differences in the level of Accounting Conservatism between companies listed on the Damascus Securities Exchange and differences between years that have been studied, and the research concluded results indicating a high level of earning quality except the earnings of (2010 -2011), where earnings in this years have a poor ability of

| النسبة المئوية | عدد الشركات | القطاع |
|----------------|-------------|---------|
| 4.5 % | 1 | الصناعي |
| 9 % | 2 | الخدمات |
| 100 % | 22 | المجموع |

عينة البحث:

تضمنت الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية التي تحقق الشروط التالية:

1. أن تكون مدرجة في السوق على مدار الفترة الممتدة بين عام 2009 و2013.
 2. توفر بيانات للشركة عن خمس سنوات متتالية.
 3. السنة المالية تنتهي في 31/12 من كل عام.
- بلغت عدد الشركات التي حققت الشروط 11 شركة، وشكلت عينة الدراسة ما نسبته 50% من الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية، وتعد هذه النسبة من الناحية الإحصائية مقبولة وممثلة للمجتمع.

جدول رقم (2)

عينة البحث حسب القطاعات الاقتصادية

| النسبة المئوية | عدد الشركات | القطاع |
|----------------|-------------|---------|
| 0 % | 0 | الزراعي |
| 9 % | 1 | التأمين |
| 64 % | 7 | البنوك |
| 9 % | 1 | الصناعي |
| 18 % | 2 | الخدمات |
| 100 % | 11 | المجموع |

اختبار اعتدالية توزيع البيانات: استخدمت الباحثة اختبار سمر نوف وكولمجروف لمعرفة توزيع البيانات إن كان يتبع التوزيع الطبيعي أم لا، وكانت النتائج وفق الجدول التالي:

جدول رقم (3)

اختبار سمر نوف وكولمجروف لمعرفة توزيع البيانات

| Conservatism | Kolmogorov-smirnov | | | Shapiro-wilk | | |
|--------------|--------------------|----|------|--------------|----|-------|
| | statistic | df | sig | statistic | df | sig |
| | 0.066 | 55 | 0.20 | 0.976 | 55 | 0.332 |

يتضح من نتائج التحليل الإحصائي للاختبار بأن قيمة sig تساوي (0.20) وهي أكبر من مستوى المعنوية 0.05 وبالتالي فإن العينة المسحوبة من المجتمع تتبع التوزيع الطبيعي.

اختبار الارتباط الذاتي: استخدم اختبار (Durbin Watson)

بالشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية.

أهمية البحث:

1. الأهمية العلمية: تنبع أهمية هذا البحث من خلال مناقشته لموضوعي التحفظ المحاسبي، وجودة الأرباح المحاسبية اللذين أصبحا من المواضيع الجدلية في الآونة الأخيرة لاسيما بعد انهيار العديد من الشركات العالمية، فالأرباح المحاسبية التي تظهرها التقارير المالية تؤثر على قرارات كل من الإدارة المالية والمستخدمين المختلفين. فأخذت معظم الشركات تسعى لزيادة وعي المستثمرين وإدراكهم لأهمية تحليل جودة الأرباح المحاسبية، ومدى تعبير رقم الأرباح عن حقيقة الأداء المالي للشركات.

2. أهمية بالنسبة للشركات: تم تطبيق هذه الدراسة على سوق دمشق للأوراق المالية لدراسة تأثير التحفظ المحاسبي في جودة الأرباح المحاسبية والتي ستساعد الشركات المدرجة فيه في تقييم سياساتها المحاسبية ومعرفة أثرها على نتائج أعمالها (رقم أرباحها).

3. أهمية عامة (على مستوى الاقتصاد العام للدولة): يعد سوق دمشق أحد أهم دعائم النمو الاقتصادي في سوريا ومن الأسواق المالية الناشئة التي تعاني من ندرة الأبحاث والدراسات من جهة، ومن جهة أخرى لدراسته أثر التحفظ المحاسبي في جودة الأرباح المحاسبية في سوق مالية مختلفة من الناحية التنظيمية، والتشريعية عن الأسواق المالية التي سبق دراستها.

فرضيات البحث:

تستند هذه الدراسة إلى الفرضيات التالية:

1. لا تمارس الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية التحفظ المحاسبي في إعدادها للتقارير المالية.
2. لا تتمتع أرباح الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية بالاستمرارية.
3. لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للتحفظ المحاسبي في جودة الأرباح المحاسبية.

مجتمع البحث:

يتكون مجتمع الدراسة من الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية كافة والبالغ عددها (22) شركة في نهاية عام 2013، والمقسمة وفق قطاعات السوق (*) وفق الجدول التالي:

جدول رقم (1)

توزيع مفردات مجتمع البحث حسب القطاعات الاقتصادية

| النسبة المئوية | عدد الشركات | القطاع |
|----------------|-------------|---------|
| 4.5 % | 1 | الزراعي |
| 27 % | 6 | التأمين |
| 55 % | 12 | البنوك |

(*) وللاطلاع على مجتمع البحث وتوزيعها على قطاعات العمل، يمكن الرجوع إلى الجدول رقم (1) في الملحق.

نموذج البحث:



أدبيات البحث:

التحفظ المحاسبي:

♦ مفهوم التحفظ المحاسبي: إن مفهوم التحفظ المحاسبي يعد من أهم وأقدم الموضوعات في المحاسبة المالية. وبالرغم من معارضة بعض الباحثين له من حيث تأثيره السلبي على جودة المعلومات التي تتضمنها التقارير المالية المنشورة، إلا أنه أصبح في الوقت الراهن مطلباً أساسياً من قبل مستخدمي التقارير المالية خاصة في أعقاب حالات الانهيار التي شهدتها مطلع القرن الحادي والعشرين لعدد كبير من الشركات العملاقة، وما نتج عنه من خسائر فادحة تحملها أصحاب المصالح في هذه الشركات نتيجة بعض الممارسات الانتهازية التي قامت بها إدارة تلك الشركات (عمر، مأمون، 2014، 896). لقد اختلف تعريف التحفظ المحاسبي فيما بين الباحثين فقد عرفه (Basu) على أنه: ميل المحاسب ليطلب أعلى درجة من اليقين للتحقق والاعتراف بالأنباء الجيدة كمكاسب مقارنة بالاعتراف بالأنباء السيئة كخسارة (Bauwhede, 2007, p.34).

وعرفه (Watts) على أنه: عدم توقع أي ربح، ولكن توقع كل الخسائر (Kazemi, 2011, p.1385).

كما عرفه (Hayan & Givoly) بأنه: اختيار المبادئ والسياسات المحاسبية التي تخفض من قيمة صافي الربح بتأخير الاعتراف بالإيرادات، وتعجيل الاعتراف بالمصاريف (إيمان، 2014، ص310).

ومن التعريفات السابقة تستنتج الباحثة أن: التحفظ المحاسبي هو أن يقوم المحاسب بالتعجيل بالاعتراف بأي خسارة متوقع حدوثها، بينما يتم التأخر بالاعتراف بأي ربح لحين حدوثه.

♦ مبررات استخدام التحفظ المحاسبي (الدوافع): لقد أظهرت العديد من الدراسات أربعة مبررات لاستخدام مبدأ التحفظ المحاسبي وهي:

- التعاقد: أي أن يتم التركيز على العقود الرسمية التي تنشأ مع الأطراف ذات العلاقة مع الشركة كعقود الدين. فتعد شروط توزيعات الأرباح المنصوص عليها في عقود الدين دليلاً على التحفظ المحاسبي الذي يسعى إليه الدائنون للحد من الإفراط في توزيعات الأرباح، وللمحافظة على الحد الأدنى لقيمة الأصول لحماية قروضهم. (حمدان، 2011، ص 415).

- التقاضي: إن من أهم الأسباب التي تجعل الإدارة تستخدم التحفظ المحاسبي هي السعي لتخفيض احتمال التعرض إلى التقاضي. فالمديرون يميلون للتحفظ في الإعلان عن الأرباح والقيم العالية للأصول لتجنب تعرضهم للتقاضي في حال المبالغة في تقديرهم (حمدان، 2011، ص253).

للتحقق من درجة الارتباط بين المتغير المستقل والمتغير التابع بشكل يؤثر على صحة النموذج، وكانت نتائج الاختبار كما في الجدول التالي:

جدول رقم (4)

نتائج اختبار الارتباط الذاتي

| R | R2 | Std- error | Durbin Watson |
|-------|-------|------------|---------------|
| 0.058 | 0.003 | 6.5125 | 1.55 |

من الجدول السابق يتبين بأن قيمة DW لنموذج البحث 1.55 وهي نتيجة مثالية، لأنها تتراوح بين (1.5 و 2.5).

وصف متغيرات البحث:

جدول رقم (5)

الإحصاء الوصفي لمتغيرات البحث

| المتغير | الانحراف المعياري | المتوسط | أعلى قيمة | أدنى قيمة |
|---------|-------------------|---------|-----------|-----------|
| التحفظ | 0.22 | 0.698 | 0.737 | 0.678 |

أسلوب جمع البيانات:

قامت الباحثة بجمع البيانات الأساسية من خلال التقارير المالية والنشرات الدورية المتوفرة على موقع سوق دمشق للأوراق المالية.

أسلوب تحليل البيانات: تم تحليل البيانات، واختبار الفرضيات بالاعتماد على مجموعة من الأساليب الإحصائية باستخدام برنامجي (EXCEL) و (SPSS) وتمثلت مقاييس المتغيرات بما يلي:

1. قياس التحفظ المحاسبي بقسمة القيمة الدفترية لحقوق الملكية إلى القيمة السوقية لحقوق الملكية.

2. قياس جودة الأرباح بالاعتماد على قياس مدى استمرارية الأرباح في المستقبل.

3. استخدام أسلوب تحليل الانحدار البسيط لدراسة أثر التحفظ المحاسبي في جودة الأرباح المحاسبية.

منهجية البحث:

اعتمدت الباحثة في تحقيق أهداف البحث واختبار فرضيته على المنهجية التالية:

1. الجانب النظري: اعتمدت الباحثة على المنهج الاستقرائي بالإفادة من المراجع العربية والأجنبية والمقالات والدوريات المحكمة والدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الدراسة.

2. الجانب العملي: قامت الباحثة بإجراء دراسة تطبيقية على الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية من خلال قياس التحفظ المحاسبي في الشركات عينة البحث. كما قامت بقياس مدى استمرارية الأرباح في هذه الشركات كدليل على جودة أرباحها، ثم أجرت تحليل الانحدار لمعرفة الأثر بينهما. وفي النهاية قامت بتحليل النتائج الإحصائية.

أهمية كبيرة في تحديد السياسات المحاسبية ومدى مرونتها. كما ويساعد التطبيق السليم له على التزام الشركة بسياسة الحيطة والحذر، ووسيلة لحمايتها من المخاطر والخسائر المستقبلية المحتملة.

جودة الأرباح:

1. مفهوم جودة الأرباح: تناول الباحثون في مجال المحاسبة مفهوم جودة الأرباح بمعانٍ متعددة تبعاً لاختلاف مستخدمي التقارير المالية، وطبيعة الأهداف المرجو تحقيقها، وكذلك لاختلاف وجهة نظرهم فيما تحتويه الأرباح من خصائص تجعلها تتمتع بالجودة (اقبال، عماد، 2009، ص10). وبناءً على ما سبق فإنه لا يوجد تعريف محدد لجودة الأرباح فقد عرفها (Bellovary) أنها قدرة الأرباح المعلنة من قبل الشركات في التعبير عن الأداء الحقيقي للشركة، والتنبؤ بالأرباح المستقبلية إذ إن جودة الأرباح تتمثل في الثبات والاستمرارية الأرباح وعدم تذبذبها (Bellovary, et al, 2005, p.32).

وعرفها (Gregory): أنها الأرباح التي تعلنها الشركة التي تعكس الواقع الحقيقي للعمليات المالية في الشركة، والجوهر الاقتصادي للأنشطة التشغيلية وبدون تدخل الإدارة (Gregory, 2014, p.18).

ومما سبق تجد الباحثة أن مفهوم جودة الأرباح يختلف بمفهومه نظراً لاختلاف المقياس المستخدم لتحديد مدى جودة الأرباح المعلنة. ومن المقاييس المعتمدة لقياس جودة الأرباح استمرارية الأرباح، التنبؤ بالأرباح، الاقتراب من النقد، إدارة الأرباح، جودة المستحقات ..

2. الأطراف المهتمة بجودة الأرباح المحاسبية: يعد رقم الربح المفصح عنه في التقارير المالية من أهم الأرقام المحاسبية الذي يعتمد عليها المستخدمون سواء الداخليين أو الخارجيين في اتخاذ قراراتهم المختلفة. فمن داخل الشركة تعتمد الإدارة على رقم الربح المحاسبي في تحديد مكافئات العاملين وتحديد التوزيعات على المساهمين وغيرهما، أما من خارج الشركة فيعتمد المحللون والمستثمرون والمساهمون على رقم الأرباح مؤشراً عن أداء الشركة خلال الفترات الماضية، ومؤشراً أساسياً للتنبؤ بقدرات الشركة في المستقبل (بيومي، 2012، ص103). وعليه فإن الأطراف المهتمة بجودة الأرباح هم:

◆ **المستثمرون الحاليون والمحتملون:** فالمستثمرون يهتمون بشكل كبير بقدرة الشركة على توزيع الأرباح ومدى استمراريته بتوزيعها في المستقبل. كما إنها تعطي مؤشراً على الاستخدام الكفؤ للموارد المتاحة.

◆ **الدائنون والمقرضون:** يرغب كل من الدائنين والمقرضين بالتعرف على المتانة المالية للشركة ومدى قدرتها الإيفائية، وذلك من خلال رقم الأرباح الذي تظهره الشركة بتقاريرها المالية. فهم يعدون السيولة العالية مهمة لاتخاذ قراراتهم في منح القروض والائتمان للشركة.

◆ **المحللين الماليين:** إن المحللين الماليين بحاجة لبناء قراراتهم على تقييمات وتوقعات عن أداء الشركة. فهم يبنون

- **الضريبي:** إن التحفظ المحاسبي يساعد في تقليل الالتزامات الضريبية الحالية للشركة من خلال تأجيل الاعتراف بالإيرادات، وتعجيل الاعتراف بالمصاريف (علي، 2012، ص264).

- **التنظيمي:** إن الخسائر الناجمة عن المبالغة في الربح المحاسبي تسبب بآثار سلبية على المجتمع. ونظراً لكون واضعي المعايير يتحملون المسؤولية الناتجة عن تطبيق تلك المعايير. فقد وضع معظم واضعي المعايير معايير محاسبية متحفظة لتجنب الأضرار التي قد تلحق بسمعتهم. فالتحفظ المحاسبي يستخدم من قبل واضعي المعايير وسيلة للحد من تعرض سمعتهم للضرر من خلال المبالغة في تقدير قيمة الشركة، أو الأرباح الناتجة عن تطبيق المعايير (بشرى، أنمار، 2014، ص367).

◆ **أنواع التحفظ المحاسبي:** هناك نوعان للتحفظ المحاسبي هما:

- **التحفظ الشرطي:** يتمثل في توقيت الاعتراف بالخسائر والأرباح حيث يتم تسجيل الخسائر قبل تحققها وبدون وجود الدليل المؤكد على وجودها. في حين لا يتم تسجيل الأرباح قبل تحققها ووجود دليل مؤكد على وجودها. أي أن تسجيل الأرباح مشروط بالأنباء المستقبلية السارة إذ يتم الاعتراف بالأنباء السيئة بشكل فوري مقارنة بالأنباء الجيدة (علي، 2012، ص246).

- **التحفظ غير الشرطي:** يتمثل في اختيار الإدارة للطرق والسياسات المحاسبية التي تخفض الأرباح والقيمة الدفترية لصافي الأصول بغض النظر عن وجود خسائر. ويتحقق ذلك من خلال تحميل النفقات على الفترة الحالية بدلاً من رسملتها (أحمد، 2010، ص51).

◆ **أهمية التحفظ المحاسبي:** تتمثل أهمية التحفظ المحاسبي بما يلي (أحمد رجب، 2011، ص10):

- **تقدير المرونة في اختيار السياسات المحاسبية:** فكلما زادت درجة المرونة في اختيار السياسات المحاسبية ولد ذلك فرصة أكبر للإدارة للتلاعب بأرباحها، فالتحفظ المحاسبي يحد من هذه المرونة بما يحقق النفع لجميع الأطراف.

- **تقييم جودة الإفصاح:** إن جودة الإفصاح تعد نتيجة طبيعة نظراً لتطبيق السياسات المحاسبية المتحفظة، فهي تظهر السياسات المحاسبية الأساسية والافتراضات التي بنيت عليها التقديرات المحاسبية.

- **تحديد مواطن الخطر:** إن التحفظ المحاسبي يساعد في تحديد ما إذا كانت هناك شكوك في جودة السياسات، والتقديرات المحاسبية كملاحظة وجود زيادة في الأرباح غير المبررة.

- **يحقق التحفظ المحاسبي منفعة لأطراف المتعاقدة من إدارة ومساهمين ودائنين فهو يستخدم آلية لمقابلة عدم تماثل المعلومات، ويحقق درجة عالية من الشفافية في إعداد التقارير المالية.**

- **يجنب الشركة تحمل التكاليف القضائية المحتملة التي قد تنتج عن تقييم الأصول بأكبر من قيمتها.**

ومما سبق ترى الباحثة أن استخدام التحفظ المحاسبي ذو

فقد أشار إلى أن الشركات التي تستخدم التحفظ المحاسبي يكون لديها المزيد من القدرة على التنبؤ بالأرباح بشكل أكبر من الشركات التي تستخدم التحفظ المحاسبي بشكل أقل. وعليه فإن الشركات التي تستخدم التحفظ المحاسبي بشكل أكبر تساعد في زيادة جودة الأرباح.

الدراسات السابقة:

(Seyed & Abdol Karim, 2014): إن الهدف الأساسي لهذه الدراسة يتمثل بمعرفة تأثير التحفظ المحاسبي على جودة الأرباح، والقيمة الأسمية للأوراق المالية، والعائد على الأسهم في الشركات المدرجة ببورصة طهران. أخذت عينة من 120 شركة خلال الفترة (2006 - 2011) واستخدم لقياس التحفظ نسبة المستحقات إلى قيمة الأسهم العادية ومن ثم ضربها ب(1-). ولقياس جودة الأرباح بالاعتماد على نموذج جونز. وأظهرت النتائج أنه توجد علاقة مباشرة بين التحفظ المحاسبي وجودة الأرباح. وأن إجراءات التحفظ المحاسبي في اعداد التقارير المالية تؤدي إلى الحد من فرص المديرين ودوافعهم لاستخدام الاستحقاقات.

(Bijan & Mohammad, 2014) تهدف هذه الدراسة لمعرفة أثر التحفظ المحاسبي، وجودة الأرباح على أفعال المستثمرين. واخذت عينة من 160 شركة مدرجة في بورصة طهران من عام (2007 - 2011)، واستخدم لقياس التحفظ نسبة المستحقات إلى قيمة الأسهم العادية ومن ثم ضربها ب(1-). ولقياس جودة الأرباح بالاعتماد على نموذج جونز. وقد أظهرت النتائج وجود آليات رقابية، مثل التحفظ المحاسبي الذي يشكل عائقاً لدوافع المديرين ويزيد من الفائدة لمقدمي رؤوس الأموال.

(Zahra & Leila, 2013): هدفت هذه الدراسة إلى معرفة تأثير التحفظ المحاسبي وجودة الأرباح على رد فعل المستثمرين تجاه النقد، ولقياس الأثر تم أخذ عينة من 160 شركة مدرجة في بورصة طوكيو خلال الفترة (2005 - 2009)، واستخدم لقياس التحفظ نسبة المستحقات إلى قيمة الأسهم العادية ومن ثم ضربها ب(1-). ولقياس جودة الأرباح بالاعتماد على نموذج جونز وأظهرت النتائج أن التحفظ المحاسبي يساعد في اظهار شفافية أكثر للمعلومات وبالتالي تزيد من جودة الأرباح. كما أن التحفظ المحاسبي له تأثير على المساهمين حول التغيرات في الأرصدة النقدية.

(Tariq & Rasha, 2011): هدفت هذه الدراسة إلى معرفة أثر التحفظ المحاسبي الشرطي، وغير الشرطي على جودة الأرباح وأسعار الأسهم في مصر، ولمعرفة ذلك أخذت من 30 شركة مدرجة في السوق المصرية خلال الفترة (2005 - 2009)، وقد استخدم لقياس التحفظ المحاسبي نموذج Basu, 1997. وأظهرت النتائج أن التحفظ المشروط يؤثر سلباً على جودة الأرباح وأسعار الأسهم. أما التحفظ غير المشروط فليس له أثر على جودة الأرباح ولكن له أثر سلبي على أسعار الأسهم.

(علام حمدان، 2012): هدفت هذه الدراسة إلى قياس مستوى التحفظ المحاسبي وجودة الأرباح. وتم أخذ عينة من 50 شركة

أغلب قراراتهم بالاعتماد على رقم الأرباح، وهم يفضلون أن تكون الأرباح المعلنة أكثر شفافية للتنبؤ بها، ويساعدتهم في أن يتخذوا من خلالها قرارات صحيحة (عباس وآخرون، 2013، ص93).

♦ **واضعو المعايير:** يعد واضعو المعايير المحاسبية أن الأرباح ذات جودة مرتفعة إذا ما تم الإفصاح عنها بما ينسجم مع المبادئ المحاسبية المقبولة عموماً.

♦ **المدققون:** تعد الأرباح ذات جودة عالية إذا استطاعت أن تعكس الأداء الحقيقي لمديري الشركة (patricia,2004,p.2).

أهمية جودة الأرباح:

تستمد جودة الأرباح أهميتها من أهمية الأرباح نفسها، فتعد أرباح الشركات بغض النظر عن جودتها أحد أهم المدخلات اللازمة لاتخاذ العديد من القرارات المختلفة. فرقم الربح يتم استخدامه في العديد من الدراسات التنبؤية والتقييمية لأداء الشركة الحالي والمالي. كما وتعتمد الجهات الحكومية لاتخاذ العديد من القرارات على رقم الربح، ومن أهمها تحديد مقدار الضريبة المستحقة على الشركة. مما يسهم في الحد من التهرب الضريبي، وكذلك يساعد في التخطيط على المستوى القومي (بغدادى أحمد، 2013، ص18).

العلاقة بين التحفظ المحاسبي وجودة الأرباح المحاسبية:

إن التزام الشركة بمبدأ التحفظ المحاسبي عند إعداد تقاريرها المالية يحقق العديد من المزايا. فالعديد من الدراسات أظهرت بأن الأرباح ذات الجودة العالية يمكن الحصول عليها من خلال تطبيق سياسة التحفظ المحاسبي. لذلك توجهت الدراسات إلى الربط بين استخدام التحفظ المحاسبي لإعداد التقارير، والحصول على أرباح ذات جودة عالية. فالتحفظ المحاسبي في الإعلان عن الأرباح عبر استخدام السياسات المحاسبية التي من شأنها تأجيل الاعتراف بالإيرادات سيمنع الأرباح الاستمرارية في المستقبل من خلال توليد التدفقات النقدية عبر الفترة الزمنية القادمة (حمدان، 2012، ص25). كما وقد أظهرت دراسة (Ball & Shivakumar) بأن الأرباح تكون ذات جودة عالية عندما تكون متحفظة محاسبياً بينما تنخفض جودة الأرباح عندما يتم ممارسة إدارة الأرباح من خلال المبالغة في الإعلان عن الأرباح (بشرى، أنمار، 2014، ص359).

كما ويساعد التحفظ المحاسبي في تحسين جودة المعلومات، وجودة الأرباح إذ إن تبني السياسات المحاسبية المتحفظة قد تقلل من السلوك الانتهازي للإدارة مما يزيد من موثوقية المعلومات المحاسبية. ويزيد ذلك من قدرة الأرباح الحالية على التنبؤ بالتدفقات النقدية المستقبلية (الرشدي، 2013، ص62). وكما إن استخدام السياسات المحاسبية المتحفظة تساعد في اظهار التقارير المالية بدقة وموضوعية أكبر: فتوفر معلومات محاسبية ذات جودة عالية، وبالتالي تعمل على تنشيط سوق الأوراق المالية، لوجود تأثير مباشر على جودة المعلومات المحاسبية. ويعتمد عليها المستثمرون في اتخاذ العديد من القرارات (سامح، 2011، ص 144). كما أظهرت دراسة (Kazemi et al,2011) وجود علاقة إيجابية بين التحفظ المحاسبي وخصائص جودة الأرباح (استمرارية الأرباح، والقدرة على التنبؤ بالأرباح، والقيمة الملائمة، والتوقيت المناسب)

فإن ذلك يشير إلى درجة عالية من التحفظ المحاسبي، فكلما كان الفرق كبيراً بين الإثنين، والمتمثل بانخفاض نسبة القيمة الدفترية بانخفاض نسبة القيمة السوقية فإنه يدل على أن الشركة أكثر تحفظاً (المشهداني، حميد، 2011، 373).

- المتغير التابع: اعتمدت الباحثة لقياس جودة الأرباح على معرفة مدى استمرارية الأرباح في المستقبل. واستخدمت الباحثة نموذج انحدار الأرباح الحالية على الأرباح السابقة لمعرفة مدى استمراريته كما يلي (Gregory et al, 2014, p.16):

$$Earnings_{j,t} = \alpha_0 + \alpha_1 Earnings_{j,t-1} + v_{j,t+1}$$

حيث أن: $Earnings_{j,t}$ = صافي الربح التشغيلي للسنة الحالية t والشركة j.

$Earnings_{j,t-1}$ = صافي الربح التشغيلي للسنة السابقة t-1 والشركة j.

$$v_{j,t+1} = \text{خطأ التقدير (البواقي).}$$

فكلما اقتربت قيمة المعامل α_1 من الواحد أو أكثر من الواحد فإنها تشير إلى استمرارية الأرباح، وبالعكس كلما اقتربت القيمة من الصفر فإنها تشير إلى عدم تمتع هذه الأرباح بالاستمرارية. وبتقسيم المعادلة السابقة على إجمالي موجودات الشركة في العام السابق تصبح المعادلة على الشكل التالي (العمرى، 2010، ص 67):

$$\frac{Earnings_{j,t}}{Earnings_{j,t-1}} = \alpha_0 \frac{1}{Total\ assets_{j,t-1}} + \alpha_1 \frac{Earnings_{j,t-1}}{Total\ assets_{j,t-1}} + v_{j,t+1}$$

● اختبار الفرضيات:

- الفرضية الأولى: لا تمارس الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية التحفظ المحاسبي في إعدادها للتقارير المالية.

جدول رقم (6)

نتائج قياس التحفظ المحاسبي عن الفترة من 2009 - 2013

| السنوات / الشركات | 2009 | 2010 | 2011 | 2012 | 2013 | المتوسط |
|--------------------------------|------|------|------|------|------|---------|
| الاهلية للنقل | 0.09 | 0.09 | 0.10 | 0.02 | 0.10 | 0.08 |
| المتحدة للنشر والاعلان | 0.32 | 0.36 | 0.39 | 0.24 | 0.20 | 0.302 |
| الاهلية لصناعة الزيوت | 0.79 | 0.93 | 1.30 | 1.23 | 0.74 | 0.998 |
| البنك العربي | 0.50 | 0.37 | 1.25 | 1.13 | 0.78 | 0.806 |
| المصرف الدولي للتجارة والتمويل | 0.57 | 0.56 | 1.15 | 1.47 | 0.89 | 0.928 |
| بنك بيبيلوس | 0.79 | 0.52 | 0.23 | 1.18 | 1.10 | 0.764 |
| بنك بيمو السعودي الفرنسي | 0.42 | 0.38 | 1.29 | 1.01 | 0.69 | 0.758 |
| بنك سورية الدولي الاسلامي | 0.05 | 0.35 | 1.20 | 1.59 | 0.87 | 0.812 |
| بنك سورية والمهجر | 0.65 | 0.45 | 0.81 | 1.01 | 0.68 | 0.72 |

من الشركات المدرجة في سوق البحرين للأوراق المالية خلال الفترة (2005 - 2008)، وقد استخدم لقياس التحفظ المحاسبي مقياسين نسبة القيمة الدفترية إلى القيمة السوقية، وكذلك نموذج Basu 1997. وقياس جودة الأرباح تم قياسها باستخدام نموذج Richardson & Sloan, 2004 لمعرفة مدى استمرارية الأرباح. وأظهرت النتائج وجود مستوى مقبول من التحفظ المحاسبي، كما أن الشركات كبيرة الحجم تتمتع بالتحفظ المحاسبي، بينما الشركات الصغيرة الحجم لا تتمتع بذلك. كما لم تجد هذه الدراسة أي علاقة بين التحفظ المحاسبي وجودة الأرباح.

(سامح أحمد، 2011): تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على العلاقة بين درجة التحفظ المحاسبي ومستوى جودة الأرباح في مملكة البحرين. وأخذت عينة من 18 شركة خلال الفترة (2006 - 2008). وقد استخدم لقياس التحفظ المحاسبي نسبة القيمة الدفترية إلى القيمة السوقية. وقياس جودة الأرباح تم قياسها باستخدام نموذج Richardson & Sloan, 2004 لمعرفة مدى استمرارية الأرباح. وتوصلت الدراسة إلى وجود علاقة إيجابية بين درجة التحفظ المحاسبي في الشركات البحرينية، وتحسين جودة الأرباح؛ فارتفاع درجة التحفظ المحاسبي تساعد في انخفاض المستحقات الكلية وبالتالي تحسين جودة الأرباح.

وبعد عرض الدراسات السابقة: تبين للباحثة أن ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة أنها اختبرت أثر التحفظ المحاسبي في جودة الأرباح المحاسبية بالتطبيق على سوق دمشق للأوراق المالية الذي يختلف من الناحية التنظيمية والتشريعية عن الأسواق التي سبقت دراستها.

الدراسة التطبيقية واختبار الفرضيات:

● الدراسة التطبيقية: لإجراء هذه الدراسة تم اختيار عينة مكونة من 11 شركة مدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية، في الفترة الممتدة من (2009 - 2013) وقد تم قياس كل من المتغيرين كما يلي:

- المتغير المستقل: لقد تعددت المقاييس المستخدمة لقياس التحفظ المحاسبي، وقد اعتمدت الباحثة على المقياس الذي اعتمده (Beaver & Ryan, 2005) لقياس درجة التحفظ المحاسبي. وهو عبارة عن نسبة القيمة الدفترية لحق الملكية إلى القيمة السوقية لحق الملكية، ويعد هذا المقياس من أبسط المقاييس المستخدمة في الدراسات التطبيقية إذ يعتمد على دراسة العلاقة بين القيمة الدفترية لحقوق الملكية، وقيمتها السوقية. فالقيمة الأولى تنتج عن تطبيق السياسات، والمبادئ المحاسبية في حين تتمثل القيمة الثانية بالأسعار السوقية الملحوظة في السوق (المشهداني، حميد، 2011، ص 372). وتحسب القيمة الدفترية من خلال قسمة مجموع حقوق الملكية مطروحاً منها الأسهم الممتازة على المتوسط المرجح لعدد الأسهم المكتتب بها، أما القيمة السوقية فهي عبارة عن سعر الإغلاق للسهم في نهاية العام (Hamdan, 2011, p.145)، إذ يشير انخفاض هذه النسبة لأقل من واحد صحيح إلى أن الشركة تمارس التحفظ المحاسبي عند إعدادها للقوائم المالية. فإذا كان الفرق كبيراً بين القيمتين بمعنى أن القيمة الدفترية منخفضة والقيمة السوقية عالية

للعيينة عدا عامي (2010 - 2011) فقد كانت قيمة أقل من الصفر. ومنه نرفض فرضية العدم، ونقبل الفرضية البديلة، أي أن أرباح الشركات تتمتع بالاستمرارية.

- الفرضية الثالثة: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للتحفظ المحاسبي في جودة الأرباح المحاسبية.

جدول رقم (8)

نتائج تحليل الانحدار لأثر التحفظ المحاسبي في جودة الأرباح المحاسبية (استمرارية الأرباح)

| R | R2 | Sig | F |
|------|------|-------|------|
| 0.58 | 0.03 | 0.675 | 1.78 |

من النتائج الظاهرة في الجدول رقم (8) نلاحظ أن:

1. قيمة معامل الارتباط R بلغت (0.58)، وهي قيمة متوسطة مما يدل على وجود علاقة ارتباط متوسطة طردية موجبة فيما بين التحفظ المحاسبي وجودة الأرباح.

2. قيمة معامل التحديد R2 بلغت (0.03)، وهي قيمة منخفضة مما يدل على انخفاض القوة التفسيرية للمتغير المستقل على المتغير التابع.

3. قيمة F بلغت (1.78) ومستوى معنوية (0.675) وهي أكبر من (0.05)، مما يعني بأن المتغير المستقل غير صالح للتنبؤ بالمتغير التابع.

وعليه يمكن قبول الفرضية العدمية بأنه لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للتحفظ المحاسبي في جودة الأرباح المحاسبية (استمرارية الأرباح). وقد يكون أحد أسباب عدم وجود أثر للتحفظ المحاسبي في جودة الأرباح الاعتماد على مقياس واحد من مقاييس جودة الأرباح، أو لطبيعة السوق المالي الذي يفرض بعض القيود على الشركات. وتتوافق هذه النتيجة مع دراسة علام حمدان لعام 2012.

النتائج والتوصيات:

النتائج:

توصلت الباحثة للنتائج التالية:

1. تباينت نسب التحفظ المحاسبي في الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية من شركة لأخرى ومن سنة إلى أخرى، حيث كانت منخفضة في عامي (2009 و 2010) وعاودت إلى الارتفاع في عامي (2011 و 2012) ومن ثم عاودت إلى الانخفاض في عام 2013.

2. تمتعت أرباح الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية بالاستمرارية في سنوات السلسلة الزمنية للعيينة عدا عامي (2010 - 2011) إذ كانت الأرباح فيها غير قابلة للاستمرار.

3. عدم وجود أثر ذي دلالة إحصائية للتحفظ المحاسبي في جودة الأرباح المحاسبية (استمرارية الأرباح) مما يدل على عدم

| المتوسط | 2009 | 2010 | 2011 | 2012 | 2013 | السنوات/ الشركات |
|---------|------|------|------|------|------|------------------------|
| 0.81 | 0.94 | 0.47 | 0.77 | 1.25 | 0.62 | بنك عودة سورية |
| 0.71 | 0.66 | 0.62 | 0.73 | 0.74 | 0.80 | الشركة المتحدة للتأمين |

من الجدول السابق تلاحظ الباحثة ما يلي:

بالنسبة لعامي 2009 و 2010: تجد الباحثة انخفاض نسبة القيمة الدفترية إلى القيمة السوقية في كل من عامي 2009 - 2010 إلى أقل من الواحد، مما يدل على ممارسة الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية للتحفظ المحاسبي عند إعدادها للقوائم المالية، كما انخفضت النسبة في بعض الشركات لأقل من 50% مما يدل على ارتفاع كبير لممارسة التحفظ المحاسبي من قبل تلك الشركات.

بالنسبة لعامي 2011 و 2012: نلاحظ ارتفاع نسبة القيمة الدفترية إلى القيمة السوقية في العامين إلى أكثر من واحد في بعض الشركات، وانخفاضها في بعضها الآخر، مما يدل على وجود تفاوت في درجة التحفظ المحاسبي بين الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية. وقد يرجع ذلك إلى بداية تدهور الأوضاع الاقتصادية نتيجة ظروف الحرب في سوريا.

بالنسبة لعام 2013: تلاحظ الباحثة عودة انخفاض نسبة القيمة الدفترية إلى القيمة السوقية في كل الشركات عدا بنك بيبلس حيث ارتفعت النسبة فيه لأكثر من .

بأن الشركة الأهلية للنقل كانت أكثر شركة قد اتبعت السياسات المتحفظة بنسبة عالية، أما الشركة الأهلية لصناعة الزيوت كانت الأقل استخداماً لسياسات التحفظ.

ومما سبق نجد بأن الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية تمارس التحفظ المحاسبي في إعدادها للقوائم المالية. ولذلك نرفض فرضية العدم، ونقبل بالفرضية البديلة أي تمارس الشركات التحفظ المحاسبي.

- الفرضية الثانية: لا تتمتع أرباح الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية بالاستمرارية.

جدول رقم (7)

نتائج قياس استمرارية الأرباح المحاسبية عن الفترة من 2009-2013

| النتيجة | F | Sig | العام |
|---------------|--------|--------|-------|
| استمرارية | 0.621 | 0.007 | 2009 |
| عدم استمرارية | -0.250 | 0.001 | 2010 |
| عدم استمرارية | -0.998 | 0.012 | 2011 |
| استمرارية | 0.44 | -0.032 | 2012 |
| استمرارية | 0.679 | 0.04 | 2013 |

من الجدول السابق تلاحظ الباحثة بأن أرباح شركات العينة تتمتع بالاستمرارية في سنوات السلسلة الزمنية

وجود دور للحفاظ المحاسبي كوسيلة لزيادة جودة الأرباح.

التوصيات:

بناءً على النتائج السابقة توصي الباحثة بما يلي:

1. ضرورة تفعيل آليات حوكمة الشركات والرقابة على الشركات صغيرة الحجم لضمان التزام الشركات بمستوى من التحفظ المحاسبي لضمان شفافية تلك التقارير ومصداقيتها.
2. العمل على زيادة وعي مستخدمي المعلومات المحاسبية حول جودة الأرباح المحاسبية لما لها من أثر مهم على زيادة جودة المعلومات المحاسبية التي ستساعد في اتخاذ القرارات الرشيدة.
3. دراسة مدى تمتع الأرباح المحاسبية بجودة عالية باستخدام مقياس آخر لجودة الأرباح، فجودة الأرباح تختلف باختلاف أسلوب القياس المستخدم (كالقدرة على التنبؤ، والتوقيت المناسب، وخلو من ممارسات إدارة الأرباح).

المصادر والمراجع:

أولاً المراجع العربية:

1. أحمد، بغدادي أحمد (2013)، العلاقة بين جودة الأرباح وحساسية الاستثمار الرأسمالي للتدفقات النقدية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الزقازيق، كلية التجارة، ص152.
2. أحمد سامح (2011)، التحفظ المحاسبي وجودة قياس الأرباح دراسة تطبيقية على شركات المساهمة البحرينية، المجلة العربية للإدارة، مجلد31، عدد2، ص119 - 144.
3. اقبال عمر-القضاة مأمون(2014)، أثر الأزمات المالية على دعم سياسة التحفظ المحاسبي، مجلة جامعة النجاح للأبحاث (العلوم الإنسانية)، مجلد 28، عدد4، صص920-896.
4. بيومي، مهيب (2012)، قياس أثر الدور الحوكمي لعقود مكافآت العاملين وفقاً لأساس خيارات الأسهم على جودة الأرباح المحاسبية وأداء المنشأة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة قناة السويس، كلية التجارة بالإسماعيلية، ص103.
5. التميمي، عباس، وجر، استقلال (2013)، دور مؤشرات قائمة التدفقات النقدية في تقييم جودة الأرباح، مجلة الإدارة والاقتصاد، مجلد 36، عدد59، ص93.
6. حمدان علام (2011)، أثر التحفظ المحاسبي في تحسين جودة التقارير المالية، دراسات العلوم الإدارية، مجلد38، عدد2، صص415-433.
7. حمدان علام (2011)، تقييم مستوى التحفظ المحاسبي في التقارير المالية وعلاقته بالحاكمة المؤسسية في الشركات المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية، مجلة جامعة الملك سعود، مجلد 23، عدد2، صص253-284.
8. حمدان، علام (2012)، العوامل المؤثرة في درجة التحفظ المحاسبي عند إعداد التقارير المالية دليل من الأردن. المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، مجلد 8، عدد1، ص ص 41-25.
9. حمدان، علام(2012)، التحفظ المحاسبي وجودة الأرباح في سوق البحرين للأوراق المالية، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية،

عدد144، ص ص181-226.

10. سعد الدين، ايمان (2014)، تحليل العلاقة بين التحفظ المحاسبي بالتقارير المالية وتكلفة رأس المال وأثرها على قيمة المنشأة، مجلة المحاسبة والمراجعة، ص342.
11. شتيوي أحمد (2010)، تأثير مخاطر دعاوي القضاة على ممارسات التحفظ المحاسبي في الشركات المتهمه بالتلاعب بالتطبيق بسوق الأسهم المصرية، مجلة الإدارة العامة، مجلد50، عدد4، ص51.
12. الرشدي ممدوح، (2013)، تقييم التحفظ المحاسبي من منظور المستخدم دراسة نظرية وميدانية، مجلة البحوث التجارية المعاصرة، مجلد27، عدد1، ص62.
13. الشريف، اقبال-أبو عجيلة، عماد (2009)، العلاقة بين جودة الأرباح والحاكمة المؤسسية. بحث مقدم للمؤتمر العلمي السابع، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الزرقاء، الأردن، ص44.
14. عبد الملك، أحمد رجب(2011)، أثر قواعد حوكمة الشركات على درجة التحفظ المحاسبي في القوائم المالية المنشورة للشركات المسجلة بسوق المال المصري، ص53.
15. العمري محمد فوزي، (2010)، اختبار خصائص نوعية العوائد في القوائم المالية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الموصل، ص67.
16. المشهداني بشرى، حميد أنمار(2014)، قياس ممارسة التحفظ المحاسبي في الشركات المساهمة المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، مجلد20، عدد78، ص ص 392-369.
17. يوسف علي (2012)، أثر محددات هيكل ملكية المنشأة في تحفظ التقارير المالية دراسة تطبيقية. مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مجلد28، عدد1، ص ص235-264.

ثانياً المراجع الأجنبية:

1. Abedini B, Ranjbar M, Mozaffari M., (2014), Investigating effect of accounting conservatism and earnings quality on reaction of investors to cash stock of companies accepted in Tehran stock exchange, *International journal of academic research in accounting*, VOL.4, NO.1,P p.331-339.
2. Bauwhede H., (2007), *The Impact of Conservatism on the Cost of Debt: Conditional versus Unconditional Conservatism*, Katholieke Universities Leuven, P34.
3. Bellovary J, Giacomino D, Akers M., (2005), *Earnings Quality: It is Time to Measure and Report*, *The CPA Journal*, P 32-37.
4. Dechow Patricia, Schrand Catherine., (2004), *Earnings Quality*, *The Research Foundation of CFA Institute*, P 2.
5. Gregory L, Girish J., (2014), *Predictability Persistence of Earnings and stock price synchronicity evidence from Indian stock market*, *International Journal of Economics, Commerce and Management*, p.16.
6. Hamdan A , Abzakh M, Ataibi M., (2011), *Factors Influencing the Level of Accounting Conservatism in the Financial Statements*, *International Business Research*, VOL. 4, NO.3, p.145-155.
7. Ismail T, Elbolok R., (2011), *Do conditional and unconditional conservatism impact earnings quality and stock prices in Egypt?*, *Research Journal of Finance and Accounting*, VOL.2,

NO.12, P.22.

8. Kazemi, H, Hemmati, H, Faridvand, R., (2011), *Investigating the Relationship Between Conservatism Accounting and Earnings Attributesn*, *World Applied Sciences Journal*, VOL.12, NO .9, 1385-1396.
9. Lyimo G.,(2014), *Assessing the measures of quality of earnings: evidence from India*, *European Journal of Accounting Auditing and Finance Research*, 2(6), p.18.
10. Nozari S, Moghaddam A, Nazemi A., (2014), *Accounting conservative Effect on Earning quality stock official value and stock yield in accepted firms in Tehran stock exchange*, *International journal of current life sciences*, VOL.4, NO. 7, p.3334-3338.
11. Poorzanani Z, Mirzahedagatil L., (2013), "The effect of accounting conservatism and earnings quality on investor reaction to cash holding level", *Technical Journal of Engineering and Applied Sciences*, VOL.3 NO. 19, p2493-2497.

العوامل المحددة_الحاكمة والمؤثرة على الموقف الروسي من الثورة العربية في سوريا*

د. غازي أحمد اسماعيل مصلح**

*تاريخ التسليم: 2015/10/12م، تاريخ القبول: 2016/4/2م.
**مستشار متقاعد/ رام الله/ فلسطين.

developments on the Syrian arena specifically for the importance of Russia and focused in their entirety within the framework of interests first and foremost, the most important: rebuild the system New World This is in addition to the dilemma of the need to warm water indoor and outdoor and other factors, some of which is limited to the identity and the requirements of national security and the complexity of the Russian home and tangle and the complexity of relations with the United States and Israel and finally regional alliances crisis.

Keywords: Russian position, Russian politics, Syrian revolution, Arab revolutions, Syria.

مقدمة

في خضم ما جرى وما يجري في المنطقة العربية، تحديداً ما يتعلق بالثورات التي اندلعت على أراضيها، فإن للاعبين الكبار بالقطع أجنداتهم وحساباتهم في إطار استراتيجية كل منهما، المعلن والخفي منها أيضاً، فلعبة المصالح تأتي بالقطع على قمتها، والعمل بها، وتحقيقها، ويأتي أيضاً وفق استراتيجية الحسابات والأجندات.

من هنا اندفع اللاعبون الكبار هؤلاء للتفاعل مع ما يجري وفق أجنداتهم واستراتيجيتهم الخفية والمعلنة للمنطقة، خصوصاً أنها عنوان مصالح ونفوذ منذ الأزل، وساحة صراع ونزاع دائم بهدف تحقيق المصالح و/أو مقايضتها من جهة، وتصفية الحسابات من جهة أخرى، وبالتالي تكون وتشكل التحالفات والمحاور. لذلك غدت سمة تلازم وترافق أحداث الثورات العربية وتطوراتها، تحديداً ما يجري على الأرض السورية، والتي أخذت أبعاداً عكست أهميتها إقليمياً ودولياً إلى درجة أنها ربما تكون نقطة انطلاق نحو نظام دولي جديد، إذ لم تعد مجرد أزمة سياسية داخلية بين النظام والمعارضة، إنما غدت ذات بعد إقليمي تتداخل فيها عوامل إقليمية واضحة وصريحة، كالدور الإيراني والعربي واللبناني الشيعي، بالإضافة إلى الدور التركي والإسرائيلي، وهي كلها اعتبارات جعلت من هذه الثورات، وتحديد الحالة السورية منطقة تقاطع لصراع إقليمي على النفوذ، ومنطقة صراع دولي استوعبته القوى الكبرى وفهمته منذ البداية، لا بل أدارته وفقاً لحساباتها واستراتيجياتها.

فالدراسة المعمقة للأحداث وتطوراتها، وأخرى تتعلق بأبعادها وتداعياتها، يمكنها أن تدفع نحو القادم الجديد المرتكز أساساً على رسم السياسات والتوجهات والاستراتيجيات، بغرض تحقيق المصالح واعتبارات أخرى تهدف الدراسة الوقوف عليها وصولاً إلى طبيعة وحقيقة الموقف الروسي، ومحدداته تجاه الثورة العربية السورية: وبالتالي أبعاد وتداعيات هذا الموقف على العلاقات العربية-الروسية.

أولاً: مشكلة البحث:

يثير الموقف الروسي بضعابيته وعدم وضوحه تجاه ما يجري في بلدان الإقليم العربي صوراً غير مفهومة، إذ تجلى بدايةً باللامبالاة، مروراً بالموقف المنتظر، ووصولاً إلى مواقف اتسمت بطابع المواجهة.

ملخص:

تناولت الدراسة وبإيجاز البحث عن إجابة للتساؤلات حول ماهية ودوافع الموقف الروسي من الثورات العربية التي اجتاحت الوطن العربي في عام 2011، خصوصاً أن الموقف الروسي جاء متبايناً، الأمر الذي يفرض تساؤلاً حول محددات هذا الموقف مما يجري في المنطقة العربية عموماً وسوريا خصوصاً.

تأتي هذه الدراسة بداية بالمقدمة والإطار النظري، حيث وقفت على مشكلة الدراسة، وأهمية وأهدافاً وصولاً إلى تأثير هذه المواقف على مسار ومستقبل العلاقات الروسية-العربية، معتمدة على مناهج بحث جديدة أهمها اقترب المصالح الوطنية.

كما استعرضت الدراسة في إطار فصولها مرتكزات السياسة الروسية الخارجية، وكذلك سماتها وصولاً إلى الوقوف على أهم الاستنتاجات والنتائج التي تعكس العوامل الحاكمية للمواقف الروسية تجاه ما يجري من تطورات على الساحة السورية تحديداً لأهميتها لروسيا، وتمحورت في مجملها في إطار المصالح، وعلى رأسها وأهمها: إعادة بناء النظام العالمي الجديد هذا، بالإضافة إلى معضلة حاجتها إلى المياه الدافئة، وعوامل داخلية وخارجية أخرى، منها ما ينحصر في أزمة الهوية، ومتطلبات الأمن القومي، وتشابك الداخل الروسي، وتشابك وتعقيد العلاقات مع الولايات المتحدة وإسرائيل، وأخيراً التحالفات الإقليمية.

الكلمات المفتاحية: الموقف الروسي، السياسة الروسية، الثورة السورية، الثورات العربية، سوريا.

Specific - the ruling and influential factors on the Russian position

Of the Arab revolt in Syria

Abstract:

The study dealt with briefly Find answer questions about the identity and motives of the Russian position of the Arab revolutions that swept the Arab world in 2011, especially since the Russian attitudes was mixed. Which forces the question about the determinants of this situation, what is happening in the Arab region in general and Syria in particular.

This study is the beginning of the head-and theoretical framework where I stood on the problem of the study, the importance and goals down to Totalalamoagaf on this path and the future of Aeratih_ Arab relations. Based on new research approaches Aguetturab most important national interests.

The study reviewed in the context of chapters foundations of Russian foreign policy, as well as features and down to stand on the most important findings and conclusions, which reflect the factors governing the Russian attitudes towards the

5. التعرف إلى أسباب تذبذب المواقف الروسية، واختلافها من ثورة لأخرى.

خامساً: حدود البحث:

◆ الحدود الزمانية: حيث تغطي الدراسة الفترة التي اندلعت فيها الثورات بداية 2011

◆ المكاني الذي تجري فيه هذه الثورات، تحديداً الثورة الاستثنائية.. الثورة العربية السورية، وبالتالي ما يرتبط ويؤثر في هذه المنطقة إقليمياً ودولياً، خاصة روسيا الاتحادية.

سادساً: الدراسات السابقة:

تحديداً ما يتعلق منها بالمواقف الروسية من الثورات العربية.

في دراسة للكاتب عمرو علي، 9 مايو 2011، تحت عنوان «روسيا وثورات الربيع العربي»⁽¹⁾، بين الكاتب أن هذه الثورات فاجأت روسيا كما فاجأت العالم أجمع، كان تجاهل روسيا في البداية لما يجري متمثلاً في الثورة التونسية، وتناولت الأخبار على استحياء بعد مرور أسبوعين ما يحدث هناك دون أدنى ذكر لكلمة ثورة على المستوى الإعلامي، حتى جاء خبر رحيل الرئيس التونسي السابق بن علي، ليزيد الموقف الروسي حيرة ودهشة، وصولاً إلى حالة تخبط روسية في الموقف على المستوى السياسي، وحين توالت الثورات عند بداية الثورة المصرية، تزايد الموقف الروسي حيرة تارة، وتخبطاً تارة أخرى، دون إعلان أية مواقف محددة مما يحدث في مصر لخصوصية العلاقات القوية بين البلدين، وازداد التخبط والإحباط العربي إلى حد الوصول إلى مهاجمة إعلامية باتهام الثورات العربية بأنها نتاج صناعة خارجية مخططة تماماً، كالثورة البرتغالية في أوكرانيا على الطراز الأمريكي. هذا وتوالت الأحداث، حيث كان خبر الصاعقة من ليبيا في السابع عشر من فبراير بوصول قطار الثورة إلى المحطة الثالثة، إذ أن ليبيا في الحسابات الروسية لقت حالة خاصة جداً في العلاقات الروسية العربية، حيث العقود المبرمة في مجالات الطاقة والتسليح، وتطوير البنية التحتية والسياحة.... إلخ. كلها في مجملها تقدر بمليارات الدولارات.

في إطار تقرير للكاتبة نورهان الشيخ 2011، وتحت عنوان «الموقف الروسي من ثورات الربيع العربي»⁽²⁾، بينت أنه وعلى مدى العقد الماضي عادت روسيا الاتحادية بوضوح كقوة كبرى على الصعيدين الإقليمي والدولي، ولكن بأولويات لسياستها الخارجية تختلف جذرياً عن تلك التي حكمت السياسة الخارجية السوفيتية على مدى ما يزيد عن سبعين عاماً؛ إذ أصبحت السياسة الروسية أكثر براغماتية (Pragmatism) بالإنجليزية، وتعني بأنها مذهب فلسفي سياسي يعتبر نجاح العمل هو المقياس الوحيد للحقيقة، هذا ويعتبر وليام جيمس من أكبر أعلام البراغماتية، بالإضافة إلى أن مدرسة البراغماتية قد نشأت في أمريكا عام 1878م، كما أنها كلمة يونانية الأصل، إذ إن براغما تعني العمل، والتحرر من القيود الأيديولوجية التي تحكم حركتها وتوجه دفتها، لاسيما المصالح الاقتصادية، وفي هذا الإطار نجحت القيادة الروسية في إحداث نقلة نوعية في علاقة موسكو بالمنطقة العربية، خاصة العلاقات الروسية-الخليجية التي شهدت تطوراً غير مسبوق، وإقامة علاقات

ثانياً: أسئلة البحث:

تتمحور الدراسة هنا حول سؤال رئيس يتمثل في ...

◀ ما هي العوامل المحددة الحاكمة والمؤثرة على الموقف الروسي من الثورات العربية بشكل عام والثورة السورية بشكل خاص؟ كما لا بد من الوقوف على مجموعة من الأسئلة الفرعية الأخرى، بهدف استكمال جوانب أخرى في دراسات مستقبلية.

◀ ما هي الأسباب التي تقف وراء الموقف الروسي من الثورة العربية السورية؟

◀ ما هي أسباب اختلاف المواقف الروسية من الثورات العربية؟

◀ ما أثر الموقف الروسي على مستقبل الثورة السورية؟ وكذلك المصالح الروسية في المنطقة؟

ثالثاً: أهمية البحث:

روسيا وقد عادت بقوة كبرى على الصعيد الدولي بعد تجاوزها العديد من الأزمات الداخلية والخارجية منذ انهيار الاتحاد السوفييتي السابق، جعلت من مواقفها تجاه أحداث المنطقة أهمية كبرى، خصوصاً أنها منطقة نفوذ ومصالح استراتيجية، وذات مكانة خاصة وهامة في أولويات وحسابات السياسة الروسية الخارجية.

أما بالنسبة لحجم التغيرات التي أحدثتها، وما زالت الثورات العربية و/ أو ما يسمى بالربيع العربي، فإنها تشكل بالقطع حدثاً عالمياً لا يمكن تجاهله من قبل دول العالم إقليمياً ودولياً. الأمر الذي يدفع بفهم وتحليل موقف روسيا الاتحادية من هذه الثورات عامة والسورية خاصة، والعوامل المؤثرة في هذا الموقف وتداعياته على مسار هذه الثورات، وبالتالي مستقبل العلاقات العربية الروسية، لا شك في أنه يكسب هذه الدراسة أهمية كبرى، خصوصاً أن تأثيرات هذه الثورات قد امتدت ولا تزال إلى مناطق عديدة في العالم بما فيها روسيا الاتحادية ذاتها.

رابعاً: أهداف البحث:

تسعى هذه الدراسة إلى الوقوف على هدف رئيس يتمثل في حقيقة الموقف الروسي من هذه الثورات، تحديداً الثورة السورية منها، بالإضافة إلى تحقيق عدد من الأهداف الفرعية الأخرى، وعلى رأسها:

1. بيان التغيرات التي طرأت على السياسة الخارجية الروسية في أعقاب انهيار الاتحاد السوفييتي السابق.

2. التعرف إلى مدى وقوف روسيا الاتحادية على التغيرات التي تشهدها المنطقة العربية، وأثر ذلك على موقفها من الثورات عامة، والثورة السورية خاصة.

3. التعرف إلى العوامل التي تحدد الموقف الروسي من التغيرات في المنطقة العربية، الأمر الذي يساعد على فهم هذا الموقف ويسهل التعامل معه.

4. أثر الموقف الروسي على مسار ومستقبل الثورات العربية عامة، والثورة السورية خاصة، في ضوء مواقفها في مجلس الأمن.

وتحليلها، كان لا بد من الاستعانة بأكثر من اقتراب، وأكثر من منهاج تحديداً المعاصرة.

استعانت الدراسة بمناهج فرعية أخرى، منها صناعة القرار السياسي والنخب الحاكمة، وصولاً إلى اقتراب تحليل السياسة الخارجية، بقصد الوقوف على محددات هذه السياسات في ظل المتغيرات المتلاحقة.

لكن يبقى اقتراب المصلحة الوطنية هو الأساس الذي اعتمدت عليه الدراسة واستندت إليه، ذلك لأن الصراع بات إقليمياً ودولياً، وبدوافع استراتيجية، واقتصادية، وسياسية.

التعليق على الدراسات السابقة:

تحاول الدراسة القائمة أن تتناول وتعرض بشكل معمق محددات الموقف الروسي تجاه الثورة السورية، وهي الاستثناء بين الثورات العربية - هذا بالإضافة إلى استعراض مقارن للمواقف الروسية من هذه الثورات، منذ انطلاقها في العام 2011، وصولاً إلى الوقوف على أبعاد وتداعيات هذه المواقف على العلاقات العربية الروسية، وبالتالي المصالح في إطار عدد من المناهج التقليدية والمعاصرة نظراً لتعدد العوامل التي تحدد السياسة الخارجية للدول ومواقفها من الأحداث القائمة، تحديداً بعد أن غدت ملامح السياسة الروسية الخارجية أكثر براغماتية، بعيدة عن الأيديولوجية وقيودها التي تتحرك فقط وفق المصالح بأشكالها، وهذا ما يميز هذه الدراسة عن سابقتها.

اعتمدت الدراسة أساساً على منهج اقتراب المصالح الوطنية وتحليل السياسة الخارجية، خصوصاً أنها تأتي في إطار السياسة الخارجية، والعلاقات الدولية التي أصبحت موجهة نحو السعي إلى المصالح الوطنية، إذ تمثل الأساس الذي تقوم عليه المدرسة الواقعية في العلاقات الدولية، حيث تتحدد أوجه المصالح الوطنية في إطار بقاء الدول وأمنها أساساً.

من هنا تبرز أهمية هذه الدراسة تحديداً أنها تأتي في إطار العلاقات الدولية - المصالح والنفوذ - تطورها وحمايتها، الأمر الذي يدفع باتجاه الإشارة إلى المفاهيم الأساسية للمدرسة الواقعية المتمثلة في القوة، وتوازن القوى، والمصالح الوطنية، ضاحضة بالتالي الاتجاه المثالي في دراسة العلاقات الدولية.

الاطار النظري: محددات السياسة الخارجية

مقدمة:

السياسة الخارجية واحدة من أهم الفروع الكبرى في حقل العلوم السياسية، وكذلك واحدة من أهم فعاليات الدولة، فالسياسة الخارجية تعبر عن السلوك الذي تتبناه الدولة الواحدة في تفاعلاتها تجاه باقي الوحدات أو الفاعلين الدوليين⁽⁴⁾.

أولاً: مفهوم السياسة الخارجية:

لا يمكن دراسة السياسة الخارجية⁽⁵⁾ إلا من خلال وحدات دولية معينة، أو ما يطلق عليها وحدات السياسة الخارجية، ويقصد بها تلك الوحدات التي تصوغ، وتنفذ، وتحمل نتائج تنفيذ السياسة الخارجية، وقد درجت المدرسة التقليدية (منظور الدولة) على قصر وحدات السياسة الخارجية على الدول، باعتبار أن الدول تمتلك

تعاون وثيقة وشراكة اقتصادية لا تخضع للتقلبات السياسية، ويصعب على روسيا التخلي عنها، وهو الأمر الذي أكسب المنطقة العربية مكانة خاصة في أولويات السياسة الروسية، وجعل موسكو أكثر حرصاً على استقرار المنطقة باعتبار ذلك الضمانة الأساسية للمصالح الروسية. ولعل ذلك يفسر جزئياً التأني الروسي الشديد في اتخاذ موقف واضح من الثورات العربية هذه، وأضافت الكاتبة في تقريرها مؤكدة من خلاله بأنه يهدف إلى فهم وتحليل الموقف الروسي من الثورات العربية، والعوامل المؤثرة والحكمة لهذا الموقف، ثم تداعياته المحتملة على مسار الثورات ومستقبل علاقات روسيا العربية، في ضوء التغيرات المتوقعة للنخب والأنظمة القائمة في الدول التي تجتاحها هذه الثورات، ويشمل التقرير المذكور أعلاه عناوين لا تسعها هذه الخطة بمتطلباتها، بل إنها ستأتي في سياق الدراسة، وتتمثل في:

◆ الإدراك الروسي للثورات العربية: المفاجأة والتخطيط.

◆ محددات الموقف الروسي: المصالح، وهواجس الداخل، والتحدي الغربي.

◆ تداعيات الموقف الروسي: شلل وحيره أمام نظام جديد.

في دراسة أخرى للدكتور خالد ممدوح العزيز الخبير الاستراتيجي في الشؤون الروسية ودول الكومنولث، بعنوان: «الموقف الروسي من ثورات الربيع العربي»⁽³⁾، أشار إلى أنه لا شك في أن الموقف الروسي تجاه الثورات العربية هذه غير واضح، أو بالأحرى كانت روسيا تساعد الأنظمة العربية الاستبدادية والدكتاتورية في قمعها لشعوبها، في الوقت الذي عانت فيه روسيا من استبداد النظام الشيوعي في الحقبة السوفياتية، لكن الواقع يختلف تماماً كما يفسره البعض، نظراً لعدم الاطلاع الكامل على الموقف الروسي الذي يرفض التدخل الأجنبي في شؤون الدول الداخلية ذات السيادة الدولية، وهذا الموقف ناتج بالدرجة الأولى من خوف روسيا من التدخل الأممي الذي يؤدي حتماً إلى حروب أهلية داخلية عانت منها موسكو في دول الاتحاد السوفيتي السابق. ليس من المستغرب أن يكون لموسكو أطماعاً في مناطقنا العربية والإسلامية، كونها دولة كبيرة محورية ذات نفوذ عالمي، روسيا التي لم يكن لها أي دور أو موقف في ثورات تونس ومصر، وكذلك في اليمن، لكن الوضع في ليبيا وسورية يختلف كلياً، حيث أكدت السياسة الخارجية الروسية وعلى أعلى مستوياتها، أن الحرب التي تُشن على ليبيا حرب صليبية فعلية، وأشار الكاتب إلى أن روسيا قد تهدف من وراء ذلك إلى لعب دور وسيط، ولفت نظر المجلس الانتقالي من أجل استقدامه إليها، لضمان لعب دور روسي مستقبلي بعد رحيل نظام القذافي، لأن روسيا كانت المصدر الأساسي لترسانة سلاح ليبيا، إضافة إلى حصولها على امتيازات نفطية، كما أن عودة روسيا إلى المسرح الليبي من خلال مبادرة قد تطرحها، قد يساعد موسكو في كسب مصداقية فقدتها في الدول العربية. أما على الجانب السوري فقد بين الكاتب أيضاً أن روسيا تعارض بشدة التعاون بالقرارات الدولية حالياً.

سابعاً: منهجية البحث:

بما أن الدراسة تأتي في إطار علاقات الدول بعضها ببعض، ومواقفها، وحساباتها، ومصالحها، في إطار السياسة الخارجية

مجموعة العلاقات الإنسانية من رغبات، وانفعالات، وأفكار، وإرادات، وإمكانات مادية ومعنوية. حيث أن كل نظام سياسي له طريقته في اتخاذ القرار⁽¹⁴⁾.

ثالثاً: المحددات / المتغيرات الذاتية بصانع القرار:

وتتمحور هذه المتغيرات حول:

◆ التكوين الشخصي لصانع القرار: حيث يتأثر صانع القرار ونظامه السياسي بالعديد من المكونات البيئية المحيطة من عادات وتقاليد وقيم ينشأ ويتربى عليها الأفراد .

◆ الأيديولوجية: هي مجموعة من المبادئ والأفكار والمعتقدات التي تشكل نسقاً فكرياً يتضمن تقديراً لماضي الأمة أو الدولة، وبالتالي فإن صانع القرار الملتزم بالأيديولوجية الناجمة يتأثر إدراكه للموقف وفقاً للأيديولوجية التي يثق بها، والتي على أساسها يتم قياس المصالح القومية، فهو يختار البديل الذي يراه أنسب وأكثر ملائمة مع ما يلتزم من أيديولوجية.⁽¹⁵⁾

رابعاً: المحددات / المتغيرات النفسية:

تتمحور حول مدى فهم القادة السياسيين صانعي السياسة الخارجية للمتغيرات الموضوعية، فالصفات الواجب توافرها في القائد الناجح⁽¹⁶⁾:

- ◆ الإحاطة بالتعقيدات السياسية الدولية والمتغيرات الدولية.
- ◆ السمات الشخصية والذاتية للقائد والتجارب والقدرات.
- ◆ الثقافة والمعارف النظرية.
- ◆ أسلوب القائد.

المحددات / المتغيرات الخارجية:

وهي المتغيرات التي تتعلق بعوامل البيئة الخارجية.

1. النسق الدولي: حيث يختص بتفسير سياسة الوحدات الدولية بالنظر إلى خصائص النسق الدولي .
2. المسافة الدولية: بمعنى تفسير السياسة الخارجية للدول استناداً ووفقاً للمسافة النسبية بينها.
3. التفاعلات الدولية: بمعنى تفسير السياسة الخارجية للدول، على ضوء سياساتها بعضها ببعض.
4. المتغير الدولي: وهي الخصائص التي تميز سياق المواقف الخارجية الذي تصنع السياسة في إطاره.
5. الوضع السياسي الدولي: فالدول الكبرى مثلاً تمارس تأثيراً أكبر كونها مستقلة في عملية صنع القرار السياسي، وتتمتع بمرونة أكبر في إدارة سياستها الخارجية بشكل يخدم مصالحها القومية⁽¹⁷⁾.

6. الرأي العام الدولي: بمعنى يجب أن يكون السلوك السياسي للدول منسجماً مع الرأي العام العالمي، تجنباً لأي ردود أفعال سلبية تجاه هذا السلوك من قبل كافة الأصعدة الرسمية وغير الرسمية.⁽¹⁸⁾

القوة والقدرة على التنفيذ والإكراه في المجال الدولي، بالإضافة إلى امتلاكها لعنصر السيادة.

ثانياً: أهداف السياسة الخارجية:

وهي الغايات التي تسعى الوحدة الدولية إلى تحقيقها في البيئة الدولية، وهي قد تتغير من حقبة زمنية إلى أخرى، من حيث القيمة، أو قد تتغير إلى وسيلة⁽⁶⁾. كما أن الأهداف في السياسة الخارجية تذهب إلى أنها تصور الدولة المستقبلي في الشأن الخارجي، والقواعد المستقبلية التي تنفذها الحكومات من خلال صناعة قراراتها الخارجية، للتأثير خارج الحدود بهدف تغيير سلوك الدولة الأخرى .

المحددات / المتغيرات الداخلية:

وهي التي تتمثل في بيئة عملية صنع السياسة الخارجية.

أولاً: المتغيرات / المحددات المادية، وتتمثل فيما يأتي:

◆ المتغيرات الاقتصادية: وهو ما يتعلق ببناء قاعدة اقتصادية صلبة تؤثر مباشرة في إمكانيات الدولة السياسية والعسكرية، مما تجعل صانع القرار السياسي يتحرك بمرونة في مجال السياسة الدولية، حيث لا تلجأ إلى الاستدانة، أو الاعتماد الاقتصادي على الدول الأخرى، مما يفقد القرار السياسي استقلاليتها⁽⁷⁾.

◆ المتغيرات العسكرية: متطلبات بناء قاعدة عسكرية متينة، وامتلاك جيش متدرب بأحدث الوسائل التقنية⁽⁸⁾.

◆ المتغيرات الجغرافية: بمعنى أن الدول التي تطل على البحار تختلف عن المغلقة من حيث بناء علاقات متميزة مع الدول المجاورة، ولكنها ليست قاعدة ثابتة⁽⁹⁾.

◆ المتغيرات السكانية: وهي من العوامل الهامة في قوة أي دولة، خاصة إذا ما تم استثماره بشكل جيد، وعلى العموم فإن مسألة عدد السكان الكبير ليس دائماً في صالح الدولة⁽¹⁰⁾.

◆ النظام الداخلي للدولة: النظام الدستوري، واستقرار الحكم، ووجود جماعات ضغط مؤثرة وأحزاب سياسية، كلها مؤثرات تؤثر مباشرة على عملية صنع القرار السياسي في أي دولة⁽¹¹⁾.

ثانياً: المحددات / المتغيرات الاجتماعية:

ويندرج في إطارها:

◆ الرأي العام: وهو غامض وغير ثابت ويتغير من فترة لأخرى.

◆ الأحزاب السياسية: وهي جماعة متحدة من الأفراد تهدف إلى تنفيذ برنامج سياسي معين، وتكون عادة معبرة عن وجهات نظر قادة الأحزاب، ولديها برامج إما أن تكون فئوية أو شخصية، فإنها لا تمثل غالبية أفراد الشعب⁽¹²⁾.

◆ جماعات الضغط: عموماً تقوم بتعبئة الرأي العام باتجاه قضية معينة، وبذلك تمارس هذه الجماعات تأثيرها غير المباشر في عملية صنع القرار⁽¹³⁾.

◆ النظام السياسي: وهو الهيكل الذي تتفاعل داخله

الفصل الأول

استراتيجية السياسة الروسية في الشرق الأوسط

مقدمة:

سعت روسيا في إطار إعادة هيكلة سياستها تجاه الشرق الأوسط إلى توسيع استراتيجيتها السياسية تجاهه، جنباً إلى جنب، وفي إطار مواز لتوجهاتها الاقتصادية ومصالحها الاستراتيجية، وبذلك تراجعت الأيديولوجية التي استندت عليها سياستها في عهد الاتحاد السوفييتي. هذا وتعتبر سياسة موسكو الراهنة كما تراها المعلقة السياسية لوكالة (نوفوستي) الروسية، لا تعدو أن تكون وسيطاً لبقاً بين أطراف الصراع، وغايتها ليست مساندة طرف على آخر بهدف عدم المواجهة مع أي من الأطراف، لا بل تحقيق الاستقرار، وهي حسب رأي المعلقة ماريانا (19)، سياسة مخالفة تماماً لما تهدف إليه وتريده شعوب ودول المنطقة.

المبحث الأول:

مرتكزات السياسة الخارجية الروسية: التحولات الجذرية التي مرت بها روسيا بعد تفكك الاتحاد السوفييتي، كان لها تأثيراتها الواضحة على دور ومكانة روسيا العالمية، وصولاً إلى وضع روسيا تحديات أمام القيادة الروسية، في ظل كثير من الأزمات التي عكست نفسها على المؤسسات السياسية في الدولة، وتحديداً في مؤسسات صنع القرار السياسي، إذ ألفت بظلالها بشكل واضح على مؤسسة الرئاسة، في ظل ظروف وعوامل سياسية فيها من التحديات ما يجعل مهمتها صعبة في ظل ما ورثته من ترهل وضعف في السلطة ورموزها، ولعل وثيقة الأمن القومي الجديدة لروسيا الاتحادية، وما عكست من استراتيجية للفترة من 2011 - 2020، تبين الفكرة الرئيسة لهذه الاستراتيجية، لهذا فإن رؤية روسيا ومخططاتها الاستراتيجية للإبقاء على مكانتها العالمية خلال السنوات القادمة تشكل أهم ملامح النظام العالمي القادم، وتوضح شكل وطبيعة العلاقات الدولية المحتملة، وطبيعة التجاذبات وتعارض المصالح بين الدول المؤثرة على الساحة العالمية في ظل عولمة عمليات التطور العالمي والعلاقات الدولية (20).

المبحث الثاني:

سمات الاستراتيجية الروسية: وفي هذا السياق فإن سمات الاستراتيجية الروسية بعد انتهاء الحرب الباردة تتمحور في تحديد أهم معالم توجهات روسيا الاتحادية الاستراتيجية، بما يأتي (21):

♦ الواقعية: تتجسد في سعي القيادة السياسية إلى بناء سياسة برجماتية، عن طريق الابتعاد عن الحجج الأيديولوجية .

♦ براغماتية القيادة: وتتمثل في لجوء القيادة إلى قيم جديدة، وكذلك التخلي عن كافة ركائز الحرب الباردة.

♦ الديناميكية: ديناميكية الاستراتيجية الروسية من خلال ما يضمن بصورة جديّة عدم العودة إلى الوراثة منذ توارى عصر الأيديولوجيات المتصارعة على الساحة الدولية.

♦ المنافسة: من السمات الجديدة للسياسة الروسية وبشأنها أجاز الدستور الروسي الجديد المنافسة على الأسواق العالمية، عوضاً

عن المواجهة الأيديولوجية بالرغم من صعوبة تحقيقه.

♦ حرية الحركة: وتتجسد في أن تفكك الاتحاد السوفييتي، وظهور نظام دولي جديد لم يصاحبه فرض شروط على روسيا، أو على مصالحها، أو على حرية حركتها، أو عناصر قوتها.

♦ المرونة: والتي تظهر من ملاحظة الاختلاف في المفاهيم بين الولايات المتحدة وروسيا بخصوص مسألة الأمن العالمي وموقع المصالح الروسية منها، كما أن روسيا تسعى لتحقيق أهم توجهاتها المتمثلة في إعادة هيكلتها، والحفاظ على أمنها وسيادتها من أي خطر يحيط بها، وهو أمر يدفعها إلى تعزيز وضعها العسكري في المناطق الحدودية (22).

المبحث الثالث:

أهداف السياسة الخارجية الروسية: وبصدد الدراسة وسياقها فإن الاستراتيجية السياسية لروسيا تجاه الشرق الأوسط تنبع بالقطع من صلب استراتيجية السياسة العامة لروسيا، وهنا فأهدافها في مجملها تأتي في إطار الأمن القومي الروسي بمفهومه الشمولي وهي تتمحور فيما يأتي:

1. حماية الأمن القومي : فقد أشارت الوثائق المتتالية إلى مجالات التهديد لروسيا على الصعيد الخارجي، وكذلك إجراءات سياسية، ودبلوماسية، واقتصادية للتعامل مع هذه التهديدات، ومنع النزاعات المسلحة والحروب مع الحفاظ على قواعد عسكرية للدفاع عن الاتحاد الروسي من أي تهديد (23).

2. إنعاش الاقتصاد: وذلك من خلال اتخاذ روسيا خطوات تقوم على إقامة علاقات طيبة ووثيقة مع الدول هدفت من خلالها (24) إلى: جذب الاستثمارات ورؤوس الأموال، والحصول على المساعدات الاقتصادية- تنشيط علاقات روسيا الاقتصادية والتجارية، والسعي إلى الحصول على المعاملة التفضيلية، وزيادة الصادرات الروسية من السلع والخدمات- تنشيط تجارة السلاح، وزيادة الصادرات الروسية من الأسلحة وبدون أية ديون أو تأجيل للدفع .

3. العلاقات الخارجية وتوازن المصالح: من خلال الإصرار على تخفيض درجة التوتر الدولي، وتراجع المواجهات العسكرية، وصولاً إلى الانفتاح على دول المنطقة بغض النظر عن طبيعة نظمها الأيديولوجية والاجتماعية والاقتصادية (25).

4. التعددية القطبية: روسيا ستسعى لتحقيق نظام عالمي متعدد الأقطاب يمكنه أن يعكس فعلاً التنوع الموجود في العالم الحديث بمصالحه المتنوعة الكبيرة (26).

5. السلام والتعاون الدولي: تبني السلام، وتجنب النزاعات العسكرية، والتأكيد على مبدأ التعاون والصداقة مع شعوب ودول العالم كافة لتحقيق النمو الاقتصادي لروسيا، والحصول على أكبر قدر من الصفقات الاقتصادية التي من شأنها أن ترفع مستوى الاقتصاد الروسي (27).

6. هيبة ومكانة الدولة: مع بروز التيارات القومية الشيوعية، واحتلالها مكانة متميزة في البرلمان الروسي، وبالتالي ضرورة إثبات دورها على الصعيد الدولي شأنها شأن الدول الكبرى الأخرى (28).

(نظام التمثيل النسبي المختلط)⁽³³⁾.

● **السلطة التنفيذية:** وهي تتمثل في رئيس الدولة، الجهاز التنفيذي (الحكومة)، الجيش، وزارة الخارجية، الاستخبارات):

- رئيس الدولة: والذي ينتخب بالاقتراع المباشر لفترتين متتاليتين مدتها الإجمالية ثماني سنوات، بواقع أربع سنوات لكل فترة رئاسية.

فالرئيس هو مركز الثقل في النظام السياسي الروسي، ومحور عملية صنع القرار فيه، وهو يتمتع بسلطات واسعة النطاق، وله حق تعيين رئيس الوزراء، وتعيين نواب رئيس الوزراء والوزراء وعزلهم بعد عرض ذلك على مجلس الدوما، وهو أيضا الذي يتلقى أوراق اعتماد الدبلوماسيين الأجانب⁽³⁴⁾

- الجهاز التنفيذي (الحكومة): وهي من العوامل الداخلية الأخرى التي تؤثر في عملية صنع القرار، وهي ضعيفة ومحدودة التأثير في عملية صنع القرار.

- الجيش: وهو كباقي القطاعات الأخرى؛ إذ لا يشكل أي تأثير أفضل من بقية قطاعات المجتمع، على الرغم من أنه الجيش الوريث لأكبر إمبراطورية في العالم⁽³⁵⁾، إلا أنه غدى ذا تأثير عندما أبدى حالة من السخط والرفض لسياسة الرئيس يلتسين، ووقوفه إلى جانب الرئيس بوتين، وسانده عندما كان مرشحا للرئاسة، وأعطاه أصواته أملاً بأن يجد حلاً لأزمته من خلال سياساته التي وعد بها.⁽³⁶⁾

- وزارة الخارجية: حيث تقوم بالعمل على تطوير الاستراتيجية العامة للسياسة الخارجية، وذلك من خلال تقديم المقترحات إلى الرئيس، وهي المخولة بالتالي بتنفيذ السياسة الخارجية.

- الاستخبارات: انتهت أنشطة هذا القطاع بحل جهاز KGB، كأداة مختصة بالعمليات الخاصة بالأمن القومي في الخارج وما يتعلق بها في الداخل، وأصبح SVR وهي عبارة عن ثلاثة حروف باللغة الروسية، وتعني بالإنجليزية Russia External Intelligence Agency أي بالعربية وكالة الاستخبارات المركزية الروسية، مخلوفاً القيام بالمهام الاستخباراتية (جريدة إيلاف، يوليو 2010).

2. دور الإعلام الروسي في السياسة الخارجية:

الإعلام الروسي في مجمله كان موجهاً لا يخرج عن إطار السياسة الرسمية تجاه أحداث المنطقة العربية، الأمر الذي دفع بالرئيس ديمتري ميدفيدف⁽³⁷⁾ أثناء مؤتمره الصحفي الذي عقد في منتصف تموز/ يوليو من هذا العام (2013)، في مدينة هنوفر الألمانية، حيث قال: (لقد أن الأوان لروسيا بناء تلفزيون اجتماعي عام بعيد عن سيطرة الدولة وتأثير رأس ماله الخاص).

المبحث الثاني:

المستويات غير الرسمية:

وهي تلك المؤسسات التي تساهم أيضاً في صناعة السياسة الخارجية لروسيا الاتحادية، وكذلك صنع واتخاذ القرار السياسي:

- النخب السياسية: وهي تتمثل في الإصلاحيين الراديكاليين.

7. مكافحة الإرهاب: ينبع بالدرجة الأولى من مصالح أمنية روسية، وقد دفع دعمها للحرب على الإرهاب إلى امتناع الولايات المتحدة الأمريكية والدول الغربية الأوروبية عن انتقاد انتهاكاتها لحقوق الإنسان في تلك المناطق ومنطقة الشيشان⁽²⁹⁾.

8. دعم التعاون مع دول الكومنولث المستقلة: سعت روسيا إلى التكيف مع الواقع الجيوسياسي الجديد، وذلك من خلال خلق شبكة جديدة من العلاقات التي تحفظ لروسيا موقعاً متحكماً على الصعيدين الجيوبولتيكي الاقتصادي⁽³⁰⁾.

الفصل الثاني

العوامل والمحددات الداخلية المشكلة للسياسة الخارجية الروسية

مقدمة:

إن من أهم المعضلات التي واجهت روسيا بعد تفكك الاتحاد السوفييتي في عام 1991، تمثلت:

أولاً: في كيفية صياغة السياسة الخارجية الروسية في ظل النظام العالمي الجديد الذي تربعت عليه الولايات المتحدة الأمريكية.

ثانياً: التراجع الاقتصادي، وتفكك المجتمع الروسي، وعدم الاستقرار في مواجهة التحديات التي أعقبت انتهاء الحرب الباردة، كما واجهت روسيا أيضاً في تلك الفترة مشكلة تتعلق حينذاك بإعادة هيكلة السياسة الخارجية، خاصة في حقبة أعقبت التفكك الشامل وما رافقها من أزمات ومضاعفات، وصولاً إلى بداية لتحسين العلاقات الروسية مع كثير من دول العالم، مع تخلي روسيا عن النهج الأيديولوجي الذي كان سائداً في العهد السوفيتي. وهنا لا بد من الوقوف على العوامل والمحددات التي تؤثر في صياغة الاستراتيجية الروسية الجديدة.

المبحث الأول:

المستويات الرسمية: وهي تلك التي تمثل مؤسسات صنع السياسة الخارجية في روسيا الاتحادية، وكذلك صنع واتخاذ القرار السياسي فيها:

1. مؤسسات صنع السياسة الخارجية:

طبيعة النظام السياسي في روسيا، ووفقاً للدستور يتمثل في أنها دولة فيدرالية ذات نظام حكم شبه رئاسي، وطبيعة هذا النظام لا تجعل جهة واحدة مركزاً للقرار؛ إذ تلعب النخبة السياسية وشبكة العلاقات بين رجالها دوراً محورياً في توجيه السياسة الروسية، الأمر الذي يؤكد بأن فهم مزاج وروية هذه النخبة يعود إلى فهم أفضل، ويبدو اليوم أن مجموعة السيلوفيكسي هي التي تتصدر المشهد الروسي⁽³¹⁾.

● **السلطة التشريعية:** وهي أعلى سلطة تمثيلية وتشريعية على مستوى الدولة، وتتكون من مجلسين⁽³²⁾:

- مجلس الفيدرالية: وهو يضم (178) عضواً يمثلون جميع الوحدات الإدارية الأساسية بواقع ممثلين اثنين عن كل وحدة.

- المجلس الأدنى (الدوما): وهو يضم (450) عضواً، وينتخب بنظام القوائم الانتخابية، وهي ما يسمى بالقوائم الحزبية، مع مزجه بالنظام الفردي لمدة أربع سنوات، والذي يأتي في إطار

موجات عنيفة من عدم الاستقرار، خاصة منطقة القوقاز طوال التسعينيات، وحتى الاستفتاء على الدستور الشيشاني الجديد عام 2003⁽⁴⁰⁾.

- المصالح والخوف من ضياعها: سارعت القيادة الروسية مع تولي بوتين الحكم إلى إعادة ترتيب أوراقها على الساحة الدولية والشرق الأوسط، كما أن الاحتياجات الروسية ذات الطابع الجيوسياسي والاقتصادي... الخ، تمثل في مجملها محددات حكمت وتحكم السياسة الروسية في المنطقة العربية ومجال الشرق الأوسط.

- الكنيسة: وفي هذا السياق عملت روسيا على ضرورة الفصل بين الدين والسياسة، وأن لا يكون الدين محمداً لسياسة روسيا الخارجية، لما قد يثيره هذا من صراع بين المسيحيين والمسلمين داخل روسيا⁽⁴¹⁾.

- اليهود: وفي إطار الحريات الجديدة في روسيا في حقبة ما بعد انتهاء الحرب الباردة، كان قد استغل اليهود هذه الحريات ليشكلوا لوبياً يهودياً، يحتفظ بدور هام له في النشاطات المالية والإعلامية، فالتأثير اليهودي في روسيا يعتبر كبيراً، خاصة وأن اليهود لا يزالون يسيطرون على ما نسبته 90% من وسائل الاعلام، وفي محاولة لاستقراء التأثير اليهودي في القضايا الاستراتيجية الروسية يلاحظ أنه قد يظهر في⁽⁴²⁾:

1. التربص اليهودي في الأذرع الإعلامية، سواءً في الولايات المتحدة والغرب أو حتى داخل روسيا.
2. الثقل الذي يشكله اليهود الروس/ السوفيات المهاجرون إلى إسرائيل.
3. التوازنات الحرجة في علاقات روسيا.

الفصل الثالث

العوامل والمحددات الخارجية المشكلة للسياسة الخارجية الروسية

مقدمة:

النظام السياسي يعيش في بيئة يقصد بها كل ما هو خارج النظام السياسي، ولا يدخل في مكوناته، غير أن كلاً من النظام السياسي والبيئة يؤثر بعضهما في البعض الآخر⁽⁴³⁾، فالبيئة الخارجية لا شك أنها تتضمن كل الأنساق الواقعة خارج المجتمع، وتتمثل في الأنساق الدولية: السياسية، والاقتصادية، والثقافية، وتشكل بالتالي النسق الدولي ككل. وهنا لا بد من الوقوف على دور بعض العوامل والمحددات في صياغة الاستراتيجية الروسية تجاه المنطقة، كالعلاقات الأمريكية الروسية والإسرائيلية، وصولاً إلى المتغيرات الإقليمية الأخرى ذات العلاقة بالمنطقة.

1. التغير في بنية النظام الدولي:

شهد النظام الدولي منذ منتصف الثمانينات، وتحديداً 1985، حيث تخلى الاتحاد السوفييتي السابق عن سياسة توازن القوى، وبدأ بالبحث عن سياسة توازن المصالح، وصولاً إلى الانساق عملياً وراء الاستراتيجية الأمريكية العالمية، وهو ما نتج عنه انتهاء الحرب الباردة، وتفكك الاتحاد السوفييتي⁽⁴⁴⁾. هذا بالإضافة إلى أن تفكك الاتحاد السوفييتي قد وضع أيضاً نهاية للنظام الدولي ثنائي القطبية، بحيث أصبح فاصلاً بين حقبتين: الحرب الباردة والعصر

- الأحزاب: إن أهم ما يمكن ملاحظته على الأحزاب السياسية في روسيا ما يأتي:⁽³⁸⁾ محدودة العضوية - افتقارها للتفرع والتواجد في أنحاء البلاد، ولا دور بارز لها في التأثير على السياسة الخارجية.

- جماعات المصالح: وهي الأهم تحديداً طبقة العمال والمزارعين، حيث إن السمة المميزة لنشاطات هؤلاء هي المظاهرات والمسيرات، بدليل أن مظاهرة نقابية هي الأضخم كانت قد شهدتها روسيا في تاريخها، شارك فيها 5.5 مليون عامل، مطالبين بزيادة المرتبات وتغيير السياسة الاقتصادية⁽³⁹⁾.

- الرأي العام: حيث إن الظروف والمعاناة الطويلة لم تفسح المجال لبلورة رأي عام مؤثر وقوي في روسيا

المبحث الثالث:

عوامل ومحددات داخلية أخرى تحكم وتؤثر في السياسة الخارجية الروسية.

- الجغرافية - السياسية: تعد الجغرافيا العامل الأهم لفهم طبيعة السياسة الروسية، ومن هنا أيضاً تبرز الجغرافية - السياسية كمحدد هام يحكم الموقف الروسي تجاه الثورات العربية، وذلك لعلاقته بحاجة روسيا إلى البحار الدافئة، وبالتالي تنبع أهمية ميناء طرطوس بالنسبة للاستراتيجية الروسية العامة.

- ديمغرافية روسيا: نظراً لكون روسيا دولة قارية، فإن هذا يفرض عليها الاستثمار في البنية التحتية لكي تصل غرب البلاد بشرقها، كما أن روسيا تعاني من أزمة سكانية حادة تخطط باستمرار لزيادة السكان عن طريق تحفيز زيادة المواليد.

- أزمة هوية: وهي تأتي في سياق الجغرافيا - السياسية وفي إطارها أيضاً، وتتمثل في أنها إحدى المعضلات الروسية القديمة، وتأتي في تحديد هويتها بكونها دولة أوروبية أم آسيوية.

- الأمن القومي الروسي: هناك متطلبات بهذا الشأن؛ إذ تحتل مسألة تحقيقها أولويات خاصة في سياق السياسة الخارجية الروسية.

- مبدأ التدخل الدولي في السياسة الروسية: يعني بأن هذا التدخل لا يصب إلا في مصلحة الولايات المتحدة الأمريكية، فهو مبدأ عام حاكم للسياسة الروسية الخارجية، كما أنها تسعى لتحقيق مصالحها من خلال الشراكة والتضامن، بعيداً عن الهيمنة المباشرة والاحتلال الذي تنتهجه الولايات المتحدة.

- تشابكات الداخل الروسي: الخوف من عدوى الثورة ووصولها إلى الفضاء الروسي.

- أزمة بناء نظام عالمي: -الكوابح العسكرية- العامل الديني، وميراث التاريخ

- رغبة روسيا في تحقيق التوازن مع كل الأنظمة العربية: وإسرائيل، والولايات المتحدة الأمريكية.

- عدم رغبة روسيا في أن تنتهي ثورات الربيع العربي: بظهور قوى إسلامية أصولية تخلق بيئة اجتماعية واقتصادية تفرخ "الإرهابية" إلى تخوفها في القوقاز وآسيا الوسطى.

- خبرة الداخل الروسي والخوف عليه: إذ شهدت روسيا

إلى روسيا سمعتها العالمية، هي الانسحاب الأحادي الجانب من اتفاقية غور- تشير نومردين التي وقعت مع الجانب الأمريكي في 30/ يونيو 1995، والتي تمنع روسيا من بيع أسلحة إلى إيران⁽⁴⁹⁾.

«روسيا لا يمكنها استعادة مكانتها كقوة كبرى، والحفاظ على استقلال قراراتها الداخلية منها والخارجية، طالما بقيت معتمدة على المساعدات الخارجية» الكلام للرئيس بوتين، أعلن منطلقاً من أن غنى روسيا من المواد الأولية لا بد من أن يمكنها من تجاوز الأزمة الاقتصادية، إضافة إلى عوائد تجارة السلاح، فقد كان قطاع الطاقة إحدى دعامتني نهض عليها الاقتصاد الروسي، إذ بلغ معدل النمو في الناتج المحلي الإجمالي نحو 7% سنوياً، ابتداءً من عام 2000، هذا ما أفصحت عنه مجلة الأيكونوميست البريطانية- الأمر الذي يعني زيادة هذا الناتج بنحو 50% خلال سبع سنوات منذ حكم بوتين، إذ أصبح الاقتصاد الروسي أحد أكبر عشر اقتصاديات في العالم، وحسب إحصائيات 2008م، امتلكت روسيا أكثر من 500 مليار دولار⁽⁵⁰⁾ من احتياطات النقد الأجنبي، مقابل لا شيء في عام 1998م. أما الاستثمارات الأجنبية فقد بلغت 45 مليار دولار، الأمر الذي انعكس على أبناء الطبقة المتوسطة، وبالتالي تحسن مستوى معيشة الكثير منهم، وذهب بوتين بعيداً إلى إعادة سيطرة الدولة على مجموعة من القطاعات المهمة، خاصة قطاع النفط والغاز. أما سياسياً فقد نجح بوتين في وقف التدهور والتخبط اللذين عانتهم روسيا في نهاية حقبة التسعينات، واستطاع تكوين إدارة قوية، وبدلاً من تراجع دور روسيا دولياً، عادت لتؤدي دوراً مؤثراً، وكان حضور موسكو بارزاً في عدة ملفات مهمة تعارض فيها الموقف الغربي، مثل ملف البرنامج النووي الإيراني⁽⁵¹⁾ وصولاً إلى تأكيد بوتين على القول «بأننا نزداد قناعة بأن كل الأدوات موجهة نحو هدف واحد: تحقيق واشنطن لمصالحها الذاتية مع علاقاتها مع روسيا»، بمعنى أن بوتين يدرك سعي الولايات المتحدة إلى تسخير علاقاتها مع موسكو، ليس من أجل بناء شراكة حقيقية، بل لخدمة المصالح الأمريكية فقط⁽⁵²⁾.

لقد استمر التنافس والصراع بين روسيا والولايات المتحدة في مستويات وأشكال مختلفة، وفي أطر استراتيجية لكلا البلدين، وعلى أسس عدم الثقة، الأمر الذي دفع كلاهما إلى وضع الخطط الكفيلة للحد من التمدد والتوسع في مناطق النفوذ، مع مواجهة كل منهما الآخر في إطار من استراتيجيات الفعل ورد الفعل للمحافظة بالتالي على المصالح، خاصة وأن هناك عدداً من الاتفاقيات والملفات المؤثرة في العلاقات الروسية الأمريكية، وهي معقدة ومتشابكة، منها ملفات أثرت فعلاً في رفع حالة الصراع، وتتمثل في توسيع حلف الناتو -برنامج الدرع الصاروخي- القضية الجورجية- والملف النووي الإيراني، والذي يعتبر من أهم بنود الصراع بين الدولتين. فإيران من وجهة النظر الأمريكية تشكل أكبر التحديات التي يجب التعامل معها على وجه السرعة، بينما لا ترى روسيا في البرنامج ما يستدعي تخوف الولايات المتحدة أو المجتمع الدولي، إذ تراه سليماً حتى الآن⁽⁵³⁾.

3. العلاقات الروسية - الإسرائيلية:

إذ قامت الدبلوماسية الروسية بلعب دور عقلائي بين العرب وإسرائيل، وبالقطع في إطار مصالحها ووفق توجهاتها، وكانت قد تطورت هذه العلاقة يوماً إلى مستوى التعاون الاستراتيجي خاصة،

الجديد في المجالين الداخلي والخارجي، وفي إطار هذا السياق رأت روسيا الاتحادية أن التعاون مع الولايات المتحدة الأمريكية، وخصوصاً في الأمور التي تتعلق بالقضايا والمشكلات التي تثور في مناطق العالم، هو أفضل وسيلة لها لحماية مصالحها في هذه المنطقة، وهو الأمر الذي أدى إلى مزيد من التعاون الدبلوماسي بين روسيا الاتحادية والولايات المتحدة الأمريكية خلال بداية عقد التسعينيات⁽⁴⁵⁾.

2. العلاقات الأمريكية-الروسية:

وجاء على فترتين، الأولى تعكس تطور العلاقة من 1991 - 1999، والثانية تعكس التحول في العلاقات منذ العام 2000 وحتى تاريخه. وهذه الفترات عكست بداية العلاقات في حقبة مع بعد انتهاء الحرب الباردة، ومرآحلتحول السياسة الروسية إلى اقتصاد السوق، وما رافقها من تحديات خاصة مع التوجه الروسي، والعمل وفق النظام الغربي والتقارب معه في إطار من الشراكة مع الولايات المتحدة والأوروبيين، الأمر الذي عاد سلباً على روسيا وإضعافها وتطويقها، إذ عكست الحقبة أن هذه العلاقات لم تتعد حدود العلاقات السياسية الروسية لأنها مظاهر الحرب الباردة أساساً، ولم تصبح الولايات المتحدة أحد الشركاء الاقتصاديين الرئيسيين لروسيا، إذ إن حجم التبادل التجاري بين روسيا والولايات المتحدة ظل محدوداً عندما حلت الأخيرة ضمن الأمريكيين في المرتبة الرابعة بين الشركاء التجاريين لروسيا بعد أوروبا، ودول الكومنولث، والدول الآسيوية⁽⁴⁶⁾ الأمر الذي ساعد في الابتعاد عن السياسة المؤيدة للغرب، وعن البحث عن دور روسي متراجع، وكذلك البحث عن سياسة أكثر استقلالية تأخذ بعين الاعتبار المصالح القومية الروسية أساساً، تحديداً بعد تطورات تمثلت في عوامل هي⁽⁴⁷⁾:

- فشل سياسة العلاج بالصدمة الاقتصادية
- الانتخابات البرلمانية عام 1995، والتي جاءت بأكثرية شيوعية في مجلس الدوما، وبالتالي السيطرة على أكثر الوزارات أهمية
- السلوك الأمريكي الذي تجلى بعدم تنفيذ الوعود بالمساعدة الاقتصادية

- قرار حلف الناتو بالتوسع شرقاً ليصل إلى حدود روسيا، الأمر الذي يهدد الأمن القومي الروسي، هذا وقد شكلت تلك الخطوات مقدمة أساسية باتجاه التحول الجديد الذي طرأ على العلاقات الروسية - الأمريكية، ولا سيما بعد عام 2000، وهي الحقبة التي بدأت روسيا مع لعب دور القوة الكبرى المؤثرة من جديد.

الآن وفي ظل التجاذبات، اتجهت روسيا إلى الابتعاد عن الغرب، وبدأ البناء في داخل البيت الروسي، حيث إلغاء الفوضى لدى صناع القرار، وإبعادهم فوراً مع البدء في ترؤس جميع اللاعبين المستقلين، وتحت رقابة مركزية بإشراف الرئيس بوتين، وصولاً إلى الحد من صلاحيات زعماء المقاطعات والجمهوريات التابعة لروسيا، وعين عنه ممثلون كاملو الصلاحية فيها⁽⁴⁸⁾، كما ذهب بوتين في هذا السياق بعيداً إلى جمع كل شركات تصدير السلاح في شركة روسوبوروناكسبورن الحكومية، وكانت أولى الخطوات التي قام بها بوتين باتجاه رسم استراتيجية روسية جديدة تعيد

والفئات المتقاتلة في ظل ترقب وترهل دولي علي مستوى اللاعبين الكبار، تحديداً الغربيين وتخاذلهم، وصولاً إلى أن تطور أحداث هذه الأزمة جعلت منها محجاً لكافة الجماعات المتصلبة والمتشددة التي تعمل وفق عقائد تخصها وتؤمن بها، خصوصاً وأن من بين ظهرانيها، وأيضاً بعض الجماعات الإسلامية من أصول أجنبية كانت قد اعتنقت الإسلام، ووجدت في سوريا وبعض المناطق الملتهبة عنواناً يدفع بها إلى تطوير قتالها وتنويع حرفيتها القتالية الجهادية، وبالتالي استثمارها في بلدانها أو غيرها من العناوين المحتملة من دول العالم حال انتهاء المعارك في سوريا. فالتطورات المتسارعة هذه ربما مثلت نقلة دبلوماسية لافتة، لكنها متأخرة تعكس بالقطع أن هناك ربما خافياً في حسابات اللاعبين الكبار وأجنداتهم، في وقت بدأت فيه هذه الأزمة تطول وتتصاعد وتتشعب، فالحريق السوري يتسع ويتسارع باتجاه الحدود ولم يتوقف بالقطع عندها، الطائفية والمذهبية أيضاً تنمو وتتعدد، قوى، وجماعات، وتيارات، ونزاعات متشددة تجوب سوريا طويلاً وعرضاً، وغدت تأخذ أبعاداً ومساحات واسعة، وكذلك حضوراً متنامياً، ومحاور أخرى ربما في طريقها إلى خريطة المنطقة الهندسية والتحالفية، كل هذا وذاك والقراءات المستقبلية الدولية لم ترق إلى مستوى الأحداث، لا بل إلى مستوى التفاعل والتعامل معها، إذ لا تزال الدبلوماسية الدولية بطيئة ومتعرجة، ربما لأسباب تتعلق بالحسابات والمصالح من هنا وهناك.

4. بدا الآن أن الثورة السورية هي واحدة من ملفات الصراع والنزاع الأمريكي الروسي، خصوصاً مع ملامح عودة روسيا لاعبا على الساحة الدولية، ويرتبط إلى حد بعيد بتعقيدات العلاقات القائمة بين روسيا والولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها الأوروبيين. كما تأتي أهمية الثورة السورية أيضاً في كونها تمثل ربما لحظة تاريخية يمكن معها تسجيل بداية التحول في النظام الدولي، الأمر الذي يجعل من ذلك ربما محمداً رئيسياً في مواقف روسيا وحساباتها تجاه ما يجري، كما أن اللافت في هذا السياق أن روسيا تتقدم لا شك نحو استعادة نفوذها المنظور في المنطقة، خصوصاً في ظل التطورات والتغيرات الناجمة؛ إذ يرى الباحث أيضاً بأن التوترات الغير معتادة بين واشنطن وحلفائها العرب، قد وفرت لروسيا فرصاً لاستعادة بعضاً من نفوذها المفقود منذ عقود مضت.

5. الفوضى التي عمت بلدان الثورات العربية، وسوء إدارة الفترة الانتقالية، وركوب بعض الأحزاب والتيارات قوارب الثورات، وبالتالي الانخراط فيها، وفي نتائجها، وفرض أنفسهم عليها بشكل أو بآخر، إضافة إلى سلوك رموز أخرى من الأنظمة السابقة، وركوب قوارب هذه الثورات؛ وصولاً إلى فوضى عارمة تعم هذه البلدان، الأمر الذي جعل من اللاعبين الأساسيين والدول الكبرى غربية، وشرقية، وإقليمية، تتعامل مع هذه الثورات بقدر كبير من اللامبالاة، وفي إطار فوضوي أيضاً في المواقف، وصولاً في الوقت نفسه إلى بروز الطائفية ومشاكلها، الأمر الذي يؤثر سلباً على مسار ومستقبل هذه الثورات، وتأخيرها في تحقيق أهدافها، هذا وكلما زادت فترة سفك الدماء في سوريا، زاد الخطر في المنطقة.

6. الموقف الدولي المتخاذل حتى الآن هو الذي قام بتدشين درب الآلام للشعب السوري، هذا ويسعى في الوقت نفسه في إطار استراتيجية استمرار القتال، وبالتالي تدميرها كبلد في خطوة ووفق

وأن هناك في إسرائيل حوالي مليون إسرائيلي من أصل روسي⁽⁵⁴⁾.
4. التحالفات الإقليمية:

حيث تراقبها روسيا بدقة، وصولاً إلى توظيفها بما يتلاءم مع مصالحها الاستراتيجية في المنطقة، كما أن تفاعلات القوى الإقليمية والدولية مع الأزمة السورية لا يحكمها فقط الموقف من الثورة السورية، وإنما يحكمها لعبة توازن بين تلك القوى وبعضها.

الاستنتاجات

هناك حزمة من الاستنتاجات التي وقفت عليها الدراسة في إطار بحثها وتحليلها وسعيها للإجابة عن مجموعة من تساؤلات وأهمية وأهداف الدراسة. فمع انتهاء عالم ثنائي القطبية وانحيار الاتحاد السوفيتي السابق، وبالتالي اختفائه عن خارطة السياسة للعالم المعاصر، بدأ النظام الدولي بعيداً عن الأيديولوجيات والمفاهيم التي كانت أساساً في تسيير الدول وتوجهاتها، كما تراجعت كثيراً من المفاهيم وتأثيراتها، وصولاً إلى أن غدت القضايا الاقتصادية الأكثر اهتماماً منهية بذلك عصر القيم، والعقائد، والأيديولوجيات، والمفاهيم.

شهد النظام الدولي أيضاً تغييرات ملحوظة فيما يتعلق بمستوى ميزان القوى، ومستوى الاتصالات والمعلومات، وأخيراً مستوى أطراف العلاقات الدولية، وذلك وفقاً للتغيرات في بيئة السياسة الخارجية، التي شهدت تغييرات على المستويات الجيوسياسية، والاقتصادية، والمعلوماتية، وتنوع العوامل والمحددات الحاكمة منذ نهاية الحرب الباردة.

وخلصت الدراسة في هذا السياق بأن :-

1. روسيا سعت وفق استراتيجية سياستها الخارجية لتأكيد دورها على الساحة الدولية، كدولة عظمى لا بد لها من إعادة هويتها، وهيبته، وقدرتها على لعب هذا الدور في النظام الدولي اقتصادياً، وسياسياً، وعسكرياً، وتطويره بالتالي في عالم جديد متعدد الأقطاب، منطلقاً أيضاً في إطار من المصالح ومفهوم الأمن القومي.

2. عكست الدراسة في مجملها بأن الأزمة السورية في الحقيقة لم تعد مجرد أزمة سياسية داخلية بين النظام والمعارضة، إنما هي ذات بعد إقليمي تتداخل فيها عوامل إقليمية واضحة وصريحة، كاللور الإيراني، والعربي، واللبناني، الشيعي، بالإضافة إلى الموقف التركي والإسرائيلي، وهي كلها اعتبارات جعلت من الثورات العربية المتلاحقة، وتحديد الحالة السورية منطقة تقاطع لصراع إقليمي على النفوذ، ومنطقة صراع دولي استوعبته القيادة الروسية وفهمته منذ البداية، هذا بالإضافة إلى أن هذه الثورات قد عكست وترجمت وحدة الأسباب والدوافع في قيامها، والتمثلة في الحرية، الكرامة، العدالة الاجتماعية، والعيش الكريم. كما أظهرت شوب دول هذه الثورات ظاهرة متميزة ونادرة؛ إذ تعد سبباً ثورياً تمثل تحدياً في: كسر حاجز الخوف، سلمية هذه الثورات، وجود حد أدنى من التماسك الاجتماعي، ومشاعر مشتركة للوحدة الوطنية.

3. بدا واضحاً أن الإسلام السياسي والابتزاز السياسي غدا سمة العصر الحديث، عصر الاستعمار والقتل عن بعد، وبالتالي آلت سوريا إلى مستنقع تتجاذب وتتناحر داخلها مختلف التنظيمات

وذلك من خلال الدفع بأطراف الصراع إلى الحوار والاتفاق، وبالتالي الوصول إلى حلول سلمية للأزمة بعيداً عن أجواء الحرب بالوكالة القائم والتبعية التي عانى ويعاني منها أطراف الصراع في سوريا؛ إذ لا يمكن حل هذه الأزمة إلا من خلال أبنائها، فالثورة السورية هي ضحية حرب وصراعات إقليمية ودولية، كما أن المصالح الأمريكية والروسية هي سبب إطالة الصراع، والثورة السورية جمعت أيضاً بين الماضي والحاضر، وستنتهي أيضاً بالمصالح.

12. فالمشهد العربي بأزمة سوريا وتطوراتها وبالتالي التغييرات الجديدة القائم منها والمتوقع، مضطرباً في ظل تخاذل المجتمع الدولي جراء ما يجري على الساحة السورية، والتي أثرت وستؤثر على المنطقة العربية بأكملها وإن تفاوتت أنماط هذا التأثير من دولة إلى أخرى، فالمجتمع الدولي بدأ واهناً متردداً تجاه هذه الأزمة، الأمر الذي يثير القلق والمخاوف من أن أمراً جليلاً قادماً لا محالة، أدوار اللاعبين الدوليين خاصة الدول العظمى، وعلى رأسها روسيا والولايات المتحدة، بدت غير واضحة بانتظار ربما تنازلات متبادلة، وصولاً إلى مفاوضات متبادلة أيضاً، وهذا في مجمله على حساب سوريا شعباً وأرضاً.

13. روسيا أيضاً ربما حققت حضوراً يعكس ما سعت إليه وفق استراتيجيتها الجديدة، القيام بدور عالمي على الساحة الدولية، لكنها لم تحقق حتى اللحظة نتائج أهم في سياق مصالحها مع الغرب والعرب، ما يمكن مفاضته لقاء تخليها عن العند والارتباك اللذين أصبحا سمة سياستها ومواقفها تجاه ما يجري في المنطقة من أحداث، وصولاً إلى أن المصالح الذاتية للاعبين الأساسيين والدول الكبرى لم تعط أحداث المنطقة حجماً يتفق وأبعاد هذه الأحداث التي ربما تقود إلى ما هو أسوأ وأشمل، تدشن بالتالي درب الآلام لشعوب ومجتمعات منطقة من أكثر مناطق العالم حساسية.

14. أجملت هذه الدراسة مجموعة من العوامل والدوافع تصنف كمحددات وعوامل حاكمة للموقف الروسي تجاه الثورات العربية، وهي جزء لا يتجزأ، لا بل نابعة من جملة محددات السياسة الخارجية الروسية في إطارها العام، وتأتي في سياقها، حيث تمثلت بداية:

- بطبيعة النظام السياسي الروسي ومؤسسات صنع السياسية الخارجية - الهواجس الروسية من عدوى انتقال الثورات العربية هناك إلى أراضيها نفسها
- المصالح السياسية والاقتصادية والعسكرية كانت محدداً مهماً في ظل علاقات متقدمة مع الدول العربية، خصوصاً دول الخليج والسعودية
- الموقع الجغرافي والاستراتيجي للمنطقة العربية
- مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية كتوجه عام في الاستراتيجية الروسية - عدم الاستقرار في بعض الأقاليم الروسية والتي تشهد حالة من عدم الاستقرار، يدفع روسيا إلى عدم توجيه الانتقاد للنظم السياسية العربية لتشابهها بتلك الأقاليم الروسية المذكورة
- ارتباط الموقف الروسي وتأثره بمواقف الدول العربية والإقليمية ذات التأثير في المنطقة
- الانتقادات الداخلية ولا سيما من قبل تيار الساسة الروس

استراتيجية لإضعاف ما يسمى بالدول القومية إبان الحرب الباردة - ليبيا - مصر - اليمن - العراق - سوريا.

7. موقف روسيا إلى جانب النظام وبهذا العند، تتضاعف معه بالقطع تداعيات هذه المواقف من قتل، وتهجير، وتدمير، لا بل تذهب بعيداً إلى حد زج الدول المجاورة، وبالتالي حدوث انقسامات حادة تعود على هذه البلدان بالنتائج السلبية داخلها، وصولاً إلى حد الانهيار هي الأخرى، وبالتالي تنامي الفوضى، وخير دليل على ما جرى ويجري في لبنان حالياً حول كثير من المواقف، علماً أن لبنان نفسه يقع على بركان نتيجة الخلافات، والانقسامات، والتجاذبات الحزبية، والعرقية، والدينية هناك، وهذا يمثل أيضاً أثراً مهماً من آثار الموقف الروسي من الثورات العربية؛ إذ سيتولد عنه تأثيرات جانبية أخرى، وصولاً ربما إلى إسرائيل، الأردن، تركيا، والعراق، وهي كلها مرشحة بالقطع للتورط في الملف السوري وتطوراته.

8. الحالة السورية بتعقيدها ربما مخطط لها لتكون هي وحدها العامل المغير للمنطقة كاملة، وكما تخطط لها أمريكا باتجاه شرق أوسط جديد، أو ربما كما أكد عليه الرئيس الروسي بوتين بأنه من سوريا سينطلق النظام العالمي الجديد.

9. لقد عكست الدراسة في سياقها وفصولها السابقة كم هو الموقف في سوريا معقداً وشائكاً بفعل التطورات على الساحة السورية ومواقف اللاعبين الكبار؛ إذ تحول المشهد في الآونة الأخيرة إلى أن أصبحت سوريا ساحة صراع داخلي وخارجي، وصولاً إلى حالة من الاصطفاء، الأمر الذي دفع بالتالي الساحة لتغدو مركبة من الأزمات الداخلية والخارجية

10. أما على المستوى الإقليمي - الإقليمي، فسوريا الآن تمثل الحليف الأول لإيران، إذ من خلال سوريا يمكن لإيران دخول المنطقة العربية، وبالتالي التواصل مع كافة القوى الحليفة لها في المنطقة في إطار مشروع إقليمي إيراني يحمل في طياته معظم الأوراق التي تعطي لإيران النفوذ الإقليمي. وفي السياق والمنطق نفسه هناك المملكة العربية السعودية ودول الخليج العربي، تسعى لإسقاط النظام السوري؛ إذ ترى في سقوطه ضربة قاصمة لإيران المنافس والمهدد الإقليمي الأول لها.

11. إن الرؤية الروسية لأحداث المنطقة تفرض عليها كدولة عظمى بمعاهدتها، ومراكزها، وأبحاثها، وأكاديمياتها المتخصصة بالشرق الأوسط، أنها تمتلك رؤية دقيقة لمستقبل المنطقة، وما ستفضي إليه انفجارات الأوضاع، الأمر الذي يفرض عليها أيضاً تحدياً في سياستها الخارجية جراء التطورات والتغيرات الجديدة، وصولاً إلى مراحل تحول شاملة يتحدد فيها إطار وشكل العلاقات الدولية، وصولاً ربما إلى خريطة تحالفات إقليمية ودولية جديدة. فمهما كانت الدوافع وراء الموقف الروسي فإنها بالقطع لا تصمد أمام حقائق ما يجري في المنطقة العربية، خصوصاً أن الأزمة السورية غدت الآن قضية دولية، والصراع أيضاً أصبح صراعاً دولياً، وأصبحت هذه القضية في يد الدول الكبرى، والنظام الدولي هنا عاد إلى أجواء الحرب الباردة، وبدا الحل السياسي في ظل ذلك هو أحد الاحتمالات القوية في غياب القوى الغربية والأمريكية، والتي أخذت منأى متردداً ومتخبطاً، خاصة بعد أن عكست روسيا ذاتها وموقعها في الحلبة الدولية؛ وهو الأمر الذي يدفع بقوة باتجاه أن تقوم روسيا وأمريكا وفق مصالحهما إلى إيجاد الحلول السلمية،

2. بدأ الاهتمام الروسي أكبر بالعسكرة الإقليمية والدولية وفق تحركاتها، وهي بذلك في طريقها إلى تطوير سباقها مع الولايات المتحدة، وصولاً إلى التعامل الندي، الأمر الذي يؤشر إلى التعقيدات والتشابك في العلاقات الأمريكية الروسية.

3. خلصت الدراسة في مجملها بأن الأزمة السورية في الحقيقة لم تعد مجرد أزمة سياسية داخلية بين النظام والمعارضة، إنما هي ذات بعد إقليمي تتداخل فيها عوامل إقليمية واضحة وصرحة، كالدور الإيراني، والعربي، واللبناني الشيعي، بالإضافة إلى الموقف التركي والإسرائيلي وهيكلها اعتبارات جعلت من الثورات العربية المتلاحقة، وتحديدًا الحالة السورية منطقة تقاطع لصراع إقليمي على النفوذ، ومنطقة صراع دولي استوعبته القيادة الروسية وفهمته منذ البداية، هذا بالإضافة إلى أن هذه الثورات قد عكست وترجمت وحدة الأسباب والدوافع في قيامها المتمثلة في الحرية، الكرامة، العدالة الاجتماعية، والعيش الكريم. كما أظهرت شعوب دول هذه الثورات ظاهرة متميزة ونادرة: إذ تعد سبقاً ثورياً تمثل تحدياً في: كسر حاجز الخوف، سلمية هذه الثورات، وجود حد أدنى من التماسك الاجتماعي، ومشاعر مشتركة للوحدة الوطنية.

4. الأزمة السورية بحريقها الملتهب الآن في طريقها لعبور الحدود إلى دول الجوار: لبنان ربما ستكون مسرحاً لعمليات دموية ومتلاحقة قد تأتي في إطار مذهبي وطائفي إلى غير ذلك، الأردن أيضاً ليست بعيدة فهي تعج باللاجئين السوريين، الأمر الذي يدفع بالقطع إلى أعباء إضافية على بلد ربما اعتاد على دفع ثمن أحداث ومتغيرات دول الجوار، منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية وحتى الآن، العراق أيضاً متورط فعلياً في معارك وأحداث سوريا، وهو يعمل في إطار السياسة الإيرانية وتعليماتها، كما أن تأثيرات هذه الأزمة ربما تدق أبواب السعودية ودول الخليج، أما إقليمياً هناك: تركيا وإيران، ولكن الأخطر ربما الحدود مع إسرائيل.

5. الآن ووفقاً للتحوّل في المواقف، وفي إطار الأرضية المشتركة أساسها الحل السلمي، ورفض التدخل العسكري بكل أشكاله، فقد بدا بأن القواسم المشتركة هذه ربما وضعت أساساً وقاعدة لتوجه دولي إقليمي لوضع حد لهذه الأزمة، خصوصاً ما يتعلق بأبعادها وتداعياتها. فالإشارات وملامح التوافق بدت متسارعة ومتلاحقة، تعكس التوافق الروسي الأمريكي في مواقفها، وكذلك المعارضة السورية التي أبدت الموافقة على التفاوض مع النظام، وصولاً إلى تغييرات أخرى في المواقف التركية والخليجية.

أما بصدد الدراسة وأهدافها وأهميتها، يخلص الباحث ويوجز بأن العلاقات الروسية العربية والحال هذه قد تمر بحالات من الفتن، ولكنها لا تتوتر بمجرد اختلاف في المواقف، فروسيا أيضاً تنظر إلى الملف السوري من زاوية أنه ملف استراتيجي لا يمكن لروسيا التفريط به، هذا إضافة إلى أهمية سوريا لروسيا فيما يتعلق بعلاقاتها مع إيران، وتركيا، والولايات المتحدة، وإسرائيل. فالقضية غدت تعكس بأنها علاقات استراتيجية من الرؤية الروسية، خصوصاً أن المنطقة العربية تبقى مجالاً استراتيجياً، وعنوان نفوذ لا يمكن لروسيا إلا الاهتمام والارتباط بعلاقات تنبع من حساباتها واستراتيجياتها، الأمر الذي يعكس مستقبل العلاقات الروسية العربية لتبقى قائمة متطورة وفقاً للمتغيرات في إطار من المصالح والشراكة الاستراتيجية، فالتواجد الروسي في المنطقة العربية أمر

نتيجة الموقف الروسي في الأزمة الليبية، وصولاً إلى الأمن القومي

- والجغرافيا السياسية لروسيا
- يموغرافية روسيا وأزمة هويتها
- العلاقات الروسية الأمريكية
- العلاقات الروسية الإسرائيلية
- التحالفات والتفاعلات الإقليمية والدولية
- مخرجات الثورات العربية المتمثلة بالقوى الإسلامية
- خبرة الداخل الروسي
- المواقف الإقليمية وتأثير تداعيات الثورات العربية هذه على الاستقرار الإقليمي
- أهمية الاستقرار في المنطقة العربية
- الخوف على الداخل الروسي ومعضلة اتخاذ القرار السياسي

- أزمة بناء نظام عالمي - العامل الديني وميراث التاريخ
- وأخيراً أهمية سوريا الجيو سياسية والجيو استراتيجية، وتحديدًا تحالفها مع إيران، وهي كلها لا تخرج في المطلق عن المصالح بكافة أشكالها السياسية، والاقتصادية، والأمنية، والثقافية... إلى غير ذلك.

من هنا فاندفاع روسيا باتجاه لعب أدوار متقدمة لا يمكن فهمه وتفسيره إلا في إطار مفاهيم القوى والمصالح وتوازن القوى، وهو ما يعكس توافقاً بين مواقفها ومنهجية الدراسة المتمثلة في المصالح الوطنية، وهي في مجملها جاءت أيضاً وفق مفاهيم المدرسة الواقعية.

الخاتمة والرؤى المستقبلية

الآن وقد وقفت الدراسة في إطار استنتاجاتها على محددات الموقف الروسي تجاه الثورات العربية بشكل عام، والثورة السورية بشكل خاص، ذهبنا بعيداً لتعكس هذه الدراسة في سياقها وإطارها بأن الاستراتيجية الروسية تجاه المنطقة محكومة بدوافع ومحددات لا تخرج في المطلق عن المصالح بكافة أشكالها السياسية، والاقتصادية، والأمنية، والثقافية... إلخ. هذا وأن اندفاع روسيا باتجاه لعب أدوار متقدمة لا يمكن فهمه وتفسيره إلا في إطار مفاهيم القوى والمصالح وتوازن القوى، وهو ما يعكس توافقاً بين مواقفها ومنهجية الدراسة المتمثلة في المصالح الوطنية، وهي في مجملها جاءت أيضاً وفق مفاهيم المدرسة الواقعية وبالتالي :-

1. غدت روسيا الآن أكثر طموحاً في منافسة الولايات المتحدة، وذلك من خلال عودتها بقوة للساحة الدولية، وهي لا شك في طريقها بالقطع إلى عالم متعدد الأقطاب كان ولا يزال غايتها، فقد ازداد تفاعلها مع محيطها الداخلي والخارجي، الأمر الذي دفع إلى تواصل أكبر وأعمق مع النظام الدولي، وصولاً إلى لعب دور أكبر ومباشر على الساحة الدولية وفق حسابات واستراتيجيات مستقلة، سعياً متواصلًا إلى خلق التوازن والتحالفات، تحديداً مع دول المنطقة الشرق أوسطية والعالم العربي، خصوصاً بما فيها السعودية والخليج العربي.

Russian Foreign policy on the Threshold of the Twenty-First Century (Cummings Center Series). London: Routledge, 2003.

21. <http://www.al-akhbar.com/?q=node/1615>
22. Hass, Marcell. 2004 Russian security and air power, 14992 – 2002: the development of Russia. New York: (Frank Cass).
23. داليا أبو بكر، "وثيقة مفهوم الأمن القومي الروسي". مجلة السياسة الدولية، عدد 140 (2000): 282.
24. نورهان الشيخ، مصدر سابق، 1998.
25. Alexander Ignatov, Russia and the Asia-Pacific: Trends, Threats, and Common)Threads, Russia, America, and Security in the Asia-Pacific, RoubenAzizian and Boris-Reznik, 2008
26. Federation of American Scientists, Foreign Policy Concept of the Russian /Federation, Approved by the President of the Russian Federation V Putin . June 28, 2000
27. جمال علي زهران ،امن الخليج ،محددات وانماط تأثير العامل الدولي، مجلة قضايا خليجية، المركز العربي للدراسات الإستراتيجية، السنة 1، العدد 1، 1998.
28. رمضان عبد اللطيف: دروس الأعوام الماضية ومستقبل التعاون الثنائي ومتعدد الجوانب، الملتقى الروسي العربي، مجلة السياسة الدولية، 1999 م.
29. أيان أنطوني وآخرون: "النظام الأطلس - أوروبي والأمن العالمي، مؤتمر التسليح ونزع السلاح والأمن الدولي، ترجمة: فادي حمود وآخرون، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004 م.
30. ناظم عبد الواحد الجاسور: حدود النفوذ الروسي في آسيا الوسطى والقوقاز، مجلة دراسات سياسية، بيت الحكمة، السنة 4، العدد 10، خريف 2002 م.
31. نظرة تفسيرية للسياسة الروسية: دور النخبة السياسية... الوطن اون لاين. <http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleId=16939>
32. The Constitution of The Russian Federation, The Federal Assembly, chapter5 Article 94-109. (32) 2001. / <http://www.constitution.ru/en/10003000-06.htm>, 17.10.2011
33. The Constitution of The Russian Federation, The Federal Assembly, chapter5 Article 94-109. (33) 2001 (<http://www.constitution.ru/en/10003000-06.htm>, 17.10.2011
34. The Constitution of The Russian Federation, The Federal Assembly, chapter5 Article 94-109. 2001. (34)(<http://www.constitution.ru/en/10003000-06.htm>, 17.10.2011
35. نبية الأصفهاني: مستقبل الحياة السياسية في روسيا الاتحادية بعد الانتخابات البرلمانية، مجلة السياسة الدولية، السنة 30، العدد 115، يناير 1994 م.
36. فردريك مدفديف وونباخاتوف: روسيا في حالة تشنج، إعداد سوسن

ضروري وهام، خصوصاً مع غياب نظم إقليمية تمتلك نفوذاً دولياً يوازي على الأقل النفوذ التركي والإيراني التنافسي داخل المنطقة، الأمر الذي يدفع وبكل قوة الحاجة إلى مصر والسعودية لتتحمل مسؤولياتها تجاه الإقليم العربي.

الهوامش:

1. عمرو علي، روسيا وثورات الربيع العربي الجزيرة- روسيا 2011. <http://www.aljazeera.com/node/7893>
2. نورهان الشيخ، الموقف الروسي من ثورات الربيع العربي، مركز الجزيرة للدراسات، 2011.
3. خالد ممدوح العزي، الموقف الروسي من ثورات الربيع العربي، <http://www.almogtarbeen.com/almogtarbeen/2011>Show/10617>
4. أحمد إبراهيم منصور، السياسة الخارجية المصرية- المراحل والقضايا والفروض الرئيسية، السياسة الدولية (العدد 121، 1995).
5. محمد سليم السيد، تحليل السياسة الخارجية، 1998.
6. زايد عبيد مصباح، مصدر سابق.
7. جابريل ايه. الموندوجي. بنجهامباويل الأبن، السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر- نظرة عالمية، ترجمة هشام عبد الله، ط1، الدار الأهلية للنشر والتوزيع عمان، 1998.
8. هاني إلياس خضر الحديثي، عملية صنع القرار السياسي الخارجي، ب.ط، دار الرشيد للنشر، بغداد، 1982
9. محمود حلمي، المبادئ الدستورية، ط6، بدون ناشر مكان طبع جابريل ايه. الموندوجي. بنجهامباويل الأبن، المصدر السابق.
10. بطرس غالي ومحمود خيرى عيسى، المدخل في علم السياسة، ط5، مطابع الأهرام التجارية، القاهرة 1976، محمود حلمي، المصدر السابق.
11. بطرس غالي ومحمود خيرى عيسى، المصدر السابق، محمود حلمي، المصدر السابق.
12. محمود حلمي، المصدر السابق، بطرس غالي ومحمود خيرى عيسى، المصدر السابق، جابريل أيه الموندوجي، بنجهامباويل الأبن، المصدر السابق.
13. هاني إلياس خضر الحديثي، المصدر السابق.
14. المصدر نفسه.
15. هاني إلياس خضر الحديثي.
16. أشوق عباس، مواضيع وأبحاث سياسية، الحوار المتمدن: العدد 1291، 19 أغسطس 2005. <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=43455>
17. علي هلال ونيفين مسعد، النظم السياسية - قضايا الاستمرار والتغيير، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2000.
18. هاني إلياس خضر الحديثي، المصدر السابق، anatologykasatkin , the middle east be com a Russian priority ? international affairs
19. (Moscow no.7 , 1998 , p58 – 59)
20. Gorodetsky, Gabriel. Russia between East and West:

الوطن، 31 أكتوبر 2013، ص 143 / Primakov-y.russia and the arabs(new York :basic books,2009).

المصادر والمراجع:

أولاً- المراجع العربية:

1. أحمد إبراهيم منصور، السياسة الخارجية المصرية- المراحل والقضايا والفروض الرئيسية، السياسة الدولية (العدد 121، 1995).
2. أشوق عباس، مواضيع وأبحاث سياسية، الحوار المتمدن: العدد 1291، 19 أغسطس 2005. <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=43455>.
3. أيان أنطوني وآخرون: «النظام الأطلس - أوروبي والأمن العالمي، مؤتمر التسليح ونزع السلاح والأمن الدولي، ترجمة: فادي حمود وآخرون، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004 م.
4. الاعلام الروسي وثورات الربيع العربي، خالد ممدوح العزي، hotmail.@comDr.izzi2007
5. <http://anbamoscow.com/opinion/20110812/369674624/html>
6. ايمن طلال يوسف، روسيا البوتينية بين الاوتوقراطية الداخلية والاولويات الجيوبولتيكية الخارجية 2008-2000، مجلة المستقبل العربي، السنة 31، العدد 358، ديسمبر 2008.
7. بطرس غالي ومحمود خيرى عيسى، المدخل في علم السياسة، ط5، مطابع الأهرام التجارية، القاهرة 1976، محمود حلمي، المصدر السابق.
8. بطرس غالي و د.محمود خيرى عيسى، المصدر السابق.
9. جابرييل.ايه.الموندوجي.بنجها مابويل الأبن، السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر- نظرة عالمية، ترجمة هشام عبد الله، ط1، دار الأهلية للنشر والتوزيع عمان، 1998.
10. جمال علي زهران، أمن الخليج، محددات وانماط تأثير العامل الدولي، مجلة قضايا خليجية، المركز العربي للدراسات الإستراتيجية، السنة 1، العدد 1، 1998.
11. حسن نافعة: الأوليات الدولية المتغيرة والوطن العربي: الوطن العربي والمتغيرات العالمية، مركز البحوث والدراسات العربية، 1991 م.
12. خالد ممدوح العزي، الموقف الروسي من ثورات الربيع العربي، 2011. <http://www.almogtarbeen.com/almogtarbeen/Show/10617>.
13. داليا أبو بكر، «وثيقة مفهوم الأمن القومي الروسي». مجلة السياسة الدولية، عدد 140 (2000): 282.
14. سعود كابلي، نظرة تفسيرية للسياسة الروسية: دور النخبة السياسية، الوطن، 31 أكتوبر 2013، ص 143
15. Primakov-y.russia and the arabs(new York :basic books,2009).
16. طه عبد الواحد، العلاقات الامريكية الروسية في خطابات بوتين، النور للإعلام، 13 فبراير 2008.
17. طه عبد الواحد، العلاقات الامريكية الروسية: دور النخبة السياسية، النور للإعلام، 13 فبراير 2008.
18. http://www.annourcom/index.php?option=com_content

37. حسين، مجلة السياسة الدولية، السنة 29، العدد 113، يوليو 1993. hotmail.comDr.izzi2007.
38. Michael Mcfaul, Explaining the Vote, Journal of Democracy, vol. 5, no.2 April, 1994. (38)
39. نورهان الشيخ: السياسة الروسية في منطقة الشرق الأوسط، مجلة قضايا إستراتيجية، المركز العربي للدراسات الإستراتيجية، السنة 3، العدد 13، دمشق، يناير 1998 م.
40. نورهان الشيخ، الرهان على الوضع القائم، الموقف الروسي من ثورات الربيع العربي، مصدر سابق.
41. Karen Dawisha and Bruce Parrott, Russia and the New States of Eurasia, New York(41) Cambridge University Press, 1994
42. لى مضر الامارة، الإستراتيجية الروسية بعد الحرب الباردة وانعكاساتها على المنطقة العربية، سلسلة اطروحات الدكتوراة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2009 م.
43. محمد ثلبي، المنهجية في التحليل السياسي (المفاهيم، المناهج، الاقتربات، الادوات)، بيت الحكمة للإعلام والنشر والتوزيع، القاهرة، 1996.
44. حسن نافعة: الأوليات الدولية المتغيرة والوطن العربي: الوطن العربي والمتغيرات العالمية، مركز البحوث والدراسات العربية، 1991 م.
45. لى الامارة، 2009، مصدر سابق.
46. نورهان الشيخ: دور النخبة الحاكمة في إعادة هيكلة السياسة الخارجية: دراسة لحالتى 1996، رسالة دكتوراة جامعة القاهرة، والجمهورية الروسية 1991 - الاتحاد السوفيتى 1991-1985، القاهرة، 2000 م.
47. فريد حاتم الشحف: العلاقات الروسية الإيرانية وأثرها على الخريطة الجيوسياسية في منطقة الخليج العربي ومنطقة آسيا الوسطى والقوقاز، دار الطليعة الجديدة، دمشق، 2005 م.
48. ايمن طلال يوسف، روسيا البوتينية بين الاوتوقراطية الداخلية والاولويات الجيوبولتيكية الخارجية 2008-2000، مجلة المستقبل العربي، السنة 31، العدد 358، ديسمبر 2008.
49. جيفري مانكوف، روسيا والغرب نظرة ابعده مدى، ترجمة صالح ابو ناصر، مراجعة محمد مجد الدين باكير، مجلة الثقافة العالمية، السنة 26، العدد 148، مايو-يونيو 2008 م.
50. نورهان الشيخ، روسيا والاتحاد الاوروبي صراع الطاقة والمكانة، مجلة السياسة الدولية، السنة 42، العدد 164، ابريل 2006.
51. نورهان الشيخ، 2006، المصدر سابق.
52. طه عبد الواحد، العلاقات الامريكية الروسية في خطابات بوتين، النور للإعلام، 13 فبراير 2008. http://www.annourcom/index.php?option=com_content&task=view&id=4574&Itemid=33, 28.08.2011.
53. عماد فوزي الشعبي، «البرنامج النووي الإيراني بين الحقائق والتضخيم»، مجلة آراء حول الخليج، مركز الخليج للأبحاث، العدد 48، سبتمبر 2008 م.
54. سعود كابلي، نظرة تفسيرية للسياسة الروسية: دور النخبة السياسية،

ثانياً المراجع الأجنبية:

1. *anatolykasatkin , the middle east be com a Russian priority ? international affairs, Moscow , no.7 ,1998 , p58 – 59 .*
2. *Bruce Russett.Harveystary.world politics: the menu for chooise. W.H.Free man and company. New York, 1989.*
3. *Federation of American Scientists, Foreign Policy Concept of the Russian*
4. *Federation, Approved by the President of the Russian Federation V Putin .June 28, 2000*
5. *Gorodetsky, Gabriel. Russia between East and West: Russian Foreign policy on the Threshold of the Twenty-First Century (Cummings Center Series). London: Routledge,2003.*
6. <http://www.al-akhbar.com/?q=node/1615>
7. *Hass, Marrcel. 2004 Russian security and air power, 14992 – 2002: the development of Russia. New York: Frank Cass.*
8. *Karen Dawisha and Bruce Parrott, Russia and the New States of Eurasia, New York: Cambridge University Press, 1994.*
9. *Michael Mcfaul, Explaining the Vote, Journal of Democracy, vol. 5, no.2 April ,1994.*

.&task=view&id=4574&Itemid=33, 28.08.2011

19. عمرو علي، روسيا وثورات الربيع العربي الجزيرة- روسيا 2011.
20. علي هلال ونيفين مسعد، النظم السياسية - قضايا الاستمرار والتغيير، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2000.
21. عماد فوزي الشعبي، « البرنامج النووي الإيراني بين الحقائق والتضخيم، مجلة آراء حول الخليج، مركز الخليج للأبحاث، العدد 48، سبتمبر 2008 م.
22. فردريك مدفيدوفونباخا توفرن: روسيا في حالة تشنج، إعداد سوسن حسين، مجلة السياسة الدولية، السنة 29، العدد 113، يوليو 1993 م.
23. فريد حاتم الشحاف: العلاقات الروسية الإيرانية وأثرها على الخريطة الجيوسياسية في منطقة الخليج العربي ومنطقة آسيا الوسطى والقوقاز، دار الطلي(محمد سعيد أبو عامود، « تحولات السياسة الأمريكية تجاه إيران وتركيا وروسيا، مجلة السياسة الدولية، السنة 38 العدد 147، يناير 2002 م.
24. محمد سليم السيد، تحليل السياسة الخارجية، 1998.
25. محمود حلمي، المصدر السابق، بطرس غالي ومحمود خيرى عيسى، المصدر السابق، جابريل أيه الموندوجي، بنجهامالابن، المصدر السابق(هاني الياس خضر الحديثي، المصدر السابق.
26. محمد شلبي، المنهجية في التحليل السياسي (المفاهيم، المناهج، الاقترابات، الادوات)، بيت الحكمة للإعلام والنشر والتوزيع، القاهرة، 1996.
27. نورهان الشيخ، وجهة نظر روسيا في عيون العرب، دراسة بتاريخ الأربعا، 8 فبراير 2012.
28. نورهان الشيخ، الموقف الروسي من ثورات الربيع العربي، مركز الجزيرة للدراسات، 2011.
29. نبيه الأصفهاني: مستقبل الحياة السياسية في روسيا الاتحادية بعد الانتخابات البرلمانية، مجلة السياسة الدولية، السنة 30، العدد 115، يناير 1994 م.
30. نورهان الشيخ: السياسة الروسية في منطقة الشرق الأوسط، مجلة قضايا إستراتيجية، المركز العربي للدارسات الإستراتيجية، السنة 3، العدد 13، دمشق، يناير 1998 م.
31. نورهان الشيخ، الرهان على الوضع القائم، الموقف الروسي من ثورات الربيع العربي، مصدر سابق.
32. نورهان الشيخ: دور النخبة الحاكمة في إعادة هيكلة السياسة الخارجية: دراسة لحالتى 1996، رسالة دكتوراة جامعة القاهرة، والجمهورية الروسية 1991 – الاتحاد السوفيتي 1991 – 1985، القاهرة، 2000 م.
33. نورهان الشيخ، 2006، المصدر سابق.
34. ناظم عبد الواحد الجاسور: حدود النفوذ الروسي في آسيا الوسطى والقوقاز، مجلة دراسات سياسية، بيت الحكمة، السنة 4، العدد 10، خريف 2002 م.
35. هاني إلياس خضر الحديثي، عملية صنع القرار السياسي الخارجي، ب.ط، دار الرشيد للنشر، بغداد، 1982
36. هاني الياس خضر الحديثي.
37. هاني إلياس خضر الحديثي، المصدر السابق.

**جرائم استغلال المعلومات الداخلية
في قانون الأوراق المالية الأردني
(دراسة مقارنة)***

د. أمين محمد أمين الغرايبة**

* تاريخ التسليم: 2015/11/9م، تاريخ القبول: 2016/2/16م.
** أستاذ مساعد/ محكمة جرش الابتدائية / الأردن.

whether it be through the exploitation of internal information directly by insider on it or indirectly through divulging this information to non insiders on it, who deal with securities accordingly, which calls to showing adequacy of the legal texts, which criminalize these behaviors, and its adequacy to the advancement by the penal responsibility for the perpetrators.

The importance of this search stands out because it highlights some of the crimes that would undermine foundations of the dealing in the financial market, which is reflected negatively on the national economy, that financial markets constitute its nerve.

Keywords: crimes, exploitation of internal information, Jordanian securities law, financial market.

مقدمة

في إطار ممارسة العمل في السوق المالي والتداول بالأوراق المالية، هناك قواعد وأحكام يجب التقيد بها من جميع أطراف عملية التداول، ومن هؤلاء الأطراف الأشخاص المطلعين على المعلومات الداخلية، وأنه إذا ما قام الشخص المطلع بمخالفة هذه القواعد والأحكام المنظمة للتداول من خلال إتيان سلوكيات تتعارض مع هذه الأحكام، وتؤدي إلى المساس أو الإخلال بشفافية وعدالة التعامل في السوق المالي، وتُعطي لبعض الأشخاص أفضلية في التعامل وتحقيق المكاسب، أو تجنب الخسائر على حساب بقية المتعاملين اعتبر ذلك جريمة يستحق المعاقبة عليها، ومن هنا فقد نصت التشريعات المنظمة للأسواق المالية على هذه السلوكيات، واعتبرتها جرائم تنهض بها المسؤولية الجزائية وتستوجب العقاب.

وإن استغلال المعلومات الداخلية قد يكون بشكل مباشر من قبل الشخص المطلع عليها، وقد يكون بشكل غير مباشر من خلال إفشاء هذه المعلومات لغير المطلعين عليها، الذين يتعاملون بالأوراق المالية بناءً عليها، ومن هنا فقد نصت التشريعات المنظمة للأسواق المالية على هذه السلوكيات، واعتبرتها جرائم تنهض بها المسؤولية الجزائية وتستوجب العقاب.

أهمية الدراسة:

تظهر أهمية هذه الدراسة من عدة جوانب، فهي أولاً: تتناول موضوعاً من أهم الموضوعات التي تهم الاقتصاد، نظراً لحوية الأسواق المالية في النظم الاقتصادية الحديثة، وازدياد تداول الأوراق المالية والذي بدوره أدى إلى ظهور سلوكيات سلبية، الأمر الذي يتطلب رصد تلك السلوكيات ومواجهتها، ثانياً: فإن هذا الموضوع لم ينل القسط الكافي من البحث والدراسة على النطاق الوطني، حيث إن الدراسات أو الرسائل العلمية أو الأبحاث التي تناولته بالدراسة قليلة جداً، سواء من حيث مفهوم الجرائم المتعلقة بمعلومات الأوراق المالية، أو أركانها، أو الجزاءات المقررة لها.

مشكلة الدراسة:

تتمثل مشكلة هذه الدراسة في التزايد الملحوظ في حجم الجرائم التي ترتكب في الأسواق المالية أثناء تداول الأوراق المالية، وبخاصة تلك المتعلقة بمعلومات الأوراق المالية، ومن ناحية أخرى فإن الجرائم المتعلقة بالمعلومات الخاصة بالأوراق المالية لها

ملخص:

يتعلق موضوع هذا البحث بجرائم استغلال المعلومات الداخلية في قانون الأوراق المالية الأردني رقم 76 لسنة 2000، وهذا الموضوع يعد في غاية الأهمية بالنسبة لتنظيم العمل في السوق المالي، حيث يتعلق بالمعلومات الداخلية ذات التأثير المباشر على أسعار الأوراق المالية المتداولة، فهي الأساس الذي يعتمد عليه المستثمرون في اتخاذ قراراتهم الاستثمارية بخصوص بيع الأوراق المالية أو شرائها.

أما بخصوص مشكلة هذا البحث فتثور بسبب ظهور بعض السلوكيات السلبية المرتبطة بالتعامل بالأوراق المالية، والتي تشكل إخلالاً بمبدأ المساواة بين المستثمرين في الحصول على المعلومات المتعلقة بالأوراق المالية، وبالتالي خرقاً للقواعد القانونية المنظمة للعمل في الأسواق المالية، سواء أكان ذلك من خلال استغلال المعلومات الداخلية بشكل مباشر من قبل الشخص المطلع عليها، أم بشكل غير مباشر من خلال إفشاء هذه المعلومات لغير المطلعين عليها الذين يتعاملون بالأوراق المالية بناءً عليها، الأمر الذي يدعو إلى بيان مدى كفاية النصوص القانونية التي تجرم هذه السلوكيات، ومدى كفايتها للنهوض بالمسؤولية الجزائية لمرتكبيها.

وتبرز أهمية هذا البحث في كونه يسلب الضوء على بعض الجرائم التي من شأنها تقويض أسس التعامل في السوق المالي، الأمر الذي ينعكس سلباً على الاقتصاد الوطني الذي تشكل الأسواق المالية عصبه.

الكلمات المفتاحية: جرائم، استغلال المعلومات الداخلية، قانون الأوراق المالية الأردني، السوق المالي.

Crimes of Exploiting of Internal Information in Jordanian Securities Law

(A COMPARATIVE STUDY)

Abstract:

The subject of this search relates with crimes of exploiting of internal information in Jordanian securities Law No. 76 for 2000, this subject is very important to organization of work in the financial market, it relates with internal information with direct impact on prices of current securities, it is basis which depends investors on it in take their investment decisions about the sale or purchase of securities.

Problem of the search arises because appearance of some of the negative behaviors associated with dealing in securities, which constitute breach of the principle of equality between investors in obtain information related to securities, thus, breach to legal rules that regulate the work in the financial markets,

وعليه سنعمل على تقسيم هذه الدراسة إلى مبحثين، بحيث يخصص المبحث الأول: لجريمة التعامل بناءً على معلومات داخلية، والمبحث الثاني: لجريمة إفشاء المعلومات الداخلية، ونتطرق فيهما إلى الشروط المسبقة لهاتين الجريمتين وأركانهما، ومن ثم العقوبات المقررة لكل جريمة، وذلك كله في إطار المقارنة ما بين التشريع الأردني وبعض التشريعات العربية، وعلى وجه الخصوص التشريعات المصرية، واللبنانية، والإماراتية، والكويتية.

المبحث الأول

جريمة التعامل بالأوراق المالية بناءً على معلومات داخلية

إن من أهم الأسس التي يقوم عليها التداول بالأوراق المالية في السوق المالي المساواة بين المتعاملين، والشفافية في التعامل الذي يضمن لكافة المتعاملين فرصاً متساوية في الحصول على مكاسب مادية أو معنوية من خلال هذا التعامل، وإن من أهم المصالح التي هدفت التشريعات المنظمة للعمل في الأسواق المالية إلى حمايتها، تلك المعلومات المتعلقة بالأوراق المالية أو بمصدرها، والتي اصطلح على تسميتها بالمعلومات الداخلية، والتي من خلالها يستطيع المتعاملون والمستثمرون في السوق المالي اتخاذ قراراتهم الاستثمارية، من خلال بيع أو شراء الأوراق المالية بناءً على التقييم الذي يحصلون عليه من تحليل هذه المعلومات، الأمر الذي يعني بدوره وجوب أن تكون هذه المعلومات متاحة لكافة المستثمرين في السوق المالي على قدم المساواة.

ومن هنا فقد جرّمت التشريعات المختلفة قيام الأشخاص المطلعين على هذه المعلومات الداخلية بالتعامل بالأوراق المالية بناءً عليها قبل إعلانها للجمهور بشكل رسمي، وذلك بسبب إخلاله بالأسس التي يقوم عليها السوق المالي.

ويقصد بهذه الجريمة أن يقوم الأشخاص المطلعون على المعلومات الداخلية باستغلالها والانتفاع والاستئثار بها من خلال التداول بناءً عليها بالأوراق المالية، مما يحقق لهم ميزة على سائر المتعاملين، ويمكن أن تكسبهم فوائد مادية، أو معنوية، أو تجنبهم خسائر كان من الممكن أن تلحق بهم، وقد نصت على هذه الجريمة المادة (108) من قانون الأوراق المالية الأردني التي جاء فيها: كما ويعتبر مخالفة أحكام هذا القانون قيام أي شخص بأي مما يأتي:

1. تداول أوراق مالية أو حمل الغير على تداولها بناءً على معلومات داخلية.

2. استغلال معلومات داخلية أو سرية لتحقيق مكاسب مادية أو معنوية له أو لغيره، بما في ذلك أعضاء مجلس إدارة السوق والمركز وموظفو كل منهما.

وعليه سوف نقوم بدراسة هذه الجريمة من خلال بيان الشروط المسبقة فيها، ومن ثم بيان أركانها اللازمة لقيامها، وأخيراً بيان العقوبة المقررة بحق الشخص المطلع عند ارتكابها، وذلك في مطلب مستقل لكل موضوع.

المطلب الأول: الشروط المسبقة في الجريمة

يمكن القول أن الشروط المسبقة في جريمة التعامل بناءً على معلومات داخلية تتمثل في صفة قانونية أو مادية تتعلق بالشخص

طبيعة خاصة، ومن الصعوبة بمكان تحديد أي من الأفعال الصادرة عن الشخص المطلع على هذه المعلومات يعد مشروعاً وأياً لا يعد، وذلك بسبب تطلب الخبرة الفنية والدراية الكافية مما يشكل سبباً في إفلات الفاعل من العقاب.

ويكمن الهدف من هذه الدراسة في بيان مدى انطباق القواعد العامة في قانون العقوبات على الجرائم المرتكبة من قبل الشخص المطلع، أم أن هذه الجرائم تقتضي الخروج على القواعد العامة، وذلك كله من خلال تحديد صور التجريم التي تضمنتها التشريعات، ودراستها وبيان أركانها والجزاءات المقررة لها.

الدراسات السابقة

يعد موضوع هذه الدراسة من المواضيع المستحدثة التي لم تحظ بالقدر الكافي من البحث والدراسة، حيث تناولت بعض الدراسات السابقة جوانباً منه دون إيلائها الأهمية المطلوبة، ودون الخوض في تفاصيل الجرائم التي تقع من الأشخاص المطلعين على المعلومات الداخلية، ومن هذه الدراسات:

1. العموش، إبراهيم، التعامل بالأوراق المالية بناءً على معلومات سرية ذات تأثير على أسعار هذه الأوراق (التعامل المحظور بالأوراق المالية) - دراسة مقارنة، بحث منشور في مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد الثاني عشر، العدد الثالث، الأردن، 1997.

2. المصاروة، سيف، الحماية الجزائية لتداول الأوراق المالية دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه، جامعة عين شمس، مصر، 2008.

3. المواجدة، مراد، الحماية القانونية من التعامل بالأوراق المالية بناءً على معلومات داخلية غير معلنه في التشريع الأردني، بحث منشور في المجلة الأردنية في القانون والعلوم السياسية، المجلد (4)، العدد (2)، الأردن، 2012.

4. السمحان، نبيل، مسؤولية الشخص المطلع الجزائية عن المعلومات الداخلية في أسواق المال - دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2014.

منهج البحث:

اعتمدت هذه الدراسة على عدة مناهج للبحث هي:

1. المنهج الوصفي: من خلال وصف مشكلة الدراسة، وهي تحديد أركان الجرائم المتعلقة بالمعلومات الداخلية وشروطها المسبقة، وبيان العقوبات المقررة بحق الشخص المطلع على هذه المعلومات في حالة استغلاله لها.

2. المنهج التحليلي: من خلال تحليل النصوص القانونية في قانون الأوراق المالية الأردني والأنظمة المرتبطة به، والتي نظمت مسؤولية الشخص المطلع على المعلومات الداخلية من الناحية الجزائية، وبيان جوانب وأوجه النقص فيها.

3. المنهج المقارن: وذلك من خلال المقارنة بين التشريعات الأردنية التي نظمت المسؤولية الجزائية للشخص المطلع على المعلومات الداخلية، وبيان أوجه القصور والنقص التي تشوبها - إن وجدت - وكيف عملت القوانين محل المقارنة على معالجة هذا القصور والنقص.

وأمام هذا التوسع في مفهوم الشرط المسبق المتعلق بالجاني، وهو توفر صفة الشخص المطلع، ذهب جانب من الفقه إلى أنه لا يشترط توافر طبيعة خاصة في الفاعل، وأن هذه الجرائم يمكن أن تقع من أي شخص طالما أن الهدف من تجريم هذه الأفعال هو حماية المتعاملين في السوق المالي، وأن هذا التجريم هو بمثابة خط دفاع أول لمنع ارتكاب جرائم استغلال المعلومات الداخلية، الأمر الذي يؤدي إلى تحقيق المساواة والعدالة بين المتعاملين في السوق المالي⁽⁴⁾، وأنه في حالة ارتكاب هذه الجرائم من شخص مطلع يشغل منصباً أو وظيفة في الشركة مصدر الأوراق المالية، فيجب اعتبار هذه الصفة ظرفاً مشدداً للعقاب⁽⁵⁾.

الفرع الثاني: الشرط المسبق المتعلق بمحل الجريمة

إن جريمة التعامل بناءً على معلومات داخلية، والتي تقع من الشخص المطلع تتعلق بشكل أساسي بالمعلومات الداخلية التي تكون قد وصلت إليه بحكم عمله، أو مهنته، أو أية طريقة أخرى، فيقوم باستغلال هذه المعلومات والتعامل بالأوراق المالية بناءً عليها، وعليه فإن محل الجريمة في هذه الحالة هو هذه المعلومات، وأما الشرط المسبق المتعلق بها فهو أن تكون معلومات داخلية، أو غير معلنة، أو مميزة، أو معلومات تفضيلية بحسب التسمية التي يطلقها عليها كل مشروع.

ولكي تعتبر معلومة ما بأنها معلومة داخلية، لا بد لها أن تتميز ببعض الخصائص، كأن تكون سرية غير معلنة عنها للجمهور، وأن تكون محددة وصحيحة، وأن تكون جوهرية ومتعلقة بورقة مالية أو بمصدرها، وهذه المعلومات الداخلية هي معلومات اقتصادية في جوهرها لها أهمية بالغة على الأوراق المالية المتداولة في السوق المالي، ولا يعلم بها سوى عدد محدود من الأشخاص، الأمر الذي يجعلهم في مركز متميز عن باقي الأشخاص الآخرين المتعاملين في السوق المالي، وتكون هذه المعلومات مرتبطة بالأوراق المالية أو بمصدرها، وقد تشمل أيضاً جميع المعلومات ذات التأثير على أسعار الأوراق المالية، ولو كانت خارج نطاق الأوراق المالية ومصدرها كالمعلومات السياسية والاقتصادية.

وعليه فإن مضمون الشرط المسبق المتعلق بهذه المعلومات هو اكتساب هذه المعلومات للخصائص السابقة، وإذا ما توافرت لها هذه الخصائص، ومن ثم قام أي شخص اطلاع عليها بالتعامل بناءً عليها بالأوراق المالية، فإنه قد اعتدى على مركز قانوني أو حق يحميه القانون، فهذه المعلومات محظور قانوناً التعامل بناءً عليها، وأن هذا التعامل يشكل انتهاكاً لهذا الحظر، وإخلاقاً بالالتزام المفروض على الشخص المطلع، وإن علة تجريم استغلال هذه المعلومات هو أن استغلالها يكون نتاج غش وخداع المطلعين عليها، وإن المساواة بين المتعاملين في السوق المالي تفرض عليهم إعلانها لجمهور المستثمرين والمتعاملين وفقاً للقانون، وإلا فإنه محظور عليهم استغلالها، وذلك حماية للثقة في سوق رأس المال⁽⁶⁾.

وإن تحديد هذه الصفة في المعلومات أمر في غاية الأهمية، حتى تحظى بالحماية القانونية، ويتفق الباحث مع ما يذهب إليه جانب من الفقه⁽⁷⁾ من أنه يستدل على أهمية وحساسية المعلومات التي يحظر التعامل بناءً عليها من قبل المطلعين، من وقائع وظروف كل قضية على حدة، وهذا معيار موضوعي يخضع في تقديره للسلطة التقديرية للقاضي، من أجل التأكد من اكتساب هذه

المطلع (فاعل الجريمة)، أو بالحق أو المركز القانوني الذي تحميه القاعدة الجزائية (محل الجريمة)، ولا تُعد هذه الشروط المسبقة ركناً من أركان الجريمة، وهي مستقلة عنها، ولكنها تلتقي معها في أن ارتكاب الجريمة من قبل الشخص المطلع يعني أن هناك انتهاكاً لهذه الشروط المسبقة⁽¹⁾، ومن هنا فإن الشروط المسبقة في جريمة التعامل بناءً على معلومات داخلية، إما أن تتعلق بصفة خاصة في فاعل الجريمة أو بصفة خاصة في محل الجريمة.

الفرع الأول: الشرط المسبق المتعلق بالفاعل

تتطلب بعض الجرائم التي ترتكب في مجال تداول الأوراق المالية، وجود صفة خاصة في فاعل الجريمة من حيث إنه يجب أن يكون شخصاً مطلعاً، كما هو الحال في جريمة التعامل بناءً على معلومات داخلية، حيث تباينت التشريعات المقارنة في مناهجها بهذا الخصوص، ففي حين أخذ بعضها بالمعيار الضيق للشخص المطلع فاعل الجريمة، بحيث اقتصر على الشخص الذي يطلع على المعلومات الداخلية بحكم منصبه، كما هو الحال في التشريع المصري قبل تعديل عام 2008⁽²⁾، بمعنى أن هذا المشرع كان يشترط صفة مسبقة في فاعل الجريمة، وهي أن يكون قد اطّلع على المعلومات الداخلية عن طريق منصبه، أخذ أغلبها بالمعيار الموسع للشخص المطلع فاعل الجريمة، ليشمل بالنتيجة كل شخص يمكن أن يتعامل بالأوراق المالية بناءً على معلومات داخلية أطلع عليها بأي طريقة كانت، وليس فقط عن طريق منصبه، وبالتالي عدم اشتراط أي صفة في الفاعل.

ويرى الباحث أن طبيعة الأسواق المالية، وخصوصية الجرائم التي ترتكب في نطاقها، والتطور السريع والمستمر فيها، تتطلب وتستدعي هذا التوسع في مفهوم الشخص المطلع ليشمل بالنتيجة كل شخص يمكن أن يتعامل بناءً على معلومات داخلية، وبالتالي توفير أكبر قدر من الحماية الجزائية للمعلومات الداخلية، والشفافية في التعامل في الأسواق المالية، الأمر الذي يعني أن الشخص المطلع ليس فقط هو من اطّلع على المعلومات الداخلية بحكم وظيفته أو منصبه، بل من اطّلع عليها بأي طريقة كانت، وهو مدرك لماهيتها كما هو الحال في التشريع الأردني (المادة 108 من قانون الأوراق المالية) والتشريعات محل المقارنة⁽³⁾.

وإن الجرائم المتعلقة بالمعلومات الداخلية بشكل خاص تتطلب وجود مثل هذه الصفة في فاعل الجريمة، إذ إن هذه الجرائم لا يمكن أن يقوم بها إلا الشخص المطلع على هذه المعلومات، ومن ثم فإن الشرط المسبق في جريمة التعامل بناءً على معلومات داخلية يتمثل في اكتساب فاعل الجريمة صفة الشخص المطلع سواء أكان من الأشخاص المطلعين الرئيسيين، أم من الأشخاص المطلعين الثانويين، طالما أنه كان يعلم عند ارتكابه الجريمة بأنه ينتهك حقاً محمياً بالقانون، أو أنه يعتدي على مركز قانوني أو واجب القانون احترامه.

ويعني ذلك أن هذا الشخص المطلع قد فرض عليه القانون التزاماً بعدم استغلال المعلومات الداخلية التي اطلع عليها بحكم وظيفته، أو مهنته بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وبصورة مشروعة أو غير مشروعة، سواء أكان ذلك لحسابه الشخصي أم لحساب غيره عن طريق إفشائها له، الأمر الذي يعني أن قيامه بذلك يشكل إخلاقاً بهذا الالتزام القانوني، مما يشكل تعدياً على هذه المعلومات.

المعلومات لصفة المعلومات الداخلية من عدمه، وبالتالي التأكد من شمولها بالحماية الجزائية أم لا.

وقد نصت على هذا الشرط المسبق المادة الثانية من قانون الأوراق المالية الأردني، التي عرفت المعلومات الداخلية بأنها: «المعلومات غير المعلن عنها المتعلقة بمصدر أو أكثر، أو بورصة مالية أو أكثر، والتي قد تؤثر على سعر أية ورقة مالية في حال الإعلان عنها، ولا يشمل ذلك الاستنتاجات المبنيّة على الدراسات والبحوث والتحليل الاقتصادية المالية»⁽⁸⁾.

وبتوافر هذين الشرطين معاً - الشرط المتعلق بالفاعل، والشرط المتعلق بمحل الجريمة - نكون أمام الشروط المسبقة في جريمة التعامل بناءً على معلومات داخلية، ومن ثم إذا ما قام هذا الشخص المطلع بارتكاب هذه الجريمة، وتحقق ركنها المادي والمعنوي، فإنها تقوم بمسؤوليته الجزائية ويوقع عليه الجزاء المقرر قانوناً، أما إذا ثبت أن الفعل المجرم قانوناً وقع على معلومات لم تكتسب صفة المعلومات الداخلية، فلا يمكن أن نكون أمام جريمة استغلال معلومات داخلية، ولكن يمكن ملاحقة الفاعل استناداً لنصوص قانونية أخرى، وكذلك الحال لو ثبت أن من قام بالتعامل بناءً على المعلومات الداخلية لم يكن شخصاً مطلعاً على هذه المعلومات، وأن تعامله كان بناءً على تحليلات أو توقعات مالية أو اقتصادية بحتة، أو أن تعامله كان بمحض الصدفة غير المبنيّة على أي معلومات، وبالتالي لم يكتسب صفة الشخص المطلع، فلا يمكن القول بقيام مسؤوليته الجزائية عن هذا التعامل.

المطلب الثاني: أركان جريمة التعامل بناءً على معلومات داخلية

تتحقق جريمة التعامل بناءً على معلومات داخلية بتحقيق ركنها المادي والمعنوي، وفق النموذج القانوني للجريمة، وتوافر الشروط المسبقة التي سبق بحثها بخصوص فاعل الجريمة ومحلها.

الفرع الأول: الركن المادي

إن الركن المادي لجريمة التعامل بناءً على معلومات داخلية، يتمثل بقيام الفاعل باستغلال المعلومات الداخلية التي اطلع عليها من خلال التداول بالأوراق المالية في السوق المالي بناءً على هذه المعلومات، ومن خلال ثلاث صور هي:

◆ تداول أوراق مالية بناءً على معلومات داخلية.

◆ حمل الغير على تداول أوراق مالية بناءً على معلومات داخلية.

◆ استغلال معلومات داخلية لتحقيق مكاسب مادية أو معنوية للفاعل أو لغيره.

وبالتالي فإن الفاعل يمكن أن يقوم بنفسه ولحسابه الخاص بالتعامل بالأوراق المالية بناءً على المعلومات الداخلية التي بحوزته، أو أن يسخر غيره من الأشخاص من أجل القيام بهذا التداول لحسابه الشخصي أو لحساب هذا الغير، ويرى الباحث أن صياغة نص المادة (108) من قانون الأوراق المالية تدل على أن هذه الصور ليست على سبيل الحصر، بل على سبيل المثال، إذ من الممكن وجود صور أخرى لهذا التعامل بناءً على المعلومات الداخلية، وقد أوردت تعليمات تداول الأوراق المالية بعض صور التعامل التي قد يقوم بها الشخص المطلع على المعلومات الداخلية،

وتشكل جريمة استغلال لهذه المعلومات ومنها:

◆ تنفيذ الوسيط أي عملية لصالحه أو لصالح العملاء بناءً على معلومات داخلية حصل عليها من قيامه بإعداد استشارة مالية تتعلق بالورقة المالية المتداولة.

◆ تقديم أي استشارة مالية بناءً على معلومات داخلية.

◆ تنفيذ أي أمر لصالح أي من العملاء إذا علم الوسيط أن الأمر مبني على معلومات داخلية (المادة 16 من تعليمات تداول الأوراق المالية في بورصة عمان لسنة 2004).

وقد انتهج المشرعان الكويتي واللبناني نهج المشرع الأردني بخصوص الركن المادي لجريمة التعامل بناءً على معلومات داخلية، أو استغلال المعلومات الداخلية⁽⁹⁾، في حين أن المشرعين المصري والإماراتي نهجاً مغايراً، حيث تطلب المشرع الإماراتي - وفي المادة (37) من قانون هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع لقيام الركن المادي لهذه الجريمة - أن يكون استغلال المعلومات الداخلية لتحقيق منافع شخصية، دون تحديد طبيعة هذه المنافع أكانت مادية أو معنوية، الأمر الذي يعني عدم قيام الجريمة إذا لم تتحقق هذه المنافع.

لكن الباحث يرى أن المشرع الإماراتي وكما هو ظاهر من نص المادة تطلب أن يكون الاستغلال لتحقيق منافع شخصية ولم يتطلب أن تتحقق فعلاً هذه المنافع، بمعنى أن الجريمة تقوم بحق الفاعل عند استغلاله للمعلومات الداخلية بغية تحقيق هذه المنافع ولو لم تتحقق فعلاً، وإن هذا الشرط لا يدخل في تكوين الركن المادي للجريمة ولا يُعد بالتالي جزءاً من السلوك الإجرامي فهو يتعلق بالركن المعنوي أكثر من الركن المادي.

ومما يؤكد ذلك أن المشرع الإماراتي عاد وفي المادة (39) من القانون ذاته، ونص على أنه: "لا يجوز لأي شخص أن يتعامل بالأوراق المالية بناءً على معلومات غير معلنة أو مفصح عنها يكون قد علم بها بحكم منصبه ..."، ويلاحظ أن المشرع الإماراتي قد جاء بنصين الأول: يتضمن تجزئاً عاماً، وهو الوارد في المادة (37) من القانون، إذ إنه لم يتطلب صفة خاصة في الفاعل، والثاني: يتضمن تجزئاً خاصاً، وهو الوارد في المادة (39) من القانون، وقد تطلب صفة خاصة في الفاعل، وهو أن يكون قد اطلع على المعلومات الداخلية بحكم منصبه، كما هو الحال في رئيس وأعضاء إدارة الشركة وموظفيها، ولم يشترط أن يكون هذا الاستغلال لتحقيق منافع شخصية.

أما المشرع المصري، وفي المادة (64) من قانون سوق رأس المال، فقد جرم كل من أفشى سراً اتصل به بحكم عمله تطبيقاً لأحكام هذا القانون، أو حقق نفعاً هو أو لزوجه أو أولاده منه، أو تعامل بالأوراق المالية بالمخالفة للأحكام المنصوص عليها بالمادة (20) مكرر من هذا القانون، بمعنى أن المشرع المصري قد تطلب لقيام جريمة استغلال المعلومات الداخلية أن يحقق الفاعل من خلال ارتكابه لها نفعاً له أو لزوجه أو لأولاده، سواء أكان هذا النفع مادياً مثل الأرباح، أم معنوياً مثل تعزيز المركز المالي للشركة، أو تجنباً لخسارة كانت واقعة لو لم يحمّل هذا الاستغلال.

وبمفهوم المخالفة فلو أن الشخص المطلع قام بارتكاب هذه الجريمة، ولكن لم يحقق نفعاً له أو لزوجه أو لأولاده، فلا يمكن قيام

تشكل خطورة على المجتمع والمصلحة العامة والخاصة، وأنّ المشرع يعاقب هذا الشخص على الفعل أو السلوك الذي قام به على الرغم من عدم وجود نتيجة مادية له، وبمعنى آخر فإنّ المشرع يعاقب على مجرد السلوك الذي شكّل الركن المادي للجريمة، وهذا السلوك إما أن يأتيه الشخص المطلع أو لا يأتيه، وبالتالي فهو إما أن يرتكب الجريمة أو لا يرتكبها، وعليه فلا مجال للقول بارتكاب هذا الشخص للشروع في هذه الجرائم.

أما بالنسبة للبعض الآخر من هذه الجرائم وهي جرائم الضرر، أي التي يكون لها نتيجة مادية تتمثل في الضرر الفعلي الواقع أو المترتب على ارتكاب السلوك الإجرامي، فإنه يمكن تصور الشروع فيها، فقد يقوم الشخص المطلع بإتيان السلوك الإجرامي دون أن تتحقق النتيجة المادية التي أُردها، وعندها نكون أمام حالة الشروع في ارتكاب الجريمة.

وبالمفهوم القانوني يكون الجاني قد استنفذ نشاطه الإجرامي بالكامل وفق النموذج القانوني للجريمة، ولكن لأسباب خارجة عن إرادته لم تتحقق النتيجة الضارة، فمثلاً في حالة استغلال المعلومات الداخلية من قبل الشخص المطلع عليها، من أجل تحقيق مكاسب مادية أو معنوية له أو لغيره، وهي إحدى صور جريمة التعامل بناءً على معلومات داخلية، فقد يقوم هذا الشخص باستغلال هذه المعلومات الداخلية أي التداول بالأوراق المالية بناءً عليها، وعلى الرغم من ذلك لا يحقق أي مكاسب مادية أو معنوية له أو لغيره، فهنا نكون أمام حالة شروع في ارتكاب الجريمة.

إلا أنه ومن جهة أخرى، أخذ التشريع الأردني بنهج المعاقبة على الشروع في ارتكاب الجنايات عموماً، وعلى معاقبة الشروع في ارتكاب بعض الجناح التي ورد نص على العقاب على الشروع فيها، بمعنى أن الأصل عدم المعاقبة على الشروع في ارتكاب الجناح ما لم يرد نص على ذلك، حيث نصت المادة (1 / 71) من قانون العقوبات الأردني على أنه: «لا يعاقب على الشروع في الجناح إلا في الحالات التي ينص القانون عليها صراحة»⁽¹³⁾.

وبالرجوع إلى قانون الأوراق المالية الأردني، وتحديداً المادة (110) التي حددت العقوبات المفروضة على مخالفة أحكام هذا القانون، ومن ضمنها الجرائم التي يرتكبها الشخص المطلع على المعلومات الداخلية، نجد أن هذه العقوبات جميعها عقوبات جنحوية، أي بمعنى أن جميع الجرائم المرتكبة في إطار قانون الأوراق المالية، هي جرائم من نوع الجنح، وحيث إنه لا عقاب على الشروع في الجنح إلا بنص صريح، فإن الأفعال الواردة في المواد (107 و108 و109) من هذا القانون، ومن ضمنها تداول الأوراق المالية بناءً على معلومات داخلية تُعد جميعها من الجنح، وبالتالي لا يعاقب على الشروع في ارتكابها.

ويرى الباحث أن هذا التوجه لا يستقيم مع وصف جرائم السوق المالي بأنها من جرائم الخطر، ويجب أن تجرم ويعاقب عليها ولو لم تترتب عليها أية آثار أو نتائج مادية، ذلك أن عدم النص على المعاقبة على الشروع في ارتكابها يؤدي في بعض الجرائم إلى إفلات بعض المخالفين من العقاب، فمثلاً جريمة استغلال المعلومات الداخلية لتحقيق مكاسب مادية أو معنوية إذا قام الفاعل بالسلوك المادي المخالف للقانون، ولكن لم يحقق أية نتيجة، فلا يمكن معاقبته على هذه المخالفة لعدم ورود نص على

مسؤوليته الجزائية عن هذا الفعل، إلا أنه عاد ووسع نطاق الحماية بأن شمل بالتجريم التعامل بالأوراق المالية من قبل الأشخاص المطلعين لحسابهم الشخصي بناءً على المعلومات الداخلية، وذلك عندما نصت المادة (20) مكرر على أنه: "يحظر على الأشخاص الذين تتوافر لديهم معلومات عن المراكز المالية للشركات المقيدة بالبورصة أو نتائج أنشطتها، وغيرها من المعلومات التي يكون من شأنها التأثير على أوراق هذه الشركات، والتعامل عليها لحسابهم الشخصي قبل الإعلان أو الإفصاح عنها للجمهور".

ويرى الباحث أن المشرع المصري كان موفقاً في إضافة هذا النص القانوني لسد القصور في مواجهة جرائم الأشخاص المطلعين على المعلومات الداخلية، عندما ميزها عن سائر الأسرار التي نص عليها في المادة (64) المشار إليها سابقاً، ولكنه كان من الأفضل لو نص صراحة على تجريم التعامل بناءً على المعلومات الداخلية بشكل عام، دون قصرها على المعلومات المتعلقة بالمراكز المالية للشركات أو أنشطتها.

ونخلص مما سبق إلى أن الركن المادي لجريمة التعامل بناءً على معلومات داخلية يمكن أن يتخذ أكثر من صورة، ولكنه يكون في قالب التداول بالأوراق المالية في السوق المالي، من خلال بيع أو شراء هذه الأوراق بناءً على المعلومات الداخلية، أو من خلال حمل الغير على تداول هذه الأوراق بناءً على معلومات داخلية، أو من خلال استغلال هذه المعلومات لتحقيق مكاسب مادية أو معنوية للشخص المطلع أو لغيره.

◀ والسؤال الذي يثور الآن هو: متى يتحقق الركن المادي للجريمة؟

في سبيل الإجابة على هذا التساؤل ذهب جانب من الفقه إلى القول بأن هذه الجريمة من الجرائم الوقتية البسيطة، وتتم بمجرد إعطاء الأمر من قبل المتعامل أو المستثمر إلى الوسيط للقيام بعملية البيع أو الشراء للورقة المالية⁽¹⁰⁾، في حين ذهب الجانب الآخر إلى أن هذه الجريمة من الجرائم المركبة التي تتطلب مجموعة من العناصر، مثل تسريب المعلومات الداخلية، وإعطاء الأمر للوسيط، وأخيراً تنفيذ هذا الأمر⁽¹¹⁾.

ويرى الباحث أن هذه الجريمة وكما ذهب الرأي الأول من ضمن الجرائم الوقتية، إذ إن مجرد إعطاء الأمر من أجل بيع أو شراء الورقة المالية بناءً على المعلومات الداخلية، يُعد إخلالاً بعملية التداول في السوق المالي، وتتحقق الجريمة دون حاجة إلى انتظار تنفيذ الأمر، فهذه الجريمة من الجرائم الشكلية أو جرائم الخطر التي تقوم بمجرد تحقق الركن المادي فيها، حيث إن إصدار الأمر بالبيع أو الشراء للورقة المالية هو الذي يكرس علاقة السببية ما بين استغلال المعلومة الداخلية وما بين السلوك الإجرامي، في حين أن تنفيذ هذه العملية ما هو إلا حدث عارض في قيام الجريمة، وهو أمر مادي يترتب على هذه الجريمة، ولا يحق على تمامها، ولا يدخل في البنيان القانوني للجريمة⁽¹²⁾.

◀ ولكن هل يتصور الشروع في جريمة التعامل بناءً على معلومات داخلية؟

سبق وأن توصلنا إلى أن معظم الجرائم التي يرتكبها الشخص المطلع من جرائم الخطر، بمعنى أنه ليس لها نتيجة مادية، ولكنها

إفلات مرتكبيها من العقاب، وهذا يتنافى مع نهج التشريعات الحديثة، في توسيع إطار الحماية القانونية للمصالح في الأسواق المالية⁽¹⁷⁾.

ومما يدلُّ على ذلك أن المشرع المصري قد قام مؤخراً بتعديل نص المادة (64) من قانون سوق رأس المال، بإضافة عبارة «أو تعامل في الأوراق المالية بالمخالفة للأحكام المنصوص عليها بالمادة (20) مكرر من هذا القانون»، وعليه فقد جرم المشرع المصري استغلال المعلومات الداخلية من قبل المطلعين عليها، واكتفى بتوافر القصد الجرمي العام لديهم.

ونشير أخيراً إلى أنه وخروجاً على القواعد العامة فقد تساهلت التشريعات المنظمة للعمل في الأسواق المالية في إثبات الركن المعنوي في جريمة التعامل بناءً على معلومات داخلية، بحيث جعلت الركن المعنوي مفترضاً في حق الشخص المطلع⁽¹⁸⁾، إذ إنه عادة ما يكون من أصحاب المناصب في الشركات العاملة في السوق المالي، وهو على درجة من الخبرة والدراية التي تتطلب منه أن يكون على درجة كبيرة من الحرص، بحيث لا يرتكب مثل هذه المخالفة، كما أن هذه الجرائم هي من جرائم الخطر، أو الجرائم المادية التي تقوم بمجرد تحقق السلوك الجرمي المكون لركنها المادي، دون انتظار تحقق النتيجة ودون عناء البحث في مدى توافر الركن المعنوي.

هذا بالنسبة للأشخاص المطلعين الرئيسيين، أما الأشخاص المطلعين الثانويين الذين يطلعون على المعلومات الداخلية بطريقة غير مباشرة، ومن خلال أو عن طريق أحد الأشخاص المطلعين الرئيسيين، فإن الباحث يتفق مع الرأي القائل بأنه يجب إثبات توافر الركن المعنوي للجريمة بحقهم عند عدم الاعتراف، إذ يجب أن يكونوا على علم بماهية هذه المعلومات، واتجاه إرادتهم إلى التعامل بناءً عليها رغم ذلك، الأمر الذي يعني أن ذلك من اختصاص محكمة الموضوع التي عليها أن تؤسس عقيدتها بناءً على طبيعة عمل هؤلاء المطلعين، أو وظيفتهم، والظروف التي أحاطت بتنفيذ العملية، والأسباب التي دفعت الفاعل لارتكاب هذا الفعل غير المشروع⁽¹⁹⁾.

المطلب الثالث: عقوبة الجريمة

بمجرد تحقق ركني الجريمة المادي والمعنوي، وإسناد الجرم إلى مرتكبه تكتمل للجريمة أركانها، وتقوم مسؤولية فاعلها بحكم قضائي، وتوقع عليه العقوبة المحددة في القانون، أي بموجب قرار قضائي صادر عن المحكمة المختصة، وقد عاقب المشرع الأردني مرتكب هذه الجريمة بعقوبة الحبس مدة لا تزيد عن ثلاث سنوات، وبالغرامة التي لا تزيد عن مائة ألف دينار، بالإضافة إلى غرامة لا تقل عن ضعف الربح الذي حققه أو ضعف الخسارة التي تجنّبها، على أن لا تزيد عن خمسة أضعاف الربح أو الخسارة (المادة 110/ب من قانون الأوراق المالية الأردني)، وعليه فإن هذه الجريمة وفقاً للقانون الأردني هي من نوع الجرح البدائية، وتختص بالنظر فيها محكمة البداية.

ويرى الباحث أن طبيعة هذه الجريمة، وما تشكله من خطورة على شفافية التعامل في الأسواق المالية، وصعوبة إثباتها في حق فاعلها، تستدعي أن تشدد عقوبتها، ولا يكتفى فيها بالعقوبة الجنحوية، الأمر الذي من شأنه أن يعزز من الثقة في تداولات الأوراق المالية.

ذلك، الأمر الذي يعني أنه سيفلت من العقاب على الرغم من أنه قد اعتدى على مصلحة محمية بموجب القانون، الأمر الذي يدعو بدوره إلى تدارك ذلك، والنص على أن الشروع في ارتكاب الجرائم من قبل الشخص المطلع معاقب عليه شأنه شأن ارتكاب الجريمة التامة، نظراً للاعتبارات العديدة التي سبقت الإشارة إليها.

أضف إلى ذلك أن قانون الجرائم الاقتصادية الأردني رقم 11 لسنة 1993، نص على أن المحرض والمتدخل في الجريمة الاقتصادية يعاقبان بعقوبة الفاعل الأصلي (المادة 4/د)، بينما لم ينص على معاقبة الشارع في ارتكاب جريمة اقتصادية، ويتفق الباحث مع الرأي القائل بأن ذلك يشكل تناقضاً غير مبرر، حيث إن المحرض والمتدخل يمارسان نشاطاً ثانوياً بالنسبة لنشاط الفاعل الأصلي، ومع ذلك عوقبوا بنفس العقوبة، فكيف يستقيم ذلك مع عدم معاقبة الشارع في ارتكاب الجريمة بنفس عقوبة الفاعل لها، على الرغم من أن الشارع قد يقوم بأفعال تتجاوز بكثير ما يقوم به المتدخل والمحرض⁽¹⁴⁾.

الفرع الثاني: الركن المعنوي

تعتبر جريمة التعامل بناءً على معلومات داخلية من الجرائم القصدية، وبالتالي لا بد لقيامها من توافر القصد الجرمي، وإن القصد المطلوب في هذه الجريمة هو القصد العام بعنصريه: العلم، والإرادة بأن يكون الفاعل عالماً بأنه يتداول بالأوراق المالية بناءً على معلومات داخلية، مدركاً لماهية هذه المعلومات وأنها غير معلنة للجمهور، وأن نتجه إرادته رغم ذلك إلى التداول بالأوراق المالية بناءً على هذه المعلومات، ويُعد هذا القصد موجوداً عندما يعلم الفاعل أنه قام بتحقيق ربح أو تجنب خسارة، وأن إرادته قد اتجهت إلى الانتفاع بهذه المعلومات الداخلية لحسابه أو لحساب غيره، وأنه لولا هذا الانتفاع ما كان ليحقق الربح أو يتجنب الخسارة⁽¹⁵⁾، فمتى كان الفاعل عند تعامله بناءً على هذه المعلومات يجهل ماهيتها فلا تقوم الجريمة، هذا هو الوضع في التشريع الأردني، والتشريع اللبناني، والتشريع الكويتي، ولكن ما هو موقف التشريعين المصري والإماراتي من هذا الركن؟

تطلب المشرع المصري وكما ذكرنا سابقاً لقيام هذه الجريمة تحقيق نفع للفاعل أو لزوجه أو لأولاده، كما تطلب المشرع الإماراتي أيضاً أن يكون الفاعل أقدم على الفعل لتحقيق منافع شخصية، وقد ذهب جانب من الفقه إلى القول بأن ذلك يُعد من قبيل القصد الجرمي الخاص، بمعنى أن الجريمة لا تقوم بحق الفاعل، ولا يتحقق ركنها المعنوي إلا بشقيه العام والخاص، الشق العام كما بينا سابقاً، والشق الخاص بأن يكون هدفه من استغلال المعلومات الداخلية هو تحقيق منافع شخصية وفقاً للمشرع الإماراتي، أو أن يحقق هذه المنافع فعلاً سواء أكان ذلك له أم لزوجه أم لأولاده وفقاً للمشرع المصري⁽¹⁶⁾.

إلا أن الباحث يتفق مع الجانب الآخر من الفقه، الذي يرى أنه لا محل للقصد الخاص في جريمة التعامل بناءً على معلومات داخلية، لأنه لا يُعدُّ بالدافع أو الباعث إلى ارتكاب الجريمة، ولا يدخل في البنين القانوني لها، كما هو الحال في الرغبة في تحقيق المنافع الشخصية أو تحقيق هذه المنافع فعلاً، أضف إلى ذلك أن اشتراط مثل هذا القصد الخاص في إطار جرائم الشخص المطلع في الأسواق المالية، يؤدي إلى صعوبة إثبات هذه الجرائم، وبالتالي

والشخصية المحيطة به»⁽²³⁾، ويكون التفريد تشريعياً عندما يقوم المشرع بتفريد العقوبة للجريمة ومنح القاضي حرية الاختيار، كأن يحدد المشرع حدين للعقوبة أدنى وأعلى، ويعطي القاضي حرية الحكم ما بينهما، أو أن يخيّر القاضي ما بين عقوبتي الحبس أو الغرامة، ويكون التفريد قضائياً عند منح القاضي سلطة تقديرية من أجل النزول بالعقوبة المقررة عن حدها الأدنى عند توافر الأسباب المخففة التقديرية بحق الفاعل، أو الصعود بالعقوبة إلى حدها الأعلى عند توافر الظروف المشددة⁽²⁴⁾.

ومن خلال العقوبات التي سبق بيانها يمكن أن نتبين أن المشرع الأردني وفي قانون الأوراق المالية، لم يأخذ بمبدأ التفريد التشريعي من حيث التخيير ما بين الحبس والغرامة، حيث إنه جعل العقوبة المقررة بحق الشخص المطلع هي الحبس والغرامة، دون إعطاء القاضي حق الحكم بإحديهما دون الأخرى، إلا في حالتين ورد النص عليهما في المادة (110/ج) من قانون الأوراق المالية التي جاء فيها: « للمحكمة المختصة أن لا تحكم بعقوبة الحبس إذا كانت المخالفة للمرة الأولى، أو إذا أودع المخالف لصندوق المحكمة أو للهيئة مبلغاً كافياً لدفع قيمة الغرامات التي قد يُحكم بها، شريطة دفعها قبل اكتساب الحكم الدرجة القطعية».

فهنا يمكن للمحكمة أن لا تحكم بعقوبة الحبس، وتكتفي بعقوبة الغرامة، وهذا خاضع لسلطتها التقديرية، ولكنه أخذ بالتفريد التشريعي في مجال صلاحية القاضي للحكم بالحبس وبالغرامة بين الحدين الأعلى والأدنى، وعلى الرغم من أن القواعد العامة تسمح للقاضي بالنزول عن الحد الأدنى للعقوبة عند توافر الأسباب المخففة، إلا أن قانون الجرائم الاقتصادية قد منع ذلك، وقيد من سلطة القاضي عندما نص على عدم جواز استعمال الأسباب المخففة التقديرية، وعلى عدم جواز دمج العقوبات المقررة لها (المادة 4/ج من قانون الجرائم الاقتصادية الأردني رقم 11 لسنة 1993)، أي بمعنى آخر فإن المشرع الأردني لم يأخذ بمبدأ التفريد القضائي للجزاء في الجرائم الاقتصادية.

وكذلك الحال موقف المشرع اللبناني في قانون حظر الاستغلال الشخصي للمعلومات المميزة في التعامل بالأسواق المالية عندما جعل الحكم بعقوبتي الحبس والغرامة معاً، إلا أنه أعطى القاضي حرية الصعود والنزول ما بين حديهما⁽²⁵⁾.

أما بالنسبة للتشريعات المصرية، والإماراتية، والكويتية المنظمة للعمل في الأسواق المالية، فنجد أنها نصت على مبدأ التفريد التشريعي عندما أجازت للقاضي الحكم إما بعقوبتي الحبس والغرامة أو بإحدهما دون الأخرى، إضافة إلى التفريد القضائي من خلال صلاحية القاضي للحكم بالحبس، أو بالغرامة بين الحدين الأعلى والأدنى تبعاً لكل جريمة، وظروفها، ومعطياتها⁽²⁶⁾.

المبحث الثاني

جريمة إقضاء المعلومات الداخلية

في سبيل بيان طبيعة هذه الجريمة وكيفية تحققها، ومن ثم قيام المسؤولية الجزائية لفاعلها، وإيقاع العقوبة المقررة بحقه، فلا بد من البحث في شروط هذه الجريمة وأركانها، فبالنسبة للشروط المسبقة في هذه الجريمة فهي ذات الشروط المسبقة في الجريمة

ونفس الشيء يمكن أن يقال بالنسبة للمشرع اللبناني الذي يُعاقب على هذه الجريمة بالحبس من (سنة إلى ثلاث) سنوات، وبالغرامة التي لا تقل عن ضعفي قيمة الكسب المحقق، ولا تزيد عن عشرة أضعافه، ويمكن القول هنا أن المشرع اللبناني كان موفقاً، مثل المشرع الأردني عندما ربط الغرامة التي يُحكم بها على الفاعل بالكسب الذي حققه من فعله، فمثلاً إذا حقق الفاعل من جراء استغلاله للمعلومات الداخلية كسباً بلغ مليون ليرة، فإن الغرامة بحقه وفقاً للتشريع اللبناني لا تقل في حدها الأدنى عن ضعفي هذا المبلغ.

أما المشرع الإماراتي فقد عاقب على هذه الجريمة بعقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر، ولا تتجاوز ثلاث سنوات، وبالغرامة التي لا تقل عن مائة ألف درهم، ولا تزيد عن مليون درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين⁽²⁰⁾، ويمكن أن يُقال بالنسبة لعقوبة الحبس ما قيل أعلاه بخصوص المشرعين الأردني واللبناني، أما بخصوص الغرامة فيرى الباحث أنه من الأفضل أن تكون الغرامة على الفاعل نسبية تتناسب مع مقدار النفع الذي حصل عليه من ارتكاب جريمته، وذلك كما فعل المشرعان الأردني واللبناني.

وبالنسبة للمشرع الكويتي فقد عاقب مرتكب هذه الجريمة بعقوبة الحبس التي لا تزيد عن خمس سنوات، وبالغرامة التي لا تقل عن قيمة المنفعة المحققة، أو الخسائر التي تم تجنبها، أو بمبلغ عشرة آلاف دينار أيهما أعلى، وعلى أن لا تتجاوز الغرامة ثلاثة أضعاف قيمة المنفعة، أو الخسارة، أو مبلغ مائة ألف دينار أيهما أعلى⁽²¹⁾.

ويرى الباحث أن المشرع الكويتي كان موفقاً أكثر من غيره في إقرار العقوبة لهذه الجريمة، فهو من جهة الحبس تشدد ورفع الحد الأعلى حتى خمس سنوات، أي أن هذه الجريمة من نوع الجنائية هذا من جهة، ومن جهة الغرامة ربطها بالنفع المحقق من الجريمة، أو الخسارة التي تم تجنبها بوساطتها دون أن تقل في حدها الأدنى عن عشرة آلاف دينار، ولا تزيد في حدها الأعلى عن مائة ألف دينار، مع أنه كان من الأفضل عدم تحديد الحد الأعلى للغرامة، وتركه مفتوحاً، ذلك أن قيمة التداولات في الأسواق المالية تبلغ ملايين بل مليارات الدنانير، وعليه فإن هذه الجرائم يمكن أن تحقق مكاسب أو تجنب فاعلها خسائر بمثل هذه الأرقام، وعندها فلن تكون مثل هذه الغرامة رادعة له.

وأخيراً بالنسبة للمشرع المصري فقد عاقب على ارتكاب هذه الجريمة بعقوبة الحبس مدة لا تقل عن سنتين، وبغرامة لا تقل عن عشرين ألف جنيه، ولا تزيد عن عشرين مليون جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، ويرى الباحث أن المشرع المصري وإن كان موفقاً في عدم تحديد الحد الأعلى للحبس، وتحديد حد أدنى له ل يتيح للقاضي إيقاع عقوبة الحبس المتناسبة مع الفعل المرتكب، وفقاً لظروف كل قضية على حدة، إلا أنه كان غير موفق في تحديد مبلغ الغرامة وللأسباب التي سبق ذكرها.

ومما تجدر الإشارة إليه أخيراً أن الهدف من فرض العقوبات على الشخص المطلع هو إصلاحه وتهذيبه وإعادة تأهيله، وإن ذلك يجب أن لا يتم إلا على أساس التفريد العقابي، سواء أكان هذا التفريد تشريعياً أم قضائياً⁽²²⁾، ويمكن تعريف تفريد الجزاء بأنه: «تطبيق العقوبة المناسبة لكل مجرم في ضوء الظروف الموضوعية

المصري للمقصود بالغير، فإن تفسير النص يدل على أن هذا الغير ليس من ضمن هؤلاء الأشخاص المطلعين، وبالتالي لا يحق له الحصول على المعلومات الداخلية إلا عند إعلانها لكافة الجمهور، ومن جهة أخرى فإن المادة (64) من القانون ذاته حظرت على أي شخص وصل إليه بحكم عمله سرا أن يقوم بإفشاءه.

ولكن يلاحظ الباحث على موقف المشرع المصري أنه وعلى الرغم من أن هذين النصين وردا في قانون سوق رأس المال، إلا أن المشرع لم يُشر بكل صراحة إلى أن المعلومات تتعلق بالأوراق المالية، أو أنها معلومات داخلية، أو مميزة، أو تفضيلية، وكان الأولى أن يقوم بحظر إفشاء المعلومات الداخلية بشكل مباشر، لأن من شأن ذلك أن يشمل معلومات الشركات وأنشطتها، وأن يشمل كل المعلومات المتوافرة لدى الأشخاص المطلعين، والتي من شأنها أن تؤثر على أسعار الأوراق المالية، وبالتالي على المراكز المالية للشركات المصدرة لها.

أما بخصوص المشرع الإماراتي، فمن خلال دراسة نصوص قانون هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع، نجد أنه قد خلا من أي نص قانوني يشير إلى هذه الجريمة، أو يتضمن تجرماً للسلوك المتمثل في إفشاء المعلومات غير المعلنة كما أطلق عليها هذا القانون، وبشكل ذلك قصوراً من جانب المشرع الإماراتي من خلال إفلات مرتكبي هذه الجريمة من العقاب، وقد ذهب جانب من الفقه⁽²⁸⁾ إلى أن نص المادة (40) من هذا القانون، أشار بصورة غير مباشرة إلى هذه الجريمة عندما نص على أنه: «يعاقب بالحبس وبالغرامة التي لا تزيد عن مائة ألف درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل وسيط، أو ممثل له، أو موظف، أو مدقق للحسابات في السوق، وكل من له شأن في تنفيذ عمليات السوق لم يراع سر المهنة وكتمان أسرار العملاء، وذلك فضلاً عن الجزاءات التأديبية المنصوص عليها في المادة (27) من هذا القانون».

ويرى الباحث أن المشرع الإماراتي تطلب شرطاً مسبقاً في فاعل الجريمة وهو أن يكون وسيطاً مالياً، أو موظفاً في السوق المالي، أو مدقق حسابات، أو مختصاً في تنفيذ عمليات السوق، وبالتالي يمكن القول أن هذا النص لا يشمل كافة الأشخاص المطلعين على المعلومات الداخلية، سواء أكانوا من أصحاب المهن الأخرى، مثل المستشار القانوني، أو المحلل الاقتصادي، أم كانوا من موظفي أو أصحاب المناصب في الشركات المقيدة في السوق المالي والمتداولة أوراقها المالية فيه، وعليه إذا ما قام أولئك الأشخاص بإفشاء معلومات غير معلنة اطلعوا عليها من خلال عملهم، فلا يمكن أن تقوم مسؤوليتهم الجزائية وفقاً لنص هذه المادة، وبالتالي فإن ذلك يضيّق من دائرة الحماية القانونية للمعلومات الداخلية في الأسواق المالية.

أما عن الركن المادي لهذه الجريمة وفقاً للمادة (40) أعلاه يتمثل في السلوك المادي الذي يقوم به الفاعل، وهو إفشاء المعلومة غير المعلنة التي حصل عليها بحكم مهنته أو وظيفته، ولم يشترط المشرع الإماراتي أن يحصل الفاعل على منفعة من هذا الإفشاء، فيستوي أن يكون بمقابل أو بدون مقابل، وكذلك الحال يستوي أن يلحق بالشركة مصدر الأوراق المالية ضرراً أو أن لا يلحق⁽²⁹⁾، ويرى الباحث أن المشرع الإماراتي كان من الأفضل لو أشار مباشرة إلى حظر إفشاء المعلومات غير المعلنة في السوق

السابقة (التعامل بناءً على المعلومات الداخلية)، ومنعاً للتكرار نحيل في بيان ذلك إليها، وفيما يأتي نبحت في ركني الجريمة المادي والمعنوي، ومن ثم في العقوبة المقررة لها.

المطلب الأول: أركان الجريمة

يمكن استخلاص أركان جريمة إفشاء المعلومات الداخلية من دراسة نص المادة (108/ج)، من قانون الأوراق المالية الأردني التي جاء فيها: «كما ويعتبر مخالفة لأحكام هذا القانون قيام أي شخص بأي مما يأتي:.....ج. إفشاء المعلومات الداخلية لغير مرجعه المختص أو القضاء».

الفرع الأول: الركن المادي

إن السلوك الجرمي المكون للركن المادي لهذه الجريمة، يتحقق بمجرد قيام الشخص المطلع على المعلومات الداخلية بإفشاءها، أو تسريبها، أو نقلها لغيره من الأشخاص الذين لا يملكون الحق في الاطلاع عليها، أما إذا قام هذا الشخص المطلع بإفشاء هذه المعلومات إلى شخص مطلع آخر بحكم منصبه أو وظيفته في الشركة، فإنه لا تقوم بحقه هذه الجريمة، وكذلك الحال إذا قام بإفشاءها من خلال الإدلاء بشهادته في قضية منظورة أمام المحكمة، ومتعلقة بالأوراق المالية أو بمصدرها، فإنه لا يكون قد أفسأها للغير، وبالتالي لا تقوم بحقه هذه الجريمة.

ونشير هنا إلى أن إفشاء المعلومة الداخلية الذي يحقق الركن المادي للجريمة، يتحقق حتى لو تم إفشاء هذه المعلومة لشخص واحد على الأقل، وبغض النظر عن الطريقة التي يتم بها إفشاء هذه المعلومة، سواء أكانت كتابة، أم شفاهاً، أم عن طريق البريد الإلكتروني، أم الفاكس، أم غيرها من طرق الاتصالات، بل حتى ولو أن المعلومة التي تم إفشاؤها لم تستعمل أو يتعامل بناءً عليها من قبل الشخص الذي وصلت إليه⁽²⁷⁾، ومن هنا فإن هذه الجريمة شكلية يقوم ركنها المادي بمجرد إثبات السلوك الجرمي دون انتظار نتيجة، ودون حاجة للبحث في علاقة السببية.

وكذلك الأمر في قانون حظر الاستغلال الشخصي للمعلومات المميزة في التعامل بالأسواق المالية اللبناني، الذي حظر في المادة الثالثة منه على الأشخاص المطلعين تزويد أي شخص ثالث بها، خارج إطار الممارسة الاعتيادية لعمل هؤلاء الأشخاص، أو مهامهم، أو مهنتهم، الأمر الذي يعني أن الغير أو الشخص الثالث الذي تفسى له المعلومة الداخلية، يجب أن يكون من خارج الأشخاص المطلعين بحكم وظائفهم أو مناصبهم، والذين يقع عليهم الالتزام ذاته الواقع على الشخص المطلع، الذي يحوز المعلومة الداخلية بوجوب كتمان هذه المعلومة، وعدم اطلاع الغير عليها، وهو ذات الأمر في قانون هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية الكويتي، الذي حظر على الشخص المطلع في المادة (118) منه أن يكشف عن المعلومات الداخلية لشخص آخر غير مطلع.

أما بالنسبة لموقف المشرع المصري فنجد أن المادة (20) مكرر من قانون سوق رأس المال، حظرت على الأشخاص الذين تتوافر لديهم معلومات عن المراكز المالية للشركات المقيدة في البورصة، أو أنشطتها التي يكون من شأنها التأثير على أوضاع هذه الشركات، أن يقوموا بإفشاء تلك المعلومات للغير بصورة مباشرة أو غير مباشرة، ويرى الباحث أنه على الرغم من عدم تحديد المشرع

وَلئن كان المشرع الأردني موفقاً في إقراره لمبدأ الغرامة النسبية المرتبطة بالربح أو الخسارة، كون التعاملات في الأسواق المالية في نمو وتوسع، ويترتب على مثل هذه الجريمة الحصول على مكاسب أو تجنب خسائر بمبالغ طائلة.

ويرى الباحث بأنه لم يكن هناك مبرر لعدم الحكم على فاعل الجريمة بعقوبة الحبس، ولا يوجد مبرر لفصل هذه الجريمة في العقاب عن جريمة استغلال المعلومات الداخلية، إذ إنها لا تقل عنها خطورة على المصالح المحمية في السوق المالي، وذلك كما عاقب المشرعان المصري واللبناني فاعل هذه الجريمة بنفس عقوبة فاعل جريمة استغلال المعلومات الداخلية.

ونفس الشيء يمكن أن يقال بخصوص منهج المشرع الكويتي الذي جعل عقوبة إفشاء المعلومات الداخلية الحبس مدة لا تتجاوز عن سنة، وبغرامة لا تقل عن ثلاثة آلاف دينار، ولا تتجاوز عشرة آلاف دينار، أو بإحدى هاتين العقوبتين⁽³⁴⁾.

أما المشرع الإماراتي فقد عاقب فاعل هذه الجريمة بعقوبة الحبس والغرامة التي لا تزيد عن مائة ألف درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين⁽³⁵⁾، ويمكن أن يقال عن هذه العقوبة ما قيل أعلاه، إضافة إلى أن هذه الجريمة تُعد وفق المشرع الإماراتي - شأنه شأن الأردني واللبناني - من الجنح، وبالتالي فهو غير معاقب على الشروع فيها.

الخاتمة

قاد البحث في هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج التي توصل إليها الباحث، ومجموعة أخرى من التوصيات التي يأمل أن يتم الأخذ بها في التشريعات الناظمة للعمل في الأسواق المالية، والتداول بالأوراق المالية، ونعرض لها فيما يأتي:

أولاً: النتائج

1. إن المعلومات الجوهرية المتعلقة بالأوراق المالية، والتي لها تأثير مباشر على أسعار هذه الأوراق المالية، تعتبر ذات أهمية كبيرة بالنسبة للمتعاملين والمستثمرين في الأسواق المالية، ولها دور كبير في اتخاذهم لقراراتهم الاستثمارية بخصوص التعامل بالأوراق المالية.

2. يقوم العمل في الأسواق المالية على مجموعة من الأسس، أهمها: الشفافية، والعدالة، والمساواة في الحصول على المعلومات المتعلقة بالأوراق المالية المتداولة، حتى يتسنى للمتعاملين والمستثمرين الفرص المتساوية للتعامل بناءً على هذه المعلومات.

3. هناك مجموعة من الأشخاص تتاح لهم بحكم مناصبهم، أو وظائفهم، أو مهنتهم، فرصة الاطلاع على المعلومات الداخلية قبل إعلانها بشكل رسمي لكافة المتعاملين أو المستثمرين، ويطلق عليهم (الأشخاص المطلعين)، وقد حظرت عليهم التشريعات الناظمة للعمل في الأسواق المالية التعامل بناءً على هذه المعلومات، أو إفشاءها للغير طالما أنها لا زالت داخلية ولم يتم الإعلان عنها بشكل رسمي.

4. أخذت التشريعات المنظمة للعمل في الأسواق المالية بالمعيار الموسع في تحديد الأشخاص المطلعين على المعلومات الداخلية، ليشمل كل من يطلع على هذه المعلومات بحكم وظيفته، أو منصبه، أو مهنته، وذلك لتوفير أكبر قدر من الحماية القانونية للتعامل في الأسواق المالية.

المالي ومن قبل أي شخص مطلع عليها، لأن من شأن ذلك أن يحقق هدف المشرع بتوفير أكبر قدر من الحماية.

ونشير أخيراً إلى أنه يتصور الشروع في جريمة إفشاء المعلومات الداخلية من قبل الشخص المطلع كما لو قام الوسيط المالي مثلاً بعد علمه بالمعلومات الداخلية بإرسالها بالبريد الإلكتروني إلى بعض عملائه، إلا أنه وبسبب عطل فني في النظام لم يتحقق إرسالها في الوقت الذي اعتقد الوسيط أنها قد وصلت لعملائه⁽³⁰⁾.

الفرع الثاني: الركن المعنوي

على الرغم من أن التشريع الأردني والتشريعات محل المقارنة لم تنص بشكل صريح على الركن المعنوي المتطلب لقيام جريمة إفشاء المعلومات الداخلية، إلا أن قيام هذه الجريمة يستلزم توافر القصد الجرمي العام كونها من الجرائم القصدية، وذلك من خلال علم الفاعل بطبيعة وماهية المعلومات التي بحوزته، وبأنه عليه الالتزام بالمحافظة عليها وكتمانها عن غير المطلعين، ومن ثم اتجاه إرادته إلى إفشائها لهذا الغير، مع علمه أو توقع علمه بأن هذا الغير قد يقوم باستغلالها، ويتعامل بالأوراق المالية بناءً عليها.

ويتفق الباحث مع الفقه القائل بأنه يجب التمييز ما بين الركن المعنوي في حالة المطلعين الرئيسيين، الذين يجب أن يعلموا بطبيعة هذه المعلومات، والامتناع عن التعامل بها في السوق قبل إعلانها للجمهور، وبالتالي عدم جواز إفشائها، وإن هؤلاء المطلعين لا يقبل منهم الإدعاء بالجهل بطبيعتها أو بهذا الامتناع، وهذا ما يقود بدوره إلى افتراض الركن المعنوي بحقهم، وبالتالي تقوم الجريمة، ولو أن إفشاء المعلومات من قبلهم كان بسبب الإهمال، أو قلة الاحتراز، أو عدم مراعاة القوانين والأنظمة⁽³¹⁾، أما بالنسبة للمطلعين الثانويين فلا يفترض علمهم بطبيعة هذه المعلومات، أو حظر إفشائها، أو التعامل بناءً عليها، وبالتالي يجب إثبات الركن المعنوي بحقهم لقيام مسؤوليتهم الجزائية، ويمكن أن يدفعوا عن أنفسهم هذه المسؤولية إذا أثبتوا أنهم كانوا لا يعلمون بأن المعلومات التي وصلت إليهم محظور عليهم إفشاؤها للغير أو تسريبها له⁽³²⁾.

ومما تجدر الإشارة إليه أخيراً أنه لا عبرة للبائع أو الدافع إلى إفشاء هذه المعلومات الداخلية، لذا فإن المسؤولية الجزائية للشخص المطلع تقوم ولو ادعى أن مهنته كوسيط مالي مثلاً تدعوه إلى خدمة زبائنه وعملائه، وتوجيههم إلى التداول بالأوراق المالية بناءً على ما بحوزته من معلومات داخلية، من أجل تحقيق الأرباح أو تجنب الخسائر، لأن ذلك لا يبرر قيامه بالإخلال بالالتزام القانوني المفروض عليه، فالبائع على الإفشاء لا يعتد به حتى ولو كان هذا البائع نبيلاً في ذاته⁽³³⁾، لكن قد يكون له دور في استعمال القاضي لسلطته التقديرية في تقدير العقوبة إذا كانت تتراوح بين حدين، أو استعمال الأسباب المخففة التقديرية.

المطلب الثاني: عقوبة جريمة إفشاء المعلومات الداخلية

عاقب المشرع الأردني على ارتكاب جريمة إفشاء المعلومات الداخلية بعقوبة الغرامة التي لا تزيد عن مائة ألف دينار، بالإضافة إلى غرامة لا تقل عن ضعف الربح الذي حققه الفاعل أو ضعف الخسارة التي تجنبها، على أن لا تزيد عن خمسة أضعاف ذلك الربح أو الخسارة (المادة 110/ أ من قانون الأوراق المالية الأردني)،

3. يرى الباحث ضرورة أن يحذو المشرع الأردني حذو المشرع اللبناني الذي قام بإصدار قانون خاص ومستقل من أجل حماية المعلومات الداخلية في السوق المالي، وهو قانون حظر الاستغلال الشخصي للمعلومات المميزة في التعامل بالأسواق المالية، وأن يتضمن هذا القانون تحديد الطبيعة القانونية للمعلومات الداخلية، وتحديد الأشخاص المطلعين عليها والمشمولين بحظر استغلالها، والسلوكيات التي يمكن أن ترتكب منهم وتشكل اعتداءً عليها، وأخيراً العقوبات المفروضة عليهم وإجراءات ملاحقتهم ومحاكمتهم عن هذه الجرائم.

4. ضرورة توعية جمهور المتعاملين والمتداولين في الأسواق المالية بطبيعة المعلومات الداخلية والحماية المقررة لها قانوناً، وذلك كون أغلب هؤلاء المتعاملين من صغار المستثمرين الذين لا تتوافر لديهم الخبرة الكافية من جهة، ومن جهة أخرى حتى لا يكون ضحية لاستغلال الأشخاص المطلعين - وهم عادة من كبار المستثمرين وأصحاب الخبرة - لهذه المعلومات الداخلية، وذلك من خلال عقد الدورات والندوات، ومن خلال توزيع الكتيبات والمنشورات عليهم.

5. ضرورة النص في قانون الأوراق المالية الأردني، والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه على وسائل فعالة من شأنها إحكام الرقابة على الأشخاص المطلعين على المعلومات الداخلية في سوق الأوراق المالية، وذلك كتدابير وقائية من أجل ضمان حماية الأوراق المالية من أية عمليات تداول بناءً على معلومات داخلية.

6. إنَّ العقوبات المفروضة على الشخص المطلع بموجب قانون الأوراق المالية الأردني عند ارتكابه لإحدى الجرائم تعتبر من نوع العقوبات الجنحية التي لا تزيد العقوبة فيها عن ثلاث سنوات، ويرى الباحث أن هذه العقوبات غير رادعة مقارنة بالأضرار التي قد تلحقها بالاقتصاد الوطني، وأنه لا بد من تглиظ هذه العقوبات لتكون من نوع الجنائية، مما يحقق ردعاً أكبر في مواجهة جرائم الشخص المطلع.

7. نص المشرع الأردني وفي المادة (108) من قانون الأوراق المالية، رقم 76 لسنة 2002، على جرميتي استغلال المعلومات الداخلية وإفشاء المعلومات الداخلية، إلا أنه وفي المادة (110) قام بالتفريق بينهما من حيث العقوبة، بحيث جعل عقوبة جريمة استغلال المعلومات الداخلية الحبس حتى ثلاث سنوات، بالإضافة إلى غرامة لا تزيد عن مائة ألف دينار، وغرامة إضافية لا تقل عن ضعف الربح المتحقق منها أو الخسارة التي تم تجنبها بسببها، بينما جعل عقوبة جريمة إفشاء المعلومات الداخلية الغرامة فقط دون الحبس، ويرى الباحث أنه ليس هناك ما يوجب التمييز بينهما في العقوبة، حيث إن كلاً منها تقع على المعلومات الداخلية، وإن جريمة إفشاء المعلومات الداخلية لا تقل في خطورتها على السوق المالي من جريمة استغلال المعلومات الداخلية، لذا يرى الباحث ضرورة قيام المشرع الأردني بتعديل نص المادة (110) من قانون الأوراق المالية، والمساواة في العقوبة بين هاتين الجريمتين، بحيث يصبح نص الفقرة (ب/1) منها: (الحبس مدة لا تزيد عن ثلاث سنوات، لمخالفة أحكام الفقرة (ج) من المادة (63)، والمادتين (108) و (109) من هذا القانون).

8. ضرورة تعديل نص المادة (108/ب)، من قانون الأوراق

5. تميز منهج المشرع اللبناني عن منهج المشرع الأردني وغيره من التشريعات محل المقارنة، في أنه قام بإصدار قانون خاص من أجل حماية المعلومات الداخلية في مواجهة الأشخاص المطلعين عليها تحت مسمى (قانون حظر الاستغلال الشخصي للمعلومات المميزة في التعامل بالأسواق المالية).

6. كان المشرع الأردني موفقاً في إصدار تشريعات قانونية تضمن نزاهة السوق المالي والعدالة بين المتعاملين، وقد جاءت النصوص القانونية المتناثرة في مختلف التشريعات متساندة مع بعضها البعض في سبيل الحد من استغلال الأشخاص المطلعين على المعلومات الداخلية لهذه المعلومات.

7. تعتبر الجرائم التي يرتكبها الشخص المطلع على المعلومات الداخلية من ضمن الجرائم الاقتصادية، وذلك بسبب تعلقها بالنظام الاقتصادي في الدولة، وخطورتها على مرفق حيوي مهم فيها ألا وهو السوق المالي.

8. كما تعتبر هذه الجرائم في أغلبها من جرائم الخطر التي تقوم بمجرد ارتكاب الشخص المطلع للسلوك المادي، دون حاجة إلى تحقق النتيجة أو إثبات علاقة سببية، إذ إن مجرد إتيان هذا السلوك يشكل خرقاً للقواعد القانونية المنظمة للعمل في الأسواق المالية.

9. يعتبر الركن المعنوي في جرائم الشخص المطلع متحققاً، سواء ارتكبت الجريمة عن قصد منه، أم بسبب إهماله، أم قلة احترازه، أم عدم مراعاته للقوانين والأنظمة، حيث تتساهل التشريعات الاقتصادية في تطلب هذا الركن من أجل عدم إفلات مرتكبيها من العقاب، الأمر الذي يعني أن جرائم الشخص المطلع تقع بمجرد مخالفة أحكام هذه التشريعات دون النظر إلى توفر الركن المعنوي من عدمه.

10. سعت التشريعات النازمة للعمل في الأسواق المالية إلى إرساء قواعد وأسس المسؤولية الجزائية للشخص المطلع على المعلومات الداخلية في حالة قيامه بخرق الحظر المفروض عليه بخصوص استغلال المعلومات الداخلية بشكل مباشر أو غير مباشر لحسابه أو لحساب غيره.

ثانياً: التوصيات

1. ضرورة التوسع في مفهوم المعلومات الداخلية، بحيث لا تقتصر على المعلومات المتعلقة بالأوراق المالية أو مصدرها، بل تشمل إضافة لذلك أية معلومات جوهرية ذات تأثير مباشر على أسعار الأوراق المالية، وتؤثر في قرارات المستثمرين الاستثمارية، والإعتراف بهذه المعلومات كمعلومات داخلية من أجل توسيع نطاق الحماية القانونية للسوق المالي والمتعاملين فيه.

2. ضرورة النص صراحة في قانون الأوراق المالية الأردني على أن مفهوم الشخص المطلع يشمل كل الأشخاص الذين يمكن أن يطلعوا على المعلومات الداخلية بصورة مباشرة أو غير مباشرة، وذلك من خلال تعديل نص المادة الثانية منه، التي قامت بتعريف الشخص المطلع بحيث يصبح: (الشخص الذي يطلع على المعلومات الداخلية بحكم منصبه، أو وظيفته، أو مهنته، أو بأي طريقة أخرى، وكان يعلم بطبيعة هذه المعلومات أو يفترض به أن يعلم).

9. المادة 2 من قانون حظر الاستغلال الشخصي للمعلومات المميزة في الأسواق المالية اللبناني، والمادة 118 من قانون هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية الكويتي.
10. سالم، عمر، الحماية الجنائية للمعلومات غير المعلنة للشركات المقيدة بسوق الأوراق المالية، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 1999، ص 70.
11. حبشي، مجدي أنور، الحماية الجنائية وشبه الجنائية للأسواق المالية، (دون نشر)، 2001، ص 19 و 20.
12. حجاب، عصام، جريمة استغلال المعلومات الداخلية للشركات المساهمة، دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراة، جامعة الإسكندرية، الإسكندرية، مصر، 2012، ص 157، وسالم، عمر، المرجع السابق، ص 70.
13. أنظر أيضاً المادة (47) من قانون العقوبات المصري رقم 58 لسنة 1937، والمادة (202) من قانون العقوبات اللبناني رقم 340 تاريخ 1/3/1943، والمادة 36 من قانون العقوبات الاتحادي 3 لسنة 1987.
14. المصاروة، سيف، الحماية الجزائية لتداول الأوراق المالية، دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراة، جامعة عين شمس، القاهرة، مصر، 2008، ص 113 و 114.
15. الملا، بدر حامد، النظام القانوني لأسواق المال، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2012، ص 967.
16. سالم، عمر، المرجع السابق، ص 150.
17. قوراري، فتيحة محمد، المرجع السابق، ص 210.
18. أنظر مثلاً المادة 108/أ من قانون الأوراق المالية الأردني، والمادة 41 من قانون وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع.
19. حجاب، عصام، المرجع السابق، ص 196.
20. المادة 41 من قانون هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع، والمادة 1/37/أ من نظام الإفصاح والشفافية رقم 3 لسنة 2000.
21. المادة 118 من قانون هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية الكويتي.
22. صالح، تامر، المرجع السابق، ص 323 و 324.
23. اللوزي، احمد، الحماية الجزائية لتداول الأوراق المالية، دراسة مقارنة، ط1، دار الثقافة، عمان، 2010، ص 183.
24. مصطفى، محمود محمود، الجرائم الاقتصادية في القانون المقارن، المرجع السابق، ص 179.
25. المادة 6 من قانون حظر الاستغلال الشخصي للمعلومات المميزة اللبناني.
26. أنظر المواد 118-124 من قانون هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية الكويتي، والمواد 40 - 43 من قانون هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع، والمواد 63 - 65 من قانون سوق رأس المال المصري.
27. المصاروة، سيف، المرجع السابق، ص 207 و 208.
28. قوراري، فتيحة، المرجع السابق، ص 240.
29. المرجع السابق، ص 242.
30. قوراري، فتيحة، المرجع السابق، ص 243.
31. بوريشه، منير، المسؤولية الجنائية للوسطاء الماليين في عمليات البورصة المالية الأردني ليصبح: (ب. استغلال المعلومات الداخلية أو السريّة من قبل أي شخص مطلع عليها، سواءً أكان ذلك بشكل مباشر أم غير مباشر)، حيث إن النص الحالي تطلب وجود قصد خاص لقيام جريمة استغلال المعلومات الداخلية وهو: (تحقيق مكاسب مادية أو معنوية للشخص المطلع أو لغيره)، وإن إثبات وجود مثل هذا القصد أمر في غاية الصعوبة، مما يعني إفلات الفاعل من العقوبة، ومن جهة أخرى فإن مجرد استغلال المعلومات الداخلية يُعدّ تعديلاً عليها، وإن لم يحقق الفاعل أي مكاسب من ذلك، وبالتالي فلا بد من توسيع نطاق الحماية لهذه المعلومات.
9. ضرورة النص في قانون الأوراق المالية الأردني على معاقبة الشارع في ارتكاب أي من جرائم الشخص المطلع، فهذه الجرائم من نوع الجنحة البدائية، والتي لا عقوبة على الشروع فيها إلا بنص قانوني، وإن من شأن ذلك الإضرار بالمصالح المحمية في السوق المالي، حيث إن الشروع في ارتكاب بعض هذه الجرائم متصور في الواقع العملي، وبالتالي لا بد من تدارك هذا النقص من خلال تعديل نص الفقرة (د)، من المادة (110)، من قانون الأوراق المالية، ليصبح: (د. يعاقب الشريك، والمتدخل، والمحرض، والشارع، في ارتكاب أي من الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون بالعقوبة ذاتها).

الهوامش:

1. صالح، تامر، الحماية الجنائية لسوق الأوراق المالية، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2011، ص 186 و 187.
2. المادة 64 من قانون سوق رأس المال المصري رقم 95 لسنة 1992 قبل التعديل.
3. المادتان 20 مكرر و 64 من قانون سوق رأس المال المصري، والمادتان 37 و 39 من قانون هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع رقم 4 لسنة 2000، والمادة 2 من قانون هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية الكويتي رقم 7 لسنة 2010، والمادة 2 من قانون حظر الاستغلال الشخصي للمعلومات المميزة في التعامل بالأسواق المالية اللبناني رقم 160 تاريخ 17/8/2011.
4. عبد الرسول، محمد فاروق، الحماية الجنائية لبورصة الأوراق المالية، دراسة مقارنة، ط1، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007، المرجع السابق، ص 140.
5. المرجع السابق، ص 159.
6. قوراري، فتيحة، الحماية الجنائية لشفافية أسواق الأوراق المالية، مجلة الحقوق للبحوث القانونية الاقتصادية، العدد 2، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، مصر، 2006، ص 43.
7. صالح، تامر، المرجع السابق، ص 211.
8. يقابلها المادة 319/ج من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال المصري رقم 95 لسنة 1992، والمادة 1 من قانون حظر الاستغلال الشخصي للمعلومات المميزة في التعامل بالأسواق المالية اللبناني، والمادة 37 من قانون هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع، و المادة 1 من تعليمات تنظيم التعامل في الأوراق المالية لأعضاء مجلس الإدارة وأعضاء الجهاز التنفيذي وغيرهم من الأشخاص المطلعين في الشركات المساهمة في الكويت رقم (هـ.أ.م.ق.ر.ح.ش/5/2013).

د. التشريعات

دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2007، ص 187.

32. حجاب، عصام، المرجع السابق، ص 195 و196.
33. الشاذلي، فتوح، المسؤولية الجنائية للمهنيين عن إفشاء أسرار المهنة، بحث مقدم إلى مؤتمر مسؤولية المهنيين، كلية القانون، جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، 3 أبريل 2004، ص 23.
34. المادة 119 من قانون هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية الكويتي.
35. المادة 40 من قانون هيئة سوق الإمارات للأوراق المالية والسلع.
- المصادر والمراجع:**
- أولاً المراجع العربية:**
- أ. الكتب**
1. بوريشه، منير، المسؤولية الجنائية للوسطاء الماليين في عمليات البورصة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2007.
2. حبشي، مجدي أنور، الحماية الجنائية وشبه الجنائية للأسواق المالية، (دون نشر)، 2001.
3. سالم، عمر، الحماية الجنائية للمعلومات غير المعلنة للشركات المقيدة بسوق الأوراق المالية، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 1999.
4. صالح، تامر، الحماية الجنائية لسوق الأوراق المالية، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2011.
5. عبدالرسول، محمد فاروق، الحماية الجنائية لبورصة الأوراق المالية، دراسة مقارنة، ط1، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007.
6. اللوزي، احمد محمد، الحماية الجزائية لتداول الأوراق المالية، دراسة مقارنة، ط1، دار الثقافة، عمان، 2010.
7. مصطفى، محمود محمود، الجرائم الاقتصادية في القانون المقارن، ج1، ط2، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعي، القاهرة، 1979.
8. الملا، بدر حامد، النظام القانوني لأسواق المال، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2012.
- ب. الرسائل الجامعية**
1. حجاب، عصام السيد محمود، جريمة استغلال المعلومات الداخلية للشركات المساهمة، دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراة، جامعة الإسكندرية، الإسكندرية، مصر، 2012.
2. المصاروة، سيف إبراهيم محمد، الحماية الجزائية لتداول الأوراق المالية، دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراة، جامعة عين شمس، القاهرة، مصر، 2008.
- ج. الأبحاث**
1. الشاذلي، فتوح، المسؤولية الجنائية للمهنيين عن إفشاء أسرار المهنة، مؤتمر مسؤولية المهنيين، كلية القانون، جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، 2004.
2. قوراري، فتحيه محمد، الحماية الجنائية لشفافية أسواق الأوراق المالية، مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، العدد الثاني، ص-168 274، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، مصر، 2006.
- **التشريعات الأردنية:**
- قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960
- قانون الأوراق المالية المؤقت رقم 76 لسنة 2002.
- قانون الجرائم الاقتصادية رقم 11 لسنة 1993.
- تعليمات تداول الأوراق المالية في بورصة عمان لسنة 2004
- **التشريعات المصرية:**
- قانون العقوبات رقم 58 لسنة 1937.
- قانون سوق رأس المال رقم 95 لسنة 1992.
- اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال المصري رقم 95 لسنة 1992.
- **التشريعات الإماراتية:**
- القانون الاتحادي رقم 4 لسنة 2000 في شأن هيئة سوق الإمارات للأوراق المالية والسلع.
- قانون العقوبات الاتحادي رقم 3 لسنة 1987.
- نظام الإفصاح والشفافية رقم 3 لسنة 2000.
- **التشريعات الكويتية:**
- قانون هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية رقم 7 لسنة 2010
- تعليمات تنظيم التعامل في الأوراق المالية لأعضاء مجلس الإدارة وأعضاء الجهاز التنفيذي وغيرهم من الأشخاص المطلعين في الشركات المساهمة في الكويت رقم (ه.أ.م./ق.ر./ح.ش/5/2013).
- **التشريعات اللبنانية:**
- قانون العقوبات الصادر بالمرسوم الإشتراعي رقم 340 بتاريخ 1/3/1943.
- قانون حظر الاستغلال الشخصي للمعلومات المميزة في التعامل بالأسواق المالية رقم 160 تاريخ 17/8/2011 والمعدل بموجب القرار رقم 6 تاريخ 11/11/2013 الصادر عن مجلس هيئة الأسواق المالية.

تقييس السجلات الزلزالية الحقيقية لملائمة طيف الاستجابة التصميمي السوري باستخدام الخوارزمية الجينية*

م. سراج جديد**

أ.د. بسام حويجة***

د. نايل حسن****

* تاريخ التسليم: 2015/12/8م، تاريخ القبول: 2016/4/12م.
** طالب دكتوراه/ جامعة تشرين/ سوريا.
*** أستاذ دكتور/ جامعة تشرين/ سوريا.
**** أستاذ مساعد/ جامعة تشرين/ سوريا.

ملخص:

the scaling procedures are summarized, the scaling criteria of real time history records to satisfy the Syrian design code are discussed. The traditional time domain scaling procedures and the scaling procedures using GA are utilized to scale a number of the available real records to match the Syrian design spectra. The resulting time histories of the procedures are investigated and compared in terms of meeting criteria.

Keywords: Record Scaling, Record Selecting, Time domain, Seismological Signature, Optimization, Genetic Algorithm.

مقدمة: Introduction

نظراً لزيادة قاعدة البيانات الخاصة بالحركات الأرضية القوية، أصبح استخدام وتقييس (معايرة) السجلات الحقيقية أحد أهم الأغراض الأساسية للأبحاث المعاصرة في هذا المجال، وبقيت عملية اختيار وتقييس السجلات المناسبة للحدث الزلزالي المتوقع في مكان ما أمراً قيد البحث والجدل بين الباحثين. إن معايير اختيار السجلات الزمنية المناسبة لمطابقة طيف استجابة تصميمي تأخذ بعين الاعتبار السمات الجيولوجية والزلزالية للموقع المحدد، وتنصح الكودات بمنهج معين لتقييس السجلات الزمنية الحقيقية لتطابق طيف استجابة تصميمي وهو استخدام التقييس الموحد في مجال الزمن. طرح الباحثون عدداً من المقاربات في اختيار وتقييس السجلات الزلزالية لاستخدامها في عملية التحليل بالسجل الزمني، هُما ما أورده الباحث (Graizer, 2009) بأن الشكل الطيفي Spec-tral shape لطيف الاستجابة التصميمي يحدد خصائص الزلزال المطلوب، ويرتبط هذا الشكل بعدد من المقادير (القوة - المسافة - مواصفات الموقع). واستناداً للأبحاث المستمرة في هذا المجال، وضعت بعض الاشتراطات في كودات التصميم العالمية لاختيار وتقييس السجلات الزمنية المناسبة، ولكنها تعد قواعد ومبادئ توجيهية بسيطة وغير كاملة Poor Guidelines، ويعود هذا لأن الأبحاث في هذا المجال ما زالت تتطور بسرعة، وتحتاج لعدة سنوات أخرى لاعتمادها كما هو متوقع.

يعد تقييس السجل الزمني - بتكبيره أو تصغيره بشكل موحد باستخدام معامل ضرب لتتم مطابقتها مع طيف الاستجابة الهدف، من دون حصول أي تغيير في المحتوى الترددي - أمراً مرغوباً وهو الخيار الأفضل، أي لا يتسبب بالمساس بالشكل الطيفي.

يمكن الحصول على أفضل معامل تقييس باستخدام طريقة الباحث (Y. M. Fahjan, 2007)، وتعمل هذه الطريقة ببساطة على تقليص الفارق بين طيف الاستجابة الهدف target spectrum وطيف الاستجابة للسجل المقيس scaled motion's response spectrum، وتعرف هذه المنهجية (الفارق) Difference بتكامل الجذر التربيعي لمربع الفرق بين الطيفين في مجال محدد للدور:

$$(1)$$

$$|\text{Difference}| = \int_{T_A}^{T_B} [\alpha S_a^{\text{actual}}(T) - S_a^{\text{target}}(T)]^2 dt$$

حيث إن S_a^{actual} و S_a^{target} يمثلان طيف الاستجابة الهدف،

بعد اختيار السجلات الزلزالية الحقيقية، يجب تقييسها لمطابقة شدة الزلزال المحتملة في الموقع. تجرى عملية التقييس عادة باستخدام التقييس الموحد في مجال الزمن، وذلك ببساطة عن طريق تقييس السجلات الزمنية بتكبيرها أو تصغيرها بشكل موحد، لتتم مطابقتها (بشكل متوسط) مع طيف الاستجابة الهدف ضمن المجال المحدد للدور بأفضل ما يمكن. عملية إيجاد معاملات التقييس لتأمين المطابقة الأفضل مع الطيف الهدف هي من مهام المهندس وهي عملية صعبة ومعقدة، لذلك تم استخدام الخوارزمية الجينية أحد أهم طرائق البحث التطورية الصناعية، والتي تركز على الاختيار الطبيعي وآليات الوراثة. تطبق الخوارزميات لإيجاد حلول المسائل الكبيرة والمعقدة، والتي تتصف باللاخطية، وبتعدد الحلول الموضوعية المتلى.

تم في هذا البحث تلخيص المنهجيات الخاصة بالخوارزمية الجينية وعمليات التقييس، ونوقشت معايير تقييس السجلات الزمنية الحقيقية، ثم طبقت إجراءات التقييس التقليدية في مجال الزمن، وإجراءات التقييس باستخدام الخوارزمية الجينية على عدد من السجلات الحقيقية المتوفرة لمطابقة طيف التصميمي السوري. وأخيراً فُحصت السجلات الزمنية الناتجة، وقورنت لتبيان مدى مطابقتها لمتطلبات الكود.

كلمات مفتاحية: تقييس السجلات، اختيار السجلات، مجال الزمن، الطابع الزلزالي، الأمثلة، الخوارزمية الجينية.

Scaling Real Seismic Records to Fit the Syrian Design Spectra using

Genetic Algorithm

Abstract:

After real seismic records selection it is necessary to scale these records to match the intensity of the earthquake expected for the site. Generally, scaling can be made by ground motions uniform scaling in time domain which is simply scaled up or down the ground motions uniformly to best match (in average) the target spectrum within a period range of interest. It's an engineer's job to find the best scaling factors to best match the target spectrum, which is a complex task, so we employed the Genetic Algorithm (GA) in finding them to achieve the best results.

Genetic Algorithms (GAs) are probably the best-known types of artificial evolution search methods based on natural selection and mechanisms of population genetics. These algorithms are often applied to large, complex problems that are non-linear with multiple local optima.

In this study, basic methodologies of the GA and

ومعامل التقييم على الترتيب، وللحصول على أقل قيمة لمعامل التقييم نعمل على اشتقاق المعادلة (1) ومساواتها بالصفر:

(2)

$$\min|\text{Difference}| \longrightarrow \frac{d|\text{Difference}|}{d\alpha} = 0 \longrightarrow \alpha = \frac{\sum_{TA}^{TB} (S_a^{\text{actual}}(T) - S_a^{\text{target}}(T))}{\sum_{TA}^{TB} (S_a^{\text{actual}}(T))^2}$$

المعتمدة حتى تاريخه في عملية التقييم وتقييمها، وأيضاً تم اختيار مجموعة من السجلات الزمنية باستخدام برنامج REXEL لأحد المواقع في الجغرافيا السورية، بما يتناسب مع اشتراطات الكود السوري، بعد أن تم تحديد الدور الأساسي لأحد المنشآت بإجراء التحليل النمطي Modal Analysis بواسطة برنامج ETABS، ثم تم تقييم هذه السجلات باستخدام طريقتين هما: التقييم الموحد في مجال الزمن، والتقييم باستخدام الخوارزمية الجينية باستخدام برنامج Solve XL، وأجريت مقارنة بين السجلات المقيسة باستخدام الطريقتين، من حيث مطابقة المتوسط الحسابي لأطياف السجلات الزلزالية المقيسة مع الطيف الهدف، وأعيد الاختبار على عدد أكبر من المنشآت وعلى كل أنواع الترب، وأعيدت عملية المقارنة بهدف تقييم النتائج وتعميمها.

2. الحالة المدروسة Case Study:

تقع منطقة الدراسة في مدينة اللاذقية (Long: 35.78; Lat: 35.54) شمال غرب سورية، ضمن الجزء الشمالي الغربي للصفحة العربية، جنوب شرق منطقة الالتقاء للصفائح التكتونية الثلاث: الإفريقية، والعربية، والأناضولية، والمعروفة باسم (Maras Triple Junction) (Dubertret, 1970) المصادرة الزلزالية تم الرجوع إلى عدة دراسات مرجعية، أهمها: الدراسة المقدمة من قبل الباحث (Graham, 2001)، التي أفادت أن مدينة اللاذقية تتأثر بعدد من الصدعات، والتي يمكن تصنيفها بين تصدعات مقلوبة، وتصدعات انزياح جانبي، وتصدعات عمودية، كما يبين الشكل (1). كما أورد الباحث (Hatem, 2012) عند إعادة تقييم الخطر الزلزالي في سوريا المصادر الزلزالية التي تؤثر على الساحل السوري وهي كالاتي:

1. (Mediterranean Fault): تصدع تداخل Thrust بين صفيحتين قاريتين.
2. (Yamona Fault) عبارة عن تصدعين: تصدع انزياح جانبي، وتصدع عمودي.
3. (Al-Ghab Fault): تصدع انزياح جانبي يساري.
4. (Alepo Fault System): تصدع عمودي.

كما حددنا مجال القوة والمسافة للزلازل التي سيتم اختيارها انطلاقاً من نفس الدراسة (Hatem, 2012) وفق ما يأتي:

M [4.5, 7.5] and R [10 km, 100 km].

وطيف الاستجابة للسجل الحقيقي المراد تقيسه و α , T, TA, TB الحد الأدنى والحد الأعلى للدور (مجال الدور)، والدور الأساسي للمنشأة

ولكن هذه الطريقة تستخدم لإيجاد معامل التقييم لسجل واحد فقط وليس لمجموعة السجلات كما تطالب الكودات، لذلك فإن هذه العملية أي تقييم كل سجل على حدة يمكن أن تؤدي إلى مجموعة سجلات تقع جميعها فوق الطيف الهدف، وليس المتوسط كما تطالب الكودات، وبالتالي تؤدي إلى مغالاة في توابع التحريض المستخدمة.

وعلى العموم معامل التقييم المفضل هو القريب من الواحد، والعديد من خبراء الحركات الأرضية يفرضون حدوداً على معاملات التقييم، وتتراوح هذه الحدود من 2 إلى 4 (Boomer, 2004)، وتعتمد هذه الحدود على مستوى الارتياح للمهندسين أكثر منه على القياسات الكمية لتلك المعاملات. وبحسب الباحث (Watson, 2006) فإن تطبيق حدود على معاملات التقييم مناسب عندما يكون الاختيار معتمداً على القوة، والمسافة، ومواصفات الموقع فقط، ولكن عندما يتم الأخذ بعين الاعتبار مواصفات السجلات الزمنية المختارة يمكن تجاوز تلك الحدود واستخدام معاملات تقييم كبيرة كالقيمة (12.59).

أهمية البحث وأهدافه:

يعتمد الكود السوري (Syrian Arab Code, 2012) كغيره من الكودات قواعد ومبادئ توجيهية بسيطة وغير كاملة في عملية اختيار وتقييم السجلات الزمنية، إضافة إلى قلة السجلات الزمنية المتوفرة للزلازل السورية بسبب التأخر في إنشاء الشبكة الوطنية للرصد الزلزالي حتى عام 1995، علماً أن المنطقة معرضة لأحداث زلزالية ضخمة، وشهدت عدداً كبيراً من الزلازل المدمرة كالزلازل (1872, M=7.2, 1822)، والذين حدثا في الشمال الغربي السوري، وهذا ما تم تأكيده من قبل الباحث (Graham, 2001) والباحث (Hatem, 2012).


يهدف البحث لدراسة إمكانية الاستفادة من الخوارزمية الجينية؛ التي تعد من أفضل طرائق الأمثلة لإيجاد معاملات التقييم المثلى، بهدف التطابق الأفضل مع الطيف الهدف بعد مقارنة نتائجها مع نتائج المنهج التقليدي المتبع في الخطوط العريضة الموجودة في الكود السوري.

طرائق البحث ومواده:

اعتمد النهج التحليلي في إنجاز البحث، وأجريت دراسة مرجعية معمقة ودقيقة لعدد كبير من الأبحاث والمراجع الحديثة المتعلقة بموضوع تقييم السجلات الزلزالية، لتبيان الأسس العلمية

الشكل (1):

الخارطة التكتونية لسوريا (Graham, 2001) تحديداً الصدوع القريبة من مدينة اللاذقية.



(السكان)، ثانياً: العمل على مزجهم recombining وفق أحد طرائق المزج لإنتاج عدد من السلالات offspring، ثالثاً: إدخال بعض الطفرات mutation factor بشكل عشوائي على بعض الأفراد، رابعاً: تقييم تلك السلالات الناتجة بالنسبة لكفاءتها fitness كحل للمشكلة المطروحة، وفي النهاية استبدالها أو إضافتها إلى الأعضاء الموجودة في الجماعة الأساسية (Morley, 2008).

أنواع الخوارزمية:

هناك ثلاثة أنواع تقليدية للخوارزمية ذات الهدف الوحيد
: SOGA Single objective

1. الحالة المنتظمة (Steady State) [12] Holland, 1975).
 2. للبرنامج التوليدي (Gold-Generational scheme) [9] (berg, 1989).
 3. إضافة النخبة (Adding Elitism) [9] Goldberg, 1991).
- كما قدم الباحثان (Fonseca & Fleming, 1993) الخوارزمية الجينية متعددة الأهداف MOGA Multi objectives، كذلك الباحث (Deb, 2001) الذي قدم NSGA-II، والتي تتمتع بخاصية التوليف الذاتي self-tuning.

مكونات الخوارزمية:

♦ الاختيار

- Selection دولاب الروليت Roulette wheel
- المباراة Tournament.

3- الخوارزمية الجينية Genetic Algorithm :

استخدمت خلال العقود الماضية في مجال الهندسة الإنشائية والزلزالية، فعلى سبيل المثال نذكر: التصميم الأمثل للمنشآت ذات السلوك اللاخطي Design Optimization Of Nonlinear Structures، التحكم الفعال بالمنشأ بالمنشأ Active Structural Control، التصميم بناءً على الأداء Performance-Based Design، البحث عن بؤرة الزلزال باستخدام الخوارزمية الجينية، حيث استخدم الباحث تقنية البحث التطوري في إيجاد بؤرة الزلزال، بالاعتماد على تقنية تصغير الأخطاء في إيجاد المركز (Malcolm, 1993)، عمل الباحث (Naeim, 2004) على اختيار وتقييس السجلات الزمنية باستخدام الخوارزمية، حيث اعتمد في الاختيار على الشكل الطيفي لطيف الاستجابة تماماً، وأهم المعلومات التي يجب أخذها بعين الاعتبار كما هو معروف في الأدبيات والكودات العالمية، والمتمثلة بأنه يجب أن تكون السجلات الزمنية لها قوة زلزالية للهزات والمسافات عن الصدع، وميكانيزمات مصادر زلزالية تنسجم مع تلك التي تحكم الهزة الأساسية التصميمية. اعتمد الباحث على كروموسوم يتألف من (14) جين، سبعة منها للسجلات الزمنية، والسبعة الباقية لمعاملات التقييس كمتغيرات لعملية الاختيار، واعتمد تابع الهدف لديه في الاختيار والتقييس على الشكل الطيفي لطيف الاستجابة فقط، ولم يلاحظ أبداً أي من مواصفات الزلزال المطلوبة كالقوة، والمسافة، والموقع، والاشتراطات الأخرى كالتسارع الأرضي الأعظمي على سبيل المثال.

تقوم الخوارزمية الجينية على الخطوات الآتية، أولاً: اختيار مجموعة من الأعضاء organisms لتشكيل الجماعة population

الاختيار.

وسعيًا هنا للاستفادة من عمل الباحثين (Fahjan, 2007) و (Naeim, 2004) سويًا، حيث قمنا بتطوير تابع الهدف الخاص بنا انطلاقاً من المفهوم المعتمد في المعادلة (1)، وذلك باستبدال طيف الاستجابة لسجل الحقيقي بالمتوسط لأطياف الاستجابة لمجموعة السجلات المختارة، وجعل تابع الملائمة هو السعي لتصغير هذا التابع كما ورد في فقرة تابع الهدف، وتمكننا من إدخال إمكانية استخدام مجموعة سجلات زمنية متغيرة العدد من 3 سجلات إلى 7 سجلات كما تسمح الكودات، حيث ينص الكود الأمريكي /ASCE 41-06 SEI، ومثله الكود السوري على أنه يجب استخدام ثلاث مجموعات Data Sets من السجلات الزمنية للحركات الأرضية على الأقل، (تتكون المجموعة من مركبتين أفقيتين، أو مركبتين أفقيتين، ومركبة شاقولية في حال وجوب اعتبار الحركة الشاقولية)، عند إجراء التحليل باستخدام السجل الزمني، والتي يجب اختيارها و تقييسها من ثلاثة أحداث مسجلة على الأقل، يجب أن تكون السجلات الزمنية لها قوة زلزالية للهزات والمسافات عن الصدع، وميكانيزمات مصادر زلزالية تنسجم مع تلك التي تحكم الهزة الأساسية التصميمية (أو الزلزال الأعظمي التصميمي)، كما نص على أنه يتم لكل تحليل للمنشأة بالسجل الزمني حساب كل مكون (بارامتر) له أهمية، وإذا تم تحليل المنشأة لثلاثة سجلات زمنية فإن الاستجابة العظمى لكل بارامتر موضوع الاهتمام يجب استعمالها في التصميم، وإذا تم تحليل المنشأة باستعمال ما لا يقل عن سبعة تواريخ زمنية فيمكن أن يؤخذ في التصميم القيمة الوسطية لمكون (بارامتر) الاستجابة موضوع الاهتمام.

إن الهدف من استخدام الخوارزمية في هذا البحث هو السعي لتصغير المساحة المحصورة بين طيف الاستجابة الهدف، وبين متوسط أطياف الاستجابة للسجلات الزلزالية المقيسة ضمن مجال الدور قيد الاهتمام، وذلك كما يبين الشكل (2).

◆ التزاوج Recombination (العبور crossover): عبور النقطة الوحيدة (single point) وعبور النقطتين (two point)، كما قدم الباحث (Syswerda, 1989) ما يعرف بالعبور الموحد uniform crossover.

◆ الطفرة Mutation: تغيير أجزاء من الجينات في الصبغي بقلب قيمتها من 0 إلى 1 عند استخدام الترميز الثنائي binary strings أو العكس، أو بعبثرة المتغيرات في النطاق الخاص بها.

◆ الاستبدال Replacement: استبدال الآباء Replacement of Parents، استبدال الأضعف Replace Weakest، استبدال أول الضعفاء Replace First Weaker، استبدال حسب الرتبة Replace by Rank.


4. تقييس السجلات الزلزالية باستخدام الخوارزمية الجينية Ground Motions Scaling Using GA:

ذكرنا في مقدمة البحث أنه يمكن الحصول على أفضل معامل تقييس باستخدام طريقة الباحث (Fahjan, 2007)، حيث تعمل هذه الطريقة ببساطة على تقليص الفارق بين طيف الاستجابة الهدف وطيف الاستجابة للسجل المقيس، ولكن هذه الطريقة تستخدم لإيجاد المعامل لسجل واحد وليس لمجموعة السجلات كما تطالب الكودات.

كما ذكرنا أيضاً أن الباحث (Naeim, 2004) عمل على اختيار وتقييس السجلات الزمنية باستخدام الخوارزمية، حيث اعتمد في الاختيار على الشكل الطيفي لطيف الاستجابة، وأهم المعلومات التي يجب أخذها بعين الاعتبار كما هو معروف في الأدبيات والكودات العالمية، والمتمثلة بأنه يجب أن تكون السجلات الزمنية لها قوة زلزالية للهزات والمسافات عن الصدع، وميكانيزمات مصادر زلزالية تنسجم مع تلك التي تحكم الهزة الأساسية التصميمية، ولكنه توصل إلى نتائج ممتازة في المثال الثاني في ورقته البحثية، من ناحية إيجاد معاملات التقييس الأفضل لسجلات زمنية مسبقة

الشكل (2)

المساحة المحصورة بين طيف الهدف ومتوسط أطياف السجلات الزلزالية المقيسة.



3. أن لا يقل المتوسط للسجلات المقيسة عن 1.4 مرة من طيف الاستجابة الهدف:

(2)

$$\frac{Z(\sum_{i=1}^m [SF_i * SRSS_i(T)] - 1.4 SA_T(T)) \geq 0 \text{ for } T_o \leq T \leq T_n}{m}$$

• البرمجيات المستخدمة Used Softwares:

انتشر استخدام الإكسيل Microsoft excel بين المهندسين المصممين، ويعود هذا إلى تميزه بعدة أمور (Kalyan, 2015) هي: واجهة البرنامج السهلة الاستخدام User Interface، نمذجة قاعدة البيانات Database Modeling، وأدوات تحليل البيانات والبرمجة Data Analysis & Programming Tools، كما أن وجود الفيچوال بيزك Visual Basic بالتوازي مع برامج الإضافة Add-In Programs جعله أكثر تميزاً وفائدة (Savic, 2011)، ويعد برنامج Solve XL من أهم برامج الإضافة Add-In Programs، والأكثر استخداماً بين برامج الأمثلة (Optimization Program. Morley, 2008).

التطبيق الأول:

تم اختيار أحد نماذج الأبنية لمشروع الادخار السكني في مدينة اللاذقية، وحساب قيمة الدور للنموذج المكون من 14 طابقاً، وبمساحة للطابق الواحد تبلغ 640 m2 كما يظهر في الشكل (3)، وذلك من خلال إجراء التحليل النمطي Modal Analyses للنموذج باستخدام برنامج ETABS، فتبين أن الدور الأساسي للنموذج هو T1 = 0.86 sec، ومجال الدور قيد الاهتمام الذي سيستخدم في عملية المطابقة يتراوح من 0.17 sec إلى 1.29 sec كما يبين الشكل (4).

الشكل (3):

الواجهات الجانبية والمسقط المعماري للنموذج المكون من 14 طابق ومساحة طابقية 640 m2.



تكرار زمنية 475 سنة حسب ملحق الكود السوري للزلازل من أجل المعاملات:

تم حساب الطيف التصميمي لمدينة اللاذقية الموضح بالشكل (4)، باحتمالية حدوث 10% خلال فترة تعرض 50 عاماً، أي فترة

• تابع الهدف والقيود Objective Function & Re-strains:

من المعلوم أنه يجب تقييس المجموعة بحيث أن المتوسط Av- erage لكل أطراف SRSS للأزواج الأفقية المقيسة، يجب أن لا يقل عن 1.4 مرة من القيم المقابلة على طيف الاستجابة التصميمي، وذلك في مجال معين للدور بين 0.2 T1 و 1.5 T1، حيث إن T1 هو الدور الأساسي للمنشأ (ASCE -07)، وبالتالي سنجعل تابع الهدف Objective للخوارزمية هو تصغير مجموع مربع الفرق بين طيف الاستجابة الهدف والمتوسط، على الشكل الآتي:

(1)

$$Z = \text{Min} \left[\sum_{T=T_o}^{T_n} \left(\frac{\sum_{i=1}^m [SF_i * SRSS_i(T)] - 1.4 SA_T(T)}{m} \right)^2 \right]$$

| | |
|-------------------------------|---|
| T | : دور الإمتزاز للمنشأ |
| SF _i | : عامل التقييس الخاص بالسجل رقم أ |
| SRSS _i (T) | : قيمة التسارع الطيفي للسجل رقم أ. عند الدور T |
| m | : عدد السجلات المختارة (بين 3 إلى 7 سجلات) |
| SA _T (T) | : قيمة الطيف الاستجابة التميمي عند الدور T |
| T _n T _o | : الدور الابتدائي والنهائي المعتبر في مجال الدور قيد الإهتمام |

علماً أن المتحولات (الكائنات) Organisms هي معاملات التقييس SFi السبع العائدة للسجلات المختارة.

وتخضع الخوارزمية للاشتراطات Constrains (القيود) الآتية:

1. SF max ≥ SF ≥ SF min : أي أن معامل التقييس محصور

بين قيمتين محددين.


2. SF max & SF min > 0 : الحد العلوي والسفلي لمعامل

التقييس أكبر من الصفر.

الشكل (4):

الطيف الهدف وحدود الدور قيد الاهتمام والحد السفلي للطيف الهدف 7-ASCE 10.

$$S_c \text{ نوع التربة } \Rightarrow S_s = 1.538 \text{ g}, S_1 = 0.384 \text{ g}, T_L = 8 \text{ sec} \Rightarrow \text{PGA} = 0.41\text{g}$$



الأساسية التصميمية (أو الزلزال الأعظمي التصميمي).

أجريت عملية الاختيار باستخدام برنامج REXEL، الذي يمكن بواسطته إنشاء طيف الاستجابة التصميمي وفق عدة كودات أحدها الكود الأمريكي ASCE 7-10، وبناءً على هذا الطيف يمكن للبرنامج البحث ضمن قاعدة البيانات عن مجموعات تتكون كل مجموعة من سبعة سجلات، بحيث يكون الطيف المتوسط لها محققاً لاشتراطات الكود المستخدم.

نتائج الاختيار:

تم اختيار 15 مجموعة من السجلات الزلزالية تعود لأحداث زلزالية مختلفة، بما يحقق اشتراطات الكود السوري، وهي معرفة في الجدول (1)، الذي يبين رقم المجموعة واسمها المكون من سبعة رموز (nx, ny)، وأدرجت المجموعة الأولى في الشكل (5) من هذه السجلات. ويبين الجدول (2) اسم الحدث الزلزالي، ورقم السجل، بالإضافة لمعلومات.

عتمدت قاعدة البيانات الأوروبية -European Strong-motion Database (ESD

tion Database (ESD) والتي تحتوي على 1383 سجل زلزالي (السجل مكون من مركبتين أفقيتين ومركبة شاقولية)، ليتم اختيار السجلات منها، وهي متوفرة على الموقع الإلكتروني:

(http://www.isesd.hi.is/ESD_Local/frameset.htm).

ينص الكود الأمريكي (ASCE 7-05) ومثله الكود السوري

(Syrian Arab Code, 2012) على أنه يجب استخدام ثلاث مجموعات Data Sets من السجلات الزمنية للحركات الأرضية على الأقل، (تتكون المجموعة من مركبتين أفقيتين، أو مركبتين أفقيتين، ومركبة شاقولية في حال وجوب اعتبار الحركة الشاقولية)، عند إجراء التحليل باستخدام السجل الزمني، والتي يجب اختيارها وتقييمها من ثلاثة أحداث مسجلة على الأقل، يجب أن تكون السجلات الزمنية لها قوة زلزالية للهزات والمسافات عن الصدع، وميكانيزمات مصادر زلزالية تنسجم مع تلك التي تحكم الهزة

جدول (1):

مجموعات السجلات الزلزالية المختارة.


| Earthquake ID | | | | | | | | | | | | | | |
|---------------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|------|------|------|------|------|------|--------|
| 7162y | 7162x | 6332y | 6332x | 4674y | 4674x | 1560y | 1560x | 414y | 414x | 290y | 290x | 126y | 126x | Set(1) |
| 6349y | 6349x | 4674y | 4674x | 1560y | 1560x | 594y | 594x | 414y | 414x | 290y | 290x | 126y | 126x | Set(2) |
| 7162y | 7162x | 6349y | 6349x | 4674y | 4674x | 1560y | 1560x | 414y | 414x | 290y | 290x | 126y | 126x | Set(3) |
| 7162y | 7162x | 4674y | 4674x | 1560y | 1560x | 414y | 414x | 290y | 290x | 126y | 126x | 74y | 74x | Set(4) |
| 7162y | 7162x | 4674y | 4674x | 1703y | 1703x | 1560y | 1560x | 414y | 414x | 290y | 290x | 126y | 126x | Set(5) |
| 7162y | 7162x | 6332y | 6332x | 4674y | 4674x | 1560y | 1560x | 290y | 290x | 126y | 126x | 55y | 55x | Set(6) |
| 4674y | 4674x | 1560y | 1560x | 879y | 879x | 594y | 594x | 290y | 290x | 126y | 126x | 74y | 74x | Set(7) |
| 6263y | 6263x | 4674y | 4674x | 1560y | 1560x | 879y | 879x | 594y | 594x | 290y | 290x | 126y | 126x | Set(8) |
| 7162y | 7162x | 4674y | 4674x | 1560y | 1560x | 879y | 879x | 290y | 290x | 126y | 126x | 42y | 42x | Set(9) |

Earthquake ID

| | | | | | | | | | | | | | | |
|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|------|------|------|------|------|------|---------|
| 6349y | 6349x | 4674y | 4674x | 1560y | 1560x | 879y | 879x | 501y | 501x | 290y | 290x | 126y | 126x | Set(10) |
| 6349y | 6349x | 6263y | 6263x | 4674y | 4674x | 879y | 879x | 290y | 290x | 126y | 126x | 74y | 74x | Set(11) |
| 7162y | 7162x | 6349y | 6349x | 4674y | 4674x | 1560y | 1560x | 879y | 879x | 290y | 290x | 126y | 126x | Set(12) |
| 7162y | 7162x | 4674y | 4674x | 1560y | 1560x | 879y | 879x | 290y | 290x | 126y | 126x | 74y | 74x | Set(13) |
| 7162y | 7162x | 4674y | 4674x | 1560y | 1560x | 879y | 879x | 290y | 290x | 196y | 196x | 126y | 126x | Set(14) |
| 7162y | 7162x | 4674y | 4674x | 1703y | 1703x | 1560y | 1560x | 879y | 879x | 290y | 290x | 126y | 126x | Set(15) |

الشكل (5):

متوسط أطياف المجموعة الأولى من السجلات الزلزالية (14 مركبة لسبعة زلازل) في مجال الدور قيد الاهتمام.



جدول (2):

المجموعة الأولى من السجلات الزلزالية المختارة.

| Waveform ID | Earthquake ID | Station ID | Earthquake Name | Date | Mw | Fault Mechanism | Ep D [[km | PgaX m/s ² | PgaY m/s ² |
|-------------|---------------|------------|----------------------------|------------|---------|-----------------|-----------|-----------------------|-----------------------|
| رمز الإشارة | رمز الزلزال | رمز المحطة | اسم الزلزال | التاريخ | المقدار | آلية الصدع | المسافة | التسارع | التسارع |
| 290 | 146 | ST96 | Campano Lucano | 1980/23/11 | 6.9 | normal | 32 | 2.1206 | 3.1662 |
| 4674 | 1635 | ST2486 | South Iceland | 2000/17/6 | 6.5 | strike slip | 5 | 3.1176 | 3.3109 |
| 126 | 63 | ST35 | (Friuli (aftershock | 1976/15/9 | 6 | thrust | 21 | 4.6466 | 4.9562 |
| 414 | 192 | ST163 | Kalamata | 1986/13/9 | 5.9 | normal | 11 | 2.3537 | 2.6703 |
| 6332 | 2142 | ST2483 | South Iceland ((aftershock | 2000/21/6 | 6.4 | strike slip | 6 | 5.1881 | 5.5698 |
| 7162 | 2313 | ST3297 | Firuzabad | 1994/20/6 | 5.9 | strike slip | 7 | 9.8239 | 10.444 |
| 1560 | 497 | ST541 | Duzce 1 | 1999/12/11 | 7.2 | oblique | 39 | 7.3108 | 7.8496 |


نوع عملية الاختيار: هي المباراة من أجل الحالة الأولى والروليت بحسب الرتبة للحالة الثانية. عملية التصالب: هي النقطة الواحدة وباحتمال (0.95)، وعملية الطفرة: باحتمال (0.4)، والتي حددت بناءً على عدد الجينات في الكروموسوم. عملية الاستبدال: بحسب الرتبة. ويبين الشكل (6) سير عملية الحصول على معاملات التقيس الأفضل عبر الأجيال المتلاحقة باستخدام الخوارزمية الجينية، وذلك عبر العمل على تصغير قيمة التابع الهدف كما هو مبين.

مكونات الخوارزمية في التطبيق الأول:

يتكون الفرد (الكروموسوم) من سبعة جينات، يمثل كل جين معامل تقيس خاص بأحد السجلات السبع المختارة سابقاً، وهو ممثل بقيمته الحقيقية، أي تم استخدام التشفير بالعدد الحقيقي، وتم وضع حد علوي يبلغ (2) وحد سفلي (0.5). تتكون الجماعة من (50) فرداً. عدد الأجيال يبلغ (100) جيل. نوع الخوارزمية اخترنا خوارزمية الحالة الثابتة ذات الهدف الواحد في نوع الخوارزمية.

الشكل (6):

تغير قيمة التابع الهدف عبر الأجيال وتصغير قيمته بشكل تدريجي مع تقدم الأجيال والتغير المتلاحق لقيم الجينات التي تمثل معاملات التقيس السبع G.




الطيف التصميمي المحسوب الخاص بالمنطقة المدروسة. ويبين الشكل (7) متوسط أطياف الاستجابة AVG، والطيف الهدف 1.4 SA في مجال الدور قيد الاهتمام لكل من السجلات الأصلية والمقيسة وفق الكود الأمريكي، والمقيسة بطريقة الخوارزمية الجينية، مع قيمة تابع الهدف Z لكل من الطريقتين وذلك للمجموعة الأولى من السجلات الزمنية.

نتائج التقيس باستخدام الخوارزمية وفق الكود الأمريكي للمجموعة الأولى:

- تم حساب طيف (SRSS Response Spectrum) (SRSS) لكل زوج من المركبات الأفقية، والمتوسط الحسابي لكل تلك الأطياف (AVG)، وحساب الطيف الهدف (1.4 SA) الذي يمثل 1.4 مرة من

الشكل (7):

متوسط أطياف الاستجابة AVG والطيف الهدف 1.4 SA في مجال الدور قيد الاهتمام لكل من السجلات الأصلية والمقيسة وفق الكود الأمريكي والمقيسة بطريقة الخوارزمية الجينية للمجموعة الأولى.



الهدف للخوارزمية)، وأدرجت في الجداول أيضاً. ويبين الشكل (8) قيم المتوسط الحسابي لمعاملات التقييس الخاصة بكل مجموعة سجلات بعد تقييسها باستخدام الطريقتين كلاً على حده.

يلاحظ انخفاض القيم الناتجة عن التقييس باستخدام الخوارزمية الجينية عن مثيلاتها الناتجة عن التقييس باستخدام التقييس الموحد في مجال الزمن، كما يبين قيم مربع المساحة المحصورة بين الطيف الهدف ومتوسط الأطياف الخاصة بكل مجموعة سجلات بعد تقييسها باستخدام الطريقتين كلاً على حده. نلاحظ انخفاض القيم الناتجة عن التقييس باستخدام الخوارزمية الجينية عن مثيلاتها بشكل ملحوظ أيضاً.

نتائج التقييس باستخدام الخوارزمية ووفق الكود الأمريكي لجميع مجموعات السجلات المختارة:

تم في هذا التطبيق تقييس 15 مجموعة من السجلات الزمنية، باستخدام طريقتين مختلفتين للتقييس، وأدرجت معاملات التقييس الناتجة عن الطريقتين في الجدول (3) للطريقة الأولى ASCE وفق الكود الأمريكي، وللطريقة الثانية (الخوارزمية الجينية)، وتم حساب المتوسط الحسابي Average SF لمعاملات التقييس السبع لكل مجموعة، وأيضاً حساب مربع المساحة المحصورة (Z) بين الطيف الهدف والطيف المتوسط لكل مجموعة (الذي اعتبر تابع

جدول (3):


معاملات التقييس الخاصة بكل سجل من السجلات الزمنية.

| Z GA | Average SF GA | SRSS(7) | SRSS(6) | SRSS(5) | SRSS(4) | SRSS(3) | SRSS(2) | SRSS(1) | SF GA |
|--------|-----------------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|
| 27 | 1.01 | 0.74 | 1.18 | 1.24 | 0.78 | 1.12 | 0.82 | 1.18 | Set 1 |
| 31 | 0.95 | 0.90 | 1.31 | 0.83 | 1.40 | 0.51 | 0.73 | 1.00 | Set 2 |
| 23 | 0.97 | 0.96 | 0.56 | 0.66 | 0.92 | 0.97 | 1.63 | 1.07 | Set 3 |
| 52 | 1.05 | 0.90 | 1.30 | 0.59 | 1.28 | 1.50 | 0.96 | 0.81 | Set 4 |
| 38 | 0.90 | 1.06 | 0.75 | 0.68 | 1.40 | 0.63 | 0.82 | 0.97 | Set 5 |
| 34 | 1.03 | 0.59 | 0.96 | 1.40 | 0.73 | 0.83 | 1.63 | 1.07 | Set 6 |
| 60 | 0.99 | 1.99 | 0.82 | 0.66 | 1.40 | 0.60 | 0.82 | 0.63 | Set 7 |
| 68 | 1.02 | 0.63 | 1.79 | 0.69 | 1.21 | 0.61 | 0.83 | 1.41 | Set 8 |
| 38 | 1.00 | 1.15 | 1.57 | 0.69 | 0.59 | 1.09 | 0.57 | 1.32 | Set 9 |
| 32 | 0.96 | 1.50 | 1.20 | 0.72 | 0.68 | 0.57 | 0.83 | 1.24 | Set 10 |
| 22 | 0.97 | 1.23 | 0.55 | 1.21 | 0.53 | 1.97 | 0.59 | 0.68 | Set 11 |
| 31 | 0.96 | 0.53 | 1.30 | 0.83 | 0.73 | 0.64 | 1.63 | 1.07 | Set 12 |
| 49 | 0.89 | 1.14 | 0.62 | 1.39 | 0.73 | 1.22 | 0.51 | 0.63 | Set 13 |
| 29 | 1.02 | 0.64 | 1.58 | 0.68 | 1.35 | 0.91 | 0.66 | 1.31 | Set 14 |
| 45 | 0.91 | 0.94 | 1.12 | 0.61 | 1.36 | 0.60 | 0.73 | 1.00 | Set 15 |
| Z ASCE | Average SF ASCE | SRSS(7) | SRSS(6) | SRSS(5) | SRSS(4) | SRSS(3) | SRSS(2) | SRSS(1) | SF ASCE |
| 65 | 1.05 | 1.17 | 1.03 | 1.20 | 0.52 | 1.09 | 1.23 | 1.13 | Set 1 |
| 41 | 1.05 | 0.72 | 1.05 | 0.73 | 0.71 | 1.47 | 1.38 | 1.31 | Set 2 |
| 108 | 1.06 | 1.24 | 0.69 | 1.26 | 0.52 | 0.92 | 1.13 | 1.68 | Set 3 |
| 1667 | 1.40 | 3.24 | 0.72 | 0.55 | 1.24 | 0.83 | 2.44 | 0.74 | Set 4 |
| 47 | 1.03 | 0.72 | 1.31 | 0.96 | 0.66 | 1.29 | 1.35 | 0.94 | Set 5 |
| 55 | 1.03 | 1.01 | 1.19 | 1.11 | 0.56 | 1.23 | 1.03 | 1.11 | Set 6 |
| 79 | 1.02 | 1.05 | 0.73 | 0.98 | 0.71 | 1.38 | 1.31 | 0.99 | Set 7 |
| 152 | 1.02 | 0.89 | 1.20 | 0.93 | 1.47 | 0.62 | 1.10 | 0.93 | Set 8 |

| Z ASCE | Average SF ASCE | SRSS(7) | SRSS(6) | SRSS(5) | SRSS(4) | SRSS(3) | SRSS(2) | SRSS(1) | SF ASCE |
|--------|-----------------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|
| 34 | 1.02 | 0.72 | 1.31 | 0.66 | 1.03 | 1.35 | 0.94 | 1.12 | Set 9 |
| 77 | 1.02 | 0.65 | 1.20 | 0.93 | 1.47 | 0.87 | 1.10 | 0.93 | Set 10 |
| 66 | 1.00 | 0.65 | 0.89 | 1.20 | 1.47 | 1.10 | 0.93 | 0.75 | Set 11 |
| 187 | 1.10 | 1.28 | 0.69 | 1.33 | 0.51 | 1.23 | 1.11 | 1.57 | Set 12 |
| 115 | 1.05 | 1.18 | 1.18 | 0.51 | 1.25 | 1.23 | 1.25 | 0.77 | Set 13 |
| 70 | 1.04 | 0.72 | 1.31 | 0.66 | 1.03 | 1.35 | 1.24 | 0.94 | Set 14 |
| 103 | 1.05 | 1.18 | 1.18 | 0.77 | 0.51 | 1.25 | 1.23 | 1.25 | Set 15 |

الشكل (8):

تغير المتوسط الحسابي لمعاملات التقييم لكل مجموعة والنتيجة عن التقييم باستخدام الطريقتين ASCE، GA، وتغير مربع المساحة المحصورة بين الطيف المتوسط والطيف الهدف لكل مجموعة والنتيجة عن التقييم باستخدام الطريقتين.



الجدول (4):

مواصفات البنية المدروسة.

| البناء | مساحة الطابق (م) | عدد الطوابق | $T_x(\text{sec})$ | $T_y(\text{sec})$ |
|-----------|------------------|-------------|-------------------|-------------------|
| ادخار 120 | 480 | 10 | 1.04 | 1.1 |
| ادخار 130 | 520 | 10 | 0.99 | 1.08 |
| ادخار 140 | 560 | 10 | 1.02 | 0.96 |
| ادخار 150 | 600 | 14 | 1.72 | 1.46 |
| ادخار 160 | 640 | 14 | 1.2 | 1.24 |
| طابيات | 350 | 12 | 1.26 | 1.14 |
| عقار 1908 | 130 | 9 | 0.61 | 1.07 |

التطبيق الثاني:

اعتمدت مجموعة من نماذج الأبنية لمشروع الادخار السكني (120 - 130 - 140 - 150 - 160) ومبان أخرى (الطابيات - العقار 1908)، كما تبين الأشكال (9 - 10 - 11 - 12 - 13) في مدينة اللاذقية الموصوفة زلزالياً في الفقرة (2)، وتم حساب قيمة الدور للنماذج بإجراء التحليل النمطي Modal Analyses كما يوضح الجدول (4). لوحظ أن الأدوار التي يجب أخذها بعين الاعتبار من أجل تغطية كل المدى الزمني في الطيف التصميمي هي (0.5sec - 1 sec - 1.5 sec - 2 sec)، أي أن الأبنية السكنية التقليدية في سوريا تنحصر أدوارها في هذا المجال بشكل تقريبي إلا ما ندر.


الشكل (9)

الادخار السكني 120-130.




الشكل (10)

الادخار السكني 140.




الشكل (11)

الادخار السكني 150.



الشكل (12)

بناء سكني برج في حي الطابيات.



الشكل (13)


العقار 1908 في ساحة الشيخ ضاهر.



تم حساب الطيف التصميمي لمدينة اللاذقية الموضح بالشكل (14) باحتمالية حدوث 10% خلال فترة تعرض 50 عاماً، أي فترة تكرار زمنية 475 سنة حسب ملحق الكود السوري للزلازل من أجل نوع التربة: SA, SB, SC, SD, SE.

الشكل (14)

طيف الاستجابة التصميمي السوري وفق متطلبات الكود السوري.



بحسب الرتبة للحالة الثانية. عملية التصالب: هي النقطة الواحدة و باحتمال (0.95). وعملية الطفرة: باحتمال (0.7)، والتي حددت بناءً على عدد الجينات في الكروموسوم. عملية الاستبدال: بحسب الرتبة.

نتائج التقييس باستخدام الخوارزمية و وفق الكود الأمريكي في التطبيق الثاني:

تم اختيار مجموعات من السجلات الزلزالية تعود لأحداث زلزالية مختلفة، بما يحقق اشتراطات الكود السوري، ونوضح في الجدول (5) المجموعة الخاصة لنوع التربة Sc، وقيمة الدور الأساسي T=2 sec مع معاملات التقييس الخاصة بالطريقتين.

مكونات الخوارزمية Re-Objective Function & strains

تم في التطبيق الثاني اختيار المكونات التالية لاستخدامها في الخوارزمية: يتكون الفرد (الكروموسوم) من سبعة جينات، يمثل كل جين معامل تقييس خاص بأحد السجلات السبع المختارة سابقاً، وهو ممثل بقيمته الحقيقية: أي تم استخدام التشفير بالعدد الحقيقي: وتم وضع حد علوي يبلغ (6) وحد سفلي (0.5). تتكون الجماعة من (50) فرداً. عدد الأجيال يبلغ (100) جيل. نوع الخوارزمية اخترنا خوارزمية الحالة الثابتة ذات الهدف الواحد في نوع الخوارزمية. نوع عملية الاختيار: هي المباراة من أجل الحالة الأولى والروليت

الجدول (5)

المجموعة الخاصة لنوع التربة Sc وقيمة الدور الأساسي T=2 sec.


| Record Sequence Number | EQID | Earthquake Name | YEAR | MODY | HRMN | Station Name | Station Sequence Number | Station ID No. | Earthquake Magnitude | EpiD (km) | Preferred NEHRP Based on Vs30 | PGA (g) | Sf | SfASCE |
|------------------------|------|-----------------|------|------|------|---------------------------|-------------------------|----------------|----------------------|-----------|-------------------------------|---------|------|--------|
| 755 | 0118 | Loma Prieta | 1989 | 1018 | 0005 | Coyote Lake Dam (SW Abut) | 449 | 57217 | 6.93 | 30.78 | C | 0.29 | 1.01 | 2.23 |
| 1007 | 0127 | Northridge-01 | 1994 | 0117 | 1231 | LA - Univ. Hospital | 354 | 24605 | 6.69 | 36.47 | C | 0.35 | 4.02 | 1.51 |
| 1182 | 0137 | Chi-Chi, Taiwan | 1999 | 0920 | | CHY006 | 632 | 99999 | 7.62 | 40.47 | C | 0.36 | 0.74 | 1.20 |
| 1201 | 0137 | Chi-Chi, Taiwan | 1999 | 0920 | | CHY034 | 651 | 99999 | 7.62 | 46.13 | C | 0.30 | 1.57 | 1.68 |
| 1402 | 0137 | Chi-Chi, Taiwan | 1999 | 0920 | | NST | 916 | 9999917 | 7.62 | 88.84 | C | 0.39 | 2.74 | 2.73 |
| 1487 | 0137 | Chi-Chi, Taiwan | 1999 | 0920 | | TCU047 | 1020 | 99999 | 7.62 | 86.39 | C | 0.36 | 0.52 | 1.56 |
| 1492 | 0137 | Chi-Chi, Taiwan | 1999 | 0920 | | TCU052 | 1025 | 99999 | 7.62 | 39.58 | C | 0.35 | 2.21 | 1.88 |

الخوارزمية الجينية، مع قيمة تابع الهدف Z لكل من الطريقتين وذلك لنوع التربة Sc وقيمة الدور الأساسي T=2 sec.

ويبين الشكل (15) متوسط أطراف الاستجابة AVG والطيف الهدف SA 1.4 في مجال الدور قيد الاهتمام لكل من السجلات الأصلية والمقيسة وفق الكود الأمريكي، والمقيسة بطريقة

الشكل (15)

متوسط أطياف الاستجابة AVG والطيف الهدف SA 1.4 في مجال الدور قيد الاهتمام لكل من السجلات الأصلية والمقيسة وفق الكود الأمريكي، والمقيسة بطريقة الخوارزمية الجينية لنوع التربة Sc وقيمة الدور الأساسي T=2 sec.



وتبين الجداول (6)، (7)، (8)، (9) نتائج التقييم باستخدام طريقة الخوارزمية الجينية GA والتقييم وفق الكود الأمريكي ASCE.

الجدول (6)

نتائج التقييم من أجل الدور T=0.5 sec

| | Fundamental T = 0.5 sec | | | | | | | | | |
|----------|-------------------------|---------|-------|---------|-------|---------|-------|---------|-------|---------|
| | SA | | SB | | SC | | SD | | SE | |
| | Sf GA | Sf ASCE | Sf GA | Sf ASCE | Sf GA | Sf ASCE | Sf GA | Sf ASCE | Sf GA | Sf ASCE |
| SRSS1 | 0.85 | 1.55 | 1.13 | 5.01 | 2.46 | 2.29 | 2.85 | 2.46 | 1.40 | 4.31 |
| SRSS2 | 1.51 | 0.36 | 0.77 | 0.85 | 1.66 | 2.01 | 0.68 | 2.79 | 3.50 | 2.77 |
| SRSS3 | 0.75 | 9.19 | 3.75 | 2.19 | 0.83 | 2.36 | 1.96 | 1.81 | 5.58 | 3.78 |
| SRSS4 | 1.03 | 22.68 | 5.68 | 4.25 | 0.58 | 2.93 | 0.86 | 2.59 | - | - |
| SRSS5 | 3.88 | 25.50 | 2.47 | 4.62 | 1.70 | 1.86 | 0.91 | 2.92 | - | - |
| SRSS6 | - | - | 5.62 | 3.67 | 4.50 | 1.42 | 4.14 | 1.82 | - | - |
| SRSS7 | - | - | 5.63 | 6.19 | 1.28 | 2.62 | 3.25 | 1.60 | - | - |
| AVG | 1.60 | 11.86 | 3.58 | 3.82 | 1.86 | 2.21 | 2.09 | 2.28 | 3.49 | 3.62 |
| ASCE - Z | 5.26 | | 5.66 | | 2.18 | | 4.40 | | 1.98 | |
| GA - Z | 0.57 | | 5.48 | | 0.33 | | 1.00 | | 0.76 | |

الجدول (7)

نتائج التقييس من أجل الدور $T=1 \text{ sec}$.

| | Fundamental T = 1 sec | | | | | | | | | |
|---------|-----------------------|---------|-------|---------|-------|---------|-------|---------|-------|---------|
| | SA | | SB | | SC | | SD | | SE | |
| | Sf GA | Sf ASCE | Sf GA | Sf ASCE | Sf GA | Sf ASCE | Sf GA | Sf ASCE | Sf GA | Sf ASCE |
| SRSS1 | 1.46 | 1.13 | 1.28 | 3.57 | 1.26 | 2.00 | 2.85 | 2.35 | 1.41 | 4.31 |
| SRSS2 | 1.13 | 0.37 | 0.73 | 0.69 | 1.25 | 1.65 | 0.68 | 2.29 | 5.13 | 2.77 |
| SRSS3 | 2.89 | 6.65 | 2.87 | 1.77 | 1.01 | 1.70 | 1.96 | 3.04 | 3.10 | 3.78 |
| SRSS4 | 0.97 | 14.26 | 0.60 | 6.14 | 0.87 | 2.77 | 0.86 | 1.98 | - | - |
| SRSS5 | 2.83 | 15.49 | 5.37 | 2.19 | 4.81 | 1.91 | 0.91 | 1.92 | - | - |
| SRSS6 | - | - | 3.56 | 2.23 | 3.18 | 1.60 | 4.14 | 1.85 | - | - |
| SRSS7 | - | - | 0.58 | 15.64 | 1.17 | 2.17 | 3.25 | 1.69 | - | - |
| AVG | 1.86 | 7.58 | 2.14 | 4.61 | 1.94 | 1.97 | 2.09 | 2.16 | 3.21 | 3.62 |
| ASCE Z | 1.07 | | 3.60 | | 1.19 | | 2.27 | | 2.46 | |
| GA - Z) | 0.36 | | 0.20 | | 0.40 | | 1.06 | | 1.98 | |

الجدول (8)

نتائج التقييس من أجل الدور $T=1.5 \text{ sec}$.

| | Fundamental T = 1.5 sec | | | | | | | | | |
|----------|-------------------------|---------|-------|---------|-------|---------|-------|---------|-------|---------|
| | SA | | SB | | SC | | SD | | SE | |
| | Sf GA | Sf ASCE | Sf GA | Sf ASCE | Sf GA | Sf ASCE | Sf GA | Sf ASCE | Sf GA | Sf ASCE |
| SRSS1 | 2.55 | 0.81 | 1.35 | 3.57 | 1.27 | 1.97 | 2.78 | 2.35 | 0.55 | 5.37 |
| SRSS2 | 0.90 | 0.42 | 0.72 | 0.69 | 3.37 | 1.73 | 0.64 | 2.29 | 6.78 | 2.74 |
| SRSS3 | 2.97 | 5.33 | 3.13 | 1.77 | 0.65 | 1.53 | 1.34 | 3.04 | 4.68 | 9.34 |
| SRSS4 | 2.76 | 15.83 | 1.52 | 6.14 | 1.27 | 2.39 | 1.04 | 1.98 | - | - |
| SRSS5 | 2.71 | 17.09 | 3.77 | 2.19 | 5.03 | 2.18 | 0.73 | 1.92 | - | - |
| SRSS6 | - | - | 3.59 | 2.23 | 0.68 | 1.58 | 4.57 | 1.85 | - | - |
| SRSS7 | - | - | 3.70 | 15.64 | 1.70 | 2.30 | 2.92 | 1.69 | - | - |
| AVG | 2.38 | 7.90 | 2.54 | 4.61 | 1.99 | 1.95 | 2.00 | 2.16 | 4.01 | 5.82 |
| ASCE - Z | 0.88 | | 0.17 | | 1.03 | | 2.05 | | 13.71 | |
| GA - Z) | 0.94 | | 0.05 | | 0.17 | | 0.75 | | 7.07 | |

الجدول (9)

نتائج التقييس من أجل الدور $T=2 \text{ sec}$.

| | Fundamental T = 2 sec | | | | | | | | | |
|----------|-----------------------|---------|-------|---------|-------|---------|-------|---------|-------|---------|
| | SA | | SB | | SC | | SD | | SE | |
| | Sf GA | Sf ASCE | Sf GA | Sf ASCE | Sf GA | Sf ASCE | Sf GA | Sf ASCE | Sf GA | Sf ASCE |
| SRSS1 | 2.87 | 1.63 | 4.70 | 3.57 | 1.01 | 2.23 | 2.52 | 2.35 | 0.52 | 5.37 |
| SRSS2 | 1.54 | 1.25 | 0.77 | 0.69 | 4.02 | 1.51 | 1.90 | 2.29 | 6.24 | 2.74 |
| SRSS3 | 2.88 | 1.97 | 1.87 | 1.77 | 0.74 | 1.20 | 1.15 | 3.04 | 6.42 | 9.34 |
| SRSS4 | 2.05 | 15.65 | 5.72 | 6.14 | 1.57 | 1.68 | 1.10 | 1.98 | - | - |
| SRSS5 | 2.55 | 5.77 | 3.12 | 2.19 | 2.74 | 2.73 | 1.94 | 1.92 | - | - |
| SRSS6 | - | - | 2.85 | 2.23 | 0.52 | 1.56 | 1.12 | 1.85 | - | - |
| SRSS7 | - | - | 1.20 | 15.64 | 2.21 | 1.88 | 4.36 | 1.69 | - | - |
| AVG | 2.38 | 5.25 | 2.89 | 4.61 | 1.83 | 1.83 | 2.01 | 2.16 | 4.40 | 5.82 |
| ASCE - Z | 1.26 | | 0.00 | | 0.31 | | 1.16 | | 10.83 | |
| GA - Z) | 2.90 | | 0.01 | | 0.17 | | 0.63 | | 5.45 | |

2. يزداد الفرق بين المتوسط الناتج عن الطريقتين بتناسب عكسي مع عدد السجلات المختارة، كما هو واضح في نوع التربة SA، حيث تم اختيار ثلاثة سجلات فقط وهو أمر مسموح في الكود 3. ينطبق المتوسط تقريباً في نوعي التربة SC,SD من أجل مختلف الأدوار.

يبيّن الجدول (10) القيم الخاصة بالمتوسط الحسابي لمعاملات التقييس لجميع أنواع التربة بهدف تمثيله بيانياً كما يظهر في الشكل (16) بهدف المقارنة. 1. إن القيم الخاصة بالطريقة التي تستخدم الخوارزمية الجينية تملك القيم الأقل دائماً.


الجدول (10)

المتوسط الحسابي لمعاملات التقييس من أجل جميع الأدوار.

| AVG | SA | SB | SC | SD | SE |
|----------------|-------|------|------|------|------|
| Sf GA(T=0.5) | 1.60 | 3.58 | 1.86 | 2.09 | 3.49 |
| Sf ASCE(T=0.5) | 11.86 | 3.82 | 2.21 | 2.28 | 3.62 |
| Sf GA(T=1) | 1.86 | 2.14 | 1.94 | 2.09 | 3.21 |
| Sf ASCE(T=1) | 7.58 | 4.61 | 1.97 | 2.16 | 3.62 |
| Sf GA(T=1.5) | 2.38 | 2.54 | 1.99 | 2.00 | 4.01 |
| Sf ASCE(T=1.5) | 7.90 | 4.61 | 1.95 | 2.16 | 5.82 |
| Sf GA(T=2) | 2.38 | 2.89 | 1.83 | 2.01 | 4.40 |
| Sf ASCE(T=2) | 5.25 | 4.61 | 1.83 | 2.16 | 5.82 |

الشكل (16)

المتوسط الحسابي لمعاملات التقييس من أجل جميع الأدوار.



ثم تم وضع قيم تابع الهدف الناتج عن الطريقتين في الجدول (11)، بهدف المقارنة بين الطريقتين من حيث المطابقة للهدف. ومثلناها تخطيطياً في الشكل (17) مجمعة بطريقة التسلسل بغية المقارنة.


الجدول (11)

قيمة تابع الهدف.

| AVG | SA | SB | SC | SD | SE |
|-----------------|------|------|------|------|-------|
| ASCE - Z ,T=0.5 | 5.26 | 5.66 | 2.18 | 4.40 | 1.98 |
| GA - Z ,T=0.5 | 0.57 | 5.48 | 0.33 | 1.00 | 0.76 |
| ASCE - Z ,T=1 | 1.07 | 3.60 | 1.19 | 2.27 | 2.46 |
| GA - Z ,T=1 | 0.36 | 0.20 | 0.40 | 1.06 | 1.98 |
| ASCE - Z ,T=1.5 | 0.88 | 0.17 | 1.03 | 2.05 | 13.71 |
| GA - Z ,T=1.5 | 0.94 | 0.05 | 0.17 | 0.75 | 7.07 |
| ASCE - Z ,T=2 | 1.26 | 0.00 | 0.31 | 1.16 | 10.83 |
| GA - Z ,T=2 | 2.90 | 0.01 | 0.17 | 0.63 | 5.45 |

الشكل (17)

قيمة تابع الهدف على التسلسل.



3. CSI Software | Computers and Structures, Inc. available at: <http://www.csiamerica.com/products/etabs/>. [Quoted, 2014].
4. DEB, K. 2001. *Multi-objective optimization using evolutionary algorithms*, Wiley Interscience, Hoboken, U.S.A.
5. Dubertret, L., *Review of the structural geology of the Red Sea and Surrounding areas*, Royal Society of London philosophical transactions, Series A 267, 1970, 9-20.
6. FONSECA, C.M. & FLEMING, P.J. 1993. *Genetic algorithms for multi objective optimization; optimization, formulation discussion and generalization*. In: FORREST, S. *Proceedings 5th International Conference on Genetic Algorithms*, University of Illinois at Urbana- Champaign, U.S.A. pp416-423.
7. Graizer V. Kalkan E. *Prediction of Response Spectral Acceleration Ordinates based on PGA Attenuation*, *Earthquake Spectra*, Vol. 25, No. 1, 2009, pp. 36 – 69.
8. Graham Brew and Muawia Barazangi, *Tectonic and Geologic Evolution of Syria GeoArabia*, Vol. 6, No. 4, 2001 *Gulf PetroLink*, Bahrain 573.
9. GOLDBERG, D.E., KORB, B. & DEB, K. 1989. *Messy genetic algorithms: motivation, analysis and first results*. *Complex Systems*, 3, pp493-530.
10. GOLDBERG, D.E., DEB, K. & KORB, B. 1991. *Do not Worry, Be Messy*. In: BELEW, R. & BOOKER, L. (eds.) *Proceedings of the Fourth International Conference on Genetic Algorithms*. Morgan Kaufmann Publishers, San Mateo, U.S.A. pp24-30.
11. Hatem M. El Ssayed¹, Hussam E. Zaineh², Draji Dojcinovski³, Vladimir Mihailov³. *Re-Evaluations of Seismic Hazard of Syria*. *International Journal of Geosciences*, 2012, 3, 847-855 doi:10.4236/ijg.2012.324085 Published Online September 2012. <http://www.SciRP.org/journal/ijg/>
12. HOLLAND, J.H. 1975. *Adaptation in natural and artificial systems*. MIT Press, Cambridge, Massachusetts, U.S.A.
13. Iervolino I, Galasso C . REXEL 2.31 beta—tutorial, 2009, available at: <http://www.reluis.it/doc/software/>.
14. Kalyan R. Piratla, *Investigation of sustainable and resilient design alternatives for water distribution networks*, *Urban Water Journal*, 2015, 1 <http://www.tandfonline.com/doi/abs/10.1080/1573062X.2014.994001>
15. Malcolm Sambridge and Kerry Gallagher ,*Earthquake hypocenter location using genetic algorithms*, 1993, by the Seismological Society of America M <http://bssa.geoscienceworld.org/content/83/5/1467.abstract>
16. Morley 2008. "A Framework for Evolutionary Optimization Applications in Water Distribution Systems". Submitted by Mark Stephen Morley, to the University of Exeter as a

نلاحظ في الشكل (17) أن طريقة GA تعطي قيمة أصغر من الطريقة الثانية بشكل دائم، مع وجود حالات استثنائية عند وجود معاملات تقييس ناتجة عن طريقة ASCE أكبر من الحد العلوي المحدد في طريقة GA، وهو 6، وفي هذا التطبيق، والتي قد تصل إلى القيمة 15.65، كما هو موجود في الجدول (9) في نوع التربة SA والدور T=2 sec من أجل الطيف SRSS4.

الاستنتاجات والتوصيات - Conclusions And Recommendations

بعد اختبار طريقة التقييس باستخدام الخوارزمية الجينية من خلال المثالين التطبيقيين على عدد كبير من السجلات الزمنية في المثال الأول، وعلى جميع أنواع التربة ومختلف الأدوار الخاصة بالأبنية السكنية في المثال الثاني توصلنا إلى ما يأتي:

1. عملت طريقة التقييس باستخدام الخوارزمية الجينية GA على تأمين تطابق شبه تام بين متوسط الأطياف الناتجة للسجلات الزمنية مع الطيف الهدف ضمن مجال الدور قيد الاهتمام، لذلك تعد أكثر فعالية في عملية مطابقة الطيف الهدف من الطريقة الأخرى (طريقة الكود الأمريكي)، وذلك تبين من صغر قيم المساحة المحصورة بين الطيف الهدف ومتوسط أطياف السجلات المقيسة في المثالين التطبيقيين.

2. يدل صغر قيم معاملات التقييس الناتجة عن استخدام الخوارزمية أنها تعمل على المحافظة على السجلات أكثر من الطريقة الأخرى، أي أن مقدار الضرر الحاصل على السجلات نتيجة ضربها بمعامل التقييس يكون صغيراً لصغر معامل التقييس نفسه.

3. أثبتت طريقة التقييس باستخدام الخوارزمية الجينية (بتابع الهدف المقترح) المستخدمة أنها ذات فعالية عالية في عملية الحصول على القيم الأمثل لمعاملات التقييس، وبالتالي المطابقة الأفضل مع الطيف الهدف.

4. يمكن تزويد المهندس السوري المصمم بمجموعات من السجلات الزلزالية المقيسة المناسبة للاستخدام في التحليل بالسجل الزمني، وفق متطلبات الكود السوري باستخدام التقييس بالخوارزمية الجينية، وذلك بعد اختيار السجلات الزمنية المناسبة بما يتلائم مع تكتونية مدينة اللاذقية.

5. يمكن تعميم النتيجة السابقة لتناسب أي منطقة في الجمهورية العربية السورية بالاعتماد على الخصائص التكتونية للمنطقة قيد الدراسة.

وبالتالي ننصح باستخدام طريقة GA في عملية التقييس بعد اختيار السجلات الزمنية المناسبة.

Preference :

1. American Society of Civil Engineers. (2007). *ASCE/SEI 41-06. Seismic rehabilitation of existing buildings*, American Society of Civil Engineers, Reston, Va.2007.
2. Bommer JJ, Acevedo AB. *The use of real earthquake accelerograms as input to dynamic analysis*. *J Earthquake Eng* 2004;8(4):1-50

- thesis for the degree of Doctor of Philosophy in Engineering, March 2008. <https://ore.exeter.ac.uk/repository/handle/10036/42400>.
17. Naeim F, Alimoradi A, Pezeshk S. Selection and scaling of ground motion time histories for structural design using genetic algorithms. *Earthquake Spectra* 2004;20(2):413–26.
 18. Oyarzo-Vera. “comparison of record scaling methods proposed by standards currently applied in different countries”. 2008.10/2011 <http://www.iitk.ac.in/nicee/wcee/article/14_08-02-0033.pdf>
 19. <http://www.solvexl.com/>.
 20. Savić, D. A., Bicik, J., & Morley, M. S. 2011. A DSS Generator for Multi objectives Optimization of Spreadsheet-Based Models. *Environmental Modeling and Software*, 26(5): 551-561
 21. Syrian Arab Code – Appendix 2. Design And Check Of Seismic Resistant Buildings And Constructions. 2en Edition, Damascus, Syria, 2012, 254p.
 22. SYSWERDA, G. 1989. Uniform Crossover in Genetic Algorithms. In: SCHAFFER, J. (ed.) *Proceedings of the Third International Conference on Genetic Algorithms*. Morgan Kaufmann Publishers, San Mateo, U.S.A. pp2-9.
 23. Watson-Lamprey J, Abrahamson N. Selection of ground motion time series and limits on scaling. *Soil Dynamics and Earthquake Engineering* 2006;26:477–482
 24. Y. M. Fahjan “procedures for real earthquake time histories scaling and application to fit Iranian design spectra” international institute of earthquake engineering and seismology (IIEES), 2007.

أثر تدريس مساق الفيزياء الإلكترونية باستخدام نموذج بيركنز وبلايث البنائي المدعم تكنولوجياً في استيعاب المفاهيم الفيزيائية لدى طلبة جامعة آل البيت*

د. صالح عايد أحمد الخوالدة**
د. منعم عبد الكريم السعايدة***

* تاريخ التسليم: 2015/12/14م، تاريخ القبول: 2016/3/13م.
** مدرس/ جامعة آل البيت/ الأردن.
*** أستاذ مشارك/ الجامعة الأردنية/ الأردن.

understanding physics concepts is due to the gender (Male, Female). There was no statistically significant difference on test of understanding physics concepts attributed to the interaction between the teaching and gender(Male, Female).The study recommended using Perkins and Blythe model in teaching university physics as one of the effective methods of teaching for understanding

Key Words: Perkins and Blythe Based-technology, Understand the Physics Concepts, Analytical Thinking Skills, Electronic Physics.

مقدمة

مواكبة لعصر انفجار المعرفة فإن عملية التربية والتعليم تشهد في السنوات الأخيرة تطوراً سريعاً في مختلف المجالات، وفي مجال العلوم بصفة خاصة. اليوم تركز الرؤية الحديثة للعلم على أهمية تدريس العلوم للفهم، بحيث تتحول طرائق التدريس بالتأكيد من العرض والتذكر إلى الأساليب الهادفة إلى الفهم: لتسهل دورها في توضيح العلاقة بين العلوم والحياة اليومية، بمعنى أن المعرفة العلمية في ذاتها لا تصبح ذات جدوى إلا إذا وظفت في حياة المتعلم، مما يساعد على إبراز الجوانب النفعية للعلوم، وإشباع حاجات الطلبة، مما يؤدي إلى سهولة اكتسابهم للمفاهيم الجديدة، وبقائها لديهم، وسرعة استدعائهم لها، بالإضافة إلى القدرة على للتعبير عنها، كما يحقق المرونة في أداء الطلبة (McKinney & Ha-demenos, 2009). ويتطلب التدريس من أجل الفهم إحداث تغييرات ملموسة في الأدوار التعليمية لمعلمي العلوم والطلبة، بحيث يتحرر المعلم من الأداء التقليدي في الفصول الدراسية، والسرد اللفظي في حصص العلوم، ويستخدم طرائق تدريسية تركز على المتعلم بوصفه الباحث عن المعرفة، ومن ثم تصبح إيجابية الطالب ونشاطه ومشاركته، واكتسابه مهارات علمية واجتماعية، واستيعاب مفاهيمي للمفردات والظواهر العلمية المحيطة به من أهم الأدوار الأساسية في العملية التعليمية. وهنا يؤكد المتخصصون على أهمية التعلم من أجل الفهم الذي يتحقق بالاستراتيجيات التي تقوم على الأنشطة العلمية. فقد أشار ويجنز ومكتايغ (Wiggins & Mctighe, 1998) إلى أن تصميم الأنشطة العلمية يكون مفيداً وحاسماً للمعرفة العلمية، حيث تحدد تلك الأنشطة عمليات التوسع، والتوضيح، والتطبيق للمفاهيم العلمية.

ويصف جاردنر (Gardner, 1991) الفهم بأنه عرض هام للفهم المتميز، والقدرة على تمثيل وتصوير مشكلة ما بعدد من الطرائق المختلفة، والاقتراب من حلها من زوايا مختلفة. وينظر بيركنز (Perkins, 1992) إلى الفهم بأنه المعرفة الحقيقية التي تتضمن وتتطلب استخدام التعلم بطرائق جديدة، أو ما يطلق عليه انتقال أثر التعلم، وهو ما يميز هذه القدرة العقلية والفكرية عن المعرفة التي تقوم على الاسترجاع النصي. وأكد مكيني وهاديمونز (McKinney & Hademenos, 2009) على الحاجة لإيجاد طرائق تجعل مسؤولية التعلم ملقاة على عاتق المتعلم، فبدلاً من أن يكون متلقياً سلبياً يصبح المتعلم فرداً مبدعاً قادراً على حل المشكلات، وتوصيل ما يتعلمه إلى الآخرين، فمعلم الفيزياء من خلال تدريسها

ملخص:

هدفت الدراسة إلى استقصاء أثر تدريس مساق الفيزياء الإلكترونية باستخدام نموذج بيركنز وبلايث البنائي المدعم تكنولوجياً على استيعاب المفاهيم الفيزيائية لدى طلبة جامعة آل البيت، وفقاً لمتغيري الطريقة والجنس والتفاعل بينهما. وقد تكونت عينت الدراسة من مجموعتين: تجريبية عدد أفرادها (27) طالباً وطالبة، درسوا باستخدام نموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجياً، وضابطة عدد أفرادها (26) طالباً وطالبة، درسوا بالطريقة الاعتيادية. ولتحقق من أهداف الدراسة أُعد اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية، وقد خلصت نتائج الدراسة إلى وجود فرق ذي دلالة إحصائية بين المجموعتين التجريبية والضابطة في اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية لصالح المجموعة التجريبية، كذلك أظهرت النتائج عدم وجود فرق ذي دلالة إحصائية على اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية يُعزى إلى النوع الاجتماعي (ذكر، أنثى)، وقد أظهرت النتائج أيضاً عدم وجود فرق ذي دلالة إحصائية على اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية يُعزى إلى التفاعل بين طريقتي التدريس والنوع الاجتماعي (ذكر، أنثى). وأوصت الدراسة باستخدام نموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجياً في مجال تدريس الفيزياء الجامعية كأحد الأساليب الفعالة للتدريس من أجل الفهم في مرحلة التعليم الجامعي.

الكلمات المفتاحية: نموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجياً، استيعاب المفاهيم الفيزيائية، الفيزياء الإلكترونية.

The Impact of Teaching the Electronic Physics Course Using Technology- Supported Perkins & Blythe Constructive Model on the Understanding of Physics Concepts Among the Students of Al al-Bayt University

Abstract:

The purpose of this study was to investigate the impact of teaching electronic physics course using technology- supported Perkins & Blythe constructive model on understanding of physics concepts among the students of Al -albayt University according to the variables of the teaching method, gender and the interaction. The study used the quasi experimental method, the study sample consisted of two groups: the experimental group(n=27) which was taught by Perkins and Blythe model and a control group (n=27) students which was taught by traditional method. To achieve the objectives of the study, the researcher prepared physics concepts Test. The results have shown that there was statistically significant difference between the experimental and control groups in the understanding of the physics in favor of experimental group. while the results have shown that there was no statistically significant difference on the test of

والقدرة على إيجاد العلاقات بين الأفكار والمواضيع المتعددة، والقيام بالواجبات التي تحدد مسارهم في تطوير أداء الفهم لديهم، والقدرة على ربط المادة التعليمية بعضها ببعض (Lulee, 2010).

● بينما تشمل المرحلة الثالثة على الأداء الذي يبين الفهم (Performances of Understanding)

يشير بيركنز وبلايت إلى الفهم بأنه القدرة على تنفيذ مجموعة متنوعة من الإجراءات أو «الأداء» التي تظهر فهماً واحداً لموضوع ما، والقدرة على تطوير وتحديث ذلك الموضوع، فعلى سبيل المثال إن فهم مسألة ما تتطلب القدرة على تنفيذ مجموعة متنوعة من المهام، وأداء يعكس الفهم لهذه المسألة، مثل الشرح، وإيجاد الأدلة، وطرح الأمثلة، والتعميم، وجميعها تساعد على التعلم وطرح الأفكار بطرق جديدة (Perkins & Blythe, 1994, 13).

● ما المرحلة الرابعة فهي التقويم المستمر (Ongoing Assessment)، ولتنفيذ هذه المرحلة يتطلب وضع محكات للإنجاز وأنماط للتغذية الراجعة، وتوفير الفرص لإعادة النظر في عملية التدريس من بدايتها حتى نهايتها، وقد يحصل الطلاب على التغذية الراجعة من معلمهم، أو من زملائهم، أو من خلال عمليات التقويم الذاتي، ويمكن أن يضع المعلم المحك، أو يطلب من الطلاب وضع هذه المحكات، وعلى المعلم في هذه المرحلة الحرص على تقديم التغذية الراجعة أثناء الأداء، وذلك عند مشاركة الطلبة في الأنشطة أو الإجابة عن الأسئلة، فهي جزء لا يتجزأ من الأداء من أجل الفهم، على أن يتم فيها تسليط الضوء على نقاط القوة لديهم لتعزيزها، ونقاط الضعف لتلافيها، والإيضاح بصورة عامة عن التفاصيل المفقودة، والتزويد بالمقترحات المناسبة (Lulee, 2010).

وقد أثنى أنجر (Unger, 1994, 424) على نموذج (بيركنز وبلايت) باعتباره من أبرز الاستراتيجيات التنفيذية القائمة على البنائية، التي تؤكد الدور النشط للطلبة في التعلم، والمشاركة الفكرية الفعلية، بحيث يحدث تعلم ذو معنى قائم على الفهم؛ وفي معرض ثنائته على النموذج يستشهد بإجابات طالبة عندما سُئلت كيف تفهم قوانين استخراج المساحات قبل تنفيذها لهذا النموذج وبعده، وقد كانت إجاباتها قبل التجربة كالاتي: أرجع إلى الكتاب، وأحاول أن أفهم التعريفات، أما إجابتها عن السؤال نفسه بعد تنفيذ الاستراتيجية (النموذج) عليها فكانت كالاتي: «إحدى الطرق الجيدة لفهم المساحة هي بالكشف عن صلتها خارج دروس الرياضيات، والتفكير بطريقة أخرى تحتاجها في حياتك اليومية، وحل المسألة بطرق مختلفة، وتغيير الأشكال من حولك، تستطيع استخدام العلاقات مهما كان الشكل».

مشكلة الدراسة وأسئلتها

يعد تحسين الفهم القائم على المعنى للمفاهيم العلمية من الأهداف الأساسية في تدريس الفيزياء، ولا يتحقق التعلم ذو المعنى إلا إذا قام المتعلم بدمج المعلومات الجديدة في البنية المعرفية السابقة، بهدف فهم العلاقات بين المفاهيم والأفكار الجديدة، والمفاهيم والمعلومات السابقة التي تُبنى عليها البنية الراهنة، ولتحسين عمليات الفهم في مجالات الفيزياء والعلوم الأخرى، لا بد من الالتفات إلى المفاهيم العلمية وتعلمها، حيث أظهرت نتائج الدراسات والبحوث العلمية الصعوبة المتأصلة في

يرغب في أن يتعلم الطلبة المفاهيم والمبادئ الفيزيائية الأساسية (زيتون، 2010، الكيلاني، 2001).

وقد أكد بيركنز وبلايت (Perkins & Blythe, 1994) أهمية التدريس من أجل الفهم السليم، والفهم برأيهما يعني القدرة على القيام بإنجازات تتطلب إعمال الفكر في موضوع ما، مثل: التوضيح، وإعطاء الدلائل والأمثلة، والتصميم، والتطبيق، والمحاكاة، والتعبير عن الموضوع بطرق جديدة.

وقد اقترح بيركنز وبلايت إطاراً مبسطاً من أربع مراحل، ينظمها المعلم وينفذها في الغرفة الصفية، كي يتشكل الأداء الذي يقود الطلبة إلى الفهم. ويتألف إطار التعليم من أجل الفهم في الأساس من أربعة عناصر، وتعمل هذه المكونات الأربعة مجتمعة على تركيز الجهد والوقت لدى التربيين من أجل مساعدة الطلبة على التعلم، وفهم معظم المواضيع المهمة المتعلقة بمجال أو تخصص معين، وقد أضيف مكون خامس لهذا الإطار بعد عدة سنوات من ظهور النموذج الأصلي، عندما أخذ بعين الاعتبار دمج التكنولوجيا في التعليم من قبل الباحثين أيزك وفرانز و Wiske & Franz, 2005).

ويتألف نموذج بيركنز وبلايت من أربع مراحل (الخليلي، 1996):

● المرحلة الأولى: تتعلق بالموضوعات المولدة (Generative Topics)، وهي موضوعات تتصف بأنها ذات صلة بحياة الطالب، وأساسية في البحث، وصلتها بغيرها من الموضوعات صلات متنوعة، وفيها يتم تقديم الموضوع المراد تدريسه على أن يكون ذا صلة بخبرات المتعلمين، مع توضيح مدى ارتباطه بالمفاهيم التي ستدرس، مع ملاحظة أنه من غير الممكن أن نجد جميع المفاهيم والنظريات، والموضوعات متساوية في هذه الأمور، وبالتالي يمكن أن يتم تدريسها بطريقة (التعليم للفهم)، وذلك لتوفير الأمثلة العديدة من واقع الحياة التي تيسر تدريس تلك الموضوعات، في حين يصعب تدريس المعادلات من الدرجة الثانية من أجل الفهم؛ لضعف اتصالها بحياة الطالب، وبصورة عامة تتصف الموضوعات المولدة التي يمكن اتباع طريقة التدريس معها ثلاث خصائص هي: (محمد و صالح، 2013)

- مركزيتها في البحث، أي درجة أهميتها في البحث الدراسي، حيث لا يمكن أن يتم التعلم بدون فهم الطالب لها، لاعتماد غيرها من المفاهيم عليها من جهة، ولأنها أساس التعلم اللاحق من جهة أخرى.

- قربها من الطلاب وانفتاحها لهم، ويقصد بهذه الخاصية درجة صلتها بحياة الطالب اليومية المحلية، حيث تكون في متناول يده وجزءاً من حياته.

- ارتباطها بموضوعات متنوعة، ويقصد بذلك درجة صلتها بالعديد من الموضوعات ضمن البحث وخارجه.

● أما المرحلة الثانية: تتعلق بالأهداف الخاصة بالفهم (Understanding Goals)، بحيث يطلب من المعلم تحديد مستوى الفهم المنشود الذي يسعى إليه بتدريس الموضوع أو المفهوم العلمي على صورة أهداف واضحة التحديد، وهذه المرحلة تمكن الطلبة من رؤية الأهداف بشكل واضح، مما يؤكد مدى الإنجاز التدريسي لديهم،

أهداف الدراسة

تهدف الدراسة الحالية إلى:

الكشف عن أثر استخدام نموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجياً في تدريس مادة الفيزياء الإلكترونية في اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية لدى طلبة جامعة آل البيت.

أهمية الدراسة

تشكل الجامعات أحد المكونات الأساسية في منظومة المؤسسة التربوية، فهي تضطلع بدور أساسي إلى تنمية المجتمع، ويترتب عليها عبئاً كبيراً في التواصل مع كل ما هو جديد، والحرص على مواكبة الاتجاهات التدريسية الحديثة القائمة على دمج الطالب في العملية التعليمية، وإعطائه الدور الأساسي بدلاً من اقتصار دوره على تلقي المعرفة والمعلومات من المدرس الجامعي، أو الكتاب المقرر، أو حتى من جهاز الحاسوب الذي يعرض المعلومات والمعرفة العلمية بصورة مباشرة (واصف، 2003). وهذه الطريقة من التدريس كما يرى الباحث تعرف بالتدريس الخطي. وإذا تمعنا في طرق التدريس القائمة اليوم نجد أنها تركز على المستويات الدنيا للتعليم، وإعطاء المعلومات بطريقة غير مترابطة، ونتيجة لهذا التطور الهائل والزخم المعلوماتي الكبير أصبحت أكبر مشكلة تواجه الإنسان صعوبة الانتقاء من هذه المعلومات المتضخمة كما وكيفاً، بحيث يكتسبها المتعلم بطريقة متناثرة ترتب داخل بنيته المعرفية بشكل عشوائي، فلا يستطيع الطالب ربطها مع ما هو موجود داخل بنيته المعرفية، وبالتالي تكون المعلومات قليلة الجدوى في حل المشكلات اليومية، كما أنها تتعرض إلى الفقد والنسيان (عبيد، وفهمي، والضبع، و عبد الصبور، 2005).

ومما تقدم، تنبع أهمية الدراسة من أنها:

1. تشكل استجابة للاهتمام المتزايد الذي تدعو إليه التوجهات التربوية الحديثة لتطوير أداء أعضاء هيئة التدريس وممارساتهم، من خلال توعيتهم بمبادئ التعلم البنائي، واستخدام التقنيات الحاسوبية في التدريس، والتي تمكن في تحسين الاستيعاب المفاهيمي، وعمليات الفهم لدى طلبة الفيزياء في المرحلة الجامعية.
2. تلفت نظر المدرس إلى ضرورة توظيف النموذج في التدريس.

3. تشجيع الباحثين نحو دراسة أثر النموذج على مستويات أخرى وفقاً لمتغيرات أخرى.

4. تشكل إضافة للمكتبة العربية في مجال استراتيجيات تدريس العلوم بشكل عام.

حدود الدراسة

تحدد نتائج الدراسة بالحدود الآتية:

◆ الحدود البشرية:

نُفذت الدراسة على عينة من طلبة السنة الثالثة، تخصص الفيزياء، المسجلين في مساق فيزياء الإلكترونيات (ذكوراً وإناثاً)، والذي يطرحه قسم الفيزياء تحت رقم (0402331).

◆ الحدود العلمية:

المفاهيم الفيزيائية بشكلها الخاص بسبب طبيعتها المجردة، ولهذا يواجه الطلبة صعوبات في تعلم المفاهيم الفيزيائية ويفرون من دراستها (القادري، 2004). وفي المرحلة الجامعية، وكما هي في المراحل الدراسية الأخرى، يواجه الطلبة صعوبة في التعلم، حيث إنهم لا يستطيعون تعلم المفاهيم التي تعد من المتطلبات الأساسية لفهم المعارف العلمية المنظمة من المبادئ، والقوانين، والنظريات، وفي انتقال أثر التعلم، وهذا ما أشارت إليه نتائج دراسات عديدة، حيث أشارت إلى أن نسبة كبيرة من الطلبة الجامعيين يتخرجون من أقسامهم العلمية، دون أن يحققوا فهماً جيداً ووظيفياً للمفاهيم العلمية (القادري، 2004؛ Bernhard، 2003)، ومن أجل تحقيق فهماً جيداً لا بد من تحسين الطرائق والأساليب المستخدمة في تدريس المفاهيم العلمية في مقررات الفيزياء المختلفة، وذلك بالتوجه نحو الاستراتيجيات التي تنمي الفهم العلمي. من ناحية أخرى وفي ضوء الثورة التكنولوجية الحديثة. وبخاصة ما يتصل بالحاسوب وتقنياته، فإن التقنيات الحاسوبية في التعليم تتطور باستمرار مع تطور التكنولوجيا والوسائط المتعددة، ولم يتم تقصي أثر دمج التقنيات التكنولوجية بالطرائق الحديثة للتعليم والتعلم (قطيط، 2008). ومن هنا جاءت فكرة الدراسة في تجريب نموذج بيركنز وبلايث بعد تدعيمه بالتكنولوجيا، وبشكل أكثر تحديداً ننحصر مشكلة الدراسة بالأسئلة البحثية الآتية:

◀ هل يوجد أثر دال إحصائياً لتدريس مساق الفيزياء الإلكترونية باستخدام نموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجياً في استيعاب المفاهيم الفيزيائية لدى طلبة جامعة آل البيت وفقاً لمتغير طريقة التدريس؟

◀ هل توجد فروق دالة إحصائياً في أثر استخدام نموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجياً في تدريس مساق الفيزياء الإلكترونية لدى طلبة جامعة آل البيت وفقاً لمتغير النوع الاجتماعي؟

◀ هل يوجد أثر دال إحصائياً لتدريس مساق الفيزياء الإلكترونية باستخدام نموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجياً في استيعاب المفاهيم الفيزيائية لدى طلبة جامعة آل البيت وفقاً لتفاعل متغيري الطريقة والنوع الاجتماعي؟

فروض الدراسة

1. لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) بين متوسطات علامات الطلبة في اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية لدى طلبة جامعة آل البيت يُعزى إلى طريقة التدريس (نموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجياً، والطريقة الاعتيادية).

2. لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) بين متوسطات علامات الطلبة في اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية لدى طلبة جامعة آل البيت يُعزى للنوع الاجتماعي (ذكر، أنثى).

3. لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) بين متوسطات علامات الطلبة في اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية لدى طلبة جامعة آل البيت يُعزى إلى التفاعل بين طريقة التدريس (نموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجياً، والطريقة الاعتيادية)، والنوع الاجتماعي (ذكر، أنثى).

تناولت نموذج (بيركنز وبلايت) وأثره في العملية التعليمية، ولندرة الدراسات التي بحثت في أثر هذا النموذج في المتغيرات التابعة لهذه الدراسة، تم استعراض عدد من الدراسات السابقة التي تناولت النموذج ونماذج بنائية مشابهة بهدف الاستفادة من منجزاتها، وأدواتها، وإجراءاتها، ومعالجتها الإحصائية في الدراسة الحالية.

وقد تم تصنيفها إلى محورين أساسيين.

المحور الأول: دراسات تناولت أثر استراتيجيات التعلم البنائي في استيعاب المفاهيم العلمية

هدفت دراسة (أحمد، 2013) إلى استقصاء أثر نموذج بيركنز وبلايت في اكتساب المفاهيم والاحتفاظ بها لدى طالبات الصف الأول الثانوي في مادة الأحياء مقارنة بالطريقة التقليدية في تدريس الأحياء. تكونت عينة الدراسة من (70) طالبة، في شعبتين للصف الأول الثانوي، من مدرسة أحفاد المختار الثانوية، من المدارس الحكومية في منطقة الكفرة في ليبيا، تم توزيع الشعبتين عشوائياً إلى مجموعة تجريبية (ن=35)، وتم تدريسها باستخدام نموذج بيركنز وبلايت، ومجموعة ضابطة (ن=35) تم تدريسها بالطريقة التقليدية. وأشارت نتائج الدراسة إلى وجود فرق ذي دلالة إحصائية في اختبار اكتساب المفاهيم العلمية لطالبات الصف الأول الثانوي في الأحياء لصالح الطالبات في المجموعة التجريبية، تُعزى لنموذج التدريس بيركنز وبلايت مقارنة مع زميلاتهن في المجموعة الضابطة.

وأجرى (السلامات، 2012) دراسة هدفت إلى استقصاء فاعلية استخدام استراتيجية تنبأ - ناقش - فسر - لاحظ - ناقش - فسر (PDEODE)، لطلبة المرحلة الأساسية العليا في تحصيلهم للمفاهيم الفيزيائية وتفكيرهم العلمي. بلغ عدد أفراد الدراسة (48) طالبا من طلبة الصف التاسع، وزعوا بالطريقة العشوائية المنتظمة إلى مجموعتين، إحداهما تجريبية والأخرى ضابطة، وللإجابة عن أسئلة الدراسة أُستخدم تحليل التباين الأحادي (ANOVA)، وتحليل التباين المتعدد (MANOVA)، لتحليل نتائج طلبة مجموعتي الدراسة التجريبية والضابطة على اختباري تحصيل المفاهيم الفيزيائية والتفكير العلمي، وقد أظهرت النتائج وجود فرق ذي دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) بين المتوسطين الحسابيين لعلامات طلبة مجموعتي الدراسة التجريبية والضابطة على الاختبارين، يُعزى لطريقة التدريس لصالح المجموعة التجريبية، والتي دُرست باستخدام استراتيجية (PDEODE).

كذلك هدفت دراسة بيلو (Bello, 2012) إلى استقصاء أثر استراتيجية دورة التعلم في اكتساب الطلبة القدرة على التفكير المجرد، والتحصيل الدراسي في مجال علم الوراثة لدى طلبة المرحلة الثانوية، وممن يدرسون الأحياء، وتكونت عينة الدراسة من (89) طالباً وطالبة، موزعين في شعبتين، وقد وُزعت هاتان الشعبتان إلى مجموعة تجريبية (ن=41) تم تدريسها عن استراتيجية دورة التعلم، وضابطة (ن=45) تم تدريسها بالطريقة التقليدية، وقد أظهرت الدراسة انخفاض مستوى التفكير المجرد قبل تطبيق الدراسة في طلاب كلتا المجموعتين، وأن (15%) فقط وصلوا إلى مرحلة التفكير المجرد، وكان لاستراتيجية دورة التعلم دور فعال في اكتساب المفاهيم العلمية، ووجدت الدراسة فرقاً ذا دلالة إحصائية

- تناولت هذه الدراسة وحدة دراسية من المرجع الرئيس (Electronic Devices, 6th by Floyd)، التي تم تدريسها وفقاً لنموذج بيركنز وبلايت المدعم تكنولوجياً للمجموعة التجريبية، والطريقة التقليدية على المجموعة الضابطة.

- تتحدد نتائج هذا البحث بمدى صدق أدواته وثباتها التي أعدت خصيصاً لهذا البحث.

♦ الحدود الزمانية :

طبقت هذه الدراسة خلال الفصل الدراسي الأول للعام الجامعي 2013/2014.

♦ الحدود المكانية

نُفذت الدراسة في قسم الفيزياء، في جامعة آل البيت، في مدينة المفرق.

مصطلحات الدراسة وتعريفاتها الإجرائية

♦ أثر التدريس:

مدى التغيير الذي يحدثه المتغير المستقل (نموذج بيركنز بلايت المدعم إلكترونياً) في المجموعة التجريبية على المتغير التابع (استيعاب المفاهيم الفيزيائية) في تحسين مستوى أداء طلبة مساق «الفيزياء الإلكترونية»، ويقاس إجرائياً من خلال الدلالة الإحصائية، وحجم الأثر الذي يحدثه في مستوى أداء الطلبة على ذلك الاختبار.

♦ نموذج بيركنز وبلايت:

نموذج تدريس مكون من عدة مراحل (توليد الموضوعات، والأهداف الخاصة بالفهم، والأداء الذي يبين الفهم، والتقييم لملمستمر)، والذي تم استخدامه لتدريس وحدتين (-Diodes Applica-tions) في مقرر الإلكترونيات لطلبة الفيزياء في المرحلة الجامعية.

♦ نموذج بيركنز وبلايت المدعم تكنولوجياً :

استخدام تقنية المختبر الجاف في تدريس وحدة تدريسية من مساق الإلكترونيات في جامعة آل البيت للفصل الدراسي الأول 2013/2014م.

♦ استيعاب المفاهيم الفيزيائية:

ويعرّف إجرائياً بأنه: درجة استيعاب الطلبة للمفاهيم الفيزيائية الواردة في خطة مقرر مساق الإلكترونيات لطلبة قسم الفيزياء، والمقرر تدريسه في العام الجامعي 2013/2014، ويقاس إجرائياً بالعلامة التي يحصل عليها الطالب في اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية.

♦ جامعة آل البيت:

جامعة أردنية رسمية تقع في مدينة المفرق على بعد تسعة وستين كيلو متراً من العاصمة عمان، في محافظة المفرق شرقي الأردن. تم تأسيسها عام 1994 بناءً على توجيهات ملكية لتكون جامعة عالمية.

الدراسات السابقة

لتحقيق أهداف الدراسة تم إجراء مسح للدراسات السابقة التي

أعدت الباحثتان اختبار الاستيعاب المفاهيمي الذي يقيس الجوانب الستة للفهم، وقد أظهرت نتائج البحث وجود فرق دال إحصائياً بين متوسط درجات طالبات المجموعة التجريبية اللاتي درسن دوائر التيار الكهربائي المستمر باستخدام طريقة المحاكاة الحاسوبية وفق الاستقصاء، وبين متوسط درجات طالبات المجموعة الضابطة اللاتي درسن باستخدام الطريقة الاستقصائية في اختبار الاستيعاب المفاهيمي الكلي، وفي جوانب الفهم الستة، وذلك لصالح المجموعة التجريبية.

وهدفت دراسة (الشديفات، 2013) إلى استقصاء أثر تدريس الفيزياء باستخدام المختبر الجاف والمبلل في تحصيل طلبة الصف العاشر في المفاهيم الفيزيائية، وفي دافعتهم نحو تعلمها مقارنة بالطريقة الاعتيادية. تكونت عينة الدراسة من (162) طالب وطالبة من الصف العاشر الأساسي في محافظة المفرق، واستخدمت الباحثة أدوات تحصيل المفاهيم الفيزيائية، ومقياس دافعية التعلم، وقد أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) بين متوسطات تحصيل طلبة الصف العاشر الأساسي في اختبار المفاهيم الفيزيائية لصالح المجموعة التجريبية، تُعزى لطريقة التدريس باستخدام المختبر الجاف، وأظهرت النتائج أيضاً عدم وجود فروق دالة إحصائية تعزى للتفاعل بين طريقة التدريس والنوع الاجتماعي.

وأجرى (العرييد، 2010) دراسة هدفت إلى معرفة أثر برنامج بالوسائط المتعددة في تنمية المفاهيم، ومهارات حل المسألة الفيزيائية لدى طلبة الصف الحادي عشر علمي. وتكونت عينة الدراسة من (35) طالباً من طلبة مدرسة دار الأرقم النموذجية للبنين، تم تقسيمها إلى مجموعة تجريبية ومجموعة ضابطة. ولتحقيق أهداف البحث أعد الباحث اختبار المفاهيم الفيزيائية، واختبار مهارة حل المسألة الفيزيائية، وقد أشارت نتائج الدراسة إلى وجود فرق ذي دلالة إحصائية بين متوسطي درجات طلبة المجموعة التجريبية والمجموعة الضابطة في اختبار المفاهيم الفيزيائية، تُعزى لبرنامج الوسائط المتعددة المقترح.

وأجرى (Ding & Hao 2009) دراسة في أثر استخدام مختبر المحاكاة لتحسين تعلم الفيزياء، دراسة استكشافية لتعلم انكسار الضوء، وركزت الدراسة على تصميم مختبر الفيزياء بالمحاكاة لمساعدة الطلبة على فهم قوانين ومفاهيم الفيزياء، وأعد الباحثان بيئة التعلم بالمحاكاة من خلال تقديم بيئات عرض قوية وداعمة لمفاهيم الفيزياء، وقدم الباحثان في هذه الدراسة تجارب محاكاة لانكسار الأشعة وانحراف الضوء، باستخدام برمجة (C++)، وفي هذه التجربة يمكن للطلبة تعديل بارامتر التجربة، واستكشاف قانون الانكسار. وطبقت هذه التجربة على (64) طالباً من طلبة الكلية لمعرفة أثر تجارب المحاكاة بالحاسوب في التعلم الاستكشافي، وأظهرت نتائج الدراسة تفوق المجموعة التي درست التجربة بالمحاكاة الافتراضية في مهارات البحث، وتحسين القدرات الاستكشافية.

وهدفت دراسة (قطيط، 2008) إلى معرفة أثر المختبر الجاف في اكتساب المفاهيم الفيزيائية، ومهارات التفكير العليا لدى طلبة المرحلة الأساسية العليا في الأردن. تكونت عينة الدراسة من (61) طالباً تم اختيارهم بصورة قصدية من مدرسة سعد بن أبي وقاص

في اكتساب المفاهيم العلمية لدى طلاب المرحلة الثانوية في الأحياء يُعزى لمستوى التفكير المجرد، وكان التفوق لصالح طلبة المجموعة التجريبية.

وقام (الزغبى، 2011) بإجراء دراسة هدفت إلى تقصي أثر التدريس وفق نموذج التعلم البنائي في التحصيل والتفكير العلمي لدى طلبة معلم صف في جامعة مؤتة، وتكونت عينة الدراسة من (83) طالباً وطالبة، وقسمت العينة إلى مجموعتين إحداهما تجريبية (42) طالباً وطالبة، درُست وفق نموذج التعلم البنائي، والأخرى ضابطة (41) طالباً وطالبة، درُست بالطريقة الاعتيادية، وقام الباحث بإعداد اختبار للتحصيل، واختبار التفكير العلمي، واستخدم الباحث اختبار (ت) لاختبار فروق الدراسة، وقد أظهرت نتائج الدراسة وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطي تحصيل المجموعتين لصالح النموذج البنائي، كما كشفت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطي تفكير المجموعتين لصالح النموذج البنائي.

وهدفت دراسة (الزغانين، 2010) إلى معرفة فعالية تدريس وحدة مقترحة قائمة على الحديقة كمدخل لتدريس العلوم في التحصيل، وتحسين فهم طلبة الصف السابع لعمليات العلم في قطاع غزة، باستخدام نموذج بيركنز وبلايث، وقد تكونت عينة الدراسة من (125) طالب، موزعين على ثلاث مجموعات، منها مجموعة ضابطة، ومجموعتين تجريبيتين: إحداهما في بيئة زراعية، والثانية في بيئة حضرية. أشارت النتائج إلى تفوق طلبة المجموعتين التجريبيتين في كل من: التحصيل، وفهم عمليات العلم، كما أشارت النتائج إلى عدم وجود فروق دالة إحصائية بين متوسطي درجات طلبة المجموعتين التجريبيتين في كل من اختبار التحصيل ومقياس عمليات العلم، تُعزى إلى متغير البيئة (زراعية أو حضرية).

أجرى تاس وسيكين (Tas & Secken, 2009) دراسة هدفت إلى استقصاء أثر المنحنى البنائي في فهم طلبة المرحلة الأساسية للمفاهيم العلمية الواردة في وحدة التركيب الداخلي للمادة، مقارنة بالطريقة الاعتيادية. قُسمت عينة الدراسة إلى مجموعتين: مجموعة تجريبية درست وحدة التركيب الداخلي للمادة باستخدام المنحنى البنائي، ومجموعة ضابطة درست الوحدة نفسها باستخدام الطريقة الاعتيادية، ولتحقيق هدف الدراسة استخدم الباحثان اختبار فهم المفاهيم، حيث شمل (20) سؤالاً تعلق بوحدة التركيب الداخلي للمادة، وبعد تحليل البيانات أظهرت نتائج التحليل الإحصائي وجود فرق دال إحصائياً بين متوسطي علامات الطلبة على اختبار فهم المفاهيم، يُعزى لطريقة التدريس لصالح المجموعة التجريبية التي درُست باستخدام المنحنى البنائي.

المحور الثاني: دراسات تناولت أثر استخدام التقنيات الحاسوبية في استيعاب المفاهيم العلمية

أجرى (المسعودي والمزروع، 2014) دراسة هدفت إلى بيان فاعلية المحاكاة الحاسوبية وفق الاستقصاء في تنمية الاستيعاب المفاهيمي في الفيزياء، واستخدمت الباحثتان التصميم شبه التجريبي، وتألقت عينة البحث من (63) طالبة من طالبات الصف الثالث الثانوي العلمي. ولقياس الأداء البعدي في مجموعات البحث

لمديرية عمان الثالثة، وأظهرت نتائج الدراسة وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات علامات الطلبة في اختباري اكتساب المفاهيم الفيزيائية، واختبار التفكير العليا لصالح المجموعة التجريبية.

وسعت دراسة يانج وهيه (Yang & Heh, 2007) إلى مقارنة أثر تدريس الفيزياء باستخدام مختبر الفيزياء الافتراضي عبر الإنترنت، مع التدريس عبر المختبر التقليدي في التحصيل في الفيزياء، وفي أداء مهارات عمليات العلم، وفي اتجاهات طلبة الصف العاشر نحو الحاسوب. طبقت الدراسة على (75) طالباً من أربع شعب في مدرسة خاصة في تايوان. قسمت العينة إلى مجموعتين: إحداهما تجريبية والأخرى ضابطة، وأظهرت النتائج تفوق أداء المجموعة التجريبية على أداء المجموعة الضابطة في التحصيل وفي مهارات عمليات العلم، في حين لم تظهر أثراً في الاتجاهات نحو الحاسوب.

الطريقة والإجراءات

مجتمع الدراسة وعينتها

مجتمع الدراسة

يتكون مجتمع الدراسة الحالية من جميع طلبة تخصص الفيزياء في جامعة آل البيت، في مستوى السنة الثالثة، المسجلين لمساق الفيزياء الإلكترونية، للفصل الدراسي الأول من العام الجامعي 2013/2014.

عينة الدراسة

تم اختيار شعبتين من طلبة السنة الثالثة، تخصص فيزياء، مسجلين في مساق الفيزياء الإلكترونية، للفصل الدراسي الأول من العام الجامعي 2013/2014، بلغ عدد أفرادهما (53) طالباً وطالبة، موزعين في شعبتين دراسيتين، اختيرت إحداهما عشوائياً كمجموعة تجريبية تكونت من (27) طالباً وطالبة، ودرست باستخدام نموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجياً، والأخرى كمجموعة ضابطة تكونت من (26) طالباً وطالبة، ودرست بالطريقة الاعتيادية.

أدوات الدراسة

لتحقيق أهداف الدراسة قام الباحث بإعداد اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية.

إعداد اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية

تم إعداد اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية ليطبق على الطلبة في المجموعتين التجريبية والضابطة، وقد تم إعداد اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية وفق الخطوات الآتية:

1. حدد الباحث الهدف من اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية، في قياس استيعاب طلبة مساق الإلكترونيات للمفاهيم الفيزيائية في مساق الإلكترونيات في الوحدات الدراسية قيد الدراسة، وذلك بعد تدريسهم لمحتوى المادة التعليمية وفقاً لنموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجياً.

2. حصر محتوى وحدتي (Diode Applications & Special Purpose Diodes) من كتاب (Electronic Devices) الطبعة السادسة، والمقرر تدريسه في قسم الفيزياء بجامعة آل البيت للعام الدراسي 2013/2014، من أجل تحديد المفاهيم الفيزيائية المتضمنة فيها.

3. تحديد الأهمية أو الوزن النسبي للدروس في الولايتين المقررة على طلبة الإلكترونيات في ضوء المحكات الآتية: (عدد المحاضرات، عدد المفاهيم، عدد النتائج السلوكية)

أعدَّ الباحث جدولاً لمواصفات اختبار استيعاب المفاهيم

لمديرية عمان الثالثة، وأظهرت نتائج الدراسة وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات علامات الطلبة في اختباري اكتساب المفاهيم الفيزيائية، واختبار التفكير العليا لصالح المجموعة التجريبية.

وسعت دراسة يانج وهيه (Yang & Heh, 2007) إلى مقارنة أثر تدريس الفيزياء باستخدام مختبر الفيزياء الافتراضي عبر الإنترنت، مع التدريس عبر المختبر التقليدي في التحصيل في الفيزياء، وفي أداء مهارات عمليات العلم، وفي اتجاهات طلبة الصف العاشر نحو الحاسوب. طبقت الدراسة على (75) طالباً من أربع شعب في مدرسة خاصة في تايوان. قسمت العينة إلى مجموعتين: إحداهما تجريبية والأخرى ضابطة، وأظهرت النتائج تفوق أداء المجموعة التجريبية على أداء المجموعة الضابطة في التحصيل وفي مهارات عمليات العلم، في حين لم تظهر أثراً في الاتجاهات نحو الحاسوب.

هدفت دراسة مورينو وفالديز (Moreno & Valdes, 2005) إلى معرفة أثر استخدام الوسائط المتعددة كأدوات معرفية، مقابل استخدامها كأدوات تكنولوجية في فهم عملية حدوث ظاهرة البرق. وتكونت عينة الدراسة من (53) طالباً من طلبة المرحلة الجامعية الأولى في جامعة ساوث ويسترون في الولايات المتحدة الأمريكية، وأظهرت النتائج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المجموعتين التجريبية التي درست باستخدام الحاسوب كأداة معرفية يقوم الطالب خلالها بتنظيم مجموعة من الإطارات بتسلسل منطقي لمراحل حدوث ظاهرة البرق، والمجموعة الضابطة التي يقوم من خلالها جهاز الحاسوب بعرض هذه الإطارات متسلسلة دون أي تفاعل بين الطالب وجهاز الحاسوب.

يلاحظ من خلال العرض السابق لبعض الدراسات السابقة ما يأتي:

1. ندرة الأدب التربوي والدراسات السابقة التي تناولت توظيف نموذج بيركنز وبلايث في استيعاب المفاهيم الفيزيائية، سواء على مستوى طلبة المراحل المدرسية أو المراحل الجامعية، وقد وجدت اثنتان فقط (أحمد، 2013) و (الزعانين، 2010)، وذلك في حدود علم الباحث.

2. تناولت بعض الدراسات فاعلية التعليم الإلكتروني واستخدام الوسائط الحاسوبية في تنمية كل من المفاهيم الفيزيائية، كدراسة المسعودي والمزروع (2014)، ودراسة الشديفات (2013)، والعريبد (2010)، ودراسة (Ding, Hao, 2009) قطيط (2008).

3. استخدمت بعض الدراسات المحاكاة الحاسوبية والبرمجيات المحوسبة في تنمية مهارات حل المسألة الفيزيائية، وتحسين مهارات التفكير ومهارات عمليات العلم، كدراسة (العريبد، 2010)، دراسة (قطيط، 2008)، (Yang & Heh, 2007).

4. معظم الدراسات استخدمت المنهج التجريبي من خلال التطبيق على مجموعتين، إحداهما تجريبية والأخرى ضابطة.

وبناءً على ما سبق من استعراض للدراسات السابقة، يمكن القول بأن الدراسة الحالية تميزت عن غيرها بالآتي

1. تناولت الدراسة مقررًا تدريسيًا متقدمًا (Electronic

الفيزيائية بالاعتماد على متوسط الأوزان النسبية لكل من (عدد المحاضرات، عدد المفاهيم المتضمنة والنتائج السلوكية)، وعدد الأسئلة المقترحة لكل درس وفق مستويات (التذكر، الفهم،

الجدول (1)

جدول المواصفات لاختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية في وحدتي (Diodes Applications) من كتاب (Floyd,2006)

| عدد الأسئلة في مستويات التعلم للاختبار | | | | | | |
|--|---------------|-----------------------|-------------|------------|-------------------|-----------------------|
| الدرس | عدد المحاضرات | نسبة التركيز لكل لدرس | التذكر 20 % | الفهم 40 % | مستويات عليا 40 % | المجموع الكلي للأسئلة |
| Diode Rectifiers | 2 | 19.5 % | 1 | 2 | 2 | 4 |
| Diode Limiting and clamping circuits | 2 | 18.8 % | 1 | 2 | 2 | 5 |
| Voltage Multipliers | 1 | 11.2 % | 0 | 1 | 1 | 3 |
| Zener diodes | 1 | 12.2 % | 0 | 1 | 1 | 3 |
| Zener Diode applications | 2 | 18.8 % | 1 | 2 | 2 | 4 |
| Optical diodes | 2 | 19.5 % | 1 | 2 | 2 | 5 |
| المجموع | 10 | 100 % | 4 | 10 | 10 | 24 |

باستخدام طريقة الاختبار- وإعادة الاختبار (الثبات عبر الزمن)، حيث تم تطبيق الاختبار على العينة الاستطلاعية المكونة من (21) طالباً من طلبة مساق (Quantum Mechanics)، وهم من خارج أفراد الدراسة. بعد مرور أسبوعين على التطبيق الأول تم حساب معامل ارتباط بيرسون (Pearson) بين علامات طلبة أفراد الدراسة في التطبيقين الأول والثاني، وقد بلغ معامل الثبات (0.79)، وتعتبر هذه القيمة مقبولة تربوياً لأغراض الدراسة.

تصميم المادة التعليمية وفقاً لنموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجياً

لتحقيق أهداف الدراسة تم إعادة صياغة المادة التعليمية على النحو الآتي :

1. إعداد الإطار النظري للدراسة من خلال مسح الأدبيات والدراسات العربية والأجنبية التي تناولت موضوع الدراسة.

2. تم اختيار الوحدة الثانية والثالثة (Diodes Applications Special Purpose of Diodes & من كتاب (Electronic Devices)، الطبعة السادسة، من أجل المعالجة التجريبية، علماً بأنّ الوحدتين تناسبان الهدف من الدراسة.

3. إعداد الدليل التدريسي للوحدات المقترحة للتدريس وفقاً لمراحل نموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجياً، كما هو آت :

◆ هدف الدليل التدريسي :

يهدف الدليل التدريسي إلى رسم طريق واضح وجلي للتدريس وفقاً لمراحل نموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجياً لتنمية استيعاب المفاهيم الفيزيائية في الفيزياء بشكل عام، ومساق الإلكترونيات بشكل خاص، لدى الطلبة في جامعة آل البيت.

◆ محتوى الدليل التدريسي

يتكون محتوى الدليل من وحدتي (Diode Applications and

استعان الباحث بالمفاهيم الفيزيائية المتضمنة في المادة التعليمية، من أجل إعداد اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية من نوع الاختيار من متعدد، حيث تكون الاختبار في صورته الأولية من (24) فقرة.

للتأكد من صدق محتوى اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية عُرض بصورته الأولية على عدد من المحكمين من أساتذة الجامعات، تخصص مناهج العلوم وأساليب تدريسيها، وتخصص الفيزياء، وتخصص علم النفس التربوي، من حملة الدكتوراه والماجستير، وذلك بهدف التحقق من مدى شمول فقرات اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية للمحتوى العلمي في وحدتي (Diodes Applications).

قام الباحث بتطبيق الاختبار على عينة محايدة (استطلاعية) من خارج عينة الدراسة، وتألفت من (21) طالباً وطالبة من مستوى سنة رابعة، والمسجلين في مساق (الميكانيكا الكمية) والمطروحة في قسم الفيزياء بجامعة آل البيت، وتبين للباحث أن تعليمات الاختبار كانت واضحة ودقيقة، وكان الزمن اللازم للاختبار (60) دقيقة، بناءً على معدّل الوقت الذي احتاجه أول طالب وآخر طالب لإنهاء الإجابة عن فقرات الاختبار.

تم تصحيح إجابات طلبة العينة الاستطلاعية على الاختبار، وقد تبين أن معاملات الصعوبة لفقرات المقياس، إذ تراوحت بين (0.51-0.75)، كما حسبت معاملات التمييز لفقرات اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية، إذ تراوحت ما بين (0.43 - 0.70)، وتعد هذه القيم لمعاملات الصعوبة والتمييز مقبولة تربوياً، ومناسبة لأغراض هذه الدراسة (عودة، 2010)، وبناءً عليه لم يتم حذف أية فقرة من فقرات اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية في ضوء معاملات الصعوبة والتمييز.

تم التحقق من ثبات اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية

(Special Purpose of Diodes) من كتاب (Floyd,2006)

◆ خطوات إعداد الدليل التدريسي

قام الباحث بإعداد الدليل الدراسي تبعاً للخطوات الآتية:

- الاطلاع على الأدبيات المتعلقة بموضوع الدراسة، للوقوف على معطيات نموذج بيركنز وبلايت في مجال التعليم، والاستفادة من الدراسات السابقة والأدب التربوي في التعرف إلى كيفية تطبيق نموذج بيركنز وبلايت البنائي في عملية التعلم والتعليم .

- صياغة المادة التعليمية (Diode Applications) وفقاً لنموذج بيركنز وبلايت، والذي يسير فيه التدريس وفقاً للمراحل الأربعة الآتية: (مرحلة الموضوعات المولدة، مرحلة الأهداف الخاصة بالفهم، مرحلة الأداء الذي يبين الفهم، مرحلة التقويم المستمر)

- تم تصميم المراحل التعليمية للنموذج إلكترونياً، من خلال صياغة حاسوبية للأنشطة المرتبطة بمحتوى وحدتي الدراسة، من خلال برمجية التمساح (المختبر الجاف)، وما يرتبط بها أيضاً من برمجيات حاسوبية مساندة ومواقع إنترنت مفيدة.

- تنظيم المحتوى على شكل مذكرات تدريسية تشمل كل مذكرة على: اسم الدرس، والأهداف التعليمية، وسائل التعلم الإلكتروني، وعدد المحاضرات واللقاءات، وآلية تنفيذ مراحل نموذج بيركنز وبلايت، ومجموعة النشاطات المتعلقة بالمادة العلمية.

للتحقق من مدى صدق الدليل والمعد وفقاً لنموذج بيركنز وبلايت، تم عرضه على هيئة تحكيم من أساتذة الجامعات، تخصص مناهج العلوم وأساليب تدريسها، تخصص الفيزياء، وتخصص علم النفس التربوي، حيث طلب إليهم إبداء آرائهم فيما إذا كانت الدروس المعدة (الخطط) تتفق مع ما يحويه هذا النموذج من مراحل، ومدى ملائمتها للمستوى المعرفي لطلبة المساق في المرحلة الجامعية، ومدى تطابقها لخطة المقرر، تم تعديل هذه الخطط في ضوء ما أبداه المحكمون.

احتوى الدليل على ستة دروس، حيث بلغ عدد المحاضرات المخصصة للتدريس عشرة محاضرات، مدة المحاضرة (90 دقيقة)، وبذلك استغرق تطبيق المحاضرات خمسة أسابيع بواقع محاضرتين أسبوعياً .

إجراءات الدراسة

اتبعت الدراسة الحالية الإجراءات الآتية :

1. إعداد دليل التدريس (الخطط) وفقاً لنموذج بيركنز وبلايت المدعم تكنولوجياً، وجرى تحكيمه للتأكد من صحة المحتوى، ومدى مناسبتها للمادة العلمية .

2. تم تجهيز اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية.

3. عقد لقاء مع كل من مشرف مختبر الإلكترونيات (الشعبة الضابطة) ، ومشرفة مختبر الحاسوب (الشعبة التجريبية)، ووضحت لهما الفكرة الرئيسية لأهداف الدراسة، لتذليل الصعوبات وتوفير كل المواد الإلكترونية اللازمة، والبرمجيات اللازمة لتطبيق هذه الدراسة.

4. جرى تطبيق اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية على

عينة استطلاعية من طلبة مساق (الميكانيكا الكمية) ، المكونة من (21) طالباً من خارج عينة الدراسة داخل مجتمع الدراسة، لحساب معاملات الصعوبة والتمييز، ولحساب معامل الثبات.

5. تطبيق أداة الدراسة (اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية) على مجموعتي الدراسة "الضابطة والتجريبية"، قبل البدء بالدراسة.

6. باشر الباحث -وهو مدرس الفيزياء في جامعة آل البيت- بتدريس الطلبة في المجموعة التجريبية بنموذج بيركنز وبلايت المدعم تكنولوجياً، وبرعاية قسم الفيزياء بجامعة آل البيت في مختبر الحاسوب التدريسي الخاص بكلية العلوم. ودرست المجموعة الضابطة بالطريقة الاعتيادية في القاعات ومختبرات الفيزياء التدريسية.

7. بعد الانتهاء من تنفيذ الدراسة، تم تطبيق اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية على طلبة المجموعة التجريبية والضابطة مباشرة، وذلك بعد إبلاغ طلبة المجموعتين بأنه سيتم احتساب العلامة ضمن علامات التقويم الخاص بالمدرّس، من أجل الاهتمام بالاختبار، وتحفيزهم على الاشتراك بالتجربة بجدية.

8. تصحيح أوراق الطلبة، ثم ترتيب البيانات التي تم جمعها، وتبويبها حسب تصميم الدراسة المحدد، وأجريت عليها التحليلات الإحصائية الوصفية والاستدلالية باستخدام نظام (SPSS).

9. استخلاص النتائج ومناقشتها، وربطها بالدراسات السابقة، والخروج بالتوصيات.

منهج الدراسة

استند الباحث إلى المنهج التجريبي من خلال التطبيق على مجموعتين، إحداهما تجريبية، والأخرى ضابطة تم اختيارهما عشوائياً.

المعالجة الإحصائية

للإجابة عن أسئلة الدراسة واختبار فرضياتها، تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لدرجات الطلاب في المجموعتين (التجريبية والضابطة)، لاختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية، كما تم استخدام اختبار تحليل التباين المصاحب (Tow-2 x 2 Way ANCOVA)، وذلك بهدف ضبط الفروق بين المتوسطات الحسابية لدرجات الطلاب في التطبيق القبلي لاختبار المفاهيم الفيزيائية، وكذلك للكشف عن دلالة الفروق في المتوسطات الحسابية لدرجات الطلاب في التطبيق البعدي لاختبار المفاهيم الفيزيائية.

نتائج الدراسة ومناقشتها

النتائج المتعلقة بفرضيات الدراسة

للإجابة عن أسئلة الدراسة تم اختبار الفرضيات الآتية:

● أولاً: لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) بين متوسطات علامات الطلبة في اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية لدى طلبة جامعة آل البيت، يُعزى إلى طريقة التدريس (بيركنز وبلايت المدعم تكنولوجياً، والطريقة الاعتيادية).

● ثانياً: لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة

والطريقة الاعتيادية)، والنوع الاجتماعي (ذكر، أنثى).
ولاختبار هذه الفرضيات تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لدرجات جميع الطلبة في المجموعة التجريبية، والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لدرجات الطلبة في المجموعة الضابطة، ويوضح الجدول (2) ملخصاً لهذه الإحصائيات:

الجدول (2)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لعلامات طلبة عينة الدراسة على اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية القبلي والبعدي وفقاً لمتغيري (نموذج التدريس النوع الاجتماعي).

| نموذج التدريس | النوع الاجتماعي | اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية القبلي | | | اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية البعدي | | |
|---|-----------------|---|-------------------|-------|---|-------------------|-------|
| | | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | العدد | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | العدد |
| المجموعة التجريبية (نموذج بيركنز وبلايث) | ذكر | 8.02 | 2.30 | 9 | 18.92 | 3.24 | 9 |
| | أنثى | 7.71 | 2.71 | 18 | 19.28 | 3.09 | 18 |
| | الكلي | 7.45 | 2.57 | 27 | 19.16 | 3.14 | 27 |
| المجموعة الضابطة (التقليدية) | ذكر | 8.61 | 4.3 | 11 | 16.88 | 2.31 | 11 |
| | أنثى | 9.76 | 3.06 | 15 | 17.41 | 3.29 | 15 |
| | الكلي | 9.37 | 3.58 | 26 | 17.18 | 2.88 | 26 |
| المجموع العام | ذكر | 8.34 | 3.41 | 20 | 17.96 | 2.73 | 20 |
| | أنثى | 8.64 | 2.86 | 33 | 18.31 | 3.18 | 33 |
| | الكلي | 8.52 | 3.07 | 53 | 18.17 | 3.02 | 53 |

التجريبية (19.6) علامة، والانحراف المعياري (3.14)، في حين كان المتوسط الحسابي لعلامات طلبة المجموعة الضابطة (17.18) علامة، والانحراف المعياري (3.29)

بناءً على اختلاف الإحصائيات الوصفية (ظاهرياً) لعلامات الطلبة، عينة الدراسة المتعلقة باختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية البعدي، فقد تم اختبار أثر نموذج التدريس، والنوع الاجتماعي، والتفاعل بينهما في استيعاب المفاهيم الفيزيائية في مساق الإلكترونيات الفيزيائية البعدي، باستخدام تحليل التباين الثنائي المصاحب (ANCOVA 2 x2)، وذلك باعتبار علامات الطلبة في الاختبار القبلي في استيعاب المفاهيم الفيزيائية متغيراً مشتركاً، والجدول (3) يوضح ذلك.

الجدول (3)

نتائج تحليل التباين الثنائي المشترك (2Way-ANCOVA) لدرجات الطلبة في المجموعة التجريبية والضابطة على اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية

| مصدر التباين | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | قيمة الاحصائي (ف) | الدلالة الإحصائية |
|-----------------|----------------|--------------|----------------|-------------------|-------------------|
| الاختبار القبلي | 3.40 | 1 | 3.40 | 0.34 | 0.56 |
| طريقة التدريس | 46.68 | 1 | 46.68 | 4.67 | * 0.03 |
| النوع الاجتماعي | 3.48 | 1 | 3.48 | 0.34 | 0.55 |
| الخطأ | 479.38 | 48 | 9.98 | | |

($\alpha = 0.05$) بين متوسطات علامات الطلبة في اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية لدى طلبة جامعة آل البيت، يُعزى للنوع الاجتماعي (ذكر، أنثى).

● ثالثاً: لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) بين متوسطات علامات الطلبة في اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية لدى طلبة جامعة آل البيت، يُعزى إلى التفاعل بين طريقة التدريس (نموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجياً،

يلاحظ من البيانات في الجدول (2) ما هو آتي:

1. يلاحظ أن هناك فرقاً ظاهرياً لعلامات طلبة عينة الدراسة القبليّة في كلتا المجموعتين التجريبية والضابطة في اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية، إذ بلغ المتوسط الحسابي لعلامات الطلبة في المجموعة التجريبية (7.45) علامة، والانحراف المعياري (2.57)، في حين كان المتوسط الحسابي لعلامات الطلبة في المجموعة الضابطة (9.37) علامة، والانحراف المعياري (3.58).

2. هناك اختلافاً ظاهرياً بين متوسطات علامات الطلبة في المجموعتين (التجريبية والضابطة)، في اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية البعدي لطلبة العينة في كلتا المجموعتين (التجريبية والتقليدية)، إذ بلغ المتوسط الحسابي لعلامات الطلبة في المجموعة

| مصدر التباين | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | قيمة الإحصائي (ف) | الدلالة الإحصائية |
|-----------------------------------|----------------|--------------|----------------|-------------------|-------------------|
| التفاعل (الطريقة×النوع الاجتماعي) | 0.01 | 1 | 0.01 | 0.001 | 0.97 |
| الكلية المعدل | 532.11 | 52 | | | |

*ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$)

مناقشة النتائج المتعلقة بفرضيات الدراسة

تشير البيانات في الجدول (3) إلى:

الأولية المطلقة في العملية التعليمية، ودور المعلم فيها يكون أساسياً مما يؤدي إلى تعلم استظهار، ولا يحرص ذلك على مراعاة الفروق الفردية بين المتعلمين، ولهذا جاءت النتيجة تشير إلى تفوق التدريس باستخدام نموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجيا على الطريقة الاعتيادية، وذلك في استيعاب المفاهيم الفيزيائية لدى الطلبة في المادة العلمية المتضمنة في الوجدتين المختارة، وتتفق هذه النتيجة مع أغلب نتائج الدراسات السابقة التي تناولت أثر نماذج التدريس القائمة على البنائية في التحصيل واكتساب المفاهيم العلمية، كدراسة (محمد، 2013)، ودراسة (السلامات، 2012)، ودراسة تاس وسيكين (Tas & Secken, 2009)، حيث أظهرت نتائج تلك الدراسات وجود فروق ذات دلالة إحصائية في التحصيل واكتساب المفاهيم العلمية لصالح المجموعة التجريبية.

2. عدم وجود فرق ذي دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) في متوسطات علامات الطلبة الذكور والإناث على الاختبار البعدي لاستيعاب المفاهيم الفيزيائية، إذ بلغت قيمة (ف) (0.34) وبدلالة إحصائية (0.55)، لذا فإنه بناءً على النتائج السابقة يتم قبول الفرضية الصفرية التي تنص على أنه "لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) بين متوسطات علامات الطلبة في اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية لدى الطلبة في جامعة آل البيت، يُعزى للنوع الاجتماعي (ذكر، أنثى)".

ويمكن تفسير هذه النتيجة إلى أن المرحلة العمرية المتقاربة قد تكون سبباً في عدم تفوق أي من الجنسين على الآخر، وهذا مؤشر على أن عامل الجنس ليس له الأثر في استيعاب المفاهيم الفيزيائية، ورغم أن نموذج التدريس المدعم تكنولوجيا غني بتنمية قدرات ومهارات الطلبة المختلفة، إلا أنه يسعى إلى تطويرها دون اعتبار لجنس الطالب، كما يمكن أن تعود هذه النتيجة إلى أن طلبة الفيزياء في الجامعة يتسمون بالجدية بغض النظر عن نوعهم الاجتماعي؛ بسبب طبيعة المفاهيم الفيزيائية المجردة، والتي تتطلب تركيزاً كبيراً لاستيعابها؛ مما أدى إلى تشابه سلوك ومستوى الاستفادة لدى كل من الذكور والإناث في أثناء تعلم المفاهيم الفيزيائية من خلال النموذج التدريسي.

3. عدم وجود دلالة إحصائية ($\alpha = 0.05$) لقيمة "ف" (0.01) المتعلقة بأثر التفاعل بين نموذج التدريس والنوع الاجتماعي، وهذا يقودنا إلى قبول الفرضية الصفرية الثالثة، وتعني هذه النتيجة عدم وجود أثر دلالة إحصائية في استيعاب المفاهيم الفيزيائية لدى الطلبة في جامعة آل البيت، يُعزى للتفاعل بين نموذج التدريس والنوع الاجتماعي. ويوضح الرسم البياني في الشكل (1)، أن تدريس مقرر الفيزياء الإلكترونية باستخدام طريقتي التدريس الاعتيادية والتجريبية يؤثر بنفس الدرجة في اختبار استيعاب

1. وجود فرق ذي دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) في أداء الطلبة على الاختبار البعدي لاستيعاب المفاهيم الفيزيائية، إذ بلغت قيمة (ف) (4.67)، وبدلالة إحصائية (0.03)، لذا فإنه بناءً على النتائج السابقة يتم قبول الفرضية البديلة، ورفض الفرضية الصفرية التي تنص على أنه "لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) بين متوسطات علامات الطلبة في اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية لدى الطلبة في جامعة آل البيت، يُعزى إلى طريقة التدريس (بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجيا، والطريقة الاعتيادية)".

وتفسر هذه النتائج بأن استخدام النموذج المدعم تكنولوجيا وفّر بيئة تعلم غنية بالمتغيرات، مكّنت أفراد المجموعة التجريبية من قراءة الأهداف والمحاضرات، وحل الواجبات عبر مراحل النموذج المدعم تكنولوجيا، وإرسالها واستقبال التغذية الراجعة عن طريق أدوات وتقنيات متزامنة وغير متزامنة توفرها هذه التقنية، ويمكن تفسير هذه النتيجة بأن طبيعة نموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجيا، من شأنه أن يزيد من قدرة المتعلم على إدراك الموقف التعليمي بأجزائه المنفصلة، ثم التعامل معها بطريقة متكاملة عن طريق ربط المفاهيم الجديدة المتعلمة مع المفاهيم (السابقة) المناسبة التي سبق تعلمها، ويؤدي ذلك إلى تعلم ذي معنى ينتج عنه فهم المادة المتعلمة والاحتفاظ بها، مع القدرة على استدعائها كلما استدعى الأمر ذلك، ويوضح ذلك جلياً في مرحلة الموضوعات المولدة، فهذه المرحلة مركزية في المادة التعليمية وقريبة من حياة الطالب، ومتصلة بموضوعات عديدة داخل الموضوع الدراسي وخارجه، إضافة إلى أن نموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجيا يوفر للمتعلم فرصة اكتشاف المفهوم العلمي من خلال أدواته، ويزداد فهمهم لهذا المفهوم، ويصبح من الصعب عليهم نسيانه لأنه يكون قد ارتبط وتم تنظيمه في البنى المعرفية لدى الطلاب بطريقة منظمة، وتتوضح هذه النتيجة في مرحلة الأهداف الخاصة بالفهم، مما تؤكد على تحقق مدى الإنجاز التدريسي لدى الطلبة، والقدرة على إيجاد العلاقات بين الأفكار والمواضيع المتعددة، والقيام بالواجبات التي تحدّد مسارهم في تطوير أداء الفهم لديهم. لا شك أن استخدام نموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجيا يزيد من التركيز وانتباه الطلبة للمواقف التعليمية، ويمكن القول: إن نموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجيا، من خلال مرحلة التقويم والتغذية الراجعة، جعل المتعلم يقيّم نفسه بنفسه، ويتوصل إلى صيغة يصدرها بذاته عما استطاع إدراكه من علاقات تربط بين المفاهيم وبين التفصيلات والنماذج والتطبيقات، بعكس الطريقة التقليدية التي تهتم بالمادة المتعلمة بشكل عام - فقط - وتمنحها

لاستخدام الدعم التكنولوجي في التدريس، واختلفت الحالية مع دراسة (Moreno & Valdes, 2005)، حيث أظهرت نتائج تلك الدراسة عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المجموعتين التجريبية واللتين درسن باستخدام الوسائط الحاسوبية.

التوصيات والمقترحات

1. لما كانت نتائج هذه الدراسة قد بيّنت أن التدريس وفقاً لنموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجياً له أثر في استيعاب المفاهيم الفيزيائية، لذا يوصى أعضاء هيئة تدريس الفيزياء بتدريس طلبتهم المفاهيم الفيزيائية المتضمنة في موادهم بنموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجياً، والابتعاد عن الطرق التقليدية السائدة.

2. تصميم برامج تدريبية لأعضاء هيئة تدريس الفيزياء على استخدام الطرائق الحديثة المدعمة تكنولوجياً في تدريس المفاهيم الفيزيائية على المستوى الجامعي.

3. تطوير الوحدات التدريسية في الموضوعات العلمية المختلفة (الأحياء، الكيمياء، علوم الأرض)، باستخدام أنموذج بيركنز المدعم تكنولوجياً.

المصادر والمراجع:


أولاً - المراجع العربية:

1. أحمد، محمد أحمد (2013). أثر نموذج تعليمي يؤكد الفهم في اكتساب المفاهيم لدى طالبات الصف الأول الثانوي في مادة الأحياء واحتفاظهن بها. رسالة ماجستير غير منشوره، جامعة آل البعلايت، المفرق، الأردن.
2. الجادري، عدنان وأبوخلو، يعقوب (2009). الأسس المنهجية والاستدلالات الإحصائية. عمان: إثراء للنشر والتوزيع.
3. خطيبة، عبد الله محمد (2005). تعليم العلوم للجميع، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع.
4. الخليلي، خليل يوسف (1996). مضامين الفلسفة البنائية في تدريس العلوم. مجلة التربوية، قطر، (166)، 255-271.
5. الزعانين، جمال (2010). فعالية تدريس وحدة مقترحة قائمة على الحديقة كمدخل لتدريس العلوم في التحصيل وتحسين فهم طلبة الصف السابع الأساسي لعمليات العلم في قطاع غزة. رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين.
6. الزعبي، علي (2011). أثر نموذج التعلم البنائي في تنمية تحصيل المفاهيم الرياضية والتفكير العلمي لدى طلبة معلم الصف في جامعة مؤتة. المجلة التربوية، جامعة الكويت، (99)25، 195-216.
7. زيتون، عايش محمود (2010). الاتجاهات العالمية المعاصرة في مناهج العلوم وتدرسيها، عمان: دار الشرق للنشر والتوزيع.
8. للسلامات، محمد خير (2012). فاعلية استخدام استراتيجية (PD ODE) لطلبة المرحلة الأساسية العليا في تحصيلهم للمفاهيم الفيزيائية وتفكيرهم العلمي. مجلة جامعة النجاح للأبحاث العلوم الإنسانية، (9)26، 204-2064.
9. الشديفات، إسلام (2013). أثر تدريس الفيزياء باستخدام المختبر الجاف والمبيل في تحصيل طلبة الصف العاشر الأساسي في الفيزياء وفي

المفاهيم الفيزيائية لدى الطلبة من الجنسين (ذكوراً وإناثاً).

الشكل (1)

المتوسطات الحسابية لاختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية تبعاً لمتغيري (النوع الاجتماعي والطريقة)



وهذه النتيجة يمكن إرجاعها أو تفسيرها على النحو الآتي:

1. إن طلبة الفيزياء في الجامعة يتسمون بالجدية بغض النظر عن نوعهم الاجتماعي؛ بسبب طبيعة المفاهيم الفيزيائية المجردة، والتي تتطلب تركيزاً كبيراً لاستيعابها.
2. ربما تتشابه البيئات التعليمية التي تعرّض لها كل من الذكور والإناث في المجموعة التجريبية أثناء تعلمهم من خلال النموذج المدعم تكنولوجياً.
3. إن الطلبة من كلا الجنسين خضعوا للأنشطة التعليمية، والمصاغة وفق نموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجياً بنفس الزمن، مما أدى إلى تقارب مستواهم التحصيلي في اختبار استيعاب المفاهيم الفيزيائية.
4. إن المقررات التي يتعلمها كلا الجنسين خلال المستويات الدراسية في الجامعة، لا تميز بين ذكر وأنثى.
5. تقارب الميول والرغبات نحو استيعاب المفاهيم الفيزيائية في مقرر الفيزياء الإلكترونية.

وفي جملة الفرضيات الثلاثة السابقة للمفاهيم الفيزيائية، يمكن القول بأن نموذج بيركنز وبلايث المدعم تكنولوجياً يتضمن العديد من الأنشطة والمواد التعليمية المتنوعة التي توفر عناصر التشويق، والدافعية، والمتعة، وإثارة القدرات العقلية والمعرفية للطلاب، وتخطب أكثر من حاسة لديهم، إضافة إلى تحمل الطلبة مسؤولية تعلمهم بأنفسهم، حيث ساهم النموذج المدعم حاسوبياً في كسر الروتين لدى الطلبة أثناء عملية التعلم، كما أن النموذج المدعم بما فيه من صور وأيقونات حاسوبية، ومؤثرات، وإمكانات بصرية تحاكي الواقع في بيئة التعلم، ساهمت في جذب وإثارة الطلبة لممارسة عملية التعلم بمتعة أكثر لتحقيق الهدف الذي يسعى إليه، كما تتفق النتائج السابقة مع ما توصلت إليه دراسة (قطيط، 2008)، ودراسة (Ding & Hao Fang, 2009)، حيث أظهرت نتائج تلك الدراسات وجود فروق ذات دلالة إحصائية في التحصيل، واكتساب المفاهيم العلمية لصالح المجموعة التجريبية تُعزى

- teacher. 47(5), 290.
6. Moreno, R, Valdez, A. (2005). *Cognitive Load and Learning Effects of Having Students Organize Pictures and Words in Multimedia Environments : The Role of Student Interactivity and feedback Educational Technology Research & Development*.53,No.3.
 7. Perkins, D.(1992). *Educations for insight. Educational leadership*. 49(2) 4-8.
 8. Perkins, D., & Blythe, T. (1994). *Putting understanding up front. Educational Leadership*, 51(5), 4-7.
 9. Tas, G., Secken ,N.(2009). *The Effect of Constructivist Approach to TheTeaching of the Unit « Journey to the inner structure of matter », Journal of New World Sciences Academy*,4(2): 520-533.
 10. Floyd, Thomas L. (2004). *Electronic Devices*.6 ed. Prentice Hall
 11. Unger, C. (1994).*What teaching for Understanding looks like. Educational leadership (Teaching for Understanding)*, 51(5), 8- 10.
 12. Wiggins, G. , Mctighe. j. (1998).*Understanding by design. hand book. Alexandria. Virginia , USA.*
 13. Yang, K. & Heh J. (2007) . *The Impact of Internet Virtual Physics Laboratory Instruction on the Achievement in Physics, Science Process Skills and Computer Attitudes of 10th-Grade Students. Journal of Science Education and Technology*, 16 (5), .(2007), 451-461.
- دافعتهم نحو تعلمها. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت، المفرق، الأردن.
10. عبيد، وليم وفهمي، فاروق والضبع، نبيل و عبدالصبور، منى (2005). أثر تدريس وحدتي الآحاد والعشرات وجمع وطرح الأعداد بالمدخل المنظومي في تحصيل تلاميذ الصف الأول الابتدائي. المؤتمر العربي الخامس حول المدخل المنظومي في التدريس والتعلم نحو تطوير منظومة التعليم في الوطن العربي، مركز تطوير تدريس العلوم، جامعة عين شمس، 16-17 أبريل.
 11. العريبي، محمد جمال (2010). أثر برنامج بالوسائط المتعددة في تنمية المفاهيم ومهارات حل المسألة الفيزيائية لدى طلاب الصف الحادي عشر. رسالة ماجستير غير منشورة. الجامعة الإسلامية . غزة.
 12. عودة، أحمد (2010). القياس والتقويم في العملية التدريسية. (ط4)، إربد، الأردن : دار الأمل للنشر والتوزيع.
 13. القادري، سليمان (2009). أثر دراسة طلبة برنامج "معلم صف" في جامعة آل البيت مساق "مناهج العلوم وأساليب تدريسها" في تصوراتهم الإستمولوجية لتعلم المفاهيم العلمية. المجلة الأردنية في العلوم التربوية، 3 (5)، 277-291.
 14. القادري، سليمان احمد (2004). معيقات تعلم الطلبة للمفاهيم الفيزيائية من وجهة نظر معلمي الفيزياء في شمال الأردن، مجلة المنارة، جامعة آل البيت، 10(4)، 32-48.
 15. قطيط، غسان (2008). أثر استخدام المختبر الجاف في اكتساب المفاهيم الفيزيائية ومهارات التفكير العليا لدى طلاب المرحلة الأساسية في الأردن. أطروحة دكتوراه، جامعة عمان العربية، عمان، الأردن.
 16. الكيلاني، فايزة عايد (2001). أثر دورة التعلم المعدلة على التحصيل في العلوم لطالبات الصف الأول الثانوي العلمي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، الأردن : جامعة اليرموك .
 17. محمد، أسامة حامد، صالح، فاطمة محمد (2013). الفهم لدى طالبات المرحلة المتوسطة . مجلة كلية العلوم الإسلامية . 7(13)، 80-115.
 18. المسعودي، عبير بنت محمد ، المزروع، هيا بنت محمد (2014). فاعلية المحاكاة الحاسوبية وفق الاستقصاء في تنمية الاستيعاب المفاهيمي في الفيزياء لدى طالبات المرحلة الثانوية، مجلة دراسات، الجامعة الاردنية، 1 (41)، 173-191.

ثانياً المراجع الأجنبية:

1. Bernhard, J. (2003). *Physics learning and microcomputer based laboratory (MBL): learning effects of using MBL as a technological and as a cognitive tool, Science education research in the knowledge based society. Dordrecht: Kluwer Academic Press. 313-321.*
2. Ding ,Y. & Hao, F. (2009). *Using a Simulation Laboratory to Improve Physics Learning: A Case Exploratory Learning of Diffraction Grating. vol. 3, 2009 First International Workshop on Education Technology and Computer Science.*
3. Gardner, H.(1991). *The unschooled mind. How children think and how schools should teach. New York: basic books.*
4. Lulee,S.Tuan D.(2010). *A summary of the" Teaching for Understanding" Project Teaching and Learning in Distance Education. Athabasca University. Retrieved from http://www. etl.tla.ed.ac.uk/docs/TfUsummary.pdf.*
5. McKinney. J , Hademenos, J. (2009). *Learning as They Write: An assignment to Explain Physics Concepts. The physics*

غناء السامر *

أ. محمد أحمد شاكر مصلح **

* تاريخ التسليم: 2015/12/15م، تاريخ القبول: 2016/2/21م.
** محاضر / جامعة الملك سعود/ المملكة العربية السعودية.

Singing, Al-Samer Singing, Al bada'a, Al-had'a, Al-Sahgeh.

ملخص:

تهييد

يحمل الغناء معنى التطريب والترنم بالكلام الموزون وغيره، قد تصحبه الموسيقى أحياناً، وقد لا ينفك عنه الرقص، بل يكاد أن يلازمه دوماً، وما الفنون الشعبية الشفاهية «الفولكلور»⁽¹⁾ إلا نتاج الحياة بنفسها، الذي انبثق من نشاطات الناس ليعكس أعمالهم اليومية التي يقومون بها، وأعيادهم، واحتفالاتهم، وطقوسهم التي يمارسونها (العنتيل، 1986، 143)، ونرى الرقص مثلوناً بلون البيئة المنبثق منها ومتشكلاً بها، كما أنه يتأثر بالأحوال الجوية من حرارة، وبرودة، ورطوبة، وجفاف، وطبيعة الأرض من سهولة ووعورة وغيرها (مرسي وآخرون، 1986، 327).

غناء السامر نوع من الشعر يؤدى بطريقة جماعية بالتناوب بين فريقين وقائدين اثنين، يقوم على الاصطافاف بصف واحد مستقيم، بحيث يقسم الصف لفريقين اثنين، يلقن فيه كل قائد فريقه بيتاً من الشعر، ويردد الفريقان خلفه. يعد هذا اللون فولكلور رقص وغناء جمعي، وقد كان سائداً في وسط وجنوب فلسطين، في القرى الريفية المبعثرة في أقضية: القدس، رام الله، الرملة، الخليل، يافا، غزة.

عند الحديث عن فترة اندثار هذا اللون خارج فلسطين، في مناطق تجمعات اللجوء الفلسطيني، كما في الأردن مثلاً، فإنها تقترب مع نهاية القرن العشرين، حيث لم ينتقل إلى الأجيال التي وُلدت بعد النكبة في سنة (1948م)، لأسباب تتعلق بتغير طريقة وأسلوب الحياة، ولما جرّه الشتات من انفكاك عرى اللحمة بين الأهل وسكان القرية الواحدة، أما في فلسطين فلا زال السامر مسموعاً في قرى الوسط والجنوب، على الرغم من ضعف توقد جذوته عن السابق.

يبدو أن تسمية الغناء بـ(السامر) استمدت من أصل الكلمة الثلاثي «سمر»، والتي تدل في معاجم اللغة على السهر والتجالس ليلاً، وعدم النوم باكراً، حيث يقضي المتسامرون ليلهم في الحديث والتسلية، وفي سبيل ذلك نلمس ونرى تكرار أشعار السامر مراراً من كلا الفريقين ليطول بذلك السمر، والغريب بهذا التكرار أن رتابته تزيد في جماله ومرونته، كما تزيد من جذب اهتمام السامع إليه، وتعزو عرينطة (1968، 40) هذا الأسلوب الفني المعتمد على التكرار إلى أن معظم فنون الأدب الشعبي تركز قواعدها على أغاني العمل، والتي أنشئت لتوجد اتساقاً بين الحركة الجسمية المتكررة وما يصاحبها من نغم ولفظ، ثم إن الكلمة الشفاهية تحتاج إلى التكرار لتثبيتها وحفظها، فهي تنتقل محاكاة من دون تدوين.

هدف البحث

يهدف البحث إلى التعرف إلى قالب غنائي فولكلوري أصيل، من قوالب الغناء الشعبي الجمعي للرجال، المتوارث في فلسطين منذ القدم، وهو غناء السامر، ولتوضيحه سلك الباحث المنهج الوصفي التحليلي المسحي، فحدّد نصوصه، وبنائه الفني، وطرق أدائه وألوانه، وعناصر الأداء فيه، وخصائصه الفنية: الشعرية والموسيقية، وجغرافية انتشاره في فلسطين.

أهمية البحث

يكتسب البحث أهميته من أهمية الغناء الشعبي، الذي يعتبر

هدف هذا البحث إلى التعرف إلى قالب غنائي أصيل من قوالب الغناء الفولكلوري الشعبي القروي، التي كانت متوارثة في فلسطين منذ القدم إلى وقت قريب، وهو غناء «السامر» الذي يندرج تحت الغناء الجمعي للرجال، وذلك من حيث أصله ومناطق انتشاره، وبنائه الفني، وطريقة أدائه، وكذلك عناصر الأداء فيه، وخصائصه الفنية: الشعرية والموسيقية، بالإضافة إلى وصف حلقة غناء السامر، ومكوناتها، ومجرباتها، من خلال شرح طريقة الأداء ومراحل السحجة فيها، وعرض نماذج للحوار والمبارزة. تناول الباحث غناء السامر باعتباره غناءً قروياً أصيلاً، امتد في وسط وجنوب فلسطين، كما تناول الباحث مجموعة من المصطلحات الأساسية في هذا البحث مثل: البدّاع، الحدّاء، السحجة، جولة السامر، كما أرفق الباحث نماذج حياة من جولات السامر، اعتمد فيها المقابلة والوسائل السمعية والمرئية، كذلك ضمن المفردات العامية ومعانيها بملحق خاص، ثم أورد الباحث في نهاية بحثه مجموعة النتائج التي توصل إليها، كما أوصى بعدد من التوصيات في ضوء ما خلص إليه من نتائج.

الكلمات المفتاحية: الفلكلور الفلسطيني، الغناء الفولكلوري، غناء السامر، البدّاع، الحدّاء، السحجة.

The Singing of «Al-Samer»

Abstract:

The present study aimed to identify one of the popular rural folklore templates, which was inherited in Palestine since ancient times until recently. That is the singing of «Al-Samer», which, comes under the singing of the collective for men in terms of its origin and areas of spread, technical construction and its way of performance, as well as its elements of performance, and its poetical and musical characteristics. In addition, to the description of «Al-Samer» circle, its components and its events, by explaining its performance and the stages of «alssahija» kind of clapping. Moreover, the research present models of dialogue, confrontation, and the singing of «Al-Samer», because it considers as rural authentic singing. It spread in central and southern Palestine, and the researcher focuses on group of key terms, such as «Albaddae», «Alhadda», «Alssahja», and «Jawlat Al-samer». The author enclose samples of «Jawlat Al-Samer» which adopted the corresponding audio and visual aids, as well as the researcher includes the colloquial expressions and their meaning in the appendix. Finally, the research reported the findings of the study and recommendations in the light of the findings.

Keywords: Palestinian Folklore, Folkloric

إنّ المساحة الزمنية الطويلة التي يتطلّبها أداء طقوس الزواج، بما يشتمل عليه من أشعار شعبية وألحان موسيقية جميلة، ورقصات وسحجات، هي مادّة فنيّة غنية تستوجب البحث والدراسة، بالإضافة إلى أنّ معرفة المميّزات الشعرية والموسيقية لهذا الغناء قد تساعد في الاستفادة من تلك المميّزات في بناء أعمال فولكلورية جديدة، توائم بين عنصري الأصالة والمعاصرة، وكذلك يمكن الاستفادة منها في عروض الفرق الغنائية الجماعية، وبخاصّة الفرق التراثية، والمدرسية، والجامعية، انطلاقاً من الحفاظ على الهوية الفلسطينية باعتبارها أداة للمقاومة، والبقاء، والكيان.

يحتلّ الغناء القروي مكانة مرموقة بين قوالب الغناء الشعبي الفلسطيني⁽²⁾، من حيث الشبوع والانتشار والقبول الشعبي، ومن حيث المساحة الزمنية التي يؤدّي فيها، وينضوي تحته غناء "السامر"، حيث يصل غناء جولة السامر الواحدة إلى ما يقرب الساعة والنصف، بالتناوب ما بين الفريقين المنتظمين على شكل صفّ متراصّ ومتماسك كلحمة واحدة، وهم يسحجون ويتميلون للأمام والخلف، وقد اعتمرت قلوبهم نشوة وطرباً في تحديهم وغنائهم للمقطع المتكرّر، كالأبيات الشعرية الآتية:

مِعَادُ بِنِي وَبِنِكَ طَلَعَةُ المِيزَانِ
وَشْ عَلَمِكَ عَ المَرَاجِلِ وَالمَشْيِ بِاللَّيْلِ
وَحْنَا زَمَاحَ القَنَا اتَعَكَّرَتْ فِيهَا
وَإِنْ عَجَّجَ الحَرْبِ بِالبَارُودِ نَحْمِيهَا

أو مصر، وقد أورد الدرياشي أدلته على ذلك وبين كالاتي:

يقول ابن خلدون⁽⁵⁾ «وكان لعامة بغداد أيضاً من الشعر يسمونه الموالياً، وتحته فنون كثيرة يسمون منها: القوما، وكان وكان، ومنه المفرد، ومنه في بيتين ويسمونه (دو بيت)، على الاختلافات المعتمدة عندهم في كل واحد منها، وغالباً ما كانت مزدوجة في "أربعة أغصان"، وتبعهم في ذلك أهل مصر القاهرة، وأتو فيها بالعجائب، وتبحروا فيها في أساليب البلاغة بمقتضى لغتهم الحضرية، فجاؤوا بالغرائب، ورأيت في ديوان الصفي الحلي⁽⁶⁾ من كلامه «أنّ الموالياً من بحر البسيط، وأنّه من مخترعات أهل واسط، وأنّ (كان وكان) فهو قافية واحدة وأوزان مختلفة في أشعاره»، وكذلك أورد أنّه من مخترعات البغداديين، وأنّ فيه كلاماً غير موزون، ويستزيد ابن خلدون قائلاً: ومن أعجب ما علق بحفظي قول شاعرهم:

وقَاتِلِي يَا أُخِيَا فِي الفِلا يَمْرَحُ
إِلِّي قَتَلَنِي يداوِينِي يَكُونُ أَصْلَحُ
فَقَلْتُ مَفْتُونٌ لَا نَاهِبٌ وَلَا سَارِقُ
رَجَعْتُ حَيْرَانٌ فِي بَحْرِ ادْمَعِي غَارِقُ

(دو بيت)، وهو البحر البسيط، ومن هنا يمكن القول أنّ هذا اللون فنّ من فنوننا الشعبية الفلسطينية، نشأ في العراق، ثمّ استقرّ به المطاف في سيناء والجنوب الفلسطيني على حدّ سواء، واستطاع مع مرور الزمن أن يكتسب لونه وهويته الفلسطينية الحالية.

من أصول الغناء العربي والعالمي، ومن توضيح رقصة لم تستوف حقّها كما تستحقّ من الباحثين المعنّيين بالفولكلور الفلسطيني، ولنقص اعترافه في التدوين والبحث، إذ قلّمنا أن تجد لهذا اللون اهتماماً في الكثير من المؤلفات التي تناولت الفولكلور الفلسطيني، بالإضافة لمسح شمل مناطق انتشار الغناء في فلسطين، ومن خلال جمع النصوص ميدانياً شفاهة من الرواة، ومن المراجع والمصادر المختلفة.

يرى الباحث بعد تتبّع الدراسات السابقة التي تناولت غناء السامر ضعفاً في طريقة وصف الأداء، ونقصاً شمل عنصر الحوار والمبارزة والردود التي تسمع حيّة من قبل الفريقين أثناء جولات السامر، حيث اعتمد على سرد الأبيات بشكل مجمل، ما جعل من توضيح طريقة الأداء تفصيلياً منذ بدء التجمّع إلى فضّ حلقة السامر، وما يتخللها من ردود شعرية بين قائدي الفريقين، وإدراج النماذج الغنائية الحيّة المرفقة في البحث كمرجع هامّ لفهم ما يجري واقعاً في حلقة السامر، كما يجد الباحث ضعفاً وقصوراً في وصف خصائص السامر، من حيث الأغنية والأداء، ما استدعى الباحث توضيح هذه الخصائص في جزء خاصّ.

وَإِنْ كَانَ بَدَكَ تَحَارِبٌ وَسَّعَ المِيدَانُ⁽³⁾
وَشْ عَلَمِكَ عَ المَرَاجِلِ يَا رَدِي الحَيْلُ
وَحْنَا كِبَارَ البَلَدِ وَحْنَا كَراسِيهَا
وِبِلَادِنَا المَشْرِقَةِ وَحْنَا الشَّبَابِ فِيهَا

الأصل والنشأة لغناء السامر

يرى الباحث حَمَام أنّ السامر يحمل الموروثات الأساسية لصفات التهليل الديني القديم، إذ إنّ كلمة «تهليل» تدلّ على ترداد كلمات الترحيب مثل «هلا هلا»، كما أنّ معنى التلبية هو ترداد كلمة «لبّيك»، حيث أخذ التهليل عند الشعوب السامية⁽⁴⁾ معنى الفرح، لا سيّما وأنّ السامر يغنى في أيام الأفراح وحفلات الزواج، ولعل اسم السامر حديث بالنسبة للتهليل، فقد اختفى ارتباطه بالصفة الدينية الوثنية القديمة، واتخذ من وظيفته الجديدة اسماً (غوانمة، 2008، 15).

من وجهة نظر أخرى استخلص الدرياشي (1996، 70 - 71) من خلال بحثه حول نشأة وأصل السامر في فلسطين، أنّ مصدره كان من العراق وليس كما يعتقد البعض أنّه من الأندلس

هذِي جِراحي طَرياً وَالدِما تَنضِجُ
قالُوا وَنأخِذُ بِشارِكِ قَلتِ ذَا أَقْبِجُ
طَرَقَتِ بابَ الجِنا قالَتِ مَن الطارِقُ
تَبَسَّمَتِ لَاحِ لِي مَن ثَغَرها بارِقُ

هذا ما يقوله ابن خلدون في المقدّمة، وهذه بعض النماذج الشعرية التي أوردها من نوع دو بيت، الذي هو أحد جنسي (كان وكان)، وبذلك نستطيع أن نلاحظ أنّ السامر الفلسطيني هو المفرد من (كان وكان)، لأنّه على نفس الوزن الموسيقي، وزن وموسيقى

الانتشار والموقع الجغرافي لغناء السامر

فريقين، يصاحبه رقص بسيط وسحجة، ويقوده بداع أو اثنين⁽¹⁰⁾.

يقوم السامر على مجموعة من الإجراءات المرتبة والمتقنة التي يؤديها بعض الأشخاص، والتي تُقام أساساً لقيمتها الرمزية، التي يحددها تراث الجماعة المشتركة، وهي بذلك تشكل طقساً هو جزء من الحفلة الشعبية الساهرة التي تقام في مناسبة العرس الشعبي، والسامر "نوع من شعر المواليا الذي يؤدي بطريقة جماعية، وبالتناوب بين فريقين، يقول أحدهما ويرد الآخر، أو يهجو، أو يفتخر، ويرد الآخرون بهجاء مضاد أو تفاخر" (سرحان، 1977، 96). ينتمي هذا النمط من الغناء الذي يصاحبه شكلاً بسيطاً من الرقص إلى وسط وجنوب فلسطين، ومن أنواع الفنون التي قد تصاحب السامر: «رايحين انقول أريده»، و«السراية».

تؤدي الأغاني في السامر بصورة جماعية بوجود (القاصود)، ويسمى أيضاً: (البداع)، أو (البديع)، أو (القول)، أو (الحدأ)، أو (معمر السامر)، الذي يوجه الصف للانتقال من بيت إلى آخر، وقد امتاز البداع بدوره المحوري الأساسي في الحفل⁽¹¹⁾، وقيادته لفريقه ومشاركته لهم، كما اتصف بصفات عديدة، منها: حفظه الواسع، وسرعة الرد على الخصم، والخلو من العيوب؛ حتى لا يصبح هدفاً سهلاً للخصم، ذو هندام جميل وأنيق، وحضور مسرحي لافت، فنراه يتمايل بجسده طرباً وسروراً ذات اليمين وذات الشمال، وكذلك فإن على القاصود أن يتميز بسرعة البديهة التي قد تفرض عليه إبداع بعض الأبيات الشعرية الغنائية بشكل فوري، من خلال ما يمليه عليه الموقف الدرامي للحديث، كما تتميز بمكانته الاجتماعية الرفيعة في أغلب الأحيان، كأن يكون وجهاً لأحد العشائر أو الأفخاذ، والعشائرية صفة الجنوب الفلسطيني.

بعد انتهاء فترة الخطوبة، والتي كانت قبل سنة (1948م) تطول وتمتد، لتصل أحياناً إلى ثلاث سنوات تبعاً لموسم الحصاد، يتحدد يوم العرس والمسمى بيوم (الدخلة)، وتبدأ قبله بأيام ليالي السامر، والتي تسمى غالباً بـ(التعليه)، التي كانت قبل سنة (1948م) تحدد بسبع أو ثلاث ليال، ويعلق المزين (2012)، أما السبعة فقد أخذت من تقديس الآلهة الكنعانية السبعة الرئيسية⁽¹²⁾، وأما الثلاثة فهذه عادة مأخوذة من الثالوث الكنعاني المقدس (أيل، أيلة، عليان بعل)، كما نرى أيضاً هذه المدة بشكل واضح وجلي في مدة المآتم، وقد حدث الباحث بعض الرجال عن استمرار ليالي السامر من سبع ليال إلى خمس عشرة ليلة⁽¹³⁾.

مع بدء ليلة العرس⁽¹⁴⁾ التي كانت تبدأ دوماً في أول يوم من الأيام البيض، وهي ليالي (13، 14، 15) من كل شهر عربي، وبعد حلول المساء وتجمع الحضور وتبادلهم للحديث وتناولهم للشاي، يصدح صوت أحدهم داعياً الرجال للوقوف بصف السامر، وحينها يبدأ الرجال بالاصطفاف على شكل صف مستو، ويقدم البداعان الاثنان اللذان سيقودان السامر من قبل السامرين، ولا شك هنا أن أبرز بداعين سيقدمان بشكل عفوي لعلم الجميع بمهارتهما وقدرتهما على القيادة، ولم يرو من وجود اختلاف في من يقدم للقيادة، ثم يقف الرجال بحيث يتفق على قسمة الصف بشكل عفوي إلى قسمين اثنين دون التركيز على التساوي في العدد، حيث يتراوح عدد الصف بأكمله لما يقارب الأربعين رجلاً وشاباً، ولكل قسم قائد في أغلب الأحيان، وقد يكون للصف بأكمله قائد واحد. يقف القانان بمنتصف الساحة أمام كل الصف، ولا يقتصران على الوقوف بل

تتصف أرض فلسطين بالبساطة أولاً، والانفتاح الواضح على البحر المتوسط ثانياً، كما تتميز بسهولة تقسيمها من الناحية الطبوغرافية والتضريبية إلى ثلاثة أقاليم أو أشرطة طولانية رئيسية: هي: السهل الساحلي، والجبال، والهضاب، والغور الانهدامي. انتشر على جزء كبير من هذه التضاريس الثلاثة في وسط وجنوب فلسطين فولكلور السامر القروي، ويشمل جزءاً من السهل الساحلي الفلسطيني، كما في قرى أفضية يافا، والرملة، وغزة، وفي الجبال والهضاب شمل قرى أفضية رام الله، والقدس، والخليل، أما في الغور الانهدامي الشامل لقضائي القدس ونابلس، فقد انتشر به لون السامر البدوي (لازمة: هلا بيك يا ولد)، حيث وضح الحسيني (2006، 162) أن هذا اللون موجود في غور الفارعة، الذي هو جزء من أراضي الجفثك (هي المنطقة الممتدة من عين الفارعة الواقعة شمال شرقي نابلس، إلى عوجة الكعيبني القريبة من أريحا جنوباً)، حيث تتخذ قبائل الكعابنة والمساعد وأبو نصير هذه الأراضي موطناً لها، وبالاعتماد على الكيالي (1973، 412)، وبالعودة إلى التقسيم الصادر عن حكومة فلسطين عام (1945م)، فإننا نجد مناطق انتشار السامر تشكل نسبة تقارب (25%) من مساحة فلسطين.

تشارك المسلمون والمسيحيون فولكلور السامر، وهو في القرى المسيحية متشابهاً تماماً لما وجد في القرى المسلمة، من حيث الأداء، واللحن، والنصوص، إلا أن افتتاحية السامر مختلفة لاختلاف الدين، فنجدها تمدح النبي محمداً صلى الله عليه وسلم، أو تصف زيارة قبره عند المسلمين. أما عند المسيحيين فقد أوردت نفل (2010، 68) أنها تحتوي على مديح النبي عيسى صلى الله عليه وسلم، أو مريم العذراء عليها السلام، وعند العودة إلى سرحان (1985) نرى في قرية الطيبة-رام الله، وكذلك عند اعبيد (2000) في قرية بيت ساحور-القدس، أمثلة حيّة على السامر في قرى مسيحية.

ابتداءً من شمال رام الله⁽⁷⁾ حتى أقصى جنوب فلسطين، راج ليالي الأعراس غناء عرف بسحجة «السامر»، وشمل قرى أفضية: رام الله، الرملة، يافا (الجنوب الشرقي)، القدس، الخليل وغزة، مع لفت الانتباه أن السامر الذي يتناوله هذا البحث ذو طابع قروي فلاحي صرف، فلن نجد هذا اللون في تجمعات البدو⁽⁸⁾، ولن نجده في المدن الرئيسية في أفضية انتشاره.

مفهوم وطقس غناء السامر

لغة: سَمَر فلانٌ، يَسْمُرُ سَمراً وسُموراً لم يَنَمْ وتَحَدَّثَ لَيْلاً. وسامرُهُ مُسامرةٌ حَدَّثَهُ لَيْلاً. والسامرُ اسم فاعل من معنى الحديث ومجلس السمار. يقال أمسيت البارحة في سامر الحي أي في مجلس مُسامرتهم. والسامرُ أيضاً اسم جمع بمعنى المُتسامرين (البستاني، جذر السين). سَمَرُ سَمراً وسُموراً أي لم يَنَمْ، أو تحدث مع أصحابه ليلاً، سامر الرجل صاحبه أي جالساً وحده ليلاً، السامر هو اسم فاعل، السمر هو الليل والحديث في الليل، السامرة هم القوم المُتسامرون (المعتمد، جذر السين). السمر: تحدث الجماعة بالليل، كما في قوله تعالى: ﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهْجُرُونَ﴾⁽⁹⁾.

اصطلاحاً: نوع من الشعر يؤدي بطريقة جماعية بالتناوب بين

مع فترات الهدوء والفتور، وهي واضحة بفترتين اثنتين: أولاهما: في افتتاحية السامر، وفيها يبدأ الرجال بالاصطفاف، والتراتص، والانتظام، والتلاحم، كتفاً إلى كتف حتى يكتمل العدد، ثم يلتزم الجميع بالغناء دون السحجة على الأغلب⁽¹⁷⁾، وترسل اليدين إلى الأسفل أو تطبق الكفين مبسوطة الأصابع مع فركهما ببطء استعداداً للسحجة، وهذه هي الصفة الغالبة، ومع تراس الأجزاء والأكتاف يتميل الصف بأكمله كسابل القمح يميناً وشمالاً، ويستمر الغناء. وثانيهما: في ختام السامر، حيث كان من المعتاد ختام سمر العرس بلون «رايحين نقول أريدها»، كما في قرى غرب الخليل وشرق غزة، وهنا بعد الانتهاء من لون السامر فإن الانتقال إلى لون «رايحين نقول أريدها» لا يتم مباشرة، بل لا بد من تهيئة الصف ذهنياً ونفسياً للانتقال للون الجديد، ومع انتهاء آخر شطر للسامر يعود الجميع لعدم السحجة، وترسل اليدين إلى الأسفل أو يطبق الكفان، ويتميل الصف، وبعد فترة قصيرة لا تتجاوز الدقيقة - لأن الصف مكتمل مسبقاً - تبدأ سحجة اللون الجديد، والتي تمتاز بقوتها وسرعتها، وفي هذه الأثناء يتسم الجميع بحالة صمت وترقب لانطلاق وسماع صوت البداع بقوله: «رايحين نقول أريدها»، معلناً بدء اللون الجديد.

● ثانياً: مرحلة السحجتين. فيها تزداد الحماسة، ويتحفز الجميع، ولهذه السحجة موضعان اثنان: أولاهما: تلي مرحلة عدم السحجة، وفيها ينتظم الجميع بالسحجة مرتين، بواقع أربع جولات لشطر (صدر أو عجز) بيت الشعر الواحد، كالاتي:

- سحجتين ثم إرسال اليدين للأسفل، أو اليد اليمنى فقط.
- سحجتين ثم إرسال اليدين للأسفل، أو اليد اليمنى فقط.
- سحجتين ثم إرسال اليدين للأسفل، أو اليد اليمنى فقط.
- سحجتين ثم إرسال اليدين للأسفل، أو اليد اليمنى فقط.

وتلازم هذه السحجات أبيات الافتتاح على نحو:

لَوْلَا النَّبِيِّ مَا انْبَنَى جَامِعٌ وَلَا مَحْرَابٌ
وَأَكْثَرَ سَلَامِي عَلَى حِجَابِ بَيْتِ اللَّهِ
يَا سَعْدُ مَنْ رَاحَ لِبَيْتِ النَّبِيِّ وَزَارُو
مِنْ خَوْفِ هَرَجِ الْعَتَبِ وَالْدَرْبِ تَرْمِينَا

● ثالثاً: مرحلة السحجات الأربعة. بعد انحسار فترة الهدوء المتشكلة من المرحلتين السابقتين، تبدأ الحماسة تدب في عروق السامرين، ويقود كل بداع فريقه للنصر والفخر، فيزداد إيقاع السحجة بزيادة عدد السحجات، ويعزز هذا التحول حركات البداع الحماسية التي تلهب فريقه المتحفز، ليشعل هذا الحماسة بالفريق الآخر وبداعه، وهنا ينتقل السامرون من سحجتين إلى أربعة، ويهيج الجميع بالتصفيق والانحناء، وتحريك القدم اليسرى أحياناً، ولا يكتفي السامرون بإرسال اليد اليمنى كالسابق، بل ترسل كلتا اليدين للأسفل قبل ضمهما إلى الصدر، ثم تعود السحجة من جديد، ليستمر الوقع بذلك إلى أن تعود مرحلة السحجتين السابقة، وتؤدي السحجات هنا بواقع جولتين اثنتين لكل شطر بيت كالاتي:

- أربع سحجات ثم إرسال اليدين للأسفل.
- أربع سحجات ثم إرسال اليدين للأسفل.

يتحركان زهاباً وإياباً كل بداع أمام فريقه، ثم يبدأ السامر معتمداً على السحجة، وتلاحم الأجزاء كتفاً إلى كتف، ولا يصاحب السامر أي نوع من الآلات الموسيقية، على خلاف الأعراس في شمال ووسط فلسطين، حيث يبرز فيها: اليرغول، والمزمار، والطبل، والدف.

البناء الأدائي لغناء السامر

في نماذج السامر قد يحتوي الصف على بداع واحد فقط، أو بداعين اثنين، وللبداع في كلا الحالتين دور منوط به، فنراه يتجول أمام صف السامر جيئةً وزهاباً، ملقناً الطرفين أبيات الشعر، أو ملقناً فريقه في حال وجود البداعين، ولا يبتعد البداع عن الصف سوى مسافة تقل عن مترين اثنين.

بعد جهوزية الصف يبتدأ البداع القول وينبرة قوية سريعة شطر البيت الأول، راسماً بسبأته اليمنى من اليمين إلى اليسار خطاً بالهواء من أول الصف إلى آخره إشارة للمقطع الجديد من الشعر، أما نبرة الصوت هذه فتتم دون أي لحن، أو مطمطة، أو تغن، وهي بذلك تلعب دور إعلام السامرين بشطر البيت بشكل واضح لا لبس فيه، فوظيفة البداع هي تلقين الشعر للسامرين، وزيادة الحماسة والمضي بأبيات الشعر.

من خلال تتبع السامر من أوله إلى منتهاه⁽¹⁵⁾، فإننا نلاحظ الاضطراب في عدد السحجات، وحركات القدمين، وميلان الجسد؛ تبعاً لشدة الحماسة للبداع وفريقه في كلا الطرفين الخصمين، وبذلك فإننا نستطيع تقسيم السحجات التي يؤديها أفراد الصف بشكل رئيس والبداع بصفته الثانوية إلى ثلاثة أقسام، ومن خلالها تتوضح طريقة الأداء وفترات الفتور أو الحماسة، تؤدي هذه السحجات الآتية متسلسلة من غير فاصل بينها، وتشكل مجتمعة طريقة أداء هذه السحجة:

● أولاً: مرحلة عدم السحجة⁽¹⁶⁾. تتزامن مرحلة عدم السحجة

اَكْسَبَ صَلَاةَ النَّبِيِّ فَ أَوْلَ فُتُوحَ الْبَابِ
يَا زَائِرِينَ النَّبِيِّ يَلُّهُ عَلَيْهِ يَلُّهُ
يَا زَائِرِينَ النَّبِيِّ إِيشْ وَصَفَةَ أَحْجَارُو
يَا حَبَابَ يَوْمِنَ عَلِمْنَا فَرَاكُو جِينَا

ثانيهما: تلازم فترات الفتور والاستراحة أثناء السامر، حيث يقدم البداع القائد على تهدئة فريقه وإراحته لبعض الوقت قبل الانطلاق مرة أخرى بحماسة وتحدي جديدين، ويشترط هنا عدم التوقف عن الغناء، وبالمثل فإن الفريق الآخر يتبع الفريق الأول، وتؤدي السحجات كالسابق، لكن هذه السحجات جميعاً لا تدوم في أي حال أكثر من ثلاث دقائق على الأغلب.

أما كيفية أداء السحجة في هذه المرحلة، فإنها تحتوي على التصفيق مرتين فقط، وتؤدي بوجهين اثنين:

1. سحجتين اثنتين وإرسال كلا اليدين للأسفل، ثم سحجتين بنفس الكيفية.
2. سحجتين اثنتين، وإرسال اليد اليمنى فقط للأسفل مع بقاء اليد اليسرى بموضعها، ثم سحجتين بنفس الكيفية.

وهم أقل دراية وحفظاً، وأقل مهارة في أداء الحركات والرقص من الصنف الثاني.

أمّا (الحاشي) وهو دور لفتاة تخرج وترقص أمام السامرين، فقد أخذ ينحسر شيئاً فشيئاً، وأصبح ظهور الحاشي في السامر أمراً نادراً، ومرد ذلك أن اختلاط أكثر من عشيرة لم يعد يسمح بظهور المرأة الحاشي أمام الرجال، فقد كانت ترقص في سامر مخصص بفرج عشيرتها فحسب (الموسوعة الفلسطينية، 1990، مج4، 718)، فكيف هذا في الشتات الفلسطيني بعد (1948 - 1967م)، والكلام هنا عن الفتاة الحاشي في سامر البدو، أمّا القرى الواقعة في أفضية: الخليل، وغزة، والقدس، ورام الله، والرملة، ويافا، وهي القرى الريفية، فلم يعهد فيها لدور الحاشي للمرأة، بل كان يقوم به في بعض المناطق رجل أحياناً⁽¹⁸⁾، بعد تنكره بعباءة سوداء تغطيه، ليرقص أمام السامرين مقلداً الحاشي الفتاة، ولم يصل الباحث خيراً يؤكد وجود الفتاة الحاشي بإحدى هذه القرى.

في معرض وصف جولات أشعار السامر فإنها غالباً ما تبدأ بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ومدحه، ثم الترحيب بالضيوف وأهل العريس والعروس والحضور، ثم ترديد أبيات حول الكرم والجود، وما تأصل من عادات يفتخر بها، بعدها تبدأ جولات الكرّ والفرّ بين البدّاعين، فيبدأ كل بدّاع بمدح النفس، ثم ينتقل إلى هجاء الخصم، ليرد الطرف الآخر عليه بنفس الطريقة والحدية، وهكذا يستمرّ السجال إلى أن يصل إلى الذروة، لتعود المياه في آخر السامر لصفاتها من جديد، ثم يختتم أحد البدّاعين حفلة السامر بأشعار تمنّي الخير والبركة بقدم العروس، وشكر وتهنئة للمضيف على حفاوته، وللضيوف على حضورهم ومشاركاتهم في العرس.

مضمون غناء السامر

كما الشعر العربي الفصيح اتّسعت أشعار السامر الشعبية، حتى شملت مضامين الشعر من العصر الجاهلي إلى الحديث، فتناولت موضوعات: الغزل، والمدح، والذم، والمعتقد الديني، كما سجّلت حكمة الأجداد، ودوّنت المواقف العامّة والخاصّة، إلا أنها خلت من الأسطورة⁽¹⁹⁾ والخرافة، وإليك أهمّ مضامين أشعار السامر، ملحقاً بها نماذج شعرية.

مَثَلُ عُوْدِ الْخَيْزَرَانِهِ⁽²⁰⁾ طُولُكِي نَائِفٍ
فَ وَسَطِ بَسْتَانٍ لَا اطْعَمْتُو وَلَا اسْقَيْتُو

فِيهِ الْخَدَمُ وَأَقْفَهُ يَا عَيْدُ وَدَيْ وَهَاتِ
مِيهِ وَارْبَعِينَ خَوْصَهُ وَمَا لَقِينَا سَلَاخَ

وَشْ عَلَمَكَ عَ الْمَرَاجِلُ يَا رَدِي الْخَالِ
لَا بَسْ فَرْنَجِي وَمِدَائِنِ قَمِيصِكَ دِينِ

مع هذه السّحجات الأربعة قد يرفع المحترفون القدم اليسرى ممدودة أو مثنيّة أحياناً خلال التصفيق، إلا أن ثبات القدمين هو الأغلب، ويتزامن مع الإرسال انحناءة قليلة للأمام، ثم يتلوها ضمّ اليدين على الصدر، ومع الضمّ ميلان الجسم للخلف، أمّا صفة ضمّ اليدين على الصدر فتقع بثلاث صور، أولهما: توضع راحة الكفّ اليمنى فوق معصم اليسرى، تحت الثديين بما يشبه موضعها أثناء قراءة الفاتحة في الصلاة، أمّا ثانيهما: توضع راحة الكفّ اليمنى فوق الكفّ اليسرى، أسفل النحر، وثالثهما: تجمع اليدين بالقرب من بعضهما البعض على الصدر، مقبوضة الأصابع.

عناصر أداء غناء السامر

بعد تتبّعنا لحركة السامرين، فإننا نستطيع أن نميّز وبوضوح دورين اثنين يشكّلان معاً حلقة السامر:

♦ أولهما: (القاصود)، أو (البدّاع)، أو (القول)، أو (الحدّاء)، أو (معمر السامر)، وكلها تسميات شعبية مختلفة للقائد في ساحة السامر، وهو الأكثر حفظاً ودراية وبداهة، يقود السامر مع فريقه الموالي له، إذا كان السامر ذو شقين اثنين، أو يقوده بأكمله إن كان ذو شق واحد فقط، نراه ملهماً لحركات السامر جميعها، يزهو جيئةً وزهاباً أمام صفّ فريقه، دابّاً في قلوبهم الحماسة والنشوة في الأداء.

♦ ثانيهما: (الرديّة) وهم من يقفون بصفّ السامر من كلا الفريقين، وتظهر هنا فئتان اثنتان من الرديّة، أولهما: الرجال الكبار في السنّ الذين شهدوا الكثير من الأعراس، ومارسوا فيها الغناء لمرات عديدة، فتراهم يحفظون كلّ الأبيات أو معظمها، وبمجرد سماع هؤلاء أول الكلمات فإنّ البقية من النصّ الشعري سيغنى من قبلهم ببسر وسهولة، وتراهم يمتازون أيضاً عن الصنف الثاني من الرديّة بأنهم يؤدّون الإيقاع الغنائي بمهارة عالية، دون كسر في الميزان الموسيقي مهما كانت الكلمات، وبتناسق كبير مع بقية المجموعة الواقفة في الصفّ، ويؤدّون رقصة السامر مع ما يصاحبها من تصفيق وحركات بكل مهارة وجمال، ثانيهما: الجيل الشابّ الذي لم يعهد المشاركة في الأعراس، أو ربّما شارك ببضع منها، وعادة يقف هؤلاء في آخر صفّ السامر من ناحية اليسار،

الغزل:

بِالْعَيْنِ وَأَنَّكَ طَوِيلُهُ وَطُولُكِي نَائِفٍ
لَا يَكْحَلِ الْعَيْنِ شَعْرَكَ وَيُنْ رَبِّيْتُو

المدح والثناء:

بَيْتٌ لِمَفْرَحٍ سَرَايَا وَمَقْعَدِ الْبَاشَاتِ⁽²¹⁾
يَا بِي "مَحْمَدُ" مَوْقِفٌ لِلْغَنَمِ ذَبَاخَ

الذم والهجاء:

السَّيْفُ بَطَّالٌ وَلِي نَابُلُو بَطَّالٌ
مَسِيكَ بِالْخَيْرِ يَلِي مُونْتِكَ قُطَيْنُ

تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾⁽²²⁾، وهي أيضاً تشريف للنبي محمد صلى الله عليه وسلم، وأيضاً كان لزيارة قبر النبي مكانة عظيمة في النفوس، وما زيارة قبر النبي في أشعار السامر إلا رمزاً لفريضة الحج والعمرة، ومن أشعار افتتاحية السامر:

لَوْ مَا النَّبِيُّ مَا انْتَصَبَ جَامِعٌ وَلَا مَحْرَابٌ
يَا سَعْدٌ مِنْ رَاحِ لَبِيْتِ النَّبِيِّ وَزَارُ
وَبِشْفَاعَةِ مُحَمَّدٍ وَبَجِيرَةِ عَلِيٍّ⁽²³⁾

النوع للقرى المسيحية في وسط وجنوب فلسطين، على الرغم من وجود كم لا بأس به من نصوص قرى مسيحية كنصوص قريتي: الطيبة وبيت ساحور.

يَلِيَّ هَوَيْتِي الرَّدِّيِّ وَالطَّيْبِينَ كَثَارُ
يَا مَا بَكَيْتِي عَلَى الطَّيِّبِ وَلَا نَلْتِيهِ

أَوْعَى تَرَاْفَقُ ثَلَاثَةٌ يَا كَحِيلِ الْعَيْنِ
رَجُلٍ بَلَا عَزْوَتُو بَطَلَتْ مَرَاجِيلُو

مِيعَادُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ طَلْعَةُ الْمِيزَانِ
وَشْ عَلَمَكَ عَ الْمَرَاجِلِ وَالْمَشْيِ بِاللَّيْلِ
وَحْنَا رُمَاحَ الْقَنَا اتَّعَكَزَتْ فِيهَا
وَأَنْ عَجَّجَ الْحَرْبِ بِالْبَارُودِ نَحْمِيهَا

صلى الله عليه وسلم، والترحاب، والكرم، والجود وغيرها، كما في الشجاعة، والحكمة، والحب، أما ما يقع من شعر الحوادث فهو طارئ على غير العادة، ولا يلقي انتشاراً واسعاً، بل قد يقتصر على المناسبة التي قيل فيها، أو على أهل القرية التي نظمت بها أشعاره.

- رتابة اللحن الإيقاع: نجد أن إيقاع أداء الأبيات الشعرية ذو طابع واحد منذ البدء إلى الختام، ويؤدى بفترات زمنية متساوية، وبمقام موسيقي لا يتغير، يغنى هذا اللون وفقاً للآتي:
المقام الموسيقي: بياتي - لا، والضرب الإيقاعي: لف.

المعتقد الديني:

كان المعتقد الديني الإسلامي واضحاً في أشعار افتتاحية السامر، فظهرت جلياً بالحث على الصلاة على النبي محمد صلى الله عليه وسلم، كونها عبادة مفروضة على المسلمين عملاً بقوله

صَلُّوا بِنَا عَ النَّبِيِّ فَ أَوَّلِ فُتُوحِ الْبَابِ
يَا زَائِرِينَ النَّبِيَّ وَشْ وَصْفَةَ أَحْجَارُو
أَوَّلِ كَلَامِي بِنَطْلَعِ بَذْكَرِ النَّبِيِّ

كما تؤكد الباحثة نفل (2010، 68) أن هذا المعتقد الديني كان واضحاً أيضاً في افتتاحية السامر في بعض القرى المسيحية⁽²⁴⁾، فمجّدوا ومدحوا نبي الله عيسى وأمه مريم العذراء عليهما السلام، إلا أنه لم يقع بين يدي الباحث افتتاحية من هذا

الحسرة والندامة ولوم النفس:

وَاللَّهِ يَا عَيْنَ لَحْرِقِ رِمَشْكَي بِالنَّازِ
يَا عَيْنَ يَا رَائِقَهُ وَالْدَمْعِ وَدَرْتِيهِ

الحكمة:

عَزُ الرَّفْقِ وَاحِدٌ وَبِالْكَثِيرِ اثْنَيْنِ
وَالْبَكْرَجِ إِلِيَّ انْتَصَبَ رَنْتُ فَنَاجِينُو

الفخر والمبارزة:

وَأَنْ كَانَ بَدَكَ تَحَارِبٌ وَسَّعَ الْمِيدَانُ⁽²⁵⁾
وَشْ عَلَمَكَ عَ الْمَرَاجِلِ يَا رَدِّي الْحَيْلُ
وَحْنَا كِبَارَ الْبَلَدِ وَحْنَا كَرَّاسِيهَا
وَبِلَادُنَا الْمَشْرِقِ وَحْنَا الشَّبَابِ فِيهَا

خصائص غناء السامر

يمتاز السامر عن غيره من ألوان الفولكلور بخصائص عديدة نستطيع أن نجملها ونختزلها بقسمين اثنين، من حيث كلمات أشعار السامر (الأغنية)، وطريقة أداء هذه الأشعار وما يصاحبها من طقوس.

♦ أولاً: خصائص الأغنية

- الفولكلورية الشعرية: تغلب هذه الخاصية على أشعار السامر، كما في الافتتاحيات التي تبدأ بالصلاة على النبي محمد





سَاقِقْ عَلَيَكُومَا النَّبِيِّ لَا تَنْهَرُومَا الصِّيَافِ أَكْثَرُ مَخَالِيْقُ مِنْ شُوحِ الْعَصَا بِخَافِ

مدونة موسيقية: السامر (26)

الزير سالم، وعنترة، وأبي زيد الهلالي وغيرها، ومع مضي الوقت صاروا يؤلفون أغاني شعبية عامية مبنية على الألحان الموروثة عن الفصحى، فجاءت بالضرورة مبنية على بحور الشعر الفصيح، وقد ورثت بهذه الطريقة بصورة غير مباشرة ودون وعي من جانب مؤلفيها. وبالعودة لتوضيح الملابس التي قد تصاحب التناقض بتفعيله البحور لنفس النصوص، فقد علل البرغوثي ذلك بأن الميل العام لدى المغنيين الشعبيين هو أن يمدوا أصواتهم بالغناء، وهذا ما يؤثر على المقاطع القصيرة في الأغنية، ويحولها إلى مقاطع طويلة، لتصبح الكسرة معادلة للياء، والفتحة معادلة للألف، والضمّة معادلة للواو، وإليك توضيح ذلك بالمثل الآتي:

(أول كلامي بصلي ع النبي الهادي)، إذا قطعنا هذا الشطر كما يقرأ خارج الأداء الغنائي فإنه يظهر كالآتي:

| أول كالا | مي بصل | لي ع النبي ال | هادي |
|----------------|-----------|----------------|---------|
| - - ب - | - ب - | - - ب - | - - |
| مُسْتَفْعِلُنْ | فَاعِلُنْ | مُسْتَفْعِلُنْ | فَاعِلْ |

لكننا نرى تغييراً يطرأ على هذا الشطر عندما يبدأ المغنون سامرهم، فهم يغنون السامر بلحن مسترخ ممدود، وبذلك سيصبح على هذه الصورة:

| أول كالا | مي باصل | لي عا النبي ال | هادي |
|----------------|-----------|----------------|---------|
| - - - - | - - - - | - - - - - | - - |
| مُسْتَفْعِلُنْ | فَاعِلُنْ | مُسْتَفْعِلُنْ | فَاعِلْ |

لذلك عندما يعزو سرحان (1968، 208) البحر البسيط (مستفعلن فاعلن مستفعلن فاعل) لأشعار السامر فإنه يعزوها كما تلفظ خارج النص الأدائي:

| أول كالا | مي بصلي | ع النبي | الهادي |
|----------|---------|-----------|--------|
| - - ب - | - ب - | - - ب - | - - |
| لا تطلعن | ع السلا | لم والهوا | غر بي |
| - - ب - | - ب - | - - ب - | - - |
| لا تطلعن | ع السلا | لم تجرحن | قلبي |
| - - ب - | - ب - | - - ب - | - - |

- اجتزاء النصوص الشعرية وضعف بنية القصيدة. السامر ليس قصيدة لها بداية ونهاية، وليس منظومة شعرية تحفظ أبياتها مرتبة، بل أشعاره مجموعة ردود مجتزأة ومقتبسة من عشرات الردود والمناسبات السابقة، تصدر عن بداعين اثنين، يبدأ أحدهما ببيت شعر، ويرد عليه البداع الآخر بما يناسبه دون أي التزام وبارتجال عفوي، لذلك فإنك إن استمعت لأشعار في عرس ما، فإنك لن تستمع لقصيدة أو منظومة، بل ستستمع لمواجهة بين اثنين يتفاخران، أو يتغازلان، أو يذمّان بعضهما البعض على سبيل النكتة والمزاح.

◆ ثانيهما: خصائص الأداء

- السحجة. يلزم أداء السامر السحجة أثناء التغني بالأشعار- كما وضح سابقاً- لإضفاء الحماسة والتشويق، وللمحافظة على الرتابة والإيقاع في الغناء، مع ما يصاحبه من الانحناء والحركة، والتنبيه على الاضطراب في عدد السحجات، حيث تبدأ من غير سحجة ثم بسحجتين، وبعدها تصبح أربع سحجات.

- الاضطراب في مرّات تكرار الأشعار. إنّ عدد المرّات المكرّرة للصدر أو العجز في بيت الشعر الواحد غير ثابت، فقد يكرّر الجزء الأول مرتين أو ثلاثة أو أربعة قبل الانتقال للجزء الثاني، وقد يكتفي البداع بتكرار الجزء الثاني لمرة واحدة فقط، أو يكمل مرتين أو ثلاثة أو أربعة قبل الانتقال لبيت شعر جديد، وهنا فإن البداع وحده فقط من يحدّد مرّات التكرار.

- الحماسة. إنّ احتواء السامر على بداعين اثنين متنافسين جعل أداء السامر من أوّله إلى منتهاه يمتاز بالتحدي، والحماسة، وعدم الرتابة الشعرية، على خلاف الألوان الأخرى من الحفلات التي تحتوي على بداع واحد فقط، حيث يكون فيها البداع راوياً للحدث، وليس صانعاً له كما في السامر.

نماذج للحوار والمبارزة

اختار الباحث من منطقة غرب الخليل- شرق غزة، نماذج للحوار بين طرفي السامر لإيضاح البدء والختام، عليها تساعد على الفهم وتصور الموقف والمبارزة بشكل جلي، ومن هذه النماذج نماذج حياة من أعراس بمنصف السبعينيات وأخر القرن العشرين. إنّ التكرار الذي تجده في نصوص النماذج الغنائية التالية هو تكرار فولكلوري حي، تسمعه وتعيشه في أثناء جولة السامر، لذلك لا يمكن اختصاره فهو بمثابة (كتالوج) حيّ وناض للحدث الذي يجري بين الفريقين، فمن غير الممكن فهم طريقة الغناء والتبادل دون نقل ما يجري واقعا على ألسنة السامرين، فضرورة التكرار هنا هي ضرورة لخلق وعي بكيفية الأداء في جولة السامر، وورودها في هذا البحث هو تصويب للمسار الذي انتهج في الدراسات السابقة، والذي جعل من النصوص المجملّة للسامر نماذج تمثّله، وهذا ما يوقع القارئ في ضبابية تصور وفهم النصوص المغناة أثناء حفل السمر.

يحتوي صفّ السامر على بداعين اثنين في أغلب مناطق انتشار السامر في فلسطين، حيث يقود كل بداع فريقه لمواجهة البداع والفريق الآخر، يبدأ البداع الحفل بالصلاة على النبي، صلى الله عليه وسلم، ثمّ يرحّب بالضيوف، ثمّ يبدأ التناظر بين الطرفين المتقابلين، وهنا «يرتفع الصوت بشدّة، ويهيج المتناظرين، وينحنون إلى الأرض وهم يصفقون بعنف وكأنهم يتبارزون في مشهد يذكر بالمبارزات القبليّة وحروب الصفوف المترابطة» (الموسوعة الفلسطينية، ق2، ج4، 1990، 730).

وأخيراً يجدر بنا أن نذكّر بأن القاعدة التي يسير عليها المغنّون الشعبيون، هي أن يفصلوا كلمات الأغنية لتطابق الإيقاع الموروث، ولذلك فإنهم يطوّلون لفظهم أو يقصّرونه أو يختصرونه، وذلك لجعل الكلمة التي تغنى منسجمة مع الإيقاع- وهم لا يعرفون أنّ بحر أغنية السامر هو البحر البسيط-، لكنهم عندما يغنون السامر لن يتمكنوا من الحفاظ على التفعيلة للبحر البسيط، بل سينسجمون مع اللحن والإيقاع الموروث عنوة عنهم، لذلك فإن المغني الشعبي سيكيّف النصّ لجعله منسجماً مع إيقاع الأغنية، بغض النظر عن طول الكلمة أو قصرها، فنرى مثلاً أنّهم استعملوا اسم (بو علي) المكوّن من ثلاثة مقاطع (-ب-) في النصّ الشعبي، ولأنّ الدارج بالأغاني الفولكلورية هو تعديل الاسم (النص) دون تغيير اللحن ليتوافق مع الحدث، فإن المغني يقوم باختصار الاسم الطويل إلى ثلاثة مقاطع ليغني بنفس الوزن السابق، كالأتي: (أبو ابراهيم: براهيم) ليصبح ثلاثة مقاطع (---)، وأيضاً (يا إسماعيل: يسماعل)، وبذلك ينسجم النصّ مع اللحن والإيقاع (البرغوثي، 1979)، أو يقوم المغني بإطالته كما في (يا يزن: يا يا زن)، ليصبح أيضاً ثلاثة مقاطع، ويكثر هذا في أشعار «الريداء».

- تغيير مخارج الحروف. مع بدء السامر تنطق بعض الحروف بطريقة غريبة غير مألوفة لهجة العامية في مناطق انتشار السامر، فنجد تغييراً في طريقة نطق الحروف الممدودة، وما يصاحبها أيضاً من إصدار أصوات غير مألوفة، فنرى مثلاً تغيير حرف الألف الممدودة إلى واو(28)، ونراهم أيضاً يفخّمون حرف الألف من غير قاعدة تحكم ذلك سوى المحاكاة والتكرار الفولكلوري. يوضّح الباحث حمام ذلك "يدهشنا أن نرى المغنيين يغيرون طبيعة أصواتهم حال ابتدائهم بالغناء، وتحوّل لهجتهم إلى لهجة أخرى غير معهودة في كلامهم العادي بشيء من امتلاء الفمّ بالكلمة، كما تتغير الأبيات إلى لهجة غير مفهومة، وكأنهم ينتقلون إلى عالم آخر سحيق، إلى عالم السامر والتلهيل الغابر، حيث كانت الكلمة تتحد مع الفكرة الدينية المتمثلة بالتلهيل الديني، ويتحركون برقص ينقلهم إلى حالة التعبد للإله، فينسبون أنفسهم وما حولهم، كما تتلاشى شخصية المتصوّف الراقص في الذات الإلهية، وتظهر بدائية الرقص التي فيها دعوة إلى الخصب والسعة والبسط، كما يدل على ذلك معنى كلمة "دحية" في قواميس اللغة العربية" (غوانمة، 2008، 15).

- الاقتباس من اللهجة البدوية. عاش القرويون الفلسطينيون جنباً إلى جنب مع البدو، إذ إنّ مضارب البدو والقرى المتحوّلة عن مضارب البدو مبنوثة في كل مكان من فلسطين، لذلك تشارك هذا المجتمع القروي الزراعي مع البدو بعض العادات والتقاليد وأسلوب الحياة، فهناك المضافات، وتداول الأشعار، وحياة الفراغ بعد موسم الحصاد في الشتاء، والبعد عن السياسة، والانعزال عن حياة المدينة، والتغني بالكرم، والجود، والعفة، والشرف، والرجولة، والفروسية، وغيرها، ولهذا الأسباب نجد بعض الألفاظ البدوية التي لا تستعمل في اللهجة القروية في الحياة اليومية، فهي موجودة فقط في أشعار السامر. لا شك أنّ للشعر البدوي النبطي المتناقل بين القرى أثراً فاعلاً بذلك، فحفظ هذه الأشعار العديدة من الفلاحين وترديدها في الحقول والدواوين ترك بصمة واضحة بأشعار السامر، من حيث اقتباس بعض هذه الكلمات، على نحو: يؤمن، عيا، أمشوم، هرج، زمل، شناف، لنّي، هجن، متعني، زادك... وغيرها من الألفاظ البدوية المستساغة عند بعض القرويين في أشعارهم.

| | | | |
|-------------|--------------|------------|--------|
| المَجْرِبَة | الجِراب | عَشِيم | جاهل |
| يَلِي | يا أيها الذي | لِرَغِير | الصغير |
| خَبَطُو | ضربته | عَبِيْبَكَ | حبيبك |
| مَاجِي | آتي | طَبُو | أصابه |
| تَلْمَم | تجمع | الْكُو | لكم |

الهوامش:

1. مصطلح «المأثورات الشعبية»، وضعه المجمع العربي للغة، واتفق عليه المتخصصون في هذا المجال، كترجمة عربية دقيقة للمصطلح العالمي (Folklore) «فولكلور»، بعد أن تعددت التعريفات والتفسيرات التي خرجت أحيانا عن المعنى أو المرادف الصحيح لهذه الكلمة، كمصطلح فني وكعلم له أهميته في الدراسات الإنسانية المعاصرة (الصفناوي، 2001، 31). يتألف اصطلاح (Folklore) من مقطعين: أولهما (folk) وتعني عامة الناس و (lore) بمعنى معرفة، وهناك من يرجعها إلى المصطلح الألماني (volkskunde) أي: أساطير شعبية، وقد وجد هذا المصطلح في القاموس الألماني منذ عام (1806م) (سرحان، إحياء التراث الفلسطيني، 18).
2. تراوحت نسبة السكان العرب في المناطق الريفية بنسبة (74%) من سكان فلسطين، بين عامي (1922-1942م)، موزعين في المناطق الشمالية والوسطى والجنوبية (الموسوعة الفلسطينية، ق2، مج1، 413). فلك أن تتخيل مدى تمثيل هذا اللون الفولكلوري الشعبي القروي في فلسطين.
3. الميدان: لفظ فارسي الأصل، بمعنى الفضاء (الجواليقي، باب الميم).
4. أطلقت هذه التسمية على الشعوب التي زعم أنها انحدرت من صلب سام بن نوح عليه الصلاة والسلام، والتي أخذت تتوالى على بلاد الشام بشكل جماعي ابتداء من عام (3000 ق.م)، قادمة من شبه الجزيرة العربية، وشملت: الأكديّة، البابليّة، الآشورية، العمورية، الآرامية، الكنعانية، الفينيقية، المآبية، العبرانية، المعينية، السبئية، الإثيوبية، العربية، الأمهرية.
5. عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي (-1332 1406م)، مؤرخ عربي، تونسي المولد أندلسي الأصل، عاش وتجوّل في أقطار شمال أفريقيا والأندلس، كما توجه إلى مصر، حيث أكرمه سلطانها الظاهر برقوق. توفي عن عمر بلغ (76 عاما)، ودفن في القاهرة تاركا تراثا ما زال تأثيره ممتدا حتى اليوم، كما يعدّ ابن خلدون مؤسس علم الاجتماع الحديث.
6. صفّي الدين الحليّ هو عبد العزيز بن سرايا بن علي بن أبي القاسم السنبسي الطائي (1349-1276م)، ولد ونشأ في الحلة بين الكوفة وبغداد-وتوفي ببغداد.
7. أورد نمر سرحان أن السامر يبدأ من جنوبي نابلس إلى مشارف النقب، لكن لم يجد الباحث هذا اللون الفولكلوري في أي قرية في جنوبي قضاء نابلس، بل ابتداء من قرיתי سنجل وجليليا بقضاء رام الله شمالا إلى أن انتهى إلى مشارف بئر السبع جنوبا.
8. هو عند البدو يحمل نفس الاسم «السامر»، وأشهره يؤدّي بلازمة «هلا هلا بيك يا هلا-لا يا حليفي يا ولد»، لكنّه يؤدّي بصيغة مختلفة تماما، فهو

5. يتمّ الغناء في السامر بطريقة الغناء التبادلي بين فريقين اثنين، يقود فيه كل فريق قائداً.
6. يتميّز غناء السامر بميزات فنيّة، من حيث اللحن والشعرية.
7. يعتمد أداء السامر على تكرار شطرات الشعر عدّة مرّات، قبل الانتقال لبيت شعر جديد، ممّا يطيل بعمر بيت الشعر الواحد أثناء تأديته في الغناء.
8. سحجات السامر مضطربة، ولا تؤدّي بإيقاع ثابت، فهي تبدأ من غير سحجة، ثم تنتقل لسحجتين، ثم إلى أربع سحجات.
9. يخلو لون السامر من أيّ لازمة شعرية، كالتالي نجدها في لوني: «هلا بك ياولد»، و«رايحين نقول أريدها».
10. يحافظ صفّ السامر على ثباته دون انتقال، ويقتصر السامرون على السحجة، والميلان، والحركة بنفس المكان.
11. يعتمد صفّ السامر بشقيه على البداعين الذين يقودان الحفل من أوله لمنتهاه.
12. تختتم حفلات السامر في بعض المناطق بلون «رايحين نقول أريدها»، كما في القرى المبوثة في غرب الخليل-شرق غزة.

توصيات

1. توظيف ألحان ونصوص السامر في إحياء الفولكلور، ضمن فرق غنائية متخصصة بإحياء التراث الغنائي، والاستفادة من هذا اللون في أعمال جديدة تمزج بين الأصالة والحداثة.
2. توثيق قالب السامر بأشعاره، ومضامينه، وإيقاعاته، ومناسباته.
3. الاهتمام بإجراء دراسات مستقبلية متخصصة بهذا اللون الغنائي، بصورة معمّقة تتناول مختلف جوانبه في مناطق انتشاره في فلسطين.

ملحق الكلمات العامية ومعانيها باللغة العربية الفصحى

| | | | |
|-------------|------------|-----------|--------|
| بِدْكَ | تُرِيد | وَشْ | ماذا |
| رُدِّي | رديء | يَلُهُ | هيا |
| فِرَاكُو | أفراكم | إِيْش | ماذا |
| وُدِّي | ابعت | هَرَج | كلام |
| لِمَفْرَح | صاحب العرس | خُوَصَه | سكين |
| نَابِلُو | تصدى له | مُوْنْتَك | مؤننتك |
| مَدَاين | مدين | الرُدِّي | الرديء |
| وَدْرِيَه | ذرفتيه | أُوْعَى | انتبه |
| الشَيْبِنَه | القبیحة | بَكْرَج | دلة |

الكتابة الموجودة على الألواح الحجرية المنتشرة في كل البلاد التي دخلت إليها الحضارة. ومن هنا ندرك معنى الآية الكريمة ﴿وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأُولِينَ اِكْتَتَبَهَا فِيهَا تَمَلَى عَلَيْهِ بَكْرَةٌ وَأَصِيلًا﴾، فإن الكفار اتهموا محمداً عليه الصلاة والسلام بإعادة كتابة تلك الأساطير (الأكتويات). من ناحية الأصل فإن الأساطير القديمة التي تعود لسومر وبابل وأكاد، لم تكن أبداً وأهاما للشعوب القديمة التي سبقتنا ولا أباطيل ولا قصص من الخيال كما يظن كثيرون، بل هي قصص من صميم الحياة اليومية لهؤلاء الأقباط، ثم تبدلت فيما بعد لتصبغ بصبغة الخيال والوهم والأباطيل والخرافة واللامعقول من الشخوص والأحداث (ذوق، 2004).

20. خيزران: لفظ فارسي الأصل (بوبو، 1998).

21. باشات: لفظ مغولي الأصل، جمع باشا، وهو لوح صغير من ذهب مرسوم على أحد وجهيه رأس سبع، كالوسام في عصرنا، وكان يمنح لكبار رجال الدولة المغولية (بوبو، 1998).

22. [الأحزاب: 56].

23. علي: علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

24. أوردت نفل (2010، ص: 68) هذين البيتين مدللة على المعتقد الديني المسيحي في أشعار السامر:

أول كلامي بالدستور من خوف يغلط لساني
لمدح العذرا أم النور من يوم ربي نشاني

إلا أن هذين البيتين لا يندرجان تحت لون «السامر»، بل يندرجان تحت لون «الشوباش»، وقد جعلتهما نفل تحت لون واحد على اختلافهما. ومن ناحية أخرى نجد أيضاً أشعاراً نبطية ذات مدلول ديني مسيحي، تمدح مريم البتول عليها السلام، كما في (سرحان، 1985، ص: 13).

صلاة الله على البكر البتول ويوم الحشر تشفع من لظاها

25. الميدان: الفضاء. لفظ فارسي الأصل (الجواليقي، باب الميم).

26. المدونة الموسيقية، والمقام الموسيقي، والضرب الإيقاعي للأستاذ: نشأت الدراسة.

27. ولد الخليل في عُمان، وأقام بالبصرة-العراق (174-100هـ)، وقد عرف بذكائه حتى لقب بأذكي العرب. وقد اكتشف (15) بحراً من بحور الشعر الفصيح.

28. يعود هذا إلى أثر كنعاني قديم، إذ أن من مميزات اللغة الكنعانية تحويل الألف الممدودة إلى واو نحو (فاعل: فوعل، راش: روش)، ولو عدنا إلى شطر البيت التالي من السامر «يا ما بكيتي على الطيب ولأ نلتيه».

فإننا نسمع من السامرين تحويل الألف في «ولا» إلى واو مديّة فتصبح «ولؤ»، وكذلك يظهر هذا جلياً في تراويد النساء، كما في هذا النص من قرية برقوسيا- قضاء الخليل، بلسان الحاجة: هنية محمد ارشيد مصلح القواسمي «أم عمار»، مقابلة شخصية، في 3/4/2014، إربد-الرمثا، ذاكرة الرواية قوية وحفظها متقن:

شاكر ومحمد بيظ اللوه ثناهم
من بيت محمد نطلع الجوخ والفرو

فتبدلت الكلمات كالآتي: محلا= محلو، الله= اللوه، القرو= القرو، الفرو= الفرو، بينا= بينو.

يصاغ على وزن البحر المتدارك المشعّث التفاعيل لتصبح في معظمها (فَعْلُنْ)، وقد أسماه العرب قديماً بحر الخبب الذي يعني نوعاً من الغدو، وهم يُغنون به بطرق شتى، معتمدين في غنائه على لازمات غنائية محددة، تُغنى بشكل جماعي (غوانمة، 2008، 2).

9. تفسير الجلالين، [المؤمنون: 67].

10. اصطلح الباحث هذا التعريف.

11. ذكر سرحان (1968، 62) ما نصّه «يقف أمام كلّ صفّ من الصّفين حداءً ويبدد عصا، والحداء هنا شيء للمظهر فحسب؛ فالحوار يتم بين الصّفين، وما دور الحداء إلا المنسق؟! انتهى كلامه. أمّا الحداء في قريتي: برقوسيا والفالوجة، وما حولهما في قضائي: الخليل وغزة، فإنه لا يمسك عصا ولن يستطيع إمساكها فهو دائم السحجة والتمايل مع الأداء، أمّا دوره فأساسي ورئيسي فهو الملقّن لفريقه الأشعار، وهو من يدبّ عنهم وعليه أتكأل فريقه من أول السمر لمنتهاه، وهو من يدبّ بعروقهم الحماسة بحركاته الرشيقّة والمتقنة.

12. الألهة الكنعانية السبعة الرئيسية هي: أيل، أيلة أو إيلات، عنات أو عناتا، بعل، مت، داجون أو دجن، سالم أو شالم. أمّا الثانوية فهي: رشف، حورون، داروم، فينيق، صقر.

13. كان منهم الحاج: محمد مطلق نصار رضوان «أبو يوسف»، والحاج: محمود حسن اسماعيل مصلح «أبو نعيم» رحمه الله تعالى، وكليهما من قرية برقوسيا- قضاء الخليل.

14. العرس هو الموعد الرئيس والمناسبة العظمى للسامر، ولكن للحصّاد والحراّت وغيرهما الفسحة الكبيرة التي يردّد بها أبيات السامر، وللمتعلم أيضاً السهول والحقول الواسعة ليسمع ويحفظ ويردّد كل ما حفظ، ليتسلّى ويستمتع.

15. إن طريقة أداء السحجة التالية تمثّل لون السحجة في منطقة غرب الخليل- شرق غزة، وقد جعله الباحث أنموذجاً لسحجة السامر، وبالتأكيد فإن هذا الأنموذج وطريقة السحج في هذه المنطقة لا تمثّل جميع مناطق السامر في فلسطين، فطريقة سحجة السامر في مناطق شمال انتشاره كالقرى المبتوتة في شمال رام الله (سنجل، المزرعة الشرقية، جليليا...)، مختلفة بشكل ملحوظ عن سحجة قرى انتشاره في الجنوب (برقوسيا، جسير، الفالوجة، صميل...).

16. سحج الشيء بالشيء سحجاً: حاكّه فقشره (ابن منظور، باب الجيم)، أمّا اصطلاحاً، السحجة: التصفيق بانتظام على نمط خاص، وهي مرتبطة بالأفراح، والسحجة هي الجانب الإيقاعي في الغناء (غوانمة، 2008)، وقد أبقى الباحث على لفظ (سحج) بدلا من (صفق) لكونها الدالة على المفهوم في الثقافة الشعبية بمناطق انتشار السامر، وهذا ما يتناسب مع البحث.

17. قد يلجأ البعض من المتحمسين جداً إلى أن يسحج مرّة واحدة فقط بين كلّ فينة وأخرى، إلى حين بدء المرحلة الثانية.

18. نجد ذلك في قرية برقوسيا- قضاء الخليل.

19. في معنى كلمة أسطورة، نجد أن مادتها في العربية هي: سطر، ومنها صيغت أسطورة، على وزن أفعولة، والجزر الثلاثي (سطر) يفيد معنى:

لخين يا لخين محلو لاقاهم
من بيت شاكر نطلع الرز والقرو

29. جزء من «سامر» عرس السيد: إبراهيم محمد علي قاسم الرومي، الذي جرى في مخيم إربد للاجئين الفلسطينيين، في عام (1976م)، وقد تمّ التوثيق نقلاً عن شريط كاسيت مسجّل. ينحدر السيد إبراهيم من قرية الفالوجة - قضاء غزة، قاد السامر فيه السادة: محمد عبد العزيز اشتيوي كنتكت (أبو زهدي)، ومحمد عبد الله الكرنز (أبو سميح)، رحمهما الله تعالى.
30. جزء من «سامر» عرس السيد: ناصر عبد القادر طلب جبرين صالح مصلح القواسمي، الذي جرى في مدينة إربد عام (1991م)، وقد تمّ توثيق النصّ الشعري من شريط فيديو سجّل للعرس. ينحدر السيد ناصر من قرية برقوسيا - قضاء الخليل، وقد شارك بهذا السامر أهالي برقوسيا من مدينتي: الرمثا وإربد، وقاد السامر فيه السادة: محمد عثمان عبد الهادي خشان (أبو حلمي)، ومحمود حسن إسماعيل مصلح (أبو نعيم)، ويوسف محمد إرشيد مصلح (أبو رشدي)، رحمهم الله تعالى.
31. وردت أيضاً بنفس العرس بدلا من كلمة جالكو: داركو.
- ### المصادر والمراجع:
1. اعبيد، وائل عبد الرحيم (2000). بيت ساحور صمود وتحديات في وجه الاحتلال. (ط1). عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع.
 2. البرغوثي، عبد اللطيف (1979). الأغاني العربية الشعبية في فلسطين والأردن. (ط1). القدس: مطبعة الشرق العربية.
 3. البستاني، المعلم بطرس (1987). محيط المحيط قاموس مطوّل للغة العربية. بيروت: مكتبة لبنان.
 4. ابن منظور، محمد (د.ت.). لسان العرب. (ط1). بيروت: دار صادر.
 5. بوبو، مسعود (1998). ما أخذته العرب من اللغات الأخرى. مجلة التراث العربي. (71). 64-71.
 6. الجواليقي، أبو منصور (1969). المعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم. (ط2).
 7. الحسيني، عيسى خليل محسن (2006). دراسات في الفولكلور الشعبي الفلسطيني التراث الغنائي. (ط1). عمان: دار جرير للنشر والتوزيع.
 8. الدرياشي، عبد المعطي عبد الرحمن (1996). فن السامر في جنوب فلسطين. عمان: دار الينابيع للنشر والتوزيع.
 9. دار صادر (2000). المعتمد قاموس عربي - عربي. بيروت: دار صادر.
 10. ذوق، محمد رشيد (2004). الأساطير واللغة العربية. مجلة ديوان العرب. (حزيران).
 11. مطبعة دار الكتب.
 12. سرحان، نمر (1968). أغانينا الشعبية في الضفة الغربية من الأردن. (ط1). عمان: وزارة الثقافة والإعلام.
 13. سرحان، نمر (1977). موسوعة الفولكلور الفلسطيني. عمان: مكتبة التوفيق.
 14. سرحان، نمر (1985). أرشيف الفولكلور الفلسطيني. (ج4)، فولكلور من الطبيعة، رام الله. (ط1). عمان: دائرة الإعلام والثقافة منظمة التحرير الفلسطينية.
 15. سرحان، نمر (غير معلوم). إحياء التراث الفلسطيني. عمان: دار فيلادلفيا للنشر.
16. الصفاوي، فتحي (2001). مدخل إلى دراسة المأثورات الشعبية الغنائية (الفولكلور الغنائي). القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة.
17. عرنيطة، يسرى جوهريّة (1968). الفنون الشعبية في فلسطين. (ط1)، بيروت: منظمة التحرير الفلسطينية / مركز الأبحاث الفلسطيني.
18. العنتيل، فوزي (1986). الفولكلور ما هو؟ (ط2). القاهرة: دار المسيرة.
19. غوانمة، محمد (2008). غناء السامر. المجلة الأردنية للفنون. (1). (1). 1-26.
20. الكيالي، عبد الوهاب (1973). تاريخ فلسطين الحديث. (ط2). بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والأبحاث.
21. مرسي، أحمد وآخرون (1986). أبحاث في التراث الشعبي. العراق: دار الشؤون الثقافية العامة.
22. المزيّن، عبد الرحمن (2012). الفكر الأسطوري الكنعاني وأثره في التراث الفلسطيني المعاصر. (ط1). عمان: دار فضاءات للنشر والتوزيع.
23. نفل، نهى قسيس (2010). فرحة الأغاني الشعبية الفلسطينية. (ط1). عمان: دار ورد الأردنية للنشر والتوزيع.
24. هيئة الموسوعة الفلسطينية (1990). الموسوعة الفلسطينية. (ط1). (ج2). (ج4) بيروت.

**دراسة تحليلية نقدية في دور مجلس الأعيان من حيث
التشكيل والاختصاصات التشريعية في ضوء نصوص الدستور
الأردني لعام 1952 وتعديلاته***

د. زياد علي الكايد**

*تاريخ التسليم: 2016/1/20م، تاريخ القبول: 2016/4/26م.
**أستاذ مساعد/ جامعة شقراء/ المملكة العربية السعودية.

representatives, The study ends up with providing some results and recommendations that the researcher see modest attempt to solve this problem.

Keywords: Senate, Legislative Powers, House of Representatives, Jordanian Constitution.

مقدمة:

تنقسم السلطات في الدولة إلى ثلاث سلطات، سلطة تشريعية وظيفتها الأساسية تشريع ووضع القوانين الناظمة لحياة المجتمع، ثم السلطة التنفيذية ووظيفتها إدارة شؤون الدولة من خلال تنفيذ وتطبيق القوانين التي وضعتها السلطة التشريعية، والسلطة القضائية التي تعنى بالفصل في المنازعات بين الأفراد بعضهم البعض، أو ما بينهم وبين الدولة بهيئاتها ومؤسساتها المختلفة.

ويقتضي هذا التقسيم من حيث المبدأ أن تختص كل هيئة باختصاصاتها وصلاحياتها، وهو ما يطلق عليه مبدأ «الفصل بين السلطات»، إلا أن هذا المبدأ لم يطبق بالشكل المطلق له، إذ اقتضى الأمر أحياناً لا بل أحياناً كثيرة الخروج عنه، حيث تداخلت الصلاحيات والسلطات لأسباب كثيرة، فتقوم السلطة التنفيذية بالتشريع، وتقوم السلطة التشريعية بأعمال غير التشريع.

والحقيقة أننا قد نجد في الضرورة والاستعجال والظروف الاستثنائية مبرراً لمثل هذا التداخل، إلا أن الأمر الذي لا يمكن قبوله هو أن يصبح الأصل استثناءً والاستثناء أصلاً، وهو ما عكسته دساتير كثير من الدول، ومن بين هذه الدساتير الدستور الأردني الصادر عام 1952، والذي منح السلطة التنفيذية ممثلة بالملك ومجلس الوزراء، صلاحيات واختصاصات تشريعية نراها واسعة جداً، جعلت ما ذكرناه سابقاً صحيحاً، فالأصل بات استثناءً والاستثناء بات أصلاً.

وقد نصت م 25 من الدستور الأردني لعام 1952 على أن: «تتألف السلطة التشريعية بمجلس الأمة والملك، ويتألف مجلس الأمة من مجلسي الأعيان والنواب»، ونشير هنا إلى مسألة هامة، وهو أن الدور الذي نتحدث عنه للمجلس المنتخب في القيام بدوره الرقابي والتشريعي يتأثر بعوامل عديدة، منها مدى تطور الحياة السياسية في الدولة، ومدى توفر الإرادة السياسية لتطورها أو لوجودها أصلاً، وتوفر أو عدم توفر المناخ السياسي أو الفكري الذي ننظر فيه إلى مجلس النواب نظرة داعمة لا منفرة. والمتتبع لنصوص الدستور الأردني يلحظ بشكل واضح وجلي تلك السلطة التي يتمتع بها مجلس الأعيان المعين علي حساب المجلس المنتخب في تشكيله وفي التشريع. وعليه فإن الغرض من الدراسة هو بيان أهم مظاهر هذه السلطة أو «الهيمنة» إن جاز لنا التعبير من خلال دراسة نقدية، وفي بعض الأحيان مقارنة، محاولين الوقوف على أهم مواطن الخلل، ومحاولة تقديم الحلول والمقترحات التي تساهم في إعادة الحال لوضعه الطبيعي.

وسوف يتبع الباحث المنهج النقدي التحليلي، في تناول النصوص الدستورية الناظمة لتشكيل المجلس وصلاحياته، والمقارن في بعض الأحيان بدول أخرى مشابهة له أو غير مشابهة، معزراً ذلك بالعديد من الآراء الفقهية والدستورية لعديد من الفقهاء الذين تناولوا الموضوع بالدراسة.

ملخص:

يتناول هذا البحث بالدراسة بيان دور مجلس الأعيان من حيث التشكيل والاختصاصات، في ضوء نصوص الدستور الأردني الصادر عام 1952، والتعديلات التي طرأت عليه حتى يومنا هذا، بحيث يتناول مبررات الأخذ بنظام المجلسين في الأردن في مبحث تمهيدي، ثم يتناول بالتدقيق والتحليل والنقد نصوص الدستور الأردني، فيما يتعلق بالتشكيل في مبحث أول، والصلاحيات التشريعية الممنوحة لمجلس الأعيان في مبحث ثان. وقد خلص الباحث في هذه الدراسة إلى أنه وعلى الرغم من إيجابية العديد من النصوص الدستورية الواردة في الدستور الأردني محل البحث، إلا أن المشرع الدستوري لم يحالفه الصواب في الأحكام الخاصة بتشكيل المجلس، ثم في منح مجلس الأعيان المعين الكثير من الصلاحيات التشريعية التي جعلت منه صاحب اليد الطولى في العملية التشريعية في الأردن، وعليه فإننا لا زلنا بحاجة إلى تعديلات جوهرية على الدستور للحد من هذه الصلاحيات الواسعة في التشكيل والاختصاص التشريعي لمجلس الأعيان على حساب مجلس النواب المنتخب. وقد انتهت الدراسة بنتائج وبتوصيات نراها محاولة متواضعة لحل هذه المشكلة.

الكلمات المفتاحية: مجلس الأعيان، الصلاحيات التشريعية، مجلس النواب، الدستور الأردني.

Analytical and Critical Study of the role of the Senate in terms of composition and legislative terms of reference in the light of the provisions of the Jordanian Constitution of 1952 and its amendments

:Abstract

This study addresses the role of the Senate in terms of composition and terms of reference in the light of the provisions of the Jordanian Constitution of 1952 and modifications until this day, Then the study deals with the justification for the introduction of a system of Councils in Jordan in a preliminary research, then we check and analysis and critique texts of the Jordanian Constitution concerning the composition in his first, and the legislative powers granted to the Senate on the subject. In this study the researcher finds that despite these several positive constitutional provisions contained in the Jordanian Constitution, The constitutional legislator does not legislate successfully the provisions concerning the composition of the Board then in granting the Senate appointed a lot of legislative powers that made him his upper hand in the legislative process in Jordan, and we still need substantial amendments to the Constitution to curb the broad powers in the legislative jurisdiction of the Senate at the expense of the elected House of

خطة البحث:

تم تناول هذا الموضوع من خلال مبحث تمهيدي، ومبحثين رئيسيين:

- ◆ المبحث التمهيدي: مبررات الأخذ بنظام المجلسين.
- ◆ المبحث الأول: تشكيل مجلس الأعيان في ضوء النصوص الدستورية.
- ◆ المبحث الثاني: الاختصاصات التشريعية لمجلس الأعيان.

المبحث التمهيدي

مبررات الأخذ بنظام المجلسين

لا زال نظام المجلسين وحتى يومنا هذا، يثير خلافاً كبيراً لدى فقهاء القانون الدستوري، فنرى من يدافع عنه بشراسة بحجة أنه يعطي الفرصة للسلطة التشريعية بعدم التسرع في إصدار القانون، إذ يأخذ وقتاً أطول للفحص والتدقيق، على اعتبار أن التشريع في هذه الحالة يعرض على مجلسين لا مجلس واحد.

بالمقابل نجد أن جانباً آخر من الفقه الدستوري ينتقد وجود هذا المجلس المعين كركن أساسي من أركان السلطة التشريعية ويعتبره سبباً لإعاقة صدور التشريع، ومثيراً لخلافات عميقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، خاصة إذا كان هذا المجلس معيناً بالكامل من قبل رئيس الدولة أو الملك، وهو ما فعله المشرع الدستوري الأردني، حيث نصت المادة 36 من الدستور على أن «الملك يعين أعضاء مجلس الأعيان، ويعين من بينهم رئيس مجلس الأعيان، ويقبل استقالتهم».

لكن السؤال الذي يثار هنا، لماذا يدافع البعض عن هذا المجلس المعين؟ وما هي المبررات التي ساقها بعض الفقه لتبرير ذلك؟:

- أولاً: المبرر التاريخي: يرى بعض الفقه ضرورة أن يكون للطبقة الأرستقراطية في المجتمع تمثيل خاص بما يحفظ التوازن بين طبقات المجتمع.⁽¹⁾ ويمكن بسهولة الرد على هذا المبرر بما نصت عليه المادة الأولى والمادة الثانية من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الصادر عام 1948م، واللذان تنصان على المساواة بين جميع أفراد المجتمع، دون تمييز من أي نوع.⁽²⁾ وهو ما أكدته المادة 6 من الدستور الأردني، حيث نصت الفقرة الأولى منه على أن «الأردنيون أمام القانون سواء، لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات، وإن اختلفوا في العرق، أو اللغة، أو الدين». وعليه، فلا مجال للحديث عن هذا المبرر التاريخي في وقتنا الحاضر، ولا يمكن القول به كمبرر لجعل أحد أهم أركان السلطة التشريعية معيناً من قبل السلطة التنفيذية.

- ثانياً: المبرر المهني «الاحترافي»: بمعنى أن وجود أشخاص معينون ذوو خبرة واختصاص في المجلس التشريعي، سوف يساعد على رفع مستوى كفاءة هذا المجلس التشريعي، فالنظام الانتخابي لا يفرق في هذه الناحية - عند فتح باب الترشيح لانتخاب أعضاء المجلس التشريعي - بين شخص كفؤ وشخص غير كفؤ، وفي العادة لا توجد قيود متعلقة بالكفاءة فيمن يرشح نفسه لانتخابات المجلس التشريعي، مما قد يفرز مجموعة أشخاص

تنقصهم الخبرة والكفاءة في إدارة الأمور التشريعية في الدولة، لا سيما في الدول التي تشكل «العشائرية» أو «الحزبية» دوراً جوهرياً في انتخاب أعضاء المجلس، ومنها بلاد الأردن. وإن كان في هذا الرأي جانب من الصحة، من حيث أن الدستور لا يضع قيوداً متعلقة بالخبرة والكفاءة فيمن يرشح نفسه لانتخابات المجلس التشريعي، ومن ذلك ما نصت عليه المادة 75 من الدستور الأردني، على أنه لا يكون عضواً في مجلسي الأعيان والنواب:

1. من لم يكن أردنياً.
2. من يحمل جنسية دولة أخرى.
3. من كان محكوماً عليه بالإفلاس، ولم يستعد اعتباره قانونياً.
4. من كان محجوراً عليه، ولم يرفع الحجر عنه.
5. من كان محكوماً عليه بالسجن مدة تزيد عن سنة واحدة بجريمة غير سياسية ولم يعف عنه.
6. من كان مجنوناً أو معتوهاً.
7. من كان من أقارب الملك في الدرجة التي تعين بقانون خاص.

إلا أنه يمكن القول بأن هذا المبرر بدأ ينحسر إلى حد بعيد، حيث نجد الآن في المجالس التشريعية المنتخبة الكثير من الكفاءات والخبرات العلمية والعملية التي تستطيع إدارة الشؤون التشريعية في المجلس، علاوة على ما تؤكد الأنظمة الداخلية من تفعيل دور اللجان القانونية في صياغة ووضع مشروعات القوانين، وتكون في العادة مثل هذه اللجان القانونية مكونة من أشخاص قانونيين ذوي خبرة وكفاءة قانونية عالية، كما أن مسألة «العشائرية» بدأت هي الأخرى تتضاءل بفعل الوعي الفكري الذي طال أفراد المجتمع على المستويات كافة.

- ثالثاً: المبرر الاقتصادي: يرى البعض أن للمسائل الاقتصادية أهمية قصوى في الدولة، ولذلك فقد لا يفرز المجلس الانتخابي نخبة اقتصادية خبيرة في المجلس، مما قد يعطل سير العمل التشريعي، لا سيما في مجال التشريعات الاقتصادية، ولذا فإن أحد المجلسين ينتخب من قبل الشعب بلا قيد ليمثل العامة، ويعين الثاني ليمثل فئات اقتصادية أو مهنية بشروط خاصة⁽³⁾. ولا نرى في المبرر الاقتصادي مبرراً أو ذريعة لإيجاد مجلس معين من قبل الهيئة التنفيذية ليكون شريكاً فاعلاً في سير العملية التشريعية في الدولة، ونرى أن المجلس المنتخب قد يفرز أعضاء اقتصاديين في الغالب الأعم من الأحوال، وكثيراً ما نرى ترشيح هؤلاء الأشخاص أنفسهم للانتخابات، لا بل إن حظوظ فوزهم نظراً لملاءتهم المالية تكون أقوى من غيرهم من المرشحين، وفي جميع الأحوال وعلى فرض احتمالية عدم وجود هذه الفئة داخل المجلس المنتخب، فيمكن حل هذه المشكلة من خلال تخصيص عدد محدود من المقاعد التي تمثل هذه الفئة.

- رابعاً: مبرر عدم التسرع في إصدار التشريعات: ذلك أن وجود مجلس ثانٍ إلى جانب المجلس المنتخب، سوف يحول دون التسرع في إصدار التشريعات، بمعنى أن يأخذ مشروع القانون كامل وقته، بما يضمن صدوره بشكل سليم خالٍ من العيوب

أن اقتصار البرلمان على مجلس واحد قد يجعله يمثل رأياً عابراً للناخبين، أثرت فيه أجهزة الدعاية، وشكلية شعارات لا تساعد الناخبين على الحكم بموضوعية على مدى كفاءة وصلاحيته بعض الأعضاء، ولذلك فإن وجود مجلس آخر يضم أعضاء من ذوي الخبرة والكفاءة البعيدين عن ضغوط الناخبين، يحد برأيهم من هذه المشكلة⁽⁹⁾.

وفي هذه المبررات جميعاً، نقول إن كل سلطة من السلطات الثلاثة في الدولة، تعبر عنها مجموعة مؤسسات ينبغي أن تقوم بوظائفها في إطار وحدود، يضبطها دستوراً يضمن توزيعاً وظيفياً عادلاً قائماً على التكامل، والانسجام، والتوازن بين السلطات، فلا تهيمن هيئة على حساب الهيئات الأخرى، فيختل التوازن، ويخرج الأصل عن أصله وعن حدوده الدستورية. وبالنسبة للدستور الأردني، وبغض النظر عن أية أوصاف، أو أنماط دستورية قد يجتهد الفقه الدستوري لإعطائها لهذا النظام الدستوري، فإننا لا نشك لحظة في القول إن النظام الدستوري الأردني تجسد بشكل كبير في السلطة التنفيذية كسلطة مهيمنة على كافة السلطات الأخرى، بحيث إن جميع هذه السلطات تم تقييد صلاحياتها بما يخدم السلطة التنفيذية، ولذلك فهمنا نظامنا الدستوري في الأردن، فإن مسألة وشكل وتقسيم السلطات، وشكل السلطة التنفيذية في الدستور، هو الذي حدّد في نهاية المطاف مسألة كيفية تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات الثلاثة في الدولة.

وتتبع أهمية ما نقول من أن هذه السلطات تجسد في مظاهرها الثلاثة سيادة الدولة، وهذه المظاهر المتميزة هي إصدار القواعد التشريعية الملزمة للجماعة، مما يطلق عليه التشريع وتلك مهمة السلطة التشريعية، والمحافظة على النظام العام في الدولة، وتقديم الخدمات للمواطنين وهذه مهمة السلطة التنفيذية، ثم حل المنازعات سلمياً بين المواطنين وهذه مهمة السلطة القضائية⁽¹⁰⁾ ولا بد من الإشارة هنا إلى أنه وإن كانت الديمقراطية النيابية قائمة على أساس انتخاب الشعب لعدد من النواب، يكونون البرلمان ويتولون ممارسة سلطة التشريع باسم الشعب ونيابة عنه، إلا أنه غالباً ما يعود أساس النظام النيابي إلى واقع الظروف السياسية والتطورات التاريخية أكثر مما يعود إلى نظريات أيديولوجية⁽¹¹⁾. ولذا، فإن مبررنا الوحيد الذي نراه لمنح مجلس الأعيان هذا الدور التشريعي الهام سندا لنصوص دستورية متعددة، هي تلك الظروف السياسية والتطورات التاريخية التي عصفت بمنطقتنا، مما جعل السلطة التنفيذية تتحوط لذلك بوضع كيان تشريعي تعينه ليكون شريكاً وعضواً لها في صياغة التشريعات، تحسباً لأية عقبات أو مشكلات قد تواجهها هذه السلطة من قبل السلطة التي اختارها الشعب.

المبحث الأول

تشكيل مجلس الأعيان في ضوء النصوص الدستورية

المطلب الأول: تعيين أعضاء مجلس الأعيان:

نصت المادة 36 من الدستور الأردني على أن «الملك يعين أعضاء مجلس الأعيان، ويعين من بينهم رئيس مجلس الأعيان ويقبل استقالتهم»، وتثور هنا مسألة المطالبة بانتخاب أعضاء مجلس الأعيان بدلاً من تعيينهم، لأن من يقوم بتعيينهم فعلياً هي

والثغرات القانونية، نظراً لتعدد الجهات واللجان المكلفة بإعداد وصياغة مشروع القانون، ثم عرضه على لجان التدقيق وغيرها من اللجان التي تقوم بتدقيق مشروع القانون ضماناً لسلامته القانونية، وخلوه من أي عيوب أو ثغرات.

وإذا كان ما ذكر سابقاً مقبولاً من الناحية النظرية، إلا أنه ومع الأسف - أخذ منحى سلبياً من الناحية العملية، إذ بات مجلس الأعيان في كثير من الأحيان معيقاً للعمل، وفارصاً لإرادة السلطة التنفيذية أكثر من كونه رقيباً أو مدققاً على العمل التشريعي، ساعده في ذلك قوة النصوص الدستورية التي تمنحه صلاحيات واسعة في الرقابة على مشروعات القوانين ورفضها، وكذلك ما نصت عليه هذه النصوص من اشتراط أغلبية معينة لإقرار القانون في حال الخلاف عليه بين المجلسين، وساعده أيضاً ضعف المجالس المنتخبة في كثير من الأحيان، الأمر الذي جعل هذه المجالس تتبع إدارة السلطة التنفيذية، لا بل وتدافع عنها أكثر منها.

وبالنتيجة، فإن وجود مجلس الأعيان جعل من مسألة إقرار القانون مسألة بطيئة، بسبب الإجراءات الطويلة التي يمر بها مشروع القانون، حيث يعرض على مجلس النواب، ثم يعرض على مجلس الأعيان، ثم في حال رفض مجلس الأعيان لبعض بنوده يعاد إلى مجلس النواب، وفي حال إصرار كل مجلس على تعديلاته يحال الأمر إلى جلسة مشتركة، وفي ذلك كله تأخير لا مبرر له لإقرار مشروع القانون، حتى أن بعض الفقه قال إن الأمر أشبه ما يكون بعربة يجرها جوادان في اتجاهين متضادين⁽⁴⁾. ولذا رأى بعض الفقه أن توزيع السلطة بين المجلسين يعقد الإجراءات، ويكرر المناقشات، مما يعني التقليل من سرعة الإنجاز وإطالة الوقت⁽⁵⁾.

- خامساً: مبرر التعسف في استعمال الحق: هنالك من يرى أن وجود مجلسين تشريعيين سيمنع الاستبداد، وسيساعد على وجود توازن بين السلطات العامة في الدولة⁽⁶⁾، بمعنى أنه يعمل على منع الاستبداد البرلماني، ويخفف من حدة الحماس البرلماني⁽⁷⁾، وترتكز وجهة النظر هذه حول أن السلطة إذا ما كانت بيد هيئة واحدة أو مجلس واحد فإن هذه الهيئة أو المجلس سوف يتعسف في استعمال سلطاته، وعليه يكون وجود مجلس مواز له مانعاً من احتمالية قيامه بهذا التعسف، والواقع أننا لا نتفق البتة مع هذا الطرح، لأن ما جرى عملياً في الأردن هو العكس تماماً، فعبر تاريخه الطويل لم يكن مجلس الأعيان يوماً إلا بجانب السلطة التنفيذية التي عينته، ولم يكن يوماً متوازناً أو مانعاً للمجلس المنتخب من الاستبداد والتسلط.

- سادساً: حل الخلافات بين المجلس التشريعي والسلطة التنفيذية: ويرى أنصار هذا المبرر أن وجود مجلس ثانٍ يجعل منه قائماً بدور الوسيط لحل أي خلافات أو مشكلات قد تنشأ بين المجلس المنتخب وبين السلطة التنفيذية، وذلك من خلال قيام المجلس الثاني بمهمة التوفيق، والعمل على تقريب وجهات النظر تمهيداً لنزع فتيل الأزمة قبل تعاطفها⁽⁸⁾. ومرة أخرى نرفض هذا المبرر لذات الأسباب التي أوردناها في المبرر الخامس، لأن المنطقي والمعقول أن يقف المجلس المعين إلى جانب الهيئة التي تقوم بتعيينه، لا بل بالعكس لقد وقف مجلس الأعيان في الأردن سداً منيعاً في مواجهة مجلس النواب لتمرير كافة مشاريع القوانين كما أرادت الحكومة.

- سابعاً: الحكم على أعضاء المجلس التشريعي: يرى البعض

على الإطلاق عدم توافر الإرادة السياسية لدى صانعي القرار في ذلك، كما أنه لا يمكن القبول بتلك الصلاحيات الواسعة لهذا المجلس سواءً من حيث التشكيل، أو الاختصاصات. ونرى أن حل المشكلة يكمن فيما يأتي:

1. أن يتم نزع صلاحية الملك في حل مجلس الأعيان وعزل أعضائه، فيستقر الدور الدستوري للمجلس، ويتخلص العين من أية سيطرة محتملة من السلطة التنفيذية على مصيره في مجلس الأعيان، فيتحصن لكي يلعب دوره البرلماني كاملاً.⁽¹⁶⁾

2. أو أن يتم تعديل الدستور، لتجريد هذا المجلس من بعض صلاحياته التشريعية والتنظيمية، ومن أهمها دوره في إقرار القوانين، وتعديل الأغلبية المطلوبة لإقرار هذه القوانين في حال الخلاف عليها بينه وبين مجلس النواب.

3. أو أن يتم انتخاب جزء من أعضاء مجلس الأعيان، وتعيين جزء آخر، مع فرض بعض القيود والشروط في من يرغب بترشيح نفسه لهذا المجلس، بحيث تتعلق هذه الشروط بالكفاءة، والخبرة العلمية، والعملية، والسياسية، والقانونية، وغير ذلك من الشروط التي تكفل وصول أشخاص على سوية عالية من الخبرة والكفاءة، والتي تضمن أداء المجلس لعمله التشريعي والرقابي على أكمل وجه، وبذلك تتحقق الغاية الأساسية التي من أجلها وجد المجلس، كما تضمن إلى حد بعيد استقلالية المجلس، وفك قيد الهيمنة المسلط عليه من قبل السلطة التنفيذية.

ونشير هنا إلى المادة 24 من الدستور الفرنسي لعام 1958، والتي نصت على أن: "يتكون البرلمان من الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ. ينتخب نواب الجمعية الوطنية بالاقتراع المباشر، ولا يجوز أن يتجاوز عدد أعضائها خمسمائة وسبعة وسبعين عضواً. وينتخب مجلس الشيوخ بالاقتراع غير المباشر، ولا يجوز أن يتجاوز عدد أعضائه ثلاثمائة وثمانية وأربعين عضواً".⁽¹⁷⁾ حيث طبق مبدأ الاقتراع غير المباشر لانتخاب أعضاء مجلس الشيوخ.

كما ونشير هنا إلى ما هو مطبق في بريطانيا بخصوص تعيين أعضاء مجلس اللوردات، حيث يتولى أعضاؤه مقاعدهم فيه بشكل عام إما بالوراثة أو بالتعيين لمدى الحياة من قبل الملك، وبناءً على اقتراح الحكومة. ويتألف من فئتين: الفئة الأولى وتضم اللوردات الروحيين، وعددهم 26، ويمثلون رؤساء الكنيسة الإنكليكانية، ويستمررون في عضويتهم طالما استمروا في شغل مهامهم الكنسية. وأما الفئة الثانية فتضم اللوردات الزمنية، وتشتمل بدورها على أربعة أصناف:

1. اللوردات بالوراثة، وعددهم تقريباً 800.

2. اللوردات الذين يعينهم الملك من بين الشخصيات التي قدمت لبريطانيا خدمات جليلة أو أعمالاً قيمة في مختلف المجالات، ويبلغ عدد هؤلاء تقريباً نحو مائة لورد.

3. لوردات يمثلون مقاطعات اسكتلندا، وينتخبهم اللوردات الذين ينتمون إلى هذه المقاطعة، وعددهم 16، ويحتفظون بعضويتهم طوال مدة ولاية مجلس العموم.

4. لوردات الاستئناف العادي وعددهم تسعة، ويعينهم الملك لمدى الحياة للقيام بالصلاحيات القضائية لمجلس اللوردات.

الحكومة التي تنسب للملك بالأسماء أولاً، وثانياً لأنها المسؤولة وفق أحكام الدستور في المادتين 45/ 51. وإذا كان مبرر تعيين أعضاء هذا المجلس في عام 1952 هو عدم وجود كفاءات وخبرات عالية في تلك الفترة، أو وجودها وعدم توافر الفرصة لنجاحها في المجلس المنتخب، فإن هذه الحجة لم تعد قائمة في يومنا هذا قطعاً، إذ تزخر المملكة -والحمد لله- بالكفاءات والخبرات الكبيرة، وفي كافة المجالات السياسية، والاقتصادية، والقانونية وغيرها، كما لوحظ مؤخراً أن أساس تعيين أعضاء المجلس -وهو الكفاءة والخبرة- لم يعد مطبقاً في كثير من الحالات، وأصبح معيار الوساطة والمحسوبية والترصيات أكثر من البحث عن الكفاءات والخبرات، ففقد المجلس مبرر تعيينه.

ويرى البعض أنه إذا كانت الغاية النظرية من هكذا مجلس، عند صدور الدستور الأردني عام 1952، هي توفير كفاءات وخبرات لمجلس ثانٍ في سلطة التشريع، لسد النقص الذي قد تسفر عنه انتخابات مجلس النواب في هذا المجال، فإن الصيغة التي يمكن الاقتداء بها في دساتير النظام البرلماني بدلاً من الصيغة الحالية عندنا، هي أن يكون مجلس الأعيان منتخباً، ومولفاً من أعضاء يمثلون المحافظات بالتساوي ودون تفرقة بينها، على أن توضع مواصفات لعضوية هذا المجلس تضمن التأهيل المطلوب، من حيث السن، والمؤهلات، والخبرات التي ينبغي توافرها في من يرشح نفسه لعضوية مجلس الأعيان، وفي المقابل أن يتكون مجلس النواب من أعضاء منتخبين، بحيث يخصص لكل محافظة عدد من المقاعد التي تتناسب مع عدد سكانها. وسواء بالنسبة لمجلس النواب أو مجلس الأعيان، فإن المجلس هو الذي ينبغي في الحالتين أن ينتخب رئيسه⁽¹²⁾

بالمقابل نجد أن جانباً من الفقه يرى أن الهدف من إبعاد الأعيان عن صندوق الاقتراع، هو الحفاظ على استقلالية المجلس، وضمان الغاية الأساسية من إنشائه، وهي اعتباره المجلس الأعلى الذي يقوم بمراجعة الأعمال والقرارات الصادرة عن مجلس النواب الأدنى، فانتخاب أعضاء مجلس الأعيان لا يضمن أن يحقق الغاية من إنشاء المجلس كبيت خبرة، ومرجعية عليا في الأمور التشريعية⁽¹³⁾.

ويبرر البعض صعوبة انتخاب مجلس الأعيان في وقتنا الحاضر إلى الاختلاف حول التقسيمات الإدارية لانتخابات مجلس النواب، نظراً لعدم الاستقرار على نظام انتخابي معين، مما يجعل من الاتفاق على تقسيمات إدارية لانتخابات مجلس الأعيان أمراً في غاية الصعوبة، كما أن العوامل التي ستتحكم في اختيار الناخبين لمرشحيهم في انتخابات مجلس الأعيان ستكون مشابهة لتلك العوامل التي تتحكم بانتخابات مجلس النواب، والتي هي أبعد ما تكون عن عنصر الكفاءة والقدرة على العمل البرلماني العام، وهو ما من شأنه أن يؤثر سلباً على أية انتخابات لأعضاء مجلس الأعيان في الأردن.⁽¹⁴⁾ ولذا رأى البعض أن المشرع الدستوري قد أصاب في جعل تعيين أعضاء مجلس الأعيان سلطة خالصة للملك دون معقب عليها، ويدل على ذلك بأن الدولة الأردنية تصنف من الدول التي في بدايات طريقها نحو الديمقراطية.⁽¹⁵⁾

والواقع بأننا نرى بأن نقف موقفاً وسطاً بين الرأيين، فلا شك أن صعوبات كثيرة تواجه مقترح انتخاب مجلس الأعيان، أبرزها

أن مجلس النواب - وهو المجلس المنتخب - لا يملك بمفرده حق التقرير التشريعي إذا عارضه المجلس المعين، إلا إذا تكتل بصورة جماعية، وهو وضع لا مثيل له في الدساتير الديمقراطية، وأن تعيين بعض أعضاء البرلمان وإن كان لا يتماشى مع المبدأ الديمقراطي، إلا أننا لا ننكر فائدته لأنه يؤدي إلى إدخال عنصر معين من أصحاب الكفاءات، وهو الأمر الذي يؤدي إلى رفع مستوى الكفاءة في مجلس الأمة - وبخاصة في البلاد التي لم تنضج سياسياً - إلا أن الذي نكره هو أن يصل هذا العنصر المعين إلى حد إعاقة إرادة المجلس المنتخب، وهو المجلس الذي يجب أن يبقى للأغلبية فيه الكلمة النهائية، باعتباره الممثل الحقيقي للشعب، وهذا الشرط لا غنى عنه في كل نظام يدنو إلى الديمقراطية، ولذا لا بد من تحقيقه في الأردن عندما يصار إلى تعديل الدستور. (19).

وإن كان البعض⁽²⁰⁾ يقدم مبررات وحجج كثيرة للدفاع عن مسألة تحديد عدد أعضاء مجلس الأعيان، ودوره المؤثر جداً في عرقلة إرادة المجلس المنتخب، ففي ذلك نقول:

- إن الواقع العملي يؤكد بما لا يدع مجالاً للشك أن مجلس الأعيان هو مجلس الحكومة، وهو ممثلها الرسمي في المجلس التشريعي، وقد وقف في كثير من الحالات موقف المدافع الشرس عن الحكومة وعن آرائها.

- صحيح أن تحديد عدد أعضاء المجلس المعين يتماشى مع ما هو قائم في العديد من دول العالم، إلا أن الأمر غير المنطقي، والذي لا يتماشى مع ما هو موجود في دساتير تلك الدول، هو تلك الصلاحيات الواسعة التي منحها الدستور - علاوة على العدد - لهذا المجلس المعين، مما منحه قوة إضافية فوق قوته.

- ليس صحيحاً أن الملك يعين أعضاء مجلس الأعيان بصفته رأس الدولة وفقاً لنص المادة 30 من الدستور، بل هو يمارس هذه الصلاحية كونه رئيساً للسلطة التنفيذية، وليس أدل على ذلك من ورود هذه الصلاحية في المادة 36 من الدستور، والتي تضمنها الفصل الرابع منه، والمعنون بـ "السلطة التنفيذية".

- إن الواقع العملي يشير إلى أن أعضاء مجلس الأعيان أو جلهم يتم تعيينهم من قبل الملك بناءً على ترشيح، أو توصية، أو تنسيب من رئيس الوزراء، مع بعض الاستثناءات الطفيفة على ذلك، وعليه فإن رابطة المحاباة والتحيز لا بد أن يكون موجوداً، ولا يمكن إغفاله في ظل هذه الآلية في التعيين.

- إن اشتراط المشرع الدستوري لهذه الأغلبية في إقرار القوانين في الجلسات المشتركة، يعكس وصاية شبه تامة من قبل مجلس الأعيان على ممثلي الشعب، فبعملية حسابية بسيطة يتضح لنا الوضع غير المتوازن لهذا القيد، فصوت عضو واحد فقط من أعضاء مجلس النواب المنتخب يذهب بإرادة هذا المجلس المنتخب أدرج الرياح، وتسمو إرادة المجلس المعين فوق إرادته، وهكذا أضحت قيمة هذا الصوت بقيمة باقي أعضاء المجلس الذين يمثلون إرادة الشعب الذي اختارهم، وهو أمر ينافي المنطق والعدالة، كما ينافي مبدأ التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.

- إن السلطة التنفيذية، وكشكل من أشكال حماية نفوذها وهيمنتها على السلطة التشريعية، دائماً ما تطبق النص الدستوري بحذافيره، فداوماً ما تقوم بتشكيل مجلس أعيان أعضائه نصف عدد

ويلاحظ أن صلاحية الملك في تعيين بعض أعضاء هذا المجلس هي صلاحية ليست مطلقة، فبعض الأعضاء يعينون بحكم الوراثة، وبعضهم الآخر بحكم مناصبهم الدينية أو الإقليمية.

المطلب الثاني: مدة المجلس وعدد أعضاء مجلس الأعيان:

نصت الفقرة الأولى من المادة 65 من الدستور على أن: «مدة العضوية في مجلس الأعيان أربع سنوات، ويتجدد تعيين الأعضاء كل أربع سنوات، ويجوز إعادة تعيين من انتهت مدته منهم». وهنا لا بد من الإشارة إلى نص المادة 68 من الدستور، والتي نصت على مدة مجلس النواب، حيث نصت الفقرة الأولى من المادة 68 على أن: «مدة مجلس النواب أربع سنوات شمسية، تبدأ من تاريخ إعلان نتائج الانتخاب العام في الجريدة الرسمية، وللملك أن يمدد مدة المجلس بإرادة ملكية إلى مدة لا تقل عن سنة واحدة، ولا تزيد عن سنتين». ويتضح من النصين السابقين أن المشرع الدستوري جعل التمديد مقصوراً على مجلس النواب دون مجلس الأعيان، مما ما يؤدي إلى مشكلة دستورية وقانونية فيما لو قرر الملك تمديد مدة مجلس النواب لمدة سنة أو سنتين، في حين أنه لا يملك حقاً دستورياً في أن يمدد مدة مجلس الأعيان لأكثر من أربع سنوات، ما يترتب عليه احتمالية أن يكون مجلس النواب منعقداً دون وجود مجلس الأعيان، الأمر الذي يتطلب تعديلاً دستورياً بهدف توحيد مدة انعقاد المجلسين، تلافياً لأية مشكلات قد تعيق مجلس النواب، وتمنعه من أداء دوره الرقابي والتشريعي.

كما نصت م 63 من الدستور الأردني على أن «يتألف مجلس الأعيان بما فيه الرئيس من عدد لا يتجاوز نصف عدد مجلس النواب»، وتتجلى أهمية هذا النص الدستوري في الجلسات المشتركة التي تعقد في حالة الخلاف على مشاريع القوانين، حيث اشترط المشرع الدستوري لإقرار هذه القوانين في الجلسة المشتركة أن يصدر القرار بأكثرية ثلثي الأعضاء الحاضرين في الجلسة. ويرى البعض - وبحق - أن هذا الأمر يكرس هيمنة السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية، فإذا صمم أعضاء مجلس الأعيان على رفض مشروع قانون معين فإنه يسقط، إلا إذا تكتل مجلس النواب بصورة جماعية في مواجهة النسبة المرتفعة لأعضاء مجلس الأعيان. (18).

كما أننا نتفق تماماً مع من يرى أن تحديد عدد مجلس الأعيان المعين بعدد لا يتجاوز نصف عدد أعضاء مجلس النواب المنتخب، وبذلك فإن عدد أعضاء مجلس الأعيان المعين يساوي ثلث أعضاء مجلس الأمة، أي ثلث أعضاء المجلسين، فإن مجلس الأعيان المعين بقوته العددية يستطيع في معظم الحالات أن يعوق أي تشريع يقره مجلس النواب المنتخب، وأنه إذا صمم مجلس الأعيان على رفض مشروع قانون، فإنه يسقط، إلا إذا اقترح مجلس النواب بالإجماع بالموافقة عليه، وهو ما يكاد يكون من المتعذر تحقيقه، لأنه يبدو أن اتفاق أعضاء مجلس الأعيان بشأن مشروع قانون معين بالإمكان تحقيقه لوجود رابطة بينهم، وهي تعيينهم من قبل السلطة التنفيذية، وبالتالي من الجائز أن تقوم السلطة التنفيذية بالتأثير عليهم لجعلهم يتخذون موقفاً معيناً إزاء مشروع قانون ما، وبالعكس من ذلك يتعذر اتفاق جميع أعضاء مجلس النواب واتحادهم في موقف معين إزاء مشروع قانون ما، لعدم وجود الرابطة فيما بينهم في الميول والاتجاهات، وهذا الوضع يؤدي إلى إعاقة تمرير مشروع قانون مختلف عليه بين المجلسين. وهكذا نصل إلى نتيجة مفادها

بالمقابل، فإن بعض الفقه لا يتفق مع ذلك، حيث يرى أن المشرع الدستوري هدف إلى توسيع الفئات التي يختار منها أعضاء مجلس الأعيان، بحيث تشمل جميع طبقات الشعب وفئاتهم، وهذا يعطي مجلس الأعيان دوراً مهماً في أن يكون تمثيلاً واسعاً ومتنوعاً، بحيث يضم فئات اجتماعية، وسياسية، واقتصادية، وثقافية من شرائح عديدة من المجتمع الأردني. ويمكن للباحث أن يناقش هنا فكرة أنه قد تكون الفقرة السابعة من فئات الأشخاص الذين يحق لهم عضوية مجلس الأعيان كافية للدلالة على طبيعة الأشخاص الذين يصلحون لعضوية هذا المجلس، ولكن في تقدير الباحث أن القصد في تعدد الفئات من 1 - 6 هو تبيان أن أعضاء المجلس لا بد وأن يكون لديهم خبرات ومهارات إدارية، وقانونية، وسياسية، لكي يتمكن مجلس الأعيان من أداء دوره التشريعي والسياسي الذي حدد له بموجب الدستور في النظام السياسي الأردني.⁽²⁴⁾ ومع تقديرنا الكامل لوجهة النظر هذه إلا أن القصد الذي يذكره هذا الرأي متحقق تماماً في العبارة الأخيرة، وبالتالي فإن الحكمة متحققة وواضحة دون حاجة لمثل هذا التعداد الطويل الذي لا فائدة منه.

المبحث الثاني

الاختصاصات التشريعية لمجلس الأعيان

في ضوء النصوص الدستورية

قبل الحديث عن الاختصاصات التشريعية الواسعة التي حباها الدستور لمجلس الأعيان في مواجهة المجلس المنتخب، يرى الباحث الحديث أن هناك مسألتين غاية في الأهمية:

● المسألة الأولى: لأجل تقييم التجربة الأردنية بوجود مجلس الأعيان المعين، علينا أن نحدد إجابات واضحة لما يأتي:

- أولاً: ما هو الهدف الحقيقي من تشكيل مجلس الأعيان، وهل للتمثيل السكاني والجغرافي علاقة بذلك، بحيث نمكّن كافة فئات الشعب من المشاركة في التشريع، أم أن المسألة انتقائية لإرضاء فئة معينة على حساب فئات أخرى؟

- ثانياً: ما هي حدود تأثير المجلس من الناحية التشريعية في الدولة، وهل بالغ المشرع الدستوري في منح هذه الصلاحيات والاختصاصات، وهل يعتبر ذلك إفتتاتاً واعتداءً على صلاحيات المجلس المنتخب، وبالنتيجة هل نحن أمام برلمان حقيقي أم صوري، وهل للبرلمان ثقل ووزن مقارنة بباقي السلطات في الدولة؟

تساعدنا الإجابة على الأسئلة السابقة في تحديد مسار بوصلة الاتجاه الديمقراطي في الدولة وفي نظامها السياسي.⁽²⁵⁾ مع التأكيد على أن كافة المسائل التي ذكرناها ترتبط ارتباطاً وثيقاً بواقع النظام السياسي في الدولة، وتطور القانون في تلك الدولة، ولا يمكن عزل الظروف السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، والتاريخية عن الواقع الذي نعيش.

● المسألة الثانية: لغرض تقييم التجربة الأردنية بوجود مجلس الأعيان المعين، علينا إيجاز خصائص الديمقراطية النيابية:

- أولاً: وجود هيئة نيابية منتخبة: أي أن يقوم الشعب، وهو مصدر السلطات، بانتخاب من يمثله في البرلمان، ويجب أن تتمتع هذه الهيئة النيابية بسلطات حقيقية في تسيير دفة الحكم في الدولة، وإلا تحولت إلى مجرد هيئة استشارية.⁽²⁶⁾ وبالنتيجة، هل مجلس

أعضاء مجلس النواب تماماً. وكما ذكرنا سابقاً فإن للعدد أهمية بالغة في التصويت على القرارات المتخذة في الجلسة المشتركة للمجلسين في حال الخلاف بينهما على إقرار مشروعات القوانين، ونرى أن ذلك خلل دستوري يتطلب علاجه من خلال تعديل الدستور، بحيث يخفّض من نسبة عدد أعضاء مجلس الأعيان مقارنة بعدد أعضاء مجلس النواب، أو على الأقل من خلال تغيير ما هو مطبق عملياً، فيتم تعيين عدد محدود من أعضاء مجلس الأعيان، بحيث لا يؤثر هذا العدد بشكل جوهري على إرادة الناخبين الممثلة بالمجلس المنتخب، خاصة وأن الدستور لا يشترط أن يكون أعضاء مجلس الأعيان دائماً نصف عدد أعضاء مجلس النواب، وذلك بصريح المادة (63) من الدستور التي اعتبرت أن مجلس الأعيان يتألف من عدد لا يتجاوز نصف عدد أعضاء مجلس النواب.

المطلب الثالث: الشروط الواجب توافرها في عضو مجلس الأعيان:

نصت المادة 64 من الدستور على أن: "يشترط في عضو مجلس الأعيان زيادة على الشروط المعينة في المادة 75 من هذا الدستور، أن يكون قد أتم أربعين سنة شمسية من عمره، وأن يكون من إحدى الطبقات الآتية: رؤساء الوزراء، والوزراء الحاليين والسابقين، ومن أشغل سابقاً مناصب السفراء، والوزراء المفوضين، ورؤساء مجلس النواب، ورؤساء وقضاة محكمة التمييز، ومحاكم الاستئناف النظامية والشرعية، والضباط المتقاعدين من رتبة أمير لواء فصاعد، والنواب السابقين الذين انتخبوا للنيابة لا يقل عن مرتين، ومن مائل هؤلاء من الشخصيات الحائزين على ثقة الشعب واعتماده بأعمالهم وخدماتهم للأمة والوطن."⁽²¹⁾ كما نصت المادة 75 من الدستور، على أن لا يكون عضواً في مجلسي الأعيان والنواب:

1. من لم يكن أردنياً.
2. من يحمل جنسية دولة أخرى.
3. من كان محكوماً عليه بالإفلاس، ولم يستعد اعتباره قانونياً.
4. من كان محجوراً عليه، ولم يرفع الحجر عنه.
5. من كان محكوماً عليه بالسجن مدة تزيد عن سنة واحدة بجريمة غير سياسية ولم يعف عنه.
6. من كان مجنوناً أو معتوهاً.
7. من كان من أقارب الملك في الدرجة التي تعين بقانون خاص.
8. وبالنظر إلى صياغة المادة 64، والتي تضمنت "الطبقات" التي يجب أن يكون عضو مجلس الأعيان منها، فإننا نتفق تماماً مع من يرى أن العبارة الأخيرة التي وردت في هذه المادة كافية بحد ذاتها لتحديد الفئات التي يجب اختيار عضو مجلس الأعيان منها، وأن ذكر تعداد معين لهذه الطبقات هو من باب التزويد الذي لا نرى ضرورة له.⁽²²⁾ وأن المشرع الدستوري لم يكن موفقاً في صياغة هذه المادة في الشق المتعلق بالكيفية التي تحدد هذه الفئات، لأنه ليس من الضروري أن يصل البعض إلى حد المراتب التي ذكرتها هذه المادة.⁽²³⁾

لعملية انتخاب أعضاء السلطة التشريعية ثالثاً. ويتم البحث الآن في الصلاحيات والاختصاصات التشريعية التي نص عليها الدستور الأردني لمجلس الاع يان:

المطلب الأول: اقتراح مشروع القانون: (13)

أنط الدستور الأردني اختصاص التشريع بالسلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، حيث اختصت السلطة التشريعية بسن القوانين، فيما تولت السلطة التنفيذية مهمة إصدار الأنظمة على اختلاف مسمياتها، وقد نص الدستور على طريقتين لاقتراح القوانين:

♦ أولاً: ما ورد في المادة 91 من الدستور، والتي تنص على أن «يعرض رئيس الوزراء مشروع كل قانون على مجلس النواب الذي له حق قبول المشروع أو تعديله أو رفضه، وفي جميع الحالات يرفع المشروع إلى مجلس الأعيان، ولا يصدر قانون إلا إذا أقره المجلسان، وصدق عليه الملك». وهذا النص منتقد، من حيث أن المشرع ألزم مجلس النواب برفع مشروع القانون إلى مجلس الأعيان في جميع الحالات المتوقعة، بعد عرضه على المجلس حتى ولو رفضه مجلس النواب، ونرى في ذلك حصانة قوية لمشاريع القوانين التي تأتي من مجلس الوزراء، بحيث لا يملك مجلس النواب ردها ورفضها وإعادتها من حيث أتت، ففي جميع الحالات لا بد من عرضها على مجلس الأعيان الذي يملك الموافقة عليها، ومن ثم إعادتها إلى مجلس النواب. وإذا كان منطقياً رفع مشروع القانون إلى مجلس الأعيان في حال قبوله أو تعديله، إلا أننا نرى أنه كان ينبغي منح مجلس النواب الحق في رفض المشروع ورده إلى مجلس الوزراء، فيما لو أن الرفض كان للمشروع برمته، لا أن يلزم المجلس برفعه - مع الرفض - إلى مجلس الأعيان، وفي ذلك صورة واضحة لهيمنة السلطة التنفيذية من جهة، وحماية لكافة مشاريع القوانين الصادرة عن مجلس الوزراء من الرفض، وهي في ذلك تستند بقوة على ذراعها القوي في السلطة التشريعية ممثلاً بمجلس الأعيان، لتغيير إرادة مجلس النواب وتغيير رأيه في مشروع القانون المرفوض من قبله. ونرى ضرورة تعديل هذه المادة لتمنح مجلس النواب الحق في رفض مشروع القانون المعروض من مجلس الوزراء، دون إلزام المجلس برفع هذا المشروع إلى مجلس الأعيان.

ونشير هنا للقرار التفسيري رقم 1 لسنة 1955 الصادر عن المجلس العالي لتفسير الدستور، والذي فسّر أحكام هذه المادة، خاصة فيما يتعلق بصلاحيات مجلس النواب في تعديل مشروع القانون القادم من مجلس الوزراء، وقد بين القرار المذكور أن المقصود من (التعديل) الذي نصت عليه م 91 هو التعديل الذي ينحصر في حدود أحكام مشروع القانون وفي نطاق أهدافه ومراميه، سواء أكان ذلك بالزيادة أو النقصان، ولهذا فلا يجوز أن يتناول التعديل أحكاماً جديدة لا صلة لها بالنواحي والغايات التي وضع المشروع من أجلها. وقد وضع هذا القرار التفسيري قيداً يضاف إلى القيود السابقة على مجلس النواب في مسألة النظر في مشروع القانون، فمثلاً لو تقدمت الحكومة بمشروع قانون تعديل حكم واحد من أحكام قانون ما فإن حق مجلس النواب ينحصر في تعديل المشروع من هذه الناحية فقط، وليس له أن يدخل تعديلاً أو أكثر على أية مواد أخرى في القانون.

♦ ثانياً: ما ورد في المادة 95 من الدستور والتي نصت على

1. أن يجوز لعشرة أو أكثر من أعضاء أي من مجلسي

الأعيان المعين يعبر أو يجسد مبدأ «الشعب مصدر السلطات»، لذلك عرف البعض - وبحق - السلطة التشريعية بأنها: السلطة التي تتولى وضع القوانين العامة والمجردة التي تنطبق على جميع الأفراد، وتستند هذه السلطة إلى هيئة منتخبة من الشعب، وهو البرلمان، وتمارس هذه الهيئة سلطة التشريع وفقاً للقواعد المحددة بالدستور الذي يعتبر القانون الأعلى والأسمى للدولة. (27)

- ثانياً: مجلس منتخب بصلاحيات واسعة: يجب على المجلس المنتخب من الشعب أن يتمتع بصلاحيات دستورية، تشريعية، ورقابية حقيقية لا صورية، بحيث تشمل هذه المهمات التشريع والرقابة بكافة المجالات، فهل وظيفة المجلس رمزية أم حقيقية؟

- ثالثاً: مدة عضوية محددة: إذا كان انتخاب النواب من قبل الشعب يتم لكي يعبر هؤلاء النواب عن إرادته ويمثلونه في تصريف الشؤون العامة، فمن الطبيعي ألا تمتد هذه النيابة إلى أجل غير مسمى، وإنما يجب أن تكون محددة سلفاً. (28) بمعنى أن هذا المجلس المنتخب من قبل الشعب يتطلب تحديد مدة لانتهاء ولايته، وانتهاء عضوية أعضائه، وأن تكون الانتخابات دورية. وفي ذلك يقول أستاذنا الفاضل د. نعمان الخطيب «إن الانتخابات الدورية العامة للبرلمان وفي فترات زمنية معقولة، من شأنها أن توفّق بين استقلال البرلمان من ناحية، والاحتفاظ بسلطة الأمة من ناحية ثانية. (29)

إن تأقيت مدة النيابة تلعب دوراً بارزاً في اعتبارها وسيلة رقابية يملكها الشعب على أداء من انتخبه، كما أنه من ناحية أخرى يؤدي إلى شعور النائب بالمسؤولية، الأمر الذي يجعله حريصاً على أداء عمله المناط به بالشكل الصحيح.

- رابعاً: النائب يمثل الشعب ولا يمثل دائرته الخاصة: إن النظام الديمقراطي النيابي يقتضي أن يكون النائب ممثلاً لكافة أفراد الشعب، لا ممثلاً لدائرة معينة، أو لطائفة معينة، أو لحزب معين، ويؤكد هذا على مبدأ وحدة الأمة، متجنبين حدوث أي نزاعات أو انقسامات، لا سيما في الدول التي تتعدد بها الطوائف الدينية أو الأحزاب السياسية.

- خامساً: استقلال النائب عن الناخب: بمجرد نجاح النائب في الانتخابات أصبح له إرادته المستقلة عن ناخبه، فالأمر ليس كما كان قبل قيام الثورة الفرنسية، حيث كان المبدأ السائد في النظم النيابية أن النائب يمثل دائرته الانتخابية فقط، وبالتالي كان من حق الناخبين أن يصدروا تعليمات إلزامية للنائب، ولم يكن بمقدوره الخروج عن هذه التعليمات، وكان عليه أن يراعي مصالح الدائرة، وأن يقدم حسابات بأعماله، وكان من حق الناخبين عزل النائب (30) بناءً على كل ذلك، فإذا كنا نرى في المجلس المنتخب تطبيقاً حقيقياً للمبدأ الديمقراطي، فإن الحرص على سلامة هذا المبدأ وعدم المساس به تتسق بشكل واضح ووثيق بمدى ارتباط هذه المجالس بشعوبها، ومدى صدق السلطة التنفيذية في أن تكون لهذه المجالس إرادة واضحة لتعميق هذا الارتباط عند تشكيل المجلس المنتخب، والسبب في إقامتنا السلطة التنفيذية هنا هو أن هذه السلطة تتدخل بشكل فعال ومباشر في تكوين السلطة التشريعية؛ حينما تضع نظام الانتخاب أولاً، وتضع إجراءات الانتخاب الطويلة والمعقدة ثانياً، وتنصب نفسها وصياً، وقاضياً، ومشرفاً مباشراً

إلى الجلسات المشتركة لحل الخلاف التشريعي بينهما، وتكون تلك الجلسة المشتركة برئاسة رئيس مجلس الأعيان.

والمسألة المثيرة للجدل هنا، تتمثل في عملية إقرار مشاريع القوانين في حال خلاف المجلسين على بعض مواد مشروع القانون، إذ إنه وإقرار أي مشروع قانون لا بد أن يوافق المجلسان عليه، وقد تضمنت م 92 من الدستور الأحكام الواجب اتباعها في حال وجود خلاف بين المجلسين على مواد مشروع القانون، وقد نصت المادة المذكورة على أن: «إذا رفض أحد المجلسين مشروع أي قانون مرتين، وقبله المجلس الآخر معدلاً أو غير معدّل، يجتمع المجلسان في جلسة مشتركة برئاسة رئيس مجلس الأعيان لبحث المواد المختلف فيها، ويشترط لقبول المشروع أن يصدر قرار المجلس المشترك بأكثرية ثلثي الأعضاء الحاضرين، وعندما يرفض المشروع بالصورة المبينة آنفاً لا يقدم مرة ثانية إلى المجلس في الدورة نفسها»، وقبلها كانت الفقرة الثالثة من المادة 89 من الدستور تحدد الأغلبية المطلوبة لانهقاد الجلسات المشتركة، حيث نصت هذه الفقرة على أن: (لا تعتبر جلسات المجلسين مجتمعين قانونية إلا بحضور الأغلبية المطلقة لأعضاء كل من المجلسين، وتصدر القرارات بأغلبية أصوات الحاضرين، ما عدا الرئيس الذي عليه أن يعطي صوت الترجيح عند تساوي الأصوات)، وتبرز العديد من الانتقادات لهذه النصوص المتناقضة:

♦ أولاً: لقد حدّد المشرع حصراً الحالات التي يجتمع فيها المجلسان في جلسة مشتركة، وهذه الحالات هي، الحالة الأولى: قيام الملك بأداء اليمين الدستورية عند انتقال ولاية العرش له كما نصت عليه المادة 29 من الدستور، والحالة الثانية: هي التي نصت عليها المادة 79 من الدستور، والمتعلقة بقيام الملك بافتتاح الدورة العادية لمجلس الأمة، وإلقائه خطاب العرش أمام المجلسين، والحالة الثالثة: هي ما نصت عليه المادة 89 من الدستور، وهي حالة اجتماع المجلسين بناءً على طلب من رئيس الوزراء.⁽³⁵⁾ أما الحالة الرابعة والأخيرة: فهي ما نصت عليه المادة 92 من الدستور، والمتعلقة بحالة رفض أحد المجلسين مشروع أي قانون مرتين، وقبوله من المجلس الآخر معدلاً أو غير معدّل.

♦ ثانياً: رئاسة الجلسة المشتركة: حرص المشرع الدستوري على تأكيد أن تكون رئاسة الجلسات المشتركة بين المجلسين برئاسة رئيس مجلس الأعيان، ورغم أن المشرع قد نص في الفقرة الثانية من المادة 89 على أن: «عندما يجتمع المجلسان معا يتولى الرئاسة رئيس مجلس الأعيان»، إلا أنه عاد وأكد على ذلك صراحة في المادة 92، وفي ذلك دليل واضح على رغبة المشرع الدستوري في قطع أي مجال للتأويل والتفسير حول من يتولى رئاسة الجلسة المشتركة في عملية إقرار مشاريع القوانين المختلف عليها، وهو بهذا التأكيد يدين نفسه، لأنه يعلم تمام العلم أن الوظيفة التشريعية هي صميم عمل مجلس النواب، ويعلم تماماً أن الأصل أن تكون رئاسة الجلسة المشتركة لإقرار القوانين لصاحب الاختصاص الأصيل في التشريع وهو المجلس المنتخب، ولذلك وعلى الرغم من وضعه حكماً عاماً في المادة 89 على رئاسة رئيس مجلس الأعيان للجلسات المشتركة، إلا أنه عاد وأكد على ذلك في المادة 92 تجنباً لأية اجتهادات أو تأويلات بهذا الخصوص. ولا نتفق مطلقاً مع هذا الحكم القانوني، إذ لا ينبغي أبداً أن تكون الرئاسة لهذه الجلسات المشتركة إلا لرئيس

الأعيان والنواب أن يقترحوا القوانين، ويحال كل اقتراح على اللجنة المختصة في المجلس لإبداء الرأي، فإذا رأى المجلس قبول الاقتراح أحاله على الحكومة لوضعه في صيغة مشروع قانون، وتقديمه للمجلس في الدورة نفسها أو في الدورة التي تليها.

2. كل اقتراح يقانون تقدّم به أعضاء أي من مجلسي الأعيان والنواب وفق الفقرة السابقة لا يجوز تقديمه في الدورة نفسها.⁽³²⁾

ويلاحظ على هذه المادة أن المشرع ساوى بين المجلسين من حيث الاختصاص التشريعي، بحيث يمارس المجلسان الصلاحيات نفسها في هذه الوظيفة التشريعية، وبحيث يحق لكل عشرة أعضاء من أي من المجلسين حق اقتراح مشروعات القوانين، وفي هذه الحالة تجري الإجراءات نفسها في كلا المجلسين: حيث يقدم مشروع القانون المقترح إلى رئيس المجلس الذي ينتمي إليه العضو، وفي حال الموافقة على الاقتراح من قبل الأكثرية في المجلس يرفع إلى الحكومة لوضعه في صيغة مشروع قانون. وقد انتقد البعض - وبحق - تلك المسألة بالقول: إن هذا الوضع يتنافى مع الديمقراطية البرلمانية التي تركز على مبدأ أساسي وهو الاقتراح العام الذي يعطي الشعب حرية اختيار ممثليه في البرلمان، في حين أن أعضاء مجلس الأعيان المعيّنين من قبل السلطة التنفيذية سيقبسون رهينة في يدها وإرادتها، لا سيما وأن اشتراك أعضاء مجلس الأعيان في العملية التشريعية كبير، وليس بالدرجة المعمول بها في بريطانيا والذي تم صياغة البرلمان الأردني على منواله، وهو مأخذ كبير على الحياة البرلمانية الأردنية.⁽³³⁾ ولعلنا هنا نشير إلى ما هو مطبق بهذا الصدد في بريطانيا وفرنسا، ففي بريطانيا لا يملك مجلس اللوردات أية صلاحيات إزاء القوانين ذات الصبغة المالية، أما بشأن مشروعات القوانين الأخرى، فإن مجلس اللوردات يملك تأجيل إصدار القانون لفترة أقصاها سنة، ولذلك فإن دور مجلس اللوردات في النظام البريطاني محدد، بمعنى أنه يحق له مباشرة حق الاعتراض التوقيفي تجاه مشروعات القوانين لمدة دورتين برلمائيتين فقط، وبحد أقصى عام واحد.⁽³⁴⁾ أما في فرنسا فيتقاسم مجلسي الشيوخ والجمعية الوطنية الصلاحيات، ولكنه تقاسم بصورة غير متساوية، وخلافاً لمجلسي الأعيان والنواب لدينا، فإن هذا التقاسم في فرنسا دائماً ما يميل لصالح الجمعية الوطنية على حساب مجلس الشيوخ، ووفقاً للمادة 45 من الدستور فالجمعية الوطنية هي صاحبة الكلمة الأخيرة في حال حدوث خلاف بين المجلسين على مشروع القانون، ولا يستطيع مجلس الشيوخ أن يستعمل حق النقض في وجه مشاريع القوانين.

المطلب الثاني: إقرار القوانين والخلاف بين المجلسين على مشروعات القوانين:

يُعتبر التشريع من أهم الوظائف التي يقوم بها مجلس الأعيان والنواب، بالإضافة إلى الوظائف الأخرى المتعلقة بالرقابة السياسية والمالية. وبالاطلاع على النصوص الدستورية بهذا الشأن فإن المجلسين يمارسان ذات الصلاحيات في هذه الوظيفة، حيث يحق للمجلسين قبول أيّاً من مشروعات القوانين التي غالباً ما تضعها الحكومة وتعرضها على المجلسين، أو رفضها أو تعديلها، وإذا اختلف موقف كلا من المجلسين حول مشروع القانون، سواء من حيث رفض أحد المجلسين للتعديلات التي أدخلها الآخر على مشروع القانون، أو رفض أي منهما لمشروع القانون، يتم اللجوء

عليها سابقاً، فللحكومة أن تطلب إلى الجمعية الوطنية أن تبت فيه بصفة نهائية، وللجمعية الوطنية أن توافق على النص الذي انتهت إليه اللجنة المشتركة، أو آخر نص وافقت عليه هي مع تعديل، إضافة إلى التعديلات التي أدخلها مجلس الشيوخ حسب الظروف. ويتضح من هذا النص الصلاحيات الحقيقية التي منحها المشرع الدستوري لصالح الجمعية الوطنية على حساب الحكومة، وعلى حساب مجلس الشيوخ المنتخب أصلاً ولكن بطريقة غير مباشرة، فجعل الجمعية الوطنية هي صاحبة القرار النهائي في الموافقة على مشروع القانون من عدمه.

كما نرى ضرورة الإشارة لقرار المحكمة الدستورية رقم (1) لسنة 2014، حيث اجتمعت المحكمة بناءً على طلب من مجلس النواب لتفسير المادة (92) من الدستور، على ضوء ما ورد في المادة (89) منه لبيان ما يأتي: - المقصود بعبارة (لبحث المواد المختلف فيها)، الواردة في المادة (92) من الدستور، وما إذا كانت تجيز لأعضاء مجلسي الأعيان والنواب في الجلسة المشتركة تبني مقترحات جديدة للمواد المختلف فيها، أم أن حق مجلس الأمة في الجلسة المشتركة مقصور فقط على التصويت على قرار مجلس النواب أو الأعيان بشأن هذه المواد - المقصود بالأغلبية المطلوبة لإقرار المواد المختلف فيها في الجلسة المشتركة لمجلس الأمة، وما إذا كانت - هذه - الأغلبية المطلوبة هي الأغلبية المطلقة، أم أغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين، وقررت المحكمة ما يأتي:

- - إن صلاحية مجلس الأمة (الأعيان والنواب) في الجلسة المشتركة لبحث المواد المختلف فيها (وفقاً لأحكام المادة (92) من الدستور، ليست مقصورة فقط على التصويت على قرار مجلس النواب أو الأعيان بشأن هذه المواد، وإنما يجوز له مناقشة تلك المواد المختلف فيها، وتبني مقترحات جديدة لها في حدودها وفي نطاق أهدافها ومراميها، وبما ينسجم مع المواد المتفق عليها وضمن سياقها.

- - إن الأغلبية المطلوبة لإقرار المواد المختلف فيها في الجلسة المشتركة لمجلس الأمة وفقاً لأحكام المادة (92) من الدستور، هي أغلبية (أكثرية) ثلثي الأعضاء الحاضرين، على اعتبار أن الجلسة المشتركة لمجلس الأمة منعقدة بحضور الأغلبية المطلقة لأعضاء كل من مجلسي الأعيان والنواب.⁽³⁷⁾

وإذا كنا نتفق مع قرار المحكمة في الجزء الثاني من ناحيته القانونية، إذ لا اجتهاد في مورد النصوص الدستورية، إلا أننا لا نتفق مع المحكمة في الجزء الأول من القرار، والمتعلق بإمكانية بحث المواد المختلف عليها في الجلسة المشتركة، وأن الجلسة لا يجب أن تكون مقتصرة على التصويت، على أن يقيد ذلك بأن تكون المناقشات في حدود ونطاق أهداف المواد المختلف عليها، ونرى هنا أن المحكمة كان عليها توسيع صلاحيات النقاش، لتشمل كامل مواد وبنود مشروع القانون، وليس فقط المواد المختلف عليها، إذ إن الأمر لا يستوي إلا بذلك، فالمفروض أن مشروع القانون يجب أن يؤخذ بكامل مواده ككل، وأن النصوص يجب أن تقرأ مع بعضها البعض تلافياً لأية ثغرات قانونية قد تظهر فيما بعد نتيجة عدم قراءة النصوص وعدم اتساقها.

ونتفق تماماً مع الدكتور كامل السعيد في مخالفته لقرار المحكمة أعلاه في الشق الثاني من القرار، حيث يقول: «وعندما

مجلس النواب، وإذا كنا نجد أضراراً لطبيعة ونوع الجلسة في باقي الحالات التي يجتمع فيها المجلسان، فإننا لا نجد مثل هذه الأضرار متوافرة في الجلسة الخاصة بإقرار مشروعات القوانين؛ إذ إن طبيعة وأهمية هذه الجلسة وموضوعاتها تقتضي أن يكون رئيسها هو رئيس مجلس النواب لا الأعيان⁽³⁶⁾. يضاف إلى ذلك ما للرئيس من أهمية عند التصويت، حيث يعتبر صوته صوتاً مرجحاً عند تساوي الأصوات، وهو ما نصت عليه الفقرة 3 من المادة 89 من الدستور.

♦ ثالثاً: الأغلبية المطلوبة لانعقاد الجلسات، وإقرار مشروع القانون في الجلسة المشتركة:

من أهم الانتقادات التي يمكن الإشارة إليها بخصوص هذا النص الدستوري، هو تلك القيود المحكمة التي وضعت على النص، من حيث اشتراط المشرع الدستوري للأغلبية المطلقة لانعقاد الجلسات المشتركة من ناحية، وأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين لإقرار مشروعات القوانين من ناحية ثانية، ويمكن القول إن المشرع بذلك وضع العربة أمام الحصان، فأعاق دور مجلس النواب المنتخب على حساب تعظيم دور مجلس الأعيان المعين في هذا النص الهام والخطير، وبشكل مزدوج يخدم في جميع الحالات مجلس الأعيان ممثل الحكومة والمدافع عنها: فهو يشترط أغلبية مطلقة لانعقاد الجلسة، ويضع هذه الأغلبية لكي لا تستخدم كسلاح فعال بيد مجلس النواب صاحب العدد الأكبر من الأعضاء، بالمقابل فإنه يشترط أغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين لإقرار مشروعات القوانين أيضاً لتجنب أية عقبات قد يتم وضعها بالنسبة لحضور النواب للجلسة.

وبحسبة رياضية بسيطة يكفي لانعقاد الجلسة حضور 114 عضو من المجلسين، ويكفي لإقرار مشروع القانون موافقة 76 عضواً فقط من أصل 225، بمعنى تكفي موافقة أعضاء مجلس الأعيان الحريصين على الحضور بكامل العدد، ويكفي موافقة نائب واحد فقط من أصل 150 نائب لإقرار مشروع القانون المختلف عليه بين المجلسين.

وكل هذا تجسيد واضح لمدى قوة وسيطرة السلطة التنفيذية وهيمنتها على السلطة التشريعية، لعلها الأكد بخطرورة مثل هذا النوع من الجلسات، التي غالباً ما تتضمن خلافات كبيرة بين المجلسين على مشروعات القوانين، ولذا فإن المشرع الدستوري لم يأل جهداً في وضع كل الضمانات التي تكفل صدور القانون بالشكل الذي ترتضيه السلطة التنفيذية على حساب مجلس الشعب، والذي لا شك فيه أن هذه النصوص بهذه الكيفية منتقدة، ومعيبة، وبحاجة لإصلاحات دستورية جذرية لمعالجة هذا الخلل الدستوري المعيب والواضح، والذي يكرس بشكل لا لبس فيه نفوذ السلطة التنفيذية، ونفوذ مجلس الأعيان على حساب المجلس الذي يمثل الشعب، والذي نرى فيه هدراً وخرقاً لمبدأ سيادة الأمة، وأن الأمة هي مصدر السلطات. ونشير هنا إلى م 45 من الدستور الفرنسي، والتي تشير إلى أنه في حال حدوث خلاف بين مجلس الشيوخ والجمعية الوطنية على مشروع القانون، فللوزير الأول الحق في طلب عقد لجنة مشتركة من أعضاء المجلسين بالتساوي لاقتراح نص للأحكام التي ظلت محل الخلاف، ويجوز للحكومة أن تعرض النص الذي انتهت إليه اللجنة المشتركة على المجلسين للموافقة عليه، ولا يقبل أي تعديل فيه إلا بموافقة الحكومة، فإذا لم تصل اللجنة المشتركة إلى اتفاق على نص موحد، أو إذا لم تتم الموافقة على النص وفق الأوضاع المنصوص

دوراً مفصلياً في تحديد الأطر العامة لعلاقة السلطة التنفيذية بالسلطة التشريعية، والتي كان من أهم نتائجها ضعف مجلس النواب المنتخب لحساب الأجهزة التنفيذية في الدولة، والتي كان من تبعاتها ضعف دوره التشريعي والرقابي، وقبل ذلك ضعف تركيبة البرلمان بخلق كيان تشريعي معين من قبل السلطة التنفيذية، لا بل وأكثر من ذلك، بمنح هذا المجلس المعين صلاحيات وسلطات تفوق في قوتها وفعاليتها صلاحيات وسلطات المجلس المنتخب.

2. يواجه المجلس المنتخب صعوبات عديدة في أدائه لعمله، بالرغم من محدودية فعالية هذا العمل في كثير من الأحيان، فهناك صعوبات ذات طبيعة سياسية، لها علاقة بالنظام السياسي والدستوري في الدولة، متمثلة بالظروف السياسية التي حتمت شكلاً معيناً من علاقة يسودها الشك، وعدم الثقة في كثير من الأحيان بين المجلس والحكومة، وهناك صعوبات تشريعية عدة نرى أنها تتطلب في النهاية تعديلات جوهرية وجذرية للدستور القائم حالياً.

3. لم يوفق المشرع الدستوري الأردني في تطبيق نظام المجلسين بصورته الصحيحة، بل إنه شوّه هذه الصورة بتكريس هيمنة السلطة التنفيذية ممثلة بذراعها القوي في البرلمان، وهو مجلس الأعيان، على حساب صلاحيات ضعيفة وليست ذات أثر قانوني فعال لصالح مجلس النواب.

4. لم تؤثر التعديلات الدستورية التي أجريت على الدستور الأردني في عام 2011م بشكل جوهري على الهيكل العام، أو الإطار العام الذي يميز سلطات الدولة في الدستور، فلا زال الدستور الأردني بصورته الحالية يحوي في ثناياه العديد من النصوص الدستورية التي تحتاج لإعادة نظر وإعادة صياغة، بحيث تعيد تكريس مبدأ "الفصل بين السلطات"، ومبدأ "الأمة مصدر السلطات"، لوضعها الطبيعي السليم والصحيح والذي يجب أن تكون عليه.

التوصيات:

بهدف تجاوز الانتقادات التي أوردناها في نتائج هذه الدراسة، فمن الضروري أخذ مجموعة من النقاط بعين الاعتبار، حتى يتسنى للمؤسسة التشريعية وتحديد مجلس النواب تخطي هذه الانتقادات التي أثرت وتؤثر بشكل كبير على العمل البرلماني، وعلى وظيفة مجلس النواب الأساسية التي حوتها بطون الكتاب، والتي تعلمناها من أساتذة القانون الدستوري، والتي نعلمها لأبنائنا وبناتنا، ونراها كواقع عملي وحقيقي في كثير من دول العالم، وفيما يأتي بعض التوصيات:

1. إن النصوص الدستورية التي نصت على تشكيل وصلاحيات السلطتين التشريعية والتنفيذية في الأردن، أحدثت اختلالاً بيناً بين السلطتين، ويظهر ذلك في عدم التوازن الواضح في الصلاحيات والسلطات، مما جعل العلاقة بينهما تعاني من مشكلات متعددة، ومن مشاعر عدم ثقة بينهما، مما نجم عنه ضعف وتبعية مفرطة من السلطة التشريعية - ولا سيما مجلس النواب - للسلطة التنفيذية، وعليه فإن للمشرع الدستوري مطالب بإعادة التوازن بين السلطتين، مطبقاً لمبدأ سيادة القانون، وصوناً لإرادة الشعب، وحتى لا يبقى البرلمان تحت رحمة السلطة التنفيذية بشقيها التنفيذي (الحكومة)، والتشريعي (مجلس الأعيان)، وأولى هذه المطالبات إعادة النظر بكافة النصوص الدستورية التي تبحث علاقة السلطات

يمارس مجلس الأمة في اجتماعه المشترك قبول مشروع القانون موضوع البحث أو رفضه أو تعديله، إنما يمارس اختصاصاً تشريعياً باعتباره صاحب الاختصاص الأصيل في التشريع، بمقتضى نص م (25) من الدستور. وإذا كان صدور قرار بالقبول أو الرفض لا يشكل جدلاً، على العكس من ذلك قد يشكل التعديل في المواد المختلف فيها أو في بعضها الجدل، خاصة فيما يتعلق بطبيعة التعديل وتحديد نطاقه. وفي ضوء عدم ورود نص يقيد التعديلات المراد القيام بها توصلنا للاتفاق على صدور قرار مشترك يحظى بأكثرية ثلثي الأعضاء الحاضرين، فإنني أرى أن التعديل ينبسط نطاقه ليشمل كل التعديلات المقترحة، أياً كانت صورها، وسواءً كانت تعديلات في موضوع النصوص، أو في عباراتها، أو في صياغتها، إذا كان هو الأصل الذي يجب الحرص عليه دوماً، إلا أنه يجوز أن يتناول التعديل مواد أخرى وردت في القانون الأصلي، ولم يرد ذكرها في مشروع القانون المحال إليه تحت طائلة تخطي مجلس الأمة لحدوده الدستورية، واقتحاماً منه في منطقة حرّمها الدستور عليه، ذلك أن اختصاصه هو اختصاص حصري، بالإضافة إلى كونه تكملياً أو جزئياً، وبعبارة أخرى إن الاقتراح بتعديل قانون هو اقتراح بقانون صادر عن مجلس الوزراء، بمقتضى المادة (91) من الدستور، وغير جائز صدوره عن مجلس الأمة إلا في حالة حصرية ورد النص عليها في المادة (95/1) من الدستور، وعوداً على بدء أقول إنه إذا كان الأصل يقضي بعدم جواز أن تتناول التعديلات مواد أخرى لم يرد لها ذكر أصلاً في مشروع القانون، ما لم يكن تعديلها نتيجة ضمنية لازمة لتعديل المواد المحالة إليه. وبعبارة أكثر وضوحاً إذا كان من مقتضى التعديلات التي يلحقها مجلس الأمة بمشروع القانون في النطاق الذي تم إيضاحه في سياق ما تقدم، فإنني أميل إلى القول بأن لمجلس الأمة الاضطلاع - استثناءً - بتعديل مواد ورد ذكرها في القانون الأصلي ولم يرد لها ذكر في مشروع القانون، باعتبار أن هذا التعديل لا يعدو أكثر من كونه أثراً حتمياً مباشراً للتعديلات التي يدخلها حتى تنسق النصوص مع بعضها البعض، وينسجم القانون مع ذاته، على أن يراعى أن يكون أعمال هذا التعديل بقدر وفي أضيق الحدود. وليس ما أقول به إلا تطبيقاً لدواعي الضرورة كمبدأ تقره الدساتير والقوانين كافة. (38)

وجاء ختام نص المادة 92 بالإشارة إلى حالة عدم تقديم مشروع القانون المرفوض بالصورة المبينة في هذه المادة مرة ثانية إلى المجلس في الدورة نفسها، ولا نعلم حكماً أو مبرراً لذلك، ولا نرى ما يمنع من تقديم المشروع مرة أخرى في ذات الدورة، وما هذا الحكم إلا عقبة أخرى من عقبات عدة وضعها المشرع الدستوري لإعاقة عمل المجلس.

خاتمة:

حاول الباحث من خلال هذه الدراسة التركيز على دور مجلس الأعيان في الحياة التشريعية في الأردن، سواء من حيث تشكيله أو من حيث اختصاصاته، في ضوء النصوص الدستورية التي نص عليها الدستور الأردني لعام 1952، وقد خلص الباحث إلى العديد من النتائج والتوصيات:

النتائج:

1. تلعب الظروف السياسية المعقدة التي مرَّ ويمرُّ بها الأردن،

لإقرار مشروع القانون المختلف عليه بين المجلسين.
الهوامش:

1. د. زهدي يكن، القانون الدستوري والنظم السياسية، بيروت، مطابع جوزيف سليم صقيلي، الطبعة الأولى، 1955، ص 257.
2. تنص المادة الأولى من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على ان: "يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وهبوا عقلاً وضميراً وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الإخاء."، كما نصت المادة الثانية على ان: "لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر، دون أية تفرقة بين الرجال والنساء. وفضلاً عما تقدم فلن يكون هناك أي تمييز أساسه الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي لبلد أو البقعة التي ينتمي إليها الفرد سواء كان هذا البلد أو تلك البقعة مستقلاً أو تحت الوصاية أو غير متمتع بالحكم الذاتي أو كانت سيادته خاضعة لأي قيد من القيود."
3. د. السيد صبري، حكومة الوزارة، بيروت، المطبعة العالمية، 1953، ص 104.
4. د. زهدي يكن، المرجع السابق، ص 259.
5. د. ماجد الحلو، النظم السياسية، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2007، ص 217.
6. د. عبد الغني بسيوني عبدالله، النظم السياسية، الإسكندرية، الدار الجامعية، الطبعة الأولى، 1985، ص 249.
7. د. محمود البناء، النظم السياسية وأسس التنظيم السياسي وصوره الرئيسية، القاهرة، دار الفكر العربي، 1984، ص 339.
8. Georges Bardeau, Droit Constitutionnel, ET anstitutionnel Politiques – L.G.D.J- Pris, 1980, p 535
9. د. محمد محمود ربيع ود. إسماعيل صبري مقلد، موسوعة العلوم السياسية، الكويت، جامعة الكويت، 1994، ص 547.
10. د. سليمان الطماوي، السلطات الثلاث، القاهرة، دار الفكر العربي، 1974، ص 266.
11. د. عبد الغني بسيوني عبدالله، النظم السياسية، بيروت، الدار الجامعية، 1998، ص 212.
12. د. محمد الحموري، دراسة قانونية بعنوان "الإصلاحات الدستورية في الأردن"، منشورة على موقع عمون الإلكتروني، تاريخ 5/9/2011 م.
13. د. هاني الطهراوي، النظم السياسية والقانون الدستوري، عمان، دار الثقافة، الطبعة الأولى، 2008، ص 219.
14. د. ليث نصرأوين، أثر التعديلات الدستورية لعام 2011 على السلطات العامة في الأردن، بحث منشور في مجلة دراسات، الجامعة الأردنية، المجلد 40، العدد 1، 2013، ص 229.
15. د. عصام الدبس، النظم السياسية، السلطة التشريعية، الطبعة الأولى، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2011، ص 96. ولا نعلم كيف يمكن لدولة أسست قانونها الأساسي الأول في عام 1928، وكيف يمكن لدولة وضعت دستوراً عصرياً لها في عام 1952، أي قبل استقلال عدد كبير من الدول

مع بعضها البعض، وتبحث تشكيل مجلس الأمة، وتبحث في صلاحيات الملك، وهي كلها مسائل اعتراها الخلل، والنقصن وسوء التوزيع.

2. تغليب المصلحة العامة عند قيام البرلمان بدوره الرقابي والسياسي، على حساب الانتماء الحكومي المطلق والطاعة العمياء لرأي الحكومة.
3. تبدو الضرورة ملحة لإعادة النظر في مسألة تعيين أعضاء مجلس الأعيان من قبل السلطة التنفيذية، وإن كانت مسألة انتخاب هذا المجلس تبدو صعبة في الوقت الحالي، فإننا نوصي بأخذ موقف وسط ما بين الانتخاب والتعيين، من خلال طرح حلول عدة، من أهمها: نزع صلاحية الملك في حل مجلس الأعيان، وبالتالي ضمان استقلالية عمل المجلس، أو تعديل الدستور لتجريد هذا المجلس من بعض صلاحياته التشريعية والتنظيمية، وأهمها: دوره في إقرار القوانين، أو أن يتم انتخاب جزء من أعضاء مجلس الأعيان، وتعيين جزء آخر مع فرض بعض القيود والشروط في من يرغب بترشيح نفسه لهذا المجلس، بحيث تتعلق هذه الشروط بالكفاءة والخبرة العلمية، والعملية، والسياسية، والقانونية، وغير ذلك من الشروط.
4. ضرورة تعديل عدد أعضاء مجلس الأعيان بتخفيض العدد مقارنة بعدد أعضاء مجلس النواب، وقد أظهرت الدراسة مدى أهمية «العدد» في مسألة إقرار مشروعات القوانين، لا سيما عند الخلاف بين مجلسي الأعيان والنواب على ما تضمنته هذه المشروعات من مواد قانونية.
5. نوصي بتعديل المادة 64 من الدستور، والتي حددت «الطبقات» أو الفئات التي يتم تعيين أعضاء مجلس الأعيان منها، وقد أظهرت الدراسة عدم لزوم مثل هذا التحديد وعدم جدواه، وأنه من باب التزيد الذي لا حاجة له.
6. نوصي بضرورة تعديل المادة 65 من الدستور، والتي حددت مدة عضوية أعضاء مجلس الأعيان، وذلك بمنح الملك صلاحية تمديد هذه المدة في حال قيام الملك بتمديد مدة مجلس النواب لأكثر من أربع سنوات.
7. تعديل المادة 91 من الدستور، والتي نصت على ضرورة إحالة مشروع القانون من مجلس النواب إلى مجلس الأعيان في كافة الحالات، ولو تم رفض مشروع القانون برمته من قبل مجلس النواب، إذ ينبغي منح مجلس النواب الحق في رفض المشروع وردّه إلى مجلس الوزراء فيما لو أن الرفض كان كلياً، لا أن يلزم المجلس برفعه -مع الرفض- إلى مجلس الأعيان.
8. تعديل النصوص الدستورية التي نصت على رئاسة رئيس مجلس الأعيان للجلسات المشتركة للمجلسين، بحيث تمنح الرئاسة لرئيس مجلس النواب ممثل الشعب، وقد بينت الدراسة أهمية هذه المسألة، لا سيما في حاله اجتماع المجلسين لإقرار مشروعات القوانين المختلف عليها بينهما.
9. تعديل المادة 89 و92 من الدستور، فيما يخص النصاب القانوني لانعقاد الجلسات المشتركة، والأغلبية المطلوبة لإقرار مشروعات القوانين، وقد أظهرت الدراسة سهولة فرض مجلس الأعيان لإرادته السياسية على حساب مجلس النواب بسبب تلك المسائل، حيث يكفي موافقة نائب واحد فقط من أصل 150 نائب

29. د. نعمان الخطيب، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 1999، ص 255.
30. د. نعمان أحمد الخطيب، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الإصدار الثاني، 2004، ص 257 وما بعدها.
31. يشار هنا الى القرار التفسيري رقم (2) سنة 2008 صادر عن المجلس العالي لتفسير الدستور، والذي لخص الصلاحيات التشريعية لمجلس النواب، حيث يقول "ومن استعراض النصوص الدستورية نجد انها اناطت بمجلس النواب الاختصاصات والصلاحيات التالية: أولاً: الاختصاص التشريعي: وهذا الاختصاص يتمثل في: أ- حق مجلس النواب في قبول مشروعات القوانين التي يعرضها عليه رئيس الوزراء او تعديلها او رفضها (المواد 19، 25، 93 من الدستور). ب- حق مجلس النواب بإقرار او تعديل أو رفض القوانين المؤقتة (المادة 94 من الدستور). ج- حق مجلس النواب باقتراح القوانين على الحكومة والطلب اليها صياغة مشروعات القوانين المقترحة وتقديمها لها حسبما جاء في المادة (95) من الدستور. د- صلاحية المجلس في وضع أنظمة داخلية لضبط وتنظيم اجراءاته على أن تعرض هذه الأنظمة على جلاله الملك للتصديق عليها (المادة 83 من الدستور).
32. كانت هذه المادة تنص قبل تعديلها في عام 1958 على انه يجوز لعضو او أكثر من أعضاء مجلسي الاعيان والنواب تقديم اقتراح القوانين، وقد تم تعديلها لتتفق مع احكام دستور الاتحاد مع العراق. انظر: د. عادل الحيارى، المرجع السابق، ص 773.
33. د. مصطفى صالح العماوي، التنظيم السياسي والنظام الدستوري، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 2011، ص 261-260.
34. د. صلاح الدين فوزي، البرلمان - دراسة مقارنة تحليلية لبرلمانات العالم، القاهرة، دار النهضة العربية، 1994، ص 10.
35. ينتقد البعض -وبحق- بشدة هذا الحق المطلق لرئيس الوزراء، وانه يشكل مظهراً من مظاهر هيمنة السلطة التنفيذية على حساب السلطة التشريعية، وأنه كان الأجدر بالمشروع الدستوري أن يحدد على سبيل الحصر الحالات التي يملك بها رئيس الوزراء دعوة مجلس الامة لعقد جلسة مشتركة، وأن يعلق انعقاد الجلسة المشتركة على موافقة أعضاء المجلسين. أنظر حول ذلك د. ليث نصرأوين. مرجع سابق. ص 232.
36. انظر بهذا المعنى مقال د. فطين البداد بعنوان (من الاقوى مجلس الاعيان ام مجلس النواب ولماذا؟)، مقال منشور على موقع المدينة الاخبارية، (www.almadenahnews.com)، بتاريخ 27/10/2013.
37. قرار المحكمة الدستورية الاردنية رقم 1 لسنة 2014 منشور على الصفحة 2294 من عدد الجريدة الرسمية رقم 5278 تاريخ 1/4/2014 م.
38. قرار المخالفة بخصوص قرار المحكمة الدستورية الاردنية رقم 1 لسنة 2014 الصادر عن العضو الدكتور كامل السعيد. منشور على الصفحة 2294 من عدد الجريدة الرسمية رقم 5278 تاريخ 1/4/2014 م.
- المصادر والمراجع:**
- أولاً-المراجع العربية:**
1. البناء، محمود، النظم السياسية واسبس التنظيم السياسي وصوره الرئيسية، دار الفكر العربي، 1984.
- المجاورة لها، وكيف يمكن لدولة أسست مجالسها النيابية منذ إنشائها على مبدأ الانتخاب السري والمباشر من قبل افراد الشعب، كيف يمكن بعد هذا كله نقول أن الدولة لا زالت في بدايات طريقها نحو الديمقراطية؟
16. د. ليث نصرأوين، المرجع السابق، ص 230.
17. نصت المادة 60 من الدستور المغربي لعام 2011 على ان: "يتكون البرلمان من مجلسين، مجلس النواب ومجلس المستشارين؛ ويستمد أعضاؤه نيابتهم من الأمة، وحقهم في التصويت حق شخصي لا يمكن تفويضه"، كما نصت المادة 63 على ان: " يتكون مجلس المستشارين من 90 عضواً على الأقل، و120 عضواً على الأكثر، ينتخبون بالاقتراع العام غير المباشر، لمدة ست سنوات، على أساس التوزيع التالي: -ثلاثة أخماس الأعضاء يمثلون جماعات الترابية، يتوزعون بين جهات المملكة بالتناسب مع عدد سكانها، ومع مراعاة الإنصاف بين الجهات. ينتخب المجلس الجهوي على مستوى كل جهة، من بين أعضائه، الثلث المخصص للجهة من هذا العدد. وينتخب الثلثان المتبقيان من قبل هيئة ناخبة تتكون على مستوى الجهة، من أعضاء المجالس الجماعية ومجالس العمالات والأقاليم؛ وخمسان من الأعضاء تنتخبهم هيئات ناخبة تتألف من المنتخبين في الغرف المهنية، وفي المنظمات المهنية للمشغلين الأكثر تمثيلية، وأعضاء تنتخبهم على الصعيد الوطني، هيئة ناخبة مكونة من ممثلي المأجورين". ونشير هنا الى ان الدستور المصري لعام 1923 والدستور المصري لعام 1971 (بعد تعديله عام 1980) قد أخذوا بنظام الانتخاب والتعيين لمجلس الشورى. انظر تفاصيل أكثر: د. إبراهيم شيجا، الأنظمة السياسية، الدول، الحكومات، الإسكندرية، دار المطبوعات الجامعية، 1992م، ص 244. كذلك انظر: د. ثروت بدوي، النظم السياسية، القاهرة، دار النهضة العربية، 1975م، ص 329.
18. د. ليث نصرأوين، المرجع السابق، ص 232.
19. د. عادل الحيارى، القانون الدستوري والنظام الدستوري الاردني، دراسة مقارنة، عمان، مطابع غانم عبده، الطبعة الاولى، 1972، ص 725.
20. د. عصام الدبس، المرجع السابق، ص 98 وما بعدها.
21. كانت المادة 36 من الدستور الأردني لعام 1947 تنص على ان "يتألف مجلس الاعيان من عدد لا يتجاوز نصف أعضاء مجلس النواب بما فيهم الرئيس يعينهم الملك من الحائزين على ثقة الجمهور واعتماده بأعمالهم وخدماتهم للامة والوطن".
22. د. سالم الكسواني، القانون الدستوري الأردني، عمان، مطبعة الكسواني، 1985م، ص 269.
23. د. عادل الحيارى، مرجع سابق، ص 724.
24. د. فايز زريقات، مجلس الاعيان ودوره في النظام السياسي الأردني (دراسة تشريعية مقارنة)، بحث منشور في مجلة المنارة، جامعة آل البيت، المجلد 15، العدد 3، 2009، ص 163.
25. بهذا المعنى انظر: د. كمال المنوفي، نظريات النظم السياسية، بيروت، دار العلم، 1985، ص 11.
26. د. عبد الغني بسيوني عبدالله، النظم السياسية، المرجع السابق، ص 209.
27. د. عصام الدبس، النظم السياسية، عمان، دار الثقافة، 2010، ص 282.
28. د. مصطفى قلوبش، النظم السياسية، القسم الأول، الدولة والحكومة، مكتبة دار السلام، الطبعة الثانية، 1984/1985، ص 102.

24. يكن، زهدي، القانون الدستوري والنظم السياسية، مطابع جوزيف سليم صقيلي، بيروت، الطبعة الأولى، 1955.

ثانياً المراجع الأجنبية:

1. *Georges Bardeau, Droit Constitutionnel, ET anstitutionnel politiques – L.G.D.J-Paris, 1980, P 535.*

ثالثاً. القوانين وقرارات المحاكم:

1. الدستور الأردني لعام 1952م.
2. الدستور الأردني لعام 1947م.
3. الدستور الأردني لعام 1928م.
4. الدستور المصري لعام 1971م.
5. الدستور المغربي لعام 2011م.
6. الدستور الفرنسي لعام 1958م.
7. الإعلان العالمي لحقوق الانسان الصادر عام 1948م.
8. قرارات وأحكام المحكمة الدستورية الاردنية.
9. الجريدة الرسمية الاردنية.

رابعاً. المواقع الإلكترونية:

1. www.ammonnews.net
2. www.almadenahnews.com

2. البداد، فطين، مقال بعنوان (من الاقوى مجلس الاعيان ام مجلس النواب لملماذا؟)، مقال منشور على موقع المدينة الاخبارية، (-www.almade.com/nahnews.com/، بتاريخ 27/10/2013.

3. الحلو، ماجد راغب، النظم السياسية، الاسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2007.

4. الحباري، عادل، القانون الدستوري والنظام الدستوري الاردني، دراسة مقارنة، عمان، الطبعة الاولى، مطابع غانم عبده، 1972.

5. الخطيب، نعمان، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 1999.

6. الخطيب، نعمان، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الإصدار الثاني، 2004.

7. الدبس، عصام، النظم السياسية، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2010.

8. الدبس، عصام، النظم السياسية، الكتاب الثالث، السلطة التشريعية، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، 2011.

9. الطماوي، سليمان، السلطات الثلاث، القاهرة، دار الفكر العربي، 1974.

10. الطهراوي، هاني، النظم السياسية والقانون الدستوري، عمان، دار الثقافة، الطبعة الأولى، 2008.

11. العمادي، مصطفى صالح، التنظيم السياسي والنظام الدستوري، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 2011.

12. الكسواني، سالم، القانون الدستوري الأردني، عمان، 1985م.

13. المنوفي، كمال، نظريات النظم السياسية، بيروت، دار العلم، 1985.

14. بدوي، ثروت، النظم السياسية، القاهرة، دار النهضة العربية، 1975م.

15. ربيع، محمد محمود، وصبري مقلد، اسماعيل، موسوعة العلوم السياسية، الكويت، جامعة الكويت، 1994.

16. زريقات، فايز، مجلس الأعيان ودوره في النظام السياسي الأردني (دراسة تشريعية مقارنة)، مجلة المنارة، جامعة آل البيت، المجلد 15، العدد 3، 2009.

17. شيحا، ابراهيم، مبادئ الأنظمة السياسية - الدول - الحكومات، الاسكندرية، دار المطبوعات الجامعية، 1992م.

18. صبري، السيد، حكومة الوزارة، بحث تحليلي لنشأة وتطور النظام البرلماني في إنجلترا، بيروت، المطبعة العالمية، 1953.

19. عبدالله، عبد الغني بسيوني، النظم السياسية، الاسكندرية، دار الجامعية، الطبعة الأولى، 1985.

20. عبدالله، عبد الغني بسيوني، النظم السياسية، بيروت، دار الجامعية، 1998.

21. فوزي، صلاح الدين، البرلمان - دراسة مقارنة تحليلية لبرلمانات العالم، القاهرة، دار النهضة العربية، 1994.

22. قلوبش، مصطفى، النظم السياسية، القسم الأول، الدولة والحكومة، مكتبة دار السلام، الطبعة الثانية، 1984/1985.

23. نصرأوين، ليث، أثر التعديلات الدستورية لعام 2011 على السلطات العامة في الأردن، مجلة دراسات، الجامعة الأردنية، المجلد 40، العدد 1، 2013.

التسجيل الجديد للأراضي التي لم يسبق تسجيلها في السجل العقاري*

أ. حسين عاهد حسين عيسه**

*تاريخ التسليم: 2016/3/2م، تاريخ القبول: 2016/10/10م.
**محاضر / الكلية العصرية الجامعية/ فلسطين.

ملخص:

المصادر، بسبب ما مرت به فلسطين عبر التاريخ من سلسلة لم تنته بعد من الاحتلال والإدارات المتعاقبة، بدأت من عهد الدولة العثمانية التي سيطرت على فلسطين وبلاد الشام في العام (1516 م - 1917 م)، ومروراً بالانتداب البريطاني (1918 م - 1948 م)، والإدارة الأردنية في الضفة الغربية والمصرية في قطاع غزة (1948 م - 1967 م)، والاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية وقطاع غزة (1967 م - 1994 م)، والسلطة الوطنية الفلسطينية من العام 1994 وحتى الآن، وبالتصنيفات التي فرضت من خلال اتفاقية أوسلو في العام 1993 على أراضي الضفة بتقسيمها إلى ثلاث مناطق (أ، ب، ج) مختلفة الإدارة والتبعية بين السلطة الفلسطينية والاحتلال الإسرائيلي. لا شك أن تعاقب تلك الاحتلال والإدارات جعل الضفة الغربية تعيش حتى الآن حالة تشريعية تتسم بالصعوبة والتعقيد، إضافة إلى الاختلاف في القوانين المطبقة من حيث مصادرها المتعلقة بملكية الأراضي والتصرف بها، وآليات تسجيلها في السجل العقاري، فالتسجيل الجديد موضوع البحث مطبق في الضفة الغربية بموجب قانون تسجيل الأموال غير المنقولة، التي لم يسبق تسجيلها رقم 6 لسنة 1964 الأردني، والتعديلات التي أضيفت عليه بموجب العديد من الأوامر العسكرية الإسرائيلية.

إن عدم خضوع ما يقارب نسبته 65% من أراضي الضفة الغربية للتسجيل العقاري، ووقوع معظم هذه النسبة في الأراضي المصنفة بمنطقة (ج)، التي تمثل ما نسبته 61% من الضفة الغربية، والتي تخضع مباشرة للإدارة المدنية الإسرائيلية⁽²⁾، جعل عملية التسجيل الجديد أمراً صعباً لدى المواطنين نظراً لتكالييفها وإجراءاتها، وأيضاً احتمالية رفض طلب التسجيل دون مبرر، كما أن هذه الحالة جعلت الاستيلاء والمصادرة للأراضي أمراً سهلاً لدى الاحتلال. ويعود سبب أن حوالي 65% من الأراضي غير خاضعة للتسجيل العقاري إلى الإدارات التي حكمت فلسطين، والتي لم تقم بعمليات تسوية وتسجيل للأراضي، سوى ما قامت به إدارة الانتداب البريطاني، وأيضاً ما قامت به الإدارة الأردنية بتسوية عدة مناطق بدأت من محافظة جنين قبل العام 1967، غير أنها توقفت ولم تنته بسبب الاحتلال، أما الباقي فبقي كما هو حتى عام 2006، حين بدأت سلطة الأراضي الفلسطينية بعمليات تسوية بمناطق صغيرة محدودة، كالتسوية في سلفيت، بيت لحم، بيرنابالا، بيتونيا، وقرارة بني زيد.

ولهذه الحالة تبقى أراضي الضفة الغربية تعاني من إشكالية حقيقية، ألا وهي عدم خضوع أغلب أراضيها إلى نظام السجل العقاري، مما يجعلها عرضة للاستيلاء والمصادرة من قبل الاحتلال، وأيضاً ما تسببه هذه الحالة من تأثير على قيمة الأرض من الناحية الاقتصادية، وعزوف معظم المستثمرين عن الاستثمار في أراض غير مسجلة، وكذلك إثارة الإشكاليات والنزاعات بين المواطنين على حقوق التملك والتصرف والحدود وغير ذلك. ومن هنا تبرز أهمية البحث في موضوع التسجيل الجديد في الأراضي التي لم يسبق تسجيلها في الضفة الغربية، والتي يتبعها المواطنون بمفردهم لتسجيل أراضيهم وحفظها، كون أن عمليات التسوية -وهي العملية الأساس التي يجب اتباعها لتسجيل الأراضي- التي تقوم بها سلطة الأراضي الفلسطينية قليلة ومحدودة النطاق في مناطق (أ، ب).

التسجيل الجديد للأراضي التي لم يسبق تسجيلها في السجل العقاري هي الوسيلة الثانية بعد التسوية لتسجيل الأراضي في نظام السجل العقاري، وبسبب قلة عمليات التسوية التي تقوم بها السلطة الوطنية الفلسطينية، يعتبر التسجيل الجديد بديلاً هاماً وضرورياً يجب استغلاله لحين الشروع في التسوية الشاملة للأراضي، لا سيما في المناطق المصنفة (ج)، لأن تسجيل الأراضي يحميها من السيطرة والمصادرة. وآلية التسجيل الجديد مطبقة في الضفة الغربية بموجب قانون تسجيل الأراضي التي لم يسبق تسجيلها رقم 6 لسنة 1964، منذ صدوره من المشرع الأردني أثناء إدارة المملكة الأردنية الهاشمية للضفة الغربية، ولم يطبق في غزة التي كانت تحت الإدارة المصرية. وسنعالج في هذا البحث مفهوم التسجيل الجديد وإجراءاته وأثاره القانونية.

الكلمات المفتاحية: التسجيل الجديد للأراضي، السجل العقاري، قانون تسجيل الأراضي، دائرة تسجيل الأراضي.

The new recording for non-recorded lands In Real estate record**Abstract:**

The new recording for non-recorded lands is the second way (after conciliation way) to record the lands in real estate record, Due to the shortage of conciliations for lands in west bank, The new recording for non-recorded lands is very important to avoid and safe the lands from confiscation. The new recording for non-recorded lands applied in west bank according to law of The new recording for non-recorded lands no 6 1964 legislated by Jordan when west bank was under Jordan control, we will research in new recording to clear the procedures and effects.

مقدمة

تعتبر الملكية الركن الأساسي للكيان الاقتصادي لأي مجتمع، وهذا ما دفع بالمشرع -سواء في التشريعات القديمة أم الحديثة- إلى إبداء اهتمام كبير بالملكية بغية تنظيمها وحمايتها، ولعل الأرض هي أهم نطاق للملكية، والتي تعتبر الأعلى ثمناً والأعلى قيمة لدى ملاكها، ولا يختلف اثنان على وضع قطاع الأراضي في الضفة الغربية لما يتعرض له من إشكاليات، سواء على الصعيد السياسي مع الاحتلال الإسرائيلي الذي يسيطر كل يوم على مساحات جديدة، أو على الصعيد الداخلي الذي يتمثل بكثرة النزاعات بين الملاك والمتصرفين بالأراضي، ونوع الحالة القانونية للأراضي في مدن الضفة الغربية إلى أسباب عدة أهمها: عدم خضوع ما نسبته 65% من مساحتها إلى التسجيل العقاري، وكذلك تقسيم إدارة الأراضي بين السلطة الوطنية الفلسطينية، والإدارة المدنية التابعة للاحتلال الإسرائيلي⁽¹⁾، إضافة إلى كثرة التشريعات السارية والمتعددة

أهداف الدراسة :

المبحث الأول

التسجيل الجديد من حيث مفهومه وأهميته ونطاقه

يعتبر التسجيل الجديد وسيلة إضافية لعملية التسوية للأراضي التي تقوم بها هيئة تسوية الأراضي والمياه لإدخالها إلى نظام السجل العقاري، ومن ثم فإن الهدف من وراء كلا الطريقتين، هو ضمان الحماية القانونية للتصرفات القانونية، وتثبيت الحقوق الناشئة بموجبها، ومن هنا سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين: نبحت في الأول مفهوم التسجيل الجديد وأهميته، والثاني في نطاق التسجيل الجديد.

المطلب الأول: مفهوم التسجيل الجديد وأهميته

وسنوضح في هذا المطلب مفهوم التسجيل الجديد، وأهميته وفق فرعين كما يلي:

الفرع الأول: مفهوم التسجيل الجديد، التسجيل الجديد هو عملية قانونية إدارية فنية يتم تتبعها من قبل المالك في أراضي الملك، أو صاحب حق التصرف في الأراضي الأميرية أمام دائرة تسجيل الأراضي، لإدخال أرضه إلى نظام السجل العقاري، والحصول على شهادة تسجيل فيها. ولم يرد تعريف صريح واضح في القانون الساري، وكل ما ورد في المادة الثانية من قانون رقم (6) لسنة 1964 عبارة عن معاملات التسجيل، وهي المعاملات المتعلقة بتسجيل الأموال غير المنقولة التي لم يسبق تسجيلها في دوائر التسجيل، غير أنه وبالمقارنة مع قانون التسجيل العقاري العراقي رقم 43، لسنة 1971، فقد عرف التسجيل الجديد في المادة الأولى بأنه: «تثبيت حق الملكية وتسجيله باسم صاحبه الحقيقي في السجل العقاري، وإصدار سند به». ومهما تعددت التعريفات، فإن الهدف الحقيقي من عملية التسجيل الجديد للأراضي هو تثبيت الملكية، أو حق التصرف بها، ودرء كافة الخلافات التي قد تتعرض لها من خلال إصدار شهادة تسجيل بها، توضح كل ما يتعلق بها من المالك، أو المتصرف، أو المساحة، وغير ذلك من البيانات. ونؤكد هنا أن عملية التسجيل الجديد تعتبر تسوية خاصة بالمقارنة بالتسوية العامة التي تقوم بها الدولة، فهي تعتمد على مبادرة ونفقة المالك أو المتصرف ليقدم طلباً خاصاً لدائرة التسجيل لتسجيل الأرض، ولا يتطلب إنفاقاً من قبل الحكومة، ولا يحتاج إلى موارد بشرية كما في عملية التسوية، غير أنها تكون لمن يطلبها، الأمر الذي يعتبر سبباً حقيقياً في قلة إقدام المواطنين لتسجيل أراضيهم من خلال هذه الطريقة، إضافة إلى ذلك ضعف الوعي عند أفراد المجتمع بأهمية هذه الخطوة. وهنا ورغم أننا نرى أن الغاية الحقيقية من وراء إقرار المشرع الأردني لهذا الإجراء من خلال قانون رقم 6 لسنة 1964، هو تسجيل الأراضي التي استئنيت من التسوية، وليست التي لم تشملها التسوية بعد، لكننا نرى أيضاً أنها وسيلة بديلة لعملية التسوية، وأنه يجب استغلالها استغلالاً أمثل في هذا الوقت الذي نتصارع فيه مع الاحتلال الإسرائيلي على الأرض، ويجب على أصحاب القرار والعلاقة تشجيع هذه الخطوة جنباً إلى جنب مع عملية التسوية.

الفرع الثاني: أهمية التسجيل الجديد، تتجلى أهمية التسجيل

1. إزالة الغموض الذي يكتنف عملية التسجيل الجديد كوسيلة لتسجيل الأراضي، وبيان نطاقها بتحديد أي نوع من الأراضي يمكن تسجيله تسجيلاً جديداً، وكذلك تفسير إجراءاتها، وتحديد الجهة المخولة قانوناً في تقديم طلب التسجيل الجديد، والجهة المتخصصة بتلقي الطلب سواء في المناطق التي تخضع لإدارة السلطة الوطنية الفلسطينية، أم المناطق التي تخضع للإدارة المدنية الإسرائيلية.

2. بيان المراحل التي يمر فيها طلب التسجيل الجديد من وقت تقديمه وحتى البت فيه، وتسجيل الأرض في السجل العقاري.

3. نشر المعرفة للجمهور الفلسطيني بأهمية التسجيل الجديد كإجراء يجب الإسراع في اتباعه.

إشكالية الدراسة:

إن الطبيعة القانونية للأراضي في الضفة الغربية، وما ينشأ عنها من تعقيدات ومعاضل قانونية كثيرة تثير العديد من الإشكاليات أهمها:

1. ما هو الوضع القانوني للأراضي غير المسجلة؟ وما الحماية القانونية لها؟

2. ما الحجية القانونية الناتجة عن التسجيل الجديد؟

3. ما مدى قانونية اللجان البدائية التي تنظر في طلبات التسجيل الجديد وفق الأوامر العسكرية المعدلة لقانون تسجيل الأموال غير المنقولة رقم 6 لسنة 1964 في المحاكم الفلسطينية؟ وما مدى قانونية القرارات الصادرة عنها؟

صعوبات الدراسة:

هناك العديد من الصعوبات التي تواجه الباحث في هذه الدراسة، في مقدمتها ندرة الدراسات المتخصصة في هذا المجال، وندرة وجود تشريعات مقارنة تتبع منهجية التسجيل الجديد في بلدان أخرى.

منهجية الدراسة:

اتبعنا في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي القانوني، وذلك بوصف نصوص القوانين وتفسيرها، وأحكام المحاكم الصادرة في موضوع الأراضي التي لم تتم تسويتها وتحليلها من الجوانب كافة، كما اتبعنا منهج البحث المقارن بغية المقارنة فيما جاء في قانون التسجيل العقاري رقم (43) لسنة 1971.

خطة الدراسة:

1. المبحث الأول: التسجيل الجديد من حيث مفهومه وأهميته ونطاقه.

2. المبحث الثاني: إجراءات التسجيل الجديد.

بنطاق التسجيل الجديد أنواع الأراضي التي يمكن أن تُجرى عليها عملية التسجيل الجديد، وهي بشكل عام لا تختلف عن عملية التسوية من حيث النطاق، فأراضي الملك والأميرية وأيضاً أراضي الوقف يجوز أن يُطلب فيها معاملة تسجيل جديد، وإدخالها في نظام السجل العقاري، كما أن التسجيل الجديد يشمل الأرض، وما عليها من أبنية وأغراس، وتسجيل الحقوق كافة التي تثقل الأرض من إيجار، ورهون، وحقوق عينية أخرى، فنطاق التسجيل الجديد ينحصر في أراضي الملك، والأميرية، والوقف غير الخاضعة لنظام التسجيل، وهذا ما ورد بصريح نص المادة 3 من قانون تسجيل الأموال غير المنقولة التي لم يسبق تسجيلها رقم 6 لسنة 1964 (لا تجري أية معاملات تسجيل جديدة على أرض لها تسجيل سابق أو مشمولة بأعمال التسوية)، وهذا النص جاء تقييداً لعملية التسجيل الجديد للأراضي التي سبق تسجيلها أو أدخلت في عملية التسوية، وفي حال تم فقدان سجلاتها فلا يجوز إجراء عملية التسجيل الجديد بها، بل إن هناك طريقة أخرى تسمى إعادة القيد (القيد الجديد)، بموجب قانون سجلات الأراضي لسنة 1944. وقد خالف المشرع الأردني موقف المشرع العراقي في نطاق التسجيل الجديد، فقام بتصريح التسجيل العراقي رقم (43) لسنة 1971 في مادته الثانية، وضح بشكل مفصل ما يعني بعبارة لم يسبق تسجيلها في دوائر التسجيل، فشملت تلك العبارة أن يكون غير مسجل سابقاً في سجلات دائرة التسجيل، أو أن يكون مسجل وفق سجله أو سنده، أو أن يكون مسجل سابقاً وسجله موجود ولكنه ممزق، أو معيب بدرجة لا يمكن الاعتداد به، أو أن يكون مسجل سابقاً وسنده مفقود، أو صورته ممزقة، أو معيب، أو غير مصدق من جهة مختصة⁽⁵⁾.

● الفرع الثاني: الأراضي التي تدخل في نطاق التسجيل الجديد: وفقاً لقانون تسجيل الأموال غير المنقولة التي لم يسبق تسجيلها رقم (6) لسنة 1964، تقسم الأراضي التي يمكن تسجيلها تسجيلاً جديداً إلى ما يأتي:

- أولاً: الأراضي التي لم تشملها عملية التسوية، وهي الأراضي التي لم يُجر فيها عمليات تسوية أردنية أو بريطانية من أراضي الضفة الغربية، وينتشر هذا النوع في كافة محافظات الضفة الغربية، باستثناء محافظة جنين التي شملتها التسوية الأردنية بمعظم أراضيها.

- ثانياً: الأراضي المستثناة من عملية التسوية: هي الأراضي التي تبين في بداية عمليات التسوية أنه يصعب تسويتها بسبب حالتها القائمة من الناحية الجغرافية، أو تداخل الملكيات فيها، وكثرة ملاكها، وصعوبة الفصل فيها، وتتركز في مناطق البلدات القديمة (الزقق).

- ثالثاً: الأبنية والأشجار، وما على الأرض من حقوق عينية أصلية كحقوق الانتفاع، والسكنى، والمساحة، أو تبعية كالرهن.

إن نطاق التسجيل الجديد هو الأراضي غير المسجلة التي لم يجر فيها التسوية، أو التي استثنيت منها، والتي تتمثل الحماية القانونية لها فقط بوضع اليد عليها من قبل مالكيها أو المتصرف بها، إذا يعتبر هذا النوع من الأراضي - نظراً لوضعيته بعدم خضوعه للتسجيل - فاقد للحماية القانونية المقررة للأراضي المسجلة، فلا يستطيع مالكيها أو المتصرف بها إثبات حقه فيها إلا بوضع اليد عليها، أما شهادة القيد التي تُستخرج لهذا النوع من

الجديد بفوائد قضائية وسياسية، وأخرى اقتصادية واجتماعية، أما الفائدة والأهمية القضائية لعملية التسجيل الجديد فتتمثل بالآتي:

1. الحيلولة في عرض كثير من النزاعات أمام القضاء، التي تتعلق أغلبها بالادعاء بحق الملكية والخلاف حولها، فصدور شهادة تسجيل للأرض من قبل دائرة التسجيل يصبح حجة قطعية على الكافة، لا يقبل الطعن به إلا بالتزوير.

2. كما أن التسجيل الجديد للأرض سيقلل من فرص الاحتيال والنصب في تناقل ملكية الأموال غير المنقولة.

3. وعلى المستوى الهندسي للتسجيل دور مهم في تحديد الوضعية المادية للعقار بتعيين موقعه، وضبط حدوده، ومساحته ومشمولاته⁽³⁾.

وتتمثل الفائدة والأهمية الاقتصادية للتسجيل الجديد:

1. بأنها تجني لميزانية السلطة الوطنية الفلسطينية إيرادات جيداً لخزينتها، وذلك من خلال الضرائب ورسوم عمليات انتقال الملكية على الأراضي التي تم تسويتها، والرسوم التي تستوفيها السلطة عن التسجيل الجديد⁽⁴⁾.

2. زيادة المشاريع الاستثمارية بإقامة البنايات والشقق، وتشجيع المستثمرين على الاستثمار في المناطق الفلسطينية.

3. زيادة الاقتراض والرهن، ومن ثم زيادة نشاط البنوك، وزيادة الائتمان العيني العقاري، فالتسجيل الجديد أعطى الأرض الإمكانية القانونية لأن تصبح محلاً للرهن العقاري، خاصة الرهن التأميني منه، وهو ما يؤمن القرض من البنوك.

وعلى المستوى الاجتماعي: يسهم التسجيل الجديد في تقليص النزاعات بشأن العقار، لما يوفره من وضوح وأمان على مستوى الملكية العقارية.

أما من الناحية السياسية فتتمثل أهمية وفائدة التسجيل الجديد بأنه محاولة جادة لعرقلة السيطرة والمصادرة للأراضي من قبل الاحتلال الإسرائيلي، ومن ثم يكون رادعاً للزحف الاستيطاني الذي ينتشر يوماً بعد يوم، من خلال استغلال الشركات والجمعيات الإسرائيلية للتشريعات النافذة، وخاصة وضع اليد على الأراضي غير المسجلة الذي شرع في مجلة الأحكام العدلية التي نظمت أحكامه في المواد 1660 - 1675، وكذلك الأراضي المحلولة، وكان لعدم تسجيل الأراضي الأثر السلبي على الوضع القانوني للأراضي الفلسطينية، فكثير من الأراضي الفلسطينية تم السيطرة عليها عن طريق وضع اليد عليها من قبل المستوطنين، وما زال هذا الوضع مستمراً حتى الآن، كما أن عدم خضوع الأراضي لنظام التسجيل زاد من حدة استغلال ذلك لدى ضعفاء النفوس في تسريب الأراضي للاحتلال الإسرائيلي، عن طريق بيعها بوكالات دورية، وعطف وكالات على أخرى إلى حين وصولها للمستوطنين.

المطلب الثاني: نطاق التسجيل الجديد.

سنوضح في هذا المطلب المقصود بنطاق التسجيل الجديد في فرعه الأول، وفي فرعه الثاني أنواع الأراضي التي تدخل في نطاق التسجيل الجديد.

● الفرع الأول: المقصود بنطاق التسجيل الجديد: يقصد

المبحث الثاني

إجراءات التسجيل الجديد

جاء قانون تسجيل الأموال غير المنقولة التي لم يسبق تسجيلها رقم (6) لسنة 1964، والتعديلات التي طرأت عليه وفقاً للأوامر العسكرية رقم (448 لسنة 1971)، و(1034 لسنة 1982)، و(1060 لسنة 1983)، و(1145 لسنة 1985)، و(1392 لسنة 1993)، و(1464 لسنة 1999)، موضحة للإجراءات القانونية الواجب اتباعها لتحويل الأموال غير المنقولة من أراضٍ غير مسجلة في دوائر الطابو إلى مسجلة فيها، بوساطة التسجيل الجديد، ومن هنا سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين، الأول: نبحث فيه إجراءات التسجيل، والثاني: نبحث فيه الاعتراض على طلب التسجيل الجديد.

المطلب الأول: إجراءات التسجيل الجديد أمام دائرة تسجيل الأراضي.

تتمثل إجراءات التسجيل الجديد بمجموعة من الإجراءات التي نصّ عليها القانون رقم 6 لسنة 1964، بصريح العبارة في المواد 4 - 6، وكذلك الأوامر العسكرية المشار إليها في هذا الشأن، وقبل الخوض في تفصيل الإجراءات أمام دائرة تسجيل الأراضي، سنوضح الدائرة المختصة بالسجيل الجديد، ومن له الحق في طلب تقديم الطلب، ولهذا سنقسم هذا المطلب إلى فرعين: نخصص الفرع الأول لتوضيح الدائرة المختصة في معاملة التسجيل الجديد ومن له الحق في تقديمها، وفي الفرع الثاني سنوضح الخطوات الإجرائية أمام دائرة تسجيل الأراضي.

● الفرع الأول: الدائرة المختصة في معاملة التسجيل الجديد، والأشخاص الذين يحق لهم تقديم الطلب. وفقاً للوضع الفلسطينية، وتقسيم المناطق إلى (أ، ب، ج) في اتفاقية أوسلو، تختلف الدائرة المختصة من منطقة إلى أخرى، ففي مناطق (أ، ب) تكون دوائر التسجيل والتي تسمى (بدوائر الطابو) التابعة لسلطة الأراضي الفلسطينية هي المختصة بالإجراءات، أما في مناطق (ج) التي تخضع للسيطرة الإسرائيلية تكون دوائر تسجيل الأراضي التابعة للإدارة المدنية الإسرائيلية هي المختصة، ويقطع النظر عن التبعية الإدارية لدوائر التسجيل فإن كلاهما يتبع في الإجراءات ما نصّ عليه القانون 6 المطبق سنة 1964 وتعديلاته، كما أن الدائرة المختصة مكانياً هي الدائرة التي يتبع لها العقار المطلوب تسجيله، فإذا كان العقار المطلوب تسجيله يقع في محافظة رام الله ضمن المناطق (أ، ب)، تكون دائرة تسجيل رام الله هي المختصة في استقبال طلب التسجيل الجديد والنظر فيه، أما إذا كان العقار المطلوب تسجيله يقع في محافظة رام الله وضمن المناطق المصنفة (ج)، فتكون دائرة أراضي بيت إيل التابعة للإدارة المدنية الإسرائيلية هي المختصة⁽¹⁰⁾.

ولتقديم طلب التسجيل الجديد، يجب أن يستند طالب التسجيل في حقه الذي يرغب في تسجيله إلى أسباب التملك الواردة في الإرادة السنوية، الصادرة في العام 1308 الهجري، والمعدلة للمادة 78 من قانون الأراضي المعدل لسنة 1858، وهي الشراء، والانتقال من مورث له، والتفويض من طرف الميري، حيث تعتبر هذه الأسباب الأمر الفاصل في التسجيل من عدمه، فعلى طالب التسجيل أن يستند إلى أحد وجوه التصرف إما لجهة الانتقال، أو التفريغ من آخر، أو

الأراضي من دوائر ضريبة الأملاك، فلا تعتبر سند ملكية بل قرينة عليها، وهذا ما ذهب إليه اجتهادات محكمة النقض الفلسطينية في العديد من قراراتها، نشير منها إلى القرار رقم 617/2011، والذي جاء فيه «ولما كان موضوع الدعوى منع معارضة في حقوق ملكية وتصرف، وقد استند المدعي في دعواه (الملكية) إلى إخراج قيد ضريبة المالية، ولما كان هذا المبرر لا يعد سنداً للملكية، بل هو مجرد قرينة على التصرف يجوز إثبات عكسه»⁽⁶⁾. وبالنظر إلى الوضعية الفلسطينية فإن الأراضي سواء الخاضعة أم غير الخاضعة لنظام التسجيل تخضع لمرجعيتين إداريتين، أولاهما للسلطة الوطنية الفلسطينية، وثانيهما للإدارة المدنية الإسرائيلية في الضفة الغربية، فوفقاً لاتفاقية أوسلو عام 1994 فقد قسمت الضفة الغربية إلى مناطق (أ، ب، ج)، فالسلطة الوطنية الفلسطينية مسؤولة إدارياً وأمنياً في مناطق (أ)، التي تمثل ما نسبته 18% من مساحة المناطق الفلسطينية، وإدارياً في مناطق (ب) التي تمثل ما نسبته 21%، أما مناطق (ج) التي تشمل ما نسبته 61% فخاضعة أمنياً وإدارياً للإدارة المدنية الإسرائيلية⁽⁷⁾. وتبلغ نسبة الأراضي الخاضعة لنظام التسجيل في مناطق (أ) 41%، وفقاً لتقرير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع لهيئة الأمم المتحدة (OCHA) في عام 2009، وفي مناطق (ب) 22%، وجميع الأراضي الخاضعة لنظام التسجيل العقاري حتى نهاية العام 1967 هو 30%⁽⁸⁾. وهذا يعني أن معظم الأراضي غير الخاضعة لنظام التسجيل تكون خاضعة إدارياً لسلطة الإدارة المدنية الإسرائيلية، الأمر الذي يحتم تقديم طلب التسجيل الجديد حتى تنتج آثاره القانونية أمام دائرة تسجيل الأراضي التابعة للإدارة المدنية الإسرائيلية، أما في مناطق (أ، ب) فيكون طلب التسجيل الجديد أمام دائرة تسجيل الأراضي الفلسطينية.

وتجدر الإشارة هنا، إلى أن دائرة التسجيل التابعة للإدارة المدنية الإسرائيلية، لا تقبل طلب التسجيل الجديد في كل الأحوال، فإذا كانت الأرض بمحاذاة المستوطنات، أو طرق تؤدي إلى المستوطنات فإن طلب التسجيل إن لم يرفض يبقى في الدائرة دون أية حركة عليه. لكن في الآونة الأخيرة أصبح بإمكان المواطنين القيام بإجراءات التسجيل الجديد أمام دائرة تسجيل الأراضي الفلسطينية لأراضٍ كائنة في مناطق (ج)، وذلك بغية تسجيلها وتثبيت الحق فيها⁽⁹⁾. لكن السؤال الذي يطرح نفسه هنا ما مدى تأثير هذا التسجيل من الناحية القانونية والسياسية؟ فمن الناحية القانونية، فإنه وفقاً للإجراءات المتبعة في قانون تسجيل الأموال غير المنقولة التي لم يسبق تسجيلها، والتي يطبقها أيضاً الاحتلال الإسرائيلي في دوائر التسجيل التابعة للإدارة المدنية، فإن التسجيل هنا يكون سليماً من الناحية القانونية، وذلك لأن أحد إجراءات التسجيل هو النشر في صحيفتين محليتين لإتاحة المجال للاعتراض لمن له حق في ذلك، ومن ثم فإن عدم اعتراض الاحتلال الإسرائيلي أو المستوطنين خلال المدة المتاحة، وهي 15 يوماً من تاريخ النشر، يسقط حقهم في الاعتراض بعد هذه المدة، وعليه نرى تطبيق النص على سكان الضفة الغربية من هذه الناحية، بقطع النظر عن هويتهم، الأمر الذي تتبعه أيضاً سلطات الاحتلال الإسرائيلي من خلال معاملات التسجيل الجديد التي تجري بأسماء مستوطنين أو جمعيات يهودية، وتنشر بالصحف، ولا يستطيع الفلسطينيون الاعتراض عليها إما لعدم تمكنهم من الوصول إلى الدائرة، أو لمنعهم أمنياً أصلاً.

بتسجيل الأرض في نظام السجل العقاري.

- سادساً: الدائنون: يجوز للدائنين بديون مستحقة في ذمة مالك الأرض، والحاصلين على حكم قضائي بتنفيذ الديون، القيام بإجراء التسجيل الجديد للأراضي التي يملكها المالك المدين، بغية التنفيذ عليها وتحصيل ديونهم، وهذا ما صرحت به نص المادة 111 من قانون التنفيذ الفلسطيني رقم (23) لسنة 2005، يجوز حجز وبيع أموال المدين غير المنقولة الجائز حجزها قانوناً وفاءً لدين محكوم به، أو مربوط بسند واجب التنفيذ ولو لم تكن مسجلة في دوائر التسجيل، على أن تراعى الشروط الآتية:

أ. أن يطلب الدائن إلى دائرة الأراضي تسجيل الأموال غير المنقولة باسم المدين.

ب. أن تقيد دائرة تسجيل الأراضي الطلب في سجل خاص بعد أن يقدم لها الدائن صورة مصدقة من الحكم، أو السند الذي بيده، وأية أوراق أو سندات أخرى يطلبها مدير الأراضي مع دفع الرسوم الواجبة..).

● الفرع الثاني: الخطوات الإجرائية للتسجيل الجديد: تتمثل خطوات التسجيل الجديد بمجموعة من الإجراءات الإدارية، والقانونية، والفنية التي يجب اتباعها، وفقاً لنصوص القانون النافذ، ومن هذه الإجراءات ما يقوم به طالب التسجيل قبل تقديم الطلب المختص، وهو ما يسمى بالإجراء التمهيدي، وأيضاً ما تقوم به الدائرة المتخصصة. وبنفس هذه الإجراءات وفقاً لما هو معمول به في دوائر تسجيل الأراضي الفلسطينية، وأيضاً دوائر التسجيل التابعة للإدارة المدنية الإسرائيلية، وفق بندين كما يأتي⁽¹⁴⁾:

◆ البند الأول: الإجراء التمهيدي لعملية التسجيل الجديد: الذي يأتي بعد أن يتأكد طالب التسجيل الجديد أن أرضه لا يوجد فيها تسجيل سابق، سواء في سجلات بريطانية أم أردنية، بمعنى أنها غير خاضعة للتسجيل، وإذا كانت خاضعة للتسجيل ولها سجل قديم تالف غير واضح المعالم، فلا يلزم في هذه الحالة إجراء تسجيل جديد، بل القيام بإجراء القيد الجديد وفقاً لقانون سجلات الأراضي لسنة 1944. ويتمثل الإجراء التمهيدي في إعداد مخطط مساحة من قبل مساح مرخص للأرض المطلوب تسجيلها، يبين من خلاله مساحة الأرض، وحدودها، وكل ما يتعلق بها، إضافة إلى تقرير كشف من المساح ذاته مع ضرورة تصديق المخطط المعد من قبل البلدية، أو المجلس القروي، إذا كانت داخل حدود البلدية أو المجلس القروي، وإذا كانت خارج تلك الحدود فيستلزم تصديقها من الحكم المحلي، إضافة إلى تصديق البلدية أو المجلس القروي، وعلى سبيل المثال إذا كانت الأرض المطلوب تسجيلها في مدينة بيت لحم فيجب تصديق مخطط المساحة المعد لها من قبل بلدية بيت لحم في حال كانت داخل حدودها، وإذا كانت خارج حدودها فيجب تصديق المخطط من البلدية، وكذلك من قبل وزارة الحكم المحلي في محافظة بيت لحم.

وتجدر الإشارة إلى أن بعض دوائر تسجيل الأراضي، سواء التابعة منها لسلطة الأراضي الفلسطينية أم للإدارة المدنية الإسرائيلية، تطلب إضافة لما سبق تصديق المالكين المجاورين لقطعة الأرض المطلوب تسجيلها، ونرى هنا عدم منطوقية هذا الطلب، لأن توقيع المجاورين الذي سيعتمد هو التوقيع على محضر الكشف

التفويض من المأمورين، وحيث إن ادعاء طالب التسجيل بالتصرف فقط دون الاستناد لأي سبب ما، فإن ادعاءه والحالة هذه يكون غير مستند إلى أي طريق من الطرق المشار إليها، وفي هذا قضت اللجنة الاستئنافية لتسجيل الأموال غير المنقولة في قرار لها رقم 141/ق/2009⁽¹¹⁾. أما فيما يتعلق بالأشخاص الذين يحق لهم تقديم طلب التسجيل الجديد فهم يتمثلون بكافة الأشخاص ذوي الصفة كما يأتي:

- أولاً: المالك للأرض في أراضي الملك: سواء أكان المالك شخصاً واحداً، أم مالكاً على الشيوع كالوريث مثلاً، فيحق لأي مالك على وجه الشيوع تقديم طلب التسجيل الجديد لتسجيل الأرض في نظام السجل العقاري، وتحويلها إلى طابو، ونشير هنا إلى أنه إذا تقدم أحد الشركاء لتسجيل الأرض، فيكون التسجيل باسمه واسم من يشاركه في الملكية، حيث لا يجوز أن يقتصر طلب التسجيل على أن يتقدم أحد الشركاء بطلب لتسجيل حصته الشائعة من العقار، بل يجب عليه أن يشمل حصته، وحصص الشركاء الآخرين، والسبب في ذلك هو أن التسجيل الجديد يتعلق بالعقار ذاته، وليس بالحصص، وهذا ما يفهم من نص المادة الثانية من قانون رقم 6/1964.

- ثانياً: المتصرف في الأراضي الأميرية: بحيث يحق لمن يتصرف بأرض أميرية غير خاضعة لنظام السجل العقاري، أن يتقدم بطلب لدى الدائرة المتخصصة بتسجيل أرضه، ونؤكد هنا أن ما يتم تسجيله باسم طالب التسجيل هو حق التصرف، وليس حق الملكية كما في أراضي الملك، لأن الملكية في الأراضي الأميرية تبقى للدولة، وما ينطبق على أراضي الملك ينطبق على الأراضي الأميرية فيما إذا كان حق التصرف قائماً على وجه الشيوع بين عدة أشخاص.

- ثالثاً: الموصى له بعقار: إذا كان الموصى به عقاراً فلا تنتقل ملكية العقار إلى الموصى له، إلا إذا تم تسجيل الوصية في دائرة التسجيل⁽¹²⁾، وفي الأراضي غير الخاضعة لنظام التسجيل لا يمكن تسجيل الوصية في دوائر ضريبة الأملاك ليتملك ما أوصى له، لأن دائرة ضريبة الأملاك ليست بالجهة المتخصصة لتنفيذ وتسجيل الوصايا، بل يتوجب على الموصى له إذا أراد ما أوصى له به، أن يقوم بإجراءات التسجيل الجديد بناءً على الوصية المكتوبة التي يحوزها، وبخلاف ذلك فلا يستطيع تسجيل الوصية إطلافاً.

- رابعاً: متولي الوقف: حيث يجوز لمتولي الوقف، سواء في الأوقاف الخيرية أم الأوقاف الذرية، أن يتقدم بطلب تسجيل جديد لعقار الوقف، أما إذا لم يوجد المتولي في الأوقاف الخيرية فإن وزارة الأوقاف تتولى ذلك كونها الجهة المسؤولة عن إدارة الوقف، وذلك وفقاً لأحكام المادة الثالثة والسادسة من قانون الأوقاف رقم 26 لسنة 1966 الساري في الضفة الغربية.

- خامساً: صاحب حق المغارسة: والمغارسة عقد بين صاحب أرض وعامل ليغرس له أرضه بشجر معين من عنده، على أن يكونا شريكين في الأرض والشجر بنسب معلومة، كالنصف أو الثلث ونحوهما إذا بلغ الشجر قدراً معيناً من النماء قبل أن يثمر. وتسمى أيضاً المناصبة، لأن الشجيرات عند غرسها تسمى نصباً⁽¹³⁾. ومن هذا التعريف ومن كون المغارس هو شريك في الأرض، وفقاً للاتفاق الذي قام بينه وبين المالك، أو صاحب حق التصرف في الأراضي الأميرية، يجوز له أن يتقدم بطلب لدى دائرة التسجيل المتخصصة

إلى الحكم المحلي إذا كانت الأرض خارج حدود البلدية، أو المجلس القروي، وكذلك موقع من قبل الجيران ومصدق من قبل دائرة المساحة، إضافة إلى تقرير كشف المساح وتقرير المعاملة. علماً بأن دوائر تسجيل الأراضي التابعة للإدارة المدنية الإسرائيلية تطلب (12) نسخة إضافة إلى قرص مضغوط.

4. شهادة المختار والأعيان، وذلك للإفادة بأن طالب التسجيل هو المالك للأرض أو المتصرف بها، وكذلك كيف آلت الملكية، أو حق التصرف له، والمدة الزمنية التي يشغلها طالب التسجيل في الأرض. وفي حال رفض المختار إعطاء شهادة لدعم الطلب يلحق بدلاً من الشهادة تصريحاً من مقدم الطلب، يفصل فيه بأنه توجه إلى المختار للحصول على شهادة منه فرفضه (18)، وأرى هنا أن طلب شهادة من المختار حالياً ليس في مكانه، لأن نظام المخاتير قد أنهى من سلم التنظيمات الإدارية المعمول بها في فلسطين، وأن غالبية القرى والمدن في الوقت الحاضر تخلو من اسم المختار، لكن في بعض الأحيان يحل محله كبير المنطقة، أو القرية، أو الحارة الذي تعيينه وزارة الداخلية (19).

5. جميع إثباتات الملكية أو حق التصرف (إخراج قيد، الوكالات الدورية، حصور الإرث، اتفاقيات البيع الخارجية، عقد بيع التسوية (إن كانت القطعة مشمولة بأعمال التسوية التي لم تنته بعد)، قرارات المحكمة وعقود البيع.

6. إذن شراء إن كان طالب التسجيل من حملة الهوية الزرقاء، أو أي جنسية دولة أجنبية، أو عربية، وكذلك الشركات والبلديات والجمعيات، وهذا الإجراء أقرته الجهات المتخصصة تجنباً لعملية تسريب الأراضي.

7. صور هويات الأطراف، أو جوازات سفرهم.

8. براءة زمة مالية سارية المفعول، صادرة عن دائرة ضريبة الأملاك، تفيد أن الأرض المطلوب تسجيلها غير مستحق عليها أية ضرائب لدائرة ضريبة الأملاك.

9. وأيضاً براءة زمة من البلدية سارية المفعول إن كانت القطعة داخل حدود البلدية، ولا يطلب ذلك من المجالس القروية والمحلية، تفيد عدم وجود ضرائب ومستحقات لصالح خزينة البلدية على الأرض المطلوب تسجيلها.

10. إقرار عدلي بأن القطعة غير مباعة، أو مرهونة، أو محجوزة، وأنه لم يسبق تسجيلها.

11. تصريح مشفوع بالقسم لرفع التباين في اسم المورث، أو طالب التسجيل، أو البائع، بالإضافة إلى شهادة مجلس قروي أو بلدي تفيد أن اسم طالب التسجيل هو المالك أو المتصرف، ولا يوجد شخص آخر يحمل نفس الاسم.

- ثالثاً: الإعلان في الصحف والتعليق: وفقاً لنص المادة الرابعة من قانون رقم 6/1964 (على مأمور التسجيل عند ورود طلب تسجيل أموال غير منقولة لم يسبق تسجيلها أن يعلن بصورة واضحة تفاصيل ذلك الطلب في صحيفة، أو صحيفتين محليتين، وفي مكان بارز في القرية التابعة لها تلك الأموال على نفقة صاحب العلاقة، وأن يدعو فيه كل من له اعتراض على هذا الطلب أن يتقدم به إلى مأمور التسجيل المختص خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الصحف). ويتوجب على مدير دائرة

الذي يجب أن يحوي توقيع من ليس لديه أي اعتراض من الجيران الحاضرين لعملية الكشف، وسنفضل هذه الخطوة لاحقاً.

♦ البند الثاني: إجراءات التسجيل الجديد أمام دائرة التسجيل المتخصصة. وتتمثل تلك الإجراءات بعد الإجراء التمهيدي بما يأتي:

- أولاً: التصديق للمخطط من قبل دائرة المساحة: ودائرة المساحة هي إحدى دوائر سلطة الأراضي الفلسطينية، وكذلك إحدى الدوائر التابعة للإدارة المدنية الإسرائيلية في شؤون الأراضي، ويكون من مهماتها تفحص جميع معاملات التسجيل الجديد في الضفة الغربية، وتدقيق المساحات في مخطط المساحة الذي أعد لغرض التسجيل الجديد (15). ونشير إلى أن المخططات تقدم إلى دائرة المساحة التي تقع الأرض في نطاقها، بغرض فحص تلك المخططات المساحية والملكيات، حيث تعطىها دائرة المساحة المركزية في سلطة الأراضي ختماً أولياً وترميزاً بـ (م.م) أي معاملة مساحة.

- ثانياً: تقديم الطلب لدى دائرة تسجيل الأراضي: وهنا يبدأ دور دائرة الأراضي المتخصصة في الخطوات الإجرائية المتعلقة بها لإتمام المعاملة، حيث يقدم الطلب إليها من قبل طالب التسجيل أو وكيله، ويجب أن يكون الطلب مستوفياً لشروطه التي تتمثل بتعبئة النموذج المعد من قبل دائرة التسجيل لهذا الغرض، كما يجب أن يرفق في الطلب وفقاً لما تطلبه دوائر التسجيل ما يأتي (16):

1. إخراج شهادة قيد مالية للأرض المسجلة في دائرة ضريبة الأملاك، ويقصد بشهادة القيد وثيقة تصدر من دائرة ضريبة الأملاك في الأراضي غير الخاضعة لنظام السجل العقاري (17)، وهذه الوثيقة كما ذكرنا سابقاً ليست دليلاً قاطعاً على الملكية، بل كل ما تقيد به أن الاسم المسجل في شهادة القيد كان أو لا زال يدفع ضريبة للدولة عن هذه الأرض، كما أنها لا تمثل المساحة الفعلية في معظم الأحيان للأرض المطلوب تسجيلها، فعلى سبيل المثال: تكون المساحة المذكورة بشهادة القيد دوناً واحداً، بينما فعلياً تكون بأن طالب التسجيل يستحوذ على عشرة دونات، وأرى أن السبب الحقيقي في هذا التباين يعود إلى أيام العهد العثماني، بموجب قانون الطابو لسنة 1861، والذي بموجبه أجبر المواطنون على تسجيل ما بحوزتهم من أراضٍ مقابل إعطاء سند رسمي لهم بذلك، بغية تقدير الضريبة بناءً على ما يملكه المواطنون من أراضٍ، ولهذا السبب كان المواطنون وتجنباً لدفع الضريبة العالية لا يقرّون بالمساحة الفعلية للأراضي التي يملكونها، بل يقرّون بمساحة أقل من الفعلية.

2. إخراج قيد تسوية غير منتهية، ومخطط موقع للأراضي التي شملتها أعمال التسوية والتي لم تنته بعد، في حال كانت الأرض المطلوب تسجيلها قد بدأت فيها أعمال التسوية ولم تنته، ويعود تسمية الأراضي غير منتهية التسوية إلى العهد الأردني في محافظات الضفة الغربية قبل العام 1967، حيث بدأت الحكومة الأردنية آنذاك بأعمال تسوية لم تكتمل بسبب حرب عام 1967، وانسحاب الفريق الأردني من الضفة الغربية، ويقع مثل هذا النوع من الأراضي في مدينة نابلس وقراها الشرقية.

3. خمس نسخ من مخطط المساحة الذي سبق تبيانه في الإجراء التمهيدي مصدق من قبل البلدية أو المجلس القروي، إضافة

الجديدة، بتاريخ 2/9/2008، وتعليق الإعلان في مجلس محلي عجول المدة القانونية، الأمر الذي يعني أن طالب التسجيل قد حقق جميع ما تتطلب المادة (4)، أما المادة (5) التي تنص على أنه بانقضاء مدة الإعلان يتم إجراء الكشف على قطعة الأرض موضوع طلب التسجيل، للتحقق من جهة التصرف وأسبابه، وسماع جميع الاعتراضات، وتنظيم محضر يوقعه من المجاورين وأهل الخبرة، يبين فيه تفاصيل الأموال غير المنقولة وواقع الحال، وأن يرفق التقرير بمخطط دقيق لمعرفة حدود الأرض ومساحتها، الأمر الذي يتضح بتحقيق جميع ما تطلبه هذه المادة. إن قرار اللجنة البدائية برد الاعتراض المقدم من قبل المستأنف جاء متفقاً والقانون، كون هذا الاعتراض قدّم بعد مدة تجاوزت الست سنوات على نشر الإعلان، كما أن قرار اللجنة البدائية بتسجيل كامل قطعة الأرض رقم 1463، حوض رقم 3، موقع فناعه من أراضي قريه عجول قضاء رام الله، باسم طالب التسجيل، بمساحة ستحدد بعد تصديق المخططات واستيفاء الرسوم، جاء موافقاً للأصول والقانون، لأن المادة 1248 من مجلة الأحكام العدلية السارية المفعول قد عدت أسباب التملك، ومنها النقل من مالك إلى آخر، وهي الطريقة التي يملك بها طالب التسجيل هذه الأرض وفق تسلسل واضح لا لبس فيه، إذ إنه ثابت من الأوراق أن الأرض كانت مسجلة وفق إخراج القيد باسم عوده عبد المجيد عثمان، وأن جميع وراثته كما هم مسجلين في حجة حصر الإرث رقم 31/171/77، قاموا بالتنازل والبيع بموجب وكاله دورية 5381/2008 عدل رام الله، بتاريخ 5/5/2008، إلى عوض محمود علي بواطنه، والذي بدوره أوكل المحامي موسى بدوان ليقوم بالتنازل والبيع إلى طالب التسجيل نزار بدوان، بموجب وكالة دورية 5482/2008 عدل رام الله، بتاريخ 6/5/2008، وقد صدرت العديد من القرارات لمحكمة النقض الفلسطينية، ونذكر منها القرار نقض مدني رقم 106/2010، الصادر بتاريخ 12/6/2011، (أنّ المستفيد من الوكالة الدورية يملك الحق في تقديم طلب لدائرة تسجيل الأراضي، لتنفيذ وراثته حتى ولو لم يكن العقار مسجلاً في سجلاتها، عملاً بأحكام القانون رقم 6 لسنة 1964، المتعلق بتسجيل الأموال غير المنقولة التي لم يسبق تسجيلها، لهذا فإن ما توصلت إليه اللجنة البدائية برد الاعتراض وقبول تسجيل الأرض باسم طالب التسجيل واقع في محله نقرها عليه»⁽²²⁾.

- رابعاً: الكشف الميداني على الأرض المطلوب تسجيلها: بعد مرور فترة الخمسة عشر يوماً من الإعلان في الصحيفة، والإعلان في الأماكن العامة، وبعد أن يوثق مدير التسجيل الاعتراضات التي وردت على معاملة التسجيل الجديد حسب الأصول، يتم تحديد موعد للكشف على القطعة وتبليغ الجيران به وفق الأصول، بحيث يخرج في الموعد المحدد مأمور التسجيل أو من ينوبه، ومقدم الطلب أو من يمثله، والمعترضون أو ممثلوهم، والمسؤول عن الأملاك الحكومية (مدير أملاك الدولة)، وكذلك الجيران أو المختار، ومدير دائرة المساحة، ومدير دائرة ضريبة الأملاك، ورئيس المجلس القروي أو البلدي، أو من ينوب عن من ذكروا. وخلال الكشف ينظم محضر من قبل مدير دائرة الأراضي، أو من ينوبه، ويسأل مأمور التسجيل طالب التسجيل عن كيفية أيلولة الملكية في القطعة، كما يوجه إلى المختار ثمانية أسئلة على النحو الآتي⁽²³⁾:

◀ كيف آلت الملكية لطالب التسجيل؟

التسجيل وعلى نفقة طالب التسجيل أن ينشر إعلان طلب التسجيل الجديد في صحيفة، أو صحيفتين محليتين، حيث أعطت المادة أعلاه الخيار لمدير دائرة التسجيل الطلب من طالب التسجيل إما النشر في صحيفة واحدة أو صحيفتين، ويلاحظ هنا أن بعض دوائر التسجيل في العادة تطلب النشر في صحيفتين، مثل دائرة تسجيل أراضي رام الله، وبعضها الآخر مثل دائرة أراضي نابلس تطلب النشر في صحيفة واحدة، أما الدوائر التي تتبع الدائرة المدنية الإسرائيلية فتطلب فقط النشر في صحيفة واحدة، ونشير هنا إلى أن الإعلان في الصحف المحلية غالباً ما يكون لدى صحيفة الأيام أو الحياة، ولعل الهدف من هذا الإجراء هو إتاحة المجال لكل من يدعي أي حق على الأرض المطلوب تسجيلها، كأن يكون المدعي وريثاً، أو شريكاً، أو مشترياً للأرض، أن يتقدم باعتراضه على معاملة التسجيل الجديد إلى دائرة تسجيل الأراضي المختصة بالمعاملة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ النشر، كما وأنه إضافة إلى النشر في الصحيفة يطلب عادة مدير دائرة التسجيل من طالب التسجيل النشر والإعلان أيضاً في مكان بارز في القرية، أو الحي الذي تقع فيه الأرض المطلوب تسجيلها، وغالباً ما يتم الإعلان في المسجد، أو في النوادي والأماكن الأخرى التي يتجمع فيها المواطنون، وقد قضت اللجنة الاستئنافية لتسجيل الأموال غير المنقولة التي لم يسبق تسجيلها في قرارها رقم 153/ق/2010، على أنه «وبالرجوع إلى البند الثالث من لائحة الاستئناف، والذي يطعن المستأنف في أن الإعلان عن طلب التسجيل لم يتم تعليقه في مكان بارز في القرية التي تقع بها قطعة الأرض المراد تسجيلها، حيث لم يحرر محضر تعليق الأمر المخالف للمادة 4 من القانون رقم 6 لسنة 1964، وبالرجوع للمادة المذكورة فإنها تنص (على مأمور التسجيل عند ورود طلب تسجيل أموال غير منقولة لم يسبق تسجيلها أن يعلن بصورة واضحة تفاصيل ذلك الطلب في صحيفة أو صحيفتين محليتين، وفي مكان بارز في القرية التابعة لها تلك الأموال على نفقة صاحب العلاقة، وأن يدعو فيه كل من له اعتراض على هذا الطلب أن يتقدم به إلى مأمور التسجيل المختص خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الصحف)⁽²⁰⁾».

وأرى في الوسيلة الأخيرة، وهي الإعلان في مكان بارز عن الأرض يحقق الهدف المنشود أكثر من وسيلة النشر في الصحف المحلية التي تتفاوت نسب الاطلاع عليها من قبل المواطنين، وفي استطلاع نفذه مركز القدس للإعلام والاتصال، ونشر خلال بيان صحفي رقم 65 تشرين أول عام 2008، أن نسبة 43.7% لا يتابعون الجريدة إطلاقاً⁽²¹⁾. كما أن الاعتراض يجب أن يقدم في المدة المسموح بها، وفقاً لنص المادة الرابعة من قانون رقم 6/1964، ولا يقبل أي اعتراض بعد المدة المحددة، وفي هذا قضت اللجنة الاستئنافية لتسجيل الأموال غير المنقولة التي لم يسبق تسجيلها في قرارها رقم 74/ق/2008، على أنه «إننا وبالرجوع إلى القانون رقم 6 لسنة 1964، المتعلق بالتسجيل الجديد فإننا نجد أن القانون قد حدد شروط وطلبات معينه عند دراسة طلب التسجيل المحدد كما ورد في المواد 4 و5، فالمادة 4 قد أوجبت على طالب التسجيل الإعلان في الجريدة وفي مكان بارز بالقرية التابع لها، الأموال المطلوب تسجيلها، ودعوة كل من له اعتراض أن يتقدم باعتراضه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان، ومن خلال أوراق الملف فإن الإعلان قد تم نشره في جريدة الحياه

الأرض خاضعة لنظام التسجيل العقاري، وتسجل كافة التصرفات القانونية الواردة عليها، من عقود إيجار ورهن ومزارعة... الخ. ويكون لشهادة التسجيل قوة سند التسجيل الناتج عن عملية التسوية، ولا يمكن بعد هذه الخطوات الطعن في شهادة التسجيل، حيث يكون لها القوة المطلقة في الإثبات، كونها أصبحت في نظام السجل العقاري الذي لا يمكن دحض قوته القانونية، ولا يطعن فيه إلا بالتزوير، وهذا ما نصت به المادة 8 من قانون تسجيل الأموال غير المنقولة التي لم يسبق تسجيلها 6/1964، في فقرتها ج على أنه (إذا تم التسجيل في قيود دائرة التسجيل، فيعتبر السند الصادر عنها وثيقة غير قابلة للطعن بها أمام المحاكم...) وفي هذا قضت محكمة التمييز الأردنية قراراً لها رقم 459/1981، أنه « يتضح من نص المادة (8/ج) من قانون تسجيل الأموال غير المنقولة التي لم يسبق تسجيلها رقم (6)، لسنة 1964، أن القانون قد حصر حق الادعاء بالطعن بسند التسجيل الصادر، تطبيقاً لأحكام هذا النص إذا كان هذا الادعاء مستنداً إلى أحد الأسباب المذكورة، وهي الغياب، أو الجنون، أو العته، أو القصر، وتكون الدعوى المستندة على سبب آخر غير الأسباب المذكورة غير مقبولة»⁽²⁵⁾.

وفي النهاية، نرى أن الحجية التي أعطهاها المشرع على شهادة التسجيل الجديد، هي حجية مطلقة أيضاً في حال تم إعلان التسوية في المنطقة التي تم فيها التسجيل الجديد لتلك الأرض، حيث يقدم المالك شهادة التسجيل الجديد لمكتب التسوية، وتعتبر دليلاً كاملاً وقاطعاً على الملكية، الأمر الذي يستبدل فيه شهادة التسجيل بسند للتسجيل نتيجة للتسوية، كما أن التسجيل الجديد يعتبر كاشفاً للملكية، ولحق التصرف وغير منشيئ لهما، إذ إن الملكية لولا ثبوتها لطالبها لما تم تسجيلها باسمه، وتكون شهادة التسجيل كما ذكرنا حجة على الكافة، وفقاً لنص المادة 6 من قانون تسجيل الأموال غير المنقولة التي لم يسبق تسجيلها، ويسري أثر التسجيل بحق الغير، فلو افترضنا أن العقار الذي تم تسجيله مشغول بمستأجر، فإن هذا المستأجر سيواجه المالك الجديد، وكذلك المرتهن إن وجد، وهذا ما ذهب إليه القضاء الفلسطيني زمن الانتداب البريطاني، حيث قررت المحكمة العليا بصفحتها الحقوقية في القرار رقم 49/1933 «أن التسجيل في الطابو كاشف عن الحق وليس منشئاً له»⁽²⁶⁾.

المطلب الثاني: الاعتراض على معاملة التسجيل الجديد.

ذكرنا أنه في حال وجود اعتراضات على معاملة التسجيل الجديد، فإن المعاملة بعد تصديقها من قبل دائرة الأملاك والمساحة، تحوّل إلى لجنة الاعتراضات للبتّ فيها، وسنفضل موضوع الاعتراض على معاملة التسجيل وفق فرعين، الأول: نخصه إلى تشكيل لجنة الاعتراضات وصلاحياتها في البت بالاعتراضات، والثاني: نخصه لاستئناف قرار لجنة الاعتراضات.

الفرع الأول: تشكيل لجنة الاعتراضات وصلاحياتها: نصت المادة السادسة من القانون رقم (6)، لسنة 1964، بصريح العبارة أن لجنة التسجيل الجديد تتشكل كما يأتي:

1. تُشكل في كل من المحافظات والألوية والأقضية لجنة برئاسة المحافظ، أو مساعده، أو المتصرف، أو القائم مقام، وعضوية المحاسب، وأمور التسجيل، كل منهم في مقاطعته للنظر

◀ هل تم الإعلان الخاص بالمعاملة أم لم يتم؟

◀ هل اعترض أي شخص على الإعلان؟

◀ هل هناك أي تعد على المجاورين أو المرفق العام؟

◀ ما هو نوع الأرض هل هي ملك أم أميرية؟

◀ هل يوجد على القطعة مبيعات، رهونات، حجوزات، أو أي حق للغير؟

◀ هل هناك تسجيل سابق للقطعة من قبل أي شخص آخر؟

◀ هل لديه أي مانع من تسجيل القطعة باسم طالب التسجيل؟

وفي حال لم يحضر الجيران، أو المختار، أو أي منهم للجولة، أو رفضوا التوقيع على التقرير، يذكر كاتب المحضر ذلك وسبب عدم الحضور، أو أسباب الرفض إذا أعطيت، ويكون على رقبة الأرض مأمور التسجيل، وطالب التسجيل أو وكيله، بالإضافة إلى ممثل عن دائرة ضريبة الأملاك، وممثل عن دائرة المساحة، وتكون مهمة هذا الأخير تطبيق المخطط على أرض الواقع، من حيث المساحة والحدود، أما وظيفة ممثل ضريبة الأملاك فتتمثل بفحص الأرض إن كانت حكومية أم لا، وإذا كانت مثقلة بالضرائب وغير ذلك، أما وظيفة مأمور التسجيل تتمثل بسؤال الممثلين السابقين عن تطابق المخطط على أرض الواقع، وهل هي حكومية، وأيضاً سؤال المعارضين عن سبب اعتراضهم مع الإثباتات على سبب الاعتراض إن وجدت، ويسأل المجاورين الحاضرين هل هناك تعدي على حدودهم أم لا.

ويثور السؤال هنا، عن حالة التوقيع على المخططات الأولية من قبل المجاورين التي أرسلت إلى دائرة المساحة، وظهر فيما بعد أن هناك خطأ في الحدود؟ هل يكون هذا التوقيع غير قابل للطعن فيه؟ أرى في ذلك، وعلى قدر ما لهذا التوقيع من ضرورة للتصديق على المخططات من قبل الدائرة المعنية، إلا أنه لا يكون توقيعاً نهائياً، إذ إن التوقيع النهائي الذي يؤخذ به هو التوقيع الذي يتم عند الكشف على القطعة بحضور الأطراف المعنية، وبعدها لا يمكن لأحد الاعتراض على الحدود، لأنهم حضروا على رقبة الأرض، وتم سؤالهم عن حدودها. ويوقع على المحضر كل من حضر على رقبة الأرض، ثم تقدّر قيمة الأرض، ويحضر طالب التسجيل خلال خمسة أيام من الكشف للتوقيع على القيمة، وفي حال الاعتراض تمدد الفترة يومين آخرين فقط للنظر في الاعتراض، وغالباً ما لا يوافق عليه.

- - خامساً: المصادقة على معاملة التسجيل الجديد من قبل دائرة الأملاك والمساحة: بعد المصادقة عليها يتم تحويل المعاملة إلى دائرة التسجيل، بغية عملية الفرز والتسجيل للأرض التي تقوم بدورها إن لم يكن هناك اعتراضات باستيفاء الرسوم، أما إذا وجدت اعتراضات فتحوّل إلى لجنة الاعتراضات التي سنفضلها لاحقاً، والرسوم المستحقة هي 2% من قيمة الأرض، وفقاً لقرار بقانون رقم 2 / 2012، بشأن تسجيل وانتقال الأراضي، وهذه النسبة مستحقة في مناطق (أ، وب)، وهي المناطق التابعة لسلطة الأراضي الفلسطينية، ويستوفى رسم نسبته 4% في الأراضي التابعة لدوائر تسجيل الأراضي في مناطق (ج)، وهي المناطق الخاضعة للإدارة المدنية الإسرائيلية في الضفة الغربية، وذلك بموجب الأمر العسكري رقم (858)، لسنة 1981⁽²⁴⁾. وبعد استيفاء الرسوم المطلوبة، تصدر شهادة التسجيل في الأرض، وتصيح

الحكومية الذي يتبع حالياً للإدارة المدنية الإسرائيلية، حيث إن مقصد الحاكم العسكري بهذا التعديل كان باعتقاد منه، ومن وجهة النظر الإسرائيلية فإن معظم طلبات التسجيل الجديد تقدم بأراضٍ متروكة أو بأراضٍ يعتبرونها حكومية، وبالتالي سيكون مصير طلب التسجيل الفشل نظراً لاعتراض مسؤول الأموال المتروكة، أو مسؤول أموال الحكومة التابع للإدارة المدنية الإسرائيلية، كما أن قيام الحاكم العسكري بتعديل النصوص المذكورة من القانون الأصلي رقم 6/1964، كان الهدف منه عرقلة إجراءات التسجيل الجديد، وبالتالي عدم تثبيت ملكيات تلك الأراضي لأصحابها الأصليين الفلسطينيين⁽²⁸⁾. غير أن الأمر العسكري رقم 448، لسنة 1971، قد عدل في العام 1982، بموجب الأمر رقم 1034، الذي أعاد تشكيل لجنة التسجيل الجديد من الحاكم الإداري للقضاء، والذي تقع العقارات ضمن منطقته، أو ممثل عنه، أو من يعينه رئيس الإدارة المدنية لهذا الغرض، إضافة لمدير دائرة ضريبة الأملاك، ومدير دائرة تسجيل الأراضي، أو من ينوب عنهم، وبقي هذا الأمر سارياً حتى أيامنا هذه من الناحية القانونية، إذ لا يوجد أي تشريع أو مرسوم عدل عليه، وبالتالي فإن استمرار تشكيل لجان التسجيل الجديد في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية من قاضي صلح، وعضو من دائرة ضريبة الأملاك، وعضو من دائرة تسجيل الأراضي، يعتبر أمراً مخالفاً لصراحة نص المادة 1 من الأمر العسكري رقم 1034، لسنة 1982، حيث يبدو أن هذه اللجان استمرت بالعمل وفقاً للأمر العسكري رقم 448، لسنة 1971، وهو ما اعتبره مخالفة حقيقية في تشكيل لجنة التسجيل الجديد التي تكون عرضة للطعن في تشكيلها، وكذلك في قراراتها، نظراً لعدم قانونية تشكيلها، غير أن الأمر يختلف في تشكيل لجان التسجيل الجديد في دوائر التسجيل التابعة للإدارة المدنية الإسرائيلية، حيث تشكل وفقاً للأمر 1034، فيرأس اللجنة من رئيس الإدارة المدنية، أو من يعينه لهذا الغرض، وعضو من دائرة ضريبة الأملاك، وعضو آخر من دائرة تسجيل الأراضي التابعة للإدارة المدنية الإسرائيلية. كما أرى في سلامة العمل وفقاً للأمر العسكري رقم 1034، لسنة 1982، حيث إن إسناد رئاسة اللجنة لقاضي صلح في الوضع الحالي لم يكن موفقاً، لا سيما وأن هذا القاضي غير متفرغ للنظر في طلبات التسجيل الجديد، بل تسند إليه إضافة لمهمته كقاضي صلح، وهذا من شأنه أن يؤخر الفصل في طلبات التسجيل ويعيق سيرها، إذ أرى ضرورة إسناد هذه المهمة إلى المحافظ الذي سينيّب غيره في هذه المسألة، مع ضرورة أن يكون من ينيب المحافظ قانونياً مختصاً في موضوع الأراضي، وتفريغه لهذا الشأن. ومهما كانت آلية وطريقة تشكيلها، تختص اللجنة البدائية للتسجيل بالنظر في طلب التسجيل الجديد، والتحقق من صحته ومتطلباته، وإصدار القرار المناسب سواءً بالتسجيل إذا كان مستوفياً لشروطه، أو رفضه إذا لم يكن كذلك مع تبرير سبب الرفض، وفي حال وجود اعتراضات على طلب التسجيل فإن اللجنة تنظر في هذه الاعتراضات ومدى جديتها، وتصدر قرارها إما بقبول الاعتراض أو رفضه، كما يكون لهذه اللجنة وفق نص المادة 6 من قانون تسجيل الأموال غير المنقولة، والتي لم يسبق تسجيلها رقم 6 لسنة 1964، الحق في إعادة الكشف على الأرض المطلوب تسجيلها، وأيضاً لها الحق في استماع وتفحص البيانات المقدمة التي يدعى طالب التسجيل الملكية، أو حق التصرف بموجبها، ولها أن تقرر بمدى صحتها بالإجماع، أو بالأكثرية، إذ

في معاملات التسجيل، وإصدار القرارات المناسبة بشأنها، ولها حق إعادة الكشف، واستماع البيانات التي تراها، وتكون قرارات اللجنة بالإجماع أو بالأكثرية.

2. إذا لم يقع أي اعتراض على معاملة التسجيل، يقوم مأمور التسجيل بتسجيل الأموال غير المنقولة باسم الطالب وفقاً لقرار هذه اللجنة.

ويتضح من هذا النص أن اللجنة تتكون من رئاسة المحافظ، أو المتصرف، أو القائم مقام، وعضوية المحاسب، ومأمور التسجيل، ويكون قرار اللجنة في الاعتراض بالإجماع أو الأكثرية، أي موافقة الجميع أو اثنين على أن يكون الرئيس منهم، وفي حال لم يرد أي اعتراض لمأمور التسجيل، فعليه أن يقوم بإكمال التسجيل باسم طالب التسجيل الجديد، غير أنه وببعد الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية، عدل هذا النص بأمر عسكري حمل رقم (448)، سنة 1971، الذي جاء فيه: تستبدل المادة (6) من القانون الأصلي بما يأتي⁽²⁷⁾:

تشكل لجان التسجيل كما يأتي:

- في كل قضاء حسب مدلوله في نظام التقسيم الإداري، رقم 125، لسنة 1965، تنشأ لجنة التسجيل فيما يأتي:

- يكون أعضاء اللجنة: قاضي صلح تقع الأراضي ضمن منطقة اختصاصه، يعينه لذلك قائد المنطقة، ويقوم بمهام رئيس اللجنة، وممثل المسؤول لمقتضى الأمر بشأن ضريبة الدخل وضريبة الأملاك (الضفة الغربية) رقم (28)، لسنة 1967 5727-، ومن تعين لذلك من قبل مدير الأراضي حسب مدلوله في القانون وفي تشريع الأمن.

- يجوز للجنة النظر في طلبات التسجيل، والاستماع إلى الاعتراض على طلب التسجيل، واتخاذ قرارات بالنسبة إليها. (د) يجوز للجنة لمقتضى إجراء مداولاتها واتخاذ قراراتها، كما ذكر في الفقرة (ج)، والقيام بتدقيقات إضافية، ودعوة الشهود واستيفاء الشهادات. (ه) يعين رئيس اللجنة مقرر لإجراء مداولاتها. (و) يترتب على رئيس اللجنة أو من يعينه أن يمكس محضراً بجلسات اللجنة التي تقدم خلالها بيانات، أو ادعاءات أي فريق في الأمر موضع النظر. (ز) تكون قرارات اللجنة معللة وتصدر خطياً، وتوقع من قبل جميع أعضاء اللجنة. (ح) يمكن أن يصدر قرار اللجنة بالإجماع، أو بأكثرية الآراء، وإذا كانت الآراء متعادلة فيفصل رأي رئيس اللجنة. (ط) يقدم قرار اللجنة إلى طالب التسجيل، وإلى أي جهة أخرى لها علاقة بالموضوع. (ي) إذا كانت العقارات من الأموال المتروكة أو من أملاك الحكومة، فتقدم نسخة من الطلب الذي قدم إلى اللجنة، وكذلك نسخة من كل قرار تتخذه اللجنة إلى المسؤول عن الأموال المتروكة، أو المسؤول عن أملاك الحكومة حسب مقتضى الحال، الذين يجوز لهما المثل كطرف في الأمر موضع النظر أمام اللجنة.

والسؤال الذي نطرحه، ما البعد من وراء قيام الحاكم العسكري الإسرائيلي بتعديل نصوص المواد 6 و 7 من القانون رقم 6/1964؟ إن الإجابة عن هذا السؤال تحتاج إلى قدر من التمعن في الأحكام التي وردت في الأمر العسكري رقم 488/1971، خاصة الفقرة (ي) من الأمر العسكري، والتي أوجبت تقديم نسخة من طلب التسجيل الجديد إلى مسؤول الأموال المتروكة، ومسؤول الأموال

1971، وأصبحت كالاتي :

- بمراعاة ما ورد في المادة 7 أ الآتية، يجوز لمن يرى نفسه مغبوناً من جراء قرار اللجنة، أن يقدم إلى لجنة الاعتراضات اعتراضاً على قرار اللجنة، خلال 15 يوماً من التاريخ الذي قدم له فيه القرار المذكور.

- يكون أعضاء لجنة الاعتراض: قاضي محكمة الاستئناف، يعينه لذلك قائد المنطقة، ويقوم بمهام رئيس لجنة الاعتراض، ومن تعين لذلك من قبل مدير الأراضي حسب مدلوله في القانون وفي تشريع الأمن، والنائب العام أو مساعد النائب العام حسب مدلوله في القانون.

- تقدم لجنة الاعتراض نسخة من الاعتراض إلى كل شخص كان طرفاً في الأمور موضع النظر أمام اللجنة التي اعترض على قرارها، وهي تمكنه من الادلاء بادعاءاته أمامها، طالما تستصوب ذلك قصد توضيح الحقوق في تلك الأموال غير المنقولة التي لم يتم تسجيلها بعد. (د) يجوز للجنة الاعتراض أن تصادق على قرار اللجنة، أو أن تغيره، أو تلغيه، أو تعيده إلى اللجنة مرفقاً بتعليمات حسب تبصرها. (هـ) يمكن أن يصدر قرار لجنة الاعتراض بالإجماع أو بأكثرية الآراء. (و) يصدر قرار لجنة الاعتراض خطياً ويكون معللاً. (ز) إن قرار لجنة الاعتراض هو قرار نهائي. (ح) يقدم قرار لجنة الاعتراض إلى المعارض، وإلى أية جهة أخرى لها علاقة بالموضوع“ (29). وإذا كان الاعتراض على قرار اللجنة بصدد مال متروك أو ملك من أملاك الحكومة، فإنه حسب نصوص المواد 7 أ و 7 ج، إذا كان الملك موضوع طلب التسجيل، كلياً أو جزئياً، مالياً متروكاً أو ملكاً من أملاك الحكومة، فيجوز للمسؤول عن الأموال المتروكة أو للمسؤول عن أملاك الحكومة حسب مقتضى الحال، أو لكل من يرى نفسه مغبوناً من جراء قرار اللجنة، أن يقدم إلى لجنة الاعتراض حسب مدلولها في الأمر، بشأن لجان الاعتراض (الضفة الغربية)، رقم (172)، لسنة 1967-5728، اعتراضاً على قرار اللجنة خلال 15 يوماً من التاريخ الذي قدم له فيه القرار المذكور.

وأخيراً، نختم قولنا في إجراء التسجيل الجديد، بإبداء ملاحظة غاية في الأهمية، ألا وهي البطء في السير في المعاملة سواء أمام دائرة التسجيل، أو أمام لجنة الاعتراضات، أو لجنة الاستئناف، حيث تبقى معاملة التسجيل الجديد حسب تقديرنا من سنة إلى ثلاث سنوات أمام دوائر تسجيل الأراضي الفلسطينية، وقد تصل إلى خمس سنوات أمام دوائر التسجيل التابعة للإدارة المدنية الإسرائيلية، ولعل السبب في ذلك فيما يتعلق بطول أمد المعاملة أمام الطرف الفلسطيني هو الاستمرار في إسناد رئاسة لجنة التسجيل الجديد لقاضي صلح، والعمل بالأمر العسكري رقم 448، لسنة 1971، وعدم تطبيق التعديل الوارد في الأمر العسكري رقم 1034، لسنة 1982، الذي نصّ على أن يرأس اللجنة المحافظ أو من ينوبه، ورغم الاستمرار بالعمل وفقاً للأمر العسكري رقم 448، فإن عدم تخصيص قاضي تسجيل مجدّد في كل محافظة، سيؤخّر حتماً البت في الاعتراضات ويعرقلها

الخاتمة

لقد حاولنا بقدر المستطاع من خلال دراسة وتحليل موضوع التسجيل الجديد للأراضي التي لم يسبق تسجيلها، الإجابة عن

يمتد دور اللجنة إلى تفحص مستندات الملكية تسلسلها، وهذا أيضاً ما نصت عليه المادة 2 من الأمر العسكري المعدل رقم 1060، لسنة 1983، على أنه (إذا قدم للمحكمة طلب أو دعوى فيما يتعلق بأموال غير منقولة، قدم بصددها طلب تسجيل إلى لجنة التسجيل، وأن إجراءات التسجيل لم تتخذ بعد فيحال الحكم بها إلى اللجنة، إلا إذا صدر حكم قطعي قبل تقديم طلب التسجيل). أرى هنا، أنه إذا كان الاعتراض سببه أن سند الملكية مزور، فلا يكون ذلك من اختصاصها، بل من اختصاص المحاكم النظامية، وفي هذه الحالة لا يكون أمام اللجنة إلا تأجيل البت في الطلب لحين صدور قرار المحكمة المختصة في واقعة تزوير المستند، ولقرار اللجنة بتسجيل الطلب أو رفضه حجية أمام المحاكم النظامية، إذ يكون قرار اللجنة بقبول طلب التسجيل، هو تثبيت لملكية طالب التسجيل، وعليه يحق له إقامة دعاوي الملكية والتصرف، ومنع المعارضة إذا عارضه أحد في ملكه أو تصرفه، وكذلك في حال الرفض يكون للقرار حجية أمام المحاكم النظامية، إذ يكون قرار الرفض حجة على طالب التسجيل إذا ما أقام عليه أحد دعوى الملكية ومنع المعارضة.

كما أرى، أنه يحق لطالب التسجيل الذي رفض طلبه بتسجيل ما يدعيه في الأرض، أن يتقدم بطلب تسجيل آخر ولنفس الأرض، إذا استند في طلبه الجديد لسبب آخر للملكية أو التصرف، ولا يوجد في النصوص النافذة ما يمنع ذلك، ففي حال رفض طلب التسجيل الجديد الأول بسبب عدم مرور مدة الزمن المطلوب، لنفاذ عقد البيع المنصوص عليه في المادة الثالثة من القانون المعدل لأحكام الأموال غير المنقولة، رقم 51، لسنة 1953، وهي 10 سنوات في الأراضي الأميرية، و15 سنة في أراضي الملك، أن يتقدم بطلب آخر بعد استيفاء المدة المطلوبة، كما أنه إذا رفض طلب التسجيل بسبب عدم الصفة لمقدمه، فيجوز له أن يتقدم مرة أخرى إذا توافرت فيه الصفة القانونية للتقديم، كأن يصبح وارثاً مثلاً.

الفرع الثاني: استئناف قرارات اللجنة: من الطبيعي أن للمتضرر من قرار لجنة الاعتراضات أن يستأنف قرارها، وقد وضحت المادة السابعة من القانون رقم 6/1964، الآلية التي يقدم فيها الاستئناف، وكذلك اللجنة التي تنظر في طلب الاستئناف (للمتضرر أن يستأنف قرار اللجنة المذكورة في المادة السابقة، خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ تبلغه القرار إلى لجنة استئنافية مؤلفة من مدير الأراضي والمساحة، وأحد قضاة محكمة الاستئناف يعينه وزير العدلية، ومساعد النائب العام برئاسة من هو أعلى منهم درجة، وينظر في الاستئناف تدقيقاً إلا إذا رأت اللجنة خلاف ذلك، ويكون لها الحق في تصديق القرار المستأنف، أو فسخه، أو إعادته للجنة البدائية للعمل، وتنفيذ ما تراه من تعليمات، ويكون قرارها بالإجماع أو بالأكثرية). ويتضح من هذا النص أن القانون أعطى فرصة لاستئناف القرارات الصادرة عن اللجنة البدائية، ويكون الاستئناف محدد بفترة زمنية مدتها خمسة عشر يوماً، ويقدم الاستئناف للجنة مكونة من مدير دائرة الأراضي والمساحة، وأحد قضاة محكمة الاستئناف، ومساعد النائب العام، وتختص هذه اللجنة بتدقيق قرار اللجنة البدائية، إما بفسخه، أو إعادته للجنة البدائية، أو التصديق عليه، وقرارها يكون بذلك بالإجماع أو بالأكثرية اثنين مقابل واحد، على أن يكون الرئيس منهم، كما أن نص المادة السابعة أعلاه أضيف عليه بعض التعديلات من قبل الحاكم العسكري الإسرائيلي بموجب الأمر العسكري (448)، لسنة

الهوامش:

1. http://www.aliqtsadi.ps/ar_page.php?id=2ea382y30565 14Y2ea382 التاريخ 27/9/2016 الساعة 10:04 صباحاً
2. <https://ar.wikipedia.org/wiki/10:08> التاريخ 27/9/2016 الساعة صباحاً
3. محمد خيرى، «قضايا التحفيظ العقاري في التشريع المغربي»، طبعة 2011، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، ص: 139
4. احمد الظاهر - التسجيل الجديد للأراضي التي لم يسبق تسجيلها في فلسطين - مقال نشر في وكالة دنيا الوطن الإخبارية - بتاريخ 25/3/2014.
5. قرار محكمة النقض الفلسطينية رقم 617 لسنة 2011 الصادر بتاريخ 18/12/2012-
6. Gvirtzman، Haim. «Maps of Israeli Interests in Judea and Samaria Determining the Extent of the Additional Withdrawals». (this study was funded by the Settlement Division of the Zionist Organization)
7. تقرير مكتب تسيق الشؤون الإنسانية التابع لهيئة الأمم المتحدة (OCHA) في تقرير خاص عام القدس 2009 صفحة 9 - 15
8. مقابلة مع سلمى سليمان - المستشارة القانوني لسلطة الأراضي الفلسطينية بتاريخ 22/1/2016 الساعة 11:33 صباحاً
9. لا تخلو أي محافظة من المحافظات الفلسطينية بالضفة الغربية من احتوائها لمناطق مصنفة ب ج لان مناطق ج تشكل ما نسبته 68 من أراضي الضفة الغربية فكل محافظة تحتوي على فرع للإدارة المدنية الإسرائيلية وهي كما يلي: رام الله - بيت إيل، جنين وطوباس - سالم، الخليل وبت لحم - عتصيون، أريحا - بيت إيل، نابلس وسلفيت - حورون، طولكرم وقلقيلية - أياال
10. اللجنة الاستثنائية للتسجيل الجديد - القرار الصادر بتاريخ 4/5/2014
11. محمد وحيد الدين سوار - الحقوق العينية الأصلية - جزء 2- أسباب كسب الملكية- دار الثقافة للنشر والتوزيع - عمان 1994 - صفحة 71
12. ابن رشد - بداية المجتهد ونهاية المقتصد - دار الحديث، القاهرة 2004 - صفحة 233.
13. مقابلة مع سلمى سليمان- المستشارة القانوني لسلطة الأراضي الفلسطينية بتاريخ 22/1/2016 الساعة 11:33 صباحاً. ومحمد دويكات - من دائرة أراضي بيت إيل التابعة للإدارة المدنية الإسرائيلية - بتاريخ 25/1/2016 الساعة 11:04 صباحاً.
14. <http://www.pla.pna.ps/department.aspx?id=10> التاريخ 21/12/2015 الساعة 7:22 مساءً
15. <http://www.pla.pna.ps/department.aspx?id=10> التاريخ 21/12/2015 الساعة 7:52 مساءً
16. <http://www.pmf.ps/92> لتاريخ 21/12/2015 الساعة 11:09 مساءً
17. نظام تسجيل العقارات (طلبات تسجيل الأموال غير منقولة التي لم يسبق تسجيلها) (يهودا والسامرة) لسنة 1983-5744

العديد من الأسئلة التي كانت تدور في أذهان رجال القانون، خاصة المتعلقة منها بإجراءات التسجيل الجديد المتبعة أمام دوائر التسجيل، سواء التابعة منها لسلطة الأراضي الفلسطينية، أو للإدارة المدنية الإسرائيلية، وحجته القانونية، وقد توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى نتائج وتوصيات عدة نوجزها بما يأتي:

أولاً: النتائج

1. إن عملية التسجيل الجديد هي بديلة عن عملية التسوية العامة التي تقوم بها الدولة، لكن لا تسد مكانها، ومع هذا ونظراً لتأخر عملية التسوية وبطئها فلا مضار من أن يلجأ إليها المواطنون لتثبيت أراضيهم وحقوقهم فيها.

2. التسجيل الجديد في الأصل ما شرع إلا ليسد الثغرة التي تنتج عن عملية التسوية، والتي تعتبر الأساس في تسجيل الأراضي، حيث وضع المشرع الأردني هذه الآلية ليستطيع من خلالها الملاك والمتصرفون تسجيل الأراضي في المناطق التي استثنت من التسوية. لكن وفقاً للوضع الفلسطينية الحالية، ونظراً لقلّة عمليات التسجيل للأراضي، وكون أن الأراضي غير المسجلة في الضفة الغربية تشكل النسبة الأكبر، فإن عملية التسجيل الجديد تعتبر وسيلة جيدة لتسجيل الأراضي وحمايتها، لا سيما في المناطق الكائنة في منطقة (ج).

3. إن الوثيقة التي تصدر من دائرة تسجيل الأراضي، والناجئة عن عملية التسجيل الجديد تسمى بشهادة التسجيل، أما التي تصدر من عملية التسوية فتسمى سند تسجيل، كما أن القوة القانونية لشهادة التسجيل هي ذاتها لسند التسجيل الناتج من عملية التسوية، فلا يجوز إثبات عكسهما إلا بالتزوير.

4. إن عملية التسجيل الجديد تكون طوعية يبادر فيها المالك، أو المتصرف، أو من له الحق في تقديم طلب التسجيل الجديد، بينما عملية التسوية هي عملية إجبارية تقوم بها الحكومة من خلال سلطة الأراضي، فإذا لم يباشر المالك في عملية التسوية بتقديم الوثائق التي تثبت حقه فيها تسجلها دائرة التسوية باسم الخزينة.

ثانياً: التوصيات:

1. توعية المجتمع الفلسطيني لعملية التسجيل الجديد، خاصة في المناطق المعرضة للسيطرة والاستيلاء من قبل الاحتلال، وعلى الجهات المسؤولة أن تقدم يد العون المادي والقانوني للمواطنين الذين يرغبون بتسجيل أراضيهم في المناطق المصنفة (ج).

2. نوصي أصحاب القرار بعمل حملات تشجيعية للمواطنين، والتخفيض أو الإعفاء الكامل لرسوم التسجيل الجديد بغية تسجيل أراضيهم تسجيلاً جديداً في المناطق المصنفة (أ و ب)، وذلك للحد من النزاعات القائمة بين المواطنين على الأراضي.

3. كما نوصي مجلس القضاء الأعلى بإعادة النظر في ترأس قاض من طرفه للجان التسجيل الجديد، وفق الأمر العسكري رقم 448، لسنة 1971، الذي تم تعديله بموجب القرار 1034، لسنة 1982، الذي أناط رئاسة لجنة التسجيل الجديد للمحافظ، أو من ينوبه، بمعنى أن القضاء بموجب الأمر الأخير غير مختص بترأس اللجنة، ومن ثم تكون قرارته عرضة للطعن.

18. <http://www.moi.pna.ps> التاريخ 21/12/2015 الساعة 11:43 مساء

19. اللجنة الاستثنائية لتسجيل الأموال غير المنقولة التي لم يسبق تسجيلها في قرارها رقم 153/ق/2010

20. <http://www.fespal.org/?partne> التاريخ 22/12/2015 الساعة 2:27 صباحا بيان صحفي مركز القدس للأعلام والاتصال رقم 65 تشرين أول عام 2008

21. اللجنة الاستثنائية لتسجيل الأموال غير المنقولة التي لم يسبق تسجيلها في قرارها رقم 74/ق/2008 -

22. سائدة عجوة - الأليات العملية لانتقال ملكية الأراضي، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس -2011 صفحة 70.

23. الأمر العسكري رقم (858) لسنة (1980) المنشور في مجموعة الأوامر العسكرية المنشورة في العدد 48 بتاريخ () 705، ص، 2008/6/30

24. قرار محكمة التمييز الأردنية -459/1981 مجلة نقابة المحامين الأردنيين رقم 5 لسنة 1982 صفحة 359.

25. درويش الوحيدي - الأحكام العامة في قانون الأراضي، ج1، غزة 2001 صفحة 364 -

26. الأمر العسكري رقم 488 لسنة 1971 والصادر من الحاكم العسكري الإسرائيلي لمنطقة يهودا والسامرة بتاريخ 26/أيلول/1971.

27. إسحاق احمد علي - الوضع القانوني للملكية العقارية في فلسطين في ظل الأوامر العسكرية الإسرائيلية - أطروحة دكتوراه - جامعة عمان العربية - كلية الدراسات العليا - الأردن - عمان تشرين الثاني 2013 صفحة 190.

المصادر والمراجع:

أولاً المراجع العربية:

الكتب والأبحاث:

1. ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، الجزء الثاني، دار الحديث، القاهرة 2004.

2. احمد الظاهر، التسجيل الجديد للأراضي التي لم يسبق تسجيلها في فلسطين، مقال نشر في وكالة دنيا الوطن الإخبارية - بتاريخ 25/3/2014.

3. الحزماوي، محمد ماجد ، ملكية الأراضي في فلسطين 1918-1948 ، مؤسسة الأسوار، طبعة أولى، عكا 1998.

4. خيرى محمد، قضايا التحفيظ العقاري في التشريع المغربي، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط 2011.

5. الوحيدي، درويش، الأحكام العامة في قانون الأراضي، ج 1، غزة 2001

6. سوار، محمد وحيد الدين، الحقوق العينية الأصلية، جزء 2، أسباب كسب الملكية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان 1994.

7. عجوة، سائدة، الأليات العملية لانتقال ملكية الأراضي، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس 2011.

8. علي، إسحاق احمد، الوضع القانوني للملكية العقارية في فلسطين في ظل الأوامر العسكرية الإسرائيلية، أطروحة دكتوراه، جامعة عمان العربية، كلية الدراسات العليا، الأردن، عمان تشرين الثاني 2013

ثانياً المراجع الأجنبية:

1. Gvirtzman, Haim. «Maps of Israeli Interests in Judea and Samaria Determining the Extent of the Additional Withdrawals». (this study was funded by the Settlement Division of the Zionist Organization) OCHA, JERUSALEM, 2009.

ثالثاً المقالات:

1. سلمى سليمان - المستشار القانوني لسلطة الأراضي الفلسطينية بتاريخ 22/1/2016

2. محمد دويكات - من دائرة أراضي بيت إيل التابعة للإدارة المدنية الإسرائيلية - بتاريخ 25/1/2016

رابعاً المواقع الإلكترونية:

1. <http://www.moi.pna.ps>

2. <http://www.pla.pna.ps/department.aspx?id=10>

3. <http://www.pla.pna.ps/department.aspx?id=10>

4. <http://www.pmf.ps/92>

5. <http://www.fespal.org>

6. <http://www.aliqtisadi.ps>

7. <https://ar.wikipedia.org->

خامساً التشريعات والأوامر العسكرية:

1. الأمر العسكري رقم (858) لسنة (1980) المنشور في مجموعة الأوامر العسكرية المنشورة في العدد 48 بتاريخ، 2008/6/30

2. الأمر العسكري رقم 488 لسنة 1971 والصادر من الحاكم العسكري الإسرائيلي لمنطقة يهودا والسامرة بتاريخ 26/أيلول/1971

3. قانون التسجيل العراقي رقم (43) لسنة 1971

4. قانون تسجيل الأموال غير المنقولة التي لم يسبق تسجيلها الأردني رقم 6 لسنة 1964

5. نظام تسجيل العقارات (طلبات تسجيل الأموال غير منقولة التي لم يسبق تسجيلها) (يهودا والسامرة) لسنة 1983-5744

سادساً القرارات القضائية:

1. قرار محكمة التمييز الأردنية -459/1981 مجلة نقابة المحامين الأردنيين رقم 5 لسنة 1982.

2. قرار محكمة النقض الفلسطينية رقم 93/2010 في الدعوى المدنية 26/2008 - رام الله بتاريخ 5/6/2011

3. اللجنة الاستثنائية لتسجيل الأموال غير المنقولة التي لم يسبق تسجيلها في قرارها رقم 153/ق/2010

4. اللجنة الاستثنائية لتسجيل الأموال غير المنقولة التي لم يسبق تسجيلها في قرارها رقم 74/ق/2008

5. اللجنة الاستثنائية لتسجيل الأموال غير المنقولة التي لم يسبق تسجيلها في قرارها رقم 141/ق/2009

6. قرار محكمة النقض الفلسطينية رقم 617 لسنة 2011 الصادر بتاريخ 18/12/2012

دور بريطانيا في بلورة المشروع الصهيوني في فلسطين منذ عام 1917-1922 م *

د. نعمان عاطف عمرو**

* تاريخ التسليم: 2016/3/22م، تاريخ القبول: 2016/9/5م.
** أستاذ مشارك/ جامعة القدس المفتوحة/ فلسطين.

support this Declaration before it was released. This has had a positive impact not only on bringing it into existence but also on influencing the course of the first World War when the Americans supported the British in World war I. When Britain was able to win the war and its troops entered Palestine ,it declared its true intentions towards the Balfour Declaration, and worked during the period of military rule to prepare the country to establish the Jewish State as a fulfillment of the ill-fated Declaration. This trend has been supported when Britain integrated between the Balfour Declaration, and the Mandate document and led to the transformation of this text to an international document.

As for the economic empowerment of the Zionist movement in Palestine ,the it has worked to exploit the main natural resources of the Zionist movement and make use of them on account of the Palestinian people, such as Rotenberg project , drying of Lake Hula and the same applies to the Dead Sea project

المقدمة

يُقصد بـ «دور بريطانيا» في بلورة المشروع الصهيوني لا يقتصر على الدور الرسمي فقط، وإنما يشمل دور النخب الدينية، والثقافية، والعسكرية، والسياسية، أما مفهوم بلورة المشروع الصهيوني فإنه يعني نشأة الفكرة الداعية إلى إقامة كيان لليهود في فلسطين، ثم نمو هذه الفكرة إلى أن أصدرت بريطانيا وعد بلفور، الذي التزمت من خلاله بتقديم المساعدة لليهود بإقامة وطن لهم في فلسطين.

لكن الحديث عن نمو المشروع الصهيوني داخل بريطانيا، وتعبق جذوره في الفكر الديني المسيحي ومصادره الأساسية، خاصة العهدين القديم والجديد، وارتباطه بالمصالح الاقتصادية والاستعمارية، واستفادته من التطور الفكري والسياسي داخل بريطانيا، فلم يحظ بكثير اهتمام، خاصة ما يتعلق بتشابك وتداخل الأدوار التي قامت بها النخب الدينية والثقافية، وبعد ذلك العسكرية والسياسية لإنجاز هذا المشروع.

كانت النظرة لليهود كأمة ظهرت للمرة الأولى في الأوساط الدبلوماسية البريطانية على يد القنصل البريطاني في القدس «وليم يونغ»، في أربعينيات القرن التاسع عشر، حينما عمل على منح حمايته لليهود، سواء كانوا من رعايا الدولة العثمانية أو اليهود المهاجرين الجدد إلى فلسطين، حيث إن مفهوم الشعب اليهودي والمشروع الصهيوني تبلور في أوساط المسيحيين البروتستانت بشكل كامل، على يد شافيسبري ولورانس أوليفانت قبل أن يبدأ المفكرون الصهيونيون اليهود بإقامة الدولة اليهودية، أضف إلى ذلك أن صدور وعد بلفور لم يكن فقط نتيجة أو ثمرة لجهود المنظمة الصهيونية العالمية، وإنما جاء كجزء من الاستراتيجية البريطانية التي زاوجت بين الرؤى الدينية البروتستانتية المستمدة من العهد القديم، وبين مصالح الاستعمارية في الشرق الإسلامي.

وتتمثل أهمية البحث في نمو المشروع الصهيوني في السياق

ملخص:

إن الدول العظمى تحدد سياستها بناءً على مصالحها، ولا مجال للفردية أو العواطف فيها. وعندما اهتمت بريطانيا بالحركة الصهيونية، فإنها كانت مقتنعة بأن هذا الاهتمام يصب في مصلحة الامبراطورية البريطانية، سواءً على الصعيد الداخلي في أوروبا نتيجة لتوازنات معينة، أو بسبب استخدامها لتحقيق مصالحها في الشرق، حيث اتخذت بريطانيا العظمى مجموعة من الإجراءات القانونية، والسياسية، والاقتصادية، مستخدمةً دبلوماسيتها العالية للتمهيد لوعده بلفور، والذي تكون من رسالة سرية صدرت من وزير خارجية بريطانيا آرثر بلفور إلى حاييم وايزمن، ويعتقد أن الدبلوماسية البريطانية نجحت في إقناع كل من فرنسا وأمريكا لدعم الوعد قبل صدوره، الأمر الذي كان له انعكاسات إيجابية ليس فقط على إخراجها إلى حيز الوجود، بل إلى التأثير على مجريات الحرب العالمية الأولى عندما دعمت أمريكا بريطانيا في الحرب العالمية الأولى، وما أن تمكنت بريطانيا من الظفر ودخلت قواتها فلسطين، حتى أعلنت عن نواياها الحقيقية تجاه وعد بلفور، وعملت في أثناء فترة الحكم العسكري على تهيئة البلاد لإقامة الدولة اليهودية تطبيقاً للوعد المشئوم، وازداد هذا التوجه عندما دمجت بريطانيا بين وعد بلفور وصك الانتداب، لتحول هذا النص إلى وثيقة دولية.

أما بخصوص تمكين الحركة الصهيونية اقتصادياً في فلسطين، فقد عملت على تحويل الموارد الطبيعية الرئيسة للحركة الصهيونية، للاستفادة منها على حساب الشعب الفلسطيني، مثل: مشروع روتنبرج، وتجفيف بحيرة الحولة، وكذلك الأمر بالنسبة إلى مشروع البحر الميت.

الكلمات المفتاحية: بريطانيا، وعد بلفور، المشروع الصهيوني، الحركة الصهيونية، فلسطين.

The Role of Britain in Shaping the Zionist Project in Palestine since 1917-1922

Abstract:

The Great Powers determine their policy based on interests and there is no room for individualism or emotions.

When Britain was concerned with the Zionist movement, it was convinced that this interest is in the interest of the British Empire, both at the domestic level in Europe as a result of certain balances, or making use of it to achieve its interests in the east, Great Britain has taken a series of legal, political and economic measures, using high diplomacy to prepare for the Balfour Declaration, which was in form of a confidential letter issued by the British Foreign Secretary Arthur Balfour to Chaim Weizmann. It is believed that the British diplomacy succeeded in convincing both France and the United States to

العام للتاريخ البريطاني خلال ثلاثة قرون، وإبراز دور الأوساط السياسية البريطانية في بلورة المشروع الصهيوني.

أما حدود الدراسة تقتصر على دراسة الصهيونية في بريطانيا، لأن هذه الدولة هي التي منحت اليهود الوعد بإقامة وطن قومي لهم على أرض فلسطين، وتم اختيار سنة 1917 تحديداً لأن هذا العام شهد صدور وعد بلفور الشهير، وبهذا اكتمل تبلور المشروع الصهيوني، ومن ثم بدأت عملية التخطيط لتنفيذه على أرض الواقع.

وتتمثل أهمية البحث في أنه: يدرس نمو المشروع الصهيوني في إطار الآليات العامة للتاريخ البريطاني خلال ثلاثة قرون.

أما أهداف البحث فهي: تهدف إلى توضيح دور الفكر الصهيوني اليهودي وحركته المنظمة النشطة في الاتصال مع بريطانيا لبلورة المشروع الصهيوني، كما يهدف إلى إبراز دور الأوساط السياسية البريطانية في بلورة المشروع الصهيوني.

حدود الدراسة:

بالنسبة للمكان فإن البحث يقتصر على دراسة الصهيونية في بريطانيا، وذلك أن هذه الدولة هي التي منحت اليهود الوعد بإقامة وطن قومي لهم على أرض فلسطين، أما بالنسبة للتحديد الزمني فتم اختيار سنة 1917م وذلك لأن هذا العام شهد صدور وعد بلفور الشهير، وبهذا اكتمل تبلور المشروع الصهيوني، ومن ثم بدأت عملية التخطيط لتنفيذه على أرض الواقع.

منهج البحث:

تعتمد الدراسة منهج البحث التاريخي، والذي يعني استخدام المنهج الوصفي التحليلي.

دور بريطانيا الداعم لوجود الصهيوني في فلسطين

بريطانيا دولة عظمى تحدد سياساتها بناءً على مصالحها، ولا مجال في ذلك للعواطف أو الفردية لتحديد هذه السياسات، وعندما اتجهت بريطانيا إلى فلسطين لا بد أن يكون هناك دراسة متأنية لمصالحها في المنطقة كانت السبب في اتجاه سياستها الخارجية والأمنية لهذه المنطقة، وسنحاول في هذه الدراسة الوقوف على هذه المصالح والأسباب التي جعلت بريطانيا في فترة زمنية عصيبة على الإمبراطورية أن تتنكر لوعودها، وتعادي أصدقاءها، وترمي بثقلها تجاه منطقة الشرق الأوسط عموماً، وفلسطين خصوصاً، في محاولة منها لإرضاء الحركة الصهيونية، أو مساعدتها لإقامة الوطن القومي اليهودي في فلسطين، وقد شجع الإنجليز يهود العالم للهجرة إلى فلسطين، فقال وزير الخارجية البريطاني اللورد كلاريندون عام 1854م فلسطين أرض بلا شعب إلى شعب بلا أرض، أي إلى اليهود.

وهل كانت الحركة الصهيونية من القوة، بحيث تتجه بريطانيا العظمى لإرضائها، وما إذا كان العرب من الضعف لتتنكر بريطانيا إلى وعودها لهم؟

في نظرة سريعة إلى التاريخ نجد أن بريطانيا بدأت أنظارتها بالاتجاه إلى منطقة الشرق الأوسط منذ أواخر القرن الثامن عشر وذلك لعدة أسباب⁽¹⁾:

1. تحكم منطقة الشرق الأوسط بطرق المواصلات إلى الشرق

الأدنى من الهند.

2. حملة نابليون بوناپرت على مصر التي فتحت عيون بريطانيا على المنطقة، خوفاً من سيطرة فرنسا أو أي دولة استعمارية أخرى على طرق المواصلات، الأمر الذي يضر بمصالح الإمبراطورية، مما ساهم في تسريع بريطانيا للعمل على السيطرة على هذه المنطقة.

3. الصراع الديني، حيث تميز القرن التاسع عشر بالصراع بين فرنسا وروسيا على حماية الأقليات في الأماكن المقدسة، فقامت فرنسا بحماية الأقلية الكاثوليكية، وروسيا بحماية الأرثوذكس، ولعدم وجود طائفة بروتستانتية أخذت بريطانيا تتجه نحو إيجاد جماعة لحمايتها في المنطقة، وتعمل على تأمين مصالحها فيها، حيث وجدت في اليهود ضالتها.

4. إن نشاط محمد علي باشا في المنطقة، ومحاولته إقامة دولة عربية كبرى أثار حفيظة الدول الاستعمارية، وجعلها تبحث عن حلفاء لحماية مصالحها في المنطقة، ولتبقى على المنطقة ضعيفة ومجزأة.

سعت بريطانيا لتشكيل تحالف دولي يضم كلاً من بريطانيا وروسيا والنمسا بهدف العمل ضد محمد علي باشا في الشام.

ويعتبر هذا مؤشراً على بداية الصراع بين الدول الاستعمارية على المنطقة، كما أن هذا الصراع بين الدول الاستعمارية فتح الباب على مصراعيه للظفر بالمنطقة أولاً.

◀ وقد يسأل سؤال لماذا التوجه باتجاه اليهود؟

منذ بداية القرن التاسع عشر ظهرت في كل من فرنسا وبريطانيا في آن واحد تقريباً فكرتان رئيسيتان وهما: (2)

1. استغلال اليهود كأحدى أدوات التوسع الاستعماري في الوطن العربي.

2. ظهور الدعوة لتوطين اليهود في فلسطين لغايات اقتصادية، وسياسية، واستعمارية.

ونرى أيضاً أن ألمانيا فكرت في أواخر القرن التاسع عشر في استثمار هذه الأفكار والاستفادة منها.

لذلك نرى أن هذا التنافس الاستعماري بدأ يترجم إلى أفكار وأعمال على الأرض، من خلال مساعي اللورد اشلي حينما كثف جهوده ومساغيه لدى بالمرستون - وزير الخارجية البريطاني - لحمله على العمل رسمياً لتحقيق إعادة اليهود إلى فلسطين⁽³⁾، ويظهر مما تقدم انقسام القوى العظمى ومناقستها للاستفادة من الجهد اليهودي، الأمر الذي يفسر بأنه استقطاب سبق الحرب الباردة بقرن من الزمن.

◀ ما هي أسباب اهتمام بريطانيا بالصهيونية:

هناك مجموعة من العوامل أدت إلى اهتمام بريطانيا بالصهيونية نورد منها أهمها وهي:

يعتبر العامل الروحي أو الديني عنصراً مهماً وفعالاً، ونستدل عليه مما ذكره حايبم وايزمان في كتابه «التجربة والخطأ»، الذي صدر عام 1949م، وأهم ما جاء في هذا المجال قوله: «لم يخطر على بال بعضهم أن رجالات من أمثال بلفور وتشرشل ولويد جورج

الصهيونية امتيازات اقتصادية تمثلت بالمشاريع التالية:

- مشروع روتنبرغ للكهرباء.
- مشروع الحولة⁽¹⁰⁾.
- مشروع البحر الميت.

حيث أدت هذه المشاريع إلى سيطرة الحركة الصهيونية على أهم الموارد الطبيعية في فلسطين ووضعتها تحت تصرف اليهود والحركة الصهيونية.

ورافق ذلك عملية تضليل وقمع وتقييد حريات العرب، ممثلين بالحركة الوطنية القومية، وتقطيع أوصالها، وخاصة قمعها لاحتجاجات النبي موسى في نيسان 1920م، وقتلها 14 عربياً، وجرح ما يزيد على هذا العدد.⁽¹¹⁾

نشاط الحركة الصهيونية للحصول على وعد بلفور.

كانت الصهيونية خلال الحرب العالمية الأولى منقسمة على نفسها إلى قسمين:

قسم يتوقع نصر ألمانيا في الحرب لذلك ربطوا مصالح الصهيونية بألمانيا ودخلوا في مفاوضات مع تركيا وألمانيا، وقسم يمثل الصهاينة في لندن توقعوا نصر بريطانيا والطفاء وربطوا مصالحهم ببريطانيا وتزعم هذا الاتجاه وايزمان الروسي الأصل، أستاذ الكيمياء في جامعة Owens مانشستر، الذي رفض الاتصال مع اللجنة التنفيذية للحركة الصهيونية في برلين ومكتب كوينهاجن⁽¹²⁾، لذلك انتقل مركز الحركة الصهيونية خلال الحرب إلى لندن.

حاولت الحكومة التركية حل المشكلة اليهودية في فلسطين من تبعية العدو وذلك بإعطائهم الجنسية التركية عام 1914م.

وساهم في حملة الدعاية لإقناع اليهود بالحصول على الجنسية العثمانية طالبان يهوديان كانا يدرسان الحقوق في جامعة اسطنبول من حزب بوعلبي تسيون. وهما إسحق بن تسفي (Yitzhak Ben Zvi)^(*) ودافيد بن غوريون⁽¹³⁾ (David Ben Gurion). الذي أصبح أول رئيس وزراء لدولة إسرائيل 1948م، بينما حاولت بريطانيا ودول الحلفاء نقل اليهود من فلسطين إلى مصر. وفي عام 1915م أصدر جمال باشا القائد التركي أمراً بإبعاد بن تسفي مع عدد من الزعماء الصهاينة بينهم بن غوريون عن البلاد.

صرح جمال باشا عن سبب ذلك قائلاً لـ «بن تسفي» أعرف أنكم تريدون سلخ فلسطين عن تركيا وطالما ستتمسكون بأرائكم الحالية لا يمكنكم البقاء في البلاد.⁽¹⁴⁾

ولكن سياسة الحكومة التركية تغيرت أثناء الحرب العالمية الأولى تجاه الصهيونية وانعكس ذلك على معاملة جمال باشا للحركة الصهيونية فيما بعد.

وقد كتب ديزنكوف^(**) (أول رئيس لبلدية تل أبيب) في مذكراته

(*) إسحق بن تسفي 1884-1963م، ثاني رئيس لإسرائيل وقد قال عن ثورة العرب عام 1908م ضد المستوطنين أنها لا سامية ومن تخطيط القنصل الروسي

(**) منير ديزنكوف: أول رئيس لبلدية تل أبيب وهو يهودي روسي وعضو في منظمة محبي صهيون جاء من أوديسا وسكن قيساريا على شاطئ البحر الأبيض المتوسط.

كانوا متدينين في أعماق قلوبهم، ومؤمنين بالتوراة، ويعتقدون أن عودة اليهود إلى فلسطين واقعية وحقيقية، لذلك فإنهم جعلوا ينظرون إلينا نحن الصهيونيين ممثلين لفكرة يحترمونها احتراماً عظيماً⁽⁴⁾.

ومن جهة أخرى نجد العامل الاستعماري (المصلحي) أي مصلحة بريطانيا في دعم الصهيونية، فإن هذا العامل ثابت، وله أعظم الأدوار في تحطيم الدولة العثمانية⁽⁵⁾، حيث إن المحرك الرئيس لسياسات الدول العظمى هي مصالحها التجارية، والأمنية، والسياسية، لذلك فإن بريطانيا بتوجهها هذا تخدم مصالحها بالدرجة الأولى.

ونجد أن حافز بريطانيا الأساسي لهذا العمل مزدوج يتجلى في⁽⁶⁾:

◆ الاستيلاء على الولايات الشرقية التابعة للدولة العثمانية لأغراضها الاستعمارية في المنطقة العربية فتح شهيتها لما لهذه الولايات من أهمية استراتيجية واقتصادية على مصير الامبراطورية البريطانية.

◆ السيطرة على فلسطين لتحويلها مع الأيام إلى دولة عبرية، تساعد في تحقيق مصالحها في المنطقة وبذلك تعزز فكرة الدولة الوظيفية.

وبذلك تكون بريطانيا ضمنت طرق مواصلاتها إلى الشرق الأدنى من جهة، ومن جهة أخرى أحبطت فكرة القومية العربية وأفشلت قيام دولة عربية موحدة تستطيع أن تهدد مصالح بريطانيا، وبانتزاع فلسطين تكون قد فصلت ما بين مشرق الوطن العربي ومغربه وعززت الانفصال السياسي بين أجزاء الوطن الواحد، مما يمكنها من تحقيق أهدافها الاستعمارية.

بريطانيا وتمكين الحركة الصهيونية في فلسطين:

من الواضح أن الحركة الصهيونية تحاول منذ نشأتها الاستيلاء على الأراضي في فلسطين وتوسيع دائرة نفوذها السياسي والعسكري والاقتصادي، خاصة في ظل تكوين القوميات في أوروبا، وفي هذا الشأن عملت بريطانيا على مد يد العون للحركة الصهيونية لمد نفوذها وتقوية وجودها على أرض فلسطين ومن الأعمال الواضحة التي قامت بها بريطانيا أثناء الحرب العالمية الأولى وبعدها ما يأتي:

1. شكلت بريطانيا فرقة يهودية خاصة أطلق عليها اسم فرقة البغالة وألحقها بالجيش البريطاني الذي بدأ الزحف على فلسطين عام 1916م بقيادة الجنرال اللبني⁽⁷⁾، ويعتبر تسليح بريطانيا العديد من الشبان اليهود وضمهم إلى جيشها جزءاً من تقوية الأذرع الأمنية للحركة الصهيونية.

2. موافقة بريطانيا على انضمام لجنة استشارية صهيونية برئاسة وايزمان إلى القيادة العامة للجيش البريطاني⁽⁸⁾، حيث يعتبر هذا اعترافاً بالقيادة الصهيونية والشراكة معها.

3. بدأت بريطانيا بإجراء مفاوضات مع زعماء الصهيونية للوصول إلى اتفاق بشأن منح فلسطين إلى اليهود عقب انتهاء الحرب العالمية الأولى⁽⁹⁾، ويكون ذلك تطبيقاً للشراكة معها.

4. عملت بريطانيا عام 1921م وما بعدها على منح الحركة

وقعت فلسطين داخل نطاق النفوذ البريطاني وإذا شجعت بريطانيا الاستيطان اليهودي هناك كمحمية بريطانية، فسيكون لها خلال 20 - 30 سنة مليون يهودي وربما أكثر يطورون البلد ويعيدون الحضارة ثانية ويشكلون حراساً فعالين لقناة السويس⁽¹⁹⁾.

حاول وايزمن إقناع الإنجليز بضرورة حماية قناة السويس، وذلك عن طريق إرسال مليون يهودي إلى القناة لإقامة مستوطنات حولها «بينما كان يحلم صموئيل بإرسال ثلاثة ملايين يهودي لحماية قناة السويس للإنجليز»⁽²⁰⁾، وقد عارض الأفكار الصهيونية اسكوت، رئيس الوزراء البريطاني، بينما لويد جورج الذي خلفه على رئاسة الوزراء احتضن وأيد الأفكار الصهيونية، وعين بلفور وزيراً للخارجية ومعروف عنه أنه صهيوني وأكثر من الصهاينة. ورغم نشاط الصهاينة في لندن فقد لاقوا معارضة ضد مطامعهم في إنشاء الدولة الصهيونية، وقد قاد هذه المعارضة «الجمعية الإنجليزية اليهودية» ومجلس نواب اليهود الإنجليز⁽²¹⁾.

وهما أكثر الهيئتين تمثيلاً لليهود الإنجليز وكانت غايتهم إقناع الحكومة البريطانية وعدم الانقياد لرغبات الصهيونية، إلا أن لويد جورج رئيس الوزراء لم يكتف بهذه المعارضة، بل بعث مندوباً عنه هو مارك سايكس وكلفه بالمفاوضات مع الحركة الصهيونية، ودراسة طلباتها بشأن فلسطين، فاجتمع مع أقطاب الصهيونية مثل هربرت صموئيل، ووايزمن، وروتشيلد وغيرهم، وبدأوا في مطالبة الحكومة البريطانية بإصدار وعد حكومي رسمي بإعطائهم فلسطين بعد النصر في الحرب العالمية، وهكذا تمت الخطة لوضع وعد بلفور، ووقعت عليه الحكومة البريطانية، ويبرر الإنجليز سبب إصدار وعد بلفور كي يستقربوا اليهود في ألمانيا لمساعدة الإنجليز في الحرب العالمية الأولى كما خطط الصهاينة على موافقة فرنسا أيضاً، لذلك أجرى الصهاينة مفاوضات مع جورج بيكو الذي وعدهم أنه سيدرس مشروعهم، ولكن الرأي العام الفرنسي وحتى الإنجليز لم يحبوا إيجاد وطن قومي للصهاينة في فلسطين.

وفي حزيران عام 1917م قدم الصهاينة مذكرة مكتوبة إلى بلفور تتضمن مشاريعهم المستقبلية حول فلسطين، وبعد أن أقرها اشترط تنفيذ طلبات الصهاينة هذه بعد إحراز النصر على دول المحور، وفي 3/ 9/ 1917م عقدت وزارة الحربية البريطانية اجتماعاً نوقش فيه المشروع الصهيوني واتفق على ما كان قد صرح به وزير الخارجية البريطاني، بأنه لمس أن الجميع يوافقون على أنه من المرغوب فيه من الناحية الدبلوماسية والسياسية إصدار وعد يعطى على آمال المواطنين اليهود، فقال الإنجليز «إن الغالبية العظمى من اليهود في روسيا وأمريكا بل في سائر العالم يعطون على الصهاينة، ولو استطعنا إصدار مثل هذا الوعد فإننا سنكون قادرين على استخدامه دعاية مفيدة للغاية في كل من روسيا وأمريكا»⁽²²⁾، وتحقيق أهداف بريطانيا التي من شأنها أن تساعدها في حسم المعركة وتحقيق أهدافها العسكرية، وبذلك تكون عملت على تحقيق مصالحها أولاً.

من خلال كسب تأييد الصهاينة وإبعاد النفوذ الفرنسي عن فلسطين واستغلال النفوذ اليهودي في أمريكا، ومراعاة لليهود غير الصهاينة وللأوضاع داخل فلسطين، جاء الوعد لإقامة الوطن القومي في فلسطين، مما يدل على اعتراف بريطانيا باليهود كشعب له الحق في إقامة كيان سياسي، وأن الحكومة البريطانية

عن موالاة جمال باشا للصهيونية بأنه زار المستوطنات اليهودية في عدة مناسبات ومنحها 20 ألف دونم من الأراضي الأميرية الرملية وأنه أخبر عنتنيل (أحد زعماء الصهيونية السفارديم) وديزنكوف أنهم سيشكلون بعد الحرب لجنة لإعادة بناء فلسطين في ظل العلم التركي⁽¹⁵⁾، إلا أنه لم يتسنى التحقق من هذه المقولة من المصادر التركية المباشرة، غير ما جاء في مذكرات مثير ديزنكوف أول رئيس لبلدية تل أبيب.

يعتبر وايزمان (Wizman) وهربرت صموئيل (Herbert Samuel) من أشهر الصهاينة الذين لعبوا دوراً فعالاً في لندن حتى تم إصدار وعد بلفور، وقد ربط هؤلاء مصالح الصهيونية بالمصالح البريطانية.

حيث بدأ التزاوج بين المصالح البريطانية منذ احتلال بريطانيا لمصر عام 1882م تلك الفترة التي نشأت فيها الحركة الصهيونية، وحاولت بريطانيا استمالتها لجانبها خوفاً من أن تكون إلى جانب فرنسا بعد محاولات نابليون بونابرت استمالتها. وبحث مجموعة من اليهود عام 1903م فكرة إنشاء الوطن القومي اليهودي، تمهيداً للوصول إلى فلسطين⁽¹⁶⁾، وقد بذل سفير بريطانيا في إسطنبول نشاطاً ملحوظاً في دعم هيرتسل لدى السلطات العثمانية.

وقد شرح صموئيل في مذكرة لوزارة الخارجية البريطانية بتاريخ 19/ 1/ 1914م حيث كان عضواً في وزارة سكوت AS-quitu أن موضوع مستقبل السيطرة على فلسطين قد يتأثر ... وأن اختلاف الدول الكبرى قد يجعل من الصعب تخصيص فلسطين لواحدة منها، ولعل الفرصة قد سحقت لتنفيذ أمني الشعب اليهودي القديمة، وإعادة إنشاء دولة يهودية ... وأعتقد أن النفوذ الإنجليزي يجب عليه أن يقوم بدور هام في تأسيس مثل هذه الدولة، لأن وضع فلسطين الجغرافي وقربها من مصر يجعلان صداقتها مع بريطانيا له أهمية خاصة⁽¹⁷⁾.

كان صموئيل (الذي أصبح مندوباً سامياً على فلسطين) نشيطاً في إقناع الحكومة البريطانية بضرورة إصدار وعد بريطاني ينص على تأسيس وطن قومي لليهود في فلسطين، ففي مذكرة رفعها لبريطانيا بتاريخ 5/ 2/ 1915م تتعلق بشأن مستقبل فلسطين بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى ومعرفة مصيرها كان يهدف إلى تشكيل دولة يهودية في فلسطين، رغم قلة عدد اليهود فيها. ونصت مذكراته على ما يلي:

ماذا سيكون عليه مستقبل فلسطين فيما لو أدت الحرب إلى تقطيع الإمبراطورية التركية في آسيا ونهايتها؟؟ وأجاب نفسه عن سؤاله قائلاً: أما الضم الفرنسي لها أو أن تبقى بيد تركيا أو تدويل فلسطين أو إنشاء دولة يهودية فيها، وأن تكون محمية بريطانية ونتوقع أن تكون محمية بريطانية تقوم بالتسهيلات للمنظمات اليهودية في شراء الأراضي وإقامة المستعمرات⁽¹⁸⁾.

كان وايزمن زعيم الحركة الصهيونية نشيطاً كذلك، فقط صرح أكثر من مرة قائلاً: إن فلسطين اليهودية ستكون حامية للمصالح البريطانية وخاصة فيما يتعلق بقناة السويس، في رسالة بعثها وايزمن بتاريخ 12/ 11/ 1914م إلى سكوت رئيس تحرير جريدة المانشيستر جارديان Gardian Manchester قال فيها "إنه إذا

ويعتبر نشاط وايزمن مركزياً في هذا الإطار عندما اجتمع مع وزير خارجية بريطانيا آرثر جيمس بلفور بتاريخ 22/آذار 1917، بهدف إقناعه لتصدر بريطانيا صراحة دعمها وتأييدها للمطالب الصهيونية، وكذلك اجتماعه مع لويد جورج رئيس الوزراء في نيسان 1917م للغرض نفسه.

وعندما بدأت بريطانيا بالميل اتجاه مطالب الحركة الصهيونية، نسقت ذلك مع أمريكا، فنجد أن بلفور وزير خارجيتها سافر في نهاية نيسان 1917م إلى الولايات المتحدة الأمريكية لمقابلة مستشار الرئيس الأمريكي برانديس، واجتمع معه مرة أخرى في أيار 1917م بهدف تجنيد الولايات المتحدة لدعم مشروع بريطانيا القاضي بدعم حصول الحركة الصهيونية على فلسطين.

وعلى إثر هذه الاتصالات تعهد برانديس أنه في حال استجابة بريطانيا للمطالب الصهيونية بإقامة الوطن القومي لليهود في فلسطين، فإننا نقدم مساعدات اقتصادية ضخمة إلى بريطانيا في حربها ضد ألمانيا والأترك (29).

وتزامناً مع هذه الجهود قدم وايزمن في تموز (1917م) مشروع قرار إلى بلفور يقضي باعتراف بريطانيا بفلسطين ووطناً قومياً للشعب اليهودي، وحقه في صيانة القومية اليهودية في بلده، والهجرة إليها وإقامة حكم قومي لليهود، وإقامة شركة استيطانية يهودية، لإعادة تأسيس فلسطين وتطويرها (30)، وفي 3 أيلول 1917م قررت الحكومة البريطانية الموافقة مبدئياً على إصدار تصريح منها يؤيد طلب الصهاينة، شريطة أن ينص على إقامة وطن قومي لليهود في فلسطين، بدلاً من اعتبار فلسطين ووطناً قومياً لليهود، وأن ينص على عدم المساس بحقوق الطوائف غير اليهودية في فلسطين (31)، واستمر نشاط وايزمن ورويتشلد، فقد بعثا في (×) تشرين أول 1917م مذكرة جديدة للحكومة البريطانية، وأخرى إلى برانديس في الولايات المتحدة، حثاهما على العمل لإصدار بيان من الرئيس الأمريكي يؤيد إقامة وطن قومي لليهود في فلسطين. وصدر هذا البيان عن الرئيس الأمريكي في تشرين أول عام 1917م يؤيد كومنولث يهودي في فلسطين (32)، وبهذا نجد أن زعماء الحركة الصهيونية، قد حصلوا على تأييد لمطالبهم من ثلاثة دول عظمى هي بريطانيا، والولايات المتحدة، وفرنسا، قبل صدور وعد بلفور، وبذلك تكون الطريق قد مهدت أمام بريطانيا لتنفيذ سياستها وإصدار وعد بلفور خاصة وأن ما أطلق عليه اليهود البراءة الدولية قد حصل فعلاً بتأييد الدول العظمى لمطالبهم، فنتيجة التقاء مصالح الصهيونية مع مصالح هذه الدول الاستعمارية، حيث عقدت الحكومة البريطانية جلسة خاصة في 31/تشرين الأول عام 1917م، قررت فيها موقفها النهائي من طلبات زعماء الحركة الصهيونية وبذلك فإن موافقة الحكومة البريطانية تكون قد مهدت الطريق أمام وزير خارجيتها لإصدار تصريح على شكل رسالة وجهها إلى اللورد روتشيلد عرف هذا فيما بعد بتصريح بلفور أو بوعد بلفور (33).

الأمر الذي يعتبر سابقة استعمارية لم يكن لها مثيل من قبل، ويستدل على ذلك من النشاطات البريطانية على الصعيد الدولي، الذي عزز الوجود الصهيوني من الناحية النظرية، والتطبيقية، وبالمقابل فإنها تكون قد تنصلت من كافة الوعود، التي أعطتها إلى العرب بدءاً من مراسلات الحسين مكماهون، ومروراً بمساعدة قوات

ملتزمة ببذل الجهود الكافية لتحقيق هذا الهدف، وفي هذا مؤشراً كافٍ لتبني بريطانيا المشروع الصهيوني رسمياً، ويمكن رد ذلك إلى عطف بريطانيا على اليهود ورد الجميل لويزمان لجهوده في مساعدة المجهود الحربي البريطاني باكتشاف مادة الاسيتون، أما فيما يتعلق بالضغط الصهيوني فإنني لا أرجح ذلك للأوضاع التي مرت فيها قيادة الحركة الصهيونية في حينه وانقسامها.

مهدات وعد بلفور.

جاء وعد بلفور في ذروة الحرب العالمية الأولى، وقد سبق هذا القرار مجموعة من النشاطات التي هيأت الظروف لوعده بلفور، ولا يمكن تفسير أو تبرير هذا الوعد بمعزل عن ظروف الحرب الدائرة بين الحلفاء ودول المحور، حيث كانت الحرب، تميل إلى صالح دول المحور وضمن محاولات كل طرف لاستقطاب من يساعده على الظفر في هذه الحرب اتجهت العيون تجاه اليهود وأمريكا التي لم تشترك في الحرب بعد.

وللدلالة على ما مضى نستشهد بما قاله رئيس وزراء بريطانيا لويد جورج أثناء الحرب بأن الظروف التي دعت إلى إصدار وعد بلفور بقوله: «كانت تلك الأيام من أشد أيام الحرب ظلاماً... كان الجيش الفرنسي ثائراً وكان الجيش الإيطالي على وشك التلاشي وكانت الولايات المتحدة قد بدأت الاستعداد، فكان قرار اكتساب عواطف الطائفة اليهودية أمراً حيويّاً لنا» (24)، وإذا ما أضفنا لذلك محاولات بريطانيا إيجاد حليف قوي لها في المنطقة في إطار التنافس الاستعماري مع فرنسا وروسيا منذ غزو بريطانيا لمصر عام 1882م، فإننا نستدل إلى المؤثرات التالية:

♦ إن وعد بلفور عبارة عن خطة عسكرية أو جزء من خطة عسكرية بهدف الحصول على دعم اليهود وإرضائهم، بهدف التأثير على موقف أمريكا ودخولها الحرب إلى جانب الحلفاء.

♦ ومن جانب آخر إذا ما نظرنا إلى الأوضاع الداخلية تظهر لنا الحنكة البريطانية للتخلص من التزاماتها في مراسلات الحسين مكماهون، وتبديل فلسطين واستثنائها من جميع الاتفاقات السابقة (25)، وخاصة التزاماتها الإقليمية والدولية.

وفي هذه الحنكة ما يدعم موقف اليهود للاستيلاء على فلسطين لتكون في فلك بريطانيا، وحارساً على قناة السويس ومانعاً للوحدة العربية بين مشرق ومغرب العالم العربي وحارساً أميناً على مصالح بريطانيا في المنطقة، ويقول دروزة في هذا الموضوع: «إن هذا الكيان سيظل خاضعاً لنفوذهم (أي الإنجليز) ودائراً في فلكهم، وفي حاجة دائمة إلى حمايتهم ورعايتهم، ويكون في الوقت نفسه مشغلة العرب، ينهك قواهم ويورثهم الهم الدائم وإسفيناً في بلادهم، يعرقل كل محاولة للوحدة والاتحاد فيما بينهم» (26).

وتكون بذلك بريطانيا قد انحازت بشكل كلي إلى الحركة الصهيونية، وبدأت فعلياً بتمكينها، الأمر ذلك ينسجم مع سياسة الحلفاء العامة الداعية إلى الحصول على الدعم المالي، والذين سيحصلون عليه من اليهود، وتأييد دولي من خلال تشجيع أمريكا على الدخول في الحرب.

ويصب في محاولات الحلفاء بتقليل أصدقاء أعدائهم في أوروبا الوسطى في إشارة إلى يهود ألمانيا (27).

الأولى من قبل بريطانيا لإقامة الوطن القومي اليهودي في فلسطين وتمكين الحركة الصهيونية.

3. لم يذكر وعد بلفور كلمة «العرب» لا المسلمين ولا المسيحيين وإنما ذكر عبارة «غير اليهود في فلسطين»، علماً أن العرب كانوا يشكلون 93% من الشعب في فلسطين، بينما يشكل اليهود 7% فقط وصدر الوعد إلى 7% وليس إلى 93%. وهذا مؤشراً قوياً على أن بريطانيا لا تريد الالتفات إلى هؤلاء لأن مصالحهم مع الأقلية وليس الأغلبية.

4. صدر هذا الوعد بشكل كتاب سري أرسله اللورد بلفور إلى اللورد روتشيلد، وظل هذا الوعد مكتوماً عن العرب عموماً والشعب الفلسطيني خصوصاً حتى عام 1918م أي بعد نهاية الحرب العالمية، ولم يكن روتشيلد ذا صفة دولية، وإنما كان أحد أغنياء اليهود (39)، وقد يكون سبب اختيار روتشيلد هو الحصول على دعم مالي لبريطانيا من الصهيونية لمساعدتها في مجهودها الحربي، لذلك يعتبر هذا الوعد جزء من الخطة العسكرية البريطانية.

5. كانت بريطانيا قد اعترفت في مراسلات الحسين مكماهون عام 1915م بأن فلسطين جزء من الدولة العربية المستقلة، بعد نهاية الحرب العالمية، وأعطت بريطانيا بعد سنتين من ذلك فلسطين للصهاينة، وبذلك نقضت وعودها ومواثيقها مع العرب، الذين ساهموا في المجهود الحربي للحلفاء ومن المفترض أن يكونوا ضمن المنتصرين، وبما أن بريطانيا تنكرت لما وعدت به في السابق فإنها رجحت مصالحها على مواثيقها. لذلك تعطي وعود وتنفذها وتنسحب من مواثيق أبرمتها.

6. فلسطين للعرب قبل أن يسكنها اليهود، فقد سكنها العرب الكنعانيون قبل الميلاد بألاف السنين، وتدل الآثار العربية الكنعانية على ذلك، ولا يوجد أي أثر يهودي فيها، رغم التفتيش والبحث الدقيق للعثور على أي أثر عبري، لكن بلا فائدة، وقد تنبأ المؤرخ الفلسطيني محمد عزة دروزة عن مستقبل فلسطين والوطن العربي في حاله قيام كيان يهودي في فلسطين فقال: «إن محاولة تأسيس وطن قومي لليهود في فلسطين في قلب الوطن العربي سيبقى شاغل العرب يعرقل كل محاولة للوحدة أو الاتحاد، وسيبقى بحاجة إلى حماية بريطانيا أو أي دولة أجنبية، وسيبقى وسيلة دعاية وتخويف للعرب، ويبقى اليهود يسرون في فلك الدولة الأجنبية وتحت رعايتها»⁽⁴⁰⁾، ورغم ذلك إلا أننا نجد رموز الحركة الصهيونية وخاصة وايزمن قد قبل ذلك الوعد على مضض، وعبر عن ذلك بقوله «حسناً سوف نجعله يعني ما نريد نحن»⁽⁴¹⁾، ومع مرور الزمن وإقامة الدولة العبرية وتحققت نبوءة وايزمن وجعلوا الوعد كما يريد الصهاينة، وفي مثل هذه الحالات فإن فرض الحقائق العسكرية على الأرض أقوى من شهادات ميلاد الشعوب وأحقيتها بالاستمرار.

لقد دخلت القوات البريطانية إلى فلسطين بقيادة الجنرال اللنبي، ودخلت مدينة القدس في ديسمبر 1917م، وفرضت عليها حكماً عسكرياً، تمثل بإدارة المناطق المحتلة⁽⁴²⁾، التي أنشئت في نيسان عام 1918 برئاسة كل من الجنرال أرثر موني ودي سي أي كلايتون⁽⁴³⁾، وفي هذه الأثناء حضر إلى القدس قادماً من لندن وفد يمثل اللجنة الصهيونية برئاسة حاييم وايزمن وعضوية كل من جوزيف كوفي وليون سيمون وإسرائيل سيف، وسلطان ليفي ورافقه السيد أورمبسي غور ضابط ارتباط سياسي، حيث كان

الثورة العربية للمجهود الحربي للحلفاء، وبذلك تكون حسمت أمرها في دعم الصهيونية، والضرب بعرض الحائط جميع الاتفاقيات المحلية مع العرب والدولية مع الحلفاء.

وبذلك يكون عام 1917م عاماً حاسماً في ميل موازين القوى العالمية تجاه دعم وتمكين الحركة الصهيونية والاتفاق على إخراجها من أوروبا وتعويضها عما حل بها، لذلك مهدت الطريق أمام وعد بلفور الظالم وتكون بذلك بريطانيا قد بدأت مرحلة جديدة من خلال إصدار وعد بلفور، وتبني مطالب الصهيونية بالوطن القومي في فلسطين، من خلال وعد بلفور كما سيتم توضيحه لاحقاً.

نص وعد بلفور

عزيزي اللورد روتشيلد Lord Rothchild

(يسرني جداً أن أبلغكم بالنيابة عن حكومة جلالة الملك بأن حكومة جلالته تنظر بعين الرضى إلى إنشاء وطن قومي للشعب اليهودي في فلسطين، وتبذل الجهود في سبيل ذلك على أن لا يجري شيء يضر بالحقوق الدينية والمدنية لغير اليهود في فلسطين، أو تضر بما لليهود من الحقوق والمقام السياسي في غيرها من البلدان الأخرى)⁽³⁴⁾.

إن وعد بلفور بالنص الانجليزي احتوى على 67 كلمة باستثناء العنوان، ورغم قصر هذا الوعد ومحدودية كلماته، فلم يشهد التاريخ نصاً أو اتفاقية نالت من العناية والجهد والشطب والتغيير ما ناله هذا النص المحدود الكلمات⁽³⁵⁾.

فقد استغرقت تعديلات هذا النص ما يزيد على العامين، عمل خلالها عدة فرقاء نصوصاً متعددة وعبرت هذه النصوص المحيط الأطلسي للتشاور مع يهود أمريكا، وتم تنقيح ست مسودات منه، وفي نهاية المطاف حتى صدر الوعد في صيغته النهائية⁽³⁶⁾، ويدل هذا على مدى دقة هذا النص، وارتباطه بمصالح العديد من الدول، التي ساهمت إما بالموافقة عليه أو تعديله لدعمه، وهو الذي قال عنه الكاتب اليهودي جيرسي بأنه «الوطن القومي لليهود جديد من نوعه ولا يوجد مثيل له في الحقوق الدولية...»، وقد أنشئ في بلاد أكثرية سكانها من شعب آخر⁽³⁷⁾، مما يفسر سبب حاجته إلى الدعم الكامل من القوى الاستعمارية العظمى.

يعتبر وعد بلفور باطلاً قانونياً وتاريخياً لعدة أسباب منها:

1. منحت بريطانيا أرضاً لا تملكها وهي فلسطين إلى الصهاينة الذين هم غرباء عن هذه الأرض وهذا العمل أدى إلى اغتصاب وطن وتشريد شعب فلسطين⁽³⁸⁾.

فكيف تصدر بريطانيا وعداً بمنح أرضاً لم تكن فيها أصلاً، ولا تملكها ولم تكن من مستعمراتها للصهيونية، التي لم تكن موجودة في فلسطين أصلاً.

2. أصدر الإنجليز وعد بلفور في 2/ 11/ 1917م بينما دخل الإنجليز فلسطين في 9/ 12/ 1917م أي أن الوعد صدر قبل شهر وأسبوع من دخول القوات البريطانية لفلسطين، وإذا ما أخذنا بعين الاعتبار الممهدة لهذا الوعد والنشاطات التي سبقت الوعد، لوجدنا أن هناك نوايا مبيتة مسبقاً قبل حسم الحرب أصلاً باستعمار فلسطين من قبل الصهيونية، بمباركة وتأييد من بريطانيا، وتأييد الدول الاستعمارية الأخرى، وأي كان النص فإنه يعتبر الخطوة

عن نوايا بريطانيا تجاه فلسطين، عندما قررت تقسيم النفوذ لإدارة البلاد العربية مع فرنسا.

وبالرغم من الانتقادات الموجهة إلى الحكم العسكري إلا أنه بدأ العمل بشكل واسع على تيسير الهجرة اليهودية، بهدف تأسيس الوطن القومي اليهودي، وبدأ بإنشاء مشاريع زراعية واقتصادية تقوم بها الحركة الصهيونية خلال هذه الفترة لحساب المستوطنين الجدد⁽⁴⁹⁾، وبذلك يكون الحكم العسكري البريطاني قد بدأ فعلاً بتبني المثلث الصهيوني من خلال الاستيلاء على الأرض وطرد سكانها الفلسطينيين، وإحضار مهاجرين يهود جدد لإسكانهم في فلسطين، إلا أن احتجاج الحركة الصهيونية كان يهدف إلى تسريع الوتيرة لتحقيق الأهداف بشكل أسرع، واكتساب مزيداً من التعاطف الدولي واستفزاز المشاعر اليهودية في العالم للحصول على المزيد من الدعم للمشروع الصهيوني في فلسطين.

بريطانيا تسلم الموارد الاقتصادية الفلسطينية لليهود.

عملت بريطانيا من خلال الحكم العسكري على فلسطين على تهيئة البلاد لتطبيق وعد بلفور حيث سنت قوانين تنظم الهجرة، وتسهل انتقال الأراضي إلى الحركة الصهيونية، وقمعت الحركة الوطنية الفلسطينية ومكنت الحركة الصهيونية اقتصادياً من خلال تسليم موارد البلاد الرئيسية للحركة الصهيونية بنظام الامتيازات، ورغم هذه النشاطات التي قام بها الحكم العسكري، إلا أن المستوى السياسي في لندن أراد أن تكون الوتيرة أسرع، حيث سرع في تحويل الحكم العسكري إلى انتداب، وعين هربرت صموئيل مندوباً سامياً على فلسطين، ورغم ذلك استمرت السياسات التي اتخذت قرارات سلمت بموجبها موارد البلاد للحركة الصهيونية وكان أهمها:-

أولاً: مشروع روتنبرج للكهرباء عام 1291م.

وكان هذا المشروع من خلال عقد اتفاق بين وكلاء التاج البريطاني بالوكالة عن سير هربرت صموئيل وبين بنحاس روتنبرج ونص على ما يلي⁽⁵⁰⁾:

- ◆ تأسيس شركة في فلسطين برأس مال قدره مليون جنيه.
- ◆ تقوم هذه الشركة بالاستفادة من المياه في توليد الكهرباء.
- ◆ مدة هذا الاتفاق 70 عاماً.
- ◆ المياه التي يحق للشركة الاستفادة منها هي:
 - نهر الأردن وحوضه وروافده.
 - نهر اليرموك وجميع فروعه، وروافده في الأردن الواقعة تحت سيطرة الانتداب البريطاني والفرنسي.
- ◆ تمت الموافقة له على أن يبني محطة كهرباء على جسر المجمع وأن يستعمل بحيرة طبريا خزاناً للمياه التي يريد الاستفادة منها.
- ◆ سمح لروتنبرج بتغيير مجرى النهر.
- ◆ يستهلك من الأرض والأبنية ما يراه مناسباً لهذا المشروع الغربي⁽⁵¹⁾.
- ◆ وبالإضافة إلى هذا المشروع فإن الانتداب فيما بعد استمر على نفس النهج، فنجد أنه أحال مشروع امتياز البحر الميت

يعمل موظفاً في وزارة الحربية البريطانية، ويساعده الضابط جمس روتشيلد، حيث أقام لهم حاكم القدس العسكري ستورز مأدبة عشاء حضرها مفتي القدس كامل أفندي الحسيني، الذي انسحب نظراً لما سمعه من تأمر على القدس فاحتج وانسحب، وكان أول من احتج على سياسة بريطانيا⁽⁴⁴⁾، مقاطعاً حفل العشاء ورغم كونه أصبح على الإجراء وعلى السياسة البريطانية إلا أنه يؤخذ عليه حضوره هذا الحفل رغم كل ما قامت به بريطانيا من تنكرها للحقوق العربية والفلسطينية.

إن سلوك بريطانيا مع اللجنة الصهيونية في فلسطين استفز العرب، وجعلهم يدركون بشكل جيد ما هي نوايا بريطانيا الحقيقية تجاه فلسطين وأهلها.

استمرت إدارة البلاد العسكرية لمدة عامين ونصف، وكان هناك تباين بين الإدارة العسكرية وسياسة لندن الرامية إلى صهينة فلسطين، من خلال مجموعة من القرارات والأنظمة والقوانين التي فرضتها الإدارة العسكرية⁽⁴⁵⁾، التي لم تلب رغبات وطموحات القادة السياسيين في لندن الخاضعين للضغوطات الصهيونية، والتي اعتبرت أن الإدارة العسكرية تحاول الحفاظ على الحقوق العربية وتماطل في منح اليهود امتيازات لما قد يسفر عن عقد مؤتمر السلام من نتائج، وهذا يفسر استجابة القيادة السياسية للضغوط بشكل أكبر، ومحاولتها لتسريع وتيرة تهيئة البلاد بشكل أكبر من القيادة العسكرية، حيث لا يمكن اعتبار هذا انحياز للحقيقة بينما وتيرة عمل العسكر كانت أقل مما يرغب به السياسيون.

ويعتبر عام 1918م عام النشاط الدبلوماسي والحراك إلى لندن، في محاولة لتثبيت الحقوق العربية، فنجد أن الأمير فيصل زار لندن وزارها وفيها كبار القادة الصهاينة، ومنهم السيد الفرد موند، والسيد هربرت صموئيل، واللورد بركهند، وتظاهروا بالعطف على القضايا العربية وأيدوا استعدادهم لتأييدها بنفوذهم، وما كان هذا العطف إلا محاولة للتغريب بالأمير فيصل عندما طلبوا منه التوقيع على بيان العطف باللغة الإنجليزية وفيما بعد سربوه على أنه معاهدة عربية يهودية تتضمن العطف على فكرة الوطن القومي اليهودي⁽⁴⁶⁾، ويضاف إلى ذلك حالة العداء التي تبنتها الحركة الصهيونية تجاه الإدارة العسكرية في فلسطين، الأمر الذي أدى إلى حملة انتقادات حادة ضدها من الحركة الصهيونية وأصدقائها في لندن⁽⁴⁷⁾. متنكرةً بذلك إلى كل ما قدمه الحكم العسكري البريطاني لهم من دعم على حساب سكان فلسطين، وهذا يدل على مدى الغش والتحالف التي قامت بها الصهيونية لتحقيق أهدافها.

وأقول هذا من باب تبيان آليات العمل الصهيونية للحصول على مزيداً من الامتيازات، وليس تباكياً على الحكم العسكري، الذي تكل بالشعب الفلسطيني وكان الإدارة في سن القوانين التي مكنت الحركة الصهيونية من الاستيلاء على فلسطين.

وعند انتهاء الحرب حضرت لجنة من بريطانيا للاطلاع على أوضاع اليهود وتقرير الأضرار التي تعرضوا لها أثناء الحرب، حيث وجدت اللجنة أن اليهود أقل من تضرر أثناء الحرب، ولا صحة لما أشيع عن فظاعة العثمانيين تجاههم⁽⁴⁸⁾، ففي 19 أيلول 1918م قضى على الجيش التركي، وحلت الحكومة التركية، وشكل الجنرال اللنبي إدارة عسكرية دعيت باسم الإدارة الجنوبية لبلاد العدو المحتلة، مما ينسجم مع التقسيمات العسكرية الأخرى، التي كشفت

الصهيونية إلى القدس⁽⁵²⁾، ليكون ذلك ممهداً لإقامة حياة جديدة لهؤلاء تكون مشابهة لنمط الحياة الأوروبية.

يضاف إلى ذلك أن بريطانيا أطلقت يد الصهيونية في إنشاء صحافة محلية واسعة الانتشار للصحافة اليهودية العالمية، لتحقيق أهدافها بدعم ومساندة بريطانيا وقادتها، الذين اعتبروا أن القضية الصهيونية قضية بريطانية بامتياز⁽⁵³⁾، لتساهم في نشر الأفكار الصهيونية وأخبار الكيان ومدى بلورة الأفكار لتجعل من ذلك حافزاً على الاستمرار.

وتعتبر هذه السلوكيات والقرارات للحكم العسكري والانتداب البريطاني في فلسطين دليلاً واضحاً ليس على الانحياز إلى الصهيونية فقط، بل للعمل الجاد لتهيئة البلاد للوطن القومي اليهودي، التزاماً بما جاء في وعد بلفور، وحول بريطانيا إلى طرف في الصراع داعم للحركة الصهيونية، وقد صرح هربرت صموئيل الذي كان أول مندوب سامي بريطاني على فلسطين قائلاً: سأجعل فلسطين يهودية كما هي فرنسا فرنسية وإنجلترا إنجليزية، ويعتبر هذا التصريح دليل على إصرار المندوب السامي البريطاني على بلورة فكرة الوطن القومي والمشروع الصهيوني الخاص لها.

الانتداب البريطاني على فلسطين.

عرضت بريطانيا صك الانتداب على عصبة الأمم بتاريخ 24/ تموز/ 1922م، وأقره مجلس عصبة الأمم بالتاريخ نفسه، ويكاد يكون صك الانتداب في محتواه نسخة طبق الأصل عن مشروع الذي قدمته الجمعية الصهيونية لمؤتمر الصلح في شباط عام 1919م، والحقيقة أن الإنجليز ليسوا هم الذين وضعوا صك الانتداب، ولكن اليهود هم الذين قدموه عن طريق الإنجليز إلى طاولة عصبة الأمم للمصادقة عليه⁽⁵⁴⁾، وحملت بريطانيا المشروع الصهيوني لإعفاء الصبغة الدولية.

حيث يقع صك الانتداب في ثمانية وعشرين مادة، واستهلكت بالإشارة إلى وعد بلفور، التي وافقت عليها الدول الكبرى⁽⁵⁵⁾، وتكون الدولة المنتدبة مسؤوله عن تنفيذ الوعد، وأن عصبة الأمم اختارت بريطانيا لتكون هي الدولة المنتدبة على فلسطين، وبذلك تكون عصبة الأمم قد دمجت بين وعد بلفور وصك الانتداب، وهذا يدل على تحويل وعد بلفور إلى التزام دولي تكلف بريطانيا بتنفيذه، فبعد أن كان مجرد وعد لا قيمة له، نرى أنه تحول إلى وثيقة دولية بدمجه في صك الانتداب، وتبنيه من عصبة الأمم، وهذا ما مهد له السيد بولز في اجتماعه مع رؤساء الطوائف في بيته بتاريخ 20/ شباط 1920م حيث تلا عليهم النص التالي «قرر مجلس الحلفاء انتداب دولة لفلسطين وأن يدمج وعد بلفور بإنشاء وطن قومي لليهود في معاهدة الصلح مع تركيا وعرض هذا الانتداب على بريطانيا قبلته.....»⁽⁵⁶⁾، ويعتبر هذا مساهمة في بلورة المشروع الصهيوني على الساحة الدولية ومنذ بداية الانتداب تحول الوعد إلى إلزام دولي.

ويستدل من هذا المزج بين صك الانتداب ووعد بلفور، أن المؤسسة الدولية اعترفت بالصلة التاريخية بين اليهود وفلسطين، وهذا ما فندناه في مكان آخر من هذا البحث، وتنكرت إلى عروبة فلسطين، التي تدل الحقائق التاريخية والاكتشافات الأثرية بأن هناك حضارتين أثرتا فيها هي الحضارة الكنعانية والحضارة العربية الإسلامية، ولم تثبت أي من الدراسات الأثرية على أي صلة لليهود بفلسطين بل كل ما ذكر هو من مصادر عبرية مثل التوراة،

1925م إلى الحركة الصهيونية، وحول مشروع بحيرة الحولة من سليم أفندي إلى الحركة الصهيونية عام 1934م، فيما بعد، الأمر الذي يدل عن أن بريطانيا كانت مصرة على تسليم الموارد الاقتصادية للحركة الصهيونية، حتى تلك الموارد التي كانت تحت سيطرة السكان العرب.

ويعتبر التمكين الاقتصادي للحركة الصهيونية جزءاً مهماً في بلورة المشروع داخلياً.

أما بخصوص قانون الهجرة فقد تم تعديل القانون بتاريخ 3/ 6/ 1921م لتسجل فئات أوسع سمح لها بالدخول إلى فلسطين وهي:

1. العمال الذين يحصلون على تصاريح من الوكالة اليهودية وخاصة من لهم عمل في فلسطين.
2. فئة السياح التي لا تريد الإقامة الدائمة في فلسطين.
3. النساء والأولاد الذين يقيم أفراد أسرهم في فلسطين.
4. الأفراد المراد استخدامهم مخدومين عند أشخاص آخرين.
5. ذوو الوظائف الدينية.

ويعتبر توسيع إطار الهجرة إلى فلسطين مؤشراً قوياً على إصرار بريطانيا لتحويل فلسطين إلى وطن قومي لليهود، مستخدماً الهجرة كرافد رئيسي لهذا الوطن. بهدف التمكين البشري بعد ان قامت بالتمكين القانوني والتمكين الاقتصادي.

ورغم الإجراءات البريطانية والهجرة الصهيونية إلى فلسطين إلا أن أهالي فلسطين لم يتحركوا ضد بريطانيا في عامي 1917 و1918م، وذلك لعدة أسباب. منها أن الحرب العالمية الأولى خلقت مجاعة ومرض الطاعون، حيث كانت آثار الحرب واضحة على الفلسطينيين، ومن ناحية أخرى أنهم ما زالوا يصدقون البريطانيين، وينتظرون منهم تنفيذ وعودهم التي قطعوها على أنفسهم إبان الحرب، واستمرت بريطانيا في دعم ومساندة اليهود في بناء مؤسسات خاصة بهم، ويضاف إلى ذلك حالة الضعف والصدمة التي عاشتها القيادات الفلسطينية وما رافقها من خلافات داخلية استغلتها بريطانيا.

ففي عام 1920م تم إنشاء الصندوق التأسيسي «كبيرن هايسود» لمساعدة المشاريع الصهيونية من خلال جمع التبرعات لشراء الأراضي وإسكان المهاجرين فيها وفي نفس العام 1920م أنشأ حزب الهستدروت وهو اتحاد عمال اليهود، ويهدف إلى تقوية العامل اليهودي على حساب العامل العربي، حيث استخدم العنف للسيطرة على العمل، وطرد العمال الفلسطينيين، لتضاف إلى المؤسسات الصهيونية القائمة داخل فلسطين، إلا أن تمكين هذه المؤسسات من حيث الكم والنوع استمر، ليعتبر شرطاً لبلورة المشروع الصهيوني.

وبالرغم من عدم ثورة أهل فلسطين ظاهرياً إلا أن عوامل الثورة ضد المحتل أخذت تتجمع بشكل تراكمي وتندرج بالانفجار، وسمحت للجنود الصهاينة الذين تطوعوا في الجيش البريطاني بالدخول إلى فلسطين بأسلحتهم، وإنشاء نوادٍ وجمعيات ومؤسسات مدنية وعسكرية، ومنها المكابي، وترمبلور، وحماة إسرائيل، والبيتار، ووافقت الحكومة البريطانية على نقل مقر الجمعية

الصهيونية الاستعمارية ومكنها من استعمار فلسطين بالأدوات المختلفة.

أما الشق الثاني فكانت سياستها موجهة، إلى العرب الفلسطينيين، فنجد أن بريطانيا قمعت الاحتجاجات العربية على نشاط الحركة الصهيونية، وفرضت مزيداً من الضرائب، وضيق الحياة على السكان العرب، كما ادعت أن المعايير التي اتبعتها في قبول الهجرة اليهودية تتناسب وقدرة البلاد الاقتصادية، وأن المهاجرين الجدد عند وصولهم فإنهم سيعملون على تطوير البلاد، حيث أدت هذه السياسة إلى حدوث انقلاب ديمغرافي في فلسطين لصالح اليهود، ليكونوا أغلبية سكانية تستطيع الحكم، أي أنها وجدت عوامل جذب للمهاجرين اليهود وفرضت عوامل طرد للسكان الفلسطينيين.

وركزت كذلك بأن المعيار الذي يحدد المهاجرين هو عدم وجود بطالة في فلسطين، أو عدم وجود مهاجرين عالية على الحكومة البريطانية، ولتوضيح سياستها أصدرت بريطانيا الكتاب الأبيض لعام 1922م ورغم موافقة الوكالة اليهودية على الكتاب الأبيض، إلا أنها تراجعت عنه، وانتقدت السياسة البريطانية في هذا الخصوص، وانضم إلى الوكالة اليهودية زعيم الحركة التصحيحية اليهودية زئيف جابوتنسكي، والهستدروت اليهودية⁽⁵⁸⁾، وإن المتمعن في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية يستكشف ارتفاع نسبة البطالة، وزيادة الفقر بالبلاد بسبب اليهود، الأمر الذي يتناقض مع ما حددته بريطانيا في معايير الهجرة، ليثبت مرة أخرى تأمر بريطانيا على فلسطين وأهلها، وإن التطور اقتصر على اليهود وأماكن سكنهم مما أدى إلى وجود مجتمعين مختلفين في بقعة جغرافية واحدة.

بالرغم من أن الكتاب الأبيض لعام 1922م لم يغير من السياسة البريطانية شيئاً، حيث أنها أوعنت في سياستها لإقامة وطن قومي لليهود في فلسطين.

وبذلك تكون بريطانيا مسؤولة مسؤولية مباشرة عما جرى للشعب الفلسطيني على مدار القرنين السابقين، وأنها تتحمل المسؤولية القانونية والأخلاقية والسياسية لما تسببت به من معاناة وتهجير لهذا الشعب. ومطلوب منها أن تقف إلى جانب الشعب الفلسطيني لنيل حقوقه واستقلاله، بل وعليها أن تقدم تعويضاً لشعب فلسطين عما سببته له خلال ثلاثة عقود من الزمان، وإلا فإن الشعب الفلسطيني والتاريخ لن يصفح عن هذا التعدي على حقوقه، ويحق للفلسطينيين تقديم شكوى إلى محكمة العدل الدولية ضد الإنجليز على تصرفاتهم في فلسطين، وهم قد اعترفوا في وثائقهم بأنهم أخطأوا في حق الشعب الفلسطيني⁽⁵⁹⁾.

وبهذا تكون بريطانيا هي التي رعت الحركة الصهيونية في مهدها، وتبنت مطالب اليهود وأهدافهم، حيث مكنتهم من بلورة مشروعهم الاستيطاني سياسياً واقتصادياً وعسكرياً على حساب شعب فلسطين، الذي بالمقابل قمعته بكافة الوسائل، الأمر الذي جعله يعاني من الفقر والبطالة والجهل.

الخاتمة

لقد عملت بريطانيا على دعم ومساندة الحركة الصهيونية، وحاولت استمالتها لجانبها في الحرب العالمية الأولى، وتوجه

وهي مجزوءة وغير كاملة في هذا المجال.

رغم ما مر عليها من هجرات وأقوام ورغم عناصر الجذب التاريخي التي وجدت فيها على مر العصور، حيث نجد أنها تتمتع بموقع جغرافي يربط بين القارات الثلاث، الأمر الذي لا يوجد في أي بلد آخر، ومن ناحية أخرى فهي مكان مقدس للديانات الثلاث، مما تسبب لها الكثير من الهجرات والغزوات على مر العصور، وما يعتقد عن مرور بني إسرائيل لم يكن أكثر من احتلال عسكري لها.

وبقبول بريطانيا بهذا الدمج وكونها دولة منتدبة على فلسطين مسؤولة عن تطبيق وعد بلفور تكون قد تنكرت إلى جميع التزاماتها السابقة مع العرب، بدءاً من الشريف حسين حتى العصر الحاضر، لذلك فإنها تكون قد اعتدت على الحقوق الطبيعية للعرب في بلادهم، التي استقروا فيها قروناً طويلة.

أما من الناحية السياسية، فإن زوال الحكم التركي، أنشأ حقوقاً سياسية للعرب، الذين ثاروا على هذا الحكم لمساعدة بريطانيا التي تنكرت إلى جهودهم وتضحياتهم بهدف الاستقلال.

حيث يعتبر هذا اعتداء على كافة الحقوق العربية الفلسطينية، وبما أن العدوان لا يرد إلا بالدفاع والمقاومة فإن تاريخ فلسطين منذ ذلك التاريخ حتى يومنا الحاضر هو تاريخ نضال مستمر وعنيف وكفاح دام طويل ومتواصل ضد الاحتلال وأعدائه⁽⁵⁷⁾، وبذلك تكون بريطانيا شريكاً أساسياً للصهيونية في الاعتداء على الحقوق الوطنية الفلسطينية، وعلى أبناء فلسطين أن لا ينسوا ذلك من أجل ملاحقة بريطانيا على جرائمها ضد فلسطين وشعبها، واستيفاء التعويضات المناسبة منها، وهي المسؤولة عن بلورة المشروع الصهيوني في فلسطين.

لذلك نجد أن بلورة الهوية الوطنية والمقاومة ضد هذه الاعتداءات بدأت في فلسطين منذ عام 1919م ومرت بمراحل وأشكال مختلفة، لا يتسع لذكرها هنا، عندما استشعر سكان فلسطين بأهداف بريطانيا الحقيقية ودورها في دعم الصهيونية في بلورة مشروعها.

سياسة بريطانيا بعد الانتداب عام 1922م.

تمثلت سياسة بريطانيا بعد صدور صك الانتداب من شقين الأول خاص بالتعامل مع الواقع الجديد، وبدأت توثق العلاقات على المؤسسات الصهيونية، لتحقيق الهدف الذي كلفت به في صك الانتداب، وتمثل في الأمور التالية:

1. تدعيم المؤسسات الصهيونية والاعتراف بشرعيتها.
2. غض النظر على وسائل التسليح القائمة والمساهمة فيه أحياناً.
3. إصدار قوانين هجرة جديدة تسهل دخول المهاجرين اليهود إلى البلاد، وربط مواصفات الهجرة بالمؤسسات الصهيونية.
4. سن قوانين تسهل إجراءات نقل الأراضي للمؤسسات الصهيونية.

وبذلك تكون بريطانيا ساهمت في اقتلاع الفلسطيني من أرضه، والمساعدة بالاستيلاء عليها، وتشجيع قدوم مهاجرين يهود جدد للسكن فيها، وهي التي هيأت الظروف لتأسيس الفكرة

- هذا الدعم بإصدار وعد بلفور تعبيراً عن رغبة بريطانيا في اقتطاع فلسطين، وإقامة وطن قومي لليهود فيها كجزء من المخطط الاستعماري البريطاني أكثر من كونه استجابة لضغوط ممارستها الحركة الصهيونية، أو كمقابل لخدمات قدمتها الحركة الصهيونية لبريطانيا إبان الحرب العالمية الأولى.
- إن تغير نظرة المجتمع البريطاني لليهود من عدو إلى حليف، لم تكن مجرد صدفة أو قرار عابر، وإنما بلغت مرحلة النضوج على نار التطورات متعددة الأبعاد على الصعيد الداخلي، أو الخارجي أو الديني والفكري والسياسي والاقتصادي، وهكذا فقد اكتمل نمو المشروع الصهيوني في بريطانيا بعد مشوار طويل تخلقت من خلاله مضامين المشروع الصهيوني في نسيج المجتمع البريطاني، وأخذت تزداد دعماً وشمولاً مع كل تطور جديد يشهده المجتمع البريطاني، ولولا أن البيئة البريطانية كانت مهيأة لتبني المشروع الصهيوني الذي تختلط فيه المعتقدات الدينية بالمصالح السياسية والاقتصادية والاستعمارية، لتغيرت أو على الأقل تأخرت عملية إصدار وعد بلفور الذي جاء كنهاية تطبيق حملة التطورات التي ناقشها هذا البحث.
- ويستنتج من ذلك أن بريطانيا بلورت إطاراً فكرياً، وفرت له دعماً سياسياً ساهم في إيجاد حيز سياسي وجغرافي بسبب السياسات البريطانية ضدهم، الأمر الذي مكنهم من إقامة اقتصادهم وكل هذا كان بدعم ومساندة بريطانيا التي تعتبر الشريك الاستراتيجي للحركة الصهيونية لإقامة مشروعها في فلسطين الذي تبلور تحت الرعاية والدعم البريطاني ونسقت بريطانيا له دولياً ليصبح حقيقة.
- ### الهوامش:
1. شكري محمد عزيز، 1990، البعد الدولي للقضية الفلسطينية، الموسوعة الفلسطينية، (ص5).
 2. المرجع نفسه (ص5).
 3. المرجع نفسه (ص183).
 4. شكري محمد عزيز: المرجع نفسه (ص11).
 5. شكري محمد عزيز (1990) المرجع نفسه (ص11).
 6. شكري محمد عزيز: المرجع نفسه (ص11).
 7. السفري، عيسى: فلسطين العربية بين الانتداب والصهيونية، (37).
 8. شكري، محمد عزيز 1990، (ص11).
 9. قاسمية، خيرية، 1974، (ص135).
 10. السفري، عيس مرجع سابق، (108).
 11. علوش، ناجي: المقامة العربية في فلسطين، (ص47).
 12. قاسمية، خيريهة: النشاط الصهيوني، (ص265).
 13. قاسمية، مرجع سابق، (ص267).
 14. قاسمية، المرجع نفسه، (ص270).
 15. قاسمية، المرجع نفسه، (ص278).
 16. شكري، محمد عزيز: (1990)، مرجع سابق، (ص11).
 17. قاسمية، النشاط الصهيوني، (ص294).
 18. علي محمد علي: ملف وثائق أوراق فلسطين، (ص146).
 19. المصدر نفسه (ص129)، وكذلك قاسمين، النشاط الصهيوني (ص294).
 20. جبارة، تيسير: تاريخ فلسطين، (1998)، ص93.
 21. أنطونيوس، جورج: يقظة العرب، (366).
 22. علي محمد علي: وثائق وأوراق فلسطين، (ص239).
 23. خليل، نهاد الشيخ، دور بريطانيا في بلورة المشروع الصهيوني 1886 - 1917، ص100.
 24. هيكل، يوسف: القضية الفلسطينية، (ص48).
 25. هيكل، يوسف: المرجع نفسه، (ص49).
 26. جبارة، تيسير: تاريخ فلسطين. مصدر سابق. ص97.
 27. هيكل، يوسف: المصدر نفسه، (ص47).
 28. الأحمد، نجيب: (2004) فلسطين تاريخها ونضالها، (ص118).
 29. الأحمد، نجيب: (2004)، المرجع نفسه، (ص118).
 30. هيكل، يوسف: مصدر سبق ذكره، (ص25).
 31. الأحمد، نجيب: (2004). مصدر سبق ذكره، (ص119). الطوائف غير اليهودية في فلسطين أي العرب وهم يشكلون 93% في فلسطين.
 32. الأحمد، نجيب: المصدر نفسه، (ص11).
 33. الأحمد، نجيب: المصدر نفسه، (ص119).
 34. زعيتر، أكرم: القضية الفلسطينية، (ص46).
 35. الحوت، بيان: فلسطين والقضية الفلسطينية، (ص457).
 36. الحوت، بيان: المصدر نفسه، (ص45).
 37. هيكل، يوسف: مصدر ذكر سابقاً، (ص64).
 38. عبد الهادي، مهدي: المسألة الفلسطينية ومشاريع الحل السلمية، 1975: (ص20)، وكذلك الكيالي، عبد الوهاب: الموجز في تاريخ فلسطين الحديث، (ص43).
 39. السفري، عيسى: فلسطين العربية بين الانتداب الصهيونية (ص12).
 40. دروزة، محمد عزة: (1905)، القضية الفلسطينية في مختلف مراحلها (ص25).
 41. العوري، هالة: (2006)، فلسطين للحقيقة وجهان، (ص29).
 42. فاروق، بهاء: (2002)، حكاية فلسطينية بالخرائط، (ص65).
 43. العوري، هالة: (2006)، (ص30).
 44. السفري عيسى، ص29.
 45. العوري هالة، ص30.
 46. السفري، عيسى: (ص14).
 47. العوري، هالة: (2006)، (ص31).
 48. المصدر نفسه (ص32).

49. فاروق، بهاء: (2002)، حكاية فلسطينية بالخرائط، (ص 65).
50. السفري عيسى/ ص 107.
51. الشرفاوي، فواز: (2006)، تكوين السكان اليهود في فلسطين قبل عام (1948)، (ص 525).
52. شكري، محمد عزيز 1990، مرجع سبق ذكره، (ص 12).
53. السفري، مرجع سابق، ص 21.
54. مجلة شؤون فلسطينية. عدد (259) ربيع 2015 ص (132) بحث مقدم من أ.د. تيسير جبارة بعنوان: مخالقات بريطانيا للحقوق الوطنية الفلسطينية.
55. زعتر أكرم، مصدر سابق، (ص 55).
56. السفري، مصدر سابق، ص 29.
57. زعتر، أكرم: مصدر سابق، ص 67.
58. الشرفاوي، فواز: (2006)، مرجع سبق ذكره، (ص 527).
59. المصدر نفسه (2006)، مرجع سبق ذكره، (ص 527).

المصادر والمراجع:

1. الأحمد، نجيب: فلسطين تاريخها ونضالها، دار الجليل، عمان، 2006م.
2. انطونيوس، جورج: يقظة العرب، ترجمة ناصر الدين الأسد، ط 3، دار العلم للملايين، 1969م.
3. جبارة، تيسير: تاريخ فلسطين. دار الشروق. رام الله 1998م.
4. جبارة، تيسير: مخالقات بريطانيا للحقوق الوطنية الفلسطينية. مجلة شؤون فلسطينية. عدد 259 ربيع 2015.
5. الحوت، بيان نويهض: فلسطين القضية والشعب والحضارة، دار الاستقلال، بيروت، 1991م.
6. دروزة، محمد عزة: القضية الفلسطينية في مختلف مراحلها، بيروت، 1959م.
7. زعتر، أكرم: القضية الفلسطينية، دار المعارف، مصر، 1955م.
8. السفري، عيسى: فلسطين العربية بين الانتداب والصهيونية، منشورات صلاح الدين، القدس، 1981م.
9. الشرفاوي، فواز: التكوين السكاني لليهود في فلسطين قبل عام 1948م، مجلة جامعة النجاح الوطنية، المجلد 20 عدد 2 لعام 2006م.
10. شكري، محمد عزيز: البعد الدولي للقضية الفلسطينية، الموسوعة الفلسطينية، المجلد السادس، الطبعة الأولى، 1990م.
11. عبد الهادي، مهدي: المسألة الفلسطينية ومشاريع الحلول السياسية، 1934 - 1978م، منشورات المكتبة العصرية، 1975م.
12. علوش، ناجي: المقاومة العربية في فلسطين 1917 - 1948، 1970م.
13. علي محمد علي: ملف وثائق وأوراق القضية الفلسطينية ج 1، مركز دراسات الشرق الأوسط.
14. العوري، هالة: فلسطين للحقيقة وجه آخر، بيسان للنشر والتوزيع، بيروت 2006م.

**حدود تطبيق القانون الدولي الإنساني ومدى فعاليته
على الأعمال العدائية الإرهابية..
مراجعة تحليلية في ضوء النزاعات المعاصرة***

د. محمد عباس محسن**

أ. رنا صباح محسن***

* تاريخ التسليم: 2016/4/11م، تاريخ القبول: 2016/7/17م.
** أستاذ مساعد/باحث في الشؤون الدستورية وحقوق الإنسان / العراق.
*** مدرس مساعد/ وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / العراق.

ترتكز دراستنا هذه حول مسألة حدود تطبيق القانون الدولي الإنساني على حالات العنف الذي ينطوي على عمليات إرهابية، في سياق النزاعات المسلحة الدولية أو غير الدولية، حيث ناقش مشكلة معقدة تتمثل فيما يسمى بالعنف "العابر للحدود" والنطاق الجغرافي والزمني للأعمال العدائية، والتي قد تعتبر من العقوبات القانونية لتصنيف النزاعات المسلحة دولية أم غير دولية.

كما ينطبق القانون الدولي لحقوق الإنسان جنباً إلى جنب مع القانون الدولي الإنساني ليكمل النظام القانوني في بعض المساحات القانونية، وخاصة فيما يتعلق بالاعتقال والاستجواب والتعذيب والترحيل القسري خارج البلاد، والمحاكمات العسكرية، كما لا يوجد أي تنظيم خاص لوضع منفذي العمليات الإرهابية في القانون الدولي الإنساني والتي من شأنها الأ تؤدي إلى تقليص الحماية الإنسانية المتوفرة لهم⁽¹⁾.

كما نخلص الى مدى تأثير قانون مكافحة الإرهاب على فعالية القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك موازنته بين الضرورة العسكرية والحماية الإنسانية.

وقدم الإرهاب تحديات للحماية الإنسانية في النزاعات المسلحة، وقد اخذت المناقشات جدلاً طويلاً حول وضع المقاتلين غير النظاميين، وشرعية الجماعات المسلحة غير الحكومية، والوسائل الإرهابية وأساليب القتال.

القضية الأساسية حركات التمرد الداخلية وصفت في كثير من الأحيان بالإعمال 'الإرهابية'، وحركات التحرر الوطني التي تناضل من أجل تقرير المصير في مواجهة الاستعمار كثيراً ما كانت تعامل على أنها حركات إرهابية.

أهمية البحث:

يشكل موضوع تطبيق القانون الدولي الإنساني ومدى فعاليته على الاعمال العدائية الإرهابية في ضوء النزاعات المسلحة التي تشهدها منطقة الشرق الاوسط وخصوصا بعض الدول العربية كسوريا والعراق واليمن وليبيا.

ويمكن ارجاع اهمية البحث الى جانب ما ذكر في اثناء المعلومات القانونية في مواضيع معينة مهمة كالقانون الدولي الانساني من خلال اتباع الاساليب والقواعد العلمية المعتمدة من اجل الوصول الى نتائج جديدة، ومعالجة مواضيع مهمة وبالغة الخطورة على الشؤون الانسانية في خضم الصراعات المسلحة بموضوعية وتجرد.

منهجية البحث:

يتم من خلالها التعرف في بحثنا هذا على مدى انعكاس احكام القانون الدولي الانساني على النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية ومدى ملاءمتها في ضوء تطور هذه النزاعات المسلحة، حيث يتم التعرف عليها من خلال الاحكام التي تبنتها اتفاقيات جنيف والبروتوكولات الملحق بها كنقطة بدء للتعرف عليها وانتهاءً بنقطة الختام التي تتصف بأنها الوصف التفصيلي للحقائق ومعرفتها ويتم أيضاً بيان كمية الجهد التي تم بذلها من خلال جمع المعلومات واستخدامها من مراجع البحث المختلفة.

ملخص:

زادت الأحداث التي شهدها العالم في السنوات الأخيرة من الاهتمام المتزايد بمسألة كيفية تطبيق القانون الدولي الإنساني في إطار المواجهات العنيفة التي نعيشها اليوم.

يعترف القانون الدولي الإنساني (قانون النزاعات المسلحة) بفتتين من النزاعات المسلحة هي النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، وتشمل النزاعات المسلحة الدولية استخدام دولة للقوة المسلحة ضد دولة أخرى، أما النزاعات المسلحة غير الدولية فتشمل العمليات العدائية بين قوات حكومية مسلحة وجماعات مسلحة منظمة، أو في ما بين تلك الجماعات داخل الدولة، وينطبق القانون الدولي الإنساني حينما تأخذ "الحرب الشاملة على الإرهاب" أحد هذين الشكلين من النزاعات المسلحة، كما تنطبق بعض جوانب قانون حقوق الإنسان الدولي والقوانين الوطنية.

الكلمات المفتاحية: القانون الدولي الإنساني، الأعمال العدائية الإرهابية، النزاعات المعاصرة، قانون النزاعات المسلحة.

The Limits of the Application of International Humanitarian Law and its Effectiveness on Terrorist Hostilities. Analytical Review in Light of Contemporary Conflicts

Abstract:

Events in recent years have increased interest in the issue of how international humanitarian law is applied in today's context of violent confrontation.

International humanitarian law (the law of armed conflict) recognizes two categories of armed conflict: international and non-international. International armed conflict involves the use of armed force by one State against another. Non-international armed conflict involves hostilities between government armed forces and organized armed groups or between such groups within a state. When and where the "global war on terror" manifests itself in either of these forms of armed conflict, international humanitarian law applies, as do aspects of international human rights and domestic law.

مقدمة

الإرهاب ظاهرة متعددة الأوجه، بدأت في الحرب العالمية الأولى مع اغتيال فرانز فرديناند ولي عهد النمسا والمجر في سراييفو في 28 حزيران عام 1914، ويعد "الإرهاب" ظاهرة، فعلى المستويين العملي والقانوني، ليس من الممكن شن حرب ضد ظاهرة، ولكن فقط ضد طرف محدد المعالم في نزاع مسلح، ولكل هذه الأسباب، فإنه سيكون من الأنسب الحديث عن "مكافحة الإرهاب" متعددة الأوجه بدلا من "الحرب على الإرهاب".

خطة البحث:

ارتأينا أن نقسم قراءتنا هذه في الآثار الناجمة عن مكافحة الإرهاب في تطبيق القانون الدولي الإنساني الدولي الى مبحثين، نتناول في المبحث الأول، حدود تطبيق القانون الدولي الإنساني في النزاعات المعاصرة، أما المبحث الثاني فندرس إمكانية تطبيق القانون الدولي الإنساني على العمليات الإرهابية، ونختتم بحثنا هذا في ملخص يتناول اهم القضايا المدروسة.

المبحث الأول

حدود تطبيق القانون الدولي الإنساني في النزاعات المعاصرة

القانون الإنساني الدولي أصعب القوانين من حيث التطبيق لكونه يسري في حالات النزاعات والصراعات المسلحة، حيث يُزعم أن الأعمال الإرهابية التي تنزل بالأبرياء وتمثل في حقيقة الأمر جرائم في حق الإنسانية هي أعمال حربية أيضاً⁽²⁾، حيث ندرس في هذا المبحث مطلبين على التوالي .

المطلب الأول

مفهوم القانون الدولي الإنساني ومبادئه

يمكن تعريف القانون الدولي الإنساني على أنه مجموعة من القواعد العرفية والمكتوبة هدفها الأساسي هو حماية الأشخاص، الأموال والأعيان والأماكن التي ليست لها علاقة مباشرة بالعمليات العسكرية (وهذا نطاقه الموضوعي) أثناء النزاعات المسلحة (وهذا نطاقه الزمني)⁽³⁾.

بينما يعرفه آخرون بأنه مجموعة القواعد الدولية الموضوعية بمقتضى معاهدات، أو أعراف، والمخصصة بالتحديد لحل المشاكل ذات الصلة الإنسانية الناجمة مباشرة عن المنازعات المسلحة الدولية، أو غير الدولية، والتي تحد لاعتبارات إنسانية من حق أطراف النزاع في اللجوء الى ما يختارونه من أساليب، أو وسائل للقتال، وتحمي الأشخاص والممتلكات التي تصاب بسبب النزاع⁽⁴⁾.

من جملة ما تتوخاه قواعد وأحكام القانون الدولي الإنساني التقليل من المعاناة التي قد تلحق بضحايا النزاعات المسلحة من العسكريين العاجزين عن القتال، والأشخاص الذين لا يشتركون في العمليات العدائية، ويقعون تحت سيطرة العدو، سواء أكانوا مدنيين أم جرحى حرب أو مرضى أو غرقى أو أسرى، وكذلك ترشيد استخدام القوة والعنف أثناء النزاعات المسلحة، بما يفضي إلى حماية ورعاية الأشخاص غير المشاركين في العمليات العسكرية، وأولئك الذين ألقوا أسلحتهم وأصبحوا بالتالي عاجزين عن المشاركة في الأعمال الحربية⁽⁵⁾.

وينطبق هذا الأمر على طرف النزاع الذي يخوض حرباً دفاعية، حيث يجب أن تنحصر مهمة قواته المقاتلة على إضعاف قوة المعتدي وإخضاع مقاومته، ولا يجوز له التمادي في استخدام القوة، ويحرم استخدام ما لا تبيح ضرورات المعركة من أسلحة، كما ينبغي تجنب ضرب الأشخاص الذين لا يشاركون في العمليات العسكرية كالمدنيين والجرحى والمرضى، كما يحظر ضرب الأماكن والأهداف غير المعدة لأغراض عسكرية، كالأهداف المدنية، والبنية

التحتية المدنية، والمراكز التاريخية والأثرية والثقافية⁽⁶⁾.

وعند هذه الجزئية، يركز القانون الدولي الإنساني على مجموعة من المبادئ الأساسية المنبثقة عن القواعد والأحكام الإتفاقية والعرفية، التي تنطبق على النزاعات المسلحة، المعلنة منها وغير المعلنة، بما فيها النزاعات التي تكافح فيها الشعوب ضد الإستعمار والإحتلال الأجنبي أو ضد الأنظمة العنصرية⁽⁷⁾.

وتشكل مبادئ القانون الدولي العام أحد الروافد الأساسية لمبادئ القانون الدولي الإنساني، إذ يمكن اللجوء إليها في الأحوال غير المنصوص عليها في الإتفاقيات الخاصة بحماية ضحايا النزاعات المسلحة، أو في الأحوال التي لا يكون فيها أحد أطراف النزاع طرفاً في تلك الإتفاقيات. وتقضي مبادئ القانون الدولي العام التي تضمنتها إتفاقيات لاهاي لعامي 1899 و 1907، وإتفاقيات جنيف 1949 وبروتوكولاتها الإضافيان 1977، بأن «يظل الأشخاص المدنيون والمقاتلون تحت حماية وسلطان مبادئ القانون الدولي، كما إستقر عليها العرف والمبادئ الإنسانية وما يمليه الضمير العام»⁽⁸⁾.

ومن أهم المبادئ التي ينص عليها القانون الدولي الإنساني

هي:

1. مبدأ الإنسانية، الهدف الأساسي لإتفاقيات جنيف 1949، توفير حماية خاصة للإنسان عسكرياً كان أو مدنياً في زمن الحرب وتخفيف آلامه وتقديم الرعاية التي هو في اشد الحاجة إليها عندما يكون من ضحايا النزاعات المسلحة، وكذلك احترام ذاته الإنسانية وكرامته الشخصية وحظر الاستيلاء على ممتلكاته أو استخدامه كدروع بشرية⁽⁹⁾.

وعليه (فلاحترام) و(الحماية) اللذان تنص عليهما إتفاقيات جنيف مفهومان متكاملان، فلاحترام يعني الالتزام بعدم إيذاء شخص مشمول بالحماية أو تعريضه للمعاناة وهو (عنصر سلبي) أما الحماية فإنها تعني وجوب درء الأخطار ومنع الأذى وهو (عنصر إيجابي)، ثم يلي هذان المفهومان عنصر المعاملة الإنسانية فيتعلق بالموقف الذي يجب أن يحكم جميع جوانب معاملة الأشخاص المشمولين بالحماية⁽¹⁰⁾.

2. مبدأ التمييز، يتبين من نص المادة (48) من البروتوكول الأول لعام 1977 الملحق بإتفاقيات جنيف لعام 1949 على أن مبدأ التمييز يقوم على عنصرين الأول يقوم على التمييز بين السكان المدنيين والمقاتلين والثاني يقوم على التمييز بين الأهداف العسكرية والأعيان المدنية.

3. مبدأ الضرورة العسكرية، تعد حالة الحرب حالة تتناقض مع الحالة العادية للمجتمع وهي السلام ولا مسوغ لها إلا الضرورة فالحرب هي أخر وسيلة أمام دولة ما حيال دولة أخرى لإخضاع تلك الدولة لإرادتها ولما كانت الحرب علاقة بين دول لا يصبح فيها الأفراد أعداء إلا على نحو عارض ليس بحكم كونهم بشراً أو مواطنين بل بحكم كونهم جنوداً، ولما كانت الغاية من الحرب هي تدمير الدولة المعادية وذلك باستعمال الإكراه اللازم للحصول هذه النتيجة لذا فإن أي عنف غير ضروري للوصول إلى هذه الغاية هو عنف لا محل له انه عندئذ يصبح عنفاً غاشماً يتسم بالحمق ولما كان القانون الدولي الإنساني يهدف إلى حماية ضحايا النزاعات

أيضاً نشر الرعب في عموم المجتمع.

ففي العقدين الأخيرين ساد نمط من العنف الذي من أبرز سماته هو قدرة جماعات دينية متشددة على ارتكاب هجمات واسعة ضد المدنيين والمنشآت المدنية وكذلك اللجوء إلى أسلوب الاغتيال الممنهج فضلاً عن مسعى هذه الجماعات لامتلاك أسلحة دمار شامل لتحقيق أكبر قدر ممكن من التدمير، كما ان عدم إعلان المسؤولية عن الهجمات وتبني تنفيذها من قبل هذه الجماعات صار سمة مميزة لهذا النمط من العنف المعاصر.

كما ان عشوائية العنف ليس بالضرورة تعني ان الإرهابيين يشنون هجماتهم بشكل أعمى بل ان هجماتهم مخطط لها بعناية بحيث يكونون بمنأى من أي احتمال خسارة تلحق بهم عند التنفيذ، فعادة ما يوصف الإرهاب بأنه عابر للحدود في ظل ظهور مسار جديد في السياسة الدولية فيما يتعلق بالموقف من الإرهاب أفرزته أحداث مايسمي بالربيع العربي وهو التوظيف السياسي للإرهاب تحت ذريعة صعوبة فك الارتباط والتداخل مابين الانتفاضات الشعبية المسلحة والأعمال الإرهابية.

المطلب الثاني

التحديات التي تواجه القانون الدولي الإنساني في ضوء النزاعات العاصرة

أثارت الأشكاليات الناشئة عن النزاعات المسلحة تفسيرات حول مفهوم النزاعات المسلحة وأنواعها، بما في ذلك ما إذا كان تصنيف القانون الدولي الإنساني للنزاعات المسلحة إلى نزاعات مسلحة دولية ونزاعات مسلحة غير دولية يواكب أصناف النزاعات المسلحة التي تجري في الوقت الراهن، حيث مازال للتفاعل بين القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان تداعيات فعلية على سير العمليات الحربية، وتؤثر العلاقة بين قانون حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني على القضايا ذات الصلة بالاحتجاز والاعتقال، فضلاً عن استخدام القوة في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية على حد سواء، وكذلك استهداف الأفراد خارج الحدود السيادية الإقليمية للدول التي قد تعد انتهاكاً صارخاً لها .

فحدود الحماية التي يوفرها القانون الدولي الإنساني في النزاعات المسلحة المعاصرة قضية بالغة الأهمية، حيث قد تكون الدول أثناء النزاعات المسلحة إما غير قادرة على تلبية الاحتياجات الأساسية للمدنيين في العديد من الحالات أو غير راغبة في ذلك، حيث يقرر القانون الدولي الإنساني في مثل هذه الحالات على جواز تصدي جهات فاعلة أخرى بأعمال الاعانة والامداد الذي تقدمه المنظمات الإنسانية، شريطة موافقة الدولة، ومع ذلك، لا تزال هناك العديد من المعوقات أمام وصول المساعدات الإنسانية، منها الاعتبارات العسكرية والسياسية والأمنية التي تعوق تقديم المساعدات لمن يحتاجها من المدنيين او تحد من وصولها⁽¹⁶⁾.

وعند هذه الجزئية، تعد العمليات العدائية التي تقوم بها جماعات مسلحة (من غير الدول) من خلال استخدام تقنيات عسكرية أكثر تطوراً ضد القوات الحكومية داخل مناطق مدنية، أحد الأنماط المتكررة التي يتعرض فيها المدنيون والأهداف المدنية لتبعات العمليات العدائية، وقد استغلت بعض الجيوش التداخل بين الجماعات المسلحة والمدنيين في عدم مراعاة أحكام القانون

المسلحة لذا فان من الطبيعي أن توجد قيود على حرية الإطراف المتحاربة في استخدام الاسلحة والمعدات إثناء القتال، ينطبق ذلك خصوصاً على الاسلحة التي تصيب بلا تمييز أو تلك التي لا يمكن السيطرة عليها من حيث أثارها التي تصيب المدنيين والأعيان، فالمبدأ الأساسي يقرر أن حرية الإطراف المتحاربة في استخدام وسائل القتال أو وسائل التدمير أو تلك التي تصيب العدو ليست مطلقة ويعد ذلك انعكاساً لمبدأ أساسي من مبادئ القانون الدولي الإنساني وهو مبدأ حظر استخدام الأسلحة التي من شأنها أن تسبب في أوجه معاناة غير مقيدة أو الآلام لا مبرر لها.

4. مبدأ التناسب، هذا المبدأ يرمي إلى تحقيق الموازنة بين الهدف العسكري المرجو من العمليات الحربية وبين عدم إلحاق إضراراً مفرطاً بالخصم⁽¹¹⁾.

واحد من أبرز تعقيدات ظاهرة الارهاب هو تشابكها مع أنماط العنف الأخرى، إذ غالباً ما يغدو التمييز بينهما متداخلاً وغير واضح المعالم، وهذا يقودنا الى تساؤل مفاده هو متى ينقلب العنف إلى إرهاب؟

أن ظاهرة الإرهاب هي ليست عنف خالص منفصل عن مسعى لتحقيق أهداف سياسية، فالحد الواضح للتمييز بين الإرهاب وأشكال العنف الأخرى مازالت تخضع لاعتبارات المصالح الدولية الانتقائية مما يصعب عملية تعريف وتوضيح خصائص الإرهاب.

أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001 شكلت نقلة نوعية في الوسائل التي تستخدمها الجماعات الإرهابية لضرب الأهداف المدنية، وكذلك في حجم ونطاق ما خلفته من دمار، وما أثارته من رعب في نفوس المدنيين، الأمر الذي جعل هذه الهجمات تفوق في جسامتها بعض حالات العدوان المسلح، مما حدا ببعض الفقه إلى أن يقرر أنه نظراً لشدة وجسامه هذه الهجمات، فإن قواعد القانون الدولي الحالية غير قابلة للتطبيق عليها، وأنه أمام هذا النقص في قواعد القانون الدولي القائمة فإنه ليس أمامنا سوي تطبيق القواعد القانونية التقليدية، والتي يمكن من خلالها التأكيد على مشروعية الحرب ضد الإرهاب⁽¹²⁾.

ولعلنا لا ندعو الصواب اذا قلنا ان التمييز بين أعمال العنف المشروعة، والتي تمارسها حركات التحرر الوطني على سبيل المثال وبين الاعمال الإرهابية⁽¹³⁾، إنما يقوم على أساس مشروعية استعمال القوة أو عدم مشروعيتها، حيث تكون في الحالة الأولى أمام وضع يحميه القانون ويرفع عنه صفة الجريمة، ونكون على العكس من ذلك في الحالة الثانية أمام وضع يجرمه القانون ويسبغ عليه الصفة الجرمية⁽¹⁴⁾، وما الخلاف حول هذا المعيار إلا نتيجة للخلط المتعمد من جانب عدد من الدول بين مفهوم الكفاح المسلح، والذي يندرج من الناحية القانونية تحت أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، والبروتوكول الإضافي المكمل لها لعام 1977، وبين الأعمال الإرهابية التي لا ترقى في أهدافها إلى مستوى المقاومة المسلحة بمعناها القانوني السليم⁽¹⁵⁾.

ان العنف الذي ينطبق عليه مفهوم الإرهاب يتمتع بعدة خصائص، منها ان غاية العنف تحقيق غاية سياسية وانه مبيت مع سبق الإصرار وعشوائي يهدد حياة المدنيين ويهدف إلى خلق أجواء زعر للترهيب، لأن الغاية هي ليست فقط قتل عدد من المدنيين ولكن

تحت غطاء او ذريعة «أضرار جانبية» أو ضرورة عسكرية، كما حدث في أزمة رهائن مدرسة بسلان وهي عملية اقتحام مجموعة مسلحة مدرسة ببلدة بيسلان في روسيا واحتجاز أكثر من 1100 شخص كرهينة في 1 سبتمبر 2004، وفي اليوم الثالث من أيام الحصار اقتحمت القوات الروسية المدرسة باستخدام الدبابات والأسلحة الثقيلة وأسفر الاقتحام عن مقتل 320 رهينة على الأقل من بينهم 186 طفل وإصابة مئات أخرى وقتل أكثر من 350 مدنياً في ذلك الحادث المؤسف⁽¹⁸⁾.

في السياق الحالي في «الحرب ضد الإرهاب» تُطرح مسألة مهمة وهي ما إذا كان القانون الدولي الإنساني يجب أن يحكم تصرفات الدولة في حالة نزاع مسلح ضد منظمة إرهابية أجنبية.

وللاجابة عن هذا التساؤل تعتمد بالدرجة الاساس على مكونات وطبيعة النزاع المسلح، بما في ذلك استجابة وتعاون دولة أجنبية لمساعدة نشاطات الإرهابيين على أراضيها، فالمعاهدات الدولية النافذة حالياً تسري على العمليات العسكرية فقط في حالة وجود نزاع مسلح داخلي أو دولي.

أعطت أحداث 11 سبتمبر 2001 وما أعقبها طابعا ملحاً جديداً لاجابة عن تساؤل «هل ينبغي على القانون الدولي الإنساني حماية الإرهابيين؟ فالامتثال للقانون الدولي في نزاع مع منظمة إرهابية ضروري لحماية المدنيين الأبرياء، وضمان احترام حقوق الإنسان من الإرهابيين أنفسهم⁽¹⁹⁾.

المبحث الثاني

إمكانية تطبيق القانون الدولي الإنساني على العمليات الإرهابية في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية

كتب المؤرخ الأمريكي «والتر لاكور» عُرف الإرهاب بطرق مختلفة، ويمكن أن يقال عنه بأنه استخدام العنف من قبل مجموعة لأغراض سياسية، موجهة عادة ضد الحكومة، ولكن في بعض الأحيان أيضاً قد يكون موجهاً ضد مجموعة عرقية أو أو دينية، أو حركة سياسية، وأن أي محاولة لتحديد الإرهاب بصورة دقيقة لا بد أن تحكم بالفشل، لسبب بسيط هو أنه لا توجد صورة واحدة للإرهاب وإنما صور مختلفة ومتعددة⁽²⁰⁾.

ظهرت موقفات في نجاح التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب بسبب الخلافات حول إدراج «إرهاب الدولة» ضمن تعريف مفهوم الإرهاب وما إذا كان ينبغي إعفاء حركات التحرر الوطني «من» معايير هذا المفهوم.

وقد حاولت بعض المعاهدات الدولية على الرغم من هذه الصعوبات التركيز على أشكال معينة من العنف عادة ما تستخدم من قبل الإرهابيين، مما جعل القاضية السابقة لمحكمة العدل الدولية القاضية «روزالين هيغينز» ان تشير الى ان «الإرهاب» هو مصطلح بدون دلالة قانونية، إنه مجرد طريقة مناسبة للإشارة الى أنشطة معينة، سواء من قبل الدول أو الأفراد، ومرفوضة على نطاق واسع إما للأساليب المستخدمة الغير قانونية، أو للإهداف المحمية، أو لكليهما على حد سواء... هذا المصطلح يختزل في آن واحد مجموعة متنوعة من المشاكل مع بعض العناصر المشتركة، ومفهوم يشتر إلى إدانة المجتمع لسلوك معين⁽²¹⁾.

الانساني الدولي كمسوغ لتجنب اتخاذ جميع التدابير الاحترازية الممكنة لتقليل المخاطر بين صفوف المدنيين على النحو المطلوب في القانون الإنساني.

من التحديات أمام القانون الدولي الإنساني هو مسعى الدول إلى تكييف جميع الأعمال القتالية التي تشنها الجماعات المسلحة من غير الدول ضدها، لا سيما في النزاعات المسلحة الداخلية «بالإرهابية»، وينظر الآن إلى النزاع المسلح والأعمال الإرهابية على أنهما مرادفان تقريباً، على الرغم من أنهما مفهومان مغايران من أشكال العنف تسري عليهما مجموعة مختلفة من القوانين، وذلك بسبب الخط المستمر بينهما.

ينتج عن استعمال مفهوم «العمل الإرهابي» في إطار قضايا النزاعات المسلحة الى خلط بين مجموعتين منفصلتين من القوانين (القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الانسان)، وقد يؤدي ذلك إلى حالة تجاهل متعمد للجماعات المسلحة (من غير الدول) عن الالتزام بقواعد القانون الدولي الإنساني لإعتقادها أنه لا يوجد لديها باعث موجب للتقيد بقوانين الحرب وأعرافها، كما إن تسمية بعض الجماعات المسلحة (من غير الدول) «بالجماعات الإرهابية» له نتائج سلبية على إعاقة الالتزامات الإنسانية.

يواجه القانون الدولي الإنساني معوقات مستحدثة جراء تطور النزاعات المسلحة المعاصرة، وتتوقف حماية المدنيين في النزاعات المسلحة على احترام القانون الدولي الإنساني وتنفيذه، والإشكالية المطروحة هنا في منح الافضلية لضمان قدرة القانون الدولي الإنساني على معالجة واقع الحرب الحديثة بصورة ملائمة وتوفير الحماية لضحايا الصراعات المسلحة الدولية والداخلية.

والسؤال الذي يطرح نفسه عند هذه الجزئية، هو كيف ينظر القانون الدولي الإنساني لأعمال الإرهاب؟

تناول مفهوم الإرهاب من الناحية القانونية مهمة معقدة جداً وصعبة، حيث لم يظهر الاختلاف في الآراء والمفاهيم تجاه مفهوم الإرهاب فحسب وإنما ظهور أشكال جديدة من الأنشطة الإرهابية المتعددة التي لم تجرم بعد، وفي الوقت الحاضر، لا توجد أي معاهدة عالمية تعرف الإرهاب بصورة دقيقة، حيث كانت المحاولة الوحيدة لوضع مثل هذا التعريف اتفاقية منع الإرهاب والمعاقبة عليه التي صيغت في عام 1937 من قبل عصبة الأمم، التي لم تدخل حيز النفاذ.

لكن اتفاقيات جنيف الأربع وبروتوكالاتها الإضافية لعام 1977، توفر الحماية للمدنيين رغم كل الظروف، لذلك، فإن القانون الإنساني الدولي لا يوفر الإطار القانوني الذي يتيح التعامل مع أعمال العنف المرتبطة بالإرهاب على حد تعبير «تارون بيد»⁽¹⁷⁾.

لا ينص القانون الإنساني الدولي على تعريف محدد للإرهاب، لكنه في نفس الوقت لا يحظر معظم الأعمال التي إذا ارتكبت أثناء نزاع المسلح، سوف توصف بأنها أعمال إرهابية إذا كانت مرتكبة في اوقات السلم.

وترد بعض القيود على استخدام القوة من قبل الدول في إطار الأنشطة الإرهابية التي أصبحت تعرف عادة باسم «مكافحة الإرهاب»، حيث تلتزم القوات الحكومية على احترام مبدأ التمييز والتناسب وليس من المتوقع أن تجاوز ذلك أو إنتهاك هذين المبدأين

جانبا جميع الدول⁽²⁶⁾.

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو كيف يتم تحديد الأفعال التي تعتبر أعمالاً إرهابية أثناء النزاع المسلح؟

معظم الأعمال التي ترتكب أثناء النزاعات المسلحة (الدولية والغير دولية) يمكن أن تعتبر « أعمالاً إرهابية » حيث يحظرها القانون الدولي الانساني كحظر الهجمات المتعمدة ضد المدنيين وحظر الرهائن واستهداف الأهداف المدنية، وحظر استخدام « الدروع البشرية والهجمات العشوائية لو ارتكبت في أوقات السلم.

ما عرف بـ « الحرب على الإرهاب » التي قادتها الولايات المتحدة الأمريكية بعد هجمات 11 أيلول 2001 تتميز بمميزات ترقى إلى النزاع المسلح وفقاً لتعريف القانون الدولي الإنساني.

فالحرب التي شنها في أفغانستان تحالف القوى بقيادة الولايات المتحدة في تشرين الأول 2001 تشكل مثالا على ذلك، حيث تسري اتفاقيات جنيف لعام 1949 وقواعد القانون الدولي العرفي على هذا النزاع المسلح الدولي الذي تضمن التحالف بقيادة الولايات المتحدة من جانب، وأفغانستان من جانب آخر على الرغم من عدم اعتراف الإدارة الأمريكية بهذا التوصيف⁽²⁷⁾.

الا ان الكثير من اعمال العنف التي توصف عادة بالعنف « الإرهابي » ترتكبه شبكات او مجموعات ذات تنظيم غير مركزي وفضفاض يتقاسمون عقيدة مشتركة، حيث لا يمكننا الادعاء بشمول تلك المجموعات أو الشبكات بأنها (طرف) في نزاع وفقاً للمعنى المحدد في القانون الإنساني الدولي.

ولكن حتى لو لم تسري احكام القانون الدولي الإنساني على مثل هذه الأعمال فهي تبقى خاضعة للقانون وينبغي أن تعالج الأعمال الإرهابية التي ترتكب خارج نزاع مسلح بواسطة إنفاذ القانون الداخلي أو الدولي وليس من خلال تطبيق قوانين الحرب عليها.

كما يحظر البروتوكولين الإضافيين لاتفاقيات جنيف، الأفعال التي تهدف إلى نشر الرعب بين السكان المدنيين» (المادة 51 من البروتوكول الأول، الفقرة 2 من المادة 13 في البروتوكول الثاني).

كما تحظر أعمال العنف أثناء النزاعات المسلحة التي لا توفر سمة عسكرية واضحة، ومن المهم مراعاة أنه حتى الهجوم على أهداف عسكرية مشروعة يمكن أن ينشر الخوف في صفوف المدنيين، ومع ذلك، تُحرم هذه الأحكام الهجمات التي تهدف إلى ترويع المدنيين على وجه التحديد، على سبيل المثال حملات قصف المدنيين في المناطق السكنية⁽²⁸⁾.

وصلت بعض الجوانب المحددة للحرب على الإرهاب عقب هجمات 11 أيلول من عام 2001 لتصنيف الحرب على الإرهاب كنزاع مسلح كما هو معرف في القانون الدولي الإنساني، حيث تم تكييف الحرب التي شنتها قوات التحالف الدولي بقيادة الولايات المتحدة على العراق والتي بدأت في آذار 2003 هي مثال على ذلك، وبالتالي تطبيق اتفاقيات جنيف لعام 1949 وقواعد القانون الدولي العرفي تماما على هذا النزاع المسلح الدولي⁽²⁹⁾.

ومع ذلك، فإن الكثير من أعمال العنف المستمر التي تقع في

ويتبين لنا بشكل واضح ان استراتيجية محاربة الإرهاب في صراع واضح مع القانون الدولي الإنساني، حيث ان استهداف الأهداف المدنية يتعارض بشكل مباشر مع مبدأ أساسي من مبادئ القانون الدولي الإنساني ومع ذلك، فإن الأشخاص الذين يقومون بالأعمال الإرهابية يتمتعون في بعض الأحيان بحماية من قبل القانون الدولي الإنساني⁽²²⁾.

وعلى الرغم من الاهتمام الكبير بظاهرة الإرهاب في الجمعية العامة للأمم المتحدة، إلا أننا لا نجد تعريفا قانونيا محددا للإرهاب⁽²³⁾، كما أنه حتى اللحظة لم يستقر المجتمع الدولي على تعريف واحد ومحدد ومقبول لمصطلح الإرهاب⁽²⁴⁾، ولحسن الحظ فإن لجنة القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة، التي تقوم بتقنين الجرائم المخلة بأمن وسلام الإنسانية، قد قدمت في المادة التاسعة عشرة من المشروع، التعريف التالي للإرهاب: «الإرهاب هو كل نشاط إجرامي موجه إلى دولة معينة ويستهدف إنشاء حالة من الرعب في عقول الدولة أو أي سلطة من سلطاتها أو جماعات معينة منها».

فهذا التعريف يعطي العناصر الأساسية التي تقوم عليها جريمة الإرهاب، ولكن اللجنة لم تحدد المقصود بالنشاط الإجرامي، على الرغم من أن الأمثلة التي ضربتها على جرائم الإرهاب توضح أن المقصود منه العدوان على الأرواح أو الأموال أو عليهما معا، كما أدخلت اللجنة ضمن الأنشطة الإجرامية المكونة للإرهاب صناعة الأسلحة وحيازتها وإمداد الإرهابيين بها لمساعدتهم على القيام بأعمالهم الإرهابية⁽²⁵⁾.

لذا سوف نتناول بالبحث موقف القانون الدولي الإنساني من الإرهاب في المطلب الأول، وقابلية تطبيق القانون الدولي الإنساني في مكافحة الإرهاب في المطلب الثاني.

المطلب الأول

موقف القانون الدولي الإنساني من الإرهاب

هناك مجموعة من المعاهدات الأخرى (غير اتفاقيات جنيف الأربع) تهدف إلى الحد من المعاناة الإنسانية في أوقات الحرب مثل اتفاقية أوتاوا لعام 1997 بشأن الألغام الأرضية على سبيل المثال، وفي بعض الأحيان، لا يشتمل القانون الدولي الإنساني، الذي يسمى أيضا بقانون النزاعات المسلحة أو قانون الحرب - على تعريف للإرهاب، لكنه يحظر معظم الأعمال التي ترتكب أثناء النزاعات المسلحة وتعتبر «إرهابية» إذا ارتكبت في زمن السلم.

إن التمييز» يعد حجر الزاوية للقانون الدولي الإنساني، وتوجد العديد من قواعد القانون الدولي الإنساني المحددة مستمدة من هذا المبدأ وتهدف إلى حماية المدنيين، مثل حظر الهجمات المباشرة ضد المدنيين والأهداف المدنية، وحظر الهجمات العشوائية أو استخدام «الدروع البشرية»، كما يحظر القانون الدولي الإنساني احتجاز الرهائن، وفي حالات النزاع المسلح، ليس هناك أي دلالة قانونية في وصف أعمال العنف المتعمدة ضد المدنيين أو الأهداف المدنية بأنها أعمال «إرهابية» لأن مثل هذه الأعمال من شأنها أن تشكل بالفعل جرائم حرب ووفقا لمبدأ الولاية القضائية العالمية، من الممكن محاكمة المشتبه في ارتكابهم جرائم حرب محاكمة جنائية، ليس فقط من جانب الدولة التي وقعت الجريمة فيها، ولكن من

فهو إما دولي أو غير دولي، كما تحدد بداية النزاع وسير العمليات القتالية من وقف القتال والهدنة، حتى نهاية النزاع بالإستسلام أو الصلح، وتعرف أخيراً أنواع الأسلحة التي يجوز استخدامها في هذه النزاعات⁽³⁴⁾.

حددت اتفاقيات جنيف الرابع لعام 1949 في مادتها (2) المشتركة النزاعات المسلحة بما يأتي» علاوة على الأحكام التي تسري في وقت السلم، تنطبق هذه الاتفاقية في حالة الحرب المعلنة أو أي اشتباك مسلح آخر ينشأ بين طرفين أو أكثر من الأطراف السامية المتعاقدة، حتى لو لم يعترف أحدها بحالة الحرب»⁽³⁵⁾، بما معناه ان اي نزاع مسلح يعد دولياً إذا كان بين دولتين أو أكثر.

وجاء البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف لعام 1977 الخاص بحماية ضحايا المنازعات المسلحة الدولية فوسع من مفهوم هذا المصطلح في فقرته الرابعة⁽³⁶⁾، كما تخضع هذه النزاعات لعدد كبير من القواعد بما فيها تلك المنصوص عليها في اتفاقيات جنيف الرابع والبروتوكول الإضافي الأول.

وعلى حين تم إعداد مجموعة القواعد المطبقة في حالات النزاعات المسلحة غير الدولية (المادة 3 المشتركة بين كل اتفاقيات جنيف الأربعة، والبروتوكول الثاني الإضافي لعام 1977) لتراعي أن الأشخاص المشاركين في هذه النزاعات هم مواطنون لنفس الدولة، فإنها تحمي أيضاً الأشخاص الذين لا يشاركون في الأعمال العدائية أو الذين لم يعودوا يشاركون فيها، وعلى سبيل المثال فهناك فئة هامة من هؤلاء الأشخاص، هم النازحون داخلياً بسبب النزاع.

اتفاقيات جنيف الرابع لسنة 1949 شملت ضحايا النزاع المسلح غير الدولي بحماية القانون الدولي بموجب المادة (3) المشتركة التي وفرت حداً أدنى من الحماية يكاد يقترب من النزاع المسلح الدولي، (فمهوم) النزاع المسلح غير الدولي اوجد نظاماً قانونياً للحماية وسد فراغاً لم يعالجه القانون الداخلي الذي يخضع له المحاربون الذين يقاتلون القوات الحكومية⁽³⁷⁾.

الاضطرابات والتوترات الداخلية (مثل أعمال الشغب أو الأعمال المتفرقة من العنف، أو من الأعمال ذات الطبيعة المماثلة الأخرى) لا تصل إلى حد النزاع المسلح غير الدولي⁽³⁸⁾، ففي القانون الدولي الحديث، تستخدم اثنين من المتغيرات لمعرفة وقوع النزاع المسلح غير الدولي ؛ شدة العنف ومستوى تنظيم الأطراف المتقاتلة⁽³⁹⁾.

الاضطرابات الداخلية وفقاً لرأي (سيلفان فيتي) هي الحالات التي لا تتضمن نزاع مسلح غير دولي على هذا النحو، ولكن وجود حالة من المواجهة داخل الدولة، والتي تتميز بخطورة معينة أو مدة معينة حيث تنطوي على أعمال عنف⁽⁴⁰⁾.

قبل صياغة اتفاقيات جنيف، القانون الدولي التقليدي يعترف بثلاث مراحل للحالة التي تصنف على أنها نزاع مسلح داخلي، الثورة، حركة التمرد؛ الاحتراب⁽⁴¹⁾.

السؤال المطروح ما الذي يشكل بالضبط بداية للنزاع المسلح؟ الإجابة عن هذا التساؤل معقد في إطار العمليات الإرهابية، فطبيعة العمليات الإرهابية معقدة، حيث تشوب فترة السلم أعمال إرهابية وتقترب بفترات النزاعات المسلحة أعمال إرهابية أيضاً

أجزاء أخرى من العالم وتوصف عادة بأنها «إرهابية» وترتكبها جماعات منظمة تنظيماً غير متماسك تماماً (شبكات)، أو أفراد يتقاسمون في أحسن الأحوال، فكراً أيديولوجياً مشتركاً، وفي إطار ما يتوفر حالياً من أدلة على أرض الواقع، من المشكوك فيه أنه بالإمكان وصف هذه المجموعات والشبكات بأنها طرف في أي شكل من أشكال النزاع المسلح بما في ذلك من يجري «عبر الحدود الوطنية»⁽³⁰⁾.

ويعد «الإرهاب» ظاهرة، فعلى المستويين العملي والقانوني، ليس من الممكن شن حرب ضد ظاهرة، ولكن فقط ضد طرف محدد المعالم في نزاع مسلح، ولكل هذه الأسباب، فإنه سيكون من الأنسب الحديث عن «مكافحة الإرهاب» متعددة الأوجه بدلاً من «الحرب على الإرهاب».

المطلب الثاني

شروط تطبيق القانون الدولي الإنساني في ميدان مكافحة الإرهاب

استخدم مفهوم «الجماعات المسلحة العابرة للحدود» على نحو متزايد منذ أحداث 11 سبتمبر 2001 من قبل أولئك الذين يعتبرون «الحرب على الإرهاب» نزاع مسلح ينبغي سريان تطبيق قوانين النزاع المسلح على الحرب على الإرهاب، واستجابة القانون الإنساني الدولي، لمثل هذا النوع من النزاعات (وليس حقوق الإنسان التشريعات الوطنية والقانون الدولي بشأن التعاون في المسائل الجنائية).

حيث غالباً ما يتم الإدعاء بأن القانون الدولي الإنساني، غير كافي لتغطية مثل هذا الصراعات أو شمول احكامه على هذه «الجماعات المسلحة العابرة للحدود»⁽³¹⁾.

إن مقارنة فهم الاطار الذي يحدد جوهر التمييز بين الأحكام الواجب مراعاتها على طائفتي النزاعات المسلحة، الدولية منها وغير الدولية، ترجع اساساً الى دراسة الاطار المادي لتطبيق القانون الدولي الانساني المنظم لحدود المواجهات المسلحة التي تسري عليها وتلك التي لا تسري عليها⁽³²⁾، ويسعى القانون الدولي الإنساني إلى تنظيم النزاعات المسلحة التي قد تكون دولية أو غير دولية، والنزاعات الدولية هي حروب تشترك فيها دولتان أو أكثر، بصرف النظر عما إذا كان قد جرى إعلان بالحرب أو إذا كانت الأطراف تعترف بوجود حالة حرب، أما النزاعات المسلحة غير الدولية فهي ما يدور من قتال بين قوات الحكومة من جهة، وقوات متمردة أو مجموعات مسلحة تقاتل لصالحها الخاص من جهة أخرى، ولأن القانون الدولي الإنساني يتعامل مع حالات غير مألوفة في أوقات السلم فإنه يحظر في كل الأحوال أي انتقاص من أحكامه، وتأتي عند هذه الجزئية أهمية دور القانون الدولي الإنساني في أنه ملزم ليس للدول فحسب، بل لجميع أطراف النزاع التي ليست لها صفة الدولة⁽³³⁾.

أفرد القانون الدولي المعاصر مكانة كبيرة للنزاعات المسلحة الدولية، كما تعرض للحروب الأهلية التي تقع داخل حدود دولة، فما أن يتجاوز العنف درجة معينة حتى ينتقل النزاع من مجرد التمرد والعصيان إلى حالة نزاع مسلح داخلي، فقانون النزاعات المسلحة مجموعة القواعد القانونية التي تنظم وسائل القتال وطرقه، فهي تحدد نوع النزاع من حيث النطاق المكاني، ومن حيث الأطراف

الخلط الدائم بينهما في الميدان العام.

ومما لا شك فيه أنه تتوافر أسباب قانونية، وسياسية، وعملية، تجعلنا نعتقد أنّ الخلط بين النزاع المسلح والإرهاب، أو بين النظم القانونية الخاصة التي تحكم هذين الشكلين من أشكال العنف، ليس مفيداً.

فبالنسبة للإثار القانونية والسياسية، هناك عدة فروقات هامة بين الإطارين القانونيين اللذين يحكمان النزاع المسلح والإرهاب، تستند أساساً إلى الواقع المختلف الذي يسعى كل منهما ليحكمه، ويتمثل الاختلاف الرئيسي، وبعبارة قانونية، في أنّ النزاع المسلح وضع يُسمح فيه بأعمال عنف معيّنة (مشروعة)، بينما تحظر فيه أعمال عنف أخرى (غير مشروعة)، في حين أنّ أي عمل من أعمال العنف يتم تصنيفه كعمل إرهابي هو دائماً عمل غير مشروع.

إنّ الهدف النهائي للنزاع المسلح هو الانتصار على القوات المسلحة للعدو، ولهذا السبب، يُسمح للأطراف بمهاجمة الأهداف العسكرية التابعة للخصم، أو على الأقل لا يُحظر عليهم ذلك. فالعنف الموجّه إلى هذه الأهداف ليس محظوراً من قبل القانون الدولي الإنساني، بغض النظر عما إذا كانت تتم ممارسته من قبل دولة طرف، أو من قبل طرف من غير الدول، وعلى النقيض من ذلك، فإنّ أعمال العنف ضد المدنيين والأعيان المدنية هي أعمال غير مشروعة، لأنّ أحد الأغراض الرئيسية للقانون الدولي الإنساني هو حماية المدنيين، والأعيان المدنية أيضاً، من آثار العمليات العدائية، وبالتالي، فإنّ القانون الدولي الإنساني يُنظم أعمال العنف المشروعة وغير المشروعة، وهو الفرع الوحيد من القانون الدولي الذي يأخذ مثل هذا النهج بشقيه.

وتتضمن مجموعة القوانين الحالية الخاصة بالجرائم الإرهابية 13 معاهدة تم اعتمادها على المستوى الدولي، وتعرّف أعمالاً إرهابية محددة، وبحسب عدد الجرائم الذي تم تحديده، فإنّ المعاهدات السارية حالياً تحدد ما يقرب من خمسين جريمة، تشمل حوالي عشر جرائم ضد الطيران المدني، وحوالي ست عشرة جريمة ضد النقل البحري أو الرصيف القاري، وعشرات الجرائم ضد الشخص، وسبع جرائم تشمل استخدام، أو حيازة، أو التهديد باستخدام "القنابل" أو المواد النووية، وجريمتين بخصوص تمويل الإرهاب.

ويختلف النظامان القانونيان اللذان يحكمان النزاع المسلح والإرهاب أيضاً في أنّ القانون الدولي الإنساني فقط يستند إلى مفهوم المساواة في الحقوق والواجبات للأطراف في نزاع مسلح (على سبيل التذكير، لا تعني المساواة في الحقوق والواجبات بموجب القانون الدولي الإنساني أنّ هذه المساواة موجودة بين الأطراف في نزاع مسلح غير دولي بمقتضى القانون المحلي)، وبالتالي، فإنّ أي طرف في نزاع مسلح يحظر عليه، على قدم المساواة، الهجوم مباشرة على المدنيين الأعداء، إلا أنه ليس محظوراً عليه الهجوم على الأهداف العسكرية للعدو، ومن الواضح أنّ المبدأ ذاته لا يُطبق على أعمال الإرهاب.

ويتمثل السبب الحاسم لعدم الخلط قانوناً بين النزاع المسلح وأعمال الإرهاب، في أنّ الإطار القانوني الذي يحكم النزاع المسلح

فهذه الاعمال لا يحدها زمان ولا يقيدتها مكان، كما أنّ القانون الدولي الإنساني يتناول المشكلة من زاويتين، من خلال أنّ أحكام القانون الدولي الإنساني تعد استعمال العنف ضد الأفراد وتدمير الممتلكات من السمات الأساسية لأي حرب، ويعتبر استخدام القوة الفتاكة ضد الأفراد والممتلكات منافياً للقانون الدولي الإنساني إذا ما تجاوزت تلك الافعال المعايير التي تقرها القوانين الدولية، ويعد العنف أيضاً احد الملامح البارزة للإرهاب، ومن ثم لا بد من أنّ يميز القانون الدولي بين العنف المشروع في الحروب والأعمال الإرهابية، أي اللجوء إلى استعمال العنف بصورة غير مشروعة.

وهذه الزاويتين اللتان يتناولها القانون الدولي الإنساني بالدراسة، الأولى يقتصر الحق في استعمال القوة واقتراح افعال العنف على القوات المسلحة التابعة لأطراف النزاع المسلح، بيد أن حقهم في اختيار اساليب ووسائل الحرب يكون محدوداً، كما يقتصر هدف اعمال العنف على افراد القوات المسلحة والاهداف العسكرية.

أما الزاوية الثانية، لا يعد المدنيين أو البنية الأساسية المدنية اهدافاً مشروعة للإعتداءات العسكرية، فهي تخضع للحماية بموجب اتفاقيات جنيف⁽⁴²⁾.

اما بالنسبة للقواعد المنطبقة في حظر القانون الدولي الإنساني للإرهاب، في المنازعات المسلحة الدولية، فتشير المادة 33 من اتفاقية جنيف الرابعة والفقرة الثانية من المادة 51 من البروتوكول الاول وبصورة محددة إلى الأعمال الإرهابية، وتحظر هذه القواعد الأنشطة الإرهابية التي تمارس ضد المدنيين، وتعد الاعمال الارهابية اعمالاً يتمثل الغرض الرئيسي من ورائها في نشر الذعر بين السكان المدنيين أو البنية الأساسية المدنية ويشمل ذلك ايضاً نشر الذعر بين المدنيين عنصراً ضرورياً لتعريف الاعمال الارهابية.

أما في إطار المنازعات المسلحة غير الدولية (تحظر) المادة الثالثة المشتركة بين اتفاقيات جنيف الاربع تعرف الأعمال الارهابية من خلال الكلمات التالية رغم عدم استعمال كلمة ارهاب فعلياً (الأشخاص الذين لا يشتركون مباشرة في الأعمال العدائية، بمن فيهم أفراد القوات المسلحة الذين ألقوا عنهم أسلحتهم، والأشخاص العاجزون عن القتال بسبب المرض أو الجرح أو الاحتجاز أو لأي سبب آخر، يعاملون في جميع الأحوال معاملة إنسانية، دون أي تمييز ضار يقوم على العنصر أو اللون، أو الدين أو المعتقد، أو الجنس، أو المولد أو الثروة أو أي معيار مماثل آخر).

ومثال ذلك حالة حرب التحرير الجزائرية (1955 - 1962)، ففي البداية، اتخذت الحكومة الفرنسية موقفاً مفاده أنّ المقاتلين الجزائريين إرهابيين والعمليات التي كانت تجري ضدهم عمليات "للشرطة" وليس "حرب" أو عمليات "عسكرية"⁽⁴³⁾.

المطلب الثالث

التمييز بين القانون الدولي الإنساني والإطار القانوني الذي يحكم الإرهاب

في حين أنّ النزاع المسلح وأعمال الإرهاب ما شكلا مختلفان من أشكال العنف، تحكمهما مجموعتان مختلفتان من القوانين، إلا أنّهما أصبحا يُنظر إلى أنّهم تقريباً مرادفان، نتيجة

مسلح غير دولي، على أنها جماعة "إرهابية"، يعني على الأرجح أنها سوف تدرج ضمن لوائح المنظمات الإرهابية المحظورة التي تحتفظ بها الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية، والدول، ويمكن أن يسبب هذا الأمر، في الممارسة، تأثيراً سلبياً على أنشطة المنظمات الإنسانية، والمنظمات الأخرى التي تضطلع بالمساعدة، والحماية، وغير ذلك من الأنشطة في مناطق الحروب. ومن المحتمل أن يؤدي ذلك إلى تجريم مجموعة من الجهات الفاعلة الإنسانية والعاملين معها، وأن ينجم عنه عقبات في تمويل العمل الإنساني.

والسبل القانونية التي يمكن أن تؤدي إلى هذه الآثار هي القوانين والسياسات التي يتم اعتمادها على المستويين الدولي والمحلي، والتي تهدف إلى قمع تمويل الإرهاب، والقرار رقم 1373 الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عام 2001 يعطي مثلاً على المخاطر التي تلحق بالعمل الإنساني نتيجة للتجريم غير المؤهل لجميع أشكال "الدعم" أو "الخدمات" للإرهابيين.

وعلى حد تعبير "غابور رونا" لم تتوقع اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها الإضافية ما وقع من أحداث 11 سبتمبر أو نشوء الجماعات المسلحة العابرة للحدود كتنظيم القاعدة (44).

وبعد، فإن التوازن بين القانون الإنساني والأنظمة القانونية الأخرى كالحقوق المدنية والضمانات القضائية وحقوق الإنسان، وسيادة القانون ليست عوائق للأمن البشري ضد العمليات الإرهابية، فالقانون الإنساني، على وجه الخصوص، حصن للأمن الإنساني في أوقات النزاع المسلح، إذا تم التذرع به بشكل صحيح وطبق على النزاع بشكل مناسب (45).

الخاتمة

بعد ان تعرضنا لمفهوم تطبيق القانون الدولي الإنساني وحدوده ومدى فعاليته على العمليات العدائية الإرهابية في ضوء النزاعات المعاصرة، نخرج من ذلك كله بالنتائج الآتية:

1. ركز البحث في سياق «الحرب على الإرهاب» بالأجابة عن تساؤل مؤداه وهو ما إذا كان العنف المستخدم من قبل وضد «الإرهابيين» يمكن أن يشكل «نزاع مسلح» يخضع في (مجرياته) للقانون الدولي الإنساني، وإذا كان الأمر كذلك، كيف تصنف هذه الاعمال (الإرهابية) وتحت أي نوع من أنواع النزاعات المسلحة (46)؟

2. تُكثف حركات التمرد الداخلية وحركات التحرر الوطني التي تناضل من أجل تقرير المصير لإنهاء الاستعمار بعد الحرب العالمية الثانية، أو حركات التحرر الوطني ضد الاحتلال كما في حركات التحرر الفلسطينية ضد الاحتلال الإسرائيلي في كثير من الأحيان على أنها أعمال إرهابية. لعدم الاتفاق على تعريف موحد وموضوعي لمصطلح الإرهاب وخاصة الدولي منه، وعدم التمعن في تعريفه بدقة وروح علمية وموضوعية، ورسم حدوده بوضوح، ووضعه في سياقه الصحيح، ومن ثم دراسة الأسباب التي تولد الإرهاب وحالاته، ومعالجتها بإزالتها، لأن القضاء على تلك الأسباب هو أساس التدابير لمكافحة الإرهاب.

3. رد فعل القانون الدولي الإنساني تجاه الأعمال الإرهابية ومرتكبيها كان ولا زال الحظر بكل أشكاله التي تُقترف في أي نزاع

يحظر بالفعل الأغلبية العظمى من الأعمال التي يمكن أن تصنف على أنها "إرهابية"، إذا تم ارتكابها في زمن السلم.

فالقانون الدولي الإنساني:

1. يحظر، كجرائم حرب، أعمال إرهاب محددة يتم ارتكابها في نزاع مسلح.

2. يحظر، كجرائم حرب، مجموعة أعمال أخرى يمكن أن تعتبر عادة أعمالاً "إرهابية" إذا تم ارتكابها خارج نزاع مسلح.

أن المادتين (51/ثانياً) من البروتوكول الأول الإضافي و(13/ثانياً) من البروتوكول الثاني الإضافي، تحظران على وجه التحديد أعمال الإرهاب في سير العمليات العدائية، وتنصان على أنه "تحظر أعمال العنف أو التهديد به الرامية أساساً إلى بث الذعر بين السكان المدنيين.

3. القانون الدولي الإنساني يحظر أعمالاً إرهابية محددة حيث أن معظم قواعده "المستقرة" بشأن سير العمليات العدائية تحظر الأعمال التي يمكن أن تعتبر "إرهابية" عندما يتم ارتكابها خارج نزاع مسلح، ولغرض إثبات أن النظامين القانونيين للنزاع المسلح والإرهاب يجب ألا يكتنفهما عدم الوضوح، يتعين التذكير بأن القانون الدولي الإنساني، واستناداً إلى مبدأ التمييز، يحظر قطعاً الهجمات المباشرة والمتعمدة ضد المدنيين في النزاع المسلح الدولي وغير الدولي على حد سواء، وهذا الحظر - ومن ضمنه حظر بث الذعر، والذي هو تعبير محدد - هو أيضاً قاعدة من قواعد القانون الدولي الإنساني العرفي، ويشكل انتهاكه جريمة حرب.

وتجدر الإشارة إلى أن القواعد الخاصة بسير العمليات العدائية التي تحظر الهجمات ضد المدنيين أو الأعيان المدنية، تطبق أيضاً في النزاعات المسلحة غير الدولية مع ذلك، يوجد فرق قانوني حاسم بين النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، فبموجب القانون الدولي الإنساني، لا يوجد وضع "مقاتل" أو "أسير حرب" في النزاعات المسلحة غير الدولية، والقانون المحلي للدول يحظر العنف الذي يتم ارتكابه من قبل أشخاص عاديين، أو جماعات عادية، ويُعاقب عليه، بما في ذلك كافة أعمال العنف التي يمكن أن يتم ارتكابها في سياق نزاع مسلح.

والتفاعل بين القانون الدولي والقانون المحلي ينجم عنه بالتالي وضع قانوني غير متوازن، وغير مؤاتٍ لامتنال جماعة مسلحة من غير الدول للقانون الدولي الإنساني، ومن المسلم به أن أي تصنيف أعمال يتم ارتكابها في نزاع مسلح بأنها "إرهابية" على الرغم من أنها ليست محظورة بموجب القانون الدولي الإنساني، يقلل كثيراً من احتمال الحصول على احترام قواعده.

وباختصار، يُعتقد أن مصطلح "العمل الإرهابي" ينبغي ألا يُستخدم، في سياق نزاع مسلح، إلا فيما يتعلق بالأعمال القليلة المصنفة على وجه التحديد بهذه الصفة بموجب معاهدات القانون الدولي الإنساني، ولا ينبغي أن يُستخدم لوصف أعمال مشروعة أو أعمال لا يحظرها القانون الدولي الإنساني، وفي حين أنه من الواضح أن هناك تداخلاً من حيث حظر الهجمات ضد المدنيين والأعيان المدنية بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون المحلي على حد سواء.

إن تصنيف جماعة مسلحة من غير الدول، من أطراف نزاع

- 45-74.
9. د. احمد أبو أوفاء، النظرية العامة للقانون الدولي الإنساني (في القانون الدولي وفي الشريعة الإسلامية) دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، 2006، ص 79.
10. بيداء علي ولي، المبادئ الأساسية التي تحكم خوض الحرب في القانون الدولي الإنساني، مجلة القادسية للقانون والعلوم السياسية، العددان الأول والثاني، المجلد الثالث، حزيران - كانون الأول، 2010، ص 409.
11. احمد الانور، قواعد وسلوك القتال، دراسات في القانون الدولي الإنساني، تقديم د. مفيد شهاب، دار المستقبل العربي، الطبعة الأولى، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاهرة، ص 116.
12. د. عادل عبد الله المسدي، الحرب ضد الإرهاب والدفاع الشرعي في ضوء أحكام القانون الدولي مع دراسة لمدي مشروعية استخدام القوة المسلحة من جانب الولايات المتحدة رداً على هجمات الحادي عشر من سبتمبر 2001، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006، ص 109.
13. د. صلاح الدين عامر، المقاومة الشعبية المسلحة في القانون الدولي العام، مع إشارة خاصة إلى أسس الشرعية الدولية للمقاومة الفلسطينية، دار الفكر العربي، القاهرة، 1976، ص 485.
14. د. عبد العزيز سرحان، حول تعريف الإرهاب الدولي وتحديد مضمونه من واقع قواعد القانون الدولي وقرارات المنظمات الدولية، المجلة المصرية للقانون الدولي، المجلد 29، 1973، ص 173.
15. د. محمد شوقي عبد العال، رؤية سياسية قانونية: التطورات المعاصرة في ظاهرة الإرهاب الدولي، المركز العربي للبحوث والدراسات، الأحد 13 / ديسمبر / 2015، <http://www.acrseg.org/39698/>.
16. القانون الدولي الإنساني وتحديات النزاعات المعاصرة.. نظرة عامة، موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، آخر زيارة للموقع 7/7/2014 <http://www.icrc.org/ara/warand-law/contemporary-challenges-for-ihl/overview-contemporary-challenges-for-ihl.htm>
17. Tarun Baid ,Coping with the Challenges of Terrorism and International Law ,available at ;<http://intpolicydigest.org/2012/12/19/coping-with-the-challenges-of-terrorism-and-international-law>
18. Professor William W. Keller's "Anatomy of a Terrorist Attack: Terror at Beslan: A Chronicle of On-going Tragedy and a Government's Failed Response, 2007-15, The Matthew B. Ridgway Center for International Security Studies at the University of Pittsburgh, pp- 5-95
19. Gerald L. Neuman , Humanitarian Law and Counterterrorist Force ,European Journal of International Law,(2003), Vol. 14 No. 2, 283-298
20. W. Laqueur, the New Terrorism: Fanaticism and the Arms of Mass Destruction (1999), at 46
21. Rosalyn Higgins, 'The General International Law of Terrorism', in R. Higgins and M. Flory (eds), Terrorism and international law (1997) 13, at 28
- مسلم، ومما لا شك فيه أن التطورات الرئيسية، خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 كان لها تأثير جوهري على السياق الذي يعمل من خلاله القانون الدولي الإنساني حيث لم يعد النضال ضد آثار الاستعمار قضية رئيسية في عالم اليوم.
- وبناءً على ما سبق فلا بد لنا من ان نضيف التوصيات الآتية والتي نأمل بان يكون لها صدى للمهتدين بهذا الموضوع:
1. أهمية تطوير استراتيجية مكافحة الارهاب بالاعتماد على الأساليب الدفاعية والاستخباراتية ورصد الظاهرة وتقويض افكارها وتجفيف منابعه والعمل على رفضها اجتماعياً وسياسياً وبناء وتطوير قدرات اجهزة انفاذ القانون، فريضة الارهاب ذات البعد الدولي لا يمكن لدولة بمفردها مواجهته دون تهيئة اجواء من التعاون والتنسيق مع المنظومة الدولية لمكافحة الارهاب من خلال التاكيد على استراتيجية الامم المتحدة في مكافحة الارهاب والتعاون الدولي والاقليمي في وضع وتنفيذ الاستراتيجية الوطنية في مكافحة الإرهاب.
2. تعزيز وحماية و احترام حقوق الانسان للضحايا والمتهمين في إطار النزاعات المسلحة وفق مبادئ القانون الدولي الانساني، والموائمة بين انظمة التعويض الوطنية والدولية بما يضمن حقوق الانسان لضحايا النزاعات المسلحة وتعزيز دور المؤسسات الصحية لإعادة تأهيل الضحايا والمعاقين أثر العمليات الإرهابية.
3. دعم فرص إعادة التأهيل ودمج ضحايا الإرهاب عبر برامج مناسبة توفر لهذا الغرض تؤدي الى دعم ومساندة ضحايا الإرهاب.

الهوامش:

1. Ben Saul, Terrorism and International Humanitarian Law, Sydney Law School, Legal Studies Research Paper No. 14/16 ,February 2014, This paper available at ; / <http://ssrn.com/abstract=2394300>
2. Jean Pictet, De la Seconde Guerre mondiale à la Conférence diplomatique de 1949 ,International Review of the Red Cross: Contents 1999, Volume 81, no. 834, p. 205
3. د. جان بكتيه، القانون الدولي الإنساني تطوره ومبادئه، الناشر معهد هنري دونان، جنيف، 1984، ص 7.
4. د. فيصل شطناوي، حقوق الانسان والقانون الدولي، الطبعة الثانية، 2001، دار الحامد للنشر عمان، ص 190.
5. جان بكتيه، القانون الدولي الإنساني وحماية ضحايا الحرب، معهد هنري دونان، جنيف، 1986، ص 13.
6. جعفر عبد السلام، مبادئ القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، 1986، ص 850.
7. عامر الزمالي، مدخل إلى القانون الدولي الإنساني، بدون دار نشر، تونس، 1997، ص 27.
8. كنوت دورمان، الوضع القانوني لـ المقاتلين غير الشرعيين/غير المرخصين، المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد 849، 2003، ص

- النظرية والتطبيق، مصدر سابق، ص 108.
35. المادة (2) من اتفاقيات جنيف الأولى، الثانية، الثالثة والرابعة لعام 1949.
36. الفقرة (4) من المادة الأولى من البروتوكول الأول الإضافي إلى اتفاقيات جنيف المعقودة في 12 آب 1949، وتجدر الإشارة إلى أن حكومة جمهورية العراق صادقت على البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف لعام 1949 الخاص بحماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية بموجب القانون رقم 85 لسنة 2001.
37. د.زهير الحسني، منطقة الفراغ في القانون الدولي الإنساني وأثرها في تطويره، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، المجلد الأول، العدد 11، 2011، ص 13.
38. Michael N. Schmitt & others, The Manual on the Law of Non-International Armed Conflict with Commentary Drafting Committee, International Institute of Humanitarian Law, sanremo, 2006, p.2.
39. Gertrude C. Chelimo, Defining Armed Conflict in International Humanitarian Law, STUDENT PULSE (Apr. 8, 2011). <http://www.studentpulse.com/articles/508/2/defining-armed-conflict-in-international-humanitarian-law>
40. Sylvain Vité, Typology of armed conflicts in international humanitarian law: legal concepts and actual situations, International Review of the Red Cross, No. 873, 2009, p.77.
41. Anthony Cullen, The Concept of Non-international Armed conflict in international humanitarian law, Cambridge studies in international law and comparative law, 2010, p.8.
42. هانز بيتر جاسر، الأعمال الإرهابية والإرهاب والقانون الدولي الإنساني، المجلة الدولية للصليب الأحمر، 2002، ص 122.
43. Paul Tavernier, consequences of the application of international humanitarian law in the struggle against terrorism, This article is a revised and more complete version of an oral contribution presented at the round table organised by the ICRC and Galatasaray University in Istanbul on 20 November 2009 on "Customary Rules in International Humanitarian Law available at p.69. files.cyil.eu/200000010-bb85dbc7f8/CYIL_4_tavernier.pdf
44. Gabor Rona, Interesting Times for International Humanitarian Law: Challenges from the "War on Terror", the Fletcher Forum of World Affairs», vol. 27:2, Summer/Fall 2003, p.70.
45. Gabor Rona, Ibid.
46. Andrea Bianchi and Yasmin Naqvi, International Humanitarian Law and Terrorism, Studies in International Law, Hart Publishing, oxford and portland, oregon, 2011, pp.55-163.
22. Gerald L. Neuman, Humanitarian Law and Counterterrorist Force, op. cit.p.289.
23. لا يوجد لمصطلح الإرهاب تعريف قانوني أو حتى سياسي دقيق حتى الآن، فلا زال الغموض يكتنف تعريفه. فقد وضع (شميد) مئة وتسعة تعريفات لهذا المصطلح في كتاب الإرهاب السياسي (Political Terrorism) ينظر، سليمان عصام، تحريم العنف والإرهاب في الموائيق والاتفاقيات الدولية دراسة منشورة في مجلة الفكر العربي (مجلة الإنماء العربي للعلوم الإنسانية)، بيروت، العدد الخامس والستون، تموز - أيلول 1991، ص 82.
24. Elizabeth Chadwick, Self-Determination, Terrorism and the international Humanitarian Law of Armed Conflict, Martinus Nijhoff, 1996, p2.
25. جعفر عبد السلام علي، بين جريمة القرصنة وجرائم الإرهاب الدولي، بحث مقدم إلى إتحاد المحامين العرب السادس عشر المنعقد في الكويت سنة 1987، (بلا ت)، الجزء الثاني، ص 570.
26. القانون الدولي الإنساني والإرهاب: أسئلة وأجوبة، موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، آخر زيارة للموقع 6/7/2014. <http://www.icrc.org/ara/resources/documents/faq/terrorism-faq-050504.htm>
27. Glenn M. Sulmasy, The Law of Armed Conflict in the Global War on Terror: International Lawyers Fighting the Last War, Notre Dame Journal of Law, Ethics & Public Policy, Volume 19, Issue 1 Symposium on Security & Liberty, February 2014, pp. 309- 316.
28. القانون الدولي الإنساني والإرهاب: أسئلة وأجوبة، مصدر سابق. <http://www.icrc.org/ara/resources/documents/faq/terrorism-faq-050504.htm>
29. David Turns, The International Humanitarian Law Classification of Armed Conflicts in Iraq since 2003, international law studies, volume 86, p.98. available at ; <https://www.usnwc.edu/getattachment/0ad2d092-78da-4bf7-a63d-1436eb6d82b8/The-International-Humanitarian-Law-Classification-.aspx>
30. القانون الدولي الإنساني والإرهاب: أسئلة وأجوبة، مصدر سابق. <http://www.icrc.org/ara/resources/documents/faq/terrorism-faq-050504.htm>
31. Marco Sassòli, Transnational Armed Groups and International Humanitarian Law, Program on Humanitarian Policy and Conflict Research Harvard University, Occasional Paper Series, Winter 2006, Number 6, p.3.
32. د. أمل يازجي، القانون الدولي الإنساني وقانون النزاعات المسلحة بين النظرية والواقع، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 20، العدد الأول، 2004، ص 112.
33. Jelena Pejic, Non-discrimination and armed conflict International Review of the Red Cross, No. 841, 2001, p.183.
34. د.أمل يازجي، القانون الدولي الإنساني وقانون النزاعات المسلحة بين

المجلة الدولية للصليب الأحمر، 2002.

ثانياً المراجع الأجنبية:

1. Andrea Bianchi and Yasmin Naqvi, *International Humanitarian Law and Terrorism, Studies in International Law*, 2011 .
2. Anthony Cullen ,*The Concept of Non-international Armed conflict in international humanitarian law, Cambridge studies in international law and comparative law*,2010.
3. Ben Saul, *Terrorism and International Humanitarian Law*, Sydney Law School, *Legal Studies Research Paper* , 2014 .
4. David Turns, *The International Humanitarian Law Classification of Armed* ,international law studies ,volume 86.
5. Pictet, *De la Seconde Guerre mondiale à la Conférence diplomatique de 1949* ,ICRC Review, 1999,Volume 81,no. 834.
6. Gerald L. Neuman , *Humanitarian Law and Counterterrorist Force* ,*European Journal of International Law*,(2003), Vol. 14 No. 2.
7. W. Laqueur, *the New Terrorism: Fanaticism and the Arms of Mass Destruction* (1999), at 46.
8. Rosalyn Higgins, 'The General International Law of Terrorism', in R. Higgins and M. Flory (eds), (1997) 13, at 28.
9. Elizabeth Chadwick, *Self-Determination, Terrorism and the international Humanitarian Law of Armed Conflict*, 1996 .
10. Glenn M. Sulmasy, *The Law of Armed Conflict in the Global War on Terror*, February 2014.
11. Marco Sassòli ,*Transnational Armed Groups and International Humanitarian Law*, Program on Humanitarian Policy and Conflict Research Harvard University, 2006.
12. Michael N. Schmitt & others, *The Manual on the Law of Non-International Armed Conflict*,International Institute of Humanitarian Law, sanremo, 2006.
13. Sylvain Vité,*Typology of armed conflicts in international humanitarian law: legal concepts and actual situations*,2009 .

المصادر والمراجع:

أولاً المراجع العربية:

الكتب

1. د.احمد أبو أوفاء، النظرية العامة للقانون الدولي الإنساني (في القانون الدولي وفي الشريعة الإسلامية) دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، 2006.
2. احمد الانور، قواعد وسلوك القتال، دراسات في القانون الدولي الإنساني، تقديم د.مفيد شهاب، دار المستقبل العربي، الطبعة الأولى، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاهرة.
3. د.جان بكتيه، القانون الدولي الإنساني تطوره ومبادئه، الناشر معهد هنري دونان، جنيف، 1984.
4. جعفر عبد السلام، مبادئ القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، 1986.
5. د.فيصل شطناوي، حقوق الانسان والقانون الدولي، الطبعة الثانية، 2001، دار الحامد للنشر عمان.
6. د. صلاح الدين عامر، المقاومة الشعبية المسلحة في القانون الدولي العام، دار الفكر العربي، القاهرة، 1976.
7. عادل عبد الله المسدي، الحرب ضد الإرهاب والدفاع الشرعي في ضوء أحكام القانون الدولي، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006.
8. عامر الزمالي، مدخل إلى القانون الدولي الإنساني، بدون دار نشر، تونس، 1997.

الأبحاث والمقالات:

1. د. أمل يازجي، القانون الدولي الإنساني وقانون النزاعات المسلحة بين النظرية والواقع، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 20، العدد الأول، 2004.
2. ببداء علي ولي، المبادئ الأساسية التي تحكم خوض الحرب في القانون الدولي الإنساني، مجلة القادسية للقانون والعلوم السياسية، 2010.
3. كنوت دورمان، الوضع القانوني لـ المقاتلين غير الشرعيين/غير المرخصين، المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد 849.
4. عبد العزيز سرحان، حول تعريف الإرهاب الدولي وتحديد مضمونه من واقع قواعد القانون الدولي وقرارات المنظمات الدولية، المجلة المصرية للقانون الدولي، المجلد 29، 1973.
5. محمد شوقي عبد العال، رؤية سياسية قانونية: التطورات المعاصرة في ظاهرة الإرهاب الدولي، المركز العربي للبحوث والدراسات .
6. سليمان عصام، تحريم العنف والإرهاب في المواثيق والاتفاقيات الدولية، مجلة الفكر العربي، تموز - أيلول 1991.
7. زهير الحسني، منطقة الفراغ في القانون الدولي الإنساني وأثرها في تطويرة، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، المجلد الأول، العدد 11، 2011 .
8. هانز بيتر جاسر، الأعمال الإرهابية والإرهاب والقانون الدولي الإنساني،

مظاهرات فلسطين عام 1933 م في جريدة البلاغ المصرية*

د. عدنان أحمد حسن أبو شيكة**

* تاريخ التسليم: 2016/5/15م، تاريخ القبول: 2016/7/2م.
** أستاذ مساعد/ جامعة الأقصى/ فلسطين.

والى جانب تلك الجرائد الفلسطينية، ساهمت الجرائد العربية ومن بينها، وربما أبرزها المصرية بدور مهم فيما يخص رصدها، وكتابتها عن أحداث فلسطين إبان فترة الانتداب البريطاني. ومن بين الجرائد التي برز لها دور حينئذٍ، مثلاً: جريدة الأهرام، والمقطم، والبلاغ، والفتح. وتبين ذلك مما تناولته دراسات تاريخية وغير تاريخية كانت الجرائد المصرية أحد مصادرها، وأحياناً كانت تلك الجرائد مصدرراً رئيساً وأساسياً في تلك الدراسات، ومثال ذلك، وربما أبرزها، دراسة موسومة بـ: مصر وفلسطين، أعدتها الباحثة المصرية/ عواطف عبد الرحمن، ونشرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت في شهر شباط/فبراير 1990م. وهي دراسة كان مصدرها الأساسي جرائد مصر: جريدة كوكب الشرق، وجريدة البلاغ، والسياسة اليومية، ومجلة الإخوان المسلمين، وجريدة الاتحاد، والمقطم، والأهرام، وغير ذلك.

وقد تناولت دراسة عواطف عبد الرحمن السياسة الاستعمارية البريطانية والصهيونية تجاه فلسطين خلال الفترة من عام 1917م - 1948م، وموقف القوى السياسية، والرأي العام المصري من تلك السياسة، ودور عرب فلسطين، وما بذلوه من جهد وطني لمواجهة وإحباطها. وعلى الرغم من عدم غياب جريدة البلاغ عن دراسة الباحثة/ عواطف عبد الرحمن عند تناولها للمظاهرات، والهبات، والثورات التي شهدتها فلسطين في تلك الفترة، فإن البلاغ نفسها تراجع ذكرها كمصدر حين جاءت ذات الدراسة على مظاهرات عام 1933م، وبرزت في ذلك جريدتي: كوكب الشرق، والأهرام.

هدف الدراسة وإشكالياتها:

تبرز أهمية مظاهرات شهر تشرين الأول/ أكتوبر 1933م باعتبارها بداية لمرحلة، وسياسة، سعى عرب فلسطين لتطبيقها، وهي سياسة عُرفت حينئذٍ بسياسة اللاتعاون مع مؤسسات حكومة الانتداب البريطاني. كما وتأتي أهمية تلك المظاهرات كونها جاءت بعد ثورة البراق عام 1929م، التي حملت قدراً كبيراً من العفوية الدينية كدافع لقيامها. وهنا، وللأهمية التي حظيت بها مظاهرات عام 1933م، فإن الدراسة سعت للإجابة على تساولين رئيسيين، هما:

◀ إلى أي مدى استحوذت أحداث مظاهرات فلسطين التي وقعت خلال شهر تشرين الأول/ أكتوبر عام 1933م على اهتمام جريدة البلاغ المصرية؟

◀ هل يمكن اعتبار ما جمعه، ونشرته جريدة البلاغ المصرية حينئذٍ في أعدادها بمثابة مادة مصدريّة تاريخية لمرحلة من مراحل تاريخ فلسطين إبان فترة الانتداب البريطاني؟

منهجية الدراسة:

سعيًا، وفي محاولة منها للإجابة عن تساؤليها، اعتمدت الدراسة على المنهج التاريخي الوصفي، وذلك من خلال تتبع، وتحليل، ما تناولته أعداد جريدة البلاغ المصرية من أحداث ومواقف تخص مظاهرات تشرين الأول/ أكتوبر 1933م. وكذلك، اعتمدت الدراسة على منهج التاريخ المقارن في محاولة منها لمقارنة ما ذكرته ودونته البلاغ - وهي جريدة مصرية تُطبع في القاهرة - مع مصادر تاريخية أخرى، بهدف استكشاف مدى حرصها، واهتمامها،

ملخص:

تتناول هذه الدراسة مظاهرات عرب فلسطين عام 1933م، تلك المظاهرات التي قامت كتعبير عن الرفض، والاحتجاج على كل السياسات والإجراءات الاستعمارية لحكومة الانتداب البريطاني والصهيونية. والدراسة، وهي تتناول مظاهرات عام 1933م العربية الفلسطينية، فإنها تتناولها اعتماداً وبشكل رئيسي على ما نشرته حينها جريدة البلاغ المصرية، وذلك بهدف بيان ومعرفة مدى متابعتها، واهتمامها بتلك المظاهرات، وإن كان كم ومضمون ما نشرته في أعدادها جدير، وبالإمكان اعتباره مادة تاريخية، ومصدرراً لفترة مهمة من فترات تاريخ فلسطين إبان حكم الانتداب البريطاني.

الكلمات المفتاحية: مظاهرات فلسطين، حكومة الانتداب البريطاني، الصهيونية، جريدة البلاغ المصرية.

The demonstrations in Of Palestine In 1933 In The Egyptian Newspaper Al Balagh

Abstract:

This study Focuses on the demonstrations of Arab Palestine in 1933 that were held as a protest and rejection of the policy and procedures of the British Mandate and Zionism. The Palestinian Arab demonstrations in 1933 depend basically on what was published in the Egyptian Al Balagh Newspaper to show the extent of following up and its interest in such demonstration, However the content which was published in its periodical is worthy and we can consider it as a historical material and source of an important period of Palestine history during the British Mandate.

مقدمة:

حظيت فترة الانتداب البريطاني على فلسطين (1922 - 1948م)، وما تخللها من سياسات استعمارية، وما أُخذ خلالها من مواقف عربية رافضة، بالتدوين، والتأريخ، في مصادر عدة، عاصر وعایش أصحابها الحدث نفسه، بل وبعضهم كان حينها من رجالات الحركة الوطنية الفلسطينية، ومن ذلك مثلاً: ما جاء عن أكرم زعيتر من يوميات، وعن محمد عزة دروزة وأميل الغوري من مذكرات، وعيسى السفري من كتابة وتوثيق للأحداث والوقائع آنذاك. ولم يقتصر الأمر فقط على تلك المصادر التاريخية، بل، وانطلاقاً مما هو منوط بها من عمل مهني، وواجب قومي ووطني، لعبت الجرائد العربية الفلسطينية دوراً واضحاً في متابعة، ونشر ما يخص أوضاع فلسطين المختلفة إبان فترة الانتداب البريطاني، مما جعلها مصدرراً مهماً من مصادر المعرفة التاريخية لتلك الفترة التي كان من بين جرائدها، مثلاً: جريدة فلسطين، وجريدة الجامعة الإسلامية، وجريدة الجامعة العربية.

ومتابعها لأحداث تلك المظاهرات العربية الفلسطينية.

مصادر الدراسة:

اعتمدت الدراسة بشكل رئيس على أعداد جريدة البلاغ المصرية اليومية التي صدرت خلال الفترة من 11 تشرين الأول/ أكتوبر 1933م وحتى 7 تشرين ثان/ نوفمبر 1933م، كما واعتمدت الدراسة على عدد من المصادر والمراجع التاريخية الأساسية التي تخص تاريخ فلسطين إبان فترة الانتداب البريطاني.

نبذة عن نشأة جريدة البلاغ:

جريدة البلاغ هي واحدة من الجرائد التي كانت تصدر بمصر خلال النصف الأول من القرن العشرين، وإلى جانبها جرائد أخرى سبقتها في التأسيس والصدور، مثل: جريدة الأهرام التي تأسست عام 1875م، وجريدة المقطم التي تأسست عام 1888م. والبلاغ جريدة يومية سياسية، أدبية، تجارية، أسسها ورأس تحريرها عبد القادر حمزة⁽¹⁾، وصدر عددها الأول⁽²⁾ يوم الأحد الموافق 28 كانون الثاني/ يناير 1923م، وحملت أعدادها في أعلى صفحاتها الأولى مقولتين لزعيم حزب الوفد المصري سعد زغلول⁽³⁾، الأولى: « الحق فوق القوة، والأمة فوق الحكومة»، والمقولة الثانية: « يعجبني الصدق في القول والإخلاص في العمل، وأن تدوم المحبة بين الناس مقام القانون»⁽⁴⁾. وذكرت الباحثة/ عواطف عبد الرحمن بأن الجريدة وفي مراحلها الأولى بدت وفدية. أي أنها كانت لسان حال حزب الوفد المصري، إلا أنها تحولت عنه عام 1932م⁽⁵⁾. ويبدو أن أمر تحولها عنه ارتبط آنذاك بتوتر ما أصاب علاقة عبد القادر حمزة بمصطفى النحاس الذي تولى رئاسة حزب الوفد بعد وفاة سعد زغلول عام 1927م. ومع تحولها وصاحبها عن حزب الوفد وفقاً لما ذكرته عواطف عبد الرحمن، لم تعد تنصدر مقولة سعد زغلول: «يعجبني الصدق في القول والإخلاص في العمل...» الصفحة الأولى من الأعداد التي أصدرتها الجريدة عام 1933م، لكنها أبقّت في نفس الوقت على مقولته الثانية: « الحق فوق القوة والأمة فوق الحكومة»⁽⁶⁾. وهنا يمكن القول: بأن جريدة البلاغ المصرية، ومع تحولها عن حزب الوفد كحزب سياسي، فهي في ذات الوقت، لم تتحول عن مؤسسه سعد زغلول حتى بعد مماته، وذلك باعتباره زعيماً وقائداً وطنياً مصرياً.

اجتماعات وقرارات اللجنة التنفيذية العربية الفلسطينية:

لم يحمل عام 1933م أي تطورات إيجابية فيما يخص عرب فلسطين، وأوضاعهم العامة بفعل سياسات الانتداب البريطاني والصهيونية، وهي سياسات تعددت أوجهها ومجالاتها، لكن أبرزها، بل وأخطرها تركّز في مسألتين، الأولى: الهجرة الصهيونية غير المتوقفة، والثانية: سياسة نزع ملكية الأراضي العربية خدمة للمشروع الاستيطاني الصهيوني⁽⁷⁾، لذلك، وفي مواجهة تلك السياسة الاستعمارية، « لم يغب عن سجل النضال الوطني للشعب العربي الفلسطيني تعبيره المباشر، وبمختلف الوسائل عن رفضه لكل السياسات البريطانية والصهيونية... وسجلت معظم المؤتمرات والقرارات التي صدرت عن الأحزاب والهيئات الوطنية العربية الفلسطينية استنكارها... وتمثل هذا الاستنكار في الاضطرابات المتتابة التي شهدتها فلسطين، وفي الثورات العربية التي اجتاحت

البلاد طوال الحكم الانتدابي»⁽⁸⁾.

عقد أعضاء اللجنة التنفيذية العربية الفلسطينية التي كان يتولى رئاستها في حينه موسى كاظم باشا الحسيني⁽⁹⁾ اجتماعاً بمدينة القدس يوم الجمعة الموافق 24 شباط/فبراير 1933م، بغرض تدارس مسألتين: الهجرة اليهودية الصهيونية المتصاعدة، وتزايد الاستيلاء الصهيوني على أرضي فلسطين العربية، وحضر الاجتماع عدد كبير من رجالات عرب فلسطين البارزين سواء ممن عُرفوا بالمجلسين: (تيار الحسيني)، أو المعارضين لهم (تيار النشاشيبي)⁽¹⁰⁾. وعندما لم تستجب حكومة الانتداب البريطاني ومدوبها السامي السير آرثر واكهور لمطالب من حضروا ذلك الاجتماع بوقف الهجرة اليهودية الصهيونية، ووقف عمليات انتقال وبيع الأراضي العربية لليهود، عُقد اجتماع آخر للجنة التنفيذية العربية بمدينة يافا في يوم الأحد الموافق 26 آذار/ مارس 1933م، تقرر فيه من بين ما تقرر إتباع سياسة اللاتعاون مع حكومة الانتداب البريطاني ومؤسساتها في فلسطين⁽¹¹⁾.

تولت اجتماعات اللجنة التنفيذية العربية برئاسة موسى كاظم الحسيني، ومن ذلك اجتماع عُقد بمدينة القدس أوائل شهر أيلول/ سبتمبر 1933م، تقرر فيه الدعوة إلى مظاهرات عامة دون أخذ إذن حكومة الانتداب البريطاني. وإلى جانب ذلك، عقدت الجمعية الإسلامية المسيحية اجتماعاً لها بمدينة يافا في يوم الثلاثاء الموافق 3 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، وقد أبرزت جريدة البلاغ المصرية تفاصيل ما جرى فيه، وما تم مناقشته من موضوعات، وظهر في التقرير الذي أعده مدير مكتبها، أو مراسلها الخصوصي في يافا، بأنه لم يكن حاضراً فقط لإعداد تقرير يخص اجتماع وطني فلسطيني، بل كان -أي مراسلها- مشاركاً في مناقشة ما تناوله الاجتماع من موضوعات. ومما جاء في نص التقرير⁽¹²⁾:

«يافا في 7 أكتوبر- لمكاتب البلاغ الخصوصي... قرأ منظمو الاجتماع صورة برقية اقترحوا إرسالها إلى المندوب السامي البريطاني احتجاجاً على الهجرة، فاعترض على هذا الاقتراح كثيرون، لأن الاحتجاج لدى السلطة ليس ذا فائدة، ولأنه لا تستفيد من البرقية إلا دائرة البريد. وهنا قامت ضجة وصخب شديدان، فتقدم كاتب هذه السطور [لا ذكر لاسمه في بداية، ونهاية تقريره] باقتراح أن تستبدل البرقية باحتجاج كتابي تحمله اللجنة المنتخبة من الحاضرين إلى حاكم اللواء في مظاهرة صامتة تسير من دار الجمعية إلى السراي، وتساءله أن يرفعه إلى المندوب السامي ليرفعه بدوره إلى عصبة الأمم، وفي هذا الاحتجاج تُنذر اللجنة بأن صبر البلاد قد فرغ، وتطلب إلى المندوب وقف الهجرة اليهودية، وعدم منح الجنسية الفلسطينية إلى اليهود الألمان، وإلا فإن الحكومة وحدها مسئولة عما يحدث في البلاد من جراء عدم تلبية مطالب أصحابها. وقد قُبل هذا الاقتراح بالتصفيق الشديد، واجتمعت اللجنة المنتخبة على الفور بعد انفضاض الاجتماع، وراحت تنظر في وضع صيغة الكتاب، وفيما يجب عمله بعد ذلك».

وتنفيذاً لما اقترحه مراسل جريدة البلاغ خلال ذلك الاجتماع سالف الذكر، عُقد اجتماع آخر بدار الجمعية الإسلامية المسيحية بيافا في تمام الساعة الواحدة من بعد ظهر يوم السبت الموافق 7 تشرين أول/أكتوبر 1933م، تلاه مباشرة انطلاق مظاهرة صامتة مشياً على الأقدام، متجهة صوب السراي الحكومي بمدينة يافا، حيث

لاسم المراسل معد التقرير المرسل لمكاتب جريدة البلاغ بالقاهرة] بسكرتارية اللجنة تليفونيا أسألها إذا كانت تبيح لي حضور الاجتماع مُمثلاً للبلاغ، فرحبت بي وبالبلاغ... وكان الاجتماع في القاعة الصغرى لفندق الأوقاف... وبدأ أعيان اللجنة يفدون على هذه القاعة يستقبلهم الأستاذ صفوت الحسيني صديق [جريدة] البلاغ... وحتى ما كادت تبلغ الساعة التاسعة صباحاً إلا ومعظم الأعضاء حاضرين، وهم: عطوفة موسى كاظم باشا الحسيني رئيس اللجنة، ويعقوب أفندي فراج نائب الرئيس، والأستاذ جمال الحسيني، ومغرم أفندي مغرم السكرتيران. والوجهاء السادة: عمر البيطار، ويوسف ضيا الدجاني، والدكتور جمال عز الدين، وسعيد عبد الله، حسن التوني، عمر الصالح، يوسف شحادة، هاشم الجيوسي، طالب عرفه، سعيد درويش، عبد الفاهوم، الفرد روك، سليم عبد الرحمن، زكي نسيبه، الشيخ عبد القادر المظفر، شكري التاجي، عيسى البندك... وفي الموعد المعين افتتح عطوفة الرئيس الجليل [موسى كاظم الحسيني] الجلسة باسم الله والوطن مبيناً الغاية من الاجتماع، ملفتاً نظر المجتمعين إلى الواجب الملحق على عواتقهم، وإلى ترقب الشعب لهم، وطلب إليهم أن يبحثوا الموضوع على نور[ضوء] الحقائق التي ظهرت للشمس، وأن يقفوا موقفاً يشرف سمعة البلاد. ثم تلا الأستاذ جمال الحسيني بعده اقتراح اللجنة التنفيذية لمؤتمر الشباب العرب [الفلسطينيين الذي انعقد أوائل شهر تشرين أول/أكتوبر 1933م] المتضمن إصدار بيان يشرح فيه أضرار الهجرة اليهودية، والإبراق إلى ملوك المسلمين وإنذار الحكومة [الانتدابية البريطانية]....

وفي شأن الإضراب، والمظاهرة التي توافق أعضاء اللجنة التنفيذية العربية على القيام بها، أشارت جريدة البلاغ في ذات الصفحة من نفس عدد 12 تشرين الأول/أكتوبر 1933م إلى أنه، «وبعد بحث طويل في الموضوع انتهى الأمر إلى تقرير العدول نهائياً عن خطة الاحتجاجات السابقة، والسير في خطة جديدة تبدأ بإعلان الإضراب العام، وإقامة المظاهرات في جميع أنحاء البلاد، على أن يكون أعضاء اللجنة التنفيذية في مقدمتها، دون أن يوقف تقدم المتظاهرين أي نوع من أنواع القوة الاستعمارية، وأن يقبلوا بصدر رحب كل ما توجهه إليهم القوة من عنفها وقوتها». وفيما يخص مكان، وتوقيت بدء المظاهرات، رأى بعض المجتمعين بأن تكون ليوم واحد وفي جميع مدن فلسطين، وآخرون رأوا بأن تُقام كل يوم في مدينة. واستقر الرأي في النهاية على أن تُقام المظاهرة الأولى بمدينة القدس، ثم تُقرر اللجنة التنفيذية العربية في اجتماع آخر لها ما يلي مظاهرة القدس. وحول اليوم المحدد لانطلاق المظاهرة، استقر الرأي في الاجتماع على يوم الجمعة لان كثير من أهالي القرى والضواحي القريبة من مدينة القدس يأتون للصلاة في المسجد الأقصى المبارك، ما يضمن مشاركة واسعة. وشدد اجتماع اللجنة التنفيذية العربية على وجوب مشاركة كافة أعضائها، على أن يُفصل من عضويتها من لم يشارك في المظاهرة.

جاء عرض جريدة البلاغ المصرية لقرارات اجتماع اللجنة التنفيذية العربية الذي عُقد يوم الأحد الموافق 8 تشرين أول/أكتوبر من عام 1933م، كما هو الحال لما أوردته مصادر تاريخية تناولت أحداث فلسطين وأحوالها إبان فترة الانتداب البريطاني، ومن ذلك ما ذكره عيسى السفري، وكذلك حسن صدقي الدجاني، وغيرهما. ومن بين أبرز القرارات: إعلان سخط الأمة العربية في فلسطين التي بليت بالاستعمار البريطاني على عبث الحكومة البريطانية

تم تسليم حاكم اللواء الجنوبي المستر كروسبي مذكرة احتجاج على سياسة حكومة الانتداب البريطاني في فلسطين، وبعد أن تم تسليم المذكرة للحاكم البريطاني⁽¹³⁾، تحدث إليه الحاج يوسف أفندي عاشور-أكبر الأعضاء سناً- قائلاً: «إنهم إنما يأتون إليه حاملين الاحتجاج تنفيذاً للقرار الذي اتخذ في اجتماع الجمعية الإسلامية المسيحية الممثلة للعناصر الوطنية في يافا، وأنهم يريدون أن يُعلموه شفهاً بما أصاب البلاد من أضرار بسبب الهجرة اليهودية».

وأيضاً، من بين من تحدثوا للحاكم البريطاني كروسبي، كان يعقوب الغصين رئيس لجنة الشباب العرب الفلسطينيين، الذي قال⁽¹⁴⁾: «إن الهجرة مرتبطة بمسألة الأراضي، وقد عودتنا الحكومة في السابق أن تُقدر العدد الذي يمكن للبلاد وأراضيها استيعابه من المهاجرين... إننا نرى المهجرة أصبحت بدون قيد ولا شرط، وكل يوم تحمل إلينا البواخر آلاف من المهاجرين حتى ضاقت بهم البلاد، وصارت الأراضي تتسرب من أيدي أصحابها العرب، وزاد عدد القرويين الذين شردوا من أراضيهم وأصبحوا بلا عمل...».

وفي نفس السياق السابق المتعلق بما دار في الاجتماع مع المستر كروسبي، أوردت البلاغ حديثاً جريئاً لأدمون روك نائب رئيس لجنة الشباب العرب الفلسطينيين، هذا نصه⁽¹⁵⁾:

«سأل الحاكم [أي المستر كروسبي أعضاء اللجنة]: وماذا تظنون الشعب يفعل إذا لم تكفه الاحتجاجات؟ فقال عضو جريء: إن أول ما يمكن أن يضطر الشعب إلى عمله هو أن يذهب إلى الموائى ويهاجم المهاجرين عند نزولهم من البواخر، ويرمي بهم في البحر. فسأل الحاكم: هل أفهم من هذا أنكم أنتم الذين ستقودون الشعب إلى أعمال العنف هذه؟ فأجابته الوجهية أدمون بك روك نائب رئيس لجنة الشباب في جراً وصراحة: يجوز ذلك».

عادت اللجنة التنفيذية العربية للاجتماع مرة أخرى في مقرها بمدينة القدس يوم الأحد الموافق 8 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، في وقت كانت فيه بعض الصحف المحلية الفلسطينية قد اتهمت عدد من رجالها بملاينة حكومة الانتداب البريطاني⁽¹⁶⁾. وفي أثناء انعقاد الاجتماع، ومن منطلق إدراكهم لضرورته، وأهميته، احتشد عدد غفير من أبناء مدينة القدس حول مقر اللجنة التنفيذية العربية، معلنين تأييدهم، ومشجعين، وداعمين لاتخاذ قرارات جديّة لمواجهة ما تتعرض له فلسطين من أخطار. وقد اعتبر إميل الغوري بأن هذا الاجتماع الوطني كان من أهم الاجتماعات التي عقدتها اللجنة التنفيذية العربية⁽¹⁷⁾.

لم تكتف جريدة البلاغ المصرية عند رصدتها، ومتابعتها لذلك الاجتماع بنشر قراراته فقط، بل أشارت في تقريرها إلى مكان انعقاده، وتوقيت بدئه، وأسماء من حضره، والاقتراحات التي قدمت، ومن هو مقترحها. وجاءت تلك التفاصيل من واقع حضور مراسلها الخصوصي في فلسطين الاجتماع نفسه. ومما جاء في تقرير جريدة البلاغ والخاص باجتماع اللجنة التنفيذية العربية سالف الذكر ما يأتي⁽¹⁸⁾:

«يافا⁽¹⁹⁾ في 8 أكتوبر-... طلع صباح هذا اليوم والسكون يخيم على البلاد، لكنه سكون مخيف، هو سكون العاصفة قبل هبوبها. وقد بكر بعض أعضاء اللجنة التنفيذية العربية بالذهاب إلى القدس، وكان بعضهم قد ذهب إليها أمس مساءً. واتصلت أنا [لا ذكر

الأمنية، والعسكرية، من اتخاذ إجراءات رادعة حال نفذ عرب فلسطين قرار اللجنة التنفيذية العربية، جرت مظاهرة التحدي بمدينة القدس في موعدها المحدد سلفاً، أي في يوم الجمعة الموافق 13 تشرين الأول/أكتوبر، وانطلقت من المسجد الأقصى المبارك بعد صلاة الجمعة مباشرة، وبمشاركة زعماء فلسطين السياسيين⁽²⁴⁾.

وحرصاً منها على نقل، ونشر الأحداث الأولى للمظاهرة بالسرعة الممكنة، جاء في جريدة البلاغ - صفحة (أخبار حوادث) - ما يلي⁽²⁵⁾:

«أخبار فلسطين. والجريدة ماثلة للطبع... أبلغنا مراسلنا في القدس تليفونياً ما يأتي: احتشد خلق عظيم في المسجد الأقصى، ومنهم وفود البلاد المجاورة للقدس، واحتلت منذ الصباح قوات البوليس الطرق الموصلة للمسجد الأقصى، ولم يُسمح لأحد بالمرور قبل تفتيشه، وأخذ ما يكون معه من السلاح [الراجح أنه سلاح غير ناري، من عصي مثلاً]. ولا يزال الناس مجتمعين يسمعون الخطب، والكل معترمون [عازمون على] تنفيذ قرار المظاهرات، وقد أُضربت عموم فلسطين، واحتياطات البوليس شديدة جداً».

تقدم مظاهرة القدس موسى كاظم الحسيني، ومعه أعضاء اللجنة التنفيذية العربية الذين انطلقوا من الحرم القدسي الشريف صوب كنيسة القيامة⁽²⁶⁾، وذلك بعد أن أدوا صلاتهم التي سبقها استماعهم للشيخ سعيد أفندي الخطيب الذي أتى في خطبته على واجبات الناس تجاه وطنهم، وواجب محبته، والانتماء إليه، باعتبار أن حبه من الإيمان. واختتم الشيخ الخطيب خطبته بقوله: «كان الله معكم وسدد خطاكم»، ثم تلا قوله تعالى: «وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ⁽²⁷⁾». وبعد أن انتهى الشيخ سعيد الخطيب من خطبته، ومن صلاة الجمعة، أخذت الجماهير التي قُدر عددها بأكثر من عشرين ألف تخرج إلى ساحة الحرم، وسارت ما يُقارب من خمسمائة سيدة خلف مظاهرة الرجال التي كانت الأناشيد الوطنية المنطلقة منها تشق عنان السماء، وفي مطلعها أنشودة: «نحن جند الله شبان البلاد»⁽²⁸⁾.

يصف إميل الغوري - في مذكراته - وهو أحد الذين شاركوا بمظاهرة القدس، مشاهد لأحداث عايشها بنفسه حول ما جرى في تلك المظاهرة، ومما دونه حولها⁽²⁹⁾: «وكان جمال الحسيني يمسك بذراع موسى كاظم الحسيني اليماني، وإميل الغوري (صاحب هذه المذكرات) يمسك بذراعه اليسرى، وحولهم عدد من الشبان الصناديد، وأعضاء اللجنة التنفيذية المشتركين في المظاهرة. فلما وصل الباشا [أي موسى كاظم الحسيني] وما زال هو على رأس المظاهرة أمام ساحة الباب الجديد، تقدم منه الميجور وينرايت البريطاني مدير شرطة لواء القدس... وطلب إليه فض المظاهرة. فرفض الباشا طلب وينرايت... فانقض عليه وينرايت، وعدد من كبار الضباط الانكليز [الانجليز]، وانتزعوه بالقوة من بين أيدي الشباب، وحملوه إلى مدرسة الفرنسيين (فرايكو) خارج الباب الجديد، ثم هاجم الجند البريطاني المتظاهرين بالهراوت الغليظة... فوقع اصطدام عنيف بين الانكليز [الانجليز] والمتظاهرين... وجرح 31 من المتظاهرين [منهم أعضاء في اللجنة التنفيذية العربية هم: جمال الحسيني، وعوني عبد الهادي، وعزة برورة، والفريد روك، وموسى الصوراني، وإميل الغوري، [الذين] أصيبوا بجراح وبضربات شديدة من هراوات الجنود».

بحقوق أصحاب البلاد، وتحديها لعواطفهم الوطنية، واستهتارها بكيانهم الوطني، ومصالحهم الاقتصادية، والاجتماعية، بفتحها أبواب البلاد للهجرة الصهيونية، وتسهيلها انتقال أراضي العرب إلى أيدي اليهود، واستبدالها بالحكم المباشر، ودعوة الأمة الكريمة في فلسطين للإضراب براً وبحراً في جميع مدن فلسطين وقراها يوم الجمعة الموافق 13 تشرين أول/أكتوبر 1933م، على أن تقام في اليوم نفسه مظاهرة كبرى بمدينة القدس يتقدمها رئيس وكافة أعضاء اللجنة التنفيذية العربية⁽²⁰⁾.

جاء موقف حكومة الانتداب البريطاني رافضاً بشدة للقرار الذي اتخذته اللجنة التنفيذية العربية بالقيام بمظاهرة في يوم الجمعة الموافق 13 تشرين الأول/أكتوبر، وحملت تحذيراتها قدراً كبيراً من التصميم بمنعها بالقوة، ونشرت السلطة البريطانية إنذاراتها للسكان العرب، وأصقتها على جدران الشوارع. ومما جاء فيها: يحذر علي الجميع أن يكون في تجمع أو بالقرب منه حال وقوع شغب، وإلا فإن من يفعل ذلك يعرض نفسه للخطر الشديد ولو كان متفجعاً غير مقاوم⁽²¹⁾.

وانسجاماً وتضامناً مع ما كانت تعيشه فلسطين في حينه من أجواء ملبدة، ومشحونة بالغضب والحماسة الشعبية، والعزم نحو التظاهر، والاحتجاج ضد سياسة الانتداب والصهيونية، نشرت البلاغ مقالاً للصحفي السوري أمين سعيد⁽²²⁾، أيد فيه ما قرره ممثلي عرب فلسطين، مطالباً العرب بموازرتهم ومساندتهم. ومما جاء في مقالته التي حملت عنوان: (دعوة لإنقاذ فلسطين... أما على الخير أنصاراً وأعواناً)⁽²³⁾: «في فلسطين ضجة شديدة، وحركة واسعة النطاق، ترمي جملةً وتفصيلاً إلى الاحتجاج على حكومة القدس البريطانية لفتحها أبواب البلاد الفلسطينية بدون قيد ولا شرط في وجه اليهود الذين زاد عددهم في الأشهر الأخيرة زيادة تستوقف النظر، وتهدد العرب من سكان هذا القطر العربي بالفناء العاجل والبلاء الماحق. ولا يخفى أن فلسطين تعد في جملة الأقطار العربية التي عاهد الانجليز إبان الحرب العظمى [1914 - 1918م] الشريف حسين على ضمها في سلك الدولة العربية التي وعدوه بإنشائها في بلاد العرب... ولا يتسع المقام هنا لوصف ما ساور العرب من خيبة أمل شديدة فيما [عندما] تبينوا هذه الحقائق، وعرفوا أنهم كانوا مخدوعين... وقد استرعى اهتمام العرب والمسلمين في كل مكان [ما تتعرض له فلسطين من مؤامرة استعمارية] فأخذ عقلاؤهم ومفكروهم يدرسون الخطط التي يسيرون عليها في مساعدة إخوانهم الفلسطينيين، فهم يخشون أن تصير أندلساً ثانية إذا ظل العرب والمسلمون على تقاعسهم، وتقاعدهم، عن القيام بالواجبات الدينية والوطنية. [وجاء في خاتمة ما كتبه أمين سعيد] ... فيحق أن يعرف كل رجل من رجالنا، ومفكر من مفكرينا، وكاتب من كاتبنا، وصحافي من صحافيينا، أن النهضة العربية التي نتغنى بها، ونتبأشر [نستبشر] بطول زمانها، وقرب يومها، مقضي عليها بالفشل إذا لم ننتشل فلسطين وتظل عربية كما هي الآن، وكما كانت منذ ثلاثة عشرة قرناً ونيف...».

أخذت حكومة الانتداب البريطاني في فلسطين، وقبل الموعد المحدد لبدئها، تستعد وتجهز ليوم المظاهرة، فاستدعت من مصر قائد قوة الطيران في فلسطين، لإبلاغه بما ينبغي عليه القيام به. وعلى الرغم مما توعدت به حكومة الانتداب البريطاني وسلطاتها

العربية، والصحفيين في فلسطين، ومنهم مراسل جريدة البلاغ المصرية، منسجماً مع ذلك التحريض الذي كانت تمارسه، وتقوم به من قبل جريدة هارتس اليهودية، حيث نشرت البلاغ في عدد 16 تشرين الأول/أكتوبر وتحت عنوان: (الصحف اليهودية ومراسل البلاغ) ما يلي⁽³⁴⁾: «نشرت هارتس في صدر عددها الصادر بتاريخ 8 تشرين الأول/أكتوبر 1933م بعنوان «التحريض في الجرائد والاجتماعات» ما يلي: السيد يوسف فرنسيس أحد محرري جريدة البلاغ، ومُكاتب البلاغ المصرية لا يزال يثير الضجيج في الصحف العربية حول مسألة الهجرة بالرغم من أن السلطات المحلية أنذرت وأمرته بالكف عن نشر مثل هذه الأخبار المثيرة. وقد كتب في جريدة البلاغ بعددها الصادر في 5 أكتوبر الجاري كلمة طويلة عن الهجرة... وبسط لقرائه موقف الجرائد اليهودية نحوه وقال: رغماً عن الخطر الشديد الذي يتمثل بالهجرة حتى ليدفع العرب إلى سفك دماءهم لمنعها، فإن الجرائد اليهودية لا تزال تهاجم الجرائد العربية والهيئات العربية لموقفها أمام [من] هذا الخطر».

استمرار البلاغ في نشر أخبار فلسطين:

عادةً ما كانت جريدة البلاغ المصرية تنشر أخبار فلسطين في الصفحة الثانية المخصصة للرسائل والتقارير الخارجية، وحين يتعلق الأمر بأوضاع متوترة، وأحداث متلاحقة، وتطورات مفاجئة، فإنها تقوم بنشر تقاريرها في صفحة الرسائل الخارجية تلك، وفي غيرها من الصفحات. ولاحظ الباحث بأنه وخلال الفترة من 13 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، وحتى يوم الجمعة الموافق 27 تشرين الأول/أكتوبر 1933م - أي التاريخ الذي حددته اللجنة التنفيذية العربية للقيام بمظاهرة يافا- لم تتوقف جريدة البلاغ المصرية عن نشر ما يتعلق بأخبار فلسطين من نشاطات وأحداث سياسية، عدا بعض أعضائها، والتي بلغ عددها خمسة⁽³⁵⁾. وأما ما ذكرته البلاغ في أعدادها الأخرى، من نشاط سياسي عاشته فلسطين قبيل موعد انطلاق مظاهرة يافا، فكان⁽³⁶⁾:

● أولاً: حديث في ع 3264، الصادر بتاريخ 17 تشرين الأول/أكتوبر وبالصفحة الثانية المخصصة للرسائل الخارجية لمراسلها ومُكاتبها الخصوصي بيافا مع شبان كانوا قد شاركوا بمظاهرة القدس. وجاء الخبر على النحو الآتي:

«يافا في 14 أكتوبر- لمُكاتب البلاغ الخصوصي... وقد اجتمعت اليوم إلى بعض الشباب الذين اشتركوا في المظاهرة، فحدثوني أحاديث طريفة عنها، منها أن المتظاهرين عندما اصطدموا بالبوليس، واستعمل البوليس عصيه، وكعاب بنادقه في تفريقهم دون أن يتورع عن معاملة السيدات أنفسهن بهذه المعاملة، ولم يجد الرجال والسيدات ما يدافعون به عن أنفسهم غير النعال. فخلعوها وانهاهوا بها على الجند والبوليس، وقد جمع البوليس من هذه النعال بعد المظاهرة ما ملأ كيسين».

● ثانياً: خبر في ع 3266، الصادر بتاريخ 19 تشرين الأول/أكتوبر، مفاده استعداد المكتب الدائم للمؤتمر الإسلامي العام في القدس لإقامة صلاة الغائب في العراق على الملك فيصل، وذلك عقب صلاة الجمعة الأولى من شهر رجب للعام الهجري 1352هـ.

● ثالثاً: اجتماع نسائي فلسطيني، عقدته السيدات في القدس يوم الثلاثاء الموافق 17 تشرين الأول/أكتوبر 1933م ببيت

وفقاً لتقرير مراسلها الخاص الذي لم يغب عن مظاهره القدس، جاءت جريدة البلاغ المصرية بكثير من التفصيل على سرد ما حدث فيها من صدامات بين عرب فلسطين، والبوليس البريطاني، كان منها ما ورد سابقاً عن إميل الغوري، لكن ما عرضه الغوري فيه شيء من الاقتضاب عند مقارنته مع ما أوردته البلاغ التي جاء عنها نصاً⁽³⁰⁾:

«وتقدم مدير بوليس القدس الميجر وينرايت، ومن خلفه عدد من ضباطه، وطلبوا إلى الجمهور أن يتفرق، وقالوا أنهم يمنعون الجماهير من المرور من باب العمود، ولكن أصر الشعب على مواصلة السير، فأمر مدير البوليس رجاله بالهجوم، وهنا حدثت مشادة حمل فيها البوليس على الأهالي حملة منكرة... وحدث في أثناء ذلك [أي المظاهرة] حادث مروع تقشعر منه الأبدان، ذلك أن شخصاً يُظن أنه من رجال التحري، أمسك أحد الشبان، وقاده إلى عدد من رجال البوليس، فأخذ هؤلاء يضربونه على رأسه بهراواتهم، ووصلت الحالة في تلك البرهة إلى حد خطير، واضطر عطوفة رئيس اللجنة [التنفيذية العربية] وبعض أعضائها إلى الوقوف في باحة مدرسة الفرنسيين التي على جانب طريق باب العمود لانتظار باقي زملائهم...» وفي نفس السياق السابق، جاء في تقرير آخر للبلاغ ما يأتي⁽³¹⁾:

«تقدم حاكم لواء القدس من الأستاذ جمال الحسيني ودعا إلى منزله، ودعا أعضاء اللجنة التنفيذية معه إلى شرب الشاي، والمباحثة في الموضوع، فرفض رجال اللجنة التنفيذية العربية ذلك، وقالوا أنهم غير مستعدين لشيء من هذا. وكانت معظم الضربات موجهة إلى الرئيس [أي موسى كاظم الحسيني]، ولكن الشباب الذين كانوا يحيطون بعطوفته تلقوا عنه الضربات بصدورهم، وقد أغمي على الرئيس من شدة الزحام، وسقط إلى الأرض، وسارع المحيطون إلى نقله لمدرسة الفرنسيين القريبة من ذلك المكان، وهنا انتبه الوجيه آدمون روك نائب رئيس لجنة الشباب إلى عدم وجود عطوفته، فخشي أن يكون قد أصيب بسوء، فراح يسأل عنه بصوت عالٍ، فسارع حاكم اللواء إلى تطمينه بصوت سمعته [أي مراسل البلاغ]».

وفي شأن ممن أصيبوا جراء اعتداءات البوليس البريطاني، ذكرت البلاغ أسماء لزعما سياسيين تجاوز عددهم ما أوردته وذكره الغوري، وغيره من المصادر التاريخية⁽³²⁾. والأسماء التي جاءت البلاغ على ذكرها هي: يعقوب فراج، وعوني عبد الهادي، وجمال الحسيني، وعمر البيطار، وناصر الدين أفندي ناصر الدين، وصفوت يونس الحسيني. وأصيب كلاً من: محمد علي الغصين، وفريد فخر الدين. والدكتور سليم سلامة، وإبراهيم طاهر درويش، وجمال طاهر الحسيني، وعادل النشاشيبي. وأصيب السيدات: عقيلة مغنم، وعقيلة الدكتور أبي السعود، وعقيلة صفوت يونس الحسيني، وقد أصبن عندما حاولت مظاهرة السيدات اقتحام دار الحكومة بالقدس.

على إثر قيام مظاهرة يوم الجمعة الموافق 13 تشرين الأول/أكتوبر 1933م اجتمع حاكم القدس المستر كامبل بالصحفيين، وحذرهم وأنذرهم بعدم التعرض في صحفهم لما اعتبره تهيج، وتأليب، وإثارة للحماسة الوطنية في فلسطين، لذلك طالبهم بأن يكتبوا بنشر البلاغ الرسمي للسلطة البريطانية عن أحداث مظاهرة القدس⁽³³⁾. وجاء هذا الموقف البريطاني الرسمي حيال الصحافة

السلطات الانجليزية لمقاومة [لقمع] المظاهرة الوطنية الكبرى... وقد رابطت القوات منذ الفجر عند جميع المنافذ المؤدية إلى المسجد الكبير الذي [تقرر أن] تبدأ منه المظاهرة الرئيسية، ونُصبت الأسلاك الشائكة عند المنافذ، واحتشدت بالقرب من دار الحكومة قوات كبيرة للاستعانة بها عند الحاجة... وعلى الرغم من كل هذه المعدات، فإن العرب المسلمين والمسيحيين بكروا بالخروج من دورهم... ورأيت [أي مراسل جريدة البلاغ] في الساعة العاشرة والنصف من صباح اليوم سرباً كبيراً من السيدات الوطنيات يشجعن الرجال والشبان على رفع صوت الوطن عالياً...»⁽⁴⁰⁾.

يصف الغوري بداية أحداث المظاهرة بقوله: «بعد أن صلى المصلون صلاة الجمعة، خرجت الجموع من الجامع الكبير (جامع حسن بك) بيافا، وكان بينهم، وعلى رأسهم موسى كاظم باشا الحسيني، وأعضاء من اللجنة التنفيذية العربية، ووجهاء مدينة يافا، وشرائخ مختلفة من يافا وغيرها، وتوجه المتظاهرون⁽⁴¹⁾ تجاه الساحة التي تقع أمام دار حكومة الانتداب، وحينها طلب البريطانيون من رئيس اللجنة التنفيذية العربية فض المظاهرة، فكان رده: بالرفض، فأخذ الجنود وأفراد الشرطة يوجهون ضرباتهم للمتظاهرين بالهراوات، وعندما تمكن المتظاهرون من التوجه نحو دار حكومة الانتداب بيافا، أخذ الرصاص ينهمر عليهم، فأصيب العديد منهم، ما بين شهيد وجريح»⁽⁴²⁾.

وعلى نحو ليس ببعيد عما وصفه الغوري من سلوك قمعي للبوليس البريطاني، يقول دروزة وهو واحد ممن شاركوا في مظاهرة يافا: «وأشدت البوليس في إطلاق النار، وصار يقع قتلي وجرحي على الأرض مخرجين بدماهم، وكانت ساعة رهيبه حقاً... وذهبنا أنا [أي دروزة] وكثير من زملائي الذين كنت معهم في الموكب إلى مكتب مؤتمر الشباب»⁽⁴³⁾.

لم تغب مشاهد القمع البريطاني الأولى للمتظاهرين العرب في يافا عن الذكر في نفس عدد جريدة البلاغ الصادر مساء يوم الجمعة الموافق 27 تشرين أول/أكتوبر 1933م، وجاء وصف المراسل للأحداث تليفونياً، حيث قال: "في الوقت الذي يملأ سمعي فيه صوت رصاص الجند وهم يطلقونه على الجماهير المتظاهرة التي اشتبكت معها في معركة سلاحها فيها العصي والأحجار والأيدي العزلاء. ولست أعرف [حينها] كم عدد الجرحى أو القتلى، لأنني أكاد أكون في معمعان [وسط] المعركة. فالتليفون الذي أحدثكم [منه] فيه واقع في الناحية التي أشدت فيها الكرب على المتظاهرين"⁽⁴⁴⁾.

كان التقرير التليفوني الذي نشرته البلاغ في عددها الصادر مساء الجمعة 27 تشرين الأول/أكتوبر حول أحداث يافا مقتضباً مقارنة مع ما جاء في الأعداد التي تلتها. ففي الصفحة الرابعة من عدد مساء السبت الموافق 28 تشرين الأول/أكتوبر 1933م تحدثت البلاغ عن إصابة موسى كاظم باشا الحسيني التي وصفتها بأنها ليست بخطرة، وأنها عبارة عن رضوض بسيطة جراء عصي رجال البوليس. ونشرت البلاغ كذلك، رفض كلا من: موسى كاظم الحسيني، وراغب النشاشيبي رئيس بلدية القدس طلب المندوب السامي البريطاني في صباح 28 تشرين الأول/أكتوبر إصدارهما بيان يدعوان فيه عرب فلسطين للهدوء والسكينة.

وحملت الصفحة الخامسة من ذات عدد مساء يوم السبت الموافق 28 تشرين الأول/أكتوبر، تقريراً مطولاً، ومفصلاً، عنوانه:

حرم رئيس اللجنة التنفيذية العربية موسى كاظم باشا الحسيني. وقد نشرت البلاغ خبر ذلك الاجتماع في عددها رقم 3267، الصادر بتاريخ 20 تشرين الأول/أكتوبر 1933م.

● رابعاً: مقال نشرته البلاغ في عددها رقم 3270، وكان عنوان المقال: (فلسطين تقرر مواصلة النضال)، وقد استخدم كاتبه اسماً مستعاراً (سوري متمصر).

خامساً: وأوردت جريدة البلاغ في ع 3271، الصادر بتاريخ 23 تشرين الأول/أكتوبر تقريراً مفصلاً عن حضور السر آرثر واكهوب المندوب السامي البريطاني ظهر يوم السبت الموافق 21 تشرين الأول/أكتوبر حفلة سباق خيل بمدينة نابلس، وبحضور رئيس بلدية نابلس سليمان عبد الرازق طوقان الذي دعا واكهوب لتناول الشاي في بيته، فوافق على الدعوة، وبعد تناولهم للشاي، وقف رئيس بلدية نابلس، وأحد وجهائها الحاج توفيق حماد، مخاطبين المندوب السامي البريطاني. ومما قاله سليمان عبد الرازق طوقان رئيس بلدية نابلس: "باسم الحاضرين، بل وباسم سكان نابلس وقضاها، وباسم سكان فلسطين نعرض لفضامتكم القلق العظيم المستحوز على عموم عرب فلسطين من تدفق الهجرة الصهيونية، وهم يشعرون بأن استمرار الحكومة على فتح أبواب البلاد للمهاجرين القصد منه محق كيان العرب القومي، وبهذا تضطروهم للجلاء عن بلاد آبائهم وأجدادهم، وإني أرجو أن تضع الحكومة حدا لهذا الأمر، وأن تأمر بمنع الهجرة حفظاً لكيان العرب".

مظاهرة يافا:

تداعى أعضاء اللجنة التنفيذية العربية للاجتماع مساء يوم الجمعة الموافق 13 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، بمنزل موسى كاظم الحسيني الذي أخذ يسترد قواه وعافيته بعد ما تعرض له من إغماء أثناء مظاهرة القدس، وتقرر في الاجتماع القيام بمظاهرة ثانية تنطلق هذه المرة من مدينة يافا، وذلك يوم الجمعة الموافق 27 تشرين ثان/أكتوبر 1933م، على أن تستمر المظاهرات تبعاً بالمدن الفلسطينية الأخرى في يوم الجمعة من كل أسبوع، إلى أن تقرر الحكومة البريطانية العدول عن سياستها باتخاذها إجراءات فعلية تجاه وقف الهجرة اليهودية الصهيونية، ومنع نزح وبيع الأراضي العربية لمصلحة المشروع الصهيوني الاستيطاني⁽³⁷⁾.

كانت لجنة مؤتمر الشباب العرب الفلسطينيين، والجمعية الإسلامية المسيحية بيافا قد أتمت مهمتها التي أوكلتها لها اللجنة التنفيذية العربية بعمل الترتيبات اللازمة لانطلاق المظاهرة. وعلى الرغم من التهديدات، والتحذيرات البريطانية باستخدام القوة، بدأ المشاركون بالوصول والتوافد منذ الصباح الباكر لنفس يوم المظاهرة، وفي الموعد المحدد، والمقر سلفاً من قبل اللجنة التنفيذية العربية، نفذ عرب فلسطين قرار القيام بمظاهرة يافا⁽³⁸⁾ التي اعتبرها وعدا المؤرخ البريطاني Albert M. Hyamson بمثابة "أول تمرد عربي تشهده فلسطين في مواجهة القوانين والإجراءات البريطانية"⁽³⁹⁾.

وعلى الجانب الآخر، وبحسب وصف جريدة البلاغ المصرية، «كانت القوات البريطانية مُستنفرة، والمدينة صباح موعود المظاهرة أصبحت ميدان حرب، وذلك للاستعدادات العسكرية التي اتخذتها

قيمة، ومكانه تزداد ولا تقل عنها لدى جريدة البلاغ المصرية، التي جاء عنها⁽⁴⁷⁾:

«[موسى] كاظم باشا الحسيني شيخ جاوز السبعين من عمره، طويل القامة، مهيب الطلعة، براق العينين، تحدته فتلمح فيه على الفور نبيل النفس، وسماحة الخلق، فلا تعجب حينئذ أن تجتمع فيه كل فضائل العرب، ولا من أن يكون زعيماً للعرب من إخواننا وجيراننا أهل فلسطين... وأمس الجمعة 27 أكتوبر دعا داعي الوطن كاظم باشا مرة أخرى، ولعله لم يكن قد شفي من جروحه التي أصيب بها يوم 13 أكتوبر. وما من شك في أنه كان على علم بأن الأهبة [الاستعدادات] التي اتخذها رجال الجيش والبوليس في هذه المرة أقوى من الأهبة التي كانوا اتخذوها في المرة الأولى... خرج يتقدم المظاهرة في يافا كما تقدمها في القدس، ثم لما حمل عليها رجال الجيش والبوليس، كان أول من تلقوا هذه الإصابات حتى حمل مثنى بالجراحات كما حمل غيره من عامة الشعب الذين وقعوا مقتولين، أو مجروحين. فالى هذا الشيخ المضحى بنفسه في سبيل أمته تحية صادقة من كل الذين يحبون بلادهم، ويكرمون العاطفة الوطنية أينما تواجدوا...»

وقالت البلاغ أيضاً⁽⁴⁸⁾: «لو شهد [شاهد] العالم الحسيني باشا وهو في سن الخامسة والثمانين يسير في المظاهرة جنباً إلى جنب مع شباب فلسطين، بل لو شهوده [شاهدوه] وهو يتقي عدوان الجنود مغتبطاً بما ينزل به، ودامعة عيناه مما شاهده من أعمال الجنود في الرجال والنساء والأطفال، فلا عجب، فوطنية هذا الشيخ العظيم التي هي عنوان ووطنية فلسطين العربية الكريمة»

امتداد المظاهرات إلى مدن أخرى:

لم تقتصر المظاهرات حد مدينة يافا وحدها، بل امتدت لتشمل مدن: مثل: حيفا، ونابلس، وغزة⁽⁴⁹⁾، وقد حظيت تلك المدن التي امتدت إليها المظاهرات بقدر غير قليل من اهتمام جريدة البلاغ المصرية. ومن ذلك تناولها لحالة مدينة حيفا التي أغلقت حوانيتها، ومقاهيها، وانطلقت فيها المظاهرات تجوب شوارعها، في الوقت الذي حاول فيه أفراد من بوليس حكومة الانتداب البريطاني تفريقها، مطلقين العيارات النارية، ما أدى إلى إصابات خطيرة عدة، كان منها إصابة مميته لأحد سكان شرق الأردن. كما وأضربت نابلس إضراباً شاملاً. وللحيلولة دون أي تجمهر فيها، اتخذت السلطة البريطانية بحقها إجراءات شديدة، من تسيير للدوريات، وتحليق مكثف للطيران العسكري، وبحسب البلاغ فإن عدد الطائرات التي حلقت في سماء مدينة نابلس، وعلى دنو قريب، بلغ ثمان طائرات⁽⁵⁰⁾.

انتقد كامل محمود خلة دور من أسماهم زعماء غزة التقليديين، الذين اعتبرهم سبباً في إفشال مظاهرة كانت تخطط لضرب مطار بريطاني فيها، تضامناً مع متظاهري يافا⁽⁵¹⁾. أما جريدة البلاغ، فقد أتت وبشيء من التفصيل على ذكر موقف ودور تلك الزعامات المحلية في غزة - الذين وعلى الأرجح من يقصدهم خلة - تجاه ما حدث بمدينة يافا، لكن البلاغ ذكرت ذلك الدور باعتباره موقفاً تضامنياً مع أهل يافا، واحتجاجياً تجاه السلطة البريطانية، حيث نشرت خبراً عن وصول وفد من: أعيان، وشباب، من

(المظاهرات في فلسطين... حوادث الاصطدام بين الجنود والأهالي - بيانات وتفصيلات لمراسل البلاغ الخاص). ومما تناوله التقرير: الحديث عن الاستعدادات التي قامت بها حكومة الانتداب البريطاني لمواجهة المظاهرة قبيل انطلاقها، وقرار دائرة البوليس بتفتيش كل سيارة قبل دخولها مدينة يافا، وتمركز أعداد من أفراد البوليس الإنجليزي أعلى مبنى محكمة الصلح بيافا، وتمركز قوة أخرى أمام بنك باركليز لحراسته. وجاء في التقرير نص تحذير م. ج. ماكونيل مدير بوليس اللواء الجنوبي بيافا للسكان العرب بعدم الخروج، والمشاركة في المظاهرة. وجاء تقرير البلاغ كذلك على ذكر الوفود الذي حلت بيافا من مدن فلسطين الأخرى، ومن سوريا، والهتافات التي ردها المتظاهرون ضد سياسة الانتداب والصهيونية، وإصابة رئيس اللجنة التنفيذية العربية موسى كاظم باشا الحسيني، وإصابة واعتقال عدد آخر من الشخصيات، منهم: عوني عبد الهادي، عزة دروزة، وجمال الحسيني، وتوفيق الغصين. ومحاولة أفراد البوليس الإنجليزي غير الناجحة لاعتقال موسى كاظم باشا الحسيني. ومما جاء في تقرير البلاغ⁽⁴⁵⁾:

«... ولم يتمكن من الوصول إلى الجامع الكبير [بيافا] إلا العدد الذي وسعه من الناس، أما جموع الشعب فظلت تنتظر خارجه، وفي الطرقات، حتى أدت الصلاة، ووقف الخطباء فأذكو الحماسة في نفوس الحاضرين، فكبروا لله ثلاثاً، وهتفوا للإسلام والتضامن القائم بين المسيحيين وأهله في فلسطين، ثم انطلقت الجموع إلى الشارع في صفوف منتظمة. ولكنها ما كادت تسير بضعة أمتار حتى التقت بأربعة صفوف من العساكر المسلحة تحت قيادة الضابط الانجليزي البكباشي فرادي، وقد وقف هؤلاء الجند على قرب من دار الحكومة، حيث كان حاكم اللواء يطل من إحدى نافذاته [نوافذها] للإشراف على الحالة. ولما رغب المتظاهرون اختراق صفوف الجند منعوهم بالقوة، وبدأ الاصطدام، ودارت الموقعة بين الفريقين، أولاً بالعصي والأحجار، ثم بالمقذوفات النارية من جانب الجنود...»

تناولت مصادر تاريخية عدة حادثة الاعتداء البريطاني المباشر على رئيس اللجنة التنفيذية العربية موسى كاظم الحسيني، ومن ذلك ما أوردته مؤرخة بريطانية عملت لفترة بميدان التبشير المسيحي في فلسطين، وتدعى فرنسيس إملي نيوتن التي قالت⁽⁴⁶⁾: «وكننت قد أشفقت على عرب القدس من قيامهم بمظاهرة في الغد [13 تشرين الأول/أكتوبر] اعتزموها، والحكومة تمنع المظاهرات، فقصدت إلى بيت الرئيس [رئيس اللجنة التنفيذية العربية موسى كاظم باشا الحسيني]، وقامت المظاهرة السلمية، ووقع ما كان بالحسبان من ضحايا للقانون المسنون، والوطنية المكبوتة. وفي يافا، بعد حين، أقيمت مظاهرة أخرى، خللها الوطن المظلوم، وحرّمها شرع الظالم، وكان على رأسها هذا الزعيم الحسيني موسى كاظم. ووقع الاصطدام بين المتظاهرين وقوات النظام. وفرقت بالسلاح الناري. وما وقى الشيخ الجليل إلا صدور من حوله. تعرضت لذلك السلاح، تفدي الزعيم بالأرواح».

إن ما أوردته سالفاً البريطانية فرنسيس إملي نيوتن حول مشهد، وحادثة الاعتداء على موسى كاظم الحسيني يدلل دون أدنى شك بأن السلطة البريطانية سلكت كعادتها مسلماً قمعياً بحق متظاهري يافا، كما وأن ما أورته نيوتن يبين، ما كان يحظى به موسى كاظم الحسيني من قيمة، وتقدير، ومكانة كبيرة لديها، وهي

صناعته عرجي، أصيب في رقبته برصاصة. صالح حسين عبد العاطي من سكنة درويش، عمره 28 سنة، صناعته عامل، أصيب برصاصة في صدره. سليم أبو جوهر، من زقاق البطمة بيافا، عمره 26 سنة، صناعته عرجي، أصيب برصاصة في صدره. محمد سليم، من قرية نوبال (الخليل)، عمره 30 سنة، صناعته عامل، أصيب برصاصة في صدره. سعيد أبو زيد، من المنشية بيافا، عمره 35 سنة، صناعته عرجي، أصيب برصاصة [لم تذكر جريدة البلاغ مكانها]. حسن نايف أبو حبه، من عرب بني سيله، عمره 24 سنة، صناعته عامل، أصيب برصاصة في صدره. موسى أحمد سحويل، من جورة المجدل، عمره 20 سنة، صناعته صياد، أصيب برصاصة في معدته. سعيد السيد جودة، من زقاق البطمة بيافا، وهو طفل عمره 6 سنوات، أصيب برصاصة في معدته. حسن علي بسيوني، من يازور، عمره 28 سنة، أصيب برصاصة في صدره. موسى أبو ناموس، من يازور [غير معلوم عمره وعمله].»

مقالات تضامنية وشعر وصور فوتوغرافية تنشرها البلاغ:

لم يكن دور جريدة البلاغ المصرية فيما يخص أحداث مظاهرات تشرين أول /أكتوبر 1933م مقتصرًا على تلقي واستقبال، ومن ثم نشر تقارير مراسلها في فلسطين، بل واحتوت صفحاتها على مقالات توازى عرب فلسطين، وتؤكد على مشروعية وعدالة مطالبهم السياسية. ومن ذلك:

1. مقال في الصفحة الأولى للعدد الصادر مساء يوم الأحد الموافق 29 تشرين الأول /أكتوبر وعنوانه: (فلسطين والأندلس... إجلاء العرب وإحلال اليهود). ومما جاء في المقال المذيل نهايته باسم من كتبه بالحروف الأولى (س. م) (59): «من حق الأمم العربية من أقصى حدود فارس إلى المحيط الأطلنطي أن تتساءل إزاء الحوادث الدامية التي تقع الآن في فلسطين: هل المقصود من الانتداب البريطاني إجلاء العرب عن فلسطين وإحلال اليهود مكانهم كما أجلى العرب عن الأندلس؟... من حق هؤلاء [عرب فلسطين] أن يستميتوا في الدفاع عن وطنهم، وقد رأوا في السنوات الأربع عشرة الماضية أنهم يتراجعون أمام زحف اليهود الاقتصادي... وهو إذا استمر فلن تكون له نتيجة غير جلاء العرب عن فلسطين... ومن حقنا نحن في مصر أن نخشى هذه النتيجة بكل ما لدينا من وسائل، وليس ذلك لأن عرب فلسطين هم مثلنا يشتركون معنا في جامعتي الدين واللغة فقط، بل لأن هذا الضغط الاقتصادي اليهودي قد يؤذيها في المستقبل، ويعود علينا بأوخم العواقب السياسية والاقتصادية.»

2. مقال للشاعر والكاتب المصري إبراهيم المازني (60) في الصفحة الأولى للعدد الصادر مساء يوم الاثنين الموافق 30 تشرين الأول أكتوبر 1933م، عنوانه: (روح فلسطين... ظواهر جديدة في حركتها الحاضرة). ومما جاء في مقاله (61): «ترك فلسطين تغلي - وودي لو بقيت، ولكن للضرورات أحكامها - ففي كل مكان توثب وتحفز عن نقمة كامنة تريد أن تنفجر، ولا عجب، فإن فلسطين - شعبا عربيا هو الأكثرية - يراد إجلاؤه عن بلاده وطرده من دياره، وكل شيء هناك يحمي المهاجم ولا شيء يحمي المدافع المعتدى عليه في عقرب داره، وحكومة الانتداب تقوم على وعد بلفور بإنشاء وطن قومي لليهود، فهي تتوخى من السياسات والأساليب ما يوائم هذا الوعد ويؤدي إلى تحقيقه... وفي فلسطين الآن ظواهر عدة يرتاح إليها المفكرون والزعماء من أبناء البلاد، منها أن النافر

غزة إلى مدينة يافا بغرض مواساة أهالي الشهداء والجرحى، وتسليم لجنة تشييع جنازة الشهداء وإسعاف المرحومين ما تبرع به أهل غزة من مال. وذكرت بأن وفد أعيان مدينة غزة ضم كلاً من: فهمي الحسيني رئيس بلدية غزة حينها، ونائبه حسن خيال، والمحامي رشدي الشوا، والحاج راغب أبو شعبان، وإبراهيم العلمي، ويوسف الصايغ، وموسى الصوراني، وحافظ الترزي، ويوسف العلمي. وعن دور أهل غزة الاحتجاجي، قالت البلاغ (52): «أضربت المدينة [أي غزة] إضراباً عاماً. واجتمع المسيحيون في الكنيسة، فأقاموا صلاة خاصة ترحماً على أرواح الشهداء، ثم قصدوا بجمعهم إلى الجامع الكبير حيث كان جمع من الشعب قد احتشد لإقامة صلاة الغائب على الشهداء، فاشتركوا جميعاً في الترحم، وسمعوا خطبة الأستاذ الشيخ حسين أفندي الشوا عن الحالة الحاضرة وأثرها في النفوس. وبعد المذاكرة فيما يجب عليهم عمله، قرروا الاحتجاج على الحوادث بأن يقصدوا إلى دار الحكومة في مظاهرة صامتة ليبلغوا هذا الاحتجاج. وقد فعلوا ذلك.»

عادت مدينة القدس للتظاهر مرة أخرى، وذلك بعد مظاهرة يافا بيومين، أي يوم الأحد الموافق 29 تشرين الأول /أكتوبر 1933م، إذ قامت فيها مظاهرة تحركت من المسجد الأقصى المبارك (53). وفي هذا الشأن قالت البلاغ (54): «يافا في 29 أكتوبر - لمراسل البلاغ الخاص -... لقد وقعت فاجعة بعد ظهر اليوم في القدس، وكانت فاجعة مروعة، فعندما انتهى المسلمون من تأدية فريضة الظهر - [بهجت أبو غربية أشار بأنها كانت بعد صلاة العصر] - في المسجد الأقصى، وخرجوا من باب السلسلة وهم آمنون مطمئنون يسرون جماعات، هاجمهم الجنود وضباطهم وأطلقوا الرصاص عليهم... واستمرت المصادمات بين الأهالي والجنود إلى المساء... وقد احتفل في الساعة الرابعة والنصف بتشييع جنازة أحد الشهداء واسمه عيد كاشور احتفالاً مهيباً... وُصلى على جثمانه في الحرم الشريف، ونُعي من على المآذن، ودفن في مقبرة باب الأسباط، وقد وقفت أخت هذا الشهيد حين دفنه تحيي الجماهير بعبارات وطنية... واحتفل بجنازة شهيد آخر هو الشيخ صالح عزم، ودفن في قريته العيزرية باحتفال كبير»

شهداء وجرحى مظاهرة يافا:

تفاوتت تقديرات أعداد الشهداء، والجرحى الذين سقطوا على إثر مظاهرات يافا، إذ أورد الغوري قائلاً: «وانتهت المظاهرة الساعة الرابعة وكانت حصيلتها 53 شهيداً من العرب، ونحو 20 جريح». أما عيسى السفري فقد أورد عدداً مختلفاً، إذ قال: «وكانت نتيجة هذا الاعتداء الذي كان يشرف عليه الضابط البريطاني فرادي سقوت حوالي الثلاثين شهيداً وعشرات الجرحى» (55). وجاء عن الدجاني: «وسقط من العرب وقتها 30 شهيداً وأكثر من 200 جريح» (56). أما جريدة البلاغ المصرية، فقد نشرت أسماء بعض ممن استشهدوا، وهي أسماء أوردتها أيضاً جريدة فلسطين التي كانت تصدر في يافا (57). وجاء عن البلاغ (58): «... إن عدد القتلى [الشهداء] والجرحى في يافا يزيد على ثلاثين، والجرحى على مائتين، ومعظم الأهليين مصابون بالرصاص في بطونهم وصدورهم، والرصاص من نوع دمدم... [ومن الشهداء عرف]: سليم سليمان الغوطي، من سكنة درويش بيافا، عمره 28 سنة، صناعته جمال، [أصيب] برصاصة في معدته. أحمد نمروطي، من الجبالية، عمره 30 سنة،

الإقبال اليعقوبي الملقب (بحسان فلسطين) ، وعنوانها: (ويلي من الدهر). وقصيدة أخرى للشاعر المصري أحمد محرم بعنوان نكبة فلسطين، نشرت في الصفحة الثالثة من العدد الصادر يوم الاثنين الموافق 13 تشرين ثان/ نوفمبر 1933م.

وكذلك، لم تخلُ الصفحة الأولى لبعض أعداد البلاغ من صور فوتوغرافية خاصة بأحداث مظاهرات يافا، ففي العدد الصادر مساء الاثنين 30 تشرين الأول/أكتوبر 1933م نشرت صورتين: الأولى لسيدات القدس المشاركات في مظاهرة يافا وهن مطلات من شرفة يخطبن بالجماهير. والصورة الثانية كانت صورة للمصلين المتظاهرين وهم يخرجون من باب المسجد الكبير بيافا وفي وسطهم موسى كاظم الحسيني. أما العدد الصادر مساء الثلاثاء 31 تشرين الأول/أكتوبر 1933م فقد احتوى على صورة كُتِبَ في أعلاها: (منظر من مناظر يافا في حوادث الاضطرابات الأخيرة)، وفي أسفلها كُتِبَ: (صورة الأسلاك الشائكة التي أقامها البوليس في يافا يوم المظاهرة لإقفال الطريق، ويرى اثنان من البوليس السري عندها). كما ونشرت جريدة البلاغ في عددها الصادر بتاريخ 3 تشرين ثان/ نوفمبر 1933م صورة مكتوب في أسفلها: (جمهور من المتظاهرين في يافا يرشق البوليس الراكب والراجل بالحجارة في الساحة الكبرى أمام المسجد ودوائر الحكومة)⁽⁶⁷⁾.

استمرت جريدة البلاغ المصرية مع حلول شهر تشرين ثان/ نوفمبر 1933م ويكثر من التفصيل في نشر تقاريرها ذات العلاقة المباشرة بأوضاع فلسطين وأحداث مظاهرات مدنها، وقرأها، ومن ذلك⁽⁶⁸⁾:

● أولاً: تقريراً مطولاً في عدد السبت 4 تشرين ثان/ نوفمبر عنوانه: حوادث فلسطين - كيف كان الحال في يوم وعد بلفور (تدابير شديدة - طائرات في الجو - نشرة رسمية - المظاهرات في فلسطين والأردن والعراق - إنذار خطباء المساجد - استعداد نابلس)، ومما جاء في التقرير: «طلع صباح هذا اليوم فاتخذت السلطة [البريطانية] فيه من الاحتياطات أشدها لمناسبة ذكرى وعد بلفور... والذي جرى في القدس أن أعضاء اللجنة التنفيذية لمؤتمر النساء العربيات خرجن في مظاهرة على السيارات طُفن بها على دور القنصليات الأجنبية، وقدمن إليها مذكرة احتجاج على الفظائع التي ارتكبت في فلسطين، وعلى خنق الحريات، واستعمال الشدة والقسوة مع الأهلين، وقد تسلم كل قنصل أجنبي نسخة عن البيان، وأعدا عرضه على حكومته». وذكرت البلاغ في ذات التقرير بأن السلطة البريطانية احتاطت لليوم التالي، الجمعة، حيث مناسبة ذكرى وعد بلفور، وذلك بأنها «أذرت خطباء المساجد بأن لا تتعدى خطبهم الشؤون الدينية، وأنهم إذا تعرضوا للمسائل الوطنية أحالتهم إلى المحاكمة!!». وجاء في التقرير كذلك ما تنوي القيام به، شخصيات وجهات - نواب برلمان والصحف - في العراق من فعاليات تضامنية مع أهل فلسطين، أبرزها إقامة مظاهرة كبرى في بغداد يوم الجمعة الموافق 3 تشرين ثان/ نوفمبر 1933م، وتأليف لجنة لجمع التبرعات لنجدة المصابين والجرحى. وفي شرق الأردن تحدث التقرير عن مظاهرة كبرى شهدتها عمان تضامناً مع ما شهدته يافا وغيرها من بطش وقسوة في تعامل السلطة البريطانية مع مظاهراتها».

● ثانياً: في ذات عدد يوم السبت الموافق 4 تشرين ثان/

الحزبي أو على الأصح التنافس بين البيوتات الكبرى في فلسطين قد ذهب⁽⁶²⁾ ومحي أثره...»

3. حمل عدد البلاغ الصادر مساء يوم الثلاثاء 31 تشرين الأول/أكتوبر مقالين، الأول تصدر الصفحة الأولى وعنوانه: (دعوة الإنسانية لإسعاف المنكوبين في حوادث فلسطين) ، والمقال كتبه أيضاً الكاتب والشاعر المصري إبراهيم عبد القادر المازني، الذي دعا فيه الأمة المصرية إلى تقديم يد المساعدة والعمل من أجل إسعاف منكوبي فلسطين، ومما جاء في دعوته⁽⁶³⁾: «... وما لقيت مصر عطفاً صادقاً وتأييداً خالصاً إلا من هذه الجارات الشرقية القريبة، وفي طليعتها فلسطين، وإن الحادث في مصر ليقع لنا فكأنه ما وقع إلا لها، وإنها لتحزن للسوء يصيبنا فوق ما نحزن، وتفرح لما نوفق له من الخير فوق ما نفرح...». أما المقال الثاني الذي نشر في الصفحة الثانية لنفس عدد الثلاثاء الموافق 31 تشرين الأول/أكتوبر فكان للكاتب نسيم صبيعه⁽⁶⁴⁾، وعنوانه: (القانون في فلسطين وكيف يُحافظ عليه)، ومما جاء في المقال: «واليوم أيضاً يقوم البرهان على أن كل تدبير من التدابير العديدة التي اتخذتها بريطانيا العظمى لحمل عرب فلسطين على الرضاء بوعد بلفور قد فشل وانتهى بسفك الدماء...».

4. عادت جريدة البلاغ مرة أخرى في عدد مساء يوم الأربعاء الموافق 1 تشرين ثان/ نوفمبر 1933م وفي صدر صفحاتها الأولى تحض قرائها من أهل مصر على الإسراع بتقديم ما يمكن تقديمه من مساعدة وعون لمن تضرروا وأصيبوا في المظاهرات والأحداث التي شهدتها فلسطين خلال شهر تشرين الأول/أكتوبر، ففي مقال أخر للشاعر والكاتب إبراهيم عبد القادر المازني، عنوانه: (الهيئات والأفراد وواجبهم حيال المنكوبين في فلسطين) ، جاء⁽⁶⁵⁾: «لم نكن مسرفين في الظن، ولا زاهبين مع الخيال، حين توقعنا أن يكون إقبال الأمة [المصرية] على ما دعونا إليه من الاكتتاب لإسعاف المنكوبين في حوادث فلسطين على [قدر] الآمال... ولا شك أن إسعاف المنكوبين وإغاثة الذين أصيبوا ويصابون في فلسطين في أبنائهم، وعائلاتهم من أفضل أعمال الخير وأحبها إلى الله».

5. عاد الكاتب السوري نسيم صبيعه ليكتب مقالاً جديداً له في العدد الصادر بتاريخ 2 تشرين ثان/ نوفمبر، وذلك بمناسبة الذكرى السنوية السادسة عشرة لصدور تصريح بلفور البريطاني، وحمل مقاله عنوان: (وعد بلفور أشد من حرب الباسوس شؤماً). ومما جاء في مقال صبيعه⁽⁶⁶⁾: «هو وعد أشد من حرب الباسوس شؤماً، وأكثر من ذنب الضب تعقيداً، وأمعن من الأمراض الوافدة فتكاً، وأسود في أعين المنصفين من الظلم. هو وعد قبيح المنظر، كرية الرائحة، سبغ عليه اللورد بلفور يوم عرضه على مجلس اللوردات البريطاني جلاب الانتداب، وضمخه بعبور الرحمة المسيحية، وقال عنه أنه تجربة لا يقصد منها إلا جمع شتات اليهود البائسين من أنحاء العالم، وحصصهم في فلسطين العربية، وبذلك يجتمع الدين والدنيا في صعيد واحد».

لم تخلُ جريدة البلاغ المصرية من قصائد شعرية تشكو ألم فلسطين، وأوجاعها جراء ما تتعرض له من سياسة بريطانية، وصهيونية، استعمارية ظالمة، ومن ذلك ما جاء في الصفحة الثالثة (الصفحة الفنية والأدبية) للعدد الصادر يوم الأحد الموافق 29 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، من قصيدة للشاعر الفلسطيني أبو

أما عن دورها في متابعة ورصد ونشر ما يخص أحداث مظاهرات يافا، وافتخارها بالشعبية التي حظيت بها داخل فلسطين، فقد قالت البلاغ نصاً، وفي سياق تقرير مطول، ومفصل عن الحالة في يافا⁽⁷⁰⁾: «وقد كان موقف الصحف العربية الخارجية، ونخص بالذكر منها جريدة البلاغ من الحوادث الجارية حديث اليوم عندنا [أي في فلسطين]، وقد بيع العدد الواحد من جريدة البلاغ عند وصوله اليوم بثلاثة قروش، ثم ارتفع بعد قليل إلى خمسة، وبهذا السعر اشتريته أنا [أي المراسل]، وصاروا بعد ذلك يطلبونه بعشرة قروش فلا يجدونه، ونفذت الأعداد جميعها فجاء إلي كثير من الشبان لقراءة النسخة التي بين يدي، وقد اجتمع كثير منهم وعلا الهتاف للبلاغ...». وفي عدد آخر لجريدة البلاغ جاء أيضاً: «ولمناسبة الموقف النبيل الذي وقفته البلاغ بدعوتها المصريين إلى التبرع لمساعدة الأسر المنكوبة، وافتتاحها للاكتتاب بخمسة وعشرين جنيهاً، أرسل للمكتب [في يافا] شكر خاص لحضرة الأستاذ الجليل عبد القادر حمزة صاحب جريدة البلاغ ومديرها»⁽⁷¹⁾.

قد يُنظر إلى ما نسبته جريدة البلاغ المصرية لنفسها من دور، وجهد لعبته قبيل وأثناء مظاهرات فلسطين خلال شهر تشرين الأول/ أكتوبر من عام 1933م باعتباره مدح غير محمود للذات، وأنه يحمل قدراً ما من المبالغة سعيًا للانتشار أكثر داخل فلسطين، وهنا، وبصرف النظر إن كان الأمر كذلك أو لم يكن، فإنه، ومن خلال إطلاع، وتصفح الباحث للأعداد التي صدرت ونُشرت أثناء المظاهرات موضوع الدراسة، يمكن القول بأن جريدة البلاغ المصرية ساهمت بدور تحريضي، وحثت عرب فلسطين على التصدي لسياسة الانتداب البريطاني والصهيونية، ويتضح هذا من خلال حرصها على أن تنشر في بعض صفحات أعدادها تقارير تضمنت كلمات، وخطابات حماسية لعدد من الشخصيات الوطنية الفلسطينية، ومثال ذلك فيما يلي⁽⁷²⁾:

● أولاً: «الحالة في فلسطين... يافا، في 11 أكتوبر- لمراسل البلاغ الخصوصي. في الساعة الرابعة بعد ظهر اليوم، غصت القاعة الكبرى من دار الجمعية الإسلامية المسيحية في هذه المدينة... وقد افتتح السيد عمر أفندي البيطار الاجتماع... ثم قال: أما نحن أعضاء اللجنة التنفيذية العربية فنسكون في ذلك اليوم الخطير في القدس نقود المظاهرة، ونتقدم المتظاهرين إلى المجد، ولكم علينا عهد أن لا تصدنا قوى الحكومة، فإما أن نُضرب، أو نُسجن، وإما أن ننفذ قرار الأمة في شخص لجنيتها التنفيذية... [وخاطب الاجتماع أيضاً الشيخ عبد القادر المظفر قائلاً]: قد يكون هناك من يخطر له من ضعاف الوطنية أن يخرج على قرار الأمة، فلا يضرب عن العمل، فنحن نريد منكم أن تسهروا على هذا، وأن لا تدعوا سبيلاً لوصم الأمة بمثل هذه الوصمة، فنحن نذهب إلى القدس لنهرق دماءنا في سبيل الأمة إذا احتاج الأمر... [وأشارت البلاغ بأن] الجواب على هذه الأقوال كان بأن غلت [اشتعلت] القاعة بالحماسة الوطنية المتدفقة من صدور الحاضرين...»

● ثانياً: ومما جاء نصاً في تقرير مراسل جريدة البلاغ من حث، وما يمكن اعتباره تحريض غير مباشر على التظاهر ما يلي: «وعلى إثر صدور هذا الأمر [أي القرار بالتظاهر] اجتمعت [أي مراسلها الخصوصي في يافا] إلى رجالات الحركة [الوطنية] هنا [أي في يافا] وسألتهم: هل يؤثر هذا [أي التحذير البريطاني] في

نوفمبر 1933م، نشرت جريدة البلاغ بياناً لجماعة الدفاع عن الإسلام بالقاهرة، كان نصه: «حضرة صاحب السعادة: موسى كاظم باشا الحسيني ببيت المقدس: لقد ربيع [روعت] جماعة الدفاع عن الإسلام لأخبار الفواجع التي فُجعت بها فلسطين في الأسابيع الأخيرة بسبب موقفها في الدفاع عن أعز شيء لديها، وهو الوطن، والآثار المقدسة. ولقد حز في نفوسنا أن يُسلطوا الأقوياء عليكم وأنتم في موقف الدفاع عن حقكم، وبما تملكون من قوة إيمان وثبات. وإننا لنخشى كما نخشون أن تكون النتيجة القريبة أو البعيدة لسيل هجرة اليهود إلى البلاد المقدسة تحويل هذه البلاد العربية الإسلامية إلى بلاد يهودية لا يذكر فيها الإسلام... والله تعالى هو المسئول أن يضمد جراحكم ويجمل عزاءكم ويجعل ما تبلغونه من الأماني بهذا الدفاع المجيد شفاءً لآلامكم. وتجدون مع هذا حوالة بمائة جنية على بنك روما لتستعينوا بها على شيء من تخفيف ويلات المنكوبين. وتفضلوا بقبول فائق الاحترام. محمد مصطفى المراغي رئيس جماعة الدفاع عن الإسلام [القاهرة] 13 رجب 1532هـ - 2 نوفمبر 1933م».

● ثالثاً: نشرت البلاغ في عددها الصادر في يوم الأحد الموافق 5 تشرين ثان/ نوفمبر 1933م أخباراً متفرقة عن فلسطين، منها، إطلاق سراح المعتقلين الوطنيين في سجن عكا بكفالة مالية، وكذلك إطلاق سراح المعتقلين في سجن يافا وبينهم الدكتور خليل أبو العافية صاحب جريدة المطرقة، وخبر آخر عن زيارة مندوب السامي البريطاني للأماكن التي أقيمت فيها المظاهرات، ووقعت المصادمات. وخبر آخر عن تحسن صحة الأستاذ الشيخ عبد القادر المظفر، أحد من أصيبوا في مظاهرة يافا.

● رابعاً: لم يغيب الموقف الشعبي العربي اللبناني المساند والمؤازر لأهل فلسطين عن الذكر، إذ نشرت جريدة البلاغ في عددها الصادر يوم الاثنين الموافق 6 تشرين ثان/ نوفمبر 1933م تقريراً لمراسلها الخصوصي في بيروت عنوانه: لبنان تحتج على الانجليز. وجاء في التقرير أن شخصيات وطنية لبنانية عديدة أرسلت برقية إلى وزارة الخارجية البريطانية، تحتج فيها على سياسة قمع السكان العرب في فلسطين، وعلى الدور البريطاني المؤازر للصهيونية فيها.

اعتزاز وافتخار البلاغ بمتابعتها للأحداث:

عدت جريدة البلاغ المصرية نفسها عنصراً من العناصر التي لعبت دوراً مهماً في إثارة الحماسة الوطنية، وتشجيع عرب فلسطين على الإضراب، والتظاهر ضد سياسة الانتداب البريطاني والصهيونية. ولم يأت اعتزاز البلاغ بدورها تجاه أحداث مظاهرة يافا فقط، بل، واعتزت فيما اعتبرته دوراً لها قبيل وأثناء مظاهرة القدس التي جرت بتاريخ 13 تشرين الأول/ أكتوبر 1933م. وفي هذا الصدد جاء عنها⁽⁶⁹⁾: «يافا في 9 أكتوبر- لمراسل البلاغ الخصوصي- أيدت البلاد جميعها اللجنة التنفيذية العربية في قرارها الذي اتخذته بالعدول عن سياسة الاحتجاجات، والأخذ بسياسة جديدة تبدأ بالإضراب، والمظاهرات، ابتداء من يوم الجمعة 13 [تشرين أول] أكتوبر. وقد كان للبلاغ الفضل في تنبيه الأفكار لخطر الهجرة، وهي التي استفزت الفلسطينيين إلى هذه الحركة [التظاهرة] المباركة. وإنه يحق لها ولمكاتبها في فلسطين أن يرفعا الرأس افتخاراً».

فقد ابتعدت البلاغ والى حد كبير عن الانشغال بالتنافس الداخلي الفلسطيني الذي كان قائماً بين تيارى: المجلسين (الحسيني)، ومعارضيه (النشاشيبي)، وقد عكس هذا النهج للبلاغ قدراً كبيراً من الوعي والإدراك لأهمية وضرورات الابتعاد عن كل ما من شأنه التأثير سلباً على وحدة عرب فلسطين وتماسكهم.

● رابعاً: احتوت أعداد جريدة البلاغ المصرية على كثير من التفاصيل التي تخص أحداث مظاهرات شهر تشرين الأول/أكتوبر لعام 1933م العربية الفلسطينية، وعليه فإنه يمكن اعتبار ما جاء عنها كماً ومضموناً بمثابة مادة مصدرية تاريخية توثيقية لفترة مهمة من فترات التاريخ الفلسطيني إبان الحكم الانتدابي البريطاني.

الهوامش:

1. عبد القادر محمد عبد القادر حمزة 1880 - 1941م : محامي وصحفي ومؤرخ مصري، عمل في مجال المحاماة، ثم تفرغ للعمل الصحفي، تولى عام 1910م رئاسة جريدة الأهالي المصرية إلى أن أسس وأصدر جريدة البلاغ. ساهم في ترجمة عدة كتب في السياسة من الانجليزية للعربية. وكان من مؤيدي سعد زغلول وحزبه (حزب الوفد المصري). أنظر: خير الدين الزركلي: الأعلام (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين)، ط15، ج4، بيروت، دار العلم للملايين، مايو 2002م، ص44 - 45.

2. لم يجد الباحث أثر للعدد الأول في الميكروفيلم المحفوظ به أعداد جريدة البلاغ المصرية بدار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة/ قسم الدوريات (المصغرات الفيلمية). وللإطلاع على نماذج مصورة للصفحة الأولى من جريدة البلاغ المصرية، أنظر: (الملحق) في الصفحة التي تلي صفحة نهاية خاتمة الدراسة.

3. عن سعد زغلول وقيمتها الكبيرة لدى عرب فلسطين، قال إميل الغوري وهو أحد رجالات الحركة الوطنية الفلسطينية إبان فترة الانتداب البريطاني: "احتلت الحركة الوطنية المصرية منذ قيامها عام 1918م مركزاً خاصاً في قلوب الفلسطينيين... وكنا نحن معشر الطلبة في ذلك العهد نفاخر بسعد زغلول... وأذكر أن صور سعد زغلول ورجال الوفد مثل: مكرم عبيد، ومصطفى النحاس، وحمد الباسل... كانت تُرفع في البيوت والمخازن والمقاهي العامة رغم أوامر السلطات البريطانية بعدم رفعها... وحزن الفلسطينيون لوفاته [أي سعد زغلول] واعتبروها كارثة فاجعة حلت بالعرب عامة، وبهم خاصة، فأعلنوا الحداد في البلاد مدة ثلاثة أيام، وأبرق قادتهم وزعمائهم ومختلف مؤسساتهم... يعزون زوجة سعد (أم المصريين) وحزب الوفد المصري." أنظر: إميل الغوري، إميل: فلسطين عبر ستين عاماً، بيروت، دار النهار للنشر، 1972، ص95 - 96.

4. قسطنطين إلياس عطارة الحلبي: تكوين الصحف المصرية، الإسكندرية، مطبعة التقدم، 1928م، ص236. وأنظر: عواطف عبد الرحمن: مصر وفلسطين، ع26، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، فبراير 1980م، ص9.

5. عواطف عبد الرحمن: مرجع سابق ذكره، ص134.

6. لم يجد الباحث في أعداد البلاغ الصادرة عام 1933م إلا مقولة واحدة للزعيم سعد زغلول، وهي: "الحق فوق القوة والأمة فوق الحكومة".

7. لمعرفة أعداد المهاجرين اليهود الذين دخلوا فلسطين خلال الفترة من 1919م-1933م أنظر: فؤاد حمدي بسيسو: الاقتصاد العربي في فلسطين

القرار المتخذ؟، فهزوا رؤوسهم كمن لا يعبأ بالأخطار، وقالوا: إننا وقد قررنا ما قررنا فإن هذا يعني أننا مستعدون لمجابهة كل عنف، فليكن القتل، وليكن السجن، وليكن كل شيء في سبيل إظهار الأمة قوية. إن المظاهرة ستجري وستتبعها مظاهرات ولن يوقفها إزهاق السلطة وتصرفاتها الوحشية... لأنه: إذا لم يكن من الموت بد فمّن العار أن تموت جباناً.

قرار اللجنة التنفيذية العربية وقف المظاهرات:

حالت ظروف عدة دون القيام بالمظاهرة الثالثة في حيفا، منها: اقتراب قطف ثمار الحمضيات في وقت كان السكان العرب يعانون من أوضاع اقتصادية سيئة ومزرية، إضافة إلى رغبة بعض التجار الكبار، وبعض الشخصيات من أعضاء اللجنة التنفيذية العربية الذين رأوا بضرورة العدول عن المظاهرات لفتح الباب أمام مفاوضة الحكومة البريطانية، ومحاولة الوصول معها إلى حل سياسي يلبي طموحات وأمانى عرب فلسطين⁽⁷³⁾، وعليه، وعندما درست اللجنة التنفيذية العربية الأمر خلال اجتماعها الذي عقده بتاريخ 3 تشرين ثان/نوفمبر 1933م، قررت وقف المظاهرات، ونشرت بيان بهذا الخصوص، وجهته لعرب فلسطين، مقدرة فيه عالياً التضحيات التي قدمت، داعية فيه للكف عن التظاهر والإضراب إلى إشعار آخر⁽⁷⁴⁾

رأي وخاتمة:

تأسيساً على كل ما سبق عرضه وتناوله، يمكن استخلاص الآتي:

● أولاً: بقدر كبير من الحرص والاهتمام، واكبت جريدة البلاغ المصرية وتتبع أخبار المظاهرات والأحداث الاحتجاجية التي شهدتها فلسطين خلال شهر تشرين الأول/أكتوبر من عام 1933م. والبلاغ وهي تتبع ما يخص أخبار تلك المظاهرات في عهد لم تكتف بنشرها في صفحاتها الثانية الا لتداب المخصصة للرسائل الخارجية، بل ونشرت عنها في الصفحة الأولى، وفي الصفحات الأخرى، وحتى بالصفحة الفنية التي ورد فيها قصائد شعرية حماسية، مؤازرة، ومؤيدة لمطالب وأهداف عرب فلسطين الوطنية.

● ثانياً: تجاوزت جريدة البلاغ المصرية حدّ مهمتها الصحفية من متابعة، وإعداد، ونشر تقارير خاصة بمظاهرات فلسطين عام 1933م، إلى حد المؤازرة والتحريض غير المباشر بالاحتجاج والتظاهر رفضاً لسياسات الانتداب البريطاني والصهيونية، وبدت المؤازرة والمساندة واضحة في المقالات التي دعت الشعب المصري للتبرع لإغاثة ومساعدة من أسمتهم: منكوبي فلسطين، وبدا التحريض ضد سياسة الانتداب والصهيونية في الخطابات الحماسية التي كانت تنشرها بين صفحاتها لزعامات وطنية فلسطينية. وأبانت تقارير البلاغ قدراً كبيراً من التعاطف، والاهتمام، والمساندة العربية المصرية لحقوق ومطالب عرب فلسطين السياسية المشروعة والعادلة.

● ثالثاً: مع حرصها على إبراز الدور الذي قام به موسى كاظم باشا الحسيني قبل بدء مظاهرات عام 1933م، وأثنائها،

- ص2.
15. البلاغ: نفس العدد السابق، والصفحة نفسها.
16. حسن صدقي الدجاني: مصدر سابق ذكره، ص96. وأنظر: أحمد طرابين: فلسطين في عهد الانتداب البريطاني، في: الموسوعة الفلسطينية، القسم الثاني (الدراسات الخاصة)، م2، (الدراسات التاريخية) بيروت، هيئة الموسوعة الفلسطينية، 1990م، ص1033.
17. إميل الغوري: مصدر سابق ذكره، ص160.
18. البلاغ: ع3259، الخميس 22 جمادى الآخر 1352هـ – 12 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص2.
19. لعبت يافا دوراً مهماً وبارزاً في مجال الصحافة العربية الفلسطينية، إذ قُدر عدد ما صدر فيها من صحف خلال الفترة من عام 1910م وحتى عام 1948م بخمسين صحيفة، ومجلة تقريباً، وظهر فيها خلال الفترة من عام 1918-1948 عدد غير قليل من دور النشر والمطابع الحديثة. أنظر: محمود يزبك: يافا ما قبل النكبة مدينة تنبض بالحياة، مجلة الدراسات الفلسطينية، ع93، 2013م، ص46.
20. حسن صدقي الدجاني: مصدر سابق ذكره، ص96. وانظر: عيسى السفري: فلسطين العربية بين الانتداب والصهيونية، الكتاب1، يافا، مكتبة فلسطين الحديثة، 1937م، ص207-206. وقد نشرت جريدة البلاغ كامل نص بيان اللجنة التنفيذية العربية الذي وجهته لعرب فلسطين بخصوص دعوة عرب فلسطين للإضراب العام براً وبحراً، والقيام بمظاهرة كبرى بمدينة القدس في يوم الجمعة الموافق 13 تشرين الأول/أكتوبر 1933م. أنظر: البلاغ: ع3259، عدد سابق ذكره، 12 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص2.
21. بيان نويهض الحوت: القيادات والمؤسسات السياسية في فلسطين 1917-1948م، ط3، بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 1986م، ص290. وأنظر: Palestine – Royal Commission Report: 1937. op., cit., 84. Esco Foundation For Palestine Study Of Jewish, Arab, And British Policies, Vol.,II, London, Geoffrey Cumberlege. Oxford University Press, 1947, p.771. في عددها الصادر في يوم السبت الموافق 24 جمادى الثانية 1352هـ – 14 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص2، نشرت البلاغ النص الكامل للبيان التحذيري البريطاني الذي يمنع التظاهر، ويحذر من اتخاذ عقوبات صارمة.
22. أمين محمد سعيد حسن سعيد: وُلد بمدينة اللاذقية عام 1890م، عمل مع والده في مطبعة صغيرة، ولخلاف وقع بينهما توجه إلى دمشق عام 1916م، حيث أمضى فيها بعض سنوات، ثم سافر إلى مصر التي أخذ يكتب فيها بجريدة المقطم المصرية بإمضاء (مُكاتب سياسي شرقي). له عدة مؤلفات منها: الثورة العربية الكبرى، ملوك المسلمون المعاصرون ودولهم، تاريخ الدولة السعودية، تاريخ الإسلام السياسي، أيام بغداد. توفي في لبنان عام 1967م وكان حينها من محرري جريدة: نداء الوطن البيروتية. أنظر: خير الدين الزركلي: ج2، مرجع سابق ذكره، ص21-20.
23. البلاغ: ع3260، الجمعة 23 جمادى الآخر 1352هـ – 13 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص2.
24. بيان نويهض الحوت: مرجع سابق ذكره، ص291. وأنظر: عارف باشا العارف: تاريخ القدس، ط2، القاهرة، دار المعارف، 1951م، ص154.
- البريطاني، في: الموسوعة الفلسطينية، القسم الثاني (الدراسات الخاصة)، م1 (الدراسات الجغرافية)، بيروت، هيئة الموسوعة الفلسطينية، 1990م، ص653. وأنظر: / - Prepared in De- A Survey of Palestine – cember 1945 and January 1946 for the information of the Anglo-American Committee Of Inquiry: vol. I, Washington, Institute for Palestine Studies, Table One, p.185 وفيما يخص أراضي فلسطين العربية، وما أشار إليه خبير الأراضي والمساحة السير جون هوب سميسون في تقريره الصادر في تشرين الأول/أكتوبر عام 1930م أنظر: / Palestine – Royal Commission Report (Presented by secretary of state for the colonies to parliament by command of His Majesty July 1937); London, Printed & Published by His Majesty's Stationery office, Cmd. 5479, 1937.p.263-268. وأنظر: فرنسيس إملي نيوتن: مذكرات صديقة العرب (خمسون عاماً في فلسطين)، ترجمة: وديع بستاني، ط2، القاهرة، الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية، 2015م، ص147-148.
8. فؤاد حمدي بسيسو: مرجع سابق ذكره، ص650.
9. موسى كاظم سليم الحسيني: وُلد عام 1270هـ/1853م بمدينة القدس، درس في الأستانة الإدارية المدنية. وتولى أعمالاً كثيرة في العهد العثماني، فكان قائمقام في يافا، وغيرها، ثم متصرفاً في الأناضول، والعراق، وسوريا. كما وكان عضواً بمجلس المبعوثان العثماني. تولى عام 1918م رئاسة بلدية القدس، إلا أنه سرعان ما استقال من هذا المنصب احتجاجاً على سياسة الإدارة البريطانية فيما يتعلق بالهجرة الصهيونية إلى فلسطين. انتخب من قبل المؤتمر العربي الفلسطيني عام 1920م رئيساً للجنة التنفيذية العربية حتى وفاته عام 1934م. أنظر: خير الدين الزركلي: مرجع سابق ذكره، ج7، ص326. وانظر: مصطفى مراد الدباغ: بلادنا فلسطين، ج4، القسم2، كفر قرع/فلسطين، دار الهدى، 1991م، ص267. وأنظر: مجلة عين على القدس: شخصيات مقدسية (موسى كاظم الحسيني)، السنة4، ع43، بيروت، مؤسسة القدس الدولية، (آذار/مارس- نيسان/أبريل 2006م)، ص6.
10. محمد عزة دروزة: مذكرات محمد عزة دروزة 1887م-1984م، م1، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1993م، ص836. وأنظر: كامل محمود خلة: فلسطين والانتداب البريطاني 1922-1939م، ط2، طرابلس/ليبيا، المنشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان، 1982م، ص525.
11. حسن صدقي الدجاني: تفصيل ظلامة فلسطين، القدس، المطبعة التجارية، 1936م، ص95. وأنظر: عادل حسن غنيم: الحركة الوطنية الفلسطينية 1917-1936م، القاهرة، الهيئة العامة للكتاب، 1967م، ص257-258.
12. جريدة البلاغ المصرية: ع3258، السنة الحادية عشرة، الأربعاء 21 جمادى الثانية 1352هـ – 11 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص2. وسيرد ذكرها فيما بعد بصيغة: البلاغ، ودون ذكر للسنة التي مرت على تأسيسها، وهي السنة 11.
13. نشرت جريدة البلاغ كامل النص الاحتجاج الكتابي المقدم لحاكم اللواء الجنوبي كروسي. أنظر: البلاغ: ع3259، الخميس 22 جمادى الثانية 1352هـ – 12 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص2.
14. البلاغ: ع3258، عدد سابق ذكره، 11 تشرين الأول/أكتوبر 1933م،

- سابق ذكره، ص 1034.
38. بهجت أبو غربية: مصدر سابق ذكره، ص 38. وأنظر: بيان نويهض الحوت: مرجع سابق ذكره، ص 291.
39. Albert M. Hyamson: Palestine Under The Mandate 1920-1948, London, Methuen & Co. Ltd., 1950, p. 106.
40. البلاغ: ع 3274، مساء الجمعة 7 رجب 1352هـ - 27 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 5. وتجدر الإشارة، إلى أن تقارير البلاغ في فلسطين، كانت تنشر عادة بعد يومين أو أكثر من وقوع أحداثها. وترسل التقارير للقاهرة بواسطة البريد، أو التلغراف. إلا أنه، وتفاعلاً مع الأحداث، وحرصاً منها على رصدها، ومتابعتها، ونشر أخبارها بالسرعة القصوى، نشرت جريدة البلاغ تفاصيل كثيرة عن مظاهرة يافا في عددها الصادر مساء نفس يوم حدوثها - أي 27 تشرين أول/أكتوبر - اعتماداً على ما زودها به مراسلها تليفونياً. وحمل التقرير عنوان: الحالة في يافا - الاصطدام بين الجنود والأهالي (تفاصيل وافية لمراسل البلاغ تليفونياً).
41. تعددت التسميات التي أوردتها المصادر والمراجع التاريخية بشأن ما شهدته فلسطين من مواجهات خلال شهر تشرين الأول/أكتوبر من عام 1933م، إذ عدها وأسمائها البعض (مظاهرات سنة 1933م). أنظر: عيسى السفري: الكتاب 1، مصدر سابق ذكره، ص 206. وأنظر: محمد عزة دروزة: م 1، مصدر سابق ذكره، ص 28. وأنظر: بهجت أبو غربية: مصدر سابق ذكره، ص 39-38. وأنظر: إميل الغوري: مصدر سابق ذكره، ص 163. وأنظر: بيان نويهض الحوت: مرجع سابق ذكره، ص 291-290. وأنظر: عادل حسن غنيم: مرجع سابق ذكره، ص 260. أما خلة فقد اعتبرها (هبة أكتوبر 1933). أنظر: كامل خلة: مرجع سابق ذكره، ص 539. واعتبرها الكيالي (انتفاضة 1933). أنظر: عبد الوهاب الكيالي: مرجع سابق ذكره، ص 241. فيما عدها عبوشي (اضطرابات عام 1933م). أنظر: واصف عبوشي: فلسطين قبل الضياع (قراءة جديدة في المصادر البريطانية)، ترجمة: علي الجرباوي، لندن، رياض الريس للكتب والنشر، 1985م. ويرى الباحث أن المصطلح الأكثر مناسبة هو: مظاهرات عام 1933م، وذلك انسجاماً مع ما هو متداول في أغلب المصادر والمراجع التاريخية، كما وأن مصطلحي: هبة، وانتفاضة فيهما قدر من العفوية ما لا يتوفر فيما شهدته فلسطين عام 1933م من أحداث جرى الإعداد لها قبيل بدئها. أما مصطلح اضطرابات، فهو مصطلح جاء بناءً على ما ورد في التقارير الرسمية البريطانية.
42. إميل الغوري: مصدر سابق ذكره، ص 168.
43. محمد عزة دروزة: م 1، مصدر سابق ذكره، ص 846.
44. البلاغ: ع 3274، عدد سابق ذكره، 27 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 5.
45. البلاغ: ع 3275، السبت 8 رجب 1352هـ - 28 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 4-5.
46. فرنسيس إلمي نيوتن: مصدر سابق ذكره، ص 165.
47. البلاغ: ع 3275، السبت 8 رجب 1352هـ - 28 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 4.
48. البلاغ: ع 3278، مساء الثلاثاء 11 رجب 1352هـ - 31 تشرين أول/أكتوبر 1933م، ص 5.
49. كامل محمود خلة: مرجع سابق ذكره، ص 542. وأنظر: بيان نويهض وأنظر: صحيفة الفتح المصرية: ع 367، السنة الثامنة، الخميس 29 جمادى الآخرة 1352هـ - 19 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 14.
25. البلاغ: ع 3260، عدد سابق ذكره، 13 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 4.
26. إلياس شوفاني: الموجز في تاريخ فلسطين السياسي منذ فجر التاريخ حتى سنة 1949م، ط 2، بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 1998م، ص 450. وأنظر: بيان نويهض الحوت: مرجع سابق ذكره، ص 291. وأنظر: بهجت أبو غربية: مذكرات المناضل بهجت أبو غربية - 1916-1949م، بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 1993م، ص 38.
27. سورة آل عمران: آية 139.
28. البلاغ: ع 3262، الأحد 25 جمادى الثانية 1352هـ - 15 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 5.
29. إميل الغوري: مصدر سابق ذكره، ص 164.
30. البلاغ: ع 3262، عدد سابق ذكره، 15 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 5.
31. البلاغ: ع 3264، 27 جمادى الثانية 1352هـ - 17 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 2.
32. البلاغ: ع 3262، عدد سابق ذكره، 15 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 5. ومع اهتمامها بمتابعة ونشر أخبار فلسطين حينئذ، أوردت صحيفة الفتح المصرية الإسلامية الأسبوعية - أسسها عام 1926م الشيخ محب الدين الخطيب - أسماء محددة لمن أصيبوا في مظاهرة القدس 13 تشرين الأول/أكتوبر 1913م، وهي: جمال الحسيني، وفريد فخر الدين، وموسى كاظم باشا الحسيني. أنظر: صحيفة الفتح المصرية: ع 367، عدد سابق ذكره، ص 15. والأسماء الثلاثة الواردة أعلاه لمن أصيبوا أثناء المظاهرة هي نفسها التي أوردتها عيسى السفري. أنظر: عيسى السفري: الكتاب 1، مصدر سابق ذكره، ص 210.
33. صحيفة الفتح المصرية: ع 367، عدد سابق ذكره، ص 14.
34. البلاغ: ع 3263، الاثنين 26 جمادى الثانية 1352هـ - 16 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 2.
35. الأعداد التي لم تأت فيها البلاغ على ذكر أخبار عن فلسطين هي: ع 3265، الأربعاء 28 جمادى الثانية 1352هـ - 18 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ع 3268، السبت 1 رجب 1352هـ - 21 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ع 3269، الأحد 2 رجب 1352هـ - 22 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ع 3272، الأربعاء الموافق 5 رجب 1352هـ - 25 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ع 3273، الخميس الموافق 6 رجب 1352هـ - 26 تشرين الأول/أكتوبر 1933م.
36. البلاغ: ع 3264، الثلاثاء الموافق 27 جمادى الثانية 1352هـ - 17 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 2. ع 3266، الخميس 29 جمادى الثانية 1352هـ - 19 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 8. ع 3267، الجمعة 30 جمادى الثانية 1352هـ - 20 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 2. ع 3270، الاثنين 3 رجب 1352هـ - 23 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 2. ع 3271، الثلاثاء 4 رجب 1352هـ - 24 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 2.
37. عيسى السفري: الكتاب 1، مصدر سابق ذكره، ص 210. وأنظر: حسن صدقي الدجاني: مصدر سابق ذكره، ص 97. وأنظر: أحمد طربين: مرجع

- الحوت: مرجع سابق ذكره، ص 291.
50. البلاغ: ع 3277، الاثنين 10 رجب 1352هـ - 30 أكتوبر 1933م، ص 5-6.
51. كامل محمود خلة: مرجع سابق ذكره، ص 542.
52. البلاغ: ع 3277، الاثنين 10 رجب 1352هـ - 30 تشرين أول/أكتوبر 1933م، ص 5.
53. بهجت أبو غربية: مصدر سابق ذكره، ص 40.
54. البلاغ: ع 3278، 11 رجب 1352هـ - 31 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 5.
55. إميل الغوري: مصدر سابق ذكره، ص 168. وأنظر: عيسى السفري: الكتاب 1، مصدر سابق ذكره، ص 211.
56. حسن صدقي الدجاني: مصدر سابق ذكره، ص 97.
57. جريدة فلسطين: يافا، ع 208/2473، السنة السابعة عشرة، 29 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 1.
58. البلاغ: ع 3277، الاثنين 10 رجب 1352هـ - 30 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 5.
59. البلاغ: ع 3276، الأحد 9 رجب 1352هـ - 29 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 1.
60. إبراهيم عبد القادر المازني: وُلد في القاهرة عام 1890م، وهو شاعر وروائي وناقد وكاتب مصري من رواد النهضة الأدبية العربية في العصر الحديث، أسس مع كل من عباس العقاد، وعبد الرحمن شكري مدرسة الديوان التي قدمت مفاهيم أدبية ونقدية جديدة، استوحت روحها من المدرسة الانجليزية في الأدب. تخرج من مدرسة المعلمين 1909م. عمل بالتدريس، وما لبث أن تركه ليعمل بعدها بالصحافة، حيث عمل بجريدة الأخبار، وجريدة السياسة الأسبوعية، وجريدة البلاغ بالإضافة إلي صحف أخرى، كما انتخب عضواً في كل من مجمع اللغة العربية بالقاهرة والمجمع العلمي العربي بدمشق، ساعده دخوله إلى عالم الصحافة على انتشار كتاباته ومقالاته بين الناس. / أنظر: مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة <http://www.hindawi.org/contributors/42571753>
61. البلاغ: ع 3277، الاثنين 10 رجب 1352هـ - 30 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 1.
62. يقصد إبراهيم عبد القادر المازني كاتب المقال في جريدة البلاغ من قوله: "التنافس بين البيوتات الكبير في فلسطين"، ذلك التنافس التقليدي بين تياري المجلسيين (آل الحسيني)، وتيار المعارضين (آل النشاشيبي)، وتجدر الإشارة هنا، إلى ما اتضح للباحث، ومن مجمل ما اطلع عليه من أعداد لجريدة البلاغ بأنها كانت تنأى بنفسها عن الخوض في ذلك التنافس، وهي وإن أبدت تعاطفاً وتضامناً واضحاً مع موسى كاظم الحسيني، فإنها لم تهمل غيره، فعلى سبيل المثال، تحدثت البلاغ في عدد 3277، الصادر مساء الاثنين 30 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 5، عن لجنة شهداء وجرحى يافا، وأبرزت أسماء أعضائها الذين كان بينهم فخري النشاشيبي. وأوردت البلاغ أيضاً في عدد 3278، الصادر مساء الثلاثاء 31 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 5، خبراً نصه: "المجتمعون من أهالي هذه المدينة [أي يافا] المصابة المحزونة ينتظرون من سعادة رئيس بلديتهم عاصم بك السعيد وهم الذين أولوه ثققتهم وانتخبوه وكافة زملائه رؤساء البلديات الأخرى إسماعهم أصواتهم [القيام بدورهم الإنساني] تجاه الحوادث المؤلمة أسوة بما فعله سعادة
- رئيس بلدية القدس راغب بك النشاشيبي".
63. البلاغ: ع 3278، الثلاثاء 11 رجب 1352هـ - 31 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 2-1.
64. نسيم نقولا موسى صبيعه: كاتب وصحفي من أهل طرابلس/ الشام، أرثوذكسي، تعلم في الجامعة الأمريكية ببيروت، استقر بمصر وتوفى بها. انظر: خير الدين الزركلي: ج 8، مرجع سابق ذكره، ص 21-19.
65. البلاغ: ع 3279، مساء الأربعاء 12 رجب 1352هـ - 1 تشرين ثان/نوفمبر 1933م، ص 1.
66. البلاغ: ع 3280، مساء الخميس 13 رجب 1352هـ - 2 تشرين ثان/نوفمبر 1933م، ص 2.
67. البلاغ: أعداد: - 3277، عدد سابق ذكره، 30 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 1. - 3278، عدد سابق ذكره، 31 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 1. - 3281، عدد سابق ذكره، 3 تشرين ثان/نوفمبر 1933م، ص 1.
68. البلاغ: ع 3282، مساء السبت 15 رجب 1352هـ - 4 تشرين ثان/نوفمبر 1933م، ص 5. ع 3283، مساء الأحد 16 رجب 1352هـ - 5 تشرين ثان/نوفمبر 1933م، ص 4. ع 3284، مساء الاثنين 17 رجب 1352هـ - 6 تشرين ثان/نوفمبر 1933م، ص 2.
69. البلاغ: ع 3261، السبت 24 جمادي الثانية 1352هـ - 14 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 2.
70. البلاغ: ع 3278، عدد سابق ذكره، 31 تشرين الأول/أكتوبر، ص 5. وقد أشار عبد القادر ياسين في دراسته الموسومة ب: (الصحافة العربية في فلسطين) إلى ما كان من انتشار واسع للصحف المصرية في فلسطين إبان فترة الانتداب البريطاني. أنظر: عبد القادر ياسين: الموسوعة الفلسطينية، القسم الثاني (الدراسات الخاصة)، م 4، الدراسات الحضارية، بيروت، هيئة الموسوعة الفلسطينية، 1990م، ص 438.
71. البلاغ: ع 3282، عدد سابق ذكره، 4 تشرين ثان/نوفمبر 1933م، ص 5.
72. البلاغ: عددي: - 3260، الجمعة 23 جمادي الثانية 1352هـ - 13 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 6. / 3261، عدد سابق ذكره، 13 تشرين الأول/أكتوبر 1933م، ص 2.
73. إميل الغوري: مصدر سابق ذكره، ص 172-171.
74. البلاغ: ع 3285، الثلاثاء 18 رجب 1352هـ - 7 تشرين ثان/نوفمبر 1933م، ص 6.

المصادر والمراجع:

أولاً- المصادر العربية:

1. إميل الغوري: فلسطين عبر ستين عاماً، بيروت، دار النهار للنشر، 1972م.
2. بهجت أبو غربية: مذكرات المناضل بهجت أبو غربية 1916 - 1949م، بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 1993م.
3. حسن صدقي الدجاني: تفصيل ظلامة فلسطين، القدس، المطبعة التجارية، 1936م.
4. عارف العارف: تاريخ القدس، ط 2، القاهرة، دار المعارف، 1951م.
5. عيسى السفري: فلسطين العربية بين الانتداب والصهيونية، الكتاب 1، يافا،

10. كامل محمود خلة: فلسطين والانتداب البريطاني 1922-1939م، ط2، طرابلس/ ليبيا، المنشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان، 1982م.

خامساً مراجع مترجمة للعربية:

1. واصف عبوشي: فلسطين قبل الضياع (قراءة جديدة في المصادر البريطانية)، ترجمة: علي الجرباوي، لندن، رياض الريس للكتب والنشر، 1985م.

خامساً مراجع أجنبية:

1. *Albert M. Hyamson: Palestine Under The Mandate 1920-1948, London, Methuen & Co. Ltd., 1950,*

سادساً دراسات أكاديمية:

1. محمود يزبك: يافا ما قبل النكبة مدينة تنبض بالحياة، مجلة الدراسات الفلسطينية، ع93، 2013م.

سابعاً الصحف:

1. جريدة البلاغ المصرية، وبالتسلسل ابتداءً من العدد (3258)، الصادر يوم الأربعاء الموافق 21 جمادى الثانية 1352هـ - 11 تشرين الأول/ أكتوبر 1933م وحتى العدد (3285)، الصادر يوم الثلاثاء الموافق 18 رجب 1352هـ - 7 تشرين ثان/ نوفمبر 1933م.

2. جريدة الفتح المصرية، ع367، السنة الثامنة، الخميس 29 جمادى الآخرة 1352هـ - 19 تشرين الأول/ أكتوبر 1933م.

3. جريدة فلسطين (يافا)، ع208/2473، السنة السابعة عشرة، 29 تشرين الأول/ أكتوبر 1933.

مكتبة فلسطين الحديثة، 1937م.

6. قسطنطين إلياس عطاره الحلبي: تكوين الصحف المصرية، الإسكندرية، مطبعة التقدم، 1928م.

7. محمد عزة دروزة: مذكرات محمد عزة دروزة 1887-1984م، م1، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1993م.

8. مصطفى مراد الدباغ: بلادنا فلسطين، ج4، القسم2، كفر قرع/ فلسطين، دار الهدى، 1991م.

ثانياً المصادر مترجمة للعربية:

1. فرنسيس إملي نيوتن: مذكرات صديقة العرب (خمسون عاما في فلسطين)، ترجمة: وديع بستاني، ط2، القاهرة، الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية، 2015م.

ثالثاً المراجع الأجنبية:

1. *A Survey of Palestine - Prepared in December 1945 and January 1946 for the information of the Anglo-American Committee Of Inquiry: vol. I, Washington, Institute for Palestine Studies.*

2. *Esco Foundation For Palestine, Inc.: Palestine A study Of Jewish, Arab, And British Policies, Vol.,II, London, Geoffrey Cumberlege. Oxford University Press, 1947.*

3. *Palestine - Royal Commission Report (Presented by secretary of state for the colonies to parliament by command of His Majesty July 1937); London, Printed & Published by His Majesty's Stationery office, Cmd. 5479, 1937.*

رابعاً المراجع العربية:

1. إلياس شوفاني: الموجز في تاريخ فلسطين السياسي منذ فجر التاريخ حتى سنة 1949م، ط2، بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 1998م.

2. أحمد طرابين: فلسطين في عهد الانتداب البريطاني، في: الموسوعة الفلسطينية، القسم الثاني (الدراسات الخاصة)، م2، (الدراسات التاريخية) بيروت، هيئة الموسوعة الفلسطينية، 1990م.

3. بيان نويهض الحوت: القيادات والمؤسسات السياسية في فلسطين 1917-1948م، ط3، بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 1986م.

4. خير الدين الزركلي: الأعلام (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين)، ط15، ج4، بيروت، دار العلم للملايين، 2002م.

5. عبد القادر ياسين: الصحافة العربية في فلسطين، في: الموسوعة الفلسطينية، القسم الثاني (الدراسات الخاصة)، م4، (الدراسات الحضارية)، بيروت، هيئة الموسوعة الفلسطينية، 1990م.

6. عبد الوهاب الكيالي: تاريخ فلسطين الحديث، ط10، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات، 1990م.

7. عادل حسن غنيم: الحركة الوطنية الفلسطينية 1917-1936م، القاهرة، الهيئة العامة للكتاب، 1967م.

8. عواطف عبد الرحمن: مصر وفلسطين، ع26، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، فبراير 1980م.

9. فؤاد حمدي بسيسو: الاقتصاد العربي في فلسطين في عهد الانتداب البريطاني، في: الموسوعة الفلسطينية، القسم الثاني (الدراسات الخاصة)، م1، (الدراسات الجغرافية)، بيروت، هيئة الموسوعة الفلسطينية، 1990م.

ملحق

الصفحة الأولى من العدد الثاني الصادر يوم الاثنين الموافق 29 كانون ثان/ يناير 1923 م



٣١ أكتوبر سنة ١٩٢٣ - ٢٠٠١ هـ - ١٩٥٠ - السنة المجلدية حشر

سنة ١٥٠٠
سنة ٨٠٠
سنة ١٥٠٠
سنة ٣٠٠٠

الأشتركاك

الأعلانات بغرض البيع مع الإدارة

AL-BALAGH

EGYPTIAN DAILY PAPER-CAIRO
QUOTIDIEN EGYPTIEN - LE CAIRE

البلاغ

العدد ٣٢٧٧ - القاهرة في مساء الاثنين ١٠ رجب سنة ١٣٥٢

صاحب الجريدة: **عبد السلام محمد**
المحرر المسئول عن القسم الداخلي: **محمد بن محمد الجليل**
المحرر المسئول عن القسم الخارجي: **نور الدين الباز**

الإدارة: **بالتاج شارع منصور رقم ٢٦**

الليقون ٥٦١٥٣ - ٥٤٧٩٢

أخى فوق القوة والأزفوق الجك كومة - سندر غلول

الإخبار

البلد
أقبت النهضة
الصحف مائة ومر
تأيد وتشجيع
والفقرات وما
الصناعات وحفظ
عنها وفي الوقت
أني وجهت نظر
في كثير من مقا
مصر وجود أم
بينهم، في كل
في مصر تزي
الشرية وغير
لا مثل له في با
على تقدم العطاء
بها وتوقهم
والأزبا كانت
العمل ضعف
مركز الفاء
وأما أن يتفاد
لسان في
عاق الحكومة
المشروع، لا
يحمي الصناعات
هذه الناحية،
في الواقع طار
أقسم، في أ
شيء واحد
أي أن كل أ
يستطيعون أن
يجمع كلهم
قانون أساسية
أدنى صغر ليا
معاييرها
المسلك طيم
في غيرها
ولا رأ
الصناعة من
الخام بالثمان
طريقهم، ه
فان الصناعات
التي تأتيها

سيدات القدس في يافا يوم أظاهرة فيها



سيدات القدس وقد ذهبن الى يافا يوم مظاهرة وهن في الصورة مغطيات من شرفة طين الجهمير وقد أسرع البوليس الإنجليزي الركب تشديتها

مظاهرة يافا يوم الجمعة الماضي



المتظاهرون في يافا يوم الجمعة الماضي وهم يخرجون من باب مسجدهم ويرى في وسط مجموعهم كاطم باشا الحسيني وهذه المظاهرة التي وقعت فيها وبسببها الحوادث المروية الأخيرة

واحد إلى الموت في سبيل وطنهم . وما يستحق الذكر أنه في الليل على أثر مظاهرة يافا التي قتل فيها من العرب أحد عشر بينهم طفل كان يتفرج من «بلكون» منزل الأوجرح بوق الماتين، اجتمع بدين يمسر لهم الأجاج في بيت الاستاذ عيسى بك عبدالهادي الحمصي - وهو حجة ومرجع في قضية بلاده خاصة والأقطار العربية عامة وكان من أعضاء الوفد العربي في مؤتمر فرساي - وقرروا لتوتهم تأليف لجنة للدق القلبي ومواساة أسرهم، وأخرى للجرحى، ولة لثة للدمع غرض القبولوس عليهم، واختاروا اكل لجنة أعضاءها: وأبوها ذلك نفقو بالجريدة فلسطين، وانصارت الجريدة في صباح السبت وقرأ الأعضاء وهم من بلاد شتى أهم أخبارها هذه الجبان خفرا من فورهم لإداء المنهات النوكولة للهم بلا تكتلوا أو مراجعة، وما يذكر أن لجنة دفن القتلى اجتمع أعضاءها في يافا صباح السبت وذهبوا إلى حد المنطقة بطون الأذن وتضمن القلبي ودفنهم فأخبرهم جدات ما طبعه قديلا ان الدفن تم وأنه بأسف لعدم استطاعته أن يجيب عليهم فقصوا إلى المستنق - وكانوا قد جمعوا قبل ان يصعروا ثمانية جيبه فإ بينهم - زيارة الجرحى، والمحصل على أمانهم وإضافة أسرم فرض عليهم فراوا إلى جاب المستنق زحاما فإ يشبه أن يكون مقبرة لقوا البيا فإنا اثنان من القلبي لا يزالان يضلان ههنا للدفن، وقد أخزقت الرصاحة قلبا أحدهم وتغنت من ظهره، وجاهوا بمصور فاللفظ هذه صور ولكن جاسوسا وشي بهم فذهت الصور بقوة وكاد المصور يفقد آتة أيضا

روح فلسطين ظواهر جديدة في حركتها الحاضرة

ركبت فلسطين نخل - وودي لو
ببيت ولكن الضرورات أحكامها -
ففي كل مكان توب وعجز من شمة كانه
زيد ان تنجر، ولا تجب ان في فلسطين
شما عربيا - هو الأ - ترة - براد
اجلاء عن بلاده وطرد، من دياره،
وكل شي هناك يحمي لهاجم ولاشي
يحمي الدافع العدوي عنه في عقر داره،
وحكومتها لا تتبادر ففهم على وتنتنور
باشاء وطن لومس ليهود، فعن تروخي
من السياسات والاساليب ما يؤم هسفا
الوعود وتؤدي إلى تحقيقه، والأجواب
كلها منعه هجرة اليهود أي له دخولهم،
والذين يدخلون خلسة أكثر من الذين
يدخلون بذن وأجازة، وقد قرأت
وأنا في فلسطين صرخا للشعوب الساسي
البريطاني في الفاء في فأيس وقال فيه ان
الذين دخلوا من اليهود خلسة وتبرريا في
العام الماضي كانوا أكثر عددا من الذين
أجبرهم الدخول علانية، وهجرة اليهودية
هناك سهل دافق لا يصدقه قانون ولا
يفه حاجز ولا يهزعه عفة يودا قديمة
الحايرة أو أقره، أما كان للشعوب الساسي
يقرف في خطاب رسمي بأن الشعب
كثير وان الذين جاهاوا تهربا أكثر من
جاءوا إلى البلاد بترخيص ٢٢ واليهود
يكونون على الأراضي يشترطها بأن
عدهم، ويصفون لملكا نحو
عشرة أضعاف ما تستحق وقد يافتون
في الأجراف فيحصلون ابن العروض
أرضين صفا أو زيد، ولا يد لهم من
أبواب الأرض ليحققوا فكرة الوطن
الشمس، ووقلت أرصدوا ذلك أموالا
طالمة، ومن اشترى الأرض قامهم
يخرجون منها أصحابها برحمة العرب

(البلاغ) في مساء الاثنين ١٠ رجب سنة ١٤٣٢ - ٣٠ أكتوبر سنة ١٩١٣

| <h2 style="text-align: center;">فلسطين الشهيدة</h2> <h3 style="text-align: center;">تفصيل حوادثها وعدد القتلى والجرحى من أهليها</h3> <p style="text-align: center;">أساء الشهداء الذين دفنوا أمس</p> <p style="text-align: center;">للمراسم والبلاغ، المحصوي في يوم ٢٨ أكتوبر</p> | <p style="text-align: center;">طوائف اليهود في المدينة</p> <p>وكثير تجواله وزيارات البوليس السواري في المدينة والتخوذ على رؤوس رجالها، وعين فظمن البوليس لاختلال كثير من سطوح المنازل والعمارات للاشتراك على سير الجمهور وانجازه</p> <p style="text-align: center;">احتلال المستنق</p> <p>وقد احتل المستنق البغدادي بعدد كبير من رجال البوليس الإنجليزي والفلسطيني ببناء قديم ومعوا المدخول فيه في أثناء نزل كثير من اقبلت والجرحى اليه وكان الغناء الواسع أمام بناء المستنق ينص بكثير من رجال البوليس لمن الناس</p> <p style="text-align: center;">اضراب المدارس</p> <p>وقد اضرب طلاب المدارس الحكومية والاهلية في المدينة وأخذوا يتجولون في الأسواق وقد ليس كل واحد منهم رباط أسود في رقبته</p> <p style="text-align: center;">وقد القدس</p> <p>ووصل البلا في الصباح وقد من القدس برأسه حضرت نخري بك الشاشي ووة الفندي الدجاني والاساذ عيسى البندك وقد حضروا للاشتراك في تشييع جنازة القتلى وأسماف الجرحى</p> <p style="text-align: center;">وقد أعيان غزة</p> <p>ووصل البلا كذلك وقدان من غزة قوامها الاستاذ فهمي بك الحسيني الخري</p> | <p>وقد خرجت الحانة في فقه بعد ذلك فدعا قائم مقام حضرات البرادة حسني خيال، موسى الصورياني، يرشد الشواء يوسف الصايغ ويوسف العلي الى مكتبه وسأله عن الحالة الحاضرة وما يريدونه فتعيطه في الشعب ففكر روا له ان الشعب في غاية الاستياء</p> <p style="text-align: center;">جمع التبرعات</p> <p>وقد اجتمع أعيان البلدة في دائرة الاوقاف وألقوا نائما لجمع التبرعات من الاهالي لشكوي حوادث ياقا</p> <p style="text-align: center;">نعي الشهداء</p> <p>ولا علمت أخبصار الحوادث نعي المؤذون شهداء المظاهرة من على البلا قد وقرعت أجراس الكنيسة حزنا عليهم</p> <p style="text-align: center;">البحارة في ياقا</p> <p>وما يذكر ان اشاعة نسيات الى الحكومة ياقا لتخص في أن البحارة سيؤثرون مو كبا عنهم تجسرون في البلدة وأن هذا الموكب سيكون مسلحا قنابل يدوية فدعا السيد سليم تحت مساعدة قومندان بوليس التواء رؤساء البحارة اليه وسأله عما وصل الي علم الحكومة في هذا الشأن ففوه باننا</p> <p style="text-align: center;">وظاهر ان التمر بوب رئيس ميناة ياقا لم يكن بهذا النفي فدعا اليه ارضه من رؤساء البحارة واضطجبتهم الي حاكم التواء فتكلم معهم في هذه الاشاعة فكدوا</p> <p>له اهم جماعة سالون لا يتوذن لشرائهم في الاحوال الحاضرة لا يستطيعون العمل وأن اضربهم سيستمر لان اهل من البحارة مضطجون على الاضرب</p> <p style="text-align: center;">لجنة القتلى والجرحى</p> <p>وفي الساعة ايامسة قبل الظهر اجتمع في مكتب محمد عبدالرحيم الفندي حضرت فخري بك الشاشي وحسين شهاب الدين، يوسف حنون، وفا الدجاني، الاستاذ عيسى البندك، عبد الرؤف البيطار، عبد المحسن حجازي، حسن أبو لين على البلاغ، علي سكجها، حسن عبد الفتاح، احمد الحامي وداود العيسى</p> <p>بعضهم أعضاء لجنة تشييع جنازة القتلى وأسماف الجرحى وقد تداولوا حضراتهم في الحالة الحاضرة وتأليف لجان لزيارة قبور الشهداء، وقرروا تأليف وفد من حضرات فخري بك الشاشي ومحمد عبد الرحيم وحسين شهاب الدين والاستاذ البندك وداود العيسى لزيارة حاكم التواء</p> |
|--|--|--|
| <p>أبث اليكم الآن في رسالة مستقلة أبناء الطوائف الداعية التي وقعت اليوم في فلسطين وأحب أن أقدمها ها بكلمة أعرب فيها عن الشعور العام وبما يجد مقدمات هذه النتائج</p> <p>قلت أمس انه لو لم تنصد القوة للاهلين لما كانت أهرقت الدماء ولما كانت اشعلت فلسطين بسبب ماجرى. وقد أتيت حوادث اليوم في ما ليس وفي غزة وفي جين صحة هذا التقدير. فان الأهل في ياقا سبوا النظائر فأنتم لهم وظاهر واو لم يتم حادث ما، وفي غزة خرجوا بمظاهرة صامتة لم يتعرض لهم البوليس في اليوم مسلم، وفي جين خرجوا بمظاهرة كبرى وقيل أنهم أرادوا أن يشهروا اليها بما حجة دار الحكومة وجرأتها - ولكنهم يفتعلوا كالمعتاد - بل أنزوي رجال البوليس في دارهم ولم يتعرض لهم أبجد وتمت المظاهرة سلم دون وقوع أي حادث</p> <p>تقول الأشاعات ان الحكومة فعلت ذلك في لندن اثلاث خوف نشوب ثورة عامة لا تستطيع إخمادها لثمة عدد جنودها وأحوالها في هذه المدن والوقت موثف التحدي في حينها</p> <p>وقد كانت الحالة اليوم شديدة التوتر جدا وكان يخشى في كل ساعة أن نشب اضطرابات في ياقا فأنهم اعتقلوا أعضاء لجنة الشباب وبعض أعضاء اللجنة التنفيذية العربية وغيرهم من الوطنيين وسبب ما قيل عن التعمية الغامضة التي يعامل بها المعتقلون والسبب ما ظهر من كثرة عدد القتلى والجرحى</p> <p>أما ثورة النفوس لم تخمد بسبب ان الحكومة لم تزل المسبات، وهذه الثورة الا ان طبيعة قس كل عربي وفلسطين يشعر اليوم بأنه مقبل على مستقبل حائل</p> <p>والالسة اليوم كلها تحلف ووقف المعيرة اليهودية، ووقف السياسة للشائنة</p> | <p>وسيقب الي غدوا المظاهرات تتجدد في كل اوجة</p> <p>وقد اراد كبار اليهود ان يوجدوا رد فعل للحركة العربية فأوعز بعضهم الى اليهود في تل ابيب بالمطالبة بزيادة عدد المهاجرين ففقدوا اجتماعا ليلة أمس الاول قرروا فيه القيام بمظاهرة. وعلمت الحكومة بهذا فأرسلت قوات الى هناك تتبع بحمى اليهود الى غزة وخروج العرب الى تل ابيب ولم يتم هذه المظاهرة لان الهيات اليهودية اهتمت بان تبيحها في هذه الاحوال الحاضرة مستحسبون وخيمة عليهم</p> <p>واني أختم هذه الرسالة تاركا لحوادث وحدها التي جرت اليوم في أنحاء فلسطين أن تنطق بحقيقة الحالة في البلاد، وهي مكتوبة دون مبالغة بل بما كان وصفه أقل من الحقيقة</p> <p style="text-align: center;">عدد القتلى والجرحى</p> <p>اتضح مساء هذا اليوم ان عدد القتلى والجرحى في ياقا يزيد على ثلاثين والجرحى على مائتين، ومعظم الالهن مصابون بالرصاص في بطونهم وصدورهم، والرصاص من نوع دمدم. أما الجند والبوليس فلم يصيب جرحا عميقا والجحارة وموت في كل ساعة واحد أو أكثر من الجرحى. وقد بدأت السلطة اليوم بمنع زيارتهم ومنعت كذلك المصورين من أخذ صورهم وصور المراك التي قامت وتقوم</p> <p style="text-align: center;">الذين دفنوا أمس ياقا</p> <p>١ - سلم سليمان الفوطي من سكنة درويش ياقا عمره ٢٨ سنة صناعته جمال مصاب برصاصة في معدته</p> <p>٢ - احمد غروطي من الجلبالية عمره ٣٠ سنة صناعته عريجي مصاب برقبته برصاصة</p> | <p>ومن هنا اغفل اعضاء الوفد الي المفرة فاشركوا في تشييع جنازة بعض الشهداء وفروا بالاعمال مع أزواجهم منع تصوير الشهداء</p> <p>وقد حضر الي المفرة حفرة السيد ابي يوزي في تصوير الشهداء لكي توصل صورهم الي الصحف الانجليزية الكبرى بناء على طلبها وبعد ان تم ميمته هاجه رجال البوليس والنفوس القديس عليه ووضعه في سيارة عسكرية واخذوا يستجرونه جدا ان اخذوا منه جميع ما جعل في جيبه، وجد من اجهات كذبة اخلي سبيله سالا واعيدت له ما كان يصور بعد ان اخذت منها المناظر استمرار الاعتقالات</p> <p>ولا تزال الحكومة مستمرة في اعتقال اعضاء اللجنة التنفيذية المؤتمر الشباب، وقد اعتقلت أمس، وخلاف من اعتقلهم قبله، سام بك عبدالرحيم والسيد توفيق عبادان في قائد كشافة في عبيدة وكلاما من طواكرم ومصرى الفندي عضو لجنة الشباب من اللد وعبيدة الفندي من جنين، واعتقلت أيضا السيد محمود دم الانعاني بتهمة الخطا بالاعراف وأرسل جميع المعتقلين إلى سجن عكا</p> <p>الصحف والحوادث ليصير واتصل قائم مقام ياقا بالصحف لتبلغونا وتطلب منها ملاحظة المادة ١٤ من قانون المطبوعات ان تراعى المسئولية فيما يتعلق بمراد الحوادث التي تقع في فلسطين</p> <p>تم قبل ان الحكومة ترغب في ان تكون الصحافة بنقل الاخبار بعد تحقيق صحتها، على ان توضع في أساليب لا تثير الرأي العام، وانما اني الحكومة ترجو من الصحافة ان تعمل على تهدئة الرأي العام بتجنب تصديق او نشر كل اشاعة من الاشاعات التي تكثر في مثل هذه الظروف</p> <p>وأن الحكومة ستدبر بلاغا رتبيا عن الحوادث وتستعمل لنشر بلاغها هذا في فلسطين وغيرها من البلاد الأجنبية</p> <p>المواصلات مع ياقا</p> <p>وقد اضطهت المواصلات مع ياقا اليوم</p> |
| <p>١ - سلم سليمان الفوطي من سكنة درويش ياقا عمره ٢٨ سنة صناعته جمال مصاب برصاصة في معدته</p> <p>٢ - احمد غروطي من الجلبالية عمره ٣٠ سنة صناعته عريجي مصاب برقبته برصاصة</p> | <p>وقد جاء علي اثر وصولهم اليها وقد آخر ألفه شباب غزة من الوجوه عادل الشوا وحلمي البشير وخليل الداود وسعدى الشوا ومهدي الصورياني وعبد القادر ححت ويوسف الصورياني وجورج دهنه فرح وقد قدم الوجه عادل الشوا الي لجنة تشييع جنازة القتلى وأسماف الجرحى بعض جامعه أهل غزة من التبرعات</p> <p style="text-align: center;">اقامة الصلاة</p> | <p>وواصل البلا في الصباح وقد من القدس برأسه حضرت نخري بك الشاشي ووة الفندي الدجاني والاساذ عيسى البندك وقد حضروا للاشتراك في تشييع جنازة القتلى وأسماف الجرحى</p> <p style="text-align: center;">وقد أعيان غزة</p> <p>ووصل البلا كذلك وقدان من غزة قوامها الاستاذ فهمي بك الحسيني الخري</p> <p>رئيس بلدية غزة والسيد حسن خيال نائب رئيس البلدية والاستاذ رشدي بك الشوا اعلمى والوجه الحاج راغب ابو شعيبان وابراهيم العلمي ويوسف الصايغ وموسى الصورياني وحافظ الفزري ويوسف العلمي وقد اتندهم أهل غزة للوقوف على الحالة في ياقا ومواساة المسايين والجرحى من أهلها</p> <p style="text-align: center;">وقد شباب غزة</p> <p>وقد جاء علي اثر وصولهم اليها وقد آخر ألفه شباب غزة من الوجوه عادل الشوا وحلمي البشير وخليل الداود وسعدى الشوا ومهدي الصورياني وعبد القادر ححت ويوسف الصورياني وجورج دهنه فرح وقد قدم الوجه عادل الشوا الي لجنة تشييع جنازة القتلى وأسماف الجرحى بعض جامعه أهل غزة من التبرعات</p> |

الإعلام والمشاركة المجتمعية لتطوير عمل الجماعات المحلية (التجربة الجزائرية)*

د. الطيب بلواضح**

*تاريخ التسليم: 2016/5/15م، تاريخ القبول: 2016/7/30م.
**أستاذ محاضر (أ) / جامعة محمد بوضياف / الجزائر.

ولا يمكن للإدارة المحلية من تسيير محكم دون تفعيل دور مؤسسة المجتمع المحلي لتحقيق شراكة حقيقية، من خلال إضفاء الشفافية على النشاط الإداري عبر وسائل وآليات منها الحق في المعرفة والوصول إلى مصادر المعلومات، هذه الآلية تعتبر من الدعائم الأساسية التي تقوم عليها الأنظمة الديمقراطية الحديثة وتنشدها المواثيق العالمية والإقليمية والداخلية على حد سواء، وتعد المدخل الأساسي لممارسة الرقابة التي تدفع الجهات المحلية المسؤولة إلى إصلاح وتكملة النقص في جميع مناحي الحياة، وحتى لا تكون الجماعة المحلية في منأى عن الرقابة التي يؤدي انعدامها إلى الانزلاق نحو الفساد الإداري.

وقد كرس المشرع الجزائري مبدأ دستوريا تضمنته المادة 17 من التعديل الدستوري الجديد لسنة 2016 و هو مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية، كما نص قانون البلدية الجزائري رقم 10-11 المؤرخ في 22 يونيو سنة 2011 في مادته رقم 11 على أن البلدية تشكل الإطار المؤسسي لممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي والتسيير الجوارى. ويتخذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم واستشارتهم حول خيارات وأولويات التهيئة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وشكلت هذه النصوص الإطار القانوني العام لتكريس مبدأ الشفافية في عمل الجماعات المحلية ومشاركة المجتمع المدني في إدارة المرفق المحلي بطريق غير مباشر لتحقيق التنمية المحلية.

ويشارك هذا البحث في بعض أهدافه بحثاً سابقاً منها دراسة عمار بوضياف (2012)، التي واكبت أن أهم حدث قانوني عاشته الجزائر سنة 2011 هو صدور القانون 10-11 المؤرخ في 22 يونيو 2011 المتضمن قانون البلدية، وهذا من منطلق أن البلدية تعد أهم إدارة جوارية وقاعدة للامركزية، وأن كل إصلاح إداري ينبغي أن ينطلق منها. وفي رأينا جاءت تلك الدراسة لشرح أحكام قانون البلدية الجزائري وكانت في شكل مبسط وعمام دون أن تبحث في تطوير عمل الجماعات المحلية ولم تربط ذلك بآلية الحق في الإعلام في ظل الثورة التي واكبت التفتح في عالم الإعلام والاتصال.

وتتمثل إشكالية بحثنا في السؤال التالي: ما هو الدور الذي يمكن للمجتمع المدني أن يقوم به في تسيير وترقية المرفق المحلي «البلدية» وصناعة القرار الإداري ومراقبة تنفيذه من خلال آلية الحق في الإعلام؟ وما مدى نجاعة هذه الآلية؟

ونجيب عن هذه الإشكالية من خلال محورين اثنين نتناول في المحور الأول: دعم شفافية العمل المحلي من خلال آلية الحق في الإعلام، وفي المحور الثاني نتطرق لمدى نجاعة هذه الآلية في تحقيق تنمية محلية راشدة من خلال التجربة الجزائرية.

المحور الأول: دعم شفافية العمل المحلي

تعمل الدول من خلال أجهزتها المركزية أو المحلية على خدمة المواطن عبر عديد أنشطتها، ولا شك أن هذا النشاط قد يعتره النقص مثل فقدان قواعد الحيدة والعدالة إذا لم يراقب مراقبة عمودية عبر نظم المراقبة السلمية ونعني بها رقابة الرئيس لمروؤسيه، أو مراقبة

ملخص:

هذه الدراسة تبحث عن الدور الذي يمكن للمجتمع المدني أن يقوم به في تسيير وترقية المرفق المحلي وصناعة القرار الإداري ومراقبته من خلال آلية الحق في الإعلام، كما تبحث في مدى نجاعة هذه الآلية في تحقيق تنمية محلية راشدة. ففكرة التشاركية للمجتمع المدني لا تتجسد إلا في مجتمع ديمقراطي من خلال مؤسسات وسيطة تمثل مصالحه، ولا يتسنى للإدارة المحلية التسيير المحكم دون تفعيل دور مؤسسة المجتمع المحلي لتحقيق شراكة حقيقية من خلال إضفاء الشفافية على النشاط الإداري حتى لا تكون الجماعة المحلية في منأى عن الرقابة. والتجربة الجزائرية أقرت إطاراً داعماً لشفافية عمل الجماعات المحلية، وسبيلاً لمشاركة المجتمع المدني في إدارة المرفق المحلي بطريق غير مباشر لتحقيق التنمية المحلية وتطويرها.

الكلمات المفتاحية: الإعلام، المجتمع المدني، المشاركة المجتمعية، التجربة الجزائرية.

Media and Community Participation for the Development of the Local Groups' Function

(Algerian Experience)

Abstract:

This study examines the role that civil society can play in conducting and promoting the local facility and administrative decision-making and control through the mechanism of the right in the media ; the paper also deals with the extent of the success of this mechanism in achieving an ideal local development. The idea of participatory civil society can only be expressed in a democratic society through intermediary organizations representing their interests, and the local administration can not be effective without activating the role of the local community organization to achieve a true partnership through the transparency of the administrative activity so that the local community can never be free from censorship. In fact ,the Algerian experience approved a supportive framework for the transparency of the work of local groups, as well as the way for civil society participation in the local management of the facility indirectly to achieve local development.

مقدمة:

إن تشاركية المجتمع المدني كفكرة لا تتجسد إلا في مجتمع ديمقراطي أصيل وسليم، ونعني بذلك أن يكون للمجتمع المدني دور مساهم في صنع القرار ومراقبته وتفعيله، لا سيما من خلال مؤسسات وسيطة تمثل مصالحه ونعني بها الجماعات المحلية.

أفقية ونعني بها المراقبة الشعبية من خلال المواطن أو الصحفي، أو المواطن الصحفي.

وقد شهدت دول العالم في السنوات الأخيرة موجة تحولات وتغيرات نتيجة اشتداد رياح العولمة والتي حملت معها مفاهيم ومتغيرات اقتصادية، اجتماعية، سياسية، ثقافية أفضت إلى تعديلات وتحولات عميقة في وظائف الدولة المتدخلة والتي تعقدت وتشابكت المسؤوليات الملقاة على عاتقها، ومن بين أهم تلك التحولات والتغيرات نجد تهاوي نماذج المركزية المطلقة في الإدارة بفعل تراجع قدراتها على الإحاطة بحاجات ومطالب المجتمع وما ترتب عنه من إخفاق في انطلاق وثبة تنموية شاملة. وعلى هذا سوف نتطرق في هذا المحور الأول لتعريف الإدارة المحلية، ثم لشفافية العمل المحلي تباعا كما يأتي:

أولاً: تعريف الإدارة المحلية

تعرف الإدارة المحلية بأنها: «أسلوب من أساليب التنظيم الإداري للدولة يقوم على فكرة توزيع السلطات والواجبات بين الأجهزة المركزية والمحلية، وذلك لغرض أن تتفرغ الأولى لرسم السياسة العامة للدولة، فضلا عن إدارة المرافق القومية في البلاد، وأن تتمكن الأجهزة المحلية من تسيير مرافقها بكفاءة وتحقيق أغراضها المشروعة، فهي تعني باختصار توزيع الوظيفة الإدارية بين الأجهزة المركزية والمحلية بما من شأنه تمكين هذه الأخيرة من إدارة مرافقها في النطاق المرسوم قانوناً»⁽¹⁾.

كما تعرف بأنها «وجود هيئات منتخبة من أهل الوحدة المحلية إما انتخاباً مباشراً تشمل جميع أعضائها أو تشمل أكثريةهم تعهد إليها الإدارة المركزية بالاضطلاع بإدارة كل أو بعض المرافق والشؤون المحلية»⁽²⁾.

وترجع نشأة الإدارة المحلية إلى أسباب متعددة حفزت الدول المختلفة إلى الأخذ بهذا النظام ثم التوسع فيه ومن هذه الأسباب نذكر ازدياد وظائف الدولة، وقدرة الإدارة المحلية على إدراك الحاجات المحلية، والتدريب على أساليب الحكم، والعدالة في توزيع الأعباء المالية، وتبسيط الإجراءات والقضاء على الروتين.

وقد ظلت قضية التنمية المحلية تمثل إحدى الاهتمامات الكبرى للدول المتقدمة والنامية على حد سواء، ولا زالت هذه القضية تحتل في البلدان النامية أهمية أكبر باعتبارها الخيار الرئيسي والوحيد للتحرك من أسر التخلف. ومن هذا المنطلق جعلت هذه الدول «التنمية» قضيتها الأولى ومعركتها الرئيسية التي لا بد من الظفر برهانها، وفي سبيل ذلك جندت الجماعات المحلية كأداة رئيسية لتجسيد هذه التنمية مادامت الوحيدة القادرة على رصد ونقل هموم واحتياجات وأولويات المواطن المحلي.

وتحقيقاً لذلك، أسندت للجماعات المحلية مجموعة من الاختصاصات تشمل جميع الجوانب التي لها علاقة مباشرة بحياة المواطن اليومية، غير أن النهوض بهذه الاختصاصات مرتبط إلى حد كبير بالتمتع بالاستقلالية الإدارية والمالية والتي تعد حجر الزاوية في اللامركزية الإدارية، فبدون هذه الاستقلالية تظل الجماعات المحلية جسد بدون روح عاجزة وغير قادرة على تحريك عجلة التنمية إلى الأمام. لذا نتناول تباعا التطرق لتعريف البلدية كأساس للجماعة المحلية المركزية، ثم نتطرق للآليات القانونية

للحصول على المعلومة من الإدارة المحلية.

● تعريف البلدية

تعد البلدية في الجزائر الوحدة أو الهيئة الإدارية اللامركزية في النظام الإداري الجزائري، بل هي الجهاز أو الخلية التنظيمية الأساسية والقاعدية التي يوكل إليها مهمة إدارة الشؤون المحلية مادامت القادرة على استيعاب الحاجات المحلية وإشباعها. وللبلدية مكانة مهمة في التنظيم الإداري للدولة الحديثة، حيث تتمتع بخصائص عديدة نذكر منها أنها مجموعة إقليمية يوجد بين مواطنيها مصالح مشتركة مبنية على حقائق تاريخية واقتصادية، وهي مجموعة لامركزية أنشئت وفقاً للقانون وتتمتع بالشخصية المعنوية، وهي مقاطعة إدارية للدولة مكلفة بضمان السير الحسن للمرافق العمومية البلدية⁽³⁾.

وقد عرفها قانون البلدية رقم 10-11 المؤرخ في 22 يونيو 2011 بقوله «البلدية هي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة. وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة. وتحدث بموجب القانون»⁽⁴⁾. وهو نفس تعريف القانون رقم 80-90 السابق.

إلا أنه أضاف في المادة الثانية منه أن: (البلدية هي القاعدة الإقليمية للامركزية ومكان ممارسة المواطنة وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية) باعتبار البلدية تشكل الإطار المؤسسي للممارسة الديمقراطية المحلية.

وتنص المادة 23 من قانون البلدية على أن اجتماعات المجلس الشعبي البلدي لا تصح إلا بحضور الأغلبية المطلقة، أي أن المداولات تعتبر صحيحة بعد الاستدعاء الثاني بفارق 5 أيام كاملة مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين، وتكون جلسات المجلس علنية ومفتوحة لمواطني البلدية ولكل مواطن معني بموضوع المداولات، ورغم أنه ليس لهذا الحضور الحق بالتدخل في النقاش و التداول فإنه من الناحية العملية فإن جل وغالبية المجالس المنتخبة يرفض أعضائها ورئيسها حضور المواطنين بأي شكل من الأشكال، ويجدون في كل مرة نفس الحجة لحرمان المواطن من متابعة مصالح بلديته وهي أن المداولات متعلقة بمسائل سرية وتتعلق بفحص حالات المنتخبين أو بمسائل مرتبطة بالأمن، وهذا ما يتعارض مع مبدأ تأطير التشاور المحلي وتعزيز الديمقراطية المحلية وكذلك مبدأ تقريب الإدارة من المواطن.

أما بالنسبة للمادة 30 فتتنص على تعليق المداولات في الأماكن المخصصة للملاحظات وإعلام الجمهور خلال الثمانية أيام الموالية لدخوله حيز التنفيذ باستثناء الحالات التي نصت عليها المادة 26 ولقد ألزم المشرع بتعليق هذه المداولات بغية تمكين المواطنين من الاطلاع عليها في جو تسوده الشفافية، إلا أننا نعيب على المشرع الجزائري عندما استثنى تعليق المداولات التي تتعلق بالنظام العام والحالات التأديبية.

● الآليات القانونية للحصول على المعلومة الإدارية

لم يعد التقليد السائد في الإدارة، والذي يقتضي ممارسة الإدارة لوظيفتها بعيداً عن الأضواء مبرراً، بل على العكس من ذلك، فإن إجماع علماء الإدارة أصبح منعقداً على وجود تناسب طردي بين فعالية الإدارة من جهة ومدى انفتاحها ووضوحها وشفافيتها

من جهة أخرى.

إلى جانب ذلك كله يحرك مبدأ الشفافية قنوات الرقابة بجميع أنواعها، فهو يمكن المواطن من معرفة القرارات الإدارية المتخذة وهو ما يسهل عليه رصد أخطاء الإدارة وتسجيل الملاحظات والسلوكيات السلبية بما يوسع في النهاية من مجال الرقابة الشعبية على أعمال الإدارة وتصرفاتها. وقد تحرك الرقابة الشعبية قنوات رقابة أخرى إدارية وقضائية⁽⁵⁾. بالإضافة إلى تكريس قانون البلدية (رقم 10-11) للرقابة على رئيس البلدية باعتباره منتخبا في صورة الإيقاف بحسب المادة 43 منه، والإقصاء والإقالة حسب المادة 44، والرقابة عليه باعتباره رئيسا للبلدية في صورتها الاستقلالية التلقائية والطول بحسب المادة 75 والمادة 101 على التوالي.

و تحتل الجزائر المرتبة المائة من 175 بين دول العالم في ترتيب الشفافية⁽⁶⁾، و مرتبة الجزائر هذه لا شك أنها تبرهن على أن سير منظومة الإدارة و علاقتها بالمواطن هو سير غير متزن و يحتاج إلى مزيد من فعالية القوانين واستقرارها، مهما كانت المعايير المعتمدة في تحديد تلك الرتب.

و المتفحص لقانون البلدية الجزائري لسنة 2011 يرى أن المشرع قد مكن لمبدأ الشفافية حيزا كبيرا ضمن عديد المواد، فقد نص قانون البلدية الجزائري رقم 10-11 المؤرخ في 22 يونيو سنة 2011 في مادته رقم 11 على أن البلدية تشكل الإطار المؤسسي لممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي والتسيير الجوارى. ويتخذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم واستشارتهم حول خيارات وأولويات التهيئة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ويمكن في هذا المجال، على وجه الخصوص، استعمال الوسائط الإعلامية المتاحة. كما يمكن للمجلس الشعبي البلدي عرض نشاطه السنوي أمام المواطنين».

وتجسد مبدأ الشفافية أيضا في المادة 14 من القانون -11-10 حيث أجازت لكل شخص الاطلاع على مستخرجات مداورات المجلس الشعبي البلدي وكذا القرارات البلدية، كما أجازت لكل صاحب مصلحة الحصول على نسخة منها كاملة أو جزئية على نفقته.

أما المادة 22 منه فقد ألزمت أن يلصق جدول أعمال دورة المجلس البلدي في قاعة اجتماعات المجلس وفي الأماكن المخصصة لإعلام الجمهور. وفرضت المادة 26 أن تكون جلسات المجلس البلدي علنية ومفتوحة لمواطني البلدية ولكل مواطن معني بموضوع المداولة.

وتكريساً لمبدأ الشفافية أرسى المادة 97 من قانون البلدية رقم 10-11 قاعدة عامة تتعلق بتنفيذ القرارات البلدية. وأقرت بصريح النص عدم قابلية قرارات رئيس البلدية للتنفيذ إلا إذا تم إعلام الأطراف المعنية بها إما بوسيلة النشر إن كان القرار يتضمن أحكاما عامة، أو بعد إشعار فردي بأي وسيلة قانونية إذا كان القرار يمس مركزا فرديا. وفرضت المادة 98 إرسال نسخة من هذه القرارات للوالي خلال 48 ساعة، كما فرضت إلصاقها في اللوحات المخصصة للجمهور.

ومن هنا كانت تلك النصوص هي الإطار العام الداعم لشفافية عمل الجماعات المحلية، ولمشاركة المجتمع المدني في إدارة المرفق المحلي بطريق غير مباشر لتحقيق التنمية المحلية والنهوض بها.

وإذا كان هذا الإجماع قد وجد صده فقط في قليل من الدول العربية ومنها الجزائر فأصدرت قوانين الحصول على المعلومة من خلال دساتيرها أو قوانين الصحافة والإعلام، إلا أن الدول الغربية قد قطعت شوطا كبيرا في تكريس الحق في تداول المعلومة على مستوى واقع العمل الإداري، بدءاً من النصف الثاني من القرن العشرين.

وإيماناً منها بدور إتاحة المعلومة الإدارية للأفراد في فعالية الإدارة، لم تكتف الأنظمة القانونية في الدول الغربية، بالاعتراف لمواطنيها بالحق في الحصول على المعلومة الإدارية، من خلال مصادقتها على المعاهدات والإعلانات الدولية لمختلف حقوق الإنسان، أو من خلال النص عليه في دساتيرها وفي مختلف تشريعاتها العادية، بل سعت إلى تكريسه من خلال وضع منظومة قانونية متكاملة تكفل الآليات الفعالة في استيفاء المواطن لهذا الحق. إيماناً منها في المشاركة المجتمعية لتطوير العمل المحلي.

وفيما يخص التجربة الجزائرية فقد نص الدستور الجزائري المعدل حديثاً في سنة 2016 في المادة 51 منه على أن الحصول على المعلومات والوثائق والإحصائيات ونقلها مضمونان للمواطن. ولا يمكن أن تمس ممارسة هذا الحق بحياة الغير الخاصة وبحقوقهم وبالمصالح المشروعة للمؤسسات ومقتضيات الأمن الوطني. إلا أن المشرع قد أحال على التنظيم كيفية ممارسة هذا الحق، ونحن نرى أنه يمكن أن تكون الإحالة على القانون تضييقاً في ممارسة تلك الحقوق، وتقييداً لها دون مبرر.

ثانياً: شفافية العمل المحلي

الشفافية تستوجب توفير المعلومات الكاملة عن نشاط الهيئات المحلية أو البلديات للصحافة وللرأي العام وللمواطنين الراغبين في ذلك، خاصة إن كانت هذه المعلومات تخص مراكزهم الفردية. كما يستوجب مبدأ الشفافية وضوح الإجراءات ومصادقتها لتمكين المعنيين من اتباع ما يرونه مناسباً إن على الصعيد الإداري أو القضائي.

ويعد مؤثر الشفافية اليوم من أهم دعائم التنمية الشاملة والمستدامة، ومن أهم مبادئ الحكم الرشيد، ليس فقط فيما يخص قواعد وآليات تسيير الأجهزة المحلية والمرفقية، بل وفيما يخص تسيير الأجهزة والهيئات الوطنية المستقلة أيضاً، بل امتد الأمر للجمعيات والقطاع الخاص والأحزاب السياسية وسائر التنظيمات القانونية.

وإزاء هذا التطور، اتسع مجال مبدأ الشفافية وأثر سلباً على السرية الذي بات اليوم يشكل استثناءً محدود المعالم والنطاق، بل إن مجاله يضيق يوماً بعد يوم.

إن تفعيل مبدأ الشفافية في تسيير مختلف أوجه نشاط الإدارة والأجهزة الرسمية وعلاقتها بالجمهور، لمن شأنه أن يؤسس لنظام معلومات ملعن وواضح تمام الوضوح، وهذا الأمر يولد لا شك علاقة متينة بين المواطن والإدارة أساسها النزاهة والصدق في المعاملة. وهو ما يؤدي في النهاية إلى رفع نسب معدلات ثقة المواطن بالإدارة مما يدعم علاقة الحاكم بالمحكوم.

الناجمة عن جرائم النشر المضمونة لجميع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين.

كما أن الحوار الديمقراطي يمكن ممارسته عبر وسائل الإعلام من خلال إتاحة المشاركة التفاعلية للمسؤول والجمهور في إطار ممارسة حق الرد المتاح لكي نؤسس لرقابة شعبية حقيقية على أداء السلطة السياسية انطلاقاً من بيئة ديمقراطية تسمح بالحقوق والحريات.

ويتعاطف دور الرقابة الشعبية إذا جرى التمسك بمبدأ العلانية وتقبل أثارها على المجتمع، لذا على وسائل الإعلام التصدي لأي انتهاك يحدث في المجتمع، والاهتمام بتناول قضاياها انطلاقاً من حق النقد الذي يكشف للمواطن قصور أداء المكلف بالسلطة العامة والعمل على إصلاحها. وفي المقابل إتاحة المجال لممثل السلطة العامة لممارسة حقه في تصحيح المعلومات والبيانات. وعلى وسائل الإعلام بالمقابل إتاحة المجال للرد والتصحيح وفق ضوابط القانون، قصد خلق خطاب إعلامي متزن يساهم في نقل الواقع ومسحه بموضوعية ابتداءً ونقده لتطويره انتهاءً⁽¹²⁾.

فالحق في الإعلام حقيقة هو من الحقوق الأساسية التي حرص كل من الدستور الجزائري⁽¹³⁾ وقانون الإعلام⁽¹⁴⁾ على النص عليها، وهو حق لا يمكن للصحفي الاستغناء عنه باعتباره المصدر الأساسي لمعرفة الجمهور بما يدور من أحداث داخلية وخارجية، ولكن هذا الحق لا يمكن أن يتجاوز حق الإنسان في التمتع بقرينة البراءة، وعليه لا يجوز للصحافة أن تسبق الحكم القضائي في إدانة أي مسير للشأن العام، لأن إدانة المتهم تتوقف على انتفاء الإباحة وعدم توافر أي مانع من موانع المسؤولية الجنائية وهو أمر لا يقرره الصحفي وليس مؤهلاً للبت فيه، فهو عمل من اختصاص الجهات القضائية.

والعمل الإعلامي والوصول إليه وإيصاله قد أحيط به جدل واسع وخلاف في الرأي حول مفهومه وحدوده، وأن حدة الخلاف قد تصاعدت وتزايدت نتيجة التقدم العلمي والتكنولوجي الهائل والمتلاحق، حيث من المتصور أن تؤدي المعلومة دوراً بارزاً في الحد من الفساد وإلى امتداد تأثيرها فيكون لها بعد رقابي يحافظ على مصالح الأفراد وحقوقهم وحرياتهم.

ولا بد لنا في هذا المقام أن نذكر بأن الإعلام كنظرية ومسؤولية اجتماعية ترجع في أصولها إلى إعلان الثورة الفرنسية لحقوق الإنسان⁽¹⁵⁾، الذي نص على مبدأ حرية التعبير عن الرأي والفكر كأحد الحقوق الأساسية للأفراد. وأن كل فرد له حق إبداء الرأي والتعبير بالوسائل المختلفة بحرية إلا ما يعتبر تجاوزاً لهذه الحرية في الحالات التي يحددها القانون. وكما تم إقراره من بعد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة في عام 1948. ويستند الاعتراف بالدور المسؤول للحرية الإعلامية في الرقابة على عمل الهيئات المركزية واللامركزية إلى التزامها بمعايير رفيعة في الإداء مثل حماية المجتمع وحقوق ومصالح الأفراد على حد سواء، وهو ما يتطلب بذات الوقت تمكين الصحافة من أداء دورها بحرية باعتبار هذا الدور من دعائم الممارسة الديمقراطية.

ونرى أن مفهوم الحرية الإعلامية ما زال يتراوح ما بين

المحور الثاني: تقويم آلية الحق في الإعلام لتحقيق تنمية محلية راشدة

إن الاهتمام الدولي باللامركزية والتأكيد على فعاليتها وضرورتها وفقاً لمتطلبات الحكومة والتنمية المستدامة جعلها تحتل مكانة لائقة لدى الدول الأوروبية المتقدمة ومعظم الدول في العالم، حيث حرصت العديد من الدول على تطوير أنظمتها المحلية تكريساً لمقتضيات الحكم الرشيد وبغية جعلها أكثر فاعلية لمواجهة كافة التطورات والاحتياجات، على أن هذا التطور يأخذ أشكالاً عديدة تبعاً لاختلاف الظروف التاريخية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية للدولة.

وبذلك حدت معظم دول العالم إلى إرساء قواعد اللامركزية كفلسفة وكأحد معالم التحول الديمقراطي وأداة تنموية لمجتمعاتها وإدارية لتسيير شؤونها، وذلك تجسيدا لمقاربة التنمية بالمشاركة التي تقضي بانخراط ومشاركة كل الأطراف والحساسيات المحلية في مسلسل القرار المحلي بغية تحقيق الإقلاع التنموي الذي ينطلق أساساً من قاعدتها. ولم تكن الجزائر بمنأى عن هذه التغيرات التي شهدتها النسق الدولي فهي الأخرى واكبت التحولات العالمية الكبرى⁽⁷⁾.

ويعتبر الحق في الاطلاع والإعلام من الحقوق المكفولة داخلياً ودولياً للمواطن لكي يكون على دراية بواقع التنمية المحلية الراشدة والرقابة على القائم بتسيير الشأن العام، وعلى هذا سوف نتناول في هذا المحور الحق في الإعلام أولاً، ثم نتطرق للتنمية بالمشاركة من خلال قانون البلدية الجزائري رقم 10-11 وذلك بنظرة نقدية تقييمية.

أولاً: الحق في الإعلام

من المبادئ الكبرى الدستورية التي نص عليها الدستور الجزائري هو أن الشعب هو مصدر كل سلطة⁽⁸⁾، كما أن المجلس المنتخب هو الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته، ويراقب عمل السلطات العمومية⁽⁹⁾، ويعتبر مكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية⁽¹⁰⁾.

ولا تكون المشاركة ذات فعالية إلا إذا اطلع جميع المواطنون على تسيير الشأن العام، والاطلاع يكفله الحق في الإعلام، حيث أن للمواطن الحق في إعلام كامل وموضوعي حسب نص المادة الثانية من قانون الإعلام الجزائري رقم 12 - 05 المؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق لـ 12 جانفي 2012. (الجريدة الرسمية، العام 2012، سنة 49، عدد 02). كما أن بعض التشريعات الدولية قد كفلت لكل شخص الحق في التعبير عن الأفكار وإعلانها بحرية مستعملاً الكلمات، الصور، أو أي وسيلة أخرى، وأيضاً الحق في الإعلام والحصول على المعلومات، والاطلاع عليها دون عائق أو تمييز. ولا يمكن بأي شكل من أشكال الرقابة منع أو تقييد ممارسة هذه الحقوق. وأن الجرائم المترتبة عن ممارسة هذه الحقوق يجب أن يعاقب عليها وفقاً للمبادئ العامة للقانون الجنائي، وتحال للمحاكم ذات الاختصاص⁽¹¹⁾.

كما تضمنت هذه التشريعات حقوق متوازنة لجميع الأطراف إذ نصت على حق الرد والتصحيح، والحق في التعويض عن الخسائر

المصلحة العامة على حرية ممارسة النشاط الصحفي، والتي قد تعوق الرسالة الصحفية عن بلوغ مراميها وأهدافها في خدمة المجتمع وحماية أمنه واستقراره، تماما كما لا ينبغي تجاوز الصحافة حدود حريتها المكفولة لها دستوريا وقانونيا في إطار ميثاق شرف المهنة الصحفية.

والحقيقة أننا ونحن في عصر المعلومات وما سائر ذلك من تطور تكنولوجي أصبح المواطن العادي صحفيا، أو ما يمكن أن نطلق عليه «المواطن الصحفي» الذي ينقل المعلومة ويشتركها مع غيره في لحظات عبر وسائط الإعلام المختلفة كشبكات التواصل الاجتماعي وغيرها، وأصبح دوره تشاركيا مع مختلف الفاعلين في المجتمع المدني، ويمتاز بدور رقابي مؤثر في تحقيق التنمية الرائدة التي ينشدها وابتغيتها.

ثانياً: التنمية بالمشاركة من خلال قانون البلدية الجزائري رقم 11-10

تعد اللامركزية من مؤشرات ومظاهر الحكم الراشد، فلا يمكن وصف إدارة حكم ما بالرشاد إلا إذا كان نظام الحكم يجسد مبدأ اللامركزية في تسيير شؤون الدولة وفي اشراك المواطنين في صنع القرار، وبالتبعية لا يمكن تصور وجود نظام لامركزي خارج إطار المجالس المنتخبة وتعزيز دورها في تحمل الأعباء التنموية وربطها بمتطلبات المواطنين، والتي تعد بحق الإطار القانوني لممارسة الديمقراطية. وقد عزز المشرع الجزائري دور المجالس المحلية المنتخبة من خلال قانون البلدية الجزائري رقم 11-10 حيث نص على اشراك هذه المجالس في تحمل الأعباء التنموية وربطها بحاجيات ومستلزمات المواطنين.

ويقصد بمبدأ المشاركة هو تهيئة السبل والآليات المناسبة للمواطنين المحليين كأفراد وجماعات من أجل المساهمة في عمليات صنع القرار إما بطريقة مباشرة أو من خلال المجالس المنتخبة⁽²¹⁾. ويمثل مبدأ المشاركة أحد أهم مؤشرات الحكم الراشد لما له من صلة وثيقة بجملة مبادئ أخرى تتعلق بممارسة الحقوق والحريات العامة، وإرساء النظام الديمقراطي، وممارسة المواطنة كما له علاقة بمؤشر الشفافية السابق ذكره.

لقد أفرد المشرع الجزائري في قانون البلدية رقم 11-10 بابا كاملا بعنوان «مشاركة المواطنين في تسيير شؤون البلدية»، وجعل المشرع من البلدية في إطار هذا القانون النواة الأساسية لتمثيل الدولة على المستوى المحلي، إذ اعتبرها في مادته 11 (الإطار المؤسسي لممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي والتسيير الجاري) فهي مكان للممارسة المواطنة وإطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون المحلية.

وتكريساً لديمقراطية تشاركية أساسها مشاركة المواطن في تدبير الشؤون المحلية، ألزم المشرع المجلس الشعبي البلدي باتخاذ كل التدابير لإعلام المواطن المحلي بشؤونه وضمان مشاركته واستشارته حول الخيارات وأولويات التنمية المحلية، إضافة إلى تمكينه من الاطلاع على المداولات، من خلال استخدام الوسائط والوسائل الإعلامية، إضافة إلى عرض النشاطات السنوية التي قامت بها البلدية أمام المواطنين. كما جاء في المادة 12 من قانون البلدية أن المجلس

الاعتراف للصحافة بالحرية المطلقة من جهة والرغبة في تقييدها أخذاً بفكرة التوازن من جهة أخرى، أي قبولها بمسؤوليتها الاجتماعية مقابل تمتعها بالحرية.

وبرأينا أن مواجهة المشكلة تقتضي إرساء أسس نظام متكامل من الحقوق والواجبات في مجال حرية العمل الإعلامي، إلا أن صعوبة التوصل إلى هذا النظام المتكامل تشكل التحدي الأساسي الذي يورق الباحثين في العمل على إيجاد توازن دقيق وعادل بين حرية العمل الإعلامي ومصالح المجتمع والأفراد.

والمسؤولية الاجتماعية للصحافة لا يمكن ممارستها بفاعلية دون توسيع هامش الحرية المتاح، مع التأكيد على أن تحقيق التوازن بين الحرية والمسؤولية الاجتماعية هو الضمانة لحرية الصحافة وتمكينها من فتح نقاش لقضايا البلد ومشكلاته تشارك فيه مختلف التيارات الفكرية والسياسية ونشر كافة الآراء فيحقق ذلك من جهة مصلحة الدولة في تبني ما يناسبها، ومن جهة أخرى ضمان عدم تجاهل أي تيار أو اتجاه⁽¹⁶⁾، فحرية وسائل النشر والإعلان ليست حرية مطلقة، وإنما هي حرية مقيدة بحدود القانون على نحو يكفل الالتزام بالمقومات الأساسية للمجتمع، فضلا عن عدم المساس بحقوق وحريات الأفراد⁽¹⁷⁾.

والواقع إن الدور المنوط بالصحافة في حماية مصلحة الفرد وحماية سمعته ومكانته في المجتمع، وكذلك نوعية معايير الحماية تعتبر مؤشرات تعكس مستوى المجتمع الثقافي والديمقراطي⁽¹⁸⁾.

وفي تصورنا أن الصحافة الحرة والمسؤولة في آن واحد يمكن أن تحقق المعادلة العسيرة وهو ما يعني الاحتياج إلى أن ترتبط حرية الصحافة بمبدأ المسؤولية الاجتماعية، أي كفالة عدم استخدام وسائل النشر الصحفي في المساس بسمعة أحد أو التشهير به، أو انتهاك حرمة الحياة الخاصة للأفراد. وأنه على هذا الأساس تكون الصحف ملزمة بحق الرد والتصحيح، ومسؤولة بذات الوقت عن الامتناع عن هذا، احترام هذا الالتزام دون أن تحدث خلافاً بين كفالة ذلك الحق لذوي الشأن وبين حق الصحافة في الحرية.

ونشير في ذلك إلى بعض الآراء التي تصدت للمشكلة، فقد اتجه رأي إلى أن حق الرد والتصحيح يعد قيدياً على حرية الصحافة أو تجاوزها في ممارسة الحقوق الإعلامية المنوطة بها، وبالتالي يضمن ممارسة هذا الحق الديمقراطي التوازن ما بين حرية الصحافة من جانب وبين حق ذوي الشأن من جانب آخر في الرد على ما يثار حولهم وتصحيح البيانات والمعلومات غير الصحيحة من وجهة نظرهم⁽¹⁹⁾. وذهب رأي آخر إلى أن حق الرد والتصحيح بالنسبة لما تنشره الصحف هو حق لا بد من الاعتراف به بشكل كامل من قبل المشرع في سياق التنظيم القانوني لمهنة الصحافة، فلا يستقيم الاعتراف به في ظل كل تلك القوانين المقيدة لحرية الصحافة وإن إلغاء تلك العقوبات (بشأن القذف والسب) هو المعادل الموضوعي لحق الرد وتشديد العقوبة على تجاهله وأنه لا بد أن تتم كفالة حق التصحيح والرد في مقابل إطلاق حرية الصحافة حيث أن هذا الحق هو الوجه الآخر لحرية النشر⁽²⁰⁾.

ونخلص إلى أن مفهوم حرية الصحافة كإحدى صور حرية الرأي والتعبير عنه ونشره ينبغي دوماً أن تكون ذات طابع نسبي فلا تطفئ القيود المفروضة بحكم الضرورة وفي حدود اعتبارات

المجلس البلدي والمواطنين عبر الوسائط الإلكترونية وشبكات التواصل الاجتماعي للرد على انشغالاتهم.

♦ تفعيل خلايا الاتصال على مستوى البلديات من أجل إقرار حق الوصول والاطلاع على المعلومات للصحفي، وحق الأفراد في المعرفة.

♦ تفعيل حق المشاركة الإيجابية في الشأن العام من خلال حضور مداورات المجلس البلدي لتكون أداة رقابة فاعلة.

♦ استحداث مصالح للتكوين على مستوى القيادات الإدارية للإدارة المحلية تعاني من مشكلة الأمية الإدارية. ويعد ضرورة توفر الكفاءات الإدارية في مختلف المناطق المحلية يساهم ويتفادى ضعف التأطير.

♦ اشتراط حيازة الشهادة الجامعية والكفاءة، خاصة لمن يتولون المناصب المهمة كرئيس البلدية أو الأمين العام، لذا وجب اختيار الموظفين والمنتخبين وفق أسس ومبادئ النجاعة والشفافية والكفاءة، وتأهيلهم بوضع برامج تكوينية وتعليمية وفقا لمستواهم ومؤهلاتهم العلمية والابتعاد عن الاختيار والتعيين وفق أسس الوساطة والمحاباة.

♦ تطبيق آليات الرقابة الذاتية مثل وجوب «القسم» و «التصريح بالامتلاكات» للقائمين بالشأن العام المحلي وهذا لضمان تفعيل معايير المساءلة والشفافية تحقيقاً لإدارة فعالة ونزيهة ولتنمية محلية راشدة ومستدامة.

المصادر والمراجع:

1. عبد العزيز صالح بن حبتور، الإدارة العامة المقارنة. الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والطباعة، عمان، الأردن، 2009، ص. 253.
2. عادل محمود حمدي، الاتجاهات المعاصرة في نظم الإدارة المحلية - دراسة مقارنة. الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر. 1973، ص. 18.
3. ناصر لباد، الوجيز في القانون الإداري، الطبعة الثانية، لباد، الجزائر، 2007، ص. 135.
4. المادة الأولى من قانون البلدية الجزائري رقم 10-11 المؤرخ في 20 رجب 1432 هـ الموافق لـ 22 يونيو 2011. (الجريدة الرسمية، العام 2011، سنة 48، العدد 37).
5. عمار بوضياف، شرح قانون البلدية. الطبعة الأولى، دار جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص. 162.
6. تقرير منظمة الشفافية الدولية لعام 2014. أنظر: <https://www.transparency.org/cpi2014/results> تاريخ الدخول: 05/03/2015.
7. حمور أسية، استقلالية البلدية في الجزائر بين الطرح القانوني والممارسة العملية. مذكرة ماجستير إدارة الجماعات المحلية، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر3، (2013-2012)، ص. 6.
8. دستور الجزائر (التعديل الدستوري الصادر في 28 تشرين الثاني/نوفمبر 1996، الجريدة الرسمية رقم 76 المؤرخة في 8 كانون الأول/ديسمبر 1996. المعدل بالقانون رقم 02 - 03 المؤرخ في 10 نيسان/أبريل 2002 الجريدة الرسمية رقم 25 المؤرخة في 14 نيسان/أبريل 2002، والقانون رقم 19-08 المؤرخ في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2008

الشعبي البلدي هو المحرر للمبادرات المحلية التي تهدف إلى تحفيز المواطنين وحثهم على المشاركة في تسوية مشاكلهم وتحسين ظروف معيشتهم .

وفي سياق تجسيد مبدأ الممارسة الديمقراطية وعمادها مشاركة المجتمع المدني في تسيير الشؤون المحلية، أجاز القانون للمجلس الشعبي البلدي الاستعانة بصفة استشارية بكل شخصية محلية وكل خبير او ممثلي جمعيات المجتمع المدني المتواجدة على تراب البلدية وذلك حسب المادة 13 من قانون البلدية.

وحسن ما فعل المشرع الجزائري عند تنصيبه على المواد سابقة الذكر لإشراك ومشاركة المواطنين بصفة عامة، أو متخصصين وخبراء وجمعيات المجتمع المحلي المعتمدة قانونا وتقديم المساهمة التي من شأنها إفادة المجلس البلدي المحلي بحلول لما قد يعترضه من مشاكل، إلا أن الواقع المعاش يرى أن تلك المواد مجمدة عمدا أو سهوا بحكم عدم تضمينها الإلزام، حيث تأتي النصوص بمبدأ «الإمكانية» مما يحدو بالمجلس البلدي المحلي إلى ضربها عرض الحائط وعدم إعمالها.

الخلاصة:

الإدارة المحلية خير تطبيق لمبدأ الديمقراطية على اعتبار أنها التعبير السليم عن نظام متحرر يضمن الحريات ويتفق مع المبدأ الديمقراطي، الذي يستلزم مشاركة الشعب أو ممثليه في تسيير أمورهم وحل مشكلاتهم، وتحقيق الرفاهية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي. ولا يمكن أن تنأى الإدارة بنفسها بعيداً عن المواطن وهمومه، لذا فإن إجماع علماء الإدارة أصبح منعقدا على ضرورة وجود تناسب طردي بين فعالية الإدارة من جهة ومدى انفتاحها ووضوحها وشفافيتها من جهة أخرى.

وقد كرس المشرع الجزائري مبدأ دستوريا تضمنته المادة 17 من التعديل الدستوري الجديد لسنة 2016 وهو مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية، والذي أفرد له بابا كاملا وهو الباب الثالث في قانون البلدية رقم 10-11 مما يعزز مبدأ الشفافية في العمل المحلي ويساهم في تدعيم أسس الرقابة على القائمين بالشأن العام من منتخبين محليين. إلا أن مواد هذا الباب جاءت معيبة حيث نص المشرع الجزائري على (إمكانية) تفعيل هاته المواد مما يحدو بالقائمين على الشأن العام من رئيس المجلس البلدي المحلي وأعضائه على عدم إعمالها والخوض فيها درءاً لأي إشراك حقيقي لمواطني البلدية، مما قد يفتح باب الفساد الإداري واسعا نتيجة نقص كفاءة وفعالية المشاركة الشعبية، فالغرض الأساسي من الإدارة المحلية هو تعزيز أنماط الاتصال بين الإدارة و المواطن بشكل يمكن الشعب من ممارسة حقه في المشاركة، غير أنه لا يكفي لتحقيق المشاركة الشعبية الفعالة النص على أنها حق و واجب، بل لا بد من مشاركة فعلية واسعة من خلال المشاركة في صنع و تنفيذ السياسات و القرارات و التواصل عبر آليات الإعلام بغية تحقيق تنمية محلية راشدة و مستدامة وعلى هذا نوصي بـ:

♦ تفعيل مواقع الانترنت للمجالس البلدية على أن تكون محدثة باستمرار، وتحتوي على آخر المستجدات التي تحدث على مستوى إقليم البلدية.

♦ دعم شفافية العمل المحلي من خلال التواصل بين

- الجريدة الرسمية رقم 63 المؤرخة في 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2008، و القانون رقم 16 - 01 المؤرخ في 6 مارس 2016 الجريدة الرسمية رقم 14 الصادرة في 7 مارس 2016).
9. المادة 15 الفقرة 2 من التعديل الدستوري لعام 2016.
10. المادة 17 من التعديل الدستوري لعام 2016
11. المادة 37 من دستور البرتغال الصادر في 2 أبريل 1976.
12. الطيب بلواضح، حق الرد والتصحيح في التشريعات الإعلامية والصحفية. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2015، ص. 315.
13. المواد 42، 44، 48، 50 من التعديل الدستوري لسنة 2016.
14. المواد 2، 3، 4، 5 من قانون الاعلام الجزائري، القانون العضوي رقم -12 05 المؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق لـ 12 جانفي 2012. (الجريدة الرسمية لعام 2012، سنة 49، عدد 02).
15. أصدرته الجمعية الوطنية في 26 أوت 1789، وهذا الإعلان يعتبر وثيقة حقوق من وثائق الثورة الفرنسية الأساسية وتُعرّف فيها الحقوق الفردية والجماعية للأمة.
16. نزمين نبيل الأزرق، حرية الصحافة في مصر، (أطروحة دكتوراه)، كلية الإعلام، جامعة القاهرة، مصر، 2008، ص. 137.
17. عصام عفيفي عبد البصير، حقوق الإنسان و تشريعات النشر و الإعلان، دار الكتب المصرية، القاهرة، مصر، 2009، ص. 35.
18. Richard C. Donnelly, «The Right of Reply: An Alternative to an Action for Libel» . Virginia Law Review, Vol. 34, No. 8 (Nov., 1948), p.867
19. محمد كمال القاضي، الفرق بين حق الرد و التصحيح في إطار حقوق و واجبات الممارسات الصحفية، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الثاني (الإعلام و القانون)، كلية الحقوق، جامعة حلوان، مصر، 14 - 15 مارس 1999، ص. 9 - 10.
20. سليمان صالح، أزمة حرية الصحافة دراسة مقارنة بين جمهورية مصر العربية و المملكة المتحدة في الفترة من 1945 إلى 1985، (أطروحة دكتوراه)، كلية الإعلام، جامعة القاهرة، مصر، 1991، ص. 435 - 437.
21. عمار بوضياف، شرح قانون البلدية. الطبعة الأولى، دار جسر للنشر و التوزيع، الجزائر، 2012، ص. 145.

دور منظمة الأمم المتحدة في تطوير القانون الدولي البيئي *

د. نورة سعداني**
أ. محمد رحموني***

* تاريخ التسليم: 2016/5/28م، تاريخ القبول: 2015/9/6م.
** أستاذ محاضر قسم أ- / جامعة طاهري محمد بشار / الجزائر.
*** مدرس / جامعة طاهري محمد بشار / الجزائر.

مقدمة:

تطور القانون الدولي العام بتطور المشكلات الدولية، فلم يعد يقتصر على معالجة المشاكل التقليدية للمجتمع الدولي، بل امتد لمعالجة مشكلات حديثة أبرزها المشاكل البيئية كالتلوث العابر للحدود، ارتفاع درجة حرارة الأرض، تلوث البحار والمحيطات، نقل النفايات الخطرة عبر الحدود، وكان حصيلته التطور من هذا الجانب ظهور ما يسمى بالقانون الدولي البيئي، الذي يقصد به ذلك الفرع من القانون الدولي العام الذي يهتم بحماية مجال متميز هو البيئة مستخدماً في ذلك تقنيات ومصادر هذا القانون وكذا مؤسساته⁽¹⁾.

والملاحظ أن قواعد القانون الدولي البيئي منها من نشأ من خلال مصدر رسمي لوضع القاعدة القانونية، لذلك فهي تشكل قاعدة ملزمة أو ما يسمى بالقانون الصلب Hard law، كالمعاهدات الدولية البيئية أو القرارات البيئية الملزمة، ومنها من تجد أساسها في إعلانات، مدونات سلوك، توجيهات، بيانات ختامية، لذلك فهي لا تشكل أدوات ملزمة من الناحية القانونية، ويصطلح عليها بالقانون المرن أو اللين Soft law، وهي كثيرة في المجال البيئي، يرجع الفضل في إصدارها لهيئة الأمم المتحدة نذكر من ذلك مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة الإنسانية عام 1972 بستوكهولم الذي أسفر عن إعلان حول البيئة انطوى على ديباجة تلتها مجموعة من المبادئ، كما توصل المؤتمر إلى وضع برنامج العمل من أجل البيئة الذي ضم عدد كبير من التوصيات (109 توصية) تنطوي على مجموعة كبيرة من المسائل التفصيلية، والمتعلقة بتطوير البيئة ورعايتها.

مشكلة الدراسة:

تطور القانون الدولي للبيئة بسرعة كبيرة جداً، حيث يحصي المختصون في هذا المجال بأن هناك ما يزيد عن 500 عمل دولي بيئي يرجع الفضل الكبير فيها لجهود الأمم المتحدة، وفي هذا السياق تتحدد الإشكالية المتعلقة بهذه الدراسة، وهي: كيف ساهمت الأمم المتحدة في لعب دورها كهيئة عالمية في حماية البيئة وتطوير قواعد القانون الدولي البيئي؟

منهجية الدراسة:

وفي محاولتنا الإجابة على الإشكالية السابقة، سنعتمد على المنهج التحليلي للنصوص الرسمية الدولية، وعلى تقسيم الدراسة إلى خطة مكونة من مطلبين، الأول تحت عنوان: مؤتمرات الأمم المتحدة كأداة لتطوير القانون الدولي البيئي، أما المطلب الثاني فيأتي تحت عنوان: اتفاقيات الأمم المتحدة كأداة لتطوير القانون الدولي البيئي.

المطلب الأول: مؤتمرات الأمم المتحدة كأداة لتطوير القانون الدولي البيئي

شكلت المؤتمرات البيئية الدولية التي دعت لها منظمة الأمم المتحدة الخطوات الأولى في تطوير القانون الدولي البيئي كفرع مستقل في القانون الدولي العام، وبالرغم أن ما يصدر عن هذه المؤتمرات لا يعدو أن يكون مجرد توجيهات غير ملزمة تتخذ شكل إعلانات، مدونات سلوك، بيانات ختامية، إلا أن ذلك لا ينال من مكانتها، فهي كثيراً ما تعمل على توجيه سلوك الدول في المستقبل،

ملخص:

يهدف هذا البحث لدراسة دور منظمة الأمم المتحدة في تطوير القانون الدولي البيئي، وذلك من خلال بيان أهم المؤتمرات الدولية المهتمة بالبيئة التي كان للأمم المتحدة فضل السبق في انعقادها وما ترتب عليها من نتائج ساهمت في نشوء هذا الفرع الجديد من القانون الدولي العام، ويشكل في هذا الإطار مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة الإنسانية لسنة 1972، أول مؤتمر أممي ساهم في تكريس مبادئ وقواعد القانون الدولي للبيئة، من خلال إعلان استوكهولم للبيئة الإنسانية، فضلاً على إنشاء برنامج اليونيب (UNDP) الذي لعب دوراً هاماً في تنفيذ وتمويل الاتفاقيات البيئية.

كما شكل مؤتمر ريو 1992، نقطة فارقة في تطوير القانون الدولي البيئي في سياق ربط البيئة بالتنمية، من خلال إعلان ريو وجدول أعمال القرن 21، ومن خلال فتح التوقيع على أهم الاتفاقيات المتعلقة بالبيئة منها اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية التغير المناخي لسنة 1992.

الكلمات المفتاحية: منظمة الأمم المتحدة، تطوير القانون الدولي البيئي، القانون المرن، القانون الصلب، التنمية المستدامة.

The role of the United Nations Organization in the development of international environmental law

Abstract:

This research aims to study the role of the United Nations Organization in the development of international environmental law, through a statement most interested in international conferences to the environment, which was the United Nations preferred lead in the session and the ensuing results have contributed to the emergence of this new branch of public international law, and constitute in this frame United Nations Conference on human environment in 1972, the first UN conference contributed to the consecration of the principles and rules of international law of the environment, through a declaration Stockholm human environment, as well as the creation of UNEP, who played an important role in the implementation and financing of environmental conventions program.

As the 1992 Rio Conference format, a milestone in the development of international environmental law in the context of linking environmental development, through the Rio Declaration and Agenda 21, As a result of this latest conference opened for signature on the most important Altagafaat on the environment including the Convention on Biological Diversity and the Convention on Climate Change of 1992 .

حق السيادة في استغلال مواردها الطبيعية طبقا لسياستها البيئية الخاصة، وهي تتحمل مسؤولية ضمان أن الأنشطة المطّلع بها داخل حدود سلطتها أو تحت رقابتها لا تضر بيئة دول أخرى أو بيئة مناطق تقع خارج حدود الولاية الوطنية⁽¹²⁾.

ومن هنا فسر المبدأ 21 على أنه نجاح في التوفيق بين سيادة الدولة وحريتها في ممارسة ما تشاء من أنشطة مع تحمل مسؤولياتها عن الأضرار الناجمة عن هذه الأنشطة، والتي تصيب البيئة خارج حدودها سوءا تعلق الضرر بدولة معينة أو بالمجتمع الدولي، في المواقع التي تشكل تراثا مشتركا للإنسانية كأعالي البحار والغلاف الجوي، كما اعتبر هذا المبدأ من المبادئ العامة للقانون الدولي بمفهوم المادة 38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، فأصبح مصدرا للاتفاقيات الدولية والإقليمية لحماية البيئة، وهو يشكل أساس المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية.

أما المبدأ 22 فإنه لا يقل أهمية عن سابقه فهو يتضمن حث الدول على التعاون في تطوير القانون الدولي فيما يتعلق بالمسؤولية الدولية لاسيما تعويض ضحايا التلوث، فهذا الواجب لتطوير قواعد المسؤولية في مجال تعويض ضحايا التلوث يعتبره البعض بادرة يمكن أن تفتح المجال حتى لإرساء قواعد المسؤولية الجنائية على المساس بالبيئة في الحالات الخطيرة⁽¹³⁾.

2. توصيات استوكهلم (خطة العمل): Le plan d'action

تتكون خطة العمل من 109 توصيات تدعو الحكومات والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والمنظمات الدولية إلى التعاون واتخاذ التدابير الخاصة من أجل حماية الحياة والسيطرة على مشاكل التلوث الناتجة عن الأشياء الملوثة للبيئة⁽¹⁴⁾، ويمكن تصنيف التوصيات إلى (ثلاث) محاور:

♦ برنامج التقييم البيئي الشامل أو المسمى بمراقبة الأرض: ويشمل على التقييم والمراجعة والبحث وتبادل المعلومات، ووضع معايير وإجراءات لإصدار إشعارات مبكرة بالأخطار الناشئة التي تهدد البيئة، وتحسين التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة لمراقبة وتقييم البيئة العالمية.

♦ أنشطة إدارة البيئة: وهي التي تتعلق بالمؤسسات البشرية والموارد الطبيعية.

♦ إجراءات الإسناد والدعم: وهي التي تتعلق بإنشاء إدارة مركزية تناط بها مسؤولية الشؤون البيئية وهي ما أطلق عليه برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

ويمكن القول بأن خطة العمل التي وافق عليها مؤتمر استوكهلم كانت الأساس الذي ارتكزت عليه الجهود الدولية لحماية البيئة سواء في مجال إبرام المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بالبيئة على المستويين العالمي والإقليمي، أو إنشاء النظام العالمي لرصد البيئة ومكافحة التلوث والمحافظة على الموارد الطبيعية.

وتعالج التوصيات من 01 إلى 08 إدارة المستوطنات البشرية بهدف تأكيد نوعية البيئة، أما التوصيات من 19 إلى 69 فتعالج إدارة الثروات الطبيعية من وجهة النظر البيئية، وتحدد التوصيات من 70 إلى 94 الملوثات ذات الأهمية وكيفية مكافحتها، وتتضمن التوصيات من 95 إلى 101 الجوانب التربوية والاجتماعية

كما تشكل الإطار العام للاتفاقيات البيئية الملزمة. ويطلق الفقهاء عليها اصطلاح القانون المرن⁽²⁾.

الفرع الأول: المحطات الأولى لتطوير القانون الدولي البيئي (مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة الانسانية 1972)

(La Conférence de Nations Unies sur l'environnement humain)

بدأ تطور القانون الدولي البيئي كفرع مستقل في القانون الدولي العام مع مؤتمر الأمم المتحدة بشأن البيئة الإنسانية لسنة 1972⁽³⁾، هذا المؤتمر الذي يرجع التفكير فيه منذ سنة 1968 عندما دعت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار رقم 2398 (XXIII) إلى عقد مؤتمر دولي للبيئة الإنسانية، وذلك لبحث حلول لمشاكل التلوث العديدة وغيرها مما يهدد الكرة الأرضية، وبعد اجتماعات ولقاءات تمهيدية مكثفة، عقد المؤتمر بناء على مبادرة من حكومة السويد، في مدينة استوكهلم من 5 إلى 16 يونيو 1972، وحضره ممثلو 113 دولة، وتبني هذا المؤتمر شعاراً أرض واحدة فقط (One Earth)⁽⁴⁾.

ومن خلال قراءة تحليلية للنتائج التي توصل إليها هذا المؤتمر يمكن القول أنه ساهم في تطوير القانون الدولي البيئي على الأقل من ناحيتين هما:

أولاً: الجوانب الموضوعية لتطوير القانون الدولي البيئي

ساهم مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة الإنسانية في تطوير قواعد القانون الدولي للبيئة عبر إعلان استوكهلم وخطة عمل من أجل البيئة:

1. إعلان استوكهلم : La Déclaration de Stockholm

صدر عن هذا المؤتمر في ختام أعماله «إعلان حول البيئة الإنسانية متضمناً أول وثيقة دولية لمبادئ العلاقات بين الدول في شأن البيئة، وكيفية التعامل معها، والمسؤولية عما يصيبها من أضرار.

ويتكون الإعلان من ديباجة و26 مبدأ⁽⁵⁾، حيث جاء في المبدأ الأول «أن للإنسان حقاً أساسياً في الحرية والمساواة وظروف الحياة اللائقة في بيئة ذات نوعية تتيح معيشة كريمة ومرهفة»⁽⁶⁾.

وتشكل المواد من 2 إلى 7 جوهر الإعلان⁽⁷⁾، إذ أنها تعتبر المواد الطبيعية لا تقتصر على النفط والمعادن، بل تشمل الموارد الطبيعية الأخرى من ماء، وهواء، ونبات، وحيوان، أي الأنظمة البيئية وعناصرها، ويتعين المحافظة عليها لصالح الأجيال الحاضرة والأجيال المستقبلية⁽⁸⁾، وتحمل هذه المبادئ الإنسان مسؤولية حماية تراث الحياة البرية، وتدعو إلى استغلال الموارد الطبيعية غير المتجددة على نحو يصونها من النفاذ في المستقبل⁽⁹⁾، كما تدعو إلى وقف عمليات إلقاء المواد السامة في البيئة بغية عدم إلحاق أضرار خطيرة بالنظم الأيكولوجية، وتؤكد على منع التلوث البحري⁽¹⁰⁾.

في حين ركزت المجموعة الأخير من المبادئ (8 – 26) على تطوير قواعد القانون للبيئة، لاسيما المبدأ 21 الذي يعتبر حجر الزاوية في القانون الدولي العرفي للبيئة⁽¹¹⁾، ذلك لأنه ينص على أن: "للدول، وفقاً لمبادئ الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي،

الفرع الثاني: الاستدامة: المنظور البيئي الجديد لتطوير القانون الدولي البيئي (مؤتمر ريو 1992)

(La Conférence de Nations Unies sur L'environnement et Développement)

عقد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية (قمة الأرض UNCED) في ريو دي جانيرو عاصمة البرازيل في الفترة من 3 - 14 حزيران/ يونيو 1992 برعاية الأمم المتحدة وشاركت فيها 185 دولة بالإضافة إلى المنظمات الدولية والإقليمية المهتمة بالبيئة.

ويعد هذا المؤتمر الأول من نوعه حيث أنه يشكل الحد الأدنى لحماية البيئة المتفق عليها بين غالبية دول العالم، كبيرة كانت أو صغيرة، غنية أم فقيرة، متطورة أم نامية، للبحث عن حلول للمشاكل البيئية التي تهدد البشرية على الكرة الأرضية، واستغرقت أعمال المؤتمر 12 يوماً وأسفرت نتائجه عن عدة مستجدات أبرزها إعلان ريو، وجدول أعمال القرن الحادي والعشرين، وكذلك فتح التوقيع على اتفاقيتين هما اتفاقية التنوع البيولوجي المتعلقة بحماية الحيوانات والتي وقعتها أكثر من 150 دول، أما الاتفاقية الأخرى فكانت متعلقة بمكافحة مشكل التغير المناخي العالمي والتي وقعتها معظم الدول بما فيها الولايات المتحدة الأمريكية⁽²³⁾.

وبخصوص دور هذا المؤتمر في تطوير القانون الدولي البيئي، فيمكن قراءته على الأقل من ناحيتين، هما:

أولاً: الجوانب الموضوعية لتطوير القانون الدولي البيئي

ساهم مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية لسنة 1992 في تطوير قواعد القانون الدولي للبيئة عبر إعلان ريو وجدول أعمال القرن الحادي والعشرين:

1. إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية Rio Declaration on Environment and Development

جرت بعض المحاولات كي يصدر إعلان ريو 1992 تحت اسم «ميثاق الأرض»، إلا أنه صدر باسم إعلان ريو حول البيئة والتنمية، ويهدف هذا الإعلان إلى إرساء أسس أكثر عدلاً للعلاقة بين الدول الصناعية المتقدمة والدول غير الصناعية النامية فيما يتعلق بحماية البيئة وتحقيق التنمية، ويتكون هذا الإعلان من ديباجة سبعة وعشرين مبدأ⁽²⁴⁾.

وقد ركزت المبادئ من 1 إلى 9 على العلاقة بين البيئة والتنمية، حيث أشار المبدأ الأول إلى الإنسان هو مركز التنمية المستدامة، وله الحق في حياة منتجة ومنسجمة مع الطبيعة، ونص المبدأ الثاني على الحق للدول في استخدام السيادة الكاملة على مواردها وفقاً لسياساتها البيئية والتنمية، وهو مبدأ أشار له إعلان ستوكهولم في المبدأ 21 مع تعديل طفيف لكنه ذو وزن كبير يتعلق بإضافة عبارة «والتنموية»، على أن للدول واجب ألا تضر هذه تضر الأنشطة المتخذة داخل حدودها أو تحت رقابتها ببيئات الدول الأخرى أو ببيئة المناطق التي لا تخضع للاختصاص الوطني لأي دولة.

ويشير المبدأ الثالث والرابع إلى التوازن بين البيئة والتنمية، وتحقيق العدالة بين الأجيال الحالية والمقبلة وأن حماية البيئة

والثقافية لحل المشاكل البيئية، وكذلك وسائل الإعلان المرتبطة بها، وأخيراً تعالج التوصيات من 102 إلى 109 موضوع حماية البيئة والتنمية الاقتصادية⁽¹⁵⁾.

ثانياً: الجوانب المؤسساتية لتطوير القانون الدولي البيئي إحداهن برنامج الأمم المتحدة للبيئة (PDNU)

يمثل إحداهن برنامج الأمم المتحدة للبيئة المظهر المؤسساتي في تطوير القانون الدولي للبيئة، إذ أن أهم ما ميز مؤتمر ستوكهولم هو الإعلان عن الحكم البيئي العالمي، من خلال استحداث هذا البرنامج الذي يشار إليه اختصاراً بـ (UNDP) قصد تنسيق وتقييم وإدارة القضايا البيئية العالمية، وقد شكل المؤتمر استجابة للمطالب التنسيقية بين مختلف التوجهات الوطنية والإقليمية، والجهود الدولية لحماية البيئة⁽¹⁶⁾، على أن تكون المهام الأساسية لهذا البرنامج الاهتمام بالمسائل البيئية من خلال ما يأتي:

1. ترقية التعاون الدولي في مجال البيئة وتقديم التوصيات المناسبة لهذا الغرض.
2. وضع الأنظمة الإرشادية العامة لتوجيه البرامج البيئية وتنسيقها في إطار نظام الأمم المتحدة.
3. متابعة تنفيذ البرامج البيئية، وجعل الوضع البيئي الدولي تحت البحث والمراجعة المستمرة.
4. ترقية مساهمة الهيئات العلمية والمهنية المتصلة لاكتساب المعارف البيئية وتقويمها وتبادلها.
5. جعل الأنظمة والتدابير البيئية، الوطنية والدولية، في الدول النامية تحت المراجعة المستمرة.
6. تمويل برامج البيئة وتقديم المساعدة والتشجيع لأية جهة داخل الأمم المتحدة وخارجها للمشاركة في تنفيذ مهام البرنامج، والمراجعة السنوية لما تم في هذا الخصوص إقراره⁽¹⁷⁾.

وفي ضوء المهام السابق الإشارة إليها نجد أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة لعب دوراً هاماً في تطوير الاتفاقيات والقواعد المرنة لحماية البيئة⁽¹⁸⁾، من خلال ترقية اتفاقية فيينا حول حماية طبقة الأوزون واتفاقية بازل حول مراقبة تنقل النفايات الخطرة عبر الحدود، كما قدم برنامج الأمم المتحدة للبيئة الدعم أيضاً لاتفاقية التجارة الدولية في الأنواع المهددة بالانقراض من الحيوانات والنباتات البرية⁽¹⁹⁾ (CITES)، كما أصبح يشكل برنامج الأمم المتحدة للبيئة منتدىً لنقاش مختلف المعاهدات الدولية مثل اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة عبر الحدود والتخلص منها، واتفاقية التنوع البيولوجي وبرامج البحار الإقليمية⁽²⁰⁾، من بين أهم مهام برنامج الأمم المتحدة للبيئة هو تزويد الأمانة للاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف، بما فيها اتفاقية التنوع البيولوجي لسنة 1992⁽²¹⁾.

ومن أجل التطوير التدريجي للقانون الدولي البيئي، فإن من إنجازات برنامج الأمم المتحدة للبيئة هو تمويل المفاوضات الدولية من أجل إبرام الاتفاقيات الدولية البيئية المتعددة الأطراف، فمثلاً اتفاقية روتردام تم التفاوض بشأنها تحت رعاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة مناصفة مع منظمة الزراعة (الفاو)⁽²²⁾.

يقين علمي يؤكد هذا الشك، وذلك على اعتبار أن الضرر البيئي قبل وقوعه، يمثل أفضل وسيلة لحفظ البيئة، ويتم تطبيق هذا المبدأ في حالة غياب اليقين العلمي الكامل بشأن وقوع الأضرار البيئية الجسيمة⁽²⁹⁾.

أما المبدأ السادس عشر فنص على مبدأ الملوث الدافع -pollueur payeur، حيث يشير إلى أنه ينبغي أن تسعى السلطات الوطنية إلى تشجيع استيعاب التكاليف البيئية داخلياً، واستخدام الأدوات الاقتصادية، أخذاً في الحسبان النهج القاضي بأن يكون المسؤول عن التلوث هو الذي يتحمل، من حيث المبدأ، تكلفة التلوث⁽³⁰⁾.

ويقضي المبدأ 18 و19 من الإعلان بأن تخطر الدول سريعا وبكل حسن نية الدول الأخرى بأي كارثة طبيعية أو وضع طارئ يمكن أن يؤثر في بيئتها، ويركز المبدأ العشرون على دور المرأة في الحفاظ على البيئة وتحقيق التنمية المستدامة، ويدعو المبدأ 21 و22 إلى ضرورة مشاركة الشباب والسكان الأصليين في حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة⁽³¹⁾.

أما المبادئ الخمسة الأخيرة فتتحدث عن العلاقات الدولية والقانون الدولي، حيث يؤكد المبدأ الثالث والعشرون على أهمية حماية البيئة والثروات الطبيعية للشعوب التي تخشى الاضطهاد والسيطرة والاحتلال، ويشير المبدأ الرابع والعشرون إلى ضرورة حماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة، والمبدأ الخامس والعشرون يشير إلى أن السلام والتنمية وحماية البيئة كلها أمور مترابطة وغير منفصلة عن بعضها، ويلقي المبدأ السادس والعشرون التزاما على عاتق الدول بأن تحل جميع منازعاتها البيئية بالوسائل السلمية تطبيقا لميثاق الأمم المتحدة، وأخيرا يدعو المبدأ السابع والعشرون الدول والشعوب لضرورة التعاون بحسن نية وبروح من المشاركة في تفعيل مبادئ القانون الدولي في مجال التنمية المستدامة⁽³²⁾.

2. جدول أعمال القرن الحادي والعشرون (الأجندة 21):

جدول أعمال القرن الحادي والعشرون هو عبارة عن خطة عمل مفصلة مكونة من 800 صفحة تشتمل على 40 فصلا، وتحتوي على 115 موضوعا محددًا، وتغطي خطة العمل هذه جميع المجالات الرئيسية التي تؤثر على الربط بين البيئة والتنمية، وترتكز على الفترة الممتدة من عام 2000 إلى نهاية القرن الحادي والعشرون⁽³³⁾.

ويمكن القول أن جدول أعمال القرن الحادي والعشرون يهدف إلى تقديم مناهج عمل جديدة للعالم، يعالج فيها مشاكل العالم النامي الاقتصادية والاجتماعية في القدرة على موازنة الاحتياجات البشرية المتزايدة، مع الاستمرار في المحافظة على الموارد الطبيعية والبيئة، لذلك فهو يعتبر إنجازا هاما من حيث أنه أدمج الاهتمامات البيئية والاقتصادية والاجتماعية في إطار واحد، حيث يحتوي على مجموعة واسعة النطاق من توصيات العمل تضم أكثر من 2500 توصية بما في ذلك مقترحات مفصلة لكيفية الحد من أنماط الاستهلاك ومكافحة الفقر، وحماية الغلاف الجوي والمحيطات والتنوع البيولوجي وتشجيع الزراعة المستدامة⁽³⁴⁾.

وتعتبر خطة جدول أعمال القرن الحادي والعشرون غير ملزمة قانونا، وهي إحدى الصعوبات والتحديات التي تواجه قرارات الأمم المتحدة بصفة عامة، وقرارات برنامج الأمم المتحدة للبيئة بصفة

جزء لا يتجزأ من التنمية المستدامة، أما المبدأ الخامس على ضرورة التعاون بين كل الدول وكل الشعوب للتخلص من الفقر كشرط أساسي للتنمية المستدامة، ويعطي المبدأ السادس أولوية خاصة للدول النامية في مجال الحفاظ على البيئة⁽²⁵⁾.

المبدأ السابع من إعلان ريو يمكن القول بأنه من المبادئ التي تجسد بحق تطوير للقانون الدولي البيئي، يتمثل هذا المبدأ في المسؤولية المشتركة ولكن المتباينة للدول في الحفاظ على البيئة، وهو بذلك يكرس تنوع واختلاف الأدوار التي تلعب في مجال تدهور البيئة العالمي، فالدول لها مسؤولية مشتركة تتماشى مع طبيعة التهديدات البيئية، لكنها مختلفة أو متباينة بحسب درجة المساهمة في التدهور البيئي العالمي، هذا المبدأ ينشأ علاقة مباشرة بين البيئة والتنمية، حيث يعترف بوجود عدم مساواة بين الدول المتقدمة والدول النامية، فهناك نسبة في الموارد المالية المتاحة لكل منهما، وكذلك مسؤولية كل منهما في تدهور البيئة.

وقد ورد نص المبدأ السابع من إعلان ريو كآتي: «تتعاون الدول بروح من المشاركة العالمية، في حفظ وحماية واستعادة صحة وسلامة النظام الإيكولوجي للأرض وبالنظر إلى المساهمات المختلفة في التدهور العالمي البيئي يقع على عاتق الدول مسؤوليات مشتركة وإن كانت متباينة، وتسلم البلدان المتقدمة النمو بالمسؤولية التي تتحملها في السعي على الصعيد الدولي إلى التنمية المستدامة بالنظر إلى الضغوط التي تلقىها مجتمعاتها على كاهل البيئة العالمية وإلى التكنولوجيا والموارد المالية التي تستأثر بها»⁽²⁶⁾.

أما المبادئ من 10 إلى 22 فركزت على القواعد الواجب إتباعها من جانب الشعوب والحكومات، وذلك بهدف حماية البيئة، حيث أشار المبدأ العاشر إلى ضرورة مشاركة جميع المواطنين في قضايا البيئة، ولن يتم ذلك دون أن توفر كل دولة لمواطنيها كافة المعلومات اللازمة ومشاركتهم في صنع القرار، في حين أكد المبدأ الحادي عشر على ضرورة إصدار الدول وبخاصة النامية منها الإجراءات التشريعية الفعالة اللازمة لحماية البيئة⁽²⁷⁾، أما المبدأ 12 فقد حث على التعاون الدولي في مجال التنمية ومعالجة التدهور البيئي، حيث بين: «أنه ينبغي على الدول أن تتعاون على النهوض بنظام اقتصادي دولي داعم ومنفتح يؤدي إلى النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في جميع البلدان، وتحسين معالجة مشاكل التدهور البيئي»⁽²⁸⁾.

ونص المبدأ 13 من إعلان ريو على أن تضع الدول قانونا وطنيا بشأن المسؤولية والتعويض فيما يتعلق بضحايا التلوث، وحث الدول على زيادة تطوير القانون الدولي بشأن المسؤولية والتعويض عن الأضرار التي تلحق بمناطق خارج ولاياتها جراء أنشطة تدخل في نطاق ولاياتها أو سيطرتها، ويمثل هذا المبدأ تأكيدا لما جاء في المبدأين (21 و22) من إعلان ستوكهولم 1972.

ويشكل المبدأين الخامس عشر والسادس عشر تطويرا للقانون الدولي البيئي، حيث يؤكد المبدأ الخامس عشر على ضرورة تبني الدول لمبدأ الاحتياط Précaution في مجال تلوث البيئة، ويقصد به نطاق حماية البيئة، اتخاذ جميع التدابير والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع الأضرار البيئية الجسيمة، والتي يثور شك حول إمكان وقوعها إذا ما رخص بإقامة نشاط ما، على الرغم من عدم وجود

● عقد المؤتمرات الدولية المعنية بالبيئة:

تعتبر البيئة بعداً من أبعاد التنمية المستدامة، وبالتالي ركيزة أساسية لقيامها لا غنى عنها، لذلك عملت لجنة التنمية المستدامة على عقد مؤتمرات دولية، تتم فيها مناقشة مواضيع بيئية، بالإضافة إلى مواضيع أخرى ذات الصلة بالتنمية المستدامة، وفي هذا السياق عقدت لجنة التنمية المستدامة في إطار تفعيل بنود جدول أعمال القرن 21 عدة مؤتمرات تناولت فيها جوانب التنمية المستدامة وأبعادها المختلفة ومنها البيئة، ومن بين أهم هذه المؤتمرات نذكر:

- المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (بريدجتاون، بربادوس) لسنة 1994، في الإعلان الختامي نص على ضرورة حماية البيئة البحرية للكاربيبي.

- مؤتمر ريو +5 في نيويورك سنة 1997، يعتمد برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن الحادي والعشرين، بما يشمل برنامج عمل لجنة التنمية المستدامة للفترة من 1998 إلى 2002.

- مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (جوهانسبورغ 2002)، أجرى تقييم للعقبات التي تعترض سبيل التقدم، والنتائج المحرزة منذ انعقاد مؤتمر قمة الأرض ومنها ما يتعلق بالبيئة⁽³⁹⁾.

المطلب الثاني: اتفاقيات الأمم المتحدة كأداة لتطوير القانون الدولي البيئي

لم تقتصر جهود الأمم المتحدة على عقد المؤتمرات الدولية فحسب إنما امتدت إلى إعداد الاتفاقيات الدولية، فقد ساهمت الأمم المتحدة في إبرام العديد من المعاهدات المتعلقة بالمجالات البيئية الثلاث (الهواء، التربة، البحار)، وجدير بالذكر أن الجمعية العامة أصدرت عام 1975 قرار تحت رقم 3436 يقضي بجمع المعاهدات الدولية المتعلقة بحماية البيئة وتدوينها في سجلاتها وإخطار مجلس الأمن الدولي بأية اتفاقية أو معاهدة جديدة⁽⁴⁰⁾، وقد أقرت الجمعية العامة أكثر من 100 معاهدة بشأن البيئة منذ تأسيسها⁽⁴¹⁾.

الفرع الأول: الاتفاقيات المتعلقة بحماية البيئة البحرية

من بين الاتفاقيات الدولية العديدة المتعلقة بحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها، والتي ساهمت منظمة الأمم المتحدة في إبرامها نذكر:

أولاً: اتفاقية لندن الدولية لمنع التلوث بزيوت البترول في البحار عام 1954

على إثر مناقشات المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة عام 1950 حول تزايد حالات التلوث البحري الناشئ عن تفرغ البترول من السفن وغيرها، انعقد في لندن، مؤتمر دولي لعلاج مشكلة تلوث البيئة البحرية بالبترول، في الفترة من 26 أبريل إلى 12 مايو 1954، وأسفر هذا المؤتمر عن إبرام اتفاقية دولية في 12 مايو 1954، وأصبحت سارية المفعول في 26 مايو 1954، ولقد طرأت على هذه الاتفاقية عدة تعديلات في سنوات 1962، 1969، 1971 بناء على اقتراحات من المنظمة البحرية الدولية.

وتهدف هذه الاتفاقية وتعديلاتها المتلاحقة إلى مكافحة

خاصة⁽³⁵⁾، وذلك من خلال هيمنة الدول الصناعية الكبرى الملوثة والتي لا تتقيد بمختلف الإجراءات المتبعة من أجل حماية البيئة الإنسانية، غير أن لها أهمية كبيرة في مجال الإدارة البيئية الدولية خاصة من خلال أهدافها ومبادئها التي توضح كيفية تحقيق التنمية المستدامة والمحافظة على البيئة.

ثانياً: الجوانب المؤسسية لتطوير القانون الدولي البيئي إحداث لجنة التنمية المستدامة (CSD)

تشكل لجنة التنمية المستدامة - إلى جانب اتفاقية التغيرات المناخية واتفاقية التنوع البيولوجي، وجدول أعمال القرن الحادي والعشرين-، أهم النتائج العملية لمؤتمر ريو عام 1992، فما إن تم الإعلان عنها حتى بدأ الأمل يدب في هذا المؤتمر الذات لتعزيز، أولاً، الشراكة المتجددة بين الشمال والجنوب في قضايا التنمية المستدامة؛ وثانياً، دور جديد للأمم المتحدة التي نظمت المؤتمر؛ وثالثاً، الرغبة في تعزيز الشفافية في السياسات الوطنية المهمة بالتنمية المستدامة⁽³⁶⁾.

إن لجنة التنمية المستدامة لا تشكل ابتكاراً مؤسسياً، فهي تنظيم تابع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، ويتم انتخاب أعضاء اللجنة من قبل المجلس الإداري ولا تصبح قراراتها نافذة إلا بعد موافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وتنتمي لجنة التنمية المستدامة إلى فئة اللجان التقنية للمجلس، وبما أن لجنة التنمية المستدامة عبارة عن هيئة فنية، فإن جهودها في تطوير قواعد القانون الدولي البيئي سترتكز على تلقي مجموع التقارير التي تصدر عن الهيئات والوكالات المتخصصة واللجان الوطنية⁽³⁷⁾، ومن ثمة عرضها على المشاركين في المؤتمرات والدورات التي تسعى اللجنة لعقدتها قصد تبنيها من قبل هؤلاء، وبلورتها وتجسيدها في شكل اتفاقيات ملزمة لأشخاص القانون الدولي، لذا يمكن القول أن هذه اللجنة تساهم في تطوير القانون الدولي البيئي عبر وسيلتين هما:

● التقارير المتعلقة بالبيئة:

تسعى لجنة التنمية المستدامة إلى تفعيل بنود جدول أعمال القرن الحادي والعشرين، بالتوازي مع باقي الهياكل الأممية، وأمام هذا الترابط يصبح التعاون أمراً واقعاً، وباعتبار أن لجنة التنمية المستدامة هيكل أممي، فإنها تعتبر وجهة للمنظمات الدولية، التي تقوم بموافاة اللجنة بالمعلومات والدراسات والطلول المناسبة للمشاكل البيئية، التي تقوم بدورها بتوزيعها، ومن ثمة دراستها ومناقشتها في دورات، والتصويت عليها، وفي الأخير تبنيها.

تقوم لجنة التنمية المستدامة بعد تلقي التقارير التي تتلقاها من الفواعل الأخرى، بإعداد تقرير سنوي خاص بها يضم مجموع القضايا التي تضطلع بها، والمتعلقة خصوصاً بالبعد الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، ويعتبر هذا التقرير حوصلة للتقارير السابقة الذكر، وكذا العقبات والتوصيات.

يرفع التقرير النهائي إلى الهيئة الأم وهو المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أو يتم مناقشته مباشرة في مؤتمر القمة كجدول أعمال⁽³⁸⁾.

1994 دخلت الاتفاقية حيز النفاذ بعد مصادقة 50 دولة وتوقيع 186 دولة⁽⁴⁵⁾.

تضمنت الاتفاقية 26 مادة مع ملحقين للدول الأطراف فيها، أما عن الهدف النهائي لهذه الاتفاقية هو تثبيت تركيزات الغازات الدفيئة في الغلاف الجوي عند مستوى يحول دون تدخل خطير من جانب الإنسان على النظام المناخي⁽⁴⁶⁾، كما تضمنت الاتفاقية مجموعة من المبادئ وردت في المادة 3 منها، وتمثل هذه المبادئ في قواعد السلوك الواجبة الإتباع لحسن كفاءة الالتزامات المتعلقة باتفاقية تغير المناخ وتحقيق الهدف منها، أهمها مبدأ المسؤولية المشتركة ولكن المتباينة، ومبدأ الملائمة، ومبدأ الحذر، وكذا مبدأ الملائمة، ومبدأ التنمية المستدامة.

وقد وافقت الدول على مبدأ مسؤولية عامة لكن متباينة لتمثل تعهدات الأطراف القائمة على أسس طوعية بهدف العودة إلى ما كانت عليه نسب انبعاثات غازات الدفيئة في 1990 على أن يتم تحقيق هذا الهدف بحلول سنة 2000⁽⁴⁷⁾.

وبالرغم من أهمية التعهدات الواردة في الاتفاقية، إلا أنها لم تحدد آلية واضحة لتنفيذ هذه التعهدات، ولم ترتب أي مسؤولية دولية على الدول الأطراف عند عدم تنفيذ التعهدات، كما أن الاتفاقية لم تحدد نسبة الانبعاث التي تؤدي إلى خلل خطير في نظام المناخ حسب المادة 2 من الاتفاقية، كذلك جاءت الاتفاقية خالية من أي جداول زمنية للتنفيذ، وقد انتهت الفترة المحددة لإنجاز التعهدات التي وضعت بموجبها دون تحقيق الهدف منها، بل إن نسب الانبعاث المسببة للظاهرة سجل ارتفاعاً بدلاً من الانخفاض بسبب عدم تنفيذ الالتزامات⁽⁴⁸⁾.

ثانياً: بروتوكول كيوتو الملحق بالاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ عام 1997

في الاجتماع الثالث الذي عقد بمدينة كيوتو باليابان في العام 1997، وبعد 11 يوماً من المفاوضات والمباحثات في إطار منظمة الأمم المتحدة، تم الاتفاق على بروتوكول كيوتو، حيث تم في 11 ديسمبر 1997 الاتفاق على الصيغة التنفيذية للاتفاقية بصورة قانونية محددة، وحسب المقرر من نصوصه أن يدخل حيز النفاذ بعد مرور 90 يوماً من تصديق 55 دولة، يكون من بينها دول متقدمة تمثل نسبة انبعاث الغازات الدفيئة بها 55% من إجمالي الغازات الكربونية في العالم⁽⁴⁹⁾.

ويحتوي البروتوكول على ديباجة و28 مادة وملحقين للبروتوكول، ومن خلال نصوص الاتفاقية يمكن أن نرصد أهم المسائل التي تطور في المعالجة الدولية للتغير المناخي:

1. ألزم البروتوكول الدول الأطراف المدرجة في المرفق الأول منفردة أو مجتمعة بتخفيض الغازات الدفيئة ب 5% على الأقل دون مستويات عام 1990 في فترة الالتزام الممتدة من 2008 إلى 2012، كما تم بموجب البروتوكول وضع جدول زمني للتنفيذ للتوصل إلى تحقيق هدف الاتفاقية كالتالي: "يكون كل طرف مدرج في المرفق الأول قد حقق بحلول 2005، تقدماً يمكن إثباته في الوفاء بالتزاماته بموجب البروتوكول"⁽⁵⁰⁾.

التلوث البحري بزيوت البترول، وتسري أحكام هذه الاتفاقية على السفن المسجلة في إقليم أي من الدول الموقعة، كما تسري على سفن الدول غير الموقعة بشرط أن لا تقل حمولتها عن 150 طن، وقد وضعت هذه الاتفاقية قواعد موضوعية بخصوص تفرغ البترول في ماء البحر وشروطه، وقررت أن أي تفرغ على خلاف أحكامها يعد غير مشروع ومحظور، بل ويعد جريمة يعاقب عليها وفقاً لقانون دولة الإقليم الذي حدث فيه التفرغ (المادة 6 من الاتفاقية) أو دولة العلم⁽⁴²⁾.

ثانياً: اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار عام 2891

أسفرت جهود الأمم المتحدة عن إبرام اتفاقية شاملة لتنظيم استخدام البحار في 10 ديسمبر 1982، ودخلت هذه الاتفاقية حيز النفاذ في نوفمبر 1994، ولقد أفرد الجزء الثاني منها أحكاماً لحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها، وقد وضعت على الدول الأطراف الالتزامات الكفيلة بالحفاظ على البيئة البحرية ومكافحة مصادر تلوثها أيضاً كانت⁽⁴³⁾.

ووفقاً للنصوص الواردة في هذا الجزء، تلتزم الدول الأطراف، منفردة أو مشتركة، باتخاذ التدابير اللازمة لمنع وخفض والحد من تلوث البيئة البحرية أيما كان مصدره، مستخدمة أفضل الوسائل العلمية المتاحة لها، كما تتخذ الدول التدابير اللازمة لضمان أن تتم الأنشطة الواقعة تحت إشرافها بما لا يؤدي إلى تلوث بيئات الدول الأخرى.

ولقد أوضحت الاتفاقية وسائل تنفيذ الالتزام بحماية البيئة البحرية، وذلك عن طريق:

1. التعاون بين الدول من أجل وضع المعايير والمستويات وبرامج الدراسات والبحوث.
2. إنشاء نظم للرصد والتقييم البيئي.
3. وضع القوانين والأنظمة اللازمة لحماية البيئة البحرية.

كما تقضي نصوص الاتفاقية بضرورة التعاون الدولي بين الدول، سواء كان ذلك على المستوى العالمي أو الإقليمي أو من خلال المنظمات الدولية المتخصصة، لوضع المعايير والقواعد الدولية اللازمة لحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها⁽⁴⁴⁾.

الفرع الثاني: الاتفاقيات المتعلقة بحماية البيئة من التغير المناخي

شكل مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة الإنسانية لسنة 1972 فرصة لتسليط الضوء على عدد من المشاكل البيئية ومن بينها مشكلة التغير المناخي، غير أن المعالجة القانونية الخاصة لهذه الظاهرة كان مع عقد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية لسنة 1992، الذي تمخض عنه التوقيع على الاتفاقية الإطارية لتغير المناخ 1992، وبداية الإرهاصات الأولى للحديث عن بروتوكول كيوتو.

أولاً: اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية للتغيرات المناخية 2991

كان تبني هذه الاتفاقية من أهم النتائج المترتبة عن أعمال مؤتمر قمة الأرض لسنة 1992، وقد تم تبني مشروع الاتفاقية في 9 مايو 1992، وفي 4 يونيو فتح باب التوقيع عليها، حيث تم التوقيع عليها من 155 دولة وتصديق 9 دول فقط، وفي 21 آذار

المجتمع المدني و3700 من أعضاء وسائل الإعلام. وقد تركز العمل في باريس على دفع المفاوضات الخاصة بنتائج باريس وتشمل اتفاقية مُلزِمة قانوناً والقرارات ذات الصلة وذلك بهدف الوفاء بالمهام والالتزامات المحددة في ديربان، جنوب أفريقيا بالدورة السابعة عشر لمؤتمر الأطراف. حيث تم تكليف الفريق العامل «بإعداد بروتوكول، أو أداة قانونية أخرى، أو نتيجة يُتفق عليها ذات قوة قانونية بموجب الاتفاقية الإطارية تنطبق على جميع الأطراف» ويتم إقرارها في الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف⁽⁵⁴⁾.

وقد افتتح الفريق العامل أعماله يوم الأحد 29 نوفمبر وفي اليوم الموالي تم عقد اجتماع القادة والذي ضم ما يزيد على 150 من رؤساء الدول والحكومات، وقد انتهت أعمال هذا المؤتمر بتبني وثيقة عرفت باتفاق باريس الذي وصف بـ «التاريخي» و «غير المسبوق»، وحاز على توافق جميع الأطراف عكس المؤتمرات السابقة، بل حتى الرئيس الأمريكي ذهب للقول بأن هذا الاتفاق يشكل «منعطفًا» للعالم وأنه يمثل «فرصة لدينا لانقاذ كوكب الأرض»، ورئيس الوزراء الهندي ناريندرا مودي الذي وجد فيه «انتصاراً للعدالة، فما محتوى هذا الاتفاق؟ وهل يشكل فعلاً منعطفًا تاريخياً في المعالجة القانونية الدولية من أجل الحؤول دون ارتفاع حرارة كوكب الأرض عدة درجات؟ أم أن هذا الإجماع ما كان يمكن أن يتم لولا الطابع الفضفاض وغير الإلزامي لهذا الاتفاق⁽⁵⁵⁾؟

أبرز نقاط اتفاق قمة باريس للمناخ التي جرى التوصل إليها في 12 ديسمبر 2015، ضمن إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ يمكن أن نوجزها في النقاط الآتية:

1. التزام مبدئي بوقف درجة حرارة الأرض:

توصل المجتمع الدولي من خلال اتفاق باريس إلى هدف طويل المدى لتقييد التسخين العالمي، global warming، في حدود أقل كثير من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية ومواصلة الجهود الرامية إلى حصر درجة ارتفاع الحرارة في حدود لا يجاوز 1.5⁽⁵⁶⁾، و للوصول إلى هذا الهدف نصت الاتفاقية أن على الدول لأطراف في الاتفاقية تحقيق وقف عالمي لانبعاثات غازات الدفيئة في أقرب وقت ممكن، مع التسليم بأن وقف ارتفاع الانبعاثات سيتطلب وقتاً أطول من البلدان النامية الأطراف، مع الاضطلاع بتخفيضات أسرع بعد ذلك وفقاً لأفضل المعارف العلمية المتاحة⁽⁵⁷⁾.

2. مراجعة التعهدات مع رفع سقفها:

تتمثل أحد أهم إجراءات الاتفاق في وضع آلية مراجعة كل خمس سنوات للتعهدات الوطنية التي تبقى اختيارية، وتنقسم الآلية إلى مرحلتين، المرحلة الأولى غير ملزمة، وتنطوي على مراجعة الدول مساهماتها قبل 2020. أما المرحلة الثانية الملزمة، فهي تغطي ما بعد 2020، وهي تلزم الدول بتقديم مساهمات جديدة كل خمس سنوات، وينبغي أن يقدم كل وعد جديد تقدماً على ما قبله ويعكس أكبر طموح ممكن بهذا الشأن⁽⁵⁸⁾.

3. المساعدة المالية للدول النامية:

نص اتفاق باريس على أن تلتزم الأطراف من الدول المتقدمة بتقديم الموارد المالية لمساعدة الأطراف من الدول النامية فيما يتعلق بالتخفيف والتكيف لاستكمال التزاماتها القائمة بموجب

2. حدد البروتوكول غازات الدفيئة المشمولة بالتخفيضات، وقد وردت في المرفق ألف من البروتوكول وهي:

- ثاني أكسيد الكربون (CO2)
- الميثان (CH4)، أكسيد النيتروز (N2O)
- المركبات الفلورية الهيدروجينية (HFCs)
- المركبات الكربونية الفلورية المشبعة (PFCs)،
- سداسي فلوريد الكبريت⁽⁵¹⁾ (SF6).

3. ألزم البروتوكول 38 دولة صناعية بتخفيض انبعاثاتها من الغازات الدفيئة بنسب مختلفة وفقاً لمبدأ المسؤولية المشتركة لكن متباينة، حيث تقوم دول الاتحاد الأوروبي بتخفيض الغازات المذكورة بنسبة 8%، أما الولايات المتحدة الأمريكية فالتخفيضات كانت بنسبة 6%، أما كندا، المجر، اليابان، بولندا، فلتتزم بتخفيض نسبته 2%، أما أستراليا فيقع عليها العبء الأكبر حيث تلتزم خفض هذه الغازات بنسبة 10%⁽⁵²⁾.

وبالرغم من أهمية البروتوكول في حماية البيئة من الظاهرة، إلا أنه واجه مشاكل كثيرة، أبرزها عدم توقيع دول مهمة مثل الولايات المتحدة الأمريكية التي بلغ مجموع مساهمتها في إحداث الظاهرة 24% من حجم الانبعاثات الغازية في العام، وبالتالي عدم تطبيق البروتوكول من الولايات المتحدة الأمريكية سيفقده الكثير من تأثيره، وعلى ذلك لم تدخل الاتفاقية حيز النفاذ إلا في 16 فبراير 2005، بعد أن وافقت عليها روسيا في 18 نوفمبر 2004، يضاف إلى ذلك أن دولا عملاقة مثل الصين والهند لم تدرج في المرفق الأول، وهي الآن من أكبر الدول الاقتصادية وتجري فيها عملية تنمية تعتمد بدرجة كبيرة على الوقود الحجري مما يؤثر على المناخ، ومن العقبات الأخرى التي واجهت البروتوكول هو ما تطلقه الناقلات البحرية والجوية التي لم تأخذ في الحسبان، علماً أن الطائرات الكبيرة مثلاً تطلق كميات كبيرة من الغازات بسبب استهلاكها لكمية ضخمة من الوقود مقارنة بوسائل النقل الأخرى، وتجاهل مثل هذا المصدر لإطلاق الغازات يقلل من حجم النتائج الإيجابية التي يحققها البروتوكول⁽⁵³⁾.

ومن أوجه القصور الكبرى في تنظيم مسألة تغير المناخ هي طريقة الاتفاقية_ البروتوكول التي تحتاج إلى عملية عادة تكون طويلة ترتبط بما يتم الكشف عنه من الأبحاث العلمية قبل اتخاذ أي إجراءات تنفيذية، وهو ما حدث بالنسبة لبروتوكول كيوتو الذي تم الاتفاق عليه بعد خمس سنوات من التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ لسنة 1992، بل ولم يدخل البروتوكول حيز التنفيذ إلا بعد ثلاثة عشر (13) سنة من التوقيع على الاتفاقية.

ثالثاً: اتفاق باريس بشأن تغير المناخ ديسمبر 5102، أي تطور فعال ؟

انعقد مؤتمر باريس لتغيير المناخ في الفترة من 29 نوفمبر إلى 13 ديسمبر 2015 في باريس، فرنسا، وتضمن هذا المؤتمر الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر أطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغيير المناخ، وقد حضر مؤتمر باريس لتغيير المناخ ما يزيد على 36000 مشارك منهم 23600 من مسؤولي الحكومات و9400 من مندوبي هيئات ووكالات الأمم المتحدة ومنظمات

متابعة الالتزام بأحكامها عبر الأجهزة الفرعي، وجدير بالذكر أن الجمعية العامة أصدرت عام 1975 قرار تحت رقم 3436 يقضي بجمع المعاهدات الدولية المتعلقة بحماية البيئة وتدوينها في سجلاتها وإخطار مجلس الأمن الدولي بأية اتفاقية أو معاهدة جديدة.

ومن أجل الارتقاء أكثر بدور منظمة الأمم المتحدة في تطوير القانون الدولي البيئي، خاصة فيما يتعلق بالتنفيذ، يمكن أن نوصي بالآتي:

- على الأمم المتحدة أن تبذل جهود أكبر لإقناع الدول المتقدمة بأن تفي بوعودها بتقديم إعانات لبلدان العالم الثالث في الجوانب البيئية والتنموية قصد تحقيق التنمية المستدامة، لأنه لا يمكن الحفاظ على البيئة في ظل تفشي الفقر والجوع.

- لا بد من البحث عن آليات أممية تضبط مسؤولية كل دولة إزاء التزاماتها البيئية المقررة في مختلف المؤتمرات والاتفاقيات بصيغة يصعب على الدول الكبرى التهرب منها، ومن بين المقترحات في هذا الصدد الارتقاء ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى منظمة عالمية للبيئة. وقد تقدمت العديد من الدول والهيئات الدولية بهذا المقترح منها مبادرة المدير التنفيذي لمنظمة التجارة العالمية عام 1999، في ريو دي جانيرو، حيث دفع بفكرة منظمة للبيئة العالمية بالموازاة مع منظمة التجارة العالمية.

الهوامش:

1. هناك من يعرف القانون الدولي للبيئة بأنه: «ذلك القانون الذي ينظم كيفية المحافظة على البيئة البشرية ومنع تلويثها والعمل على خفضه والسيطرة عليه أياً كان مصدره بواسطة القواعد الاتفاقية والعرفية المتعارف عليها في القانون الدولي».
2. انظر: بدرية العوضي، دور المنظمات الدولية في تطوير القانون الدولي البيئي، مجلة الحقوق الصادرة عن مجلة الحقوق، جامعة الكويت، العدد الثاني، 1985، ص 65، 66، Jürgen Friedrich, International Environmental "soft law": The Functions and Limits of Nonbinding Instruments in International Environmental Governance and Law, Springer Heidelberg New York Dordrecht London, 2013.
3. شكراني حسين، من مؤتمر استوكهولم 1972 إلى ريو + 20 لعام 2012: مدخل إلى تقييم السياسات البيئية العالمية، بحوث اقتصادية عربية تصدر عن مركز دراسات الوحدة العربية، العددان 63-64 / صيف - خريف 2013، ص 149.
4. سه نكه رواد محمد، التنظيم القانوني الدولي لحماية البيئة من التلوث دراسة قانونية تحليلية، مطابع شتات، دار الكتب القانونية، مصر، 2012، ص 69.
5. Declaration of the United Nations Conference on the Human Environment, 16 June 1972, Available on the link : <http://www.unep.org/Documents.Multilingual/Default.asp?DocumentID=97&ArticleID=1503&l=en>
6. Principle 1 of Declaration of the United Nations Conference on the Human Environment 1972

الاتفاقية الإطارية، وكجزء من الجهود العالمية، يجب على الدول المتقدمة أن تستمر في تولي دور القيادة في تعبئة تمويل المناخ من نطاق متسع من المصادر والأدوات والقنوات، مع ملاحظة الدور الكبير للأموال العامة من خلال العديد من الإجراءات وتشمل دعم الاستراتيجيات النابعة من الدول، وأخذ في الاعتبار احتياجات وأولويات الأطراف من الدول النامية⁽⁵⁹⁾.

كما تلتزم الأطراف من الدول المتقدمة بالإبلاغ كل سنتين عن المعلومات الكمية والكيفية المتعلقة بالفقرتين 1 و3 من هذه المادة ويشمل ذلك المستويات المتوقعة للموارد المالية العامة التي سيتم تقديمها للدول النامية. ويتم تشجيع الأطراف الأخرى التي تقدم الموارد على الإبلاغ عن هذه المعلومات على سنتين وبصورة طوعية.

ومن خلال قراءتنا السريعة لهذه النقاط يمكن فهم أسباب الإجماع الشكلي للدول 195، فالطابع التسويقي والتعهدات المؤجلة والمسؤوليات المغيبة والتعميمات الضبابية والتركيز على البديهييات من دون التركيز على الآليات تجعل من الصعب على أي عدم الموافقة عليها، ومن هنا فإن رئيس وزراء الهند كان دبلوماسياً إلى أبعد حد حينما قال إن الاتفاق «لم يسفر عن أطراف فائزة ولا خاسرة».

وهذا يفسر أيضاً لماذا قررت الدول الصناعية الأكثر مسؤولية عن انبعاث الغازات الدفيئة في الجو، وبعد طول تردد، عدم فشل هذه القمة المناخية بعدما نجحت في انتزاع فقرة تنص بوضوح أن «الاتفاق لن يشكل قاعدة» لتحمل المسؤوليات [المطالبة] بتعويضات، ومادامت المبادئ الأساسية التي تضمنتها كانت قد أقرت في قمة سابقة (عدم تجاوز حدود الدرجتين في ارتفاع حرارة الأرض تم تبنيه في قمة كانكون، ومادامت جميع الدول الملوثة وافقت طوعاً على مساعدة الدول النامية على انتهاز نمط التنمية المدمر للبيئة والمناخ التي كانت سبقتها إليه منذ الثورة الصناعية)⁽⁶⁰⁾.

الخاتمة:

قام هذه البحث بدراسة دور منظمة الأمم المتحدة في تطوير القانون الدولي البيئي، وهو على هذا النحو توصلت للنتائج الأساسية التالية:

♦ ساهمت الأمم المتحدة بدرجة كبيرة في بلورة تطوير القانون الدولي للبيئة، خاصة مع إعلان مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة الإنسانية لسنة 1972 الذي ساهم في تكريس مبادئ القانون الدولي البيئي، فضلاً على إنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي لعب دوراً هاماً في تنفيذ وتمويل الاتفاقيات البيئية.

♦ شكل مؤتمر ريو 1992، نقطة فارقة في تطوير القانون الدولي البيئي في سياق ربط البيئة بالتنمية، من خلال إعلان ريو وجدول أعمال القرن 21 الذي شكل خطة عمل مفصلة تحتوي على 115 موضوعاً محدداً، وتغطي خطة العمل هذه جميع المجالات الرئيسية التي تؤثر على الربط بين البيئة والتنمية.

♦ ساهمت الأمم المتحدة في إبرام العديد من المعاهدات المتعلقة بالمجالات البيئية الثلاث (الهواء، التربة، البحار). ثم

Forces in Environmental Governance Norichika Kanie and Peter M. Haas (eds) Tokyo, NY, and Paris: United Nations University Press, 2004, p19

23. سه نكه ردواد محمد، مرجع سابق، ص 79، 80.
24. رياض صالح أبو العطا، مرجع سابق، ص 104، 105.
25. انظر: إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، ريو دي جانيرو 14-3 يونيو 1992، المجلد الأول للقرارات التي اتخذها المؤتمر، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، ص5، الوثيقة: (A/CONF.151/26/Rev.1 (Vol. I
26. المبدأ 5 من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية 1992.
27. رياض صالح أبو العطا، مرجع سابق، ص 106.
28. المبدأ 12 من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية 1992.
29. انظر: محمد صافي يوسف، مبدأ الاحتياط لوقوع الأضرار البيئية - دراسة في إطار القانون الدولي للبيئة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007، ص 28 وما بعدها.
30. المبدأ 16 من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية 1992.
31. المبادئ 18 - 22 من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية 1992.
32. رياض صالح أبو العطا، مرجع سابق، ص 107، 108.
33. سه نكه ردواد محمد، مرجع سابق، ص 83، 84.
34. علاء الحديدي، (قمة الأرض) والعلاقة بين الشمال والجنوب، مجلة السياسة الدولية، العدد 10، أكتوبر 1992، ص 95.
35. عبد الرزاق مقري، مشكلات البيئة والتنمية والعلاقات الدولية، دار الخلدونية، الطبعة الأولى، الجزائر، 2008، ص 274.
36. شكراني حسين، مرجع سابق، ص 156، 157.
37. يمكن الاطلاع على معلومات عن كل دورة من دورات لجنة التنمية المستدامة على الرابط الآتي: <https://sustainabledevelopment.un.org/csd.html>
38. الترتيبات المؤسسية لمتابعة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، توصية الجمعية العامة، ديسمبر 1992، ص 192.
39. تقرير لجنة التنمية المستدامة بوصفها اللجنة التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، الدورة التنظيمية، 30 أبريل-2 مايو 2001، الجمعية العامة، الوثائق الرسمية، الدورة السادسة والخمسون، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم 19 (A/56/19)، الأمم المتحدة.
40. عامر محمود طراف، أخطار البيئة والنظام الدولي، الطبعة الأولى، مجد المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، الأردن، 1998، ص 153.
41. على سبيل المثال أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة الاتفاقيات البيئية الآتية: اتفاقية لندن الدولية لمنع التلوث بزيوت البترول في البحار عام 1945، اتفاقيات جنيف لقانون البحار 1958، اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث برشلونة 1976، اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982، اتفاقية الفضاء الخارجي 1967، اتفاقية رامسار لعام 1971 الخاصة بالأراضي الرطبة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر 1994، بروتوكول كيوتو 1997. انظر: Rudiger wolfrum, conflicts in international environmental law, Nele Matz. Springer 2010 pp 178, 179

7. سه نكه ردواد محمد، مرجع سابق، ص 69.

8. Principle 2 : « The natural resources of the earth, including the air, water, land, flora and fauna and especially representative samples of natural ecosystems, must be safeguarded for the benefit of present and future generations through careful planning or management, as appropriate
9. Principle 4 : « Man has a special responsibility to safeguard and wisely manage the heritage of wildlife and its habitat, which are now gravely imperilled by a combination of adverse factors. Nature conservation, including wildlife, must therefore receive importance in planning for economic development
10. Principle 7: « States shall take all possible steps to prevent pollution of the seas by substances that are liable to create hazards to human health, to harm living resources and marine life, to damage amenities or to interfere with other legitimate uses of the sea
11. سه نكه ردواد محمد، مرجع سابق، ص 69.
12. Principle 21 of Declaration of the United Nations Conference on the Human Environment 1972
13. رياض صالح أبو العطا، دور القانون الدولي العام في مجال حماية البيئة، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، ص 96، 97.
14. محمد المصالح، دور التنظيم الدولي في حماية البيئة، مجلة السياسة الدولية، العدد 124، أبريل 1996، ص 225.
15. عبد العزيز مخيمر عبد الهادي، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1986، ص 201، 202.
16. شكراني حسين، مرجع سابق، ص 150.
17. سه نكه ردواد محمد، مرجع سابق، ص 71، 72.
18. PHILIPPE SANDS QC, Principles Of International Environmental Law -Second edition- Cambridge University Press-The Edinburgh Building, Cambridge, United Kingdom, 2003, p83
19. ALAN GILPIN, Dictionary Of Environmental Law-Edward Elgar Cheltenham, UK Northampton, USA, 2000, p 334
20. ELLI LOUKA, International Environmental Law -Fairness, Effectiveness, and World Order -Cambridge University Press, The Edinburgh Building, Cambridge, 2006, p 14
21. ALEXANDRE KISS and DINAH SHILTON, Guide To International Environmental Law -Martinus Nijhoff Publishers Leiden /BOSTON, 2007, p 50
22. NORICHKA KANIE AND PETER M. HAAS, Emerging

42. رياض صالح أبو العطا، مرجع سابق، ص 110، 111.
43. اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المعتمدة في 10 ديسمبر 1982 في مونتيفغو باي، بدأ التفاوض في 16 نوفمبر 1994، متاحة على الرابط: http://www.un.org/depts/los/convention_agreements/texts/unclos/unclos_a.pdf
44. رياض صالح أبو العطا، مرجع سابق، ص 129.
45. سلافه طارق عبد الكريم الشعلان، الحماية الدولية للبيئة من ظاهرة الاحتباس الحراري، الطبعة الأولى، منشورات الطلبي الحقوقية، لبنان، 2010، ص 110.
46. Article 2 of UNITED NATIONS FRAMEWORK CONVENTION ON CLIMATE CHANGE, UNITED NATIONS, 1992. FCCC/INFORMAL/84
47. سعيد سالم جويلي، التنظيم الدولي لتغير المناخ وارتفاع درجة الحرارة، دار النهضة العربية، 2002، ص 22.
48. سلافه طارق عبد الكريم الشعلان، مرجع سابق، ص 139.
49. سعيد سالم جويلي، مرجع سابق، ص 32.
50. Article 3 of the KYOTO PROTOCOL TO THE UNITED NATIONS FRAMEWORK CONVENTION ON CLIMATE CHANGE, UNITED NATIONS 1998. FCCC/INFORMAL/83
51. سلافه طارق عبد الكريم الشعلان، مرجع سابق، ص 146. انظر: Annex B 3 of the Kyoto Protocol, op.cit, p 20 و عادل مشعان ربيع، الاحتباس الحراري، الطبعة الأولى، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص 155 – 157.
52. ملخص مؤتمر تغير المناخ المنعقد في باريس، نشرة مفوضات الأرض، المجلد، رقم 664، المعهد الدولي للتنمية المستدامة، 19 أكتوبر 2015، تاريخ الاطلاع: 11/05/2016، متاح على الرابط: <http://www.iisd.ca/download/pdf/enb12663a.pdf>
53. ماجد نعيمة، قمة التغيرات المناخية في باريس لم تغير شيئاً، مجلة المستقبل العربي تصدر عن مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 443، كانون الثاني/يناير 2016، ص 192.
54. المادة 2 من اتفاق باريس المعتمد في مؤتمر الأطراف للاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ بتاريخ 11 ديسمبر 2015، الدورة الحادية والعشرون، باريس من 30 نوفمبر إلى 11 ديسمبر 2015، الأمم المتحدة.
55. الوثيقة رقم: FCCC/CP/2015/L.9
56. المادة 3 من اتفاق باريس بشأن تغير المناخ.
57. راجع مقرر مؤتمر الأطراف للاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ، الدورة الحادية والعشرون، باريس من 30 نوفمبر إلى 11 ديسمبر 2015، الأمم المتحدة، ص 6.
58. المادة 9 من اتفاق باريس بشأن تغير المناخ.
59. ماجد نعيمة، مرجع سابق، ص 193.

جريمة الإرهاب في القانون الجزائري*

أ. يوسف مرين**

* تاريخ التسليم: 2016/8/21م، تاريخ القبول: 2016/11/14م.
** طالب دكتوراه/ جامعة عبد الحميد بن باديس/ الجزائر.

ملخص:

سنة 66 و73 بعد ميلاد المسيح⁽¹⁾، حيث ظهرت مجموعة من المتعصبين عرفوا باسم الزيلوت les zélotes والتي تكونت من مجموعة اليهود الذين قاموا بأعمال تقتيل وتدمير، أما في أمريكا ظهرت مجموعة كوكلوكس كلان ku-klux klan والتي كانت تطارد السود باسم الوطنية، وفي تاريخ الإسلام عرفت كذلك أعمال هي إرهابية في الحقيقة و كانت فرقة الحشاشين أكثر انتشاراً والتي اتخذت الاغتيال كوسيلة أساسية في تنفيذ عملياتهم، ويرى البعض أن كلمة اغتيال بالإنجليزية assassin مشتقة من اسم هذه الفرقة⁽²⁾ (ashashin)، ليُعرف مصطلح الإرهاب لأول مرة في قاموس الأكاديمية الفرنسية عام 1829 إلا أنه في ذلك الوقت لم يتعد حدود الدولة التي تقع فيها العمليات الإرهابية، وأنه بعد الحرب العالمية الثانية اتخذ الإرهاب بعداً عالمياً وظهر ما يسمى بالإرهاب الدولي وانتشرت التنظيمات الإرهابية والتي كانت تعمل بالتنسيق مع بعضها البعض مستعملة بذلك أحدث الوسائل التكنولوجية مستفيدة من نشاطات أخرى كالتجارة في المخدرات و تبييض الأموال.

وبذلك أصبح الإرهاب لا يعرف حدود وأصاب دول مختلفة الموقع الجغرافي وقد قدرت دراسة حديثة سنة 2014 عدد المنظمات الإرهابية على مستوى العالم بـ 84 منظمة⁽³⁾، وعلى إثر ذلك اهتم علماء النفس والاجتماع بهذه الظاهرة الخطيرة والفتاكة خاصة بعد دراسة سلوك الإرهابيين ومقارنتها بباقي السلوكيات الإجرامية الأخرى ليتضح أنه لا البيئة ولا البنية الفيزيولوجية تآثر على طبيعتهم الإجرامية فإنهم ليسوا منحرفين نفسانيين وليسوا بالمجرمين العاديين لأن في اعتقادهم أنهم يقدمون خدمة للمجتمع وأنهم ينقذوه من الهلاك، وبذلك تم التوصل إلى أنهم منحرفين في طريقة التفكير⁽⁴⁾ في إيجاد تبريرات لأعمال العنف التي يرتكبونها إما عقائدية أو أيديولوجية أو سياسية.....الخ.

أما فقهاء القانون اهتموا بالدراسة القانونية للفعل ومقارنته بأعمال العنف الأخرى، وحاولوا الإجابة على الإشكاليات التي يتمخض فيها موضوع الإرهاب بدءاً بمحاولة تعريفه وكذا معرفة أسبابه لأن القانون هو أحد الأساليب اللازمة والضرورية لمكافحة ظاهرة الإرهاب، ونظراً لخطورتها استوجب إحداث تشريع خاص بها يكون رادعاً بالقدر الذي يستنزف فيه، وذلك بالوقوف على مدى تناسق التشريعات فيما بينها مع وضع الحدود الفاصلة بين الإرهاب وما يختلط به من صور، حيث تردد كثير أن الإرهابي في نظر البعض هو مدافع عن الحرية.

وعلى صعيد آخر فقد تحركت المنظمات الدولية وخطت خطوات هامة من أجل مكافحة الإرهاب الذي اتخذ أبعاداً دولية يهدد الأمن والسلم الدوليين، وعلى إثر ذلك وقعت العديد من الدول على عدة اتفاقيات دولية تجرم وتعاقب على الإرهاب الدولي ومن بينها الجزائر.

إن الدولة الجزائرية دولة فتية حديثة الاستقلال ولكن هي الأخرى لم تسلم من هذه الظاهرة فلقد دفعت بالنفس والنفس خلال العشرية السوداء التي مرت بها، فعندما كانت السلطات الجزائرية منهكة في إعادة بناء ما هدمه الاستعمار وإرساء الدولة الديمقراطية لم يسعها أن تتنبأ لما كان يتدبر لها إذ اختيرت الجزائر كأرض خصبة لزراعة الإرهاب وأن المعطيات العديدة التي كانت في الجزائر آنذاك كانت تخدم الإرهاب بين فترة 1981 - 1987⁽⁵⁾،

إن الدولة الجزائرية قد بذلت جهوداً معتبرة لتطويق ظاهرة الإرهاب واستئصالها، وسلكت في ذلك سياسة رديعية وتسامحية في نفس الوقت والتي كانت نتائجها حسنة، كما أن عمل الدولة الجزائرية في محاولة خنق ظاهرة الإرهاب اشتمل على ثلاثة نقاط وهي: الحرص على تطبيق القانون بصرامة، اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة من أجل التكفل بضحايا الإرهاب وإدماج الأشخاص اللذين استفادوا من تشريعات التوبة، وعلى الصعيد الدولي لقد صادقت الجزائر على عدة اتفاقيات دولية في مجال مكافحة الإرهاب وتعتبر الجزائر عضواً فعالاً في مكافحة ظاهرة الإرهاب على ما اكتسبته من خلال معاناتها من هذه الظاهرة وأصبحت الدول تستنير بالتجربة الجزائرية في مجال مكافحة الإرهاب وأصبح يطلق عليها تسمية التجربة الجزائرية في مجال مكافحة الإرهاب.

الكلمات المفتاحية: الجريمة، الإرهاب، جريمة الإرهاب، الأركان، العقوبات، القانون الجزائري.

The crime of terrorism in Algerian law**Abstract**

the Algerian government had made considerable efforts to fight and end terrorism, she used both deterrent and tolerant methods at the same time which made a good results. the work of the government to stop this phenomenon can be concluded in 3 main points : the careful application of the law . taking all the necessary procedures to take care of terrorism; victims and the integration of the people forgiven by the government, on the international level, Algeria had signed many conventions about fighting terrorism . besides Algeria is considered an active member in fighting terrorism because of her experiments in dealing with such phenomena, as a result many countries have followed and taken the Algerian experiment in fighting terrorism until it was called the Algerian experiment of fighting terrorism.

Keywords: organized crime, terrorism, the crime of terrorism, the chief of staff, sanctions Algerian law.

مقدمة:

من أخطر الظواهر السلبية التي شاعت العالم المعاصر ظاهرة الإرهاب والتي امتد خطرها ليشمل العالم كله دون التفرقة بين الدول، فهذه الظاهرة فرضت على المجتمع الدولي خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 التي تعرضت لها الولايات المتحدة الأمريكية وأعتبر هذا التاريخ منطلق للحرب ضد الإرهاب. ويعتبر هذا السلوك الاجرامي من أقدم أساليب العنف التي عرفها تاريخ البشرية، فمن خلال دراسة تاريخ الإرهاب فإن أول عمل إرهابي كان ما بين

1. ضيف مفيدة: تطرقت في مذكرتها المقدمة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق فرع قانون العقوبات والعلوم الجنائية (سياسة المشرع في مواجهة ظاهرة الإرهاب) إلى تعريف الإرهاب والتميز بينه وبين الظواهر الأخرى المشابهة له، وأساليب الإرهاب ودوافعه، كما تطرقت إلى النشأة التاريخية للإرهاب والتطرف في فكر الجماعات الإرهابية في الجزائر، وتطرقت في النهاية إلى الأحكام الإجرائية وأحكام العقاب في الجريمة الإرهابية.

2. معروف رباحي فتحة: تطرقت في مذكرتها المقدمة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق فرع القانون الجنائي والعلوم الجنائية (التدابير القانونية المقررة لمكافحة الإرهاب في الجزائر) إقرار الجريمة الإرهابية في القانون الجزائري وتمييزها عن الظواهر المشابهة لها، كما تطرقت إلى التدابير القانونية الاستثنائية لمواجهة الإرهاب في الجزائر المشددة منها والمخففة، وتطرقت في النهاية إلى العقوبات المقررة لها في قانون العقوبات الجزائري.

3. رواط فاطمة الزهراء: تطرقت في مذكرتها المقدمة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق فرع القانون الجنائي والعلوم الجنائية (المتابعة الجزائية للجريمة الإرهابية في التشريع الجزائري) إلى خصوصية التحري والتحقيق في متابعة الجريمة الإرهابية في القانون الجزائري ثم إجراءات التحقيق القضائي في متابعة الجريمة الإرهابية، كما تطرقت إلى خصوصية إجراءات محاكمة مرتكبي الجرائم الإرهابية ومميزات العقوبة والتعويض في الجريمة الإرهابية.

منهج البحث

نحاول من خلال هذه الدراسة الإجابة على التساؤلات السابقة وفق اعتماد منهج استقرائي تحليلي لأهم نصوص الدستور الجزائري، ونصوص قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجزائية، وغيرها من القوانين المرتبطة بالإرهاب كما هو الحال في البحوث والدراسات المتعلقة بالعلوم الاجتماعية.

خطة البحث

- اشتملت خطة هذا البحث على مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة على النحو الآتي:
- مقدمة
 - المبحث الأول: مدلول الإرهاب
 - المطلب الأول: مفهوم الإرهاب في اللغة
 - المطلب الثاني: المفهوم القانوني للإرهاب
 - المطلب الثالث: موقف المشرع الجزائري من مفهوم الإرهاب
 - المبحث الثاني: أركان جريمة الإرهاب في القانون الجزائري
 - المطلب الأول: الركن الشرعي
 - المطلب الثاني: الركن المادي
 - الفرع الأول: الاعتداءات المنصوص عليها في المادة 87

وبعد إلغاء الانتخابات التشريعية لشهر ديسمبر 1991 دخلت الجزائر في دوامة وضعت على إثرها في حالة طوارئ سنة 1992، وبهذا عرفت الجزائر ما يسمى بالإرهاب الأمر الذي استوجب إحداث مجموعة من النصوص القانونية التي تردع هذه الأفعال وتعاقب عليها وهكذا فعل المشرع كما أصدر نصوص أخرى بها لطف ورحمة بالتائبين وفقا لشروط محددة، ولقد أصدر المشرع الجزائري إلى يومنا هذا تسعة نصوص قانونية تعالج موضوع الإرهاب، مما يحث على الدراسة والبحث في هذا الموضوع والذي هو موضوع دراستنا، فكيف تعامل المشرع الجزائري مع هذه الظاهرة كون الجزائر لم تسلم هي الأخرى من الإرهاب؟ وماهي جريمة الإرهاب في القانون الجزائري؟.

أهمية الدراسة

إن ظاهرة الإرهاب هي مشكلة ذات أبعاد اجتماعية، نفسية وبيولوجية ترتبط بضعف التنشئة وسوء التكيف الاجتماعي، ولا يمكن بأي حال من الأحوال تناول هذه المشكلة بمعزل عن السياق الاجتماعي الذي يحوي بنية المجتمع ونظمه والتغيرات الاجتماعية والاقتصادية، فللموضوع أهمية بالغة في مضمونه بوصفه جريمة مستحدثة تهدد مصالح الدولة والأفراد معا ومن ثم استوجب على المشرع التدخل في تجريم الظاهرة والمعاقبة على إتيانها.

كما يكتسب هذه الموضوع أهمية من الناحية النظرية تتجلى في استعانة المشرع الجزائري في سبيل مواجهة هذه الجريمة بنصوص خاصة أهمها الأمر 11-95⁽⁶⁾ دون استغناؤه عن تطبيق النصوص العامة الواردة بقانون العقوبات لأن هناك علاقة متكاملة بينهما على أساس موضوعي يتمثل في الخصوص في طبيعة الحق المعتدى عليه في كليهما وهو حق عام، فالإرهاب جريمة من الجرائم المضرة بالمصلحة العامة والمخاطر التي تهدد المصالح العامة تجد تطبيقات عديدة لها في قانون العقوبات باعتباره يجسد الشريعة العامة في مجال التجريم والعقاب.

أسباب اختيار الموضوع

لقد كان الدافع الأكبر وراء اختيار البحث في هذا الموضوع هو أن الجريمة الإرهابية في الجزائر ليست وليدة الصدفة بل تمتد جذورها إلى سبعينيات القرن الماضي ولكن ساهم في تطورها وضع متأزم، الأمر الذي جعلنا نتناول هذا الموضوع من الإجماع من زاوية غير تلك التي تناولتها الدراسات السابقة، وهناك سبب ذاتي يتمثل في عظيم تأثري لما آل إليه حال وطني جراء الظاهرة الإرهابية والتي عصفت ببلد كالجزائر وشارفت به على الانهيار بعد أن عجزت فترة الاستعمار عن إزالته.

أهم الدراسات السابقة

من خلال الدراسات السابقة لموضوع الإرهاب في القانون الجزائري بصفة خاصة، وجدنا دراسات تناولت الإرهاب كدراسة مقارنة بين الإرهاب المحلي والإرهاب الدولي، ومنها ما تناوله من منظور التفرقة بينه وبين ما يشابهه من جرائم أو ما يتداخل معه من مفاهيم كالإرهاب والمقاومة، والإرهاب والجريمة السياسية، وهناك من تناول الإرهاب من منظور شرعي وقانوني، ويمكن ذكر أهم هذه الدراسات:

كلمة Terrorisme والتي استحدثت إبان الثورة الفرنسية وهذه الكلمة ذات أصل لاتيني والمركبة من كلمتين terror وهي في اللغة الفرنسية terreur والتي تعني الرعب ومقطع isme والذي هو باللاتينية ismus ويفسر على أنه العقلانية والتنظيم، وعليه فالمعنى اللغوي الحقيقي لكلمة إرهاب هي الرعب المنظم، وكلمة إرهاب في اللغة الفرنسية تعني استعمال العنف لتحقيق اغراض سياسية⁽¹⁰⁾، ويرى البعض أنه من خلال الدراسة اللغوية للمصطلح فإنه في اللغة العربية بعيدا عن الدلالة القانونية المعروفة للإرهاب، وأن الترجمة الصحيحة لكلمة الإرهاب هي الإرعاب إلا أنه استقرت العادة على اصطلاح الإرهاب وبقيت على هذا المنوال⁽¹¹⁾.

المطلب الثاني: المفهوم القانوني للإرهاب

لقد أدى انتشار الإرهاب في دول العالم على اختلاف أوضاعها ونظمها وتطورها إلى تكثيف الاجتهادات حول إيجاد تعريف له، ولكن لم يوجد إطار موحد لهذه الظاهرة وعملت كافة الدول المتضررة جاهدة لإيجاد تعريف للإرهاب، ولقد حدد الفقيه الروماني رادوليسكو في تقريره المقدم إلى مؤتمر باريس سنة 1931 العناصر الجوهرية للإرهاب على النحو التالي «يعتبر عمل ارهابي كل الجرائم والأعمال التحضيرية بقصد ارتكاب الجرائم والاتفاقات والجمعيات التي تهدف عن طريق العنف أو التخويف إلى فرض مذهب معين سياسي أو اجتماعي»⁽¹²⁾.

وعرف كذلك الفقه الإرهاب «على أنه القيام بأعمال عنف ضد الأشخاص أو الأموال على نحو يشيع في المجتمع كله وليس لدى بعض الأشخاص حالة زعر والشعور العميق بانعدام الأمن، ينجم عنها نوع من التفكك الاجتماعي وتحد من إمكانية رد الفعل في مواجهة الاعتداء»⁽¹³⁾، غير أن وزارة العدل الأمريكية تعرف جريمة الإرهاب بأنها «الاستخدام غير المشروع للقوة والعنف عند الأشخاص أو الملكية لإرهاب أو لإكراه الحكومة أو السكان المدنيين على تعزيز أو تأييد أهداف سياسية أو اجتماعية»⁽¹⁴⁾.

وبالنسبة للتشريعات العربية أغلبيتها لم تعرف هذه الجريمة، إلا أن المشرع المصري قد عرفها وذلك بموجب قانون صدر سنة 1992 والذي نص في مادته الثانية على أنه «يقصد بالإرهاب كل استخدام للقوة أو للعنف أو التهديد أو الترويع يلجأ إليه الجاني تنفيذ المشروع إجرامي فردي أو جماعي بهدف الإخلال بالنظام العام أو تعرض سلامة المجتمع أو أمنه للخطر إذا كان من شأن ذلك إيذاء الأشخاص أو إلقاء الرعب بينهم أو تعريض حياتهم للخطر أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بالاتصالات أو المواصلات أو بالأموال أو المباني أو بالأموال العامة أو الخاصة أو احتلالها أو الاستيلاء عليها أو منع أو عرقلة ممارسة السلطة العامة أو دور العبادة أو معاهد العلم لأعمالها أو تعطيل تطبيق الدستور أو القوانين أو اللوائح».

المطلب الثالث: موقف المشرع الجزائري من مفهوم الإرهاب

المشرع الجزائري ولمواجهة هذه الظاهرة استوجب عليه إحداث نصوص قانونية ليضفي الشرعية عليها لأن المادة الأولى من قانون العقوبات⁽¹⁵⁾ تنص على أنه «لا جريمة ولا عقوبة ولا تدبير أمن بغير قانون». إن نص هذه المادة هو القاعدة العامة في التجريم، الأمر الذي جعل الاعتداءات الواقعة قبل سنة 1992 لم يكن

مكرر من قانون العقوبات الجزائري

- الفرع الثاني: إنشاء التنظيمات أو الجمعيات
- الفرع الثالث: الإشادة والترويج والتمويل
- الفرع الرابع: حيازة الأسلحة والذخائر
- المطلب الثالث: الركن المعنوي
- الفرع الأول: القصد العام
- الفرع الثاني: القصد الخاص
- المبحث الثالث: إجراءات المتابعة لجريمة الإرهاب
- المطلب الأول: مرحلة التحري وجمع الاستدلالات
- المطلب الثاني: إجراءات التحقيق
- المطلب الثالث: إجراءات المحاكمة
- المبحث الرابع: أحكام العقاب
- المطلب الأول: العقوبات المقررة قانونا لجريمة الإرهاب
- الفرع الأول: العقوبات الأصلية
- الفرع الثاني: العقوبات التكميلية والتبعية
- المطلب الثاني: الظروف المشددة والمخففة للعقوبة
- الفرع الأول: الظروف المشددة
- الفرع الثاني: الظروف المخففة
- خاتمة وتوصيات

المبحث الأول: مدلول الإرهاب

أول مشكلة تتعرض دارس موضوع الإرهاب هي مشكلة تعريفه، فإلى حد يومنا هذا لم يوجد تعريف واحد جامع لمعنى الإرهاب رغم ظهوره قديما، واختلف الفقهاء في تعريفه بل واختلف كذلك من حيث وجوده فهناك البعض من يقول على أن الإرهاب هو فعل وهناك من يرى أنه رد فعل، ومن أجل ذلك فإنه من الضروري دراسة مفهوم الإرهاب ليتسنى لنا الاحاطة بكل جوانبه.

المطلب الأول: مفهوم الإرهاب في اللغة

لقد بلغت أهمية المعنى اللغوي للإرهاب درجة كبيرة لدى الفقهاء لأن معرفة المفهوم اللغوي يعد خطوة أولى نحو إيجاد تعريف قانوني واستنباط عناصره وخصائصه، غير أن المعاجم العربية القديمة لم تتعرض لمصطلح الإرهاب وإنما تعرضت للفعل رهب والذي يعني خاف وأرهبه يعني أخافه، أما الفعل المزيد بالتاء هو ترهب والذي يعني انقطع للعبادة في صومعته ومنها اشتق الراهب، ووردت كلمة الرهبة في القرآن الكريم بمعان عديدة منها الخشية وتقوى الله سبحانه وتعالى، إذ قال عز وجل في كتابه العزيز: ﴿وفي نسختها هدى ورحمة للذين هم لربهم يرهبون﴾⁽⁷⁾ وهنا كلمة يرهبون جاءت بمعنى يخشون ويخافون، وقال عز وجل ﴿إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا﴾⁽⁸⁾ وقال عز وجل أيضا ﴿واياي فارهبون﴾⁽⁹⁾.

إن كلمة الإرهاب في اللغة العربية تقابلها في اللغة الفرنسية

المطلب الأول: الركن الشرعي

يقصد بالركن الشرعي للجريمة أن ينص القانون على تجريم الفعل لأن الأصل في الإنسان البراءة وفي الأشياء الإباحة، فهو في جوهره تكييف قانوني يخلق على الفعل، والمرجع في تحديده هو قواعد قانون العقوبات وفحواه حكم قانوني على علاقة معينة بين الواقعة المرتكبة والمصالح المحمية بالقاعدة الجنائية⁽²⁰⁾، ويعبر عنه في القانون الجزائري بمبدأ الشرعية «لا جريمة ولا عقوبة ولا تدبير أمن إلا بنص في القانون» (المادة 01 قانون العقوبات الجزائري)، كما نصت على هذا المبدأ المادة الأولى من القانون المدني الجزائري⁽²¹⁾ والمادة 59 من القانون 16 - 01⁽²²⁾ على أنه «لا يتابع أحد... إلا في الحالات المحددة بالقانون وطبقاً للأشكال التي نص عليها»، وبالنسبة لجريمة الإرهاب ظهرت قانوناً سنة 1992 وذلك بموجب المرسوم التشريعي رقم 92 - 03 وبعدها نقلت أحكامه إلى قانون العقوبات في القسم الرابع مكرر⁽²³⁾، وهذا يعتبر الأساس القانوني والركن الشرعي لجريمة الإرهاب.

المطلب الثاني: الركن المادي

الركن المادي في الجرائم البسيطة هو تلك الأعمال الإيجابية والسلبية التي تكون الجريمة في جانبها المادي، إلا أنه في جريمة الإرهاب لا يكفي ذلك بل يجب أن تتوفر عناصر أخرى متمثلة في الهدف والغرض، كما أن التشريع الفرنسي أخذ بثلاثة أشكال من الإرهاب وهي الجرائم المنصوص عليها في القانون العام والإرهاب البيئي والمنظمات والجمعيات⁽²⁴⁾، غير أن المشرع الجزائري نص على 04 أنواع وهي الأفعال التي تشكل البعض منها جريمة في القانون العام والمنظمات الإرهابية وجرائم التشجيع والإشادة والتمويل، كما أضاف الجرائم المتعلقة بالأسلحة الممنوعة.

الفرع الأول: الاعتداءات المنصوص عليها في المادة 78 مكرر من قانون العقوبات الجزائري

لقد نص المشرع على مجموعة من الاعتداءات في المادة 87 مكرر من قانون العقوبات والتي تكون الركن المادي لجريمة الإرهاب والتي هي:

1. بث الرعب في أوساط السكان وخلق جو انعدام الأمن من خلال الاعتداء المعنوي أو الجسدي على الأشخاص أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم للخطر أو المساس بممتلكاتهم : وهو أول عمل تطرق له المشرع في المادة 87 مكرر ولقد اتفق الفقهاء أن العنصر الجوهري للإرهاب هو الرعب، فلقد كان مفهوم الرعب مفقود إلى غاية المشروع الذي تقدم به فقهاء المكتب الدولي لتوحيد قانون العقوبات إلى مؤتمر باريس المنعقد سنة 1931 وذلك بإيحاء من نصوص التشريع الإيطالي⁽²⁵⁾، ولقد نص المشرع في الفقرة الثانية من المادة 87 مكرر على الرعب كنقطة أولى وذلك تكريماً لما اجتمع عليه الفقه في كون الرعب العنصر الجوهري في جريمة الإرهاب كما نص المشرع في هاتاه الفقرة على بث الرعب في أوساط السكان والوسائل التي تخلق الرعب وهي :

◆ الاعتداءات المعنوية: والتي يقصد بها التأثير على إرادة الأفراد وإرغابهم وذلك بتهديدهم ويقصد بالتهديد هنا بمفهومه اللغوي الواسع لا القانوني ويمكن الأخذ بكل الوسائل التي من شأنها أن تؤثر على إرادة الأفراد وتحدث لديهم شعور بالخوف.

لها إطار قانوني خاص بها تحت عنوان جرائم الإرهاب إلى أن صدر المرسوم التشريعي رقم 92 / 03⁽¹⁶⁾ والذي نقل إلى أحكام قانون العقوبات سنة 1995 في القسم الرابع مكرر، وبذلك أصبح لجريمة الإرهاب وجود في عالم القانون ونص المشرع الجزائري على أنه «يعتبر فعلاً إرهابياً أو تخريبياً في مفهوم هذا الأمر كل فعل يستهدف أمن الدولة والوحدة الوطنية والسلامة الترابية واستقرار المؤسسات وسيرها العادي عن طريق أي عمل غرضه...»⁽¹⁷⁾.

إن إحاطة المشرع الجزائري ببعض الأعمال وإدخالها ضمن دائرة التجريم الخاص بالأعمال الإرهابية يدل على رغبته في أن يغطي بالتجريم كافة صور النشاط الإرهابي، غير أن هذا المفهوم يشوبه نوع من النقصان إذ أنه بالرجوع إلى المادة الأولى من قانون العقوبات السالفة الذكر تستوجب تعريف من أجل دخول الفعل حيز التجريم كما هو الشأن مثلاً بالنسبة لجريمة السرقة في المادة 350 من قانون العقوبات و جريمة القتل في المادة 254 من قانون العقوبات، فلقد عرفها المشرع بصفة دقيقة، الأمر الذي أدى بالبعض إلى القول أنه لا وجود لجريمة الإرهاب، وأعتبر البعض الآخر أن المشرع الجزائري لم يأتي بالجديد وأن الأفعال المجرمة موجودة أصلاً، وعليه فإن المشرع الجزائري لم يعرف جريمة الإرهاب⁽¹⁸⁾.

حقيقة المشرع لم يعرف جريمة الإرهاب ولكن ليس غفلة منه وإنما نظراً لتعقيد هذه الجريمة وأن أغلب التشريعات المتقدمة سلكت هذا المنهج، ومن خلال التطرق للتعريف القانونية السابقة لمصطلح الإرهاب فإنه لا يمكن تفضيل أو ترجيح أحد هذه التعاريف على بقية التعاريف الأخرى، خاصة وأن كل دولة تعرفه حسب مصالحها وتوظفه من أجل خدمة أهدافها الأمنية والسياسية، ويرجع السبب في ذلك إلى:

● أولاً: ليس هناك اتفاق واضح ومحدد فيما بين الدول وحتى المختصين حول مفهوم الإرهاب فما قد يعتبره البعض إرهاب يمكن أن ينظر إليه البعض الآخر على أنه عمل مشروع، كما يختلط في أذهانهم مفهوم الإرهاب مع مفاهيم أخرى كمفاهيم العنف السياسي أو الجريمة السياسية أو الجريمة المنظمة.

● ثانياً: إن مفهوم الإرهاب هو مفهوم ديناميكي منظور وتختلف صورته وأشكاله وأنماطه ودوافعه اختلافاً زمنياً ومكانياً، فزمانياً يتباين الإرهاب من فترة لأخرى في المكان الواحد ويتباين في الزمن الواحد من مكان لآخر أو حضارة دون الأخرى.

المبحث الثاني: أركان جريمة الإرهاب في القانون الجزائري

إن أي عمل إجرامي يستلزم لتحقيقه توفر الأركان المكونة له وأن أغلب فقهاء القانون الجنائي اعتمدوا على تقسيم الأركان إلى إثنيين (مادي ومعنوي)، وأنهم افترضوا ركناً ثالثاً وهو الركن الشرعي، التقسيم الذي نعتمده في دراسة أركان جريمة الإرهاب، فمن أجل دراسة جريمة يستوجب أولاً وجودها في عالم القانون ويخضع هذا الوجود لمبدأ المشروعية، والذي يعد المصدر الوحيد في القانون الجزائري والذي يشترط وجود قانون مكتوب وهو بذلك يختلف عن مصادر القوانين الأخرى التي تضيف العرف والشريعة⁽¹⁹⁾.

مشتركة، ونص نفس القانون على الشروط اللازم توافرها لكي يسمح بالاجتماع العمومي إلا أن التجمهر الذي نص عليه المشرع في هذه الصورة هو المفهوم الواسع والتمثل في اجتماع مجموعة من الأشخاص في الساحات العمومية بطريقة غير قانونية، ويتمثل الركن المادي في هذه الصورة في مجرد الاعتصام أو التجمهر بدون ترخيص من السلطات المختصة.

3. الاعتداء على رموز الأمة والجمهورية ونبش وتدنيس القبور: وهنالك صورتين وهما :

♦ الاعتداء على رموز الأمة والجمهورية: إن رموز الأمة والجمهورية منصوص عليها دستورياً بل حتى الدستور هو رمز من رموز الجمهورية، وأن هاته الرموز محمية في قانون العقوبات مثلا ما نصت المادة 160 مكرر منه على معاقبة من يدنس أو يمزق أو يشوه العلم الوطني، ويقوم الركن المادي في هذه الصورة بمجرد الاعتداء عليها وذلك بشتى الطرق مادية كانت أو معنوية المهم أنها تمس رموز الأمة الجزائرية والجمهورية.

♦ نبش أو تدنيس القبور: لقد نصت المواد 150 و151 من قانون العقوبات على هاته الصورة تحت عنوان الجرائم المتعلقة بالمدافن وبحرمة الموتى، وأن الركن المادي في هذه الصورة هو إثيان عمل مادي أي كان مستعملا أية وسيلة كانت من شأنها إلحاق أضرار بالقبور.

4. الاعتداء على وسائل المواصلات والنقل والملكيات العمومية والخاصة والاستحواذ عليها دون مسوغ قانوني : وتشمل الأفعال التالية :

♦ الاعتداء على وسائل المواصلات والنقل: وهي الأفعال التي من شأنها إيقاف حركة المواصلات بالاعتداء عليها، وتعتبر هذه الصورة من الصور التي استعملها الإرهابيون في بث الرعب بالقيام بالحواجز المزيفة ليتسنى لهم الاستحواذ على وسائل النقل، ولكي يقوم الركن المادي يجب إضافة إلى فعل الاعتداء وجود وسيلة نقل وأن سبب الاستحواذ غير قانوني.

♦ الاعتداء على الممتلكات العمومية والخاصة: تتمثل الأملاك العمومية في الأملاك التي هي للدولة⁽²⁹⁾ والتي هي موضوعة تحت تصرف الجمهور كالمطابخ أو الطرق وهي أملاك وطنية عامة أما الأملاك الخاصة فهي أملاك الخواص أو أملاك الدولة الخاصة والمنصوص عليها في قانون الأملاك الوطنية الخاصة، وما تجدر إليه الإشارة أن المشرع نص على بعضها في الفقرات السابقة مثلا كالاقتداءات الواقعة على الطرقات (الأملاك الخاصة).

5. الاعتداء على المحيط أو إدخال مادة أو تسريبها في الجو أو في باطن الأرض أو إلقائها عليها أو في المياه بما فيها المياه الإقليمية من شأنها جعل صحة الإنسان أو الحيوان أو البيئة الطبيعية في خطر: إن البيئة باعتبارها أهم العناصر التي يمكن أن تمثل غرضا للفعل الإرهابي وهذا يعد تطورا سايرته التشريعات الجنائية الحديثة، فلقد نص على هذا السلوك القانون رقم 83 - 03 المتعلق بحماية البيئة⁽³⁰⁾، ويتمثل الركن المادي لهذه الصورة الإدخال المتعمد لمادة خطيرة في أحد عناصر الطبيعة التي تتكون منها البيئة والمتمثلة في الجو أو في الأرض وباطنها أو في المياه،

♦ الاعتداءات الجسدية: والتي هي المساس بجسم الإنسان بإحداث له جروح أو كدمات وقد تصل إلى إزهاق روحه ولقد تطرق المشرع لهذا النوع من الاعتداءات في الباب الثاني من قانون العقوبات تحت عنوان الجنايات والجنح ضد الأفراد، وما تجدر ملاحظته أنه عند صدور المرسوم التشريعي 92 / 03⁽²⁶⁾ لم يكن ينص على هاذين النوعين وإنما ذكر فقط الاعتداءات على الأشخاص وعند نقلها لأحكام قانون العقوبات سنة 1995 فصلها وزادها وضوحا.

♦ تعريض الحياة أو الحرية أو الأمن للخطر: تظهر صورة الرعب هنا في تهديد حياة الشخص وتعريضها للخطر وذلك باستعمال شتى الوسائل، أما بالنسبة لتعريض حرية الأشخاص للخطر فإنه حماية لحرية الأفراد كونهم أحرار فيما يفعلون مادام لم يخالفوا القانون، فتعريض الحرية للخطر يكون في الحد منها كالحجز أو الحبس أو الخطف كما يمكن أن يكون الإنقاص منها فقط، ويشترط أن تكون دون سبب قانوني، ولقد نص المشرع على هذه الصورة (الاختطاف والحجز والحبس بدون أمر من السلطات) في المادة 291 من قانون العقوبات.

♦ المساس بممتلكات الاشخاص: إن الملكية الخاصة للأفراد محمية دستوريا ومن أجل ذلك فلقد جرم المشرع الاعتداءات على الممتلكات وعاقب على كل الابتزازات والسرقات وأن المساس الشديد والعنيف بالملكية يخلق رعبا، وما تجدر الإشارة إليه أن بث الرعب يتعلق بشخصية المجني عليه فما يربع شخص قد لا يحرك ساكنا عند آخر فهو يتعلق بمسألة نفسية درجاتها مختلفة لدى الأشخاص ولكن الشيء المتفق عليه هو جسامة وخطورة الفعل ويرجع تقديره إلى صاحب السلطة التقديرية وهو القاضي.

2. عرقلة حركة المرور أو حرية التنقل في الطرق أو التجمهر أو الاعتصام في الساحات العمومية: ويشمل الأفعال المادية الآتية:

♦ عرقلة حركة المرور أو حرية التنقل في الطرق: ويقصد بها تعطيل حركة المرور بأي عمل من شأنه جعل استعمال هذا المرفق صعبا أو منع الأشخاص من الاستمتاع بحقهم في حرية التنقل، ولقد عرفت المادة الثانية من قانون المرور⁽²⁷⁾ الطريق على أنه «هو كل المسالك العمومية المفتوحة لحركة مرور المركبات»، ولقد نص المشرع كذلك في قانون العقوبات في المادة 402 منه على معاقبة كل من وضع عمدا آلات متفجرة في طريق عام أو خاص، والركن المادي في هذه الصورة يتمثل في القيام بأي عمل من شأنه الحد أو الإنقاص من استعمال المواطنين للطرقات ولقد وسع المشرع في الوسائل المستعملة في ذلك.

♦ التجمهر أو الاعتصام في الساحات العمومية: إن هذه الصورة لم يكن منصوص عليها في المرسوم التشريعي 92 - 03 وكان ينص فقط على عرقلة التنقل في الساحات العمومية، إلا أن المشرع تدارك ذلك في تعديل قانون العقوبات لسنة 1995 ونص على التجمهر والاعتصام في الساحات العمومية، وأن إضافة هاتين الصورتين لم يكن إلا تماشيا مع الأوضاع آنذاك والتي كثرت فيها المسيرات والاعتصامات في الساحات العمومية، ووفقا للقانون رقم 89 - 28⁽²⁸⁾ والذي عرّف في مادته الثانية الاجتماع العمومي على أنه تجمهر مؤقت لأشخاص متفق عليه ومنظم في كل مكان مفتوح لعموم الناس قصد تبادل الأفكار أو الدفاع عن مصالح

سواءً من خلال نثر غازات أو استخدام أسلحة بيولوجية.

6. عرقلة عمل السلطات العمومية أو حرية ممارسة العبادة والحريات العامة وسير المؤسسات المساعدة للمرفق العام : يساوي المشرع هنا بين الفعل الذي يكون من شأنه منع هذه الجهات من ممارسة مهامها أو التدخل لجعل أداؤها يكون بصورة ناقصة، كما ساوى المشرع من حيث الحماية بين السلطات العامة ودور العبادة والمؤسسات المساعدة للمرفق العام، ويتمثل الركن المادي في إتيان فعل ما مستخدم بذلك شتى الوسائل من أجل تحقيق مشروع إجرامي، مثل استخدام العنف لعرقلة إجراء انتخابات، وتمتد ممارسة العبادة إلى كل الديانات وحرية إقامة الشعائر الدينية، مثل منع الناس من الدخول إلى مسجد أو كنيسة، أما بالنسبة لعرقلة الحريات العامة فإنه يدخل ضمن الصورة الأولى والمتعلقة بتعريض الحرية للخطر سواءً بالحد منها أو إنقاصها.

7. عرقلة سير المؤسسات العمومية أو الاعتداء على حياة أعوانها أو ممتلكاتهم أو عرقلة تطبيق القوانين والتنظيمات : وتتمثل في الأفعال التالية :

◆ عرقلة سير المؤسسات العمومية أو الاعتداء على حياة أعوانها أو ممتلكاتهم: فالفعل الإجرامي في هذه الصورة يتخذ إحدى ثلاث أشكال : الشكل الأول هو عرقلة السير العادي للمؤسسات العامة والمتمثل في القيام بأي من الأعمال التي من شأنها تعطيل انتظام أداء هذه المؤسسات لأعمالها الاعتيادية، والشكل الثاني يتمثل في كل اعتداء على حياة العاملين في هذه المؤسسات أما الشكل الثالث فإنه يأخذ صورة الاعتداء على أموال هؤلاء العاملين في هذه المؤسسات آنفة الذكر.

◆ عرقلة تطبيق القوانين والتنظيمات: ويتمثل الركن المادي في هذه الصورة في أي منع أو عرقلة أو تعطيل العمل بنص قانوني، وما تجدر إليه الملاحظة أن هذه الصورة تدخل ضمن صورة عرقلة ممارسة السلطة العامة لأعمالها لأنه من ضمن أعمال السلطة العامة تطبيق القوانين، وبالتالي فهو يندرج تحت البند 6 من المادة 87 مكرر من قانون العقوبات الجزائري، لذلك فإن النص عليه لا يضيف جديد ويشكل تزييد من قبل المشرع.

الفرع الثاني: إنشاء التنظيمات أو الجمعيات

تعبّر التشريعات الجنائية على التنظيم الإجرامي بتعبيرات مختلفة مثل المنظمة أو العصابة أو الجماعة أو الجمعية ولقد اشتهر لفظ عصابة في جرائم المخدرات في حين اشتهر استعمال لفظ جماعة أو منظمة في جرائم أمن الدولة والإرهاب، والتنظيم الإجرامي أياً كانت تسميته أو نوعه يشترط شرطا أوليا وهو التعدد أي وجود شخصين فأكثر فإنه من غير الممكن تصور منظمة بشخص واحد، وتعرف المنظمة بذلك على أنها كل جماعة يتحيز أفرادها بعضهم البعض للعمل على تحقيق هدف مشترك أياً كانت تسميتها ولها رؤساء يديرون أعمالها ومروؤسون تابعون لهم⁽³¹⁾، ولقد نص المشرع الجزائري على التنظيم الإجرامي المتعلق بجريمة الإرهاب في المواد 87 مكرر 03 و 87 مكرر 06، ويتكون الركن المادي لهذه الجريمة من:

◆ الإنشاء **Création**: هو إحداث جمعية أو منظمة هدفها القيام بأعمال إرهابية بأية وسيلة، وهنا تقع الجريمة بمجرد

الإنشاء بغض النظر عن تحقيق النتائج المتوخاة منها.

◆ التأسيس **Fondation**: هي مرحلة لاحقة على الإنشاء وذلك بإحداث فروعها الرئيسية.

◆ التنظيم **Organisation**: وهو وضع النقاط الدقيقة للجمعية أو المنظمة وتوزيع الأدوار فيها وهذه المرحلة هي العنصر الرئيسي في التنظيمات الإرهابية.

◆ التسيير **La gestion**: وهو التوجيه والإدارة والإشراف على تنظيم الجمعية والمحافظة على البقاء المادي للمنظمة⁽³²⁾.

◆ للانخراط أو المشاركة **L'adhésion ou la participation**: لقد نص المشرع الجزائري في الفقرة الثانية من المادة 87 مكرر 03 على جرائم الانضمام إلى الجمعيات، وفي هذه الصورة يفترض وجود جمعية أو جماعة تنشط بطريقة غير شرعية هذا من جهة ومن جهة أخرى فلا يتحقق الركن المادي بإبداء الرغبة في الانضمام أو في المشاركة وإنما يتمثل في الدخول الفعلي ضمن أعضاء المنظمة الإرهابية ولقد جاءت المادة 87 مكرر 06 بصورة أخرى لجريمة الانضمام وهي صورة الجزائري الذي ينشط أو ينخرط في الخارج في جمعية أو جماعة أو منظمة إرهابية أو تخريبية مهما كان شكلها أو تسميتها حتى وإن كانت الأفعال غير موجهة ضد الجزائر.

الفرع الثالث: الإشادة والترويج والتمويل

نص عليها المشرع إثر تعديل قانون العقوبات سنة 1995 بالأمر رقم 95 - 10⁽³³⁾ في المادة 87 مكرر 04 و 87 مكرر 05 وأبقى على نفس التوجه إثر تعديل قانون العقوبات سنة 2014 بالقانون رقم 14 / 01⁽³⁴⁾ بنفس المواد، وتشتمل هذه الصورة على ثلاثة سلوكيات مجرمة هي الإشادة والترويج والتمويل والتي يكون ركنهم المادي كما يأتي:

◆ الإشادة: يكون الركن المادي لهذه الصورة بالقول أو الكتابة أو بأية طريقة كانت هدفها تحبذ الأعمال الإرهابية والتي نتيجتها استحسان هذه الأعمال وجعلها مفضلة لدى الناس وإغراءهم من أجل القيام بها، ولقد نص المشرع على صورة أخرى من أفعال الإشادة تماشياً مع الأوضاع آنذاك في الفقرة الثانية من المادة 87 مكرر 10 وهي صورة الإشادة بالأعمال الإرهابية في المساجد ويتمثل الركن المادي لهذه الصورة في إلقاء خطب ودروس في المساجد موضوعها تمجيد الإرهاب وتحبيذه.

◆ الترويج: لقد نص المشرع على هذه الصورة في المادة 87 مكرر 05 وهي كل إعادة العمدية لطبع أو نشر الوثائق أو المطبوعات أو التسجيلات التي تشيد بالأفعال الإرهابية، ويشترط لقيام الركن المادي لهذه الصورة شرطين هما :

- الشرط الأول: أن تكون الأحرار والمطبوعات التي تشيد بالأعمال الإرهابية موجودة أصلاً وأن المشرع لم ينص على هذا الشرط إلا أنه يفهم من كلمة إعادة طبع ونشر الوثائق أنها موجودة فلا يمكن إعادة طبع شيء غير موجود.

- الشرط الثاني: إعادة الطبع أو النشر يتطلب وجود نسختين فأكثر فمن يملك كتاباً واحداً، أو تسجيل واحد لا يعد مرتكباً لجريمة الترويج، وما تجدر ملاحظته هو تقارب هذه الصورة والصورة

المطلب الثالث: الركن المعنوي

لقيام أية جريمة يجب أن يتوافر فيها ركناً معنوياً، والذي هو انتساب السلوك الإجرامي لنفسية صاحبه، وإنه الإرادة التي يقترف بها الفعل إذ هو العلاقة التي تربط بين ماديات الجريمة (الركن المادي) وشخصية الجاني وهو نية داخلية يضمهرها الجاني في نفسه⁽³⁹⁾، ويتخذ الركن المعنوي صورتين وهما إما القصد أو الخطأ، وتشترط جريمة الإرهاب كباقيها من الجرائم قصد جنائي لقيامها، غير أن القصد الجنائي فيها ذو طابع خاص، فهي تشترط لقيامها قصدا عاما وقصدا خاصا، النقطتين اللتان سوف نتطرق لهما في الفرعين التاليين :

الفرع الأول: القصد العام

يجمع الفقه على أن القصد الجنائي فكرة جوهرها الإرادة التي اتجهت الى مخالفة القانون، والقصد العام هو اتجاه إرادة الجاني إلى إتيان الفعل المادي المكون للجريمة على النحو الذي وصفه القانون وإلى النتيجة التي حددها القانون، ولكي يتوفر القصد الجنائي العام لا بد توافر عنصره اللذان يكوّنه وهما العلم والإرادة.

1. العلم: وهو المعرفة الكاملة والتامة للأفعال المرتكبة، وعلى أن هذه الأفعال ستثبت رعب وسط أبرياء أو أنها سوف تلحق أضرارا وبصفة عامة هو دراية الجاني بالأفعال التي يقوم بها وليس معرفة القانون الذي يجرّمها.

2. الإرادة: إن القاعدة العامة للأهلية في المسؤولية الجزائية تفرق بين البالغين والقصر وذلك بسن 18 سنة وفقا لأحكام المادة 442 من قانون الإجراءات الجزائية⁽⁴⁰⁾، غير أنه في مجال الجرائم الإرهابية أو التخريبية فيعتبر الشخص الذي بلغ 16 سنة مسؤولا عن أفعاله ويحاكم مع البالغين (جنوح الأحداث)⁽⁴¹⁾ وأن هذا التخفيض يثير جدلا وي طرح تساؤلات، فكيف يمكن اعتبار مثلا الشخص الذي سنه 17 سنة حدثا في جريمة قتل عادية، وبالغذا إذا ما ارتكب جريمة إرهابية؟ غير أن الإجابة على هذا التساؤل تكمن في السياسة التشريعية والتي كان هدفها روعي بدرجة أولى، ومن أجل الحد من هذه الظاهرة وسّع المشرع في مجال التجريم من حيث الأفعال وكذا من حيث الأشخاص والقصد الجنائي للأفعال المادية السابقة الذكر (المادة 87 مكرر، المادة 87 مكرر 03، المادة 87 مكرر 05).

الفرع الثاني: القصد الخاص

تشترط جريمة الإرهاب لقيامها قصدا خاصا إضافة للقصد العام السابق الذكر، ويتمثل القصد الخاص في غاية معينة يتطلبها القانون وأن يكون الفعل المادي المكون للجريمة قد ارتكب في سبيلها، فإذا كان لكل فعل غاية فإن اعتداد القانون بغاية محددة أن تتجه إليها إرادة الفاعل يجعل منها قصدا⁽⁴²⁾ ويختلف القصد الخاص من جريمة إلى أخرى غير أن القصد الخاص في جريمة الإرهاب له طابع مميز وهام ويعتبر من خاصية هذا النوع من الجرائم ألا وهو الغرض من ارتكابها.

إن القاعدة العامة في قانون العقوبات أنه لا يأخذ بالغرض في ارتكاب الجرائم ولا يعتبر عنصرا في تكوين الجريمة وإنما يأخذ بالنية ويصرف النظر عن الباعث سواء فيما يتعلق بقيام الجريمة أو بقمعها⁽⁴³⁾، إلا أنه في نص المادة 87 مكرر يظهر لنا موقف المشرع

التي جاءت بها المادة 86 من قانون رقم 90 - 07 والمتعلق بالإعلام⁽³⁵⁾.

لقد اعتمد المشرع هذا الأسلوب كذلك في المادة 333 مكرر من قانون العقوبات والمتعلقة بتداول وعرض أشياء مخلة بالحياء، كما منع التشريع الجمركي دخول التراب الوطني المناشير والكتب والوثائق التي تحبذ الإرهاب واعتبرها من البضائع المحظورة طبقا للمادة 21 من قانون الجمارك⁽³⁶⁾.

♦ التمويل: هو التشجيع بتقديم وسائل ومعونات مادية كانت أو مالية، إذ نصت الفقرة الأولى من المادة 04 من القانون رقم 05 - 01⁽³⁷⁾ «...التي قد تكون معونات مادية أو غير مادية»، ويتمثل الركن المادي في تقديم الدعم من أجل القيام بهذه الأعمال، غير أنه لا يمكن اعتبار الشخص الذي يقدم أموال من أجل ارتكاب أعمال إرهابية محرّضا عليها ولا يمكننا اعتباره فاعلا أصليا وإنما هو ممول ويعاقب من أجل التمويل.

الفرع الرابع: حيازة الأسلحة والذخائر

نصت على هذه الجريمة المادة 87 مكرر 07 من قانون العقوبات ومنعت حيازة الأسلحة والذخائر، الفعل الذي يتحقق بمجرد الحيازة، وقد عدّ المشرع الجزائري مختلف أفعال الحيازة والاستيلاء عليها وحملها أو المتاجرة فيها بالبيع والشراء وكذا استيرادها أو تصديرها وحتى تصليحها أو استعمالها وذلك دون رخصة من السلطة المختصة، ويفهم من النص أنه يخص كل أنواع الأسلحة خلافا لما كانت عليه في النص الأصلي وهي المادة 07 من المرسوم التشريعي رقم 92 - 03 نجدها تنص على الأسلحة النارية واستبدلت هاته الأخيرة بالأسلحة الممنوعة لتشمل كل أنواع الأسلحة، ولمعرفة ما هي الأسلحة الممنوعة يستوجب الرجوع إلى النص الذي يحكمها وهو الأمر رقم 97 - 06⁽³⁸⁾ والذي عرف العتاد الحربي في مادته الثالثة على أنه «كل الأسلحة وعناصر الأسلحة والذخيرة وعناصر الذخيرة وكذا كل الوسائل المعدة لذلك أو الموجهة للحرب البرية أو الجوية أو البحرية».

نص المشرع كذلك في المادة 87 مكرر 07 من قانون العقوبات على المتفجرات التي هي أكثر الوسائل استعمالا في تنفيذ العمليات الإرهابية وأضاف لها المشرع المواد التي تدخل في تركيب أو صناعة هذه المواد المتفجرة، ويتحقق الركن المادي في هذه الصورة بالحيازة والحمل والمتاجرة والاستيراد والتصدير والتصنيع والإصلاح لهاته الأسلحة دون أن يكون مرخص بذلك من السلطة المختصة، أما في الفقرة الثالثة من المادة 87 مكرر 07 قانون العقوبات فهي تخص الأسلحة البيضاء والتي هي في حقيقة الأمر تدخل ضمن الأسلحة الممنوعة والتي نص عليها في الأمر 97 - 06 واعتبرها المشرع الصنف السادس من الأسلحة الممنوعة، ولقد ذكرت الأسلحة البيضاء في المادة 87 مكرر 07 دون تحديد نوعها، وعليه تأخذ كل الأسلحة البيضاء بشتى أنواعها، ويتحقق الركن المادي بالبيع أو الشراء أو التوزيع أو الاستيراد أو التصنيع كما أن صياغة المادة جاءت بصفة الجمع «أسلحة» وبالتالي فلا تقوم الجريمة على من باع أو اشترى أو وزع أو استورد أو صنع سكيناً واحداً.

الظاهرة والتي سوف نتطرق لها فيما يلي:

1. بالنسبة لصفة الأشخاص المؤهلين لضبط جريمة الإرهاب وبموجب عدة تعديلات غيرت في صفة الأشخاص المؤهلين قانوناً لضبطها حيث نصت المواد 15، 19، 20، 21، 22، 23، 27، 28 من قانون الإجراءات الجزائية على الأشخاص الذين لهم صفة ضابط الشرطة القضائية، إلا أنه بموجب الأمر 95 / 10 طرأت تعديلات مست صفة ضابط الشرطة القضائية، فنصت المادة 15 فقرة 07 على تعديل في مصطلح المصالح العسكرية للأمن، حيث كان النص القديم ينص على موظفي الأمن العسكري وبالتالي كان يشمل حتى الموظفين الإداريين لهذا القطاع (شبه عسكريين).

2. بالنسبة لصلاحيات الشرطة القضائية ونظراً لخطورة الفعل الإرهابي أضيفت ومددت بعض الصلاحيات، فلقد نصت المادة 19 من الأمر 92 - 03 والتي نقلت إلى الفقرة السابعة من المادة 16 قانون الإجراءات الجزائية والتي تنص على تمديد الاختصاص الإقليمي لضابط الشرطة القضائية في إطار البحث ومعاينة الجرائم الإرهابية والتخريبية إلى كامل التراب الوطني، كما نصت المادة 20 والتي نقلت إلى الفقرة الثالثة من المادة 17 قانون الإجراءات الجزائية على إمكانية ضباط الشرطة القضائية بناء على رخصة من النائب العام لدى المجلس القضائي المختص إقليمياً أن يطلبوا من أي عنوان أو لسان أو سند إعلامي نشر إشعارات أو أوصاف أو صور تخص أشخاص يجري البحث عنهم أو متابعتهم لارتكابهم جرائم موصوفة بأفعال إرهابية أو تخريبية، ونقصد هنا الصحافة سواء كانت مكتوبة أو إذاعة وتلفزيون وهذا لتسهيل الكشف عن مرتكبي هذه الجرائم.

3. بالنسبة الحجز للنظر، لقد نصت المادة 51 قانون الإجراءات الجزائية على القواعد والشروط التي تحكم الحجز للنظر، ونص المادة 65 يؤكد نفس الشروط الخاصة به، والشروط الأساسية في الحجز للنظر هي مدته التي لا يمكن أن تتجاوز 48 ساعة مع إمكانية مضاعفتها إذا ما تعلق الأمر بجرائم تمس أمن الدولة، فلقد نص الدستور على أنه يخضع التوقيف للنظر في مجال التحريات للرقابة القضائية ولا يمكن أن يتجاوز 48 ساعة، وبصدور القانون 06 - 22⁽⁴⁷⁾ الذي عدل قانون الإجراءات الجزائية خرج المشروع على هذه القواعد العامة بنص المادة 51 في الفقرة الخامسة من قانون الإجراءات الجزائية والتي أجازت تمديد مدة الحجز للنظر في الجرائم الموصوفة بأفعال إرهابية وتخريبية تصل إلى 05 مرات بإذن مكتوب من وكيل الجمهورية.

المطلب الثاني: إجراءات التحقيق

بعد إتمام الإجراءات القانونية أمام الضبطية القضائية وتحرير المحاضر يقدم إلى النيابة المختصة لاتخاذ ما يجب قانوناً سواء بفتح تحقيق في القضية ويرسل الملف إلى قاضي التحقيق وهنا يتحول وصف الشخص من مشتبه فيه إلى متهم وتحرك الدعوى العمومية على إثر ذلك أو يقوم وكيل الجمهورية نظراً لغموض القضية بإرجاع المحاضر إلى الضبطية لاستكمال البحث والتحري أو يقوم بحفظ الملف بموجب قرار مسبب، وكذلك على النيابة التحقق من انقضاء الدعوى العمومية المنصوص عليها في المادة 06 من قانون الإجراءات الجزائية، والذي هو وفاة

باتخاذ معيار الغرض والهدف لتحديد هذه الجريمة والذاتان يعتبران معياران لصيقين بذاتية الجاني، وبالتالي استعمل المشرع لتحديد جريمة الإرهاب المعيارين الموضوعي والذاتي، فيتجسد المعيار الموضوعي في بث الرعب، أما المعيار الذاتي يتمثل في المساس بأمن الدولة والوحدة الوطنية والسلامة الترابية، والغرض في جريمة الإرهاب يحتل مركزاً هاماً بل هو النقطة الرئيسية في ذلك، ومن ثمة فإن غرض الإرهابي هو إثارة الفزع والخوف في جموع الناس وهذا هو القصد الخاص في جريمة الإرهاب.

فلا يكون الغرض إرهابياً إلا إذا كان مستهدفاً أمن الدولة والوحدة الوطنية والسلامة الترابية واستقرار المؤسسات وسيورها العادي، ولا يكون فعلاً إرهابياً أو تخريبياً مستهدفاً أمن الدولة، والوحدة الوطنية، والسلامة الترابية، واستقرار المؤسسات وسيورها العادي، إلا إذا كان غرضها الأفعال المذكورة في المادة 87 مكرر، والتي على رأسها بث الرعب، ومن ثمة استعمل المشرع الجزائري في نصه على الركن المعنوي للجرائم الإرهابية أسلوبين الغائية والقصدية، فأسلوب الغائية هو معروف لدى الفقه على أنه تحديد طبيعة الهدف من السلوك الإجرامي وأخذه كمحور لتحديد الجريمة وفي جريمة الإرهاب هو استخدام العنف للمساس بأمن الدولة وتعكير صفو النظام العام، أما أسلوب القصدية كما تطرقنا له في الفرع الخاص بالقصد العام فإنه يقوم على العلم والإرادة (النية)⁽⁴⁴⁾.

المبحث الثالث: إجراءات المتابعة لجريمة الإرهاب

تخضع متابعة جريمة الإرهاب لقواعد إجرائية نص عليها قانون الإجراءات الجزائية والذي يحكم الأعمال الإجرائية منذ حدوث الواقعة الإجرامية إلى النطق بالحكم، إلا أنه ونظراً لخصوصية هذه الجريمة عرف التشريع الجزائري خاصة من حيث المتابعات عدة تعديلات كان الهدف منها اجتماعي قبل أن يكون قانوني وهو تحقيق الأمن والطمأنينة في نفوس مواطني الجمهورية، هذا من جهة ولكن من جهة أخرى فلقد عمد المشرع إلى ردع هذه الجريمة بتسليط عقوبات شديدة على مرتكبيها، النقطتين اللتان سوف نتطرق لهما في المطلبين التاليين:

المطلب الأول: مرحلة التحري وجمع الاستدلالات

تنص المادة الأولى من قانون الإجراءات الجزائية على أن الدعوى العمومية لتطبيق العقوبات يحركها ويباشرها رجال القضاء أو الموظفون المعهود إليهم بها بمقتضى هذا القانون، فإن الدعوى العمومية هي الوسيلة القانونية لتقرير الحق في العقاب توصلًا لاستيفائه بمعرفة السلطة القضائية⁽⁴⁵⁾، غير أنه قبل تحريك الدعوى العمومية هناك مرحلة أولية سابقة لها والتي هي البحث التمهيدي والاستدلال⁽⁴⁶⁾ وتكمن أهميته في البحث والتحري عن الجرائم ومرتكبيها وجمع المعلومات وتحضير المادة اللازمة لتحريك الدعوى العمومية وتقديمها للنيابة التي يرجع لها تقدير مدى ضرورة عرضها على التحقيق، وتعتبر هذه المرحلة سابقة على الدعوى العمومية لذا تسمى بمرحلة شبه قضائية ولذلك يجب أن تطبع بالمشروعية من حيث احترام القواعد القانونية المنصوص عليها في هذا المجال من صفة وصلاحيات وقد أحدث المشرع تعديلات في هذه القواعد تماشياً وخطورة هذه

عمومية والذي يكون قد أشعر السلطات في أجل 06 أشهر ابتداءً من تاريخ صدور هذا القانون، وبذلك فلقد أعطى المشرع فرصة أخرى وبعد ستة سنوات من صدور التشريع الأول لكل من يتراجع عن أخطائه السابقة، وأضاف المادة 04 08 على أنه لن يتابع الشخص الذي كان حائزاً أسلحة أو متفجرات أو وسائل مادية أخرى وسلمها تلقائياً إلى السلطات المختصة، وإذا كانت الحالة من قبيل الإعفاء من المتابعات يشرع النائب العام في حفظ المتابعات ويسلم للمعني الوثيقة التي تثبت الإعفاء من المتابعات⁽⁴⁹⁾.

الحالة الثانية: الوضع رهن الإرجاء

إن هذا الإجراء جديد في التشريع الجزائري ولقد عرفته المادة 06 على أنه التأجيل المؤقت للمتابعات خلال فترة معينة بغرض التأكد من الاستقامة الكاملة للشخص الخاضع لها، وحددت المادة 07 و 08 شروط الاستفادة، وأحالت الفقرة الرابعة من المادة 08 إلى التنظيم عند الحاجة والذي صدر بموجب مرسوم تنفيذي رقم 99/142⁽⁵⁰⁾ وأنشأ بذلك لجنة الإرجاء، وبعد انتهاء مدة العمل بقانون الوثام المدني ورغم النتائج الحسنة التي جاء بها إلا أن الأوضاع الأمنية رجعت إلى الحالة التي كانت عليها إلى غاية سنة 2006 وصدور الأمر رقم 06 - 01 والمتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، والذي صدر بناءً على إرادة الشعب الذي استشاره رئيس الجمهورية والذي صوت عليه الشعب بنعم، ونص على مجال تطبيقه في المادة 02 منه على الأفعال الموصوفة أعمال إرهابية وتخريبية المنصوص عليها في القسم الرابع مكرر، واستثنت الفقرة الأولى من المادة 87 مكرر 06 والمتعلقة بالجزائري الذي ينشط في الخارج في جمعية إرهابية أو تخريبية وتكون أعمالها موجهة ضد الخارج ومجاله الزمني طبق من 13 جانفي 2000 إلى ستة أشهر بعد تاريخ نشره، ويسمى هذا النوع من التشريع بتشريعات التوبة والتي لعبت دوراً هاماً وأساسياً في مكافحة جرائم الإرهاب كما أخذت بعض التشريعات المقارنة بها كالمادة 279 من قانون العقوبات الإيطالي وكذا المادة 463 الفقرة الأولى من قانون العقوبات الفرنسي⁽⁵¹⁾.

ويمكن كذلك للدولة الجزائرية ملاحقة رعاياها الذين يرتكبون في الخارج جرائم إرهاب طبقاً للمادة 582 من قانون الإجراءات الجزائية والتي تنص على إمكانية متابعة كل جزائري يرتكب جناية خارج إقليم الجمهورية ويشترط فيها عودة الجاني إلى الجزائر وأن لا يكون قد حكم عليه نهائياً في الخارج، كما يجوز متابعة الجزائري إذا ما ارتكب جنحة في الخارج ويسمى هذا المبدأ بمبدأ الشخصية الإيجابية⁽⁵²⁾.

بعد تقديم وكيل الجمهورية طلب افتتاحي بإجراء تحقيق يقوم قاضي التحقيق بإجراء تحقيق أو رفض إجراء تحقيق حسب الحالة ووفقاً لشروط وقواعد منصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية، كما أن اختصاصات قاضي التحقيق قد مسها التعديل بظهور جريمة الإرهاب، والتي كانت على النحو الآتي:

1. بالنسبة للاختصاص المحلي: إن القاعدة العامة في الاختصاص المحلي لقاضي التحقيق هي المادة 40 من قانون الإجراءات الجزائية، والذي يحدد بمكان وقوع الجريمة أو محل إقامة أحد الأشخاص المشتبه في مساهمتهم في اقترافها أو بمحل القبض على هؤلاء على أن يكون في دائرة اختصاص المحكمة التي يعمل

المتهم فلا يجوز متابعة شخص متوفى كون مصلحة المجتمع في تطبيق العقوبة على الجاني قد انتفت، وكذا التقادم الذي كان النقص الكبير في التشريع الجزائري إذ كانت جريمة الإرهاب تنقضي بالتقادم شأنها شأن الجرائم الأخرى عكس أغلب التشريعات المقارنة التي تنص على عدم تقادم جريمة الإرهاب وهذا ردعا للجريمة، الأمر الذي تداركه المشرع الجزائري على إثر تعديل قانون الإجراءات الجزائية بموجب القانون رقم 04 - 14 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004، وأحدثت المادة 08 مكرر والتي تنص على أنه «لا تنقضي الدعوى العمومية بالتقادم في الجنايات والجناح الموصوفة بأفعال إرهابية وتخريبية».

كذلك على النيابة التحقق من العفو الشامل والذي هو إجراء قانوني تنقضي به الدعوى العمومية الناشئة عن الجريمة في أي مرحلة كانت عليها، وهو من صلاحيات رئيس الجمهورية والتي تتعلق بحقه في إصدار عفو خاص عن العقوبة بالتخفيض أو الاستبدال، كما يحق للسلطة التشريعية إصدار عفو عام أو إلغاء قانون العقوبات والذي يعتبر من القواعد الموضوعية فهنا نطبق قاعدة القانون الأصلح للمتهم وكذلك صدور حكم حائز لقوة الشيء المقضي به، وفي هذه الحالة تحكم جهات الحكم بانقضاء الدعوى العمومية لسبق الفصل فيها.

ظهر في الجرائم الإرهابية نوع جديد من الانقضاء وهو الانقضاء بموجب القانون، فلقد نصت المادة 40 من المرسوم التشريعي 92 - 03 أنه لا يتابع قضائياً خلال شهرين ابتداءً من تاريخ صدور هذا المرسوم من سبق أن انتمى إلى إحدى المنظمات الإرهابية والتخريبية ولم يرتكب جرائم أدت إلى وفاة شخص أو إصابته بعجز دائم وأشعر السلطات بمغادرته تلك المنظمة، وربطت هذه الحالة بالانقضاء بشرط والذي يتمثل في إشعار السلطات بمغادرته تلك المنظمة، ونصت المادة 41 كذلك على عدم متابعة الشخص الذي كان حائزاً على أسلحة و متفجرات أو وسائل مادية والذي قدمها طواعية إلى السلطات المختصة فإن توفرت هذه الشروط لا يتابع بهذه الجرائم، وفي هذه الحالة لا يتابع أصلاً الشخص الذي سلم نفسه أو قدم طواعية أسلحة أو متفجرات أو وسائل مادية، إلا أنه ألغيت هذه المواد بموجب المادة 02 من الأمر رقم 95 - 10 وبعدها صدر الأمر 95 - 12⁽⁴⁸⁾ والذي وضع قيود على المتابعة، فلقد نصت المادة 02 منه كذلك على عدم متابعة المنتمين للمنظمات المذكورة في المادة 87 مكرر 03 من قانون العقوبات ولم يرتكبوا أية جريمة من الجرائم المنصوص عليها في المادة 87 مكرر من قانون العقوبات، إلا أنه ألغيت أحكام الأمر 95 - 12 المتعلق بتدابير الرحمة وعوض بالقانون 99 - 08 المؤرخ في 13 جويلية 1999 والمتعلق باستعادة الوثام المدني والذي ألغى مادته 42 أحكام الأمر 95 - 12 والذي تطرق من الناحية الإجرائية (المتابعات) إلى طريقتين تتمثل الأولى في الإعفاء من المتابعات والثانية الوضع رهن الإرجاء.

الحالة الأولى: الإعفاء من المتابعات

المنصوص عليها في المادة 03 على أنه لا يتابع من سبق له أن انتمى إلى إحدى المنظمات المذكورة في المادة 87 مكرر 03 داخل الوطن أو خارجه وأنه لم يشارك في قتل أو اغتصاب أو تسبب في إحداث عجز دائم ولم يستعمل المتفجرات في أماكن

قانون الإجراءات الجزائية، فلا تطبق هذه الأحكام إذ ما تعلق الأمر بجرائم موصوفة بأفعال إرهابية وتخريبية باستثناء الحفاظ على السر المهني كتفتيش مكتب المحامي، المادة 22 من القانون 13 - 07⁽⁵⁶⁾ التي تحدد شروط تفتيش مكتب محامي.

المطلب الثالث: إجراءات المحاكمة

إن المحاكمة هي المرحلة الحاسمة في الدعوى العمومية أين يتم تفحص كافة أدلة الدعوى سواء بالإدانة أو البراءة أو بانقضاء الدعوى العمومية أما من حيث الاختصاص، تختص المحاكم العادية وهي محكمة الجنايات التي لها الولاية في النظر في الجرائم الموصوفة بأفعال إرهابية أو تخريبية ومحكمة الجناح للنظر في الجناح، ولقد نصت المادة 248 قانون الإجراءات الجزائية المعدلة⁽⁵⁷⁾ والتي تنص على أنه «تعتبر محكمة الجنايات الجهة القضائية المختصة بالفصل في الجرائم الموصوفة بأفعال إرهابية أو تخريبية المحالة إليها بقرار نهائي من غرفة الاتهام»، كما أنه في الاختصاص بشخص المتهم فلقد نصت المادة 249 على أن لمحكمة الجنايات الولاية في الحكم جزائياً على الأشخاص البالغين، وهناك استثناء إذا ما تعلق الأمر بأفعال إرهابية وتخريبية فهي مختصة بالحكم على القصر الذين بلغوا من العمر 16 سنة كاملة، وبالتالي خرج المشرع عن القواعد العامة المتعلقة بمحاكمة الأحداث من حيث الاختصاص ومن حيث سرية المحاكمة والتشكيلة فلقد غير المشرع بهذا التعديل أحكام المسؤولية الجزائية والتي تنص على أن الشخص يعتبر مسؤولاً جزائياً ببلوغه سن الثامنة عشر وما قل سنه عن ذلك يعتبر حدث، إلا أنه في جريمة الإرهاب فإن السن الجزائي قد نقص وأصبح 16 سنة وما قل عن ذلك يعتبر حدث الذي إذا ارتكب جريمة موصوفة إرهابية أو تخريبية يحاكم في محكمة الأحداث حسب الاختصاص فإن كانت جناحة يؤول الاختصاص إلى المحكمة التي وقع في اختصاصها العمل الإجرامي أو محل إقامته أو محل القبض عليه وإن كانت جناية يؤول الاختصاص إلى محكمة الأحداث لدى مقر المجلس طبقاً للمادة 451 فقرة 02 من قانون الإجراءات الجزائية، وعليه فإن المشرع قد وسع من اختصاص محكمة الجنايات من حيث الوصف القانوني وكذا من حيث الأشخاص.

المبحث الرابع: أحكام العقاب

إن السلوك الإجرامي يبدأ بالجريمة وينتهي بالعقوبة فهما متلازمتان كونهما ظاهرتان متتابعتان للإجرام ولقد قال الفقيه الإنجليزي سمارك semark في هذا الشأن «إن الغرض الرئيسي من الجزاء هو إلزام الأفراد باحترام النظم والقواعد التي يسير عليها المجتمع، من جهة أخرى يؤدي إلى تهدئة الخواطر الاجتماعية التي أثارها العمل الإجرامي لأن في احترام النظم الاجتماعية بقاء المجتمع نفسه واستمراره وفي الخروج عليها واحتقارها فناؤه وزواله»⁽⁵⁸⁾، كما أن المشرع الجزائري لم يخلق نظام عقابي مميز أو خاص بهذه الجرائم، وإنما اتجه فقط إلى التشديد الجزائي حسب جسامة الفعل والذي يتسم بالردع تدرجاً من عقوبة الإعدام وعقوبة السجن المؤبد إلى السجن المؤقت إضافة إلى العقوبات التبعية.

بها قاضي التحقيق، إلا أن لهذه القاعدة استثناء في مجال التحقيق في قضايا جرائم الإرهاب، إذ نصت الفقرة الثانية من المادة 40 من قانون الإجراءات الجزائية بعد تعديل سنة 2004 على أنه يجوز تمديد الاختصاص المحلى لقاضي التحقيق إلى دائرة اختصاص محاكم أخرى في جرائم من بينها جريمة الإرهاب وأحالت تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم والذي لم يصدر إلا غاية 08 أكتوبر 2006 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 06 - 348⁽⁵³⁾، ولقد نصت الفقرة الرابعة من المادة 47 من قانون الإجراءات الجزائية على إمكانية قاضي التحقيق أن يقوم بأية عملية تفتيش أو حجز في أي مكان على امتداد التراب الوطني إذا ما تعلق الأمر بجرائم الإرهاب.

2. بالنسبة للاختصاص الوظيفي: لقد عدلت الاختصاصات الوظيفية لقاضي التحقيق في مجال جريمة الإرهاب كما يأتي :

♦ الحبس المؤقت: تنص المادة 123 قانون إجراءات جزائية على «أن الحبس المؤقت إجراء استثنائي ولا يمكن اللجوء إليه إلا إذا كانت التزامات الرقابة القضائية غير كافية».

إن اختصاص قاضي التحقيق في إصدار أمر بالوضع في مؤسسة عقابية ومذكرة إيداع يكون وقفا لمدة محددة قانوناً، وأن مدة الحبس المؤقت بالنسبة لجريمة الإرهاب ليست بكأقيها من الجرائم، فلقد مدد في الحبس المؤقت وجعله مدة 04 أشهر قابلة للتجديد 5 مرات، هذا ما نصت عليه المادة 125 مكرر قانون إجراءات جزائية، ويمكن لقاضي التحقيق طلب تمديد الحبس المؤقت من غرفة الاتهام والتي خول لها القانون بموجب المادة 125 مكرر فقرة الثانية أن تمدد مرتين، وفي هذه الحالة فإن المشرع لم يأخذ بمعيار العقوبة المقررة قانوناً للجريمة لتحديد مدة التمديد ولكن أخذ بطبيعة الجريمة، وهكذا يسوى أن تكون العقوبة المقررة قانوناً للفعل الإعدام أو السجن المؤبد أو المؤقت⁽⁵⁴⁾.

♦ التفتيش: يقصد بالتفتيش البحث المادي الذي ينفذ في مكان ما سواء كان مسكوناً أو غير مسكون ويعود تقدير ملائمة التفتيش للسلطة التقديرية لقاضي التحقيق، ويعتبر هذا الإجراء من أخطر الإجراءات كونه يمس بحرمات المساكن والتي تعد من الحقوق الأساسية المضمونة دستورياً، فلقد نصت المادة 47 من الدستور على «تضمن الدولة عدم انتهاك حرمة المسكن»، ونصت الفقرتين الثانية والثالثة من نفس المادة على أنه «لا تفتيش إلا بمقتضى القانون، ولا يكون إلا بأمر مكتوب صادر عن السلطة القضائية المختصة»، ولهذا فلقد أحاط المشرع هذا الإجراء بعدة قيود وشروط وحدد أوقات القيام به، إلا أنه في إطار وضع الأسس القانونية لمحاربة الجرائم الإرهابية والتخريبية قرر المشرع وضع قواعد خاصة تسمح لقاضي التحقيق دخول المساكن وتفتيشها في أي وقت خارج الميقات القانوني المقرر لها⁽⁵⁵⁾ ولقد نصت المادة 47 من قانون الإجراءات الجزائية على ذلك والتي أعطت الإمكانية لقاضي التحقيق عندما يتعلق الأمر بجرائم موصوفة بأفعال إرهابية أو تخريبية أن يقوم بأي عملية تفتيش أو حجز ليلاً أو نهاراً ويعتبر هذا خروج عن القاعدة العامة هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن قانون الإجراءات الجزائية يعفي قاضي التحقيق من وجوب الالتزام بقاعدة حضور صاحب المسكن والشاهدين المنصوص عليهما في التفتيش عن الجرائم الأخرى ونصت على ذلك المادة 45

المطلب الأول: العقوبات المقررة قانوناً لجريمة الإرهاب**الفرع الأول: العقوبات الأصلية**

تكون العقوبات الأصلية للصور التي جاءت بها المادة 87

مكرر كالتالي:

♦ عقوبة الإعدام عندما تكون العقوبة المنصوص عليها في القانون السجن المؤبد، ويقصد من ذلك إذا كانت الجريمة دون غرض إرهابي تكون عقوبتها السجن المؤبد.

♦ السجن المؤقت من عشر إلى عشرين سنة.

♦ السجن المؤقت من عشر سنوات إلى عشرين سنة عندما تكون العقوبة المنصوص عليها في القانون السجن من خمس إلى 10 سنوات.

بالنسبة لباقي الصور: تكون العقوبة ضعف ما هو منصوص عليه في القوانين العقابية.

♦ فيما يخص إنشاء أو تأسيس أو تنظيم أو تسيير منظمة إرهابية عقوبته السجن المؤبد.

♦ الشريك أو المساهم في التنظيمات أو الجمعيات الإرهابية عقوبته السجن المؤقت من 10 سنوات إلى عشرين سنة.

♦ جرائم الإشادة أو تشجيع أو تمويل الجرائم الإرهابية، وكذلك جرائم الطبع والنشر (الترويج) عقوبتها السجن المؤقت من خمس سنوات إلى 10 سنوات وكذا غرامة مالية من 100.000 دينار جزائري إلى 500.000 دينار جزائري.

♦ جريمة الجزائري الذي ينشط أو يخطر في الخارج في جمعية أو جماعة أو منظمة إرهابية أو تخريبية والتي تكون أفعالها غير موجهة ضد الجزائر عقوبتها السجن المؤقت من 10 سنوات إلى 20 سنة وبغرامة مالية من 500.000 دينار جزائري إلى 1.000.000 دينار جزائري، وتكون العقوبة السجن المؤبد عندما تستهدف الأفعال الإضرار بمصالح الجزائر.

♦ بالنسبة لجريمة حيازة الأسلحة والمتفجرات بحسب المادة 87 مكرر7 فهي بحسب خطورة السلاح وتكون العقوبة كما يأتي:

♦ إذا كانت حيازة الأسلحة والذخائر سواء بالاستيلاء أو بالعمل أو بالتجارة أو بالاستيراد أو بالتصدير تكون العقوبة السجن المؤقت من 10 إلى 20 سنة وغرامة مالية من 500.000 دينار جزائري إلى 100.000 دينار جزائري.

♦ إذا كانت متفجرات أو أية مادة تدخل في تركيبها أو صناعتها عقوبتها الإعدام.

♦ إذا كانت حيازة أسلحة بيضاء وبمختلف صورها بالبيع أو بالشراء أو بالاستيراد أو بالتصدير لأغراض إرهابية عقوبتها السجن المؤقت من 05 سنوات إلى 10 سنوات وغرامة مالية من 100.000 دينار جزائري إلى 500.000 دينار جزائري.

♦ جريمة تأدية خطبة أو محاولة تأديتها داخل مسجد أو في مكان عمومي تقام فيه الصلاة دون اعتماد من طرف السلطة المختصة عقوبتها الحبس من سنة إلى 03 سنوات وغرامة مالية من

10.000 دينار جزائري إلى 100.000 دينار جزائري.

♦ جريمة تأدية خطبة مخالفة للمهمة النبيلة للمسجد أو يكون من شأنها المساس بتماسك المجتمع أو الإشادة بالأعمال الإرهابية عقوبتها الحبس من 03 سنوات إلى 05 سنوات وغرامة مالية من 50.000 دينار جزائري إلى 200.000 دينار جزائري.

الفرع الثاني: العقوبات التبعية والتكميلية

تنص المادة 87 مكرر 09 قانون العقوبات على وجوب النطق بالعقوبات التبعية المنصوص عليها في المادة 06 من قانون العقوبات إذا ما تم الحكم بعقوبة جنائية، والتي هي الحجر القانوني والحرمان من الحقوق الوطنية، ولقد حدد المشرع بهذا الصدد مدة الحرمان من سنتين إلى عشر سنوات أما الفقرة الثانية من هذه المادة نصت على مصادرة ممتلكات المحكوم عليه والتي تشمل الوسائل المستعملة في ارتكاب الفعل وممتلكاته الخاصة، ولكن دون أن يحددها المشرع غير أنه من باب العدالة فيمكن مصادرة أموال لها علاقة بجريمة الإرهاب أو متحصلة جراء عمليات إرهابية لا غير، كما أنه يمكن الحكم بالعقوبات التكميلية المنصوص عليها في المادة 09 من قانون العقوبات.

المطلب الثاني: الظروف المشددة والمخففة للعقوبة**الفرع الأول: الظروف المشددة**

يرى بعض الفقه أن جريمة الإرهاب ليست بجريمة أصلية بسيطة وإنما هي جريمة مركبة من الجرائم المنصوص عليها في قانون العقوبات زائد الغرض الإرهابي⁽⁵⁹⁾، وبالتالي فإن الغرض الإرهابي هو ظرف مشدد وإن ما اقترن بأية جريمة أخرى تشدد العقوبات مستدلين بذلك بالعقوبات المقررة لها، وأنه عند الرجوع لأحكام المادة 87 مكرر 6 نجدها نصت على ظرف تشديد بالمعنى القانوني الصحيح فنصت على عقوبة الجزائري الذي يخطر في جمعية إرهابية في الخارج وعاقبه بالسجن المؤقت من 10 سنوات إلى 20 سنة وغرامة من 500.000 دينار جزائري إلى 1.000.000 دينار جزائري إذا ما لم تكن تستهدف الجزائر وبعدها نص على ظرف التشديد لهذه الصورة وهو مضاعفة العقوبة إذا ما كانت الأفعال موجهة ضد الجزائر.

وما تجدر ملاحظته أن المشرع شدد في عقوبة هذه الجريمة لأنه اعتمد في العقوبة على جريمة الإرهاب سياسة ردعية مشددة ونص مباشرة على العقوبات المشددة وهذا ما يظهر في تقليص مجال ظروف التخفيف.

الفرع الثاني: الظروف المخففة

القاعدة العامة في ظروف التخفيف هي المادة 53 قانون العقوبات، غير أن مرتكبي الأفعال الموصوفة بأعمال إرهابية وتخريبية لا يستفيدوا من هذه المادة ونص على التخفيف من عقوبة جرائم الإرهاب في نص خاص بها وهي المادة 87 مكرر8 والتي هي كما يأتي:

♦ عشرون سنة سجنًا عندما تكون عقوبة السجن المؤبد.

♦ النصف عندما تكون العقوبة الصادرة عقوبة سجن مؤقت.

والشيء الملاحظ على نص هذه المادة أنها نصت على التخفيف في مادة الجنایات فقط وعلى العقوبة السالبة للحرية

مرتكب جنائية عادية يحاكم في محكمة الأحداث وإن ارتكب جريمة موصوفة بإرهابية أو تخريبية يحاكم مع البالغين فإن توجه المشرع نحو التشديد الجزائي فيإمكانه أن يشدد العقوبة دون أن يحيل الحدث أمام محكمة الجنايات.

5. تضييق ظروف التخفيف ولكن بالنسبة للجنايات فقط ومن ثمة يمكن تطبيقها على الجنح.

الهوامش:

1. إمام حسنين عطا الله، الإرهاب والبنيان القانوني للجريمة، دار المطبوعات الجامعية، مصر 2004 ص 07.
2. إمام حسنين عطا الله، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.
3. أصدرت الإمارات العربية المتحدة رسمياً في 15 نوفمبر 2014 مرسوم حكومي يقضي بتصنيف بعض الجماعات والمنظمات على لائحة الإرهاب، وأحصت عدد المنظمات الإرهابية على مستوى العالم بـ 84 تنظيم وجماعة إرهابية، الموقع الرسمي لشبكة CNN بالعربية على الرابط الآتي: <http://arabic.cnn.com/middleeast/2014/11/15/uae-terrorism-organization-list>
4. ANDRES MONTERO GOMEZ, essai sur la mentalité 4-terroriste, conférence présenté au colloque international .sur le terrorisme ALGER LE 26-27-28octobre 2002
5. مداخلة السيد: على تونسي، المدير العام للأمن الوطني بمناسبة الملتقى الدولي حول الإرهاب الذي انعقد بالجزائر أيام 26.27.28 أكتوبر 2002، دون صفحة.
6. الأمر 11-95 المؤرخ في 25 فيفري 1995 المتضمن الأفعال الموصوفة أعمالاً إرهابية أو تخريبية.
7. سورة الأعراف الآية 154.
8. سورة الأنبياء الآية 90.
9. سورة البقرة الآية 40 ونفس اللفظ ورد في سورة النحل الآية 51.
10. Larousse dictionnaire de français édition 2004.
11. مسلم خديجة، الجريمة الإرهابية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 1997، ص 23.
12. محمد مؤنس محب الدين، الإرهاب في القانون الجنائي على المستويين الوطني والدولي، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر 1987، ص 200.
13. محمد أبو الفتح الغنام، الإرهاب وتشريعات المكافحة في الدول الديمقراطية، دار الكتاب الحديث القاهرة، مصر، 1991 ص 60.
14. إمام حسنين عطا الله، مرجع سابق، ص 201.
15. الأمر 156-66 المؤرخ في 08 جوان 1966، المتضمن قانون العقوبات الجزائري، المعدل والمتمم.
16. المرسوم التشريعي 03-92 المؤرخ في 30 سبتمبر 1992 يتعلق بمكافحة التخريب والإرهاب
17. المادة 87 مكرر من الأمر 11-95 المؤرخ في 08 جوان 1966 يعدل ويتمم الأمر 156-66 المتضمن قانون العقوبات الجزائري المعدل والمتمم.

فقط، وعليه يمكن تطبيق ظروف التخفيف المنصوص عليها في المادة 53 قانون عقوبات على الجنح الموصوفة بأفعال إرهابية أو تخريبية.

خاتمة وتوصيات

ختاماً لهذه الدراسة يمكن القول أن جريمة الإرهاب شبيهة بالمرض الفتاك الذي إذ لم تعالجه قتلك، وإن هذه الظاهرة يتجاوزها مفهومان: الأول داخلي ويتعلق ببث الرعب في أوساط السكان عن طريق مختلف الاعتداءات فرادى أو جماعات، ومهما تكن الصورة فإن ارتباطها بالغرض الإرهابي يكاد يزيح الفوارق ولا ارتباط هاته الجريمة بحياة الأفراد في المجتمع استوجب تدخل المشرع والذي فعل ذلك، منتهجاً أسلوباً جديداً في التجريم وهو أسلوب الخصوصية، إذ أحاط بجريمة الإرهاب من مختلف النواحي وجعلها مختلفة عن باقيها من الجرائم، فوسع من صلاحيات ضباط الشرطة القضائية وأنشأ أسلاكاً أخرى في أجهزة الأمن من أجل مساعدة ضابط الشرطة القضائية على ضبط هذه الجريمة والمحافظة على النظام العام، كما تدخل ووسع من اختصاص القضاة في مجال ضبط هذه الجريمة، وخرج أحياناً عن القواعد العامة في القانون كالتفتيش مثلا كما عززت الدولة في إطار اجتثاث شأفة الإرهاب مجالات التدخل، ففي حين دعمت مواردها البشرية في صفوف قوات الأمن راحت تسن نصوص قانونية وتنظيمية لفائدة التائبين اللذين سلموا أنفسهم طواعية مع الاختلاف في التعامل معهم حسب الحالة.

وإذا كان الجانب الداخلي لجريمة الإرهاب يثير بعض الإشكالات فإنه يثير في جانبه الدولي ومن منظور القانون الدولي العديد من المشاكل على غرار عدم ضبط هذا الكيان المفاهيمي من فقه مثلما وقفنا عليه فيما سبق وحول تحديد الخاصية الدولية للإرهاب، بالإضافة إلى انعدام هيئة قضائية دولية لمتابعة قضاياها وانعدام جزاءات محددة لهذه الجريمة بالرغم من تطور مفهوم المسؤولية الدولية عن جرائم الإرهاب ليكون الفرد والدولة موضوعاً من مواضعها، إلا أننا ولدى إنجازنا لهاته الدراسة سجلنا مجموعة من الملاحظات ولا يفوتنا المقام دون ذكرها واقتراح حلول لها وهي كما يأتي:

1. إن المشرع الجزائري انتهج منهج التشريع الفرنسي حول عدم تعريف جريمة الإرهاب، غير أنه من أجل التطبيق الحسن للنصوص القانونية إيجاد تعريف لها كما فعل التشريع المصري وإلا يبقى فقط على المادة 87 مكرر 02 على أنها ظرف تشديد عام كما فعل المشرع السوري.
2. الأخطاء في ترجمة النصوص والتي تؤثر سلباً في التطبيق السليم لها كذكر المشرع التخريب والذي يقابله في اللغة الفرنسية قلب نظام الحكم، إلا أن الحل لهذه النقطة هو الأخذ ببنية المشرع.
3. إن لهول ظاهرة الإرهاب جعل المشرع يخرج عن قواعد عامة منصوص عليها في التشريع الأساسي للجمهورية وهو الدستور كالتفتيش مثلا، ولكن لا يمكن اعتبار هذا الخروج انتهاكاً للدستور وإنما مواجهة ظاهرة جد خطيرة.
4. في إطار الخروج عن القواعد العامة فلقد أنقص المشرع من السن الجزائي في جرائم الإرهاب، ليرجعه ستة عشر سنة غير أن هذه النقطة تثير إشكالا حادا فكيف يمكن اعتبار شخص حدث

18. مسلم خديجة، مرجع سابق، ص 52.
19. أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجزائري العام، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر 2002، ص 49.
20. أحسن بوسقيعة، شرح القانون العام الجزائري، الجريمة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر، الجزء الأول، 2002، ص 68.
21. الأمر 58-75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون المدني الجزائري، المعدل والمتمم.
22. القانون 01-16 المؤرخ في 06 مارس 2016 يتضمن التعديل الدستوري الجزائري.
23. أنظر المواد من 87 مكرر إلى 87 مكرر 10 من قانون العقوبات الجزائري.
24. Yves mayaud, le terrorisme, Dalloz, Paris, France 1997 page 07.
25. محمد مؤنس محب الدين، مرجع سابق، ص 209.
26. المرسوم التشريعي 03-92 المؤرخ في 30 سبتمبر 1992 يتعلق بمكافحة التخريب والإرهاب.
27. الأمر 03-09 المؤرخ في 22 جويلية 2009 يعدل ويتم القانون 01-14 المؤرخ في 19 أوت 2001 والمتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها.
28. القانون 28-89 المؤرخ في 31 ديسمبر 1989 المعدل و المتمم بالقانون 19-91 المؤرخ في 02 ديسمبر 1991 المتعلق بالاجتماعات والمظاهرات العمومية.
29. القانون 30-90 مؤرخ في 01 ديسمبر 1990، المعدل و المتمم بالقانون 14-08 المؤرخ في 20 جويلية 2008 المتضمن قانون الأملاك الوطنية.
30. القانون 03-83 المؤرخ في 05 فيفري 1983 يتعلق بحماية البيئة.
31. إمام حسنين عطا الله، المرجع السابق، ص 580.
32. مسلم خديجة، المرجع السابق، ص 56.
33. الأمر 10-95 المؤرخ في 25 فيفري 1995، يعدل ويتم الأمر 66-156 المؤرخ في 08 جوان 1966، المتضمن قانون العقوبات الجزائري.
34. القانون 01-14 المؤرخ في 4 فيفري 2014، يعدل ويتم الأمر 66-156 المؤرخ في 08 جوان 1966 و المتضمن قانون العقوبات الجزائري.
35. القانون 07-90 المؤرخ في 03 أفريل 1990 المتعلق بالإعلام، المعدل و المتمم بالقانون 05-12 المؤرخ في 12 جانفي 2012 يتعلق بالإعلام.
36. القانون 79-07 المؤرخ في 21 جويلية 1979 المعدل و المتمم بالقانون 98-10 المؤرخ في 22 أوت 1998 المتضمن قانون الجمارك.
37. القانون 01-05 المؤرخ في 06 فيفري 2005 المعدل و المتمم بالقانون 06-15 المؤرخ في 15 فيفري 2015 يتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها.
38. الأمر 06-97 المؤرخ في 21 جانفي 1997 والمتعلق بالاعتاد الحربي والأسلحة والذخيرة.
39. أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجزائري العام، مرجع سابق، ص 103.
40. الأمر 66-156 المؤرخ في 08 جوان 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية الجزائري المعدل والمتمم.
41. القانون 12-15 المؤرخ في 15 جويلية 2015 يتعلق بحماية الطفولة.
42. إمام حسنين عطا الله، مرجع سابق، ص 674.
43. أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجزائري العام، مرجع سابق، ص 106.
44. إمام حسنين عطا الله، المرجع السابق، ص 683.
45. عبد الله أوهابيه، شرح قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، البحث والتحري، دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع، 2004، ص 44.
46. نفس المرجع السابق، ص 184.
47. القانون 22-06 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006 يعدل ويتم الأمر 66-155 المؤرخ في 08 جوان 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية.
48. الأمر 12-95 المؤرخ في 25 فيفري 1995 يتضمن تدابير الرحمة.
49. منشور وزاري مشترك يتعلق بتطبيق التدابير للقانونية المتصلة باستعادة الوثام المدني بين وزير العدل ووزير الداخلية و وزير الدفاع و وزير المالية بتاريخ 15 أوت 1999.
50. مرسوم تنفيذي 142-99 المؤرخ في 20 جويلية 1999 والذي يحدد كليات تطبيق المادة 08 من القانون رقم 08-99 المؤرخ في 13 جويلية 1999 والمتعلق باستعادة الوثام المدني.
51. محمد أبو الفتح الغنام، المرجع السابق، ص 80.
52. محمد مؤنس محب الدين، المرجع السابق، ص 640.
53. مرسوم تنفيذي 348-06 المؤرخ في 05 أكتوبر 2006 يتضمن تمديد الاختصاص المحلي لبعض المحاكم وكلاء الجمهورية وقضاة التحقيق.
54. أحسن بوسقيعة، التحقيق القضائي، دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2006، ص 145.
55. عبد الله أوهابيه، مرجع سابق، ص 333.
56. القانون 07-13 المؤرخ في 29 أكتوبر 2013 يتضمن تنظيم مهنة المحاماة.
57. عدلت بالأمر 10-95 المؤرخ في 25 فيفري 1995، مرجع سابق.
58. مجلة الشرطة الجزائرية، العدد 70 الصادر في ديسمبر 2003 ص 37، الموقع الرسمي للمديرية العامة للأمن الوطني الجزائري www.dgsn.dz
59. مجلة الشرطة الجزائرية، نفس المرجع السابق، ص 42.

المصادر والمراجع:

أولاً- المؤلفات العامة والخاصة:

1- المؤلفات باللغة العربية:

1. محمد أبو الفتح الغنام، الإرهاب وتشريعات المكافحة في الدول الديمقراطية، دار الكتاب الحديث القاهرة مصر، 1991.
2. عبد الله أوهابيه، شرح قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، البحث والتحري، دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2004.
3. أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجزائري العام، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر 2002.
4. أحسن بوسقيعة، شرح القانون العام الجزائري-الجريمة- ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر، الجزء الأول، 2002.

5. أحسن بوسقيعة، التحقيق القضائي، دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2006.
 6. إمام حسنين عطا الله، الإرهاب و البنيان القانوني للجريمة، دار المطبوعات الجامعية، مصر 2004.
 7. محمد مؤنس محب الدين، الإرهاب في القانون الجنائي على المستويين الوطني والدولي، دار الفكر العربي القاهرة، مصر، 1987.
- 2- المؤلفات باللغة الفرنسية:**
1. Larousse dictionnaire de français édition 2004.
 2. Yves mayaud, le terrorisme, Dalloz, Paris, France 1997.
- ثانياً الرسائل والأطروحات:**
1. مسلم خديجة، الجريمة الإرهابية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 1997.
- ثالثاً الأبحاث والمقالات:**
1. ANDRES MONTERO GOMEZ, essai sur la mentalité terroriste, conférence présenté au colloque international sur le terrorisme ALGER LE 26-27-28octobre 2002
 2. مداخلة السيد : على تونسي، المدير العام للأمن الوطني بمناسبة الملتقى الدولي حول الإرهاب الذي انعقد بالجزائر أيام 26، 27، 28 أكتوبر 2002، مجلة الشرطة الجزائرية، العدد 70 الصادرة في ديسمبر 2003، الجزائر.
- رابعاً النصوص القانونية:**
- 1- النصوص التشريعية
 1. الأمر 156-66 المؤرخ في 08 جوان 1966 المتضمن قانون العقوبات الجزائري المعدل و المتمم.
 2. الأمر 156-66 المؤرخ في 08 جوان 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية الجزائري المعدل و المتمم.
 3. الأمر 156-66 المؤرخ في 08 جوان 1966، المتضمن قانون العقوبات الجزائري، المعدل و المتمم.
 4. الأمر 58-75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون المدني الجزائري، المعدل و المتمم.
 5. القانون 07-79 المؤرخ في 21 جويلية 1979 المعدل و المتمم بالقانون 10-98 المؤرخ في 22 أوت 1998 المتضمن قانون الجمارك.
 6. القانون 03-83 المؤرخ في 05 فيفري 1983 يتعلق بحماية البيئة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 06 لسنة 1983، الصادرة بتاريخ 08 فيفري 1983.
 7. القانون 28-89 المؤرخ في 31 ديسمبر 1989 المعدل و المتمم بالقانون 19-91 المؤرخ في 02 ديسمبر 1991 المتعلق بالاجتماعات والمظاهرات العمومية.
 8. القانون 07-90 المؤرخ في 03 أفريل 1990، المعدل و المتمم بالقانون 05-12 المؤرخ في 12 جانفي 2012 يتعلق بالإعلام، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 14 لسنة 1990، الصادرة بتاريخ 04 أفريل 1990.
 9. القانون 30-90 مؤرخ في 01 ديسمبر 1990، المعدل و المتمم بالقانون 08-14 المؤرخ في 20 جويلية 2008 المتضمن قانون الأملاك الوطنية.
10. الأمر 11-95 المؤرخ في 25 فيفري 1995 المتضمن الأفعال الموصوفة أعمالاً إرهابية أو تخريبية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 11 لسنة 1995 الصادرة بتاريخ 01 مارس 1995.
 11. الأمر 12-95 المؤرخ في 25 فيفري 1995 يتضمن تدابير الرحمة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 11 لسنة 1995 الصادرة بتاريخ 01 مارس 1995.
 12. الأمر 10-95 المؤرخ في 25 فيفري 1995 يعدل و يتمم الأمر 66-66 المؤرخ في 08 جوان 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد 11 لسنة 1995 الصادرة بتاريخ 01 مارس 1995.
 13. الأمر 06-97 الصادر بتاريخ 21 جانفي 1997 والمتعلق بالعتاد الحربي والأسلحة والذخيرة الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 06 لسنة 1997، الصادرة بتاريخ 22 جانفي 1997.
 14. القانون 01-05 المؤرخ في 06 فيفري 2005، المعدل و المتمم بالقانون رقم 06-15 المؤرخ في 16 فيفري 2015 يتعلق بالوقاية من تبيض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 08 لسنة 2015، الصادرة بتاريخ 15 فيفري 2015.
 15. القانون 22-06 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006 يعدل و يتمم الأمر 66-155 المؤرخ في 08 جوان 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد 84 لسنة 2006، الصادرة بتاريخ 24 ديسمبر 2006.
 16. الأمر 03-09 المؤرخ في 22 جويلية 2009 يعدل و يتمم القانون 01-14 المؤرخ في 19 أوت 2001 والمتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها.
 17. القانون 07-13 المؤرخ في 29 أكتوبر 2013 يتضمن تنظيم مهنة المحاماة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية عدد 55 لسنة 2013، الصادرة بتاريخ 30 أكتوبر 2013.
 18. القانون 01-14 المؤرخ في 4 فيفري 2014 يعدل و يتمم الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 08 جوان 1966 و المتضمن قانون العقوبات الجزائري، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 07 لسنة 2014، الصادرة بتاريخ 16 فيفري 2014.
 19. القانون 12-15 المؤرخ في 15 جويلية 2015 يتعلق بحماية الطفولة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 39 لسنة 2015، الصادرة بتاريخ 19 جويلية 2015.
 20. القانون 02-15 المؤرخ في 23 جويلية 2015 يعدل و يتمم الأمر 66-155 المؤرخ في 08 جوان 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية الجزائري.
 21. القانون 01-16 المؤرخ في 06 مارس 2016 يتضمن التعديل الدستوري الجزائري، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 14 لسنة 2016، الصادرة بتاريخ 07 مارس 2016.
- 2- النصوص التنظيمية**
1. مرسوم تشريعي 03-92 المؤرخ في 30 سبتمبر 1992 يتعلق بمكافحة

التخريب والإرهاب.

2. مرسوم تنفيذي 142-99 المؤرخ في 20 جويلية 1999 والذي يحدد كيفيات تطبيق المادة 08 من القانون رقم 08-99 المؤرخ في 13 جويلية 1999 والمتعلق باستعادة الوثام المدني، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 48 لسنة 1999، الصادرة بتاريخ 20 جويلية 1999.

3. مرسوم تنفيذي 348-06 المؤرخ في 05 أكتوبر 2006 يتضمن تمديد الاختصاص المحلي لبعض المحاكم وكلاء الجمهورية وقضاة التحقيق، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد 63 لسنة 2006، الصادرة بتاريخ 08 أكتوبر 2006.

3- المنشورات الوزارية

1. منشور وزاري مشترك يتعلق بتطبيق التدابير للقانونية المتصلة باستعادة الوثام المدني بين وزير العدل ووزير الداخلية و وزير الدفاع ووزير المالية بتاريخ 15 أوت 1999.

خامساً. المواقع الإلكترونية:

1. الموقع الرسمي للمديرية العامة للأمن الوطني الجزائري www.dgsn.dz تم الاطلاع عليه يوم 02/08/2016 على الساعة 18:00 سا.

2. الموقع الرسمي لشبكة CNN بالعربية على الرابط التالي : <http://arabic.cnn.com/middleeast/2014/11/15/uae-terrorism-organization-list>

تم الاطلاع عليه يوم 27/10/2016 على الساعة 20:00 .

استخدامات طلبة الجامعات الأردنية لثراء مبتكرات شبكات التواصل التفاعلية والإشباع المحققة (دراسة مسحية)*

د. وليد محمد عمشه**

د. أروى ظبيان***

* تاريخ التسليم: 2016/2/13م، تاريخ القبول: 2016/5/28م.
** أستاذ مساعد/ جامعة جدارا/ الأردن.
*** أستاذ مشارك/ جامعة جدارا/ الأردن.

ملخص:

Interactive communication networks in particular in rate of 90.3%, they used television in rate only 48%, and the radio in rate 23.3%. The news paper is used between the sample studied in rate 11.6%. In addition, our results indicate the effect of educational level of the parent, the social and economical level in the rate of use of these networks. The first preferred between these networks were facebook, then whats'App , then you tube. The sample studied has adopted these applications in 2007, and the use of these networks is increased from 20112014-. The use of these network were different between the studied sample from entertainment to social to collecting news to creating new relationships.

المقدمة:

تعدُّ شبكات التواصل التفاعلية أبرز ملح لثورة تقنيات الاتصال والمعلومات المعاصرة التي أرخت بتأثيراتها على مستويات مختلفة، من حيث عدد الشبكات، ونوعيتها، وخدماتها، وفوائدها، وعناصر وسائطها المكونة لموادها، ودرجة ثرائها، ومراحل تبنيها، وسمات الاستخدام، ومجالاته ودوافعه، ومعدلاته، والإشاعات المحققة نتيجة الاستخدام، وأكثر هذه الشبكات استخداماً، وترتيبها مقارنة بوسائل الإعلام التقليدية.

إنَّ انتشار الإنترنت، وسهولة وسرعة الوصول إلى المعلومات، غيرت طريقة تفكير الشباب ضمن فئة عمرية تتسم بالنشاط والحيوية طبقاً لمختلف الدراسات، ومن هنا جاءت فكرة هذا البحث وهو دراسة ما إذا كان الشباب في الجامعات الأردنية متأثرين أو مؤثرين في هذه الوسائل، أو الإثنين معاً، باعتبار هذه الفئة هي الفئة الفاعلة والمؤثرة، والأكثر استخداماً لشبكات التواصل في المجتمع.

مشكلة الدراسة:

بعد مراجعة التراث النظري، وبناءً على العديد من البحوث والدراسات العلمية التي ركزت على استخدامات شبكات التواصل المختلفة؛ فإنَّ مشكلة الدراسة تتلخص «بالوقوف على طبيعة استخدامات طلبة الجامعات الأردنية الحكومية مقارنة بالجامعات الأهلية لمبتكرات شبكات التواصل التفاعلية، والدوافع وراء الاستخدام، ومقارنة أسباب التفضيل بين الشبكات، ومدى ارتباطه بدرجة الثراء، والخصائص المميزة للشبكة المفضلة، ونوعية الإشاعات المحققة».

أهمية الدراسة:

تأتي أهمية الدراسة من كون وسائل التواصل التفاعلية والهواتف النقالة الذكية قد أصبحت جزءاً لا يتجزأ من حياتنا اليومية، وغيرت في طريقة العمل، وطريقة التفكير، وحتى في طريقة قضاء الوقت، وإشغال الفراغ، فهل هذه الوسائل أدخلت إلى حياتنا عناصر إيجابية استفدنا منها، أم أنها أدخلت فقط عوامل سلبية، والسلبية والإيجابية تقاس حسب معايير محددة في كل مجتمع، وفي كل فترة زمنية.

هدفت الدراسة إلى التعرف على دوافع وطبيعة وأسباب تفضيل استخدام طلبة الجامعات الأردنية لشبكات التواصل التفاعلية، ومدى ثراء هذه الشبكات، واستخداماتها، ومميزاتها النسبية المفضلة، ومراحل تبني هذه الشبكات لدى عينة الدراسة، إلى جانب الوقوف على نوعية الإشاعات المحققة. واعتمد البحث في إطاره النظري على ثلاث نظريات هي: الاستخدامات والإشاعات، وانتشار المستحدثات، وثراء وسائل الإعلام، واعتمدت الدراسة على منهج المسح، وتمثل مجتمع الدراسة بطلبة الجامعات الأردنية الحكومية والخاصة، كما اعتمد البحث على الاستمارة كأسلوب لجمع البيانات بطريقة المقابلة المباشرة لـ (450) مفردة. وأظهرت نتائج الدراسة استحواذ استخدام مواقع شبكة الإنترنت المختلفة على ما نسبته (92.7%) بصورة دائمة، وجاءت شبكات التواصل التفاعلية على ما نسبته (90.3%) وبصورة دائمة أيضاً، فيما استحوذ التلفزيون على ما نسبته (48%) فقط بصورة دائمة، ثم الإذاعة وبنسبة (23.3%) بشكل دائم، ثم الصحف بنسبة (11.6%) بصورة دائمة، وبينت النتائج تأثير المستوى التعليمي للأب، والمستوى الاجتماعي والاقتصادي على معدلات استخدام هذه الشبكات، واستحوذ الفيسبوك على المرتبة الأولى في نسبة التفضيل، تبعه الواتس آب، ثم اليوتيوب، وأظهرت النتائج أن بداية تبني استخدام هذه الشبكات كان في عام 2007م، وازدادت كثافة الاستخدام في عام 2011م إلى عام 2014م، وقد اختلفت استخدامات الطلبة لهذه الوسائل من ترفيهي، إلى اجتماعي، إلى مصدر لسماح الأخبار، إلى الاستخدام لغايات بناء علاقات جديدة.

الكلمات المفتاحية: ثراء وسائل الإعلام، الاستخدامات والإشاعات، انتشار المستحدثات، شبكات التواصل التفاعلية، عوامل التفضيل.

The use of Jordanian University Students for Richness of Innovation of Interactive Communication Networks and

Abstract:

The aim of this study is to identify the motivation , the nature of preferences of use of students in Jordanian universities to the interactive communication networks, the degree of richness, media used, preferred features, steps of adoption, in addition to study the gratification achieved. The theoretical background of this study is based on three theorem are uses and gratification, innovation diffusion, and media richness. In this study is used the survey approach , our sample are the students of Jordanian universities governmental and private. We have used the questionnaire method to collect data by away of direct interview with 450 sample. Our results show that, students use Internet web sites frequently about 92.7% in general and

◆ يوجد هناك تنافس بين وسائل الاتصال لإشباع حاجات الجماهير.

● نظرية انتشار المستحدثات Diffusion of Innovations Theory

تعود بداية الكتابة في هذه النظرية إلى (غابريل تارد)، من خلال ملاحظته حول انتشار ظاهرة الإبداع (الابتكار)، وقدم رسالته في مجال الانتشار من جامعة ولاية أيوا عام 1946م، ثم قدم الكثير من الطروحات القيمة حول انتشار المبتكرات (المستحدثات) في النمسا، وبريطانيا، وألمانيا، وأن التغيير الاجتماعي في مجتمع ما يكون نتيجة لمقدمة الإبداع الذي تم في مجتمع آخر⁽³⁾.

ومع مطلع الستينيات كانت بدايات التوسع وغزارة الإنتاج في تطبيقات الانتشار في كل من أمريكا، وإفريقيا، وآسيا.

ويتلخص غرض النظرية في تزويد الباحثين بأليات ضبط انتشار الإبداع أو المستحدثات، من خلال مدّهم بالمعلومات الهيكلية التصورية لفهم ظواهر الانتشار والتغيير الاجتماعي؛ ولكي يكون المنتج مبدعاً لا بد من أن تتوافر فيه الخصائص الآتية طبقاً لنظرية انتشار المستحدثات⁽⁴⁾:

المميزات، الفوائد للتبني، القدرة على التجريب، درجة التعقيد، مدى التوافق.

ويمرُّ المستحدث حتى يتم تبنيّه من قبل الأفراد طبقاً لـ(روجرز)⁽⁵⁾ بـ: الوعي، الاهتمام، التجربة، القرار، التبني، وقسمت هذه المراحل بصيغ أخرى تمثلت بـ: (المعرفة، الإقناع، القرار، التطبيق، التأكيد).

ومن أصناف متبنيّ المستحدث: "المبتكرون، المتبنيون الأوائل، الأغلبية المبكرة، الأغلبية المتأخرة، المتخايلون (التقليديون)، ومن يدير المستحدث يتحلّى بمجموعة من السمات الفريدة كالعمر، والمركز الاجتماعي، والتعاطف الكبير...إلى آخره.

وطبقاً لنماذج النظرية المتعددة فإنّ تفضيل مستحدث ما كالشبكات يرتبط بالمزايا والفوائد الواضحة، وقابليتها للتجريب، والملاحظة، وسهولة الاستخدام، والقدرة على التقييم.

ويُستفاد من النظرية في تطبيق بعض مقاييسها، خاصة مراحل تبنيّ المستحدثات كالشبكات، واختبار صحتها في مجتمعنا، ولدى عينة من طلبة الجامعات.

● نظرية ثراء وسائل الإعلام (Media Richness Theory) (MRT)

أول من طرح نظرية ثراء وسائل الإعلام (Daft & Iengeel)، المبدأ الذي تقوم عليه هذه النظرية أن الوسائل الإعلامية تختلف في إثرائها من التواصل وجهاً لوجه، الذي يعتبر أكثر الوسائل ثراءً إلى جانب الوسائل الأخرى، حيث إن الوسائل الأخرى قادرة على إيصال الرسالة بطريقة أقل تفاعلية. وتحاول نظرية الثراء أن تفحص الوسيلة المختارة لإيصال الرسالة أكثر من الوقوف على جودة هذه الوسيلة بين المرسل والمستقبل، وتعتمد نظرية ثراء الوسائط المتعددة على هرمية في استخدام هذه الوسائل، وقائمة على مدى ثراء المعلومات، وتميز أربعة عوامل⁽⁶⁾:

◆ قدرة الوسيلة المستخدمة على التغذية الراجعة الفورية.

وفي ظل هذه التباينات الكثيرة تبرز أهمية هذه الدراسة بتسليط الضوء على ما يواجهه الشباب الأردني، وخاصة طلبة الجامعات من تحديات كثيرة على المستويات كافة، السبب الذي يؤدي إلى تشتت أفكاره، وإبعاده عن الإنجاز والابتكار.

وتنبع أهمية البحث من اعتبارات عدة أبرزها:

◆ ندرة البحوث والدراسات العربية التي تناولت استخدامات طلبة الجامعات الأردنية لثراء مبتكرات شبكات التواصل التفاعلية والإشباع المحققة.

◆ سعي الدراسة إلى تبيان الجديد؛ إذ إنّها تدرس تأثيرات استخدام مجموعة من الوسائل التفاعلية، وليس وسيلة واحدة كمعيار، وتحاول دراسة أثر هذا المعيار في موضوع معين، أو اتجاه سياسي، أو اجتماعي معين.

◆ محاولة الدراسة التأسيس لدراسات مستقبلية مقارنة بين شبكات التواصل، والتأصيل لمفهوم التفاعلية باعتباره الركيزة الفنية الجامعة للشبكات في ظل تنوع محتوى الشبكات.

◆ اعتماد الدراسة على ثلاث نظريات كمدخل نظري لدراسة أبعاد الظاهرة، وانعكاساتها على طلبة الجامعات الأردنية الأهلية والحكومية على السواء.

◆ تبرز أهميتها من المقترحات التي يمكن أن تتوصل إليها الدراسة.

الإطار النظري للدراسة:

وتعتمد الدراسة في إطارها النظري على نظريات الاستخدامات الإشباعية Uses and Gratification وانتشار المستحدثات Diffusion of Innovations وثراء وسائل الإعلام Media Richness Theory.

● نظرية الاستخدامات والإشباعية (uses and gratification theory): يختار المستخدم الوسيلة التي يستخدمها ويركز عليها، ويتجاهل الوسائل الأخرى⁽¹⁾، ومن هنا جاء الهدف في دراستنا حيث إنّنا نهتم بمعرفة لماذا اختار الطلبة الأردنيين استخدام وسيلة دون أخرى باعتبار جميع هذه الوسائل متماثلة في درجة الثراء؟ وأول ظهور لنظرية الاستخدامات والإشباعية كان في كتاب استخدام وسائل الاتصال الجماهيري (Katz, Alihu, 1974)، وتعدّ هذه النظرية بمثابة نقلة فكرية في مجال دراسات تأثير وسائل الاتصال. تتلخص فرضيات هذه النظرية بما يأتي⁽²⁾:

◆ الجمهور مشارك فاعل في عملية الاتصال الجماهيري، ويستخدم الوسيلة التي تحقق حاجاته.

◆ استخدام الوسائل يعبر عن الحاجات التي يرغب الجمهور في تحقيقها، وتتعلق بعدة أمور منها: الفروق الفردية، البيئة الاجتماعية.

◆ يستطيع الجمهور تحديد حاجاته ودوافعه، لذلك يلجأ إلى الوسائل التي تلبي أو تشبع هذه الحاجات، وهو الذي يختار هذه الوسائل.

◆ يمكن الاستدلال على معايير المجتمع السائدة من خلال استخدام الجمهور لوسائل الإعلام، وليس من خلال الرسائل الإعلامية فقط.

الذكية⁽⁹⁾.

دراسة إبراهيم المبيضين، بعنوان «مستخدمو الإنترنت في الأردن يتضاعفون 6 مرات» (2014)، بيّنت أن عدد مستخدمي الإنترنت في الأردن ما يقارب (5.3) مليون مستخدم، في نهاية 2013م، أي ما نسبته (73%) من عدد سكان المملكة مقارنة بعدد مستخدمي الإنترنت في العام 2006م، والذي بلغ (770) ألف مستخدم، حيث كانت نسبته (13.6%) من عدد السكان⁽¹⁰⁾، وكشفت دراسة حسن عبد الصادق، حول «تعرض الشباب الجامعي لمواقع التواصل الاجتماعي عبر الإنترنت وعلاقته بوسائل الاتصال التقليدية» (2013م)، عن وجود علاقة بين معدلات تعرض الشباب لمواقع التواصل الاجتماعي ودوافع التعرض لها، وعن وجود اختلافات بين الشباب الجامعي، طبقاً للمتغيرات الديموغرافية، ودوافع تعرضهم لهذه المواقع⁽¹¹⁾.

وأظهرت دراسة Ezumah عام (2013م)، حول "استخدامات الشباب الجامعي لمواقع التواصل الاجتماعي والإشاعات المحققة" أن البقاء على اتصال مع الأصدقاء هو السبب المباشر لاستخدام طلبة الجامعات لوسائل التواصل، ثم لتبادل الصور، وبيّنت الدراسة أيضاً استحواف الفيسبوك على المرتبة الأولى لدى طلبة الجامعات ثم تلاه التويتر⁽¹²⁾.

وطبقاً لدراسة فولت بعنوان (مواقع التواصل الأكثر استخداماً من قبل الأردنيين) عام (2012م)، تربعت مواقع التواصل التفاعلية "الفيسبوك" و"التويتر" قائمة خدمات الإنترنت الأكثر استخداماً، والأكثر إقبالاً من قبل الأردنيين، في العام 2012م، إذ استحوذت مواقع التواصل الفيسبوك والتويتر على نسبة (72.4%) من عدد الأفراد المستخدمين للإنترنت، ومن ثم خدمات الاستماع للموسيقا ومشاهدة الأفلام جاءت في المرتبة الثانية، حيث أقبّل عليها ما نسبته (71%) من مستخدمي الإنترنت في المملكة، ومن ثم خدمة الصحف والمجلات والأخبار في المرتبة الثالثة بنسبة (66%) من إجمالي مستخدمي الإنترنت، وأخيراً خدمة الألعاب الإلكترونية بنسبة (65.3%)⁽¹³⁾.

بيّنت دراسة Debashish Mandel & Robert J. Mc- Qeen عام (2012م)، بعنوان "توسع وسائل الإعلام في نظرية الثراء بغية الاحتواء الاجتماعي للشركات الصغيرة"، وذلك لمعرفة طبيعة علاقة وسائل التواصل التفاعلية والتجارة الإلكترونية عبر مواقع الفيسبوك، إذ إنه يتم التركيز على استخدام وسائل التواصل الاجتماعية (الفيسبوك) كوسيلة للبيع والتسويق، باعتبار أن صفحة الفيسبوك الإعلانية هي عبارة عن وسيلة تفاعلية تساعد على استخدام عدد من أنواع التجارة الإلكترونية (مستخدم لمستخدم، شركة لمستخدم، مستخدم لشركة)، وبيّنت الدراسة تأثير الفيسبوك على الأعمال الصغيرة حيث لا يتجاوز عدد أفراد الشركة أكثر من عشرة أشخاص⁽¹⁴⁾.

وأجرى أبو صعيديك عام (2012م)، دراسة هدفت إلى بحث "أثر شبكات التواصل الاجتماعي الإلكترونية في اتجاهات طلبة الجامعات الأردنية"، وشملت العينة (1135) طالب وطالبة، وأظهرت نتائج الدراسة أن من أهم دوافع استخدام شبكات التواصل الاجتماعي هي أنها تتيح للمستخدمين تقديم أنفسهم بالطريقة التي يحبونها، وإعطاء الآخرين صورة يعتقدون أنها مثالية، وتبادل

◆ عدد الوسائل المستخدمة لإيصال المعلومة، وهل هي مستخدمة مجتمعة أم متفرقة.

◆ هل تركز هذه الوسائل على عناصر شخصية أم غير شخصية.

◆ اختلاف اللغة سواء أكانت لفظية (verbal)، أو غير لفظية (non verbal)

الدراسات السابقة:

نستعرض الدراسات السابقة في محور واحد نظراً للترابط فيما بينها على مستوى المتغيرات المدروسة، مع اختلاف الفترات الزمنية والمناطق الجغرافية الخاضعة للبحث والاستقصاء:

دلت إحصائيات لصحيفة خبرني الإلكترونية في (2014م)، بخصوص «عدد المشتركين في الواتس أب في الأردن»، على أن عدد مستخدمي الفيسبوك الفاعلين يومياً هو (864) مليون مستخدم، ما يقارب (80%) منهم يدخلون إلي الفيسبوك عن طريق الهاتف النقال، وكشفت الإحصائيات أيضاً أن عدد مستخدمي الفيسبوك في الأردن قد توزع في فئتين عمريتين من (18 - 24) عاماً، ومن (25 - 34) عاماً: إذ بلغ عدد مستخدمي الفئة الثانية (1.056) مليون مستخدم⁽⁷⁾، وكشفت دراسة لوكالة أنباء سرايا الإخبارية بعنوان «الإناث يشكلن نسبة 41% من مستخدمي فيسبوك وتويتر» عام (2014م)، أن نسبة الإناث من إجمالي مستخدمي الفيسبوك في المملكة (41%)، وأن الأردن احتل المرتبة الرابعة عربياً في مؤشر نسبة الإناث من إجمالي عدد مستخدمي شبكة الفيسبوك، وجاء الأردن في المرتبة الثامنة من نسبة مستخدمي تويتر من الإناث، أما بالنسبة لشبكة «لينكد إن» فقد انخفضت نسبة الإناث اللاتي يستخدمنها لتصل إلى نسبة (30%)، وبذلك يكون الأردن في المرتبة الخامسة عربياً في نسبة الإناث المستخدمين لهذه الشبكة، وأشارت الدراسة نفسها أن نسبة مستخدمي الفيسبوك في الأردن من الإناث قد ارتفع بنسبة (10%) لما هي عليه النسبة العربية، حيث إن مستخدمي الفيسبوك من الإناث في العالم العربي يشكلون نسبة (31%)، أي ما يقارب (81) مليون مستخدم يتوزعون على (22) دولة عربية، وهذا وإن نسبة الإناث المستخدمين للفيسبوك في الأردن تقل عن النسبة العالمية بمقدار (16%)، وبالباقي (57%)، ولقد احتلت لبنان المرتبة الأولى عربياً في نسبة الإناث المستخدمين للفيسبوك، والتي بلغت (44%)⁽⁸⁾، وأشارت دراسة لوكالة البوصلة للأنباء بعنوان: «عدد مستخدمي الفيسبوك يرتفع بنسبة 49%»، في (2014م)، إلى أن عدد مستخدمي شبكة الإنترنت في (22) دولة عربية قد ازداد بمقدار (49%)، ليصل عدد مستخدمي الإنترنت إلى ما يقارب (81.3) مليون مستخدم، في نهاية الشهر الخامس من عام 2014م، وتظهر هذه الدراسة باعتبارها السادسة من نوعها في العالم العربي، فقد بلغ عدد مستخدمي الفيسبوك في العالم العربي وصل إلى (75.26) مليون مستخدم، أي زيادة مقدارها (49%) مقارنة بمستخدمي الفيسبوك في عام (2013م)، والتي بلغت قرابة (54.5) مليون مستخدم، بينما يبلغ عدد مستخدمي الفيسبوك في العالم (1.2) مليار مستخدم، ويقدر المتخصصون في الأردن أن عدد مستخدمي الفيسبوك أكثر من (3.2) مليون مستخدم، وقد ازداد هذا الاستخدام بنسبة (50%) نظراً لانتشار استخدام الهواتف

والتناول، واستخلاص النتائج.

6. أشارت مختلف الدراسات السابقة إلى ارتفاع معدلات استخدام الـ facebook، ولم تُجرَ مقارنات بينه وبين الشبكات الأخرى مثل: twitter و You tube و Whats app و Telegram و Viber و Instagram و We chat، واعتمدت معظم الدراسات السابقة على نظرية الاستخدامات والإشباع، ولم يتم التطرق إلى دراسة هذه الظاهرة بناءً على أطر نظرية ذات أبعاد متعددة.

7. إن كل دراسة من الدراسات السابقة تم الاستفادة منها في بناء بعض المقاييس، أو كخلفية معرفية، أو الاستفادة منها في الإطار النظري، أو التعرف على أبعاد وتفصيل خطواتها وإجراءاتها المنهجية، وكذلك التعرف على النتائج التي توصلت إليها.

أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة إلى تحقيق العديد من الأهداف أبرزها:

- التعرف على أكثر شبكات التواصل التفاعلية استخداماً بين طلبة الجامعات الأردنية وأسباب التفضيل.

- استكشاف طبيعة استخدام الطلبة للمحتوى الذي تتيحه الشبكات، وأكثر عناصر مادة الوسائط المتعددة استخداماً في شبكات التواصل التفاعلية.

- تبين أكثر المتغيرات الديموغرافية تأثيراً على معدلات استخدام شبكات التواصل التفاعلية، ونوعية دوافع استخدام الشبكات بين طلبة الجامعات عينة الدراسة.

- استكشاف الإشباع المحققة من استخدام الشبكات بين طلبة الجامعات عينة الدراسة، والأسباب والمميزات النسبية، ومراحل تبني هذه الشبكات وأكثرها تفضيلاً لدى عينة الدراسة.

- استكشاف درجة ثراء الشبكات في نظر طلبة الجامعات الأردنية الحكومية والأهلية عينة الدراسة.

تساؤلات الدراسة:

تسعى الدراسة للإجابة عن تساؤلات عدة، أبرزها:

◀ ما أكثر شبكات التواصل التفاعلية استخداماً بين طلبة الجامعات الحكومية والأهلية عينة الدراسة.

◀ ما دوافع استخدام طلبة الجامعات الحكومية والأهلية عينة الدراسة لشبكات التواصل التفاعلية.

◀ ما أكثر أنواع الإشباع المحققة لدى طلبة الجامعات الحكومية والأهلية عينة الدراسة نتيجة استخدام شبكات التواصل التفاعلية.

◀ ما مدى تأثير المتغيرات الديموغرافية (النوع، السن، التخصص، المستوى الاقتصادي الاجتماعي) لعينة الدراسة على معدلات استخدام شبكات التواصل التفاعلية.

◀ ما الفروق بين النوع والمستوى الاقتصادي الاجتماعي كمتغيرين على مراحل تبني الشبكات كمستحدثات لدى طلبة الجامعات عينة الدراسة.

◀ ما طبيعة العلاقة بين نوعية الشبكات الأكثر استخداماً

المعلومات الشخصية والعامية، والحفاظ على علاقات قوية مع الأصدقاء، وتعزيز الصداقات الجديدة، والتسلية والترفيه من خلال الألعاب التفاعلية، أو من خلال التفاعل الاجتماعي، والحصول على الأخبار والمعلومات⁽¹⁵⁾.

وفي دراسة هيلتون (Helton, 2011)، والتي هدفت إلى البحث في أثر عادات استخدام الفيسبوك في التحصيل الأكاديمي، وتكونت عينة الدراسة من (199) طالب وطالبة، (89) طالباً و (110) طالبة، وخلصت النتائج إلى أن الطلاب يميلون إلى الاعتقاد بأن الفيسبوك هو جزء من حياتهم الاجتماعية، وهذه الدراسة تدعم الفرضية القائلة بأن عادات استخدام الفيسبوك يمكن أن تكون ذات أثر سلبي على المعدل التراكمي، وإذا استخدم الفيسبوك كوسيلة اتصال (دردشة) فإن ذلك يستهلك وقتاً أكثر مما يؤثر بشكل كبير على المعدل التراكمي، وفي المقابل لوحظ أنه إذا اعتبر الفيسبوك وسيلة لمواكبة الأصدقاء فقط فلا يكون له نفس الأثر⁽¹⁶⁾.

ونشر أحد المواقع الإخبارية الإلكترونية أن عدد مستخدمي برنامج التواصل الاجتماعي السريع «واتس آب» في الأردن حوالي (2) مليون و(550) ألف مشترك⁽¹⁷⁾.

أوضحت دراسة (Alan. R. Dennis, Suzan T. Kin-) بعنوان "أثار ثراء وسائل الإعلام المترتبة على الفروق بين الجنسين" (1999م)، تأثير اختيار الوسائل الإعلامية المتعددة على قرار التواصل بين شخصين قد يكونان من نفس الجنس أو مختلفين، واستعرضت الدراسة بعض الدراسات التي ميزت تفضيل استخدام النساء لبعض الوسائل وغيرها، لكونها قادرة على إيصال المعلومة بطريقة غير لفظية أكثر من الرجال: فرغم الانتقادات الشديدة التي توجه إلى شبكات التواصل التفاعلية وتأثيرها السلبي على المجتمع الأسري، والمساهمة في انزغال الفرد وتفكك الكيان الأسري، إلا أنه مما لا شك فيه بأن من أهم الوسائل التي ساعدت على انفتاح المجتمعات على بعضها البعض، وتقريباً المفاهيم والرؤى بين الأشخاص المتباعدة جغرافياً، وذلك بدوره أدى إلى الاطلاع على الثقافات المختلفة والاكتساب منها والتأثير فيها، بالإضافة إلى كونها وسيلة اتصال فعالة ومجانية⁽¹⁸⁾.

التعليق على الدراسات السابقة:

بناءً على ما تقدم يلاحظ من الدراسات السابقة اختلافات واضحة فيما بينها، تبعاً للتخصص والأهداف؛ ويمكننا عرض نقاط الالتقاء والاتفاق بينها، وجوانب الاستفادة منها على النحو الآتي:

1. عدم وجود دراسات عربية تناولت استخدامات طلبة الجامعات الأردنية الأهلية والحكومية لمختلف شبكات التواصل التفاعلية.

2. ندرة الدراسات التي تناولت محتوى شبكات التواصل التفاعلية، ولفترة ممتدة، ولأكثر من حساب، وعلى أكثر من شبكة.

3. جميع الدراسات السابقة اعتمدت على منهج المسح، وأسلوب استمارة مسح الجمهور.

4. لم تعتمد أية دراسة من الدراسات التي تم الوصول إليها على المنهج التجريبي.

5. اتسمت معظم الدراسات السابقة بنمطية المعالجة،

لدى عينة الدراسة ودرجة ثراء الشبكة.

التعريفات الإجرائية:

◆ **شبكات التواصل:** تعددت تعريفات شبكات التواصل التفاعلية لأسباب تتعلق بمرجعية الباحثين وتخصصهم، ومجالات بحثهم، وطبيعة البيئة الاجتماعية والثقافية التي ينتمون إليها؛ وقد عرفت طبقاً للعديد من الأبعاد التقنية، والاجتماعية، والاتصالية، والثقافية، والوسائل البديلة، وتتميز هذه الشبكات بسهولة وسرعة وانسيابية وتنوع محتوياتها، ونعتقد أنها مختلف الوسائط القائمة على كل عناصر مادة الوسائط المتعددة والتفاعلية، المتمثلة بالصورتين الصوتية والمرئية، ويُنتج مضامينها مجموع المستخدمين، وقوام سماتها الفنية الجامعة التفاعلية، ولم تعد مضامينها تقتصر على البعد الاجتماعي، وباتت متعددة ومتكاملة، وتختلف بين بعضها البعض وفقاً للخدمات التي تقدمها ومزاياها الفنية.

◆ **التفاعلية:** وعرفت على أنها شبكات اجتماعية تفاعلية تتيح التواصل لمستخدميها في أي وقت يشاؤون في أي مكان في العالم، ظهرت مع انتشار شبكات الإنترنت فغيرت مفهوم التواصل والتقارب بين الشعوب، وسميت باجتماعية لأنها تعزز العلاقات بين البشر، وسميت تفاعلية لأنها تمكن من التفاعل بين الأفراد المتواصلين عن طريق تبادل الوسائط المتعددة، ونعتقد أنها التفاعل الزماني والمكاني المفتوح بعناصر مادة الوسائط التفاعلية بين المستخدمين، بما تتيحه شبكات التواصل، والتفاعل السمة الوحيدة الثابتة وما عداها متغير باستمرار.

◆ **طلبة الجامعات:** وهم شريحة من الشباب الذين يرتادون الجامعات من سن (18 - 26)، وغالبيتهم يدرسون في مرحلة البكالوريوس بمختلف الفروع العلمية والأدبية في الجامعات الأهلية والحكومية.

◆ **ثراء الشبكة:** وهو مقدار الخدمات والمزايا والسمات الفنية التي تميز شبكة عن أخرى.

الإجراءات المنهجية للدراسة:

نوع الدراسة ومنهجها:

يُعرف «Whitney» المنهج الوصفي بأنه محاولة منظمة لتحليل وتفسير وتسجيل الوضع الراهن لنظام اجتماعي أو الجماعة، أو لبيئة اجتماعية، ويهتم المنهج الوصفي بدراسة قطاع كبير من الواقع الاجتماعي بهدف الحصول على بيانات يمكن تصنيفها، وتفسيرها، وتعميمها، من أجل الاستفادة منها في التخطيط المستقبلي⁽¹⁹⁾.

وهو مجموع البحوث التي تركز على وصف طبيعة وسمات وخصائص مجتمع معين، أو موقف معين، أو جماعة، أو فرد معين، وتكرار حدوث الظواهر المختلفة، وتهدف إلى التعرف الدقيق على الظواهر المختلفة، سواء استعان الباحث بفروض مبدئية محدودة أو لم يستعن⁽²⁰⁾.

وتندرج هذه الدراسة ضمن البحوث الوصفية Descriptive Research: والتي تستهدف وصف وتحليل ظاهرة تغلب عليها سمة

التغيير، والتعرف على أسباب وجودها على ما هي عليه، وجمع الحقائق والمعلومات الخاصة بها، ولا تتوقف عند حدود تشخيص الواقع بل تُعنى بما ينبغي أن تكون عليه الظاهرة موضوع البحث والدراسة⁽²¹⁾.

منهج الدراسة:

نظراً لامتداد مجتمع البحث، وكبير حجمه، تم اللجوء إلى منهج المسح باعتباره من أكثر المناهج البحثية شيوعاً واستخداماً في البحوث والدراسات الإنسانية عامة، والإعلامية خاصة.

مجتمع الدراسة وعينتها:

يتمثل مجتمع الدراسة بطلبة الجامعات الأردنية الحكومية (جامعة اليرموك، جامعة العلوم والتكنولوجيا) والأهلية (جامعة جدارا، جامعة إربد الأهلية)، من الفئة العمرية من (18 - 28) سنة، واعتمدت الدراسة على العينات غير الاحتمالية (الطلبة المستخدمون لشبكات التواصل)، من خلال سحب عينة عمدية بأسلوب التوزيع المتساوي من طلبة الجامعات الحكومية والأهلية، وفقاً لمتغيرات نوع الجامعة، والجنس، والتخصص، وبواقع (450) مفردة، وسحبت عينة الدراسة من جامعات اليرموك، وجدارا، والعلوم والتكنولوجيا، وإربد الأهلية.

أسلوب وطريقة جمع البيانات:

تضمنت الاستمارة كأسلوب لجمع البيانات على (25) متغيراً، واشتملت مختلف أنواع الأسئلة (العامة، ومضمون الدراسة، والديموغرافية)، وللتأكد من صدق متغيرات الاستمارة لقياس ما يُراد قياسه، عُرضت على عدد من المحكمين المختصين، وعلى ضوء ملاحظاتهم تم إجراء العديد من التعديلات، والتقديم والتأخير والحذف لبعض متغيرات الاستمارة، لتغدو الاستمارة جاهزة للتطبيق الأولي على طلبة الجامعات.

وبعد خطوة إعداد الاستمارة وتحكيمها تم اللجوء إلى اختبار أسئلتها قبل التطبيق النهائي لها على عينة فرعية من طلبة الجامعات الأردنية الحكومية والخاصة، وهو ما يسمى الاختبار القبلي Pre-testing، للتأكد من فهم واستيعاب المبحوثين لتساؤلات الاستمارة لإعادة النظر بالأسئلة، وللتأكد من دقة وصلاحيته مقاييسها، ولتحديد الوقت الذي يستغرقه المبحوث في ملئها، وطبقاً لما أوصى به الخبراء في هذا المجال، بحيث تكون نسبة العينة الفرعية (10%) من إجمالي العينة الرئيسية، فقد تم توزيع (45) استمارة على العينة الفرعية، ما نسبته (10%)، وعلى ضوء نتائج هذا الاختبار والذي تم بطريقة المقابلة المباشرة تم تعديل وحذف وإضافة بعض أسئلة الاستمارة.

وتم الاعتماد على المقابلة المباشرة كطريقة لجمع البيانات Data Collection، لما تحققه الطريقة من درجة عالية في التأكد من جمع البيانات، والإجابة الكاملة عن أسئلة الاستمارة، ولإتاحة هذه الطريقة للباحثين الاضطلاع عن كتب على كل حيثيات الظاهرة، ولإتاحتها تجاوباً عالياً من المبحوثين.

وبعد مرحلة جمع البيانات من المبحوثين تمت مراجعة

العديد من المعطيات الواردة وهي:

1. توزيع متغير النوع وطبيعة الجامعة والتخصص بأسلوب التوزيع المتساوي (225) مفردة ذكور، ومثلها من الإناث؛ ونفس الأمر ينطبق على طلبة الجامعات الحكومية والخاصة عينة الدراسة، وبنسبة (50%) لكل منها، وبنسبة (44.4%) للتخصصات العلمية، ومثلها للتخصصات النظرية، و(11.2%) للكليات المشتركة.

2. استحوذ الفئة العمرية من (20 - 22) سنة على المرتبة الأولى بنسبة (42.4%)، ثم تلتها الفئة من (22 - 24) سنة، وبنسبة (26.2%) بالمرتبة الثانية، ثم جاءت الفئة العمرية من (18 - 20) سنة بالمرتبة الثالثة، وبنسبة (22.4%)، وهذه النتائج طبيعية نظراً للمراحل العمرية للطلبة التي تدرس في الجامعات الحكومية، والخاصة على السواء في مرحلة البكالوريوس، علماً أن المتوسط الحسابي (2.24)، وانحراف معياري مقداره (0.942).

3. غالبية آباء عينة الدراسة كمستوى تعليمي هم ممن يحملون الشهادة الجامعية، وبنسبة (52.9%)، وبلغ المتوسط الحسابي (4.01)، وانحراف معياري مقداره (0.764).

4. كما جاء المستوى التعليمي لأمهات مفردات عينة الدراسة ممن حصلن على التعليم الجامعي، وبنسبة (52.2%)، وهذا يشير إلى التقارب بين الأب والأم كذوي مفردات العينة من الدراسة، وبلغ المتوسط الحسابي (3.73)، وانحراف معياري (0.848).

5. استحوذ المستوى الاقتصادي الاجتماعي المتوسط لمفردات عينة الدراسة على ما نسبته (53.6%)، وتوزعت بقية النسبة على المستوى المنخفض والمرتفع؛ وبلغ المتوسط الحسابي (2.05)، وانحراف معياري مقداره (0.679).

6. بلغ عدد أفراد أسر عينة الدراسة (سبعة أفراد)، وبنسبة (41.8%)، ثم الأسر المكونة من (ستة أفراد)، وبنسبة (34.9%)، ثم الأسر المكونة من (خمسة أفراد)، وبنسبة (16.9%)، وبلغ المتوسط الحسابي (4.08)، وانحراف معياري مقداره (1.08).

وتدقيق البيانات، وتكويدها، والتأكد من إجابة المبحوثين على كامل أسئلة الاستمارة، لتغدو بعد ذلك جاهزة ليتم إدخالها كبيانات في الحاسب عبر برنامج Spss17، ولمعرفة مدى الاتساق للدخلي في إجابات المبحوثين تم تطبيق معامل ألفا كرونباخ -Al pha Cronbach's الذي بلغ (0.726).

كما اعتمدت الدراسة على العديد من الأساليب والمعاملات الإحصائية مثل: الإحصاءات الوصفية بعد تكويد الاستمارة، وإدخال بياناتها في البرنامج الإحصائي Spss بغية استخلاص النتائج، والإجابة عن تساؤلات الدراسة، وتقديم العديد من المقترحات ذات الصلة المباشرة بموضوع البحث، بهدف الاستثمار الأمثل لشبكات التواصل التفاعلية، وترشيد استخدامها بطرق علمية ذات جدوى وفائدة ومصالحة عامة.

الدراسة المسجّية على عينة من طلبة الجامعات الأردنية الحكومية والأهلية:

● توصيف عينة الدراسة:

من أهم الشبكات التفاعلية هي «الفيسبوك»، و«تويتر»، و«يوتيوب»، فرغم حداثة ظهور شبكة «الفيسبوك» عام (2004م)، إلا أن عدد المشتركين فيها تجاوز الـ800 مليون شخص في جميع أنحاء العالم.

هذا البحث يقدم مسحاً ميدانياً لدوافع استخدام طلبة الجامعات الأردنية (الخاصة والحكومية) لوسائل التواصل التفاعلية المختلفة، حيث تم دراسة استخدامات بعض هذه الوسائل التفاعلية المستخدمة عبر الهاتف الجوال أو عبر الكمبيوتر، لمعرفة أكثر هذه الوسائل استخداماً، وللوصول إلى علاقة تربط بين أسباب ودوافع الاستخدام والبيئة الاجتماعية، أو التحصيل العلمي، أو الاختلاف في الجنس، والإشباع المحققة، ودرجة تراء هذه الشبكات ومراحل تبنيها.

تشير الإحصائيات الوصفية الخاصة بعينة الدراسة إلى

● مدى استخدام وسائل الاتصال والإعلام:

الجدول رقم (1)

توزيع عينة الدراسة تبعاً لمدى الاستخدام لوسائل الاتصال

| الوسائل | مدى الاستخدام | | دائماً | | أحياناً | | نادراً | | لا أستخدمها | | المجموع |
|---------------------------------|---------------|------|--------|------|---------|------|--------|------|-------------|-----|---------|
| | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | |
| 1. الصحف | 52 | 11.6 | 125 | 27.8 | 172 | 38.2 | 101 | 22.4 | 450 | 100 | |
| 2. الإذاعة | 105 | 23.3 | 212 | 47.1 | 104 | 23.2 | 29 | 6.4 | 450 | 100 | |
| 3. التلفاز | 216 | 48 | 141 | 31.4 | 87 | 19.3 | 6 | 1.3 | 450 | 100 | |
| 4. مواقع شبكة الإنترنت المختلفة | 417 | 92.7 | 28 | 6.2 | 5 | 1.1 | - | - | 450 | 100 | |
| 5. شبكات التواصل التفاعلية | 406 | 90.3 | 38 | 8.4 | - | - | 6 | 1.3 | 450 | 100 | |

تشير نتائج الجدول رقم (1) إلى المعطيات الإحصائية الآتية:

استحوذ استخدام مواقع شبكة الإنترنت المختلفة على ما نسبته (92.7%) بصورة دائمة، وجاءت شبكات التواصل التفاعلية على

2. دوافع الاستخدام وما تقدمه ويتم تبادله من محتويات وأشكال، ودرجة ثراء هذه الشبكات.
 3. ما تتيحه هذه الشبكات من التفاعلية (مقارنة بالوسائل الأخرى)، ترتبط بخصائص هذه المرحلة العمرية.
 4. ويرتبط تراجع التلفاز إلى المرتبة الثانية، ومن ثم الإذاعة، ومن ثم الصحف، بخصائص هذه الوسائل، وبتلبية الوسائل الأحدث تاريخياً للاحتياجات المتنامية للشريحة الاجتماعية الأكثر تغيراً، والتي تتوافق وخصائص التقنية المعاصرة.
- مدى استخدام شبكات التواصل التفاعلية أسبوعياً:

- ما نسبته (90.3%)، وبصورة دائمة أيضاً، فيما استحوذ التلفاز على ما نسبته (48%) فقط بصورة دائمة، ثم الإذاعة بنسبة (23.3%) بشكل دائم، ثم الصحف بنسبة (11.6%) بصورة دائمة، وتوزعت بقية مفردات عينة الدراسة بين الاستخدام (أحياناً) (ونادراً)، وعدم الاستخدام لوسائل الاتصال والإعلام المذكورة، وترد النتائج السابقة إلى اعتبارات عدة أبرزها:
1. زيادة معدلات استخدام مواقع شبكة الإنترنت، وشبكات التواصل التفاعلية من قبل الطلبة عينة الدراسة، لما تتيحه هذه المواقع والشبكات من حرية شخصية، مقارنة بوسائل الاتصال والإعلام الأخرى التي تتطلب المتابعة الجماعية مع مختلف أفراد الأسرة.

الجدول رقم (2)

توزيع عينة الدراسة تبعاً لعدد الأيام الأسبوعية لاستخدام شبكات التواصل التفاعلية

| عدد الأيام الشبكات | يوميًا | | سنة أيام | | أربعة أيام | | ثلاثة أيام | | لا استخدمها | | المجموع ك |
|-----------------------|--------|-----|----------|----|------------|----|------------|-----|-------------|------|--------------|
| | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | |
| Facebook | 88 | 369 | 0.4 | 2 | 1.3 | 6 | 10 | 2.2 | 18 | 4 | 450 |
| Twitter | 13.6 | 61 | 2.4 | 11 | 4 | 18 | 9 | 2 | 313 | 69.6 | 450 |
| YouTube | 51.6 | 232 | 8.2 | 37 | 6.2 | 25 | 32 | 7.1 | 33 | 7.3 | 450 |
| Whatsapp | 78.7 | 354 | 1.3 | 6 | 3.1 | 14 | 16 | 3.6 | 38 | 8.4 | 450 |
| Viber | 26.9 | 121 | 2 | 9 | 6.4 | 29 | 19 | 4.2 | 202 | 44.9 | 450 |
| Telegram | 7.6 | 34 | 0.4 | 2 | 3.1 | 14 | 0 | 0 | 376 | 83.6 | 450 |
| Instagram | 32.4 | 146 | 8 | 36 | 1.8 | 8 | 0 | 0 | 224 | 49.8 | 450 |
| We Chat | 5.3 | 24 | 0.9 | 4 | 1.3 | 6 | 6 | 1.3 | 387 | 86 | 450 |

- براعة تسويق وترويج شبكة الفيسبوك بسهولة استخدامها وطبيعة خدماتها المتعددة، والتي تتضمن مختلف عناصر مادة الوسائط المتعددة والتفاعلية مقارنة بالشبكات الأخرى.
 - تلبية خدمات شبكة الفيسبوك للمتطلبات الاتصالية والإعلامية لمستخدميها، خاصة شريحة الشباب.
 - للثراء المعرفي والترفيهي متعدد الأشكال الذي تقدمه الفيسبوك مقارنة بالشبكات الأخرى، والذي يلبي الاحتياجات الإعلامية المتنامية للطلبة عينة الدراسة.
 - محدودية عناصر مادة الوسائط المتعددة والتفاعلية، وبالتالي الخدمات، ومن ثم الإشباع التي تقدمها الشبكات الأخرى مقارنة بالفيسبوك.
 - الاعتياد الذي أدى إلى الشيوع، إلى جانب سهولة الاستخدام، وسرعة النفاذ للفيسبوك مقارنة بالشبكات الأخرى.
- عام تبني واستخدام عينة الدراسة لشبكات التواصل التفاعلية:

- تدل نتائج الجدول رقم (2) إلى العديد من المعطيات الإحصائية أبرزها:
1. استحوذ الفيسبوك على أعلى معدلات متابعة بين مختلف شبكات التواصل الأخرى وبشكل يومي، وبنسبة (88%) لدى مفردات عينة الدراسة، فيما جاء الواتس أب بالمرتبة الثانية، وبنسبة (78.7%)، ثم اليوتيوب وبنسبة (51.6%)، ثم الإنستجرام وبنسبة (32.4%)، ثم الفاير وبنسبة متابعة يومية (26.9%)، ثم التويتير بنسبة (13.6%).
 2. توزعت معدلات الاستخدام لشبكات التواصل التفاعلية لدى عينة الدراسة على بقية أيام الأسبوع.
 3. بينت النتائج أن Wechat لا يتم استخدامه، وبنسبة (86%) لدى عينة الدراسة، وأن نسبة (83.6%) من عينة الدراسة لا تستخدم Telegram للتجرام، وأن (69%) من عينة الدراسة لا تستخدم (التويتير)، وأن نسبة (49.8%) من عينة الدراسة لا تستخدم الانستجرام، و(44.9%) من العينة لا تستخدم الفاير، وترد النتائج الفائتة إلى اعتبارات عدة أبرزها:

الجدول رقم (3)

توزيع عينة الدراسة تبعاً لعام تبني الاستخدام لشبكات التواصل التفاعلية

| 2014 | | 2013 | | 2011 | | 2009 | | 2007 | | 2005 | | غير متبنين | | عام التبني |
|------|----|------|----|------|----|------|----|------|----|------|----|------------|-----|------------|
| % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | الشبكة |
| 6.2 | 28 | 1.8 | 8 | 15.3 | 69 | 16.7 | 75 | 17.1 | 77 | 4.7 | 21 | 4 | 18 | Facebook |
| 7.8 | 35 | 4.2 | 19 | 5.3 | 24 | 4.7 | 21 | 6.7 | 30 | 1.6 | 7 | 51.1 | 230 | Twitter |
| 2.4 | 11 | 3.1 | 14 | 12.4 | 56 | 10.2 | 46 | 13.3 | 60 | 12.7 | 57 | 11.3 | 51 | You tube |
| 3.3 | 15 | 14.4 | 65 | 18.9 | 85 | 7.3 | 33 | 4.9 | 22 | 1.3 | 6 | 7.8 | 35 | Whats app |
| 8.7 | 39 | 16.4 | 74 | 11.8 | 53 | 1.6 | 7 | 2.2 | 10 | 0 | 0 | 32.9 | 148 | Viber |
| 6.2 | 28 | 1.1 | 5 | 3.8 | 17 | 0.4 | 2 | 3.3 | 15 | 0 | 0 | 78.7 | 354 | Telegram |
| 16 | 72 | 10.2 | 46 | 6.2 | 28 | 0.2 | 1 | 1.6 | 7 | 1.1 | 5 | 50.2 | 226 | Instagram |
| 4.2 | 19 | 3.3 | 15 | 2 | 9 | 0.7 | 3 | 1.1 | 5 | 0 | 0 | 82 | 369 | We chat |

● المواضيع الأكثر استخداماً في شبكات التواصل التفاعلية:

الجدول رقم (4)

توزيع عينة الدراسة تبعاً لنوعية المواضيع الأكثر استخداماً في شبكات التواصل التفاعلية

| النسبة المئوية | التكرار | نوع الموضوع |
|----------------|---------|-----------------------|
| 3.8 % | 17 | سياسية |
| 10 % | 45 | اجتماعيه / عائلية |
| 0.4 % | 2 | اقتصادية |
| 6.7 % | 30 | ثقافية |
| 2.4 % | 11 | فنية |
| 1.8 % | 8 | رياضية |
| 3.3 % | 15 | 7دينية |
| 3.6 % | 16 | علمية |
| 68 % | 306 | مواضيع متعددة(متنوعة) |
| 100 % | 450 | المجموع |

تدل معطيات الجدول رقم (4) على استحواد المواضيع المتنوعة، وبنسبة (68 %)، وتتضمن هذه المواضيع: السياسة، والاقتصاد، والثقافة، والفنية، والرياضة، والدينية، والعلمية، ثم جاءت المواضيع الاجتماعية، والعائلية بنسبة (10 %)، وترد نتائج الجدول إلى اعتبارات عدة أهمها: تعدد ميول واهتمامات مفردات عينة الدراسة، ما تتيحه شبكات التواصل التفاعلية من خدمات متنوعة تساعد على إمكانية توظيف مختلف المواضيع وبسريرة، خاصة الفيسبوك

طبقاً لوجهة نظر عينة الدراسة، درجة الثراء التي تتيحها عناصر مادة الوسائط المتعددة المتمثلة في هذه الشبكات، والتي تساعد على تبادل المعارف والخبرات والتجارب، وإطلاع عينة الدراسة على عوالم افتراضية غير متاحة محلياً. وقد بلغ المتوسط الحسابي (7.38)، وانحراف معياري مقداره (2.696).

تبين معطيات الجدول رقم (3) النتائج الآتية:

1. بدأت عملية تبني شبكة الفيسبوك لدى عينة الدراسة ابتداءً من عام 2007م وحتى عام 2011م بصورة كثيفة، ثم ارتفعت بشكل ملحوظ عام 2014م.

2. كثافة تبني التويتتر جاءت عام 2010م بنسبة (8.4 %) فقط لدى عينة الدراسة، فيما بلغت كثافة تبني اليوتيوب خلال عامي (2007م - 2010م) لدى عينة الدراسة، وبنسبة (13.3 %) و(13.6 %)، أما الواتس أب جاءت كثافة تبنيها عام 2012م لدى عينة الدراسة، وبنسبة (22.4 %)، وكانت عمليات تبنيها بكثافة بدأت عام 2010م.

3. النسبة التي تبنت الفايبر كانت عام 2013م، وبنسبة (16.4 %)، أما نسبة من تبني التلجرام كانت عام 2014م، وبنسبة (6.2 %)، أما الإنستجرام فكانت خلال أعوام 2012م، و2013م، و2014م، وهي على التوالي (10.9 %)، و(10.2 %)، و(16 %).

4. انخفاض نسب من تبني Wechat لدى عينة الدراسة عموماً.

وتعزى نتائج الجدول السابق إلى اعتبارات عدة أبرزها:

- انتشار شبكات الاتصال على نطاق واسع في عموم المملكة.
- انخفاض تكلفة الواتس أب والفيسبوك مقارنة باليوتيوب.
- طبيعة خدمات الفيسبوك والواتس أب مقارنة بالشبكات الأخرى.
- ارتباط أعوام التبني بالمرحلة العمرية، وتوافر أجهزة الهواتف الذكية أو الكمبيوترات المحمولة، وبالمستوى الاقتصادي الاجتماعي لأسر عينة الدراسة.
- ارتباط التبني بتبني المحيط الأسري والعائلي والمجتمعي على نطاق واسع.
- تتوافق هذه النتائج مع نتائج الجدول رقم (3).

| النسبة المئوية | التكرار | متوسط ساعات الاستخدام اليومي |
|----------------|---------|-------------------------------|
| 14.4 % | 65 | من ساعتين لأقل من ثلاث ساعات |
| 15.2 % | 68 | من ثلاث ساعات إلى أقل من أربع |
| 16.2 % | 73 | من أربع ساعات إلى أقل من خمس |
| 4 % | 18 | من خمس ساعات إلى أقل من ست |
| 28.7 % | 129 | ست ساعات فأكثر |
| 100 % | 450 | المجموع |

تشير معطيات الجدول رقم (6) إلى استخدام عينة الدراسة لشبكة الفيسبوك لست ساعات فأكثر يومياً، وبنسبة (28.7 %)، ثم من (أربع ساعات إلى أقل من خمس) يومياً، وبنسبة (16.2 %)، ثم من ثلاث ساعات إلى أقل من أربع ساعات يومياً، بنسبة (15.2 %)، وبلغ المتوسط الحسابي (4.44)، وبانحراف معياري مقداره (2.032). وتعزى نتائج الجدول إلى أسباب عدة أبرزها: لملء وقت الفراغ، لعدم وجود أنشطة أخرى في الواقع الاجتماعي، لإمكانية النفاذ والاستخدام على مدار الساعة، لسهولة الاستخدام من خلال استخدام الهواتف الذكية والكمبيوترات المحمولة، للتسلية، والترفيه، والتعارف، ولكسر الحواجز الاجتماعية التقليدية، والاطلاع على معارف وتجارب الآخرين.

● مراحل تبني الشبكة:

الترتيب المنطقي لمراحل تبني المستحدث الفكري أو التقني طبقاً للعالم (أفريت روجز) تتمثل بـ: مرحلة الوعي والمعرفة، مرحلة الاهتمام والاقتناع، مرحلة القرار (القبول أو الرفض)، مرحلة التجريب أو المحاولة على نطاق ضيق، مرحلة التبني والتأكيد.

وبينت النتائج استحوذت مرحلة الوعي أو المعرفة على ما نسبته (29.6 %) في الترتيب الأول، بينما جاءت مرحلة التجربة أو التطبيق في الترتيب الثاني، واستحوذت على ما نسبته (31.3 %)، ثم جاءت مرحلة الاهتمام والاقتناع في الترتيب الثالث، واستحوذت على ما نسبته (25.8 %) لدى عينة الدراسة، ثم استحوذت مرحلة القرار على الترتيب الرابع كأعلى نسبة (25.3 %)، ثم جاءت مرحلة التبني والتأكيد في الترتيب الخامس، وهو ما نسبته (29.8 %) لدى عينة الدراسة، وتعزى النتائج إلى اعتبارات عدة أبرزها:

بصورة عامة مرت مراحل تبني مفردات عينة الدراسة بصورة منطقية، خاصة المرحلة الأولى والمرحلة الأخيرة، وهو يتوافق مع المراحل التي استعرضها (روجز). لوحظ وجود اختلاف في المراحل الثانية والثالثة والرابعة، والأمر يرتبط بعدم المعرفة والتمييز بين المراحل، ولا يعني بالضرورة الترتيب البرغماتي الذي مرت به مفردات عينة الدراسة.

● الشبكة التي تفضل عينة الدراسة استخدامها باستمرار:

الجدول رقم (5)

توزيع عينة الدراسة تبعاً للشبكة التي يفضل استخدامها باستمرار

| النسبة المئوية | التكرار | الشبكة |
|----------------|---------|-----------|
| 60.1 % | 270 | Facebook |
| 4 % | 18 | Twitter |
| 8.7 % | 39 | YouTube |
| 23.1 % | 104 | WhatsApp |
| 0.4 % | 2 | Viber |
| 1.1 % | 5 | Telegram |
| 1.3 % | 6 | Instagram |
| 1.3 % | 6 | We Chat |
| 100 % | 450 | المجموع |

تشير معطيات الجدول رقم (5) إلى استحوذ الفيسبوك على المرتبة الأولى، من حيث درجة تفضيل استخدامه باستمرار لدى عينة الدراسة، وبنسبة (60.1 %)، ثم الواتس أب في المرتبة الثانية، وبنسبة (23.1 %)، ثم اليوتيوب بالمرتبة الثالثة، وبنسبة (8.7 %).

وترد نتائج الجدول إلى أسباب عدة أبرزها:

1. ما تتيحه شبكة الفيسبوك من خدمات مقارنة بجميع الشبكات الأخرى، من حيث الاطلاع على الأخبار المحلية، والإقليمية، والدولية، وفي شتى المجالات.
2. شيوع استخدام هذه الشبكة في الوسط الاجتماعي يفرض على عينة الدراسة الاستخدام.
3. سرية الحسابات على هذه الشبكة، واستخدام أسماء مستعارة، وانخفاض التكلفة على شبكات الاتصال المحلية مقارنة بالشبكات التي تركز على عناصر مقاطع الفيديو أو الصور وحسب.
4. ونظراً للنتائج الإيجابية المحققة من استخدام الفيسبوك أو الواتس أب، من حيث إمكانية الاتصال المجاني، وتبادل الرسائل، والصور، ومقاطع الفيديو بين الأهل والأقارب داخلياً وخارجياً، واحتفاظ الجهاز الآخر بالمحتوى المرسل وعلى مدار الساعة.

وتتوافق نتائج هذا الجدول مع الجدول رقم (3)، وقد بلغ المتوسط الحسابي (2.15)، وبانحراف معياري مقداره (1.620).

● متوسط عدد ساعات استخدام الشبكة المفضلة يومياً:

الجدول رقم (6)

توزيع عينة الدراسة تبعاً لمتوسط عدد ساعات استخدام الشبكة المفضلة يومياً

| النسبة المئوية | التكرار | متوسط ساعات الاستخدام اليومي |
|----------------|---------|------------------------------|
| 8.2 % | 37 | أقل من ساعة |
| 13.3 % | 60 | من ساعة إلى أقل من ساعتين |

● الدوافع الطقوسية وراء استخدام الشبكة المفضلة:

الجدول رقم (7)

توزيع عينة الدراسة تبعاً للدوافع الطقوسية وراء استخدام الشبكة المفضلة

| النسبة المئوية | التكرار | الدوافع الطقوسية وراء استخدام الشبكة |
|----------------|---------|---|
| 15.1 % | 68 | استخدام الشبكة لتوافرها |
| 11.3 % | 51 | استخدامها بحكم العادة ولارتباطها بالمحمول |
| 4.9 % | 22 | استخدامها لأن الآخرين يستخدمونها |
| 19.6 % | 88 | لملء وقت الفراغ والتخلص من الملل |
| 8.7 % | 39 | للهرب من مشكلات الحياة اليومية |
| 26.7 % | 120 | للترفيه والتسلية |
| 6.2 % | 28 | للموئاسة والتخلص من الوحدة |
| 6 % | 27 | بدافع الفضول |
| 1.5 % | 7 | للتميز عن الآخرين |
| 100 % | 450 | المجموع |

تشير معطيات الجدول رقم (7) إلى العديد من النتائج أبرزها:

1. استحوذ الترفيه والتسلية كدافع طقوسي مباشر وراء استخدام الفيسبوك، ثم الواتس أب، وبنسبة (26.7 %).

2. جاء ملء وقت الفراغ والتخلص من الملل كدافع طقوسي في المرتبة الثانية وراء استخدام عينة الدراسة للشبكة المفضلة، وبنسبة (19.6 %).

3. ثم جاء استخدام الشبكة لتوافرها في المرتبة الثالثة، وبنسبة (15.1 %)، ثم استخدام الشبكة بحكم العادة، ولارتباطها بالهاتف المحمول لدى عينة الدراسة، بنسبة (11.3 %); وبلغ المتوسط الحسابي (4.39)، وبانحراف معياري مقداره (2.186).

وترد نتائج الجدول لاعتبارات عدة أبرزها: طبيعة المجتمع المحافظة، محدودية وسائل وأمكنة الترفيه والتسلية الأخرى لأسباب اقتصادية اجتماعية، بحث الطلبة عينة الدراسة عن عالم افتراضي يلبي احتياجاتهم الوجدانية، ويقلل من بعض الاضطرابات التي تمر فيها هذه المرحلة العمرية. كل ما تقدم يبرر بروز هذه النوعية من الدوافع الطقوسية وراء استخدام الشبكة المفضلة، وتتوافق مع نتائج الجداول السابقة ومع نتائج العديد من الدراسات، وتختلف مع البعض الآخر.

● درجة تحقق الإشباع من استخدام الشبكة المفضلة:

الجدول رقم (9)

توزيع عينة الدراسة تبعاً لدرجة تحقق الإشباع من استخدام الشبكة المفضلة

| درجة تحقق الإشباع | | مرتفعة | | متوسطة | | منخفضة | | نوعية الإشباع |
|-------------------|-----|--------|------|--------|------|--------|------|----------------------------|
| ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | |
| 450 | 100 | 148 | 32.9 | 215 | 47.8 | 87 | 19.3 | للتخلص من الملل والتوتر |
| 450 | 100 | 93 | 20.7 | 124 | 27.5 | 233 | 51.8 | لنسيان هموم الحياة اليومية |

● الدوافع النفعية وراء استخدام الشبكة المفضلة:

الجدول رقم (8)

توزيع عينة الدراسة تبعاً للدوافع النفعية وراء استخدام الشبكة المفضلة

| النسبة المئوية | التكرار | الدوافع النفعية وراء استخدام الشبكة المفضلة |
|----------------|---------|--|
| 28.4 % | 128 | لمعرفة آخر الأخبار، والأحداث، والتطورات المختلفة |
| 10.7 % | 48 | لتبادل الرسائل النصية، والموسيقى، والصور، ومقاطع الفيديو |
| 8.2 % | 37 | لتطوير معارف في اختصاصي العلمي |
| 6.9 % | 31 | لمواكبة التقنيات المعاصرة التي تجتاح العالم |
| 16.7 % | 75 | للتواصل مع الأصدقاء والمختصين وتبادل الخبرات معهم |
| 9.6 % | 43 | لتنمية مهارات الاتصال والتواصل |
| 8.7 % | 39 | للاطلاع على المعلومات الحديثة في مختلف المجالات |
| 7.1 % | 32 | للتفاعل والاندماج مع البيئة المحيطة والعالم الخارجي |
| 3.8 % | 17 | للتعايش مع مشكلات المجتمع التي لا تعرضها الوسائل التقليدية |
| 100 % | 450 | المجموع |

تُبين معطيات الجدول رقم (8) العديد من النتائج أهمها:

1. استحوذ معرفة آخر الأخبار والأحداث والتطورات المختلفة كأبرز دافع نفعي وراء استخدام شبكة الفيسبوك، وبنسبة (28.4 %) لدى عينة الدراسة.

2. جاء التواصل مع الأصدقاء والمختصين وتبادل الخبرات معهم كدافع نفعي آخر وراء استخدام الشبكة المفضلة، بنسبة (16.7 %) لدى عينة الدراسة.

3. فيما جاء دافع تبادل الرسائل النصية، والموسيقى، والصور، ومقاطع الفيديو في المرتبة الثالثة، وبنسبة (10.7 %)، ويرتبط هذا الدافع بالواتس أب بالدرجة الأولى إلى جانب الفيسبوك، وبلغ المتوسط الحسابي (3.94)، وبانحراف معياري مقداره (2.547).

الأمر الذي يعني أن الدوافع النفعية وراء استخدام الشبكة المفضلة تتمحور حول تطور المعارف العلمية، ومواكبة التقنيات المعاصرة، والتواصل مع الأصدقاء والمختصين وتبادل الخبرات معهم، إلى جانب تنمية مهارات الاتصال والتواصل من مفردات عينة الدراسة؛ وهو ما يرتبط بالضرورة مع طبيعة عمل الطلبة الدراسي.

| درجة تحقق الإشباع | | منخفضة | | متوسطة | | مرتفعة | | المجموع | |
|-------------------|------|--------|------|--------|------|--------|-----|---------|-----|
| ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| 169 | 37.5 | 184 | 40.9 | 97 | 21.6 | 450 | 100 | 450 | 100 |
| 113 | 25.2 | 155 | 34.4 | 182 | 40.4 | 450 | 100 | 450 | 100 |
| 182 | 40.4 | 164 | 36.5 | 104 | 23.1 | 450 | 100 | 450 | 100 |
| 64 | 14.2 | 140 | 31.1 | 246 | 54.7 | 450 | 100 | 450 | 100 |
| 119 | 26.4 | 173 | 38.4 | 158 | 35.2 | 450 | 100 | 450 | 100 |
| 150 | 33.3 | 163 | 36.3 | 137 | 30.4 | 450 | 100 | 450 | 100 |
| 155 | 34.4 | 158 | 35.2 | 137 | 30.4 | 450 | 100 | 450 | 100 |
| 139 | 30.9 | 173 | 38.4 | 138 | 30.7 | 450 | 100 | 450 | 100 |
| 164 | 36.4 | 180 | 40% | 106 | 23.6 | 450 | 100 | 450 | 100 |

تدل بيانات الجدول رقم (9) إلى أن استخدام الشبكة المفضلة من عينة الدراسة يحقق التواصل مع الأصدقاء والزملاء لمعرفة الجديد، وبصورة مرتفعة، وبنسبة (54.7%)، ومن ثم يتحقق إشباع القضاء على وقت الفراغ بدرجة مرتفعة، وبنسبة (40.4%)، ويحقق إشباع الاندماج مع العالم المحيط، والثقة بالنفس وبدرجة مرتفعة، وبنسبة (35.2%) لدى عينة الدراسة، بينما تحقق المتابعة السعادة والتخلص من الشعور بالوحدة وبدرجة متوسطة، وبنسبة (40.9%)، ومن ثم المعرفة بكيفية قضاء الحاجات الشخصية وبدرجة متوسطة، وبنسبة (40%) لدى عينة الدراسة. وتحقق التخلص من الملل والتوتر وبدرجة متوسطة، وبنسبة (47.8%)، ومن ثم الاندماج مع العالم المحيط والثقة، والحصول على مواضيع للمناقشة بها من الشبكة المفضلة وبصورة عامة، وطبقاً للمتوسطات الحسابية فإن معظم الإشاعات المحققة لدى عينة الدراسة تميل إلى الدرجة المتوسطة جراء استخدام الشبكة المفضلة.

● درجة ثراء الخدمات والفوائد التي تقدمها الشبكة المفضلة:

الجدول رقم (10)

توزيع عينة الدراسة تبعاً لدرجة ثراء الخدمات والفوائد التي تقدمها الشبكة المفضلة

| درجة الثراء الخدمات والفوائد | | عالية | | متوسطة | | منخفضة | | المجموع | |
|------------------------------|------|-------|------|--------|------|--------|-----|---------|-----|
| ك | % | ك | % | ك | % | ك | % | ك | % |
| 68 | 15.1 | 102 | 22.7 | 280 | 62.2 | 450 | 100 | 450 | 100 |
| 45 | 10 | 191 | 42.4 | 214 | 47.6 | 450 | 100 | 450 | 100 |
| 143 | 31.8 | 172 | 38.2 | 135 | 30 | 450 | 100 | 450 | 100 |
| 81 | 18 | 172 | 38.2 | 197 | 43.8 | 450 | 100 | 450 | 100 |
| 69 | 15.3 | 132 | 29.4 | 249 | 55.3 | 450 | 100 | 450 | 100 |
| 53 | 11.8 | 118 | 26.2 | 279 | 62 | 450 | 100 | 450 | 100 |
| 96 | 21.3 | 191 | 42.5 | 163 | 36.2 | 450 | 100 | 450 | 100 |
| 55 | 12.2 | 207 | 46 | 188 | 41.8 | 450 | 100 | 450 | 100 |
| 54 | 12 | 142 | 31.6 | 254 | 56.4 | 450 | 100 | 450 | 100 |

تبين معطيات الجدول رقم (10) تعدد الخدمات والفوائد التي تقدمها الشبكة المفضلة (الفيديو) لعينة الدراسة، وبدرجات ثراء متوسطة طبقاً للمتوسطات الحسابية، وهي على التوالي: (2.47)، و(2.37)، و(1.98)، و(2.25)، و(2.40)، و(2.50)، و(2.14)، و(2.29)، و(2.44). وتعزى نتائج الجدول لاعتبارات عدة تتمثل في:

كون الشبكة المفضلة بيئة اتصالية متكاملة من حيث

● الخصائص المميزة للشبكة المفضلة:

الجدول رقم (11)

توزيع عينة الدراسة تبعاً للخصائص المميزة للشبكة المفضلة مما أدى لتبنيها

| الخصائص المميزة للشبكة المفضلة. | التكرار | النسبة المئوية |
|---|---------|----------------|
| مميزاتها وقابلية نتائجها للملاحظة. | 86 | 19.1 % |
| تحقق الكثير من الفوائد من وراء استخدامها. | 85 | 18.9 % |
| إتاحتها القدرة على التجريب. | 74 | 16.4 % |
| سهولة استخدامها وعدم تعقيدها. | 133 | 29.6 % |
| مدى توافقها مع ميولك الخاصة. | 72 | 16 % |
| المجموع | 450 | 100 % |

تشير معطيات الجدول رقم (11) إلى أن أبرز خاصية مميزة للشبكة المفضلة لدى عينة الدراسة تتمثل بسهولة استخدامها وعدم تعقيدها، وبنسبة (29.6%)، ثم مميزاتها وقابلية نتائجها للملاحظة، وبنسبة (19.1%)، فيما انخفضت ميزة التوافق الشخصية لعينة الدراسة، وبنسبة (16%)، وبلغ المتوسط الحسابي (3.04)، وبانحراف معياري مقداره (1.375). وتعزى هذه النتائج إلى الأسباب الآتية: طبيعة عينة الدراسة وخصائصها المميزة التي تتميز بالحيوية والسرعة، والسمات الفنية التي تتميز بها شبكة الفيسبوك. وتتوافق نتائج الجدول (11) مع نتائج الجداول السابقة.

● طبيعة استخدام الشبكة المفضلة.

ودلت النتائج على تفضيل عينة الدراسة للاستخدام الفردي للشبكة المفضلة، وبنسبة (65.1%)، وتعزى هذه النتائج إلى الأسباب الآتية:

الخصوصية التي يرغبها أفراد عينة الدراسة، والرغبة في كسر القيود الاجتماعية، والهروب من الواقع الاجتماعي والبيئة الأسرية والعائلية ومشاكلها إلى عوالم افتراضية تخيلية، والمحاولة اكتشاف الذات بعيون الآخرين البعيدين جغرافياً.

● اتجاهات طلبة الجامعات نحو المستحدثات التقنية:

دلت النتائج إلى أن اتجاه عينة الدراسة نحو المستحدثات التقنية تتسم بالإيجابية، وبنسبة (53.3%)، واستحوذت الحيات على نسبة (26.9%) لدى مفردات عينة الدراسة حيال المستحدثات التقنية، وبلغ المتوسط الحسابي (3.55)، وبانحراف معياري مقداره (0.870).

وترد النتائج الفائتة إلى اعتبارات عدة أبرزها:

رغبة هذه المرحلة العمرية في الاطلاع على ما هو جديد، وتحلي طلبة الجامعات بالقدرة على التعاطي مع المستحدثات التقنية، وتوافق المستحدثات مع ميول ورغبات وطموحات وتطلعات الشباب، اختلاف البيئة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية المعاصرة التي يعيشها أفراد العينة مقارنة بالبيئات الكلاسيكية القديمة.

أبرز نتائج الدراسة:

1. اتسم توزيع متغيرات النوع وطبيعة الجامعة والتخصص بأسلوب التوزيع المتساوي (225) مفردة ذكور، ومثلها من الإناث، ونفس الأمر ينطبق على طلبة الجامعات الحكومية والخاصة عينة الدراسة، وبنسبة (50%) لكل منهما، وبنسبة (44.4%) للتحصينات العلمية، ومثلها للتحصينات النظرية، وبنسبة (11.2%) للكليات المشتركة.

2. بينت النتائج استحواد الفئة العمرية من (20 - 22) سنة على (42.4%) على المرتبة الأولى، ثم تلتها الفئة من (22 - 24) سنة، وبنسبة (26.2%) في المرتبة الثانية، ثم جاءت الفئة العمرية من (18 - 20) سنة في المرتبة الثالثة، وبنسبة (22.4%)، وهذه النتائج طبيعية نظراً للمراحل العمرية للطلبة التي تدرس في الجامعات الحكومية والخاصة على السواء في مرحلة البكالوريوس، علماً أن المتوسط الحسابي بلغ (2.24)، وبانحراف معياري مقداره (0.942).

3. بينت النتائج أن غالبية آباء عينة الدراسة كمستوى تعليمي هم ممن يحملون الشهادة الجامعية، وبنسبة (52.9%)، وبلغ المتوسط الحسابي (4.01)، وبانحراف معياري مقداره (0.764).

4. دلت النتائج على استحواد المستوى الاقتصادي الاجتماعي المتوسط لمفردات عينة الدراسة على ما نسبته (53.6%)، وتوزعت بقية النسب على المستوى المنخفض والمرتفع، وبلغ المتوسط الحسابي (2.05)، وبانحراف معياري مقداره (0.679).

5. بلغ عدد أفراد أسر عينة الدراسة (سبعة أفراد)، وبنسبة (41.8%)، ثم الأسر المكونة من (ستة أفراد)، وبنسبة (34.9%)، ثم الأسر المكونة من (خمسة أفراد)، وبنسبة (16.9%)، وبلغ المتوسط الحسابي (4.08)، وبانحراف معياري مقداره (1.08).

6. وضحت نتائج الدراسة استحواد استخدام مواقع شبكة الإنترنت المختلفة على ما نسبته (92.7%)، بصورة دائمة وجاءت شبكات التواصل التفاعلية على ما نسبته (90.3%) وبصورة دائمة أيضاً، فيما استحوذ التلفاز على ما نسبته (48%) فقط بصورة دائمة، ثم الإذاعة وبنسبة (23.3%) بشكل دائم، ثم الصحف بنسبة (11.6%) بصورة دائمة؛ وتوزعت بقية مفردات عينة الدراسة بين الاستخدام (أحياناً) و(نادراً) وعدم الاستخدام لوسائل الاتصال والإعلام المذكورة.

7. استحوذ الفيسبوك على أعلى معدلات متابعة بين مختلف شبكات التواصل الأخرى وبشكل يومي، وبنسبة (88%) لدى مفردات عينة الدراسة، فيما جاء الواتس أب في المرتبة الثانية، وبنسبة (78.7%)، ثم اليوتيوب وبنسبة (51.6%)، ثم الانستجرام وبنسبة (32.4%)، ثم الفاير وبنسبة متابعة يومية (26.9%)، ثم التويتر بنسبة (13.6%)، وتوزعت معدلات الاستخدام لشبكات التواصل التفاعلية لدى عينة الدراسة على بقية أيام الأسبوع.

8. وبينت النتائج أن Wechat لا يتم استخدامه، وبنسبة (86%) لدى عينة الدراسة، وأن نسبة (83.6%) من عينة الدراسة لا تستخدم Telegram، وأن (69%) من عينة الدراسة لا تستخدم

متطلبات الاتصال والفائدة المحسوسة، ولكل منهما (10.9%) لدى عينة الدراسة؛ وبلغ المتوسط الحسابي (3.28)، وبانحراف معياري مقداره (1.985).

6. بينت النتائج استحواذ الترفيه والتسلية كدافع طقوسي مباشر وراء استخدام الفيسبوك ثم الواتس آب، وبنسبة (26.7%)؛ ثم جاء ملء وقت الفراغ والتخلص من الملل كدافع طقوسي في المرتبة الثانية وراء استخدام عينة الدراسة للشبكة المفضلة، وبنسبة (19.6%)، ثم جاء استخدام الشبكة لتوافرها في المرتبة الثالثة بنسبة (15.1%)، ثم استخدام الشبكة بحكم العادة ولارتباطها بالهاتف المحمول لدى عينة الدراسة بنسبة (11.3%)، وبلغ المتوسط الحسابي (4.39)، وبانحراف معياري مقداره (2.186).

7. دلت النتائج على استحواذ معرفة آخر الأخبار والأحداث والتطورات المختلفة كأبرز دافع نفعي وراء استخدام شبكة الفيسبوك، وبنسبة (28.4%) لدى عينة الدراسة، ثم جاء التواصل مع الأصدقاء والمختصين وتبادل الخبرات معهم كدافع نفعي آخر وراء استخدام الشبكة المفضلة، وبنسبة (16.7%) لدى عينة الدراسة، فيما جاء دافع تبادل الرسائل النصية، والموسيقا، والصور، ومقاطع الفيديو في المرتبة الثالثة، وبنسبة (10.7%)، ويرتبط هذا الدافع بالواتس آب بالدرجة الأولى إلى جانب الفيسبوك، وبلغ المتوسط الحسابي (3.94)، وبانحراف معياري مقداره (2.547)، الأمر الذي يعني أن الدوافع النفعية وراء استخدام الشبكة المفضلة تتمحور حول تطور المعارف العلمية، ومواكبة التقنيات المعاصرة، والتواصل مع الأصدقاء والمختصين وتبادل الخبرات معهم، إلى جانب تنمية مهارات الاتصال والتواصل من مفردات عينة الدراسة.

8. بينت النتائج تعدد الخدمات والفوائد التي تقدمها الشبكة المفضلة (الفيسبوك) لعينة الدراسة، وبدرجات ثراء متوسطة طبقاً للمتوسطات الحسابية، وهي على التوالي: (2.47)، و(2.37)، و(1.98)، و(2.25)، و(2.40)، و(2.50)، و(2.14)، و(2.29)، و(2.44)، لمختلف أبعاد الخدمات والفوائد، أي ما يتطابق مع نظرية ثراء وسائل الإعلام.

9. عينة الدراسة للاستخدام الفردي على الاستخدام الجماعي للشبكة المفضلة، وبنسبة (65.1%)، وهذا وأوضحت النتائج تفضيل عينة الدراسة استخدام الشبكة المفضلة في المنزل مقارنة بالأمكانة الأخرى، وبنسبة (72.7%)

10. وبلغ المتوسط الحسابي (1.46)، وبانحراف معياري مقداره (0.870). هذا وبينت النتائج أن اتجاه عينة الدراسة نحو المستحدثات التقنية تتسم بالإيجابية، وبنسبة (53.3%)، واستحوذ الحياد على نسبة (26.9%) لدى مفردات عينة الدراسة حيال المستحدثات التقنية، وبلغ المتوسط الحسابي (3.55)، وبانحراف معياري مقداره (0.870)

مقترحات الدراسة:

1. ضرورة توفير بنية الشبكات ما تتيحه الفيسبوك من خدمات ومزايا فنية.
2. ضرورة تنظيم الأهل لعدد ساعات استخدام الأبناء لشبكات ومواقع الإنترنت، وضرورة توجيه وترشيد الأهل لأبنائهم

(التويتر)، وأن نسبة (49.8%) من عينة الدراسة لا تستخدم الانستجرام، و(44.9%) من العينة لا تستخدم الفايبير.

9. أظهرت النتائج أن بداية عملية تبني شبكة الفيسبوك لدى عينة الدراسة كانت ابتداءً من عام 2007م، وحتى عام 2011م بصورة كثيفة، ثم ارتفعت بشكل ملحوظ عام 2014م، وهذا ما يتطابق مع ما تركز عليه نظرية انتشار المستحدثات.

وبينت النتائج أن كثافة تبني التويتر جاءت عام 2010م، وبنسبة (8.4%) فقط لدى عينة الدراسة، فيما بلغت كثافة تبني اليوتيوب خلال عامي (2007م-2010م) لدى عينة الدراسة، وبنسبة (13.3%) و(13.6%)؛ أما الواتس آب جاءت كثافة تبنيه عام 2012م لدى عينة الدراسة بنسبة (22.4%)، وكانت عمليات تبنيه بكثافة بدأت عام 2010م. أظهرت النتائج أن النسبة التي تبنت الفايبير كانت عام 2013م، وبنسبة (16.4%)، أما نسبة من تبني التلجرام كانت عام 2014م، وبنسبة (6.2%)، أما الانستجرام فكانت خلال أعوام 2012م، و2013م، و2014م، وهي على التوالي: (10.9%)، و(10.2%)، و(16%)، وانخفضت نسبة من تبني Wechat لدى عينة الدراسة عموماً.

1. استحواذ المواضيع المتنوعة بنسبة (68%)، وتتضمن هذه المواضيع: السياسة، والاقتصاد، والثقافة، والفنية، والرياضة، والدينية، والعلمية، ثم جاءت المواضيع الاجتماعية والعائلية بنسبة (10%).

2. استحواذ الفيسبوك على المرتبة الأولى من حيث درجة تفضيل استخدامه باستمرار لدى عينة الدراسة، وبنسبة (60.1%)، ثم الواتس آب في المرتبة الثانية، وبنسبة (23.1%)، ثم اليوتيوب في المرتبة الثالثة، وبنسبة (8.7%)، وأن استخدام عينة الدراسة لشبكة الفيسبوك لست ساعات فأكثر يومياً، وبنسبة (28.7%)، ثم من (أربع ساعات إلى أقل من خمس) يومياً، وبنسبة (16.2%)، ثم من ثلاث ساعات إلى أقل من أربع ساعات يومياً، بنسبة (15.2%)، وبلغ المتوسط الحسابي (4.44) وبانحراف معياري مقداره (2.032)، ولقد ارتبطت هذه النتيجة ارتباطاً وثيقاً بنظرية الاستخدامات والإشاعات.

3. تركز استخدام الشبكة المفضلة خلال السهرة بنسبة (38.2%)، ثم في فترة المساء بنسبة (30.4%)، ومن ثم في فترة آخر الليل بنسبة (22.2%)؛ وقد بلغ المتوسط الحسابي (3.68)، وبانحراف معياري مقداره (1.029).

4. بينت النتائج استحواذ مرحلة الوعي أو المعرفة على ما نسبته (29.6%) في الترتيب الأول، بينما جاءت مرحلة التجربة أو التطبيق في الترتيب الثاني، واستحوذت على ما نسبته (31.3%)، ثم جاءت مرحلة الاهتمام والاقتناع في الترتيب الثالث، واستحوذت على ما نسبته (25.8%) لدى عينة الدراسة، ثم استحوذت مرحلة القرار على الترتيب الرابع كأعلى نسبة (25.3%)، ثم جاءت مرحلة التبني والتأكيد في الترتيب الخامس، وهو ما نسبته (29.8%) لدى عينة الدراسة.

5. دلت النتائج على استحواذ سهولة الاستخدام على أعلى نسبة ومقدارها (30.7%)، كسبب وراء استخدام شبكة الفيسبوك لدى عينة الدراسة، ثم الاجتياز بنسبة (20%)، ومن ثم توافر

9. فولت، « مواقع التواصل الأكثر استخداماً من قبل الأردنيين » عن بيانات رسمية من دائرة الإحصاءات العامة الأردنية بخصوص استخدامات تكنولوجيا المعلومات في منازل الأردنيين للعام 2012م.
10. أبو صغليك، « أثر شبكات التواصل الاجتماعي الإلكترونية على اتجاهات طلبة الجامعات في الأردن ودورها المقترح في تنمية الشخصية المتوازنة لديهم » رسالة دكتوراه غير منشورة، (الجامعة الأردنية، عمان)، عام 2012م.
11. موقع التكنولوجيا العربية، « مليون أردني يستخدمون الفيسبوك و100 ألف مغرد على تويتر ». نقلاً عن: www.socialbakers.com/statiz-tics/facebook/pages/total/jordan
12. عبد الله محمد عبد الرحمن. محمد علي البدوي، « مناهج وطرق البحث الاجتماعي »، (دار المعرفة الجامعية)، عام 2002 (م)، ص (255).
13. سمير محمد حسين، « بحوث الإعلام » (القاهرة: عالم الكتب)، عام 1995م، ص (123).
14. سامية سليمان رزق، « قناة الأطفال التلفزيونية »، التخطيط والأهداف (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية)، عام 1995م، ص (14).

ثانياً المراجع الأجنبية:

1. Katz, Elihu, Jay Blumler and Michael Gurevitch. "The Use of Mass Communication". Beverly Hills, California: Sage, 1974
2. Rogers, Everett, "Diffusion of Innovations", Fourth Edition, NY: the Free Press, (1995), pp. (40-42).
3. Rogers, Everett, (1995), Op.cit, pp. (40-42).
4. Daft, R.L., Lengeel R.H. "Organizational Information Requirements, Media Richness and Structural Design". 1986 management science 32. Pp (554-571).
5. Debashish Mandal and Robert J. McQueen/2012. "Extending Media Richness Theory to Explain Social Adoption by Micro Businesses". Faculty of arts and social sciences / university of Waikato. Annual
- 6.
7. Helton, B. (2011). " The Effects of Faceboob Habits on Academic Success ". research finds. <http://www.lagrange.edu/academics/citations/2011/index.html>.
8. Alan. R. Dennis, Suzan T. Kinney, yu-Ting , Caisy Hung. 1999. "Gender Differences in the Effects of Media Richness" . Small group research vol (30). No.(4). August 1999/ 405-437.

- طبيعة المحتويات الواجب التركيز عليها لتحقيق دوافع الاستخدام المثلى.
3. أهمية المناقشات الأسرية حول مختلف الظواهر، خاصة قضايا الشباب، لاحتواء أية آثار ضارة نتيجة الاستخدام الكثيف للطلبة لشبكات التواصل التفاعلية
4. أهمية توفير أنشطة ترفيهية أخرى في الواقع الاجتماعي المعاش للحد من انعكاسات قضاء ساعات طويلة في العالم الافتراضي.
5. أهمية تخصيص مساقات في المراحل الثانوية والجامعية تُعنى بالتعريف بهذه الشبكات، وطرق الاستخدام، والدوافع النفسية، والإشباع المفيدة التي يمكن أن تتحقق منها، خاصة على مستوى إنماء مهارات التواصل اللفظية والصورية.
6. ضرورة إنشاء شبكة تواصل تفاعلية عربية تُعنى بقضايا الشباب ومشكلاتهم.
7. أهمية إنجاز بحوث خاصة بمضامين ما تحتويه حسابات مستخدمي شبكات التواصل التفاعلية.

المصادر والمراجع:

أولاً المراجع العربية:

1. أحمد صبري، "الإعلام والرصاصات السحرية"، صحيفة التقرير 2/7/2014م، عن موقع: <http://altagreer.com>
2. وليد محمد عمشه، " استخدام التقنيات المعاصرة في إنتاج برامج الخيال العلمي في قنوات الأطفال العربية المتخصصة ودورها في الإنماء الثقافي"، رسالة دكتوراه غير منشورة، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، قسم الإذاعة)، عام 2005م، ص (87-93).
3. صحيفة خبرني الإلكترونية، "2.5 مليون مشترك واس آب في الأردن" 16/12/2014 الساعة 08.44 Pm. <http://www.khaberni.com>
4. وكالة أنباء سرايا الإخبارية- « الإناث يشكلن نسبة 41% من مستخدمي فيسبوك وتويتر ». 20/8/2014 الساعة 9.30 AM. نقلاً عن دراسات صادرة عن برنامج الحوكمة والابتكار في كلية محمد بن راشد للإدارة الحكومية.
5. www.sarayanews.com/index.php?page=article&id=269425
6. وكالة البوصلة للأنباء 7/8/2014 الساعة 12.51. عدد مستخدمي الفيسبوك العرب يرتفع بنسبة 49%. نقلاً عن الدراسات الصادرة عن برنامج الحوكمة والابتكار في كلية محمد بن راشد للإدارة الحكومية. <http://albosala.com/portals>
7. إبراهيم المبيضين. جريدة الغد، « مستخدمو الانترنت في الأردن يتضاعفون 6 مرات ». 8/4/2014 الساعة 11.07 مساءً. نقلاً عن الموقع الإلكتروني لهيئة تنظيم قطاعات الاتصالات في الأردن.
8. حسن عبد الصادق، "تعرض الشباب الجامعي لمواقع التواصل الاجتماعي عبر الانترنت وعلاقته بوسائل الاتصال التقليدية"، سلسلة مجلة: التعاون، العدد (1)، (الرياض: قطاع الشؤون الثقافية والإعلامية)، عام 2013م، ص (104-7).

3. Commit to state references soundly, to avoid plagiarism in the research.
4. Commit to avoid conducting research papers that harm humans or environment. The researcher must obtain in advance an approval from the University or the institutions he/she works at, or from a committee for scientific research ethics if there is any, when conducting any experiments on humans or the environment.
5. Obtain a written acknowledgement from the individual/individuals who are referred to in the research, and clarify to them the consequences of listing them in the research. The researcher has also to maintain confidentiality and commit to state the results of his/her research in the form of statistical data analysis to ensure the confidentiality of the participating individuals.

Seven- Intellectual Property Rights:

1. The editorial board confirms its commitment to the intellectual property rights
2. Researchers also have to commit to the intellectual property rights.
3. The research copyrights and publication are owned by the Journal once the researcher is notified about the approval of the paper. The scientific materials published or approved for publishing in the Journal should not be republished unless a written acknowledgment is obtained by the Deanship of Scientific Research.
4. Research papers should not be published or republished unless a written acknowledgement is obtained from the Deanship of Scientific Research.
5. The researcher has the right to accredit the research to himself, and to place his name on all the copies, editions and volumes published.
6. The author has the right to request the accreditation of the published papers to himself.

Journal of Al-Quds Open University

for Research & Studies

Five- Peer Review & Publication Process:

All research papers are forwarded to a group of experts in the field to review and assess the submitted papers according to the known scientific standards. The paper is accepted after the researcher carries out the modifications requested. Opinions expressed in the research paper solely belong to their authors not the journal. The submitted papers are subject to initial assessment by the editorial board to decide about the eligibility of the research and whether it meets the publication guidelines. The editorial board has the right to decide if the paper is ineligible without providing the researcher with any justification.

The peer review process is implemented as follows:

1. The editorial board reviews the eligibility of the submitted research papers and their compliance with the publication guidelines to decide their eligibility to the peer review process.
2. The eligible research papers are forwarded to two specialized Referees of a similar rank or higher than the researcher. Those Referees are chosen by the editorial board in a confidential approach, they are specialized instructors who work at universities and research centers in Palestine and abroad.
3. Each referee must submit a report indicating the eligibility of the research for publication.
4. In case the results of the two referees were different, the research is forwarded to a third referee to settle the result and consequently his decision is considered definite.
5. The researcher is notified by the result of the editorial board within a period ranging from three to six months starting from the date of submission. Prior to that, the researcher has to carry out the modifications in case there are any.
6. The researcher will receive a copy of the journal in which his/her paper was published, as for researchers from abroad, a copy of the Journal volume will be sent to the liaison university office in Jordan and the researcher in this case will pay the shipping cost from Jordan to his/her place of residency.

Six- Scientific Research Ethics:

The researcher must:

1. Commit to high professional and academic standards during the whole process of conducting research papers, from submitting the research proposal, conducting the research, collecting data, analyzing and discussing the results, and to eventually publishing the paper. All must be conducted with integrity, neutralism and without distortion.
2. Acknowledge the efforts of all those who participated in conducting the research such as colleagues and students and list their names in the list of authors, as well as acknowledging the financial and morale support utilized in conducting the research.

9. The research must include two research abstracts, one in Arabic and another in English of (150-200) words. The abstract must underline the objectives of the paper, statement of the problem, methodology, and the main conclusions. The researcher is also to provide no more than six keywords at the end of the abstract which enable an easy access in the database.
10. The researcher has to indicate if his research is part of a master thesis or a doctoral dissertation as he/she should clarify this in the cover page, possibly inserted in the footnote.
11. The research papers submitted to the Deanship of Scientific Research will not be returned to the researchers whether accepted or declined.
12. In case the research does not comply with the publication guidelines, the deanship will send a declining letter to the researcher.
13. Researchers must commit to pay the expenses of the arbitration process, in case of withdrawal during the final evaluation process and publication procedures.
14. The researchers will be notified of the results and final decision of the editorial board within a period ranging from three to six months starting from the date of submitting the research.

Four- Documentation:

1. References and resources should be written at the end of the paper as follows; if the reference is a book, it is cited in the following order, name of the author, title of the book or paper, name of the translator if any or reviser, place of publication, publisher, edition, year of publishing, volume, and page number. If the reference is a journal, it should be cited as follows, author, paper title, journal title, journal volume, date of publication and page number.
2. References and resources are arranged at the end of the paper as follows, references in alphabetical order starting with the surname of author, followed by the name of the author, title of the book or paper, place of publishing, edition, year of publication, and volume. The list should not include any reference which is not mentioned in the body of the paper.
 - In case the resource is with no specified edition, the researcher writes (N.A)
 - In case the publishing company is in not available, the researcher writes (N.P)
 - In case there is no author, the researcher writes (N.A)
 - In case the publishing date is missing , the researcher writes (N.D)
3. The researcher can use APA style for documenting resources in the text, placing the references immediately after the quote in the following order, surname of the author, year of publication, page number.
4. Opaque terms or expressions are to be explained in footnotes

Note: for more information about using APA style for documenting please check the following link:

<http://journals.qou.edu/resources/pdf/apa.pdf>

Third- Publication Guidelines:

The editorial board of the journal stresses the importance of the full compliance with the publication guidelines, taking into note that research papers that do not meet the guidelines will not be considered, and they will be returned to the researchers for modification to comply with the publication guidelines.

1. Papers are accepted in Arabic and English only, and the language used should be well constructed and sound.
2. The researcher must submit his/her research via email (sprgs@qou.edu) in Microsoft Word format, taking into consideration the following:
 - For papers written in Arabic: Font type should be Simplified Arabic, and the researcher should use bold font size 14 for head titles, bold font size 13 for subtitles, font size 12 for the rest of the text, and font size 11 for tables and diagrams.
 - For papers written in English: Font type should be Times New Roman, and the researcher should use bold font size 14 for head titles, bold font size 13 for subtitles, font size 12 for the rest of the text, and font size 11 for tables and diagrams.
 - the text should be single-spaced
 - Margins:
 - For papers written in Arabic margins should be set to: 3cm top/bottom, 3cm right, 2.5 cm left.
 - For papers written in English margins should be set to: 3cm top/bottom, 2.5 cm right, 3 cm left
3. The paper should not exceed 25 (A4) pages or (7000) words including figures and graphics, tables, endnotes, and references, while annexes are inserted after the list of references, though annexes are not published but rather inserted only for the purpose of arbitration.
4. The research has to be characterized by originality, neutrality, and scientific value.
5. The research should not be published or submitted to be published in other journals, and the researcher has to submit a written acknowledgment that the research has never been published or sent for publication in other journals during the completion of the arbitration process. In addition, the main researcher must acknowledge that he/she had read the publication guidelines and he/she is fully abided by them.
6. The research should not be a chapter or part of an already published book.
7. Neither the research nor part of it should be published elsewhere, unless the researcher obtains a written acknowledgement from the Deanship of Scientific Research.
8. The Journal preserves the right to request the researcher to omit, delete, or rephrase any part of his/her paper to suit the publication policy. The Journal has also the right to make any changes on the form/ design of the research.

Publication & Documentation Guidelines

First- Requirements of preparing the research:

The research must include the following:

1. A cover page which should include the title of the research stated in English and Arabic, including the name of researcher/researchers, his/her title, and email.
2. Two abstracts (English and Arabic) around (100-150 word). The abstract should include no more than 6 key words.
3. Graphs and diagrams should be placed within the text, serially numbered, and their titles, comments or remarks should be placed underneath.
4. Tables should be placed within the text, serially numbered and titles should be written above the tables, whereas comments or any remarks should be written underneath the tables.

Second- Submission Guidelines:

1. The Researcher should submit a letter addressing the Head of Editorial Board in which he/she requests his paper to be published in the Journal, specifying the specialization of his/her paper.
2. The researcher should submit his research via email to the Deanship of Scientific research (sprgs@qou.edu) in Microsoft Word Format, taking into Consideration that the page layout should be two columns.

(Check the attached digital form on the website of Scientific Research)

3. The researcher should submit a written pledge that the paper has not been published nor submitted for publishing in any other periodical, and that it is not a chapter or a part of a published book.
4. The researcher should submit a short Curriculum Vitae (CV) in which she/he includes full name, workplace, academic rank, specific specialization and contact information (phone and mobile number, and e-mail address).
5. Complete copy of the data collection tools (questionnaire or other) if not included in the paper itself or the Annexes.
6. No indication shall be given regarding the name or the identity of the researcher in the research paper, in order to ensure the confidentiality of the arbitration process.

Journal of Al-Quds Open University

for Research & Studies

Vision

Leadership, excellence and creativity in the field of open learning, community service, and scientific research, besides imbedding its leading role in establishing the Palestinian society based on knowledge and science.

Mission

Preparing qualified graduates to meet the needs of the community, who have the capabilities to compete in both local and regional labor markets, and to contribute efficiently and distinctly in scientific research and capacity-building of technical and human aspects. This will be achieved through providing educational and training programs in accordance with the best practices of open and blended learning; as well as, strengthening and enhancing the scientific research environment, within a framework of community interaction and co-operation and exchange of expertise with the stakeholders, based on the latest standards of quality and excellence.

Core Values

- ◆ Leadership and excellence.
- ◆ Patriotism and nationalism.
- ◆ Democracy in Education and equal opportunities.
- ◆ Academic and intellectual freedom.
- ◆ Commitment to regulations and bylaws.
- ◆ Partnership with the community
- ◆ Participative management.
- ◆ Enforcing the pioneer role of women.
- ◆ Integrity and Transparency.
- ◆ Competitiveness.

The Journal

Journal of Al-Quds Open University for Research & Studies is a scientific refereed Journal, issued quarterly by the Deanship of Scientific Research. The first volume was issued in October 2002. Recently the journal obtained the Arab Impact Factor. The journal publishes original research papers & scientific studies in the field of the faculty staff specializations and other researchers from Al-Quds Open University & other International, Arabic and local universities. The journal also publishes refereed papers, reviews, scientific reports and translated research papers as long as they have not been previously published in any conferences' publications or journals.

Journal of Al-Quds Open University

for Research & Studies

GENERAL SUPERVISOR

Prof. Dr. Younis Murshid Amro

President of the University

EDITOR - IN - CHIEF

Prof. Dr. Samir Dawood Al-Nejdi

SUPERVISING - EDITOR

Prof. Dr. Husni Mohammad Awad

Dean of Scientific Research

EDITORIAL BOARD

Prof. Dr. Abdul Nasser Qasim Al- Farra
Prof. Dr. Mohamed Mohamed Al-Shalash
Prof. Dr. Hani Hussein Abu AL-Rob
Prof. Dr. Imad Saleh Abdel Haq
Dr. Rushdi Yousef Al-Qawasmah
Dr. Atef Husni AL-Asuli

Prof. Dr. Faisal Husain Gawadrah
Prof. Dr. Jamal Mohammad Ibrahim
Prof. Dr. Sami Awad Abu Izhak
Dr. Mutasem Tawfiq Al-Khader
Dr. Ghassan Ismail Fatafta
Dr. Musa Ali Talib